من

المجلد ٣-١

بسم الله الرحمن الرحیم

استخراج المرام من استقصاء الافحام

كاتب:

السيد على الحسينى الميلانى

نشرت فى الطباعة:

الحقايق

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

استخراج المرام من استقصاء الافحام

اشارة

سرشناسه: حسینی میلانی، علی، ۱۳۲۶ -

عنوان قراردادی: منتهی‌الکلام.شرح

استقصاءالافحام.عربی. شرح

عنوان و نام پدیدآور: استخراج‌المرام من استقصاءالافحام للعلم‌الحجة آیةالله‌السید حامدحسین اللکهنوی بحوث و ردود تالیف علی الحسینی‌المیلانی.

مشخصات نشر: قم مرکزالحقایق‌الاسلامیة ۱۴۳۲ ق .-۱۳۹۰-

مشخصات ظاهری: ج.

شابک: دوره۷-۵۰-۵۳۴۸-۶۰۰-۹۷۸: ؛ ۲۰۰۰۰۰ ریال ج. ۴۱-۵۱-۵۳۴۸-۶۰۰-۹۷۸: ؛ ۲۰۰۰۰۰ ریال ج. ۲-۵۲-۵۳۴۸-۶۰۰-۹۷۸ :۱ ؛ ۲۰۰۰۰۰ ریال ج. ۸۳-۵۳-۵۳۴۸-۶۰۰-۹۷۸:

یادداشت: عربی.

یادداشت: کتابنامه.

یادداشت: نمایه.

مندرجات: ج. ۱. العقائد - ج. ۲. التفسیر والمفسرون والصحاح‌الستة و اصحابها - ج. ۳. ائمةالمذاهب

موضوع: فیض‌آبادی، حیدرعلی. منتهی‌الکلام -- نقد و تفسیر

موضوع: کنتوری، میرحامد حسین ۱۸۳۰ - ۱۸۸۸م.. استقصاءالافحام -- نقد و تفسیر

موضوع: شیعه -- عقاید

موضوع: شیعه -- دفاعیه‌ها و ردیه‌ها

موضوع: اهل سنت -- دفاعیه‌ها و ردیه‌ها

شناسه افزوده: فیض‌آبادی، حیدرعلی. منتهی‌الکلام. شرح

شناسه افزوده: کنتوری، میرحامد حسین ۱۸۳۰ - ۱۸۸۸م.. استقصاءالافحام. عربی. شرح

شناسه افزوده: مرکز الحقائق الاسلامیه

رده بندی کنگره: BP۲۱۱/۵/ف۹۴م۸۰۲۱۳ ۱۳۹۰

رده بندی دیویی: ۲۹۷/۴۱۷۲

شماره کتابشناسی ملی: ۲۳۷۵۸۱۶

الجزء (۱)

کلمة المؤلّف ... ص: ۵

الحمد للَّه‌ربّ العالمین، والصّلاة والسّلام علی خیر خلقه محمّد وآله الطاهرین، ولعنة اللَّه علی أعدائهم أجمعین من الأوّلین والآخرین.

وبعد

فإنّ کتاب (استقصاء الإفحام) من مؤلّفات آیة اللّه المجاهد، والمحقّق الفذ، والقدوة الرائد (السیّد میرحامد حسین النیسابوری اللکهنوی) الملقّب ب (صاحب عبقات الأنوار) کتاب لم یصنّف مثله فی بابه، وقد کنت سمعت به منذ أنْ تعرَّفت علی کتاب (العبقات) وعلی مؤلّفه الجلیل، وذلک لمّا زار المحقّق الحجّة والعلّامة الکبیر المرحوم السیّد محمّد سعید نجل آیة اللَّه السیّد ناصر حسین نجل السیّد (صاحب العبقات) کربلاء المقدّسة، ونزل ضیفاً علی سیّدی الوالد آیة اللَّه السیّد نورالدین المیلانی، قبل حوالی أربعین سنة...

لقد حدّثنی السیّد السعید- رحمه اللَّه- عن آبائه وآثارهم، وشرح لی کثیراً من مآثرهم وأخبارهم، وعرّفنی بکتبهم وأسفارهم، ثمّ رغّبنی فی مشروع کتاب (العبقات) وشرعت بذلک من ذلک الوقت وکانت (النفحات) «۱».

وکان کتاب (إستقصاء الإفحام) من جملة الکتب التی تحدّث عنها،

---

(۱) نفحات الأزهار فی خلاصة عبقات الأنوار فی إمامة الأئمّة الأطهار. طبع فی ۲۰ جزء.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۶

لاسیّما وأنه کان قد ألّف فی النجف الأشرف، عندما کان یدرس فی حوزتها العلمیّة الکبری، کتاب (الإمام الثانی عشر)- الذی استفاد فیه کثیراً من (إستقصاء الإفحام)- واقترح علیّ إعادة طبعه، فوفّقت لذلک مع تعالیق وإضافات ثمینة والحمد للَّه «۱».

ثمّ رأیت أکابر الطائفة، یذکرون (إستقصاء الإفحام) فی تقاریظهم لمؤلّفات (صاحب العبقات)، ووجدت جماعةً من العلماء الأعلام ینقلون عنه ویستندون إلیه فی مؤلّفاتهم المختلفة...

وهکذا ... ازداد شوقی إلی (إستقصاء الإفحام)، إلی أن وقفت علیه قبل أعوام، وقرأته من أوّله إلی آخره، فألفیته مثل (العبقات) فی البحث والتحقیق والمتانة، وفی القوة والدقّة والرصانة، وإنْ لم یشتهر کاشتهاره.

فعزمت علی إخراج مطالبه التی لم یسبق إلیها أحدٌ من أعلامنا الماضین، وکان عیالًا علیه فیها کثیر من علمائنا المتأخّرین، وانتهزت لذلک فرص العطل، وواصلت العمل بلا ملل، حتّی وفقنی اللَّه عزّوجلّ، لتنظیم فرائده وترتیب فوائده، فجاءت فی أربعة أبواب وملحقاتٍ وخاتمة.

فالباب الأوّل: فی المسائل الإعتقادیّة.

والباب الثانی: فی التفسیر والمفسّرین.

والباب الثالث: فی الصّحاح الستّة وأصحابها.

والباب الرابع: فی أئمّة المذاهب الأربعة.

أمّا الملحقات، فهی بحوثٌ فی (مسائل فقهیّة) وفی (القیاس) و (الإستحسان).

---

(۱) طبع کتاب (الإمام الثانی عشر) فی النجف الأشرف، مطبعة القضاء، سنة ۱۳۹۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۷

وأمّا الخاتمة، فتحقیقٌ عن (حدیث الحوض) وما ورد عن أهل البیت علیهم السلام فی (الصّحابة).

وقد وضعت له مقدّمةً، تعرّضت فیها لما تمتاز به العلوم الدینیّة وأعلامها عند الفرقة الإمامیّة عن سائر الفرق الإسلامیّة، وللتعریف بالکتاب وموضوعاته ومؤلّفه العظیم واسرته الأبرار، بالاستفادة من (دراسات فی کتاب العبقات) وهی مقدّمة (نفحات الأزهار فی خلاصة عبقات الأنوار).

واللَّه أسأل أن ینفع به کما نفع بأصله، وأنْ یوفّقنا للدفاع عن الحق وأهله، وأنْ یحشرنا فی زمرة أتباع الأئمّة المعصومین محمّد وآله

الطيّبين الطاهرين، إنّه أكرم الأكرمين.

على الحسينى الميلانى

۱۰ ربيع الثانى ۱۴۲۴

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۹

تقديم ... ص: ۹

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۱

افتراق الامّة ... ص: ۱۱

لقد افترقت الامّة الإسلاميّة بعد النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم إلى فرقٍ كثيرة وطوائف شتّى...

«كلّ حزب بما لديهم فرحون» «۱».

وكلٌّ يدّعى وصلًا بليلى...

والنبىّ صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم قد أخبر عن ذلك وأعلن بأنّ فرقة واحدة فقط منها ناجية، والباقى فى النار «... ۲»

ثمّ أرشد الامّة إلى تلك الفرقة وعرّفها لهم ... كما فى الأحاديث والأخبار...

وبذلك وقعت المحنة وحصل الإختبار ... كما قال تعالى: «أحسب النّاس أن يتركوا أن يقولوا آمنّا وهم لا يفتنون* ولقد فتنّا الذين من قبلهم» «... ۳».

معالم الفرقة النّاجية ... ص: ۱۱

وكان على كلّ باحث- إذا ما أراد أن يعرف الفرقة الحقّة الناجية- أنْ

---

(۱) سورة المؤمنون ۲۳: ۵۳. سورة الروم ۳۰: ۳۲.

(۲) إشارة إلى حديثٍ عن النبىّ صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم: أخرجه أبو داود والترمذى وابن ماجة فى سننهم، وأحمد فى المسند ۲: ۳۳۲.

(۳) سورة العنكبوت ۲۹: ۲- ۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۲

يعرض معالم الدين عند الفرق على الكتاب والسنّة، لأنّهما المصدران الأصليّان والأساسيّان فى جميع الشئون الدينيّة والمعارف الإسلاميّة، فما وافقهما أو كان مستنبطاً منهما اخذ به، وما لم يكن كذلك طرح وترك، إذ ما من شىء إلّاوبه كتاب أو سنّة:

روى الشيخ الكلينى بإسناده عن حمّاد عن أبى عبداللَّه عليه السلام قال:

سمعته يقول: «ما من شىء إلّاوفيه كتاب أو سنّة».

وعن عمر بن قيس، عن أبى جعفر عليه السلام قال: «سمعته يقول: إنّ اللَّه تبارك وتعالى لم يدع شيئاً يحتاج إليه الامّة إلّاأنزله فى كتابه وبيّنه لرسوله صلّى اللَّه عليه وآله، وجعل لكلّ شىء حدّاً وجعل عليه دليلًا يدلّ عليه، وجعل على من تعدّى ذلك الحدّ حدّاً».

وعن المعلّى بن خنيس قال: قال أبو عبداللّه عليه السلام: «ما من أمرٍ يختلف فيه اثنان إلّاوله أصلٌ فى كتاب اللّه عزّ وجلّ، ولكنْ لا تبلغه عقول الرجال».

وعن سماعة عن أبى الحسن موسى عليه السلام قال: «قلت له: أكلّ شيء فى كتاب اللّه وسنّة نبيّه صلّى اللّه عليه وآله أو تقولون فيه؟ قال: بل كلّ شيء فى كتاب اللّه وسنّة نبيّه صلّى اللّه عليه وآله».

وعن إسماعيل بن جابر عن أبى عبداللّه عليه السلام: «كتاب اللّه فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وفصل ما بينكم، ونحن نعلمه» «۱».

وإذا كان أئمّة أهل البيت عليهم السلام يؤكّدون- كما فى الأخبار الكثيرة الواردة عنهم- على ضرورة الرجوع إليهم فى كلّ الامور والأخذ منهم

---

(۱) راجع: الكافى ۱/ ۵۹ باب الرد إلى كتاب اللّه والسنّة...

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۳

والتمسّك بهم ... فإنّ ذلك ما أوصى به رسول اللّه الصّادق الأمين فى الأحاديث الثابتة عنه المرويّة فى كتب جميع الفرق.

ومن أشهر تلك الأحاديث قوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم:

«كأنّى قد دعيت فأجبت، وإنّى قد تركت فيكم الثقلين، أحدهما أكبر من الآخر: كتاب اللّه تعالى وعترتى» «... ۱».

دور الأئمّة فى حفظ الدين ونشر العلم ... ص: ۱۳

وفى هذا الباب روايات خاصّة بأميرالمؤمنين عليه السلام، بيّن فيها رسولاللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم منزلة الإمام ومقامه العلمى، وأنّه ما من شيء من العلوم إلّاولابدّ أنْ يؤخذ منه ويرجع إليه فيه ويتّبع قوله...

ومن أشهر تلك الروايات قوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم:

«أنا مدينة العلم وعليّ بابها فمن أراد العلم فليأت الباب» «۲».

---

(۱) المستدرك على الصحيحين ۳/ ۱۰۹. وهذا هو الحديث المعروف بحديث الثقلين، أخرجه المحدّثون والمفسّرون والمؤرّخون وسائر العلماء فى مختلف الكتب وبألفاظٍ مختلفة، فراجع:

مسند أحمد ۵/ ۱۸۱ و ۳/ ۲۶ وغيرهما، والمصنَّف لابن أبى شيبة ۱۰/ ۵۰۵، صحيح الترمذى ۵/ ۶۶۳، جامع الاصول ۱/ ۲۷۸، الطبقات الكبرى ۱/ ۱۹۴، المعجم الكبير ۳/ ۶۲، مصابيح السنّة ۴/ ۱۹۰، كتاب السنّة لابن أبى عاصم: ۳۳۶، مجمع الزوائد ۹/ ۱۶۵، فيض القدير فى شرح الجامع الصغير ۳/ ۱۴، الصواعق المحرقة: ۲۳۳ وغيرها من كتب المتقدّمين والمتأخّرين من أهل السنّة. ومن شاء التفصيل فليرجع إلى كتاب (نفحات الأزهار فى خلاصة عبقات الأنوار) الأجزاء ۱- ۳.

(۲) المستدرك على الصحيحين ۳/ ۱۲۷. وهذا هو حديث مدينة العلم، ورواته من الأئمّة الأعلام عند السنّة كثيرون جدّاً، فراجع:

تهذيب الكمال وتهذيب التهذيب، بترجمة الإمام على عليه السلام، تاريخ ابن كثير ۷/ ۳۵۹، جامع الاصول ۹/ ۴۷۳، جمع الجوامع ۱/ ۳۷۳، تاريخ بغداد ۲/ ۳۷۷ و ۴/ ۳۴۸ و ۷/ ۱۷۲ و ۱۱/ ۲۰۴، الرياض النضرة ۲/ ۲۵۵، فيض القدير ۳/ ۴۷، تاريخ الخلفاء: ۱۷۰، المعجم الكبير ۱۱/ ۶۵، اسد الغابة ۴/ ۲۲، تذكرة الحفّاظ ۴/ ۲۸، مجمع الزوائد ۹/ ۱۱۴، عمدة القارى فى شرح البخارى ۷/ ۶۳۱، إتحاف السادة المتقين ۶/ ۲۴۴. ومن شاء التفصيل فليرجع إلى كتاب (نفحات الأزهار) الأجزاء ۱۰- ۱۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۴

حيث أفاد أنّ العلوم كلّها مجموعة عنده، وأنّه يجب على الناس طلب العلم، وأنّ الطريق الوحيد إليه هو مولانا عليّ بن أبى طالب عليه

السلام.

وكذلك كان أميرالمؤمنين عليه السلام ... فقد كان المرجع الوحيد للمتصدّين للأمر، وكبار الصحابة، فكم من مشكلةٍ علميّة عجزوا عن حلّها أو مسألةٍ فقهيّة جهلوا الحكم الشرعى فيها، فكان هو المرجع وإليه المفزع، حتّى قال الحافظ النووى بترجمته:

«وسؤال كبار الصّحابة له ورجوعهم إلى فتاواه وأقواله فى المواطن الكثيرة والمسائل المعضلات، مشهور» «۱».

وإنّ ذلك من أقوى الأدلّة على إمامته المطلقة وولايته العامّة بعد رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم ... لأنّ من أولى الصفات المعتبرة فى الإمام- عند علماء الكلام من الخاصّة والعامّة- هو العلم:

قال شارح المواقف: «المقصد الثانى، فى شروط الإمامة، الجمهور على أنّ الإمامة ومستحقّها من هو مجتهد فى الاصول والفروع، ليقوم بامور الدين، متمكّناً من إقامة الحجج وحلّ الشّبه فى العقائد الدينيّة، مستقلّاً بالفتوى فى النوازل وأحكام الوقائع، نصّاً واستنباطاً، لأنّ أهمّ مقاصد الإمامة حفظ العقائد

---

(۱) تهذيب الأسماء واللغات ۱/ ۳۴۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۵

وفصل الحكومات ورفع المخاصمات، ولن يتمّ ذلك بدون هذا الشّرط» «۱».

وليس فقط رجوع كبار الصحابة وغيرهم ... بل العلوم الإسلاميّة كلّها منه اخذت وعنه انتشرت...

أمّا فى المدينة المنوّرة، فقد عرفت أنّه كان المرجع للمتقمّصين للخلافة ولغيرهم، حتّى اشتهر عن عمر بن الخطّاب قوله: «لولا على لهلك عمر» «۲»، و «أقضانا على» «۳» و «لا أبقانى اللَّه بعدك يا على» «۴».

وعن سعد بن أبى وقّاص- فى كلامٍ له عن الإمام عليه السلام يخاطب الناس ...- «ألم يكن أعلم الناس» «۵».

وعن ابن عبّاس: «واللَّه، لقد اعطى علىّ بن أبى طالب تسعة أعشار العلم، وأيم اللَّه، لقد شارككم فى العشر العاشر» «۶».

وعن أبى سعيد الخدرى: «أقضاهم على» «۷».

وعن ابن مسعود: «كنّا نتحدّث أنّ أقضى أهل المدينة على» «۸».

وعن عائشة: «علىّ أعلم الناس بالسنّة» «۹».

وأمّا مكّة المكرّمة، فقد عاش فيها الإمام منذ ولادته حتّى الهجرة،

---

(۱) شرح المواقف ۸/ ۳۴۹.

(۲) الاستيعاب ۳/ ۱۱۰۳، فيض القدير ۴/ ۳۵۷.

(۳) الاستيعاب ۳/ ۱۱۰۲.

(۴) الرياض النضرة ۲/ ۱۹۷، فيض القدير ۴/ ۳۵۷.

(۵) المستدرك ۳/ ۵۰۰.

(۶) الاستيعاب ۳/ ۱۱۰۴، الرياض النضرة ۲/ ۱۹۴.

(۷) فتح البارى ۸/ ۱۳۶.

(۸) الاستيعاب ۳/ ۱۱۰۵.

(۹) الرياض النضرة ۲/ ۱۹۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۶

وسافر إليها بعد الإستيطان بالمدينة غير مرّة، ولا ريب في أخذ أهل مكّة منه العلم والمعرفة في خلال هذه المدّة.
على أنّ تلميذه الخاص- أعني عبداللَّه بن العبّاس- كان بمكّة مدّةً مديدة ينشر العلم، ويفسّر القرآن، ويعلّم المناسك، ويدرّس الفقه، قال الذهبي بترجمته: «الأعمش، عن أبي وائل قال: استعمل على ابن عبّاس على الحج، فخطب يومئذٍ خطبةً لو سمعها الترك والروم لأسلموا، ثمّ قرأ عليهم سورة النور فجعل يفسّرها» «۱».
وروى ابن سعد عن عائشة: «إنّها نظرت إلى ابن عبّاس ومعه الخلق ليالي الحج، وهو يسئل عن المناسك. فقالت: هو أعلم من بقي بالمناسك» «۲».
وقال ابن عبدالبر: «روينا أنّ عبداللَّه بن صفوان مرّ يوماً بدار عبداللَّه بن عبّاس بمكّة، فرأى فيها جماعة من طالبي الفقه» «... ۳».
واعترف ابن تيميّة بهذه الحقيقة ... قال السيوطيّ: «قال ابن تيميّة: أعلم الناس بالتفسير أهل مكّة، لأنّهم أصحاب ابن عبّاس رضي اللَّه عنهما، كمجاهد وعطاء بن أبي رباح وعكرمة مولى ابن عبّاس وسعيد بن جبير وطاووس، وغيرهم» «۴».
وأمّا الشام، فقد انتشر العلم فيه عن أبي الدرداء، وهو تلميذ عبداللَّه بن مسعود، وابن مسعود من تلامذة الإمام، فانتهى إليه عليه السلام علم أهل الشام:

(۱) تذكرة الحفّاظ ۱/ ۴۰- ۴۱.
(۲) الطبقات الكبرى ۲/ ۲۸۲.
(۳) الاستيعاب في معرفة الأصحاب ۳/ ۹۳۷.
(۴) الإتقان في علوم القرآن ۲/ ۵۳۶.

روى الحافظ أبو العبّاس المحبّ الطبري: «عن أبي الزعراء عن عبداللَّه قال: علماء الأرض ثلاثة، عالم بالشام، وعالم بالحجاز، وعالم بالعراق. فأمّا عالم أهل الشام فهو أبوالدرداء، وأمّا عالم أهل الحجاز فهو عليّ بن أبي طالب، وأمّا عالم أهل العراق فأخ لكم.
وعالم أهل الشام وعالم أهل العراق يحتاجان إلى عالم أهل الحجاز، وعالم أهل الحجاز لا يحتاج إليهما. أخرجه الحضرمي» «۱».
وأمّا البصرة، فقد ورد إليها الإمام عليه السلام بنفسه، وتلك خطبه ومواعظه فيها مدوّنة في كتب التاريخ.
وأيضاً، فقد أخذ أهل البصرة وتفقّهوا على ابن عبّاس حيث كان والياً على البصرة من قبل الإمام، وهو من أشهر تلاميذه وملازميه بلا كلام، قال الحافظ ابن حجر:
«إنّ ابن عبّاس كان يغشى الناس في رمضان وهو أمير البصرة، فما ينقضي الشهر حتّى يفقّههم» «۲».
وأمّا الكوفة، فقد تعلّم أهلها القرآن والسنّة منه عليه السلام مباشرة مدّة بقائه بها ... ولو كانوا قد تعلّموا شيئاً من ذلك قبل وروده إليها، فمن عبداللَّه بن مسعود وعمّار بن ياسر، وهما من تلامذته عليه السلام.
وأمّا اليمن، فقد روى الكلّ أنّ النبي صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم قد بعثه إلى اليمن قاضياً، والقضاء هو الفقه، فهو أفقه الامّة، لقوله صلّى اللَّه عليه وآله

(۱) الرياض النضرة في مناقب العشرة ۳/ ۱۹۹- ۲۰۰.
(۲) الإصابة في معرفة الصحابة ۴/ ۱۵۰.

وسلّم- فيما رواه الفريقان- «أقضاكم علي» «۱».

وهو الذى فقّه أهل اليمن وعلّمهم، وقد قال النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم حين بعثه إليهم: «اللّهمّ اهد قلبه وثبّت لسانه» «۲».

فهذا بعث على إلى اليمن، وهذا شأنه فى العلم وموقعه من الفقه، فقد انتشر العلم فى تلك البلاد بواسطته.

وأمّا معاذ بن جبل، فقد بعثه النبى إلى طائفةٍ من اليمن «ليجبره» بعد أنْ «أغلق ماله عن الدين ... فباع النبى ماله كلّه فى دينه، حتّى قام معاذ بغير شىء» «۳».

وأمّا شأن معاذ فى العلم والفقه فلا يقاس بالإمام- كما لا يقاس به غيره- بل فى‌نفس خبر بعثه إلى اليمن ما يدلّ على فسقه أو جهله بأدنى الأحكام الشرعيّة «۴».

وهكذا كان حال سائر أئمـة أهل البيت عليهم السلام، فقد كانوا الحافظين لحدود الشريعة المقدّسة من أن يتلاعب بها المبتدعون، بإدخال شىء فى الدين أو نقص شىء منه، وللعقائد الثابتة من الشبهات، والامّة من

---

(۱) ورد بألفاظٍ مختلفة فى: المستصفى فى علم الاصول ۱/ ۷۰، تاريخ دمشق ۵۱/ ۳۰۰، حلية الأولياء ۱/ ۶۵، الطبقات الكبرى ۲/ ۲۵۸ و ۲۵۹، كشف الخفاء ۱/ ۱۶۲.

(۲) سنن ابن ماجة ۲/ ۷۷۴ ح ۲۳۱۰، كتاب الأحكام، باب ذكر القضاء، سنن أبى داود ۳/ ۲۹۹- ۳۰۰ ح ۳۵۸۲، سنن البيهقى ۵/ ۱۱۶ ح ۸۴۱۹، مسند عبد بن حميد: ۶۱ ح ۹۴، تاريخ بغداد ۱۲/ ۴۴۴ رقم ۶۹۱۶، الطبقات الكبرى ۲/ ۲۵۷، دلائل النبوّة للبيهقى ۵/ ۳۹۷، نصب الراية ۵/ ۳۶ وغيرها.

(۳) الاستيعاب فى معرفة الأصحاب ۳/ ۱۴۰۴.

(۴) الاستيعاب فى معرفة الأصحاب ۳/ ۱۴۰۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج‌۱، ص: ۱۹

الضّلالات، وبواسطتهم انتشرت المعارف الإسلاميّة، ومنهم أخذ فقهاء المذاهب، وقد جاء ذلك كلّه بتراجمهم فى كتب مخالفيهم أيضاً:

* فقد ذكروا بترجمة الإمام علىّ بن الحسين زين العابدين: أنّه كان «أفضل هاشمىّ فى زمانه» «۱» و «كان كثير الحديث» «۲» وقد سمّاه رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم- فيما رواه الفريقان عن جابر بن عبداللَّه- «سيّد العابدين» «۳»، وأنّه قد روى عنه الزهرى فى جماعةٍ من أكابر القوم «۴».

والزهرى هو الذى دوَّن السنّة لمّا أمر بذلك عمر بن عبدالعزيز، بعد قرنٍ من منع عمر بن الخطّاب كتابة الأحاديث النبويّة.

* وبترجمة الإمام محمّد بن على الباقر: إنّ النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم هو الذى سمّاه بهذا اللّقب، فى حديث جابر بن عبداللَّه الأنصارى الذى أشرنا إليه.

وروى ابن قتيبة: «إنّ هشاماً قال لزيد بن على: ما فعل أخوك البقرة؟

فقال زيد: سمّاه رسول اللَّه باقر العلم وأنت تسمّيه بقر! فاختلفتما إذن» «۵».

وقال الجوهرى: «التبقّر: التوسّع فى العلم ... وكان يقال: محمّد بن على ابن الحسين بن على بن أبى طالب الباقر، لتبقّره فى العلم» «۶».

وقال الزبيدى صاحب تاج العروس: «وقد ورد فى بعض الآثار عن جابر

---

(۱) تهذيب التهذيب ۷/ ۳۰۴ وفى ط ۲۶۸.

(۲) تهذيب التهذيب ۷/ ۳۰۴ وفى ط ۲۶۸.

(۳) الصواعق المحرقة: ۱۲۰، تذكرة الخواص: ۳۳۷، مناقب آل أبى طالب ۴/ ۱۹۶، كشف الغمّة فى معرفة الأئمّة ۲/ ۳۳۱.

(۴) انظر ترجمته فی تهذیب التهذیب وغیره.

(۵) عیون الأخبار ۱/ ۲۱۲.

(۶) صحاح اللغة «ب. ق. ر».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۰

ابن عبداللَّه الأنصاری: إنّ النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم قال له: یوشک أن تبقی حتّی تلقی ولداً لی من الحسین یقال له محمّد، یبقر العلم بقراً، فإذا لقیته فاقرأه منّی السلام. خرّجه أئمّة النسب» «۱».

روی عنه من الأئمّة: الزهری والأوزاعی والأعمش وأبوحنیفة وابن جریج «۲».

* وبترجمة الإمام جعفر بن محمّد الصادق:

عن مالک بن أنس: «اختلفت إلیه زماناً، فما کنت أراه إلّاعلی إحدی ثلاث خصالٍ: إمّا مصلٍّ وإمّا صائم وإمّا یقرأ القرآن. وما رأیته یحدّث إلّاعن طهارة» «۳».

وعن أبی حنیفة: «ما رأیت أفقه من جعفر بن محمّد.

لمّا أقدمه المنصور بعث إلیّ فقال: یا أبا حنیفة: إنّ الناس قد افتتنوا بجعفر بن محمّد، فهیّئ له من المسائل الشداد، فهیّأت له أربعین مسألة. ثمّ بعث إلی أبوجعفر- وهو بالحیرة- فأتیته فدخلت علیه، وجعفر بن محمّد جالس عن یمینه، فلمّا أبصرت به دخلتنی من الهیبة لجعفر بن محمّد الصادق ما لم یدخلنی لأبی‌جعفر، فسلّمت علیه وأومأ إلیّ، فجلست، ثمّ التفت إلیه فقال:

یا أباعبداللَّه، هذا أبو حنیفة.

قال جعفر: نعم. ثمّ أتبعها: قد أتانا. کأنّه کره ما یقول فیه قوم أنّه إذا

---

(۱) تاج العروس فی شرح القاموس «ب. ق. ر».

(۲) تهذیب التهذیب ۱۰/ ۴۰۱ و ۹/ ۳۱۲، حلیة الأولیاء ۳/ ۱۸۸، تذکرة الحفّاظ ۱/ ۱۲۴.

(۳) تهذیب التهذیب ۲/ ۸۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۱

رأی الرجل عرفه.

ثمّ التفت المنصور إلیّ فقال: یا أبا حنیفة، ألق علی أبی عبداللَّه من مسائلک. فجعلت القی علیه فیجیبنی فیقول:

أنتم تقولون کذا، وأهل المدینة یقولون کذا، ونحن نقول کذا، فربّما تبعناهم وربّما خالفنا جمیعاً.

حتّی أتیت علی الأربعین مسألة.

ثمّ قال أبو حنیفة: ألسنا روینا أنّ أعلم الناس أعلمهم باختلاف الناس» «۱».

فهذا کلام مالک وأبی حنیفة وهما من تلامذته، وقال الآلوسی فی کلامٍ له:

«هذا أبو حنیفة یفتخر ویقول بأفصح لسان: لولا السّنتان لهلک النّعمان» «۲».

وعن أبی حاتم الرازی: «لا یسئل عن مثله» «۳».

وعن ابن حِبان: «کان من سادات أهل البیت فقهاً وعلماً وفضلًا» «۴».

وقال النووی: «اتّفقوا علی إمامته وجلالته» «۵».

وقال الشهرستانی: «قد أقام بالمدینة مدّةً یفید الشیعة المنتمین إلیه،

---

(۱) جامع مسانيد أبى حنيفة ۱/ ۲۲۲، تذكرة الحفّاظ ۱/ ۱۵۷.

(۲) مختصر التحفة الإثنى عشريّة: ۸.

(۳) تهذيب التهذيب ۲/ ۸۹.

(۴) تهذيب التهذيب ۲/ ۸۸.

(۵) تهذيب الأسماء واللغات ۱/ ۱۵۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۲

ويفيض على الموالين أسرار العلوم، ثمّ دخل العراق وأقام بها مدّةً» «۱».

وقال اليافعى: «له كلام نفيس فى علوم التوحيد وغيرها، قد ألّف تلميذه جابر بن حيّان الصّوفى كتاباً يشتمل على ألف ورقة، يتضمّن رسائله وهى خمسمائة رسالة» «۲».

وقال ابن حجر: «ونقل الناس عنه من العلوم ما سارت به الركبان وانتشر صيته فى البلدان. وروى عنه الأئمّة الأكابر، كيحيى بن سعيد وابن جريج ومالك والسفيانين وأبى حنيفة وشعبة وأيوب السختيانى» «۳».

* وبترجمة الإمام موسى بن جعفر الكاظم: إنّه كان يدعى «العبد الصالح» من عبادته واجتهاده «۴».

وإنّه «إمام من أئمّة المسلمين» «۵».

وقال الذهبى: «موسى الكاظم ... الإمام القدوة ... ذكره أبو حاتم فقال: ثقة صدوق، إمام من أئمّة المسلمين ... له مشهد عظيم مشهور ببغداد، دفن معه فيه حفيده الجواد، ولولده علىّ ابن موسى مشهد عظيم بطوس» «۶».

---

(۱) الملل والنحل ۱/ ۱۴۷.

(۲) مرآة الجنان ۱/ ۳۰۴.

(۳) الصواعق المحرقة: ۱۱۱.

(۴) تهذيب التهذيب ۱۰/ ۳۰۲، تاريخ بغداد ۱۳/ ۲۷، تهذيب الكمال ۲۹/ ۴۴، صفوة الصفوة ۲/ ۱۲۴.

(۵) تهذيب الأسماء ۱/ ۳۰۲.

(۶) سير أعلام النبلاء ۶/ ۲۷۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۳

وقال ابن حجر: «هو وارث أبيه علماً ومعرفةً وكمالًا وفضلًا، سمّى الكاظم لكثرة تجاوزه وحلمه، وكان معروفاً عند أهل العراق بباب قضاء الحوائج عند اللَّه، وكان أعبد أهل زمانه وأعلمهم وأسخاهم» «۱».

* وبترجمة الإمام علىّ بن موسى الرضا: أنّه كان يفتى بمسجد رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم وهو ابن نيّف وعشرين سنة «۲».

وقال الذهبى: «على بن موسى الرضا، أحد الأعلام. هو الإمام أبوالحسن ... كان سيّد بنى هاشم فى زمانه وأجلّهم وأنبلهم، وكان المأمون يعظّمه ويخضع له ويتغالى فيه، حتّى أنّه جعله ولىَّ عهده من بعده وكتب بذلك إلى الآفاق» «۳».

وذكر أبوالفرج ابن الجوزى وغيره فى خبر جعل المأمون الإمام ولىّ العهد:

«وذلك أنّه نظر فى بنى العبّاس وبنى علىّ، فلم يجد أحداً أفضل ولا أورع ولا أعلم منه، وأنّه سمّاه الرضى من آل محمّد، وأمر بالبيعة له» «۴».

روى عنه من الأئمّة: أحمد بن حنبل «۵».

وأخرج عنه: الترمذى وأبو داود وابن ماجة.

وروی الحافظ ابن حجر عن الحاکم أبی عبداللَّه قوله: «سمعت أبابکر محمّد بن المؤمّل بن الحسن بن عیسی یقول: خرجنا مع إمام أهل الحدیث أبی‌بکر ابن خزیمة وعدیله أبی علی الثقفی مع جماعةٍ من مشایخنا- وهم إذ

---

(۱) الصواعق المحرقة: ۱۱۲.

(۲) تهذیب التهذیب ۷/ ۳۳۸، المنتظم ۱۰/ ۱۲۰، تذکرة الخواص: ۳۵۱.

(۳) تاریخ الإسلام، حوادث ۲۰۱- ۲۱۰ ص: ۲۶۹.

(۴) المنتظم فی تاریخ الامم ۱۰/ ۹۳، وفیات الأعیان ۲/ ۴۳۲ وغیرهما.

(۵) سیر أعلام النبلاء ۹/ ۳۸۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۴

ذاک متوافرون- إلی زیارة قبر علیّ بن موسی الرضا بطوس، فرأیت من تعظیمه- یعنی ابن خزیمة- لتلک البقعة وتواضعه لها وتضرّعه عندها ما تحیّرنا» «۱».

وجاء فی غیر واحدٍ من الکتب: إنّه لمّا دخل الإمام علیه السلام نیسابور راکباً، خرج إلیه علماء البلد وبأیدیهم المحابر والدّوی، وتعلّقوا بلجام دابّته وحلّفوه أن یحدّثهم بحدیثٍ عن آبائه فقال: حدّثنی أبی موسی الکاظم عن أبیه ... علیّ بن أبی طالب قال: حدّثنی حبیبی وقرّة عینی رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم قال: حدّثنی جبریل قال: سمعت ربّ العزّة یقول: لا إله إلّااللَّه حصنی، فمن قالها دخل حصنی وأمن من عذابی.

وفی روایةٍ: إنّه روی عن آبائه عن أمیرالمؤمنین علیه السلام قال: سألت رسول اللَّه: ما الإیمان؟ قال: معرفة بالقلب وإقرار باللّسان وعمل بالأرکان.

وعن أحمد بن حنبل: إن قرأت هذا الإسناد علی مجنونٍ برئ من جنونه.

هذا، وکان علی رأس العلماء الذین طلبوا من الإمام أن یحدّثهم:

أبوزرعة الرازی، ومحمّد بن أسلم الطوسی، ویاسین بن النضر، وأحمد ابن حرب، ویحیی بن یحیی...

وقد عدّ أهل المحابر والدّوی الذین کانوا یکتبون، فأنافوا علی عشرین ألفاً «۲».

* فهؤلاء- وسائر الأئمّة الإثنی عشر- هم المؤسّسون لمذهب الإمامیّة،

---

(۱) تهذیب التهذیب ۷/ ۳۳۹.

(۲) أخبار اصبهان ۱/ ۱۳۸، المنتظم ۱۰/ ۱۲۰ وغیرهما.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۵

والمشیّدون لأرکان العلوم الإسلامیّة.

وقد علم ممّا تقدّم:

۱- إنّ أئمّة أهل البیت علیهم السلام کان کلّ واحدٍ منهم أعلم الناس فی زمانه وأفضلهم، وقد شهد بذلک المخالف کالمؤالف.

۲- إنّ العلوم الإسلامیّة إنّما انتشرت فی البلاد بواسطة الأئمّة علیهم السلام فی کلّ عصر، فالصّحابة العلماء کابن عبّاس وابن مسعود وابیّ بن کعب وأبی ذر الغفاری وأمثالهم، تعلّموا من أمیرالمؤمنین، وکذلک التابعون قد أخذوا عنه وعن الأئمّة من بعده والصحابة من تلامذته.

۳- إنّ علماء المذاهب الاخری قد حضروا عند الأئمّة، ومنهم أخذوا وعنهم رووا، وعلی رأسهم: مالک بن أنس وأبو حنیفة وأحمد بن

حنبل...

نشر العلم والمعرفة بشتّى الطرق ... ص: ۲۵

ثمّ إنّ نشر الأئمّة عليهم السلام للعلوم وتعليمهم الامّة معارف الدين، لم يقتصر على طريقٍ من الطرق أو اسلوب من الأساليب ... بل لقد استفادوا لذلک من کافّة الوسائل وشتّى الطّرق، کالکتابة، والخطابة، والدعاء، والإملاء، والتدريس:

ففی الوقت الذی منعت الحکومة- ولأغراضٍ عديدة- من تدوين السنّة النبويّة الشريفة، لم يقنع أميرالمؤمنين عليه السلام بأجوبة الإستفتاءات وحلّ المشکلات وتعليم العلوم، بل عمد إلى الکتابة أيضاً وحثَّ عليها ... يقول الحافظ السيوطی:

«کان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف کثير فی کتابة العلم،

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۶

فکرهها کثير منهم، وأباحتها طائفة وفعلوها، منهم: علی وابنه الحسن» «۱».

وما کتبه عليه السلام کان موجوداً لدى أبنائه، ينظرون فيه وينقلون عنه، کما لا يخفى على من راجع أحاديثهم «... ۲»

وکتب أيضاً کاتبه الجليل علی بن أبی رافع: «وهو تابعی، من خيار الشيعة، کانت له صحبة مع أميرالمؤمنين، وکان کاتباً له، وحفظ کثيراً، وجمع کتاباً فی فنون الفقه، کالوضوء والصلاة وسائر الأبواب، وکانوا يعظّمون هذا الکتاب» «۳».

وعن الإمام الصّادق عليه السلام مخاطباً أصحابه:

«اُکتبوا، فإنّکم لا تحفظون حتّى تکتبوا» «۴».

«اُکتبوا، فإنّکم لا تحفظون إلّابالکتاب» «۵».

«ما يمنعکم من الکتاب؟ إنّکم لن تحفظوا حتّى تکتبوا، إنّه خرج من عندی رهط من أهل البصرة يسألون عن أشياء فکتبوها» «۶».

وورد الحثّ على الإحتفاظ بالکتب:

«إحتفظوا بکتبکم فإنّکم سوف تحتاجون إليها» «۷».

وأمّا خطب الأمير عليه السلام من على منبر الکوفة، فما زالت محطّ

---

(۱) تدريب الراوی ۲: ۶۵.

(۲) انظر کتاب: وسائل الشيعة، فی مختلف الأبواب منه.

(۳) رجال النجاشی: ۶/ ۲.

(۴) وسائل الشيعة ۲۷: ۳۲۳/ ۳۳۸۴۴.

(۵) مستدرک الوسائل ۱۷: ۲۸۵/ ۲۱۳۵۹.

(۶) مستدرک الوسائل: ۱۷: ۲۹۲- ۲۹۳/ ۲۱۳۸۳.

(۷) وسائل الشيعة ۲۸: ۳۲۳/ ۳۳۸۴۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۷

أنظار أهل العلم ومحور أفکار أهل الفهم ... فقد زخرت بأسرار الحکمة الإلهيّة، وکشفت عن أستار کثير من المعارف الدينيّة، واشتملت على امّهات الحقائق المعنويّة ... فيها براهين إثبات المبدء والمعاد، ومباحث صفات الباری وآيات عظمته وحکمته...

ثمّ جاءت هذه المعانی فی قالب الأدعية، على لسان حفيده الإمام السجّاد عليه السلام ... وعرف بالصحيفة السجّاديّة.

وجاءت على شکل الإملاء عن الإمام الصادق عليه السلام فيما نقله المفضَّل بن عمر، وعرف بکتاب: توحيد المفضّل.

وأمّا جلسات الدّرس والسؤال والجواب، فعن الحافظ أبى العبّاس ابن عقدة الكوفىّ المتوفى سنة ۳۳۳ أنّه وضع كتاباً فى أسماء تلامذة الإمام الصادق عليه السلام، فذكر ترجمة ۴۰۰۰ رجل منهم «۱».

وعن الحسن الوشاء: «إنّى أدركت فى هذا المسجد- يعنى مسجد الكوفة- ۹۰۰ شيخ كلٌّ يقول: حدّثنى جعفر بن محمّد» «۲».

ومن هنا، انتشر التشيّع وأحاديث أهل البيت عليهم السلام بين أهل الكوفة، وأصبحت الكوفة مركزاً من مراكز الإشعاع الفكرىّ لمذهب العترة الطاهرة، ومعقلًا من معاقل أتباعهم الأخيار، ودخلت رواياتهم فى كتب أهل السنّة وخاصّةً صحاحهم المعروفة، فإنّهم- وإنْ نبزوهم بالرفض للمتقدّمين على على عليه السلام- لم يتمكّنوا من رفض رواياتهم، لاتّصافهم بأسمى صفات الوثاقة وأتمّ شروط الإعتبار والإعتماد، حتّى قال الذهبى:

---

(۱) تاريخ الكوفة: ۴۰۸.

(۲) رجال النجاشى: ۳۹- ۴۰/ ۸۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۸

«أبان بن تغلب [م، عو] الكوفى، شيعى جلد، لكنّه صدوق، فلنا صدقه وعليه بدعته.

وقد وثّقه أحمد بن حنبل وابن معين وأبو حاتم. وأورده ابن عدى وقال: كان غالياً فى التشيّع. وقال السعدى: زائغ مجاهر.

فلقائل أن يقول: كيف ساغ توثيق مبتدع وحدّ الثقة العدالة والإتقان، فكيف يكون عدلًا من هو صاحب بدعة؟

وجوابه: إنّ البدعة على ضربين: فبدعة صغرى، كغلوّ التشيّع أو كالتشيّع بلا غلو ولا تحرّف، فهذا كثير فى التابعين وتابعيهم مع الدين والورع والصدق، فلو رُدّ حديث هؤلاء لذهب جملة من الآثار النبويّة، وهذه مفسدة بيّنة» «۱».

ولذا قال السيّد شرف الدين العاملى رحمه اللَّه:

«وتلك صحاحهم الستّة وغيرها تحتجُّ برجالٍ من الشيعة، وصمهم الواصمون بالتشيّع والإنحراف، ونبزوهم بالرفض والخلاف، ونسبوا إليهم الغلوّ والإفراط والتنكّب عن الصراط، وفى شيوخ البخارى رجال من الشيعة نبزوا بالرفض ووصموا بالبغض، فلم يقدح ذلك فى عدالتهم عند البخارى وغيره، حتّى احتجّوا بهم فى الصّحاح بكلّ ارتياح.

إنّ الشيعة إنّما جروا على منهاج العترة الطاهرة واتّسموا بسماتها، وإنّهم لايطبعون إلّاعلى غرارها ولا يضربون إلّاعلى قالبها، فلا نظير لمن اعتمدوا عليه من رجالهم فى الصّدق والأمانة، ولا قرين لمن احتجّوا به من أبطالهم فى الورع والإحتياط، ولا شبيه لمن ركنوا إليه من أبدالهم فى الزهد والعبادة وكرم

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱/ ۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۹

الأخلاق وتهذيب النفس ومجاهدتها ومحاسبتها بكلّ دقة، آناء اللّيل وأطراف النهار، لايبارون فى الحفظ والضبط والإتقان، ولا يجارون فى تمحيص الحقائق والبحث عنها بكلّ دقّة واعتدال.

وقد علم البرّ والفاجر حكم الكذب عند هؤلاء الأبرار، والالوف من مؤلّفاتهم المنتشرة تلعن الكاذبين، وتعلن أنّ الكذب فى الحديث من الموبقات الموجبة لدخول النار، ولهم فى تعمّد الكذب فى الحديث حكم قد امتازوا به، حيث جعلوه من مفطّرات الصائم، وأوجبوا القضاء والكفّارة على مرتكبه فى شهر رمضان، كما أوجبوهما بتعمّد سائر المفطّرات، وفقههم وحديثهم صريحان بذلك، فكيف يتّهمون- بعد هذا- فى حديثهم وهم الأبرار الأخيار قوّامون اللّيل صوّامون النهار؟ وبماذا كان الأبرار من شيعة آل محمّد وأولياؤهم متّهمين، ودعاة الخوارج والمرجئة والقدريّة غير متّهمين، لولا التحامل الصريح أو الجهل القبيح؟ نعوذ باللَّه من الخذلان،

وبه نستجير من سوء عواقب الظلم والعدوان».

ثمّ ذكر السيّد أسماء مائةٍ من رجال الشيعة الواردين فى أسناد الصّحاح الستّة «... ١»

أقول:

إنّ من النقاط الجديرة بالذكر فى تراجم العلماء الشيعة والسنّة فى كتب التاريخ والرجال لأهل السنّة:

أوّلًا: إنّهم يترجمون للرجل من أهل السنّة وإن كان خاملًا، وأمّا إن كان من علماء الشيعة فيحاولون التناسى عنه وإنْ كان كبيراً فيهم، ولذا ترى تراجم

---

(١) المراجعات: ١٠٢- ١٠٣ بتلخيص.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٣٠

علماء الإماميّة فى كتب القوم الرجاليّة والتاريخيّة قليلة جدّاً.

وثانياً: إنّه إن كان من أهل السنّة يتعرّضون لجميع جوانب حياته، فيذكرون مشايخه وتلامذته ومؤلّفاته ومناقبه وما قيل فيه وحتّى أسفاره ... أمّا العالم الإمامى فيختصرون الكلام بترجمته جدّاً، وربّما لا يترجمون لشخصيّة من أكابرهم المشهورين إلّابأسطرٍ أو سطرين!

وثالثاً: - وهى المهمّة هنا- أنّك ترى بتراجم علمائهم إرتكاب الكبائر والموبقات الموجبة لدخول النار، ولا تجد شيئاً من ذلك بتراجم علماء الإماميّة، ولو كان أحدهم متّهماً- ولو من قِبَل الخصوم- بموبقةٍ، لذكروا بل وهرّجوا!...

وسنورد نماذج من تراجم علماء الإماميّة، ونماذج من الموبقات المذكورة بتراجم علماء السنّة.

أهمُّ العلوم فى المدرسة الشيعيّة ... ص: ٣٠

وكان أكثر الإهتمام والإشتغال- فى مدرسة أهل البيت عليهم السلام- بمسائل العقائد وعلوم القرآن الكريم والأحكام الفقهيّة، وعلى هذه الامور كانت تدور بحوثهم وحلقات دروسهم، وفيها ألّفوا الكتب ووضعوا الرسائل التىلا تحصى، ونبغ فيها العلماء الفطاحل الأعلام فى مختلف القرون:

علم الكلام ... ص: ٣٠

ففى علم الكلام، قال الشيخ الحرّ العاملى- وعنه السيّد حسن الصّدر- ما ملخّصه:

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٣١

إنّه لمّا توفّى رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم لم يكن من شيعة على عليه السلام إلّاأربعة مخلصون: سلمان والمقداد وأبوذر وعمّار، ثمّ تبعهم جماعة، وكانوا يكثرون بالتدريج، فلمّا أخرج عثمان أباذر إلى الشام تشيّع على يده جماعة كثيرون، ثمّ أخرجه معاوية إلى القرى، فوقع فى جبل عامل فتشيّعوا من ذلك اليوم «١».

وفى الصحابة أيضاً: ابن عبّاس وقيس بن سعد بن عبادة وصعصعة بن صوحان وأبوالطفيل ... فى جماعة آخرين «٢».

أمّا فى أصحاب الأئمّة وتلامذتهم، فالمشهورون منهم فى علم الكلام:

سليم بن قيس الهلالى

والأصبغ بن نباتة

وكميل بن زياد النخعى

والحارث الهمدانى

وهشام بن الحكم

وهشام بن سالم الجواليقى

وحمران بن أعين

وأبو جعفر محمّد بن على بن النعمان الأحول، الملقّب بمؤمن الطاق

وقيس الماصر

وعلى بن إسماعيل بن ميثم التمّار

والفضل بن شاذان النيسابورى

---

(۱) تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام: ۳۵۱.

(۲) أعيان الشيعة ۱: ۱۳۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۲

وقد اشتهر من أعلام الإماميّة فى علم الكلام:

أبو جعفر ابن قبة الرازى

والحسن بن الحسين النوبختى

والشيخ المفيد البغدادى

والسيّد المرتضى الموسوى

والشيخ أبوالفتح الكراجكى

والشيخ أبو جعفر الطوسى

والشيخ نصيرالدين الطوسى

والعلّامة الحلّى

علوم القرآن ... ص: ۳۲

واشتهر فى علوم القرآن من الإماميّة بعد طبقة الصحابة:

ميثم بن يحيى التمّار

وسعيد بن جبير

وإسماعيل بن عبدالرحمن السدّى، وهو المعروف بالسدّى الكبير

ومحمّد بن السائب الكلبى

وأبو حمزة الثمالى

وهشام بن محمّد الكلبى

وأبان بن تغلب

ويونس بن عبدالرحمن

والحسن بن محبوب السرّاد

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۳

ومحمّد بن مسعود العیاشی

وفرات بن إبراهیم الکوفی

وعلی بن إبراهیم القمّی

وأبو جعفر الطوسی

وابن شهرآشوب السروی

وأبو علی الطبرسی

والعلّامۀ الحلّی

علم الفقه والحدیث ... ص: ۳۳

وأمّا الفقهاء والمحدّثون الکبار من أصحاب الأئمّۀ علیهم السلام ومن بعدهم، فنذکر منهم جماعۀً:

علی بن أبی رافع

وأبو حمزة الثمالی

وجابر بن یزید الجعفی

وزید بن علی بن الحسین

وأبان بن تغلب

ومحمّد بن مسلم الطائفی

وأبو بصیر یحیی بن القاسم

وزرارة بن أعین

ومعاویۀ بن عمّار الدّهنی

ومعروف بن خرّبوذ المکّی

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۴

وجمیل بن درّاج

وصفوان بن یحیی

وعبیداللَّه بن موسی العبسی

وأحمد بن محمّد بن أبی نصر البزنطی

وأحمد بن محمّد بن خالد البرقی

ومحمّد بن یعقوب الکلینی

وابن الجنید الإسکافی

وابن أبی عقیل العمانی

وابن بابویه الصدوق القمی

والمفید البغدادی

والسیّد المرتضی الموسوی

وأبو جعفر الطوسی

وأبوالفتح الکراجکی

وابن إدریس الحلّی

وأبوالقاسم جعفر بن الحسن الحلّی

والعلّامة الحلّی

وهنا فوائد ...: ص: ۳۴

الفائدة الاولی

قد ظهر ممّا تقدّم أنّ الأصل فی العلوم الإسلامیّة- الموجودة بأیدی المسلمین، والتی نبغ فیها العلماء الأعلام فی مختلف القرون- هم أئمّة أهل

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۵

البیت وعلی رأسهم أمیرالمؤمنین وباب مدینة العلم علیّ بن أبی طالب علیهم السلام.

الفائدة الثانیة

إنّ من أعلام الإمامیّة من تضلّع وتبحّر فی عدّةٍ من العلوم الإسلامیّة، فالشیخ أبو جعفر الطوسی- مثلًا- فقیه، مفسّر، متکلّم، محدّث، وهذا فی علماء هذه الطائفة کثیر، وبین علماء سائر الفرق قلیل.

الفائدة الثالثة

إنّ الجوامع الحدیثیّة المعروفة عند الإمامیّة، والتی علیها المدار فی الفقه والحدیث، هی الکتب الأربعة:

۱- الکافی للشیخ أبی جعفر الکلینی

۲- من لا یحضره الفقیه، للشیخ ابن بابویه الصّدوق القمی

۳- تهذیب الأحکام

۴- الإستبصار فیما اختلف من الأخبار

وکلاهما للشیخ أبی جعفر الطوسی.

ثمّ الکتب الأربعة الثانیة:

۱- بحار الأنوار، للشیخ محمّد باقر المجلسی

۲- الوافی، للشیخ الفیض الکاشانی

۳- وسائل الشیعة، للشیخ الحرّ العاملی

۴- مستدرک وسائل الشیعة، للشیخ النوری الطبرسی.

الفائدة الرابعة

إنّ الکتب الفقهیّة التی ألّفها أصحاب الأئمّة علیهم السلام کانت تحتوی

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۶

امّهات المسائل فی کثیر من الأبواب، ثمّ الّفت الکتب الکبار شیئاً فشیئاً، حتّی توسّع الفقه الشیعی، وصُنّف فیه الموسوعات الضخمة مثل (الحدائق الناضرة) للشیخ یوسف البحرانی، و (جواهر الکلام فی شرح شرائع الإسلام) للشیخ محمّدحسن النجفی المعروف بصاحب الجواهر.

تنبيه

قد اكتفينا فى طبقات العلماء فى مختلف العلوم بذكر أسماء جماعةٍ من أشهرهم فى كلّ علم، ابتداءً بالأصحاب وانتهاءً بالعلّامة الحلّى رحمه اللَّه.

وأمّا من جاء بعد العلّامة- وإلى يومنا هذا- من أكابر العلماء فلا يعدّون كثرةً.

***

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٣٧

تراجم أعلام الشيعة فى كتب السنّة ... ص: ٣٧

ولأجل أنْ نعرّف بطائفةٍ من أعلام الإماميّة فى الكلام والفقه والحديث وعلوم القرآن، ونشيد بدورهم فى حفظ هذه العلوم ونشرها بين الامّة فى مختلف الأدوار والأعصار، وخاصّةً على لسان المخالفين، فإنّا نورد هنا طرفاً من تراجم علماء الشيعة فى كتب أهل السنّة، مع الإلتفات إلى النقاط التى ذكرناها سابقاً:

الأصبغ بن نباته

وهو من رجال ابن ماجة، وثّقه جماعة، وتكلّم فيه آخرون لتشيّعه، حتّى قال ابن حبّان: «فتن بحبّ علىّ فأتى بالطامّات فاستحقّ الترك». وقال ابن عدى: «عامّة ما يرويه عن على لا يتابعه أحد عليه ... وإذا حدّث عنه ثقة فهو عندى لا بأس بروايته، وإنّما أتى الإنكار من جهة من روى عنه». وذكر العقيلى: «كان يقول بالرّجعة»، وقال ابن سعد: «كان على شرطة على» «١».

الحارث الهمدانى

قال الذهبى: «حديث الحارث فى السنن الأربعة، والنسائى مع تعنّته فى الرجال فقد احتجّ به وقوّى أمره، والجمهور على توهين أمره مع روايتهم

---

(١) تهذيب التهذيب ١/ ٣١۶- ٣١٧.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٣٨

لحديثه فى الأبواب، فهذا الشعبى يكذّبه ثمّ يروى عنه، والظاهر أنّه كان يكذّب فى لهجته وحكاياته، وأمّا فى الحديث النبوى فلا، وكان من أوعية العلم».

وروى عن ابن أبى داود: كان الحارث الأعور أفقه الناس وأفرض الناس وأحسب الناس، تعلّم الفرائض عن على.

وأورد الذهبى تكلّم بعضهم فيه، وكلماتهم كلّها ترجع إلى تشيّعه «١».

ونحن تكفينا رواية النسائى وسائر أصحاب السنن عنه.

كميل بن زياد

من رجال النسائى، ووثّقه ابن سعد وابن معين والعجلى وابن حبان وابن حجر العسقلانى وغيرهم «٢».

سعيد بن جبير

روى الكشى بإسناده عن أبى عبداللَّه الصادق قال: «إنّ سعيد بن جبير كان يأتمّ بعلى بن الحسين عليه السلام، وكان على بن الحسين يثنى عليه، وما كان سبب قتل الحجّاج له إلّاعلى هذا الأمر، وكان مستقيماً» «... ٣».

وروى البلاذرى بإسناده عن سعيد بن جبير عن ابن عبّاس قال: «يوم الخميس وما يوم الخميس، اشتدّ فيه وجع النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم فقال:

(۱) ميزان الاعتدال ۱/ ۴۳۵.

(۲) تهذيب التهذيب ۸/ ۴۰۲، تقريب التهذيب ۶/ ۱۳۶.

(۳) رجال الكشى: ۱۱۹/ ۱۹۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۹

ايتونى بالدواة والكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلّون معه بعدى أبداً، فقالوا: أتراه يهجر! وتكلّموا ولغطوا، فغمّ ذلك رسول اللَّه وأضجره وقال: إليكم عنّى، ولم يكتب شيئاً» «۱».

وقال ابن حجر العسقلانى: «ع- سعيد بن جبير الأسدى، مولاهم، الكوفى، ثقة ثبت فقيه ... قتل بين يدى الحجّاج سنة ۹۵» «۲».

وقال ابن الجزرى: «التابعى الجليل والإمام الكبير، عرض على عبداللَّه ابن عبّاس، وعرض عليه أبو عمرو بن العلاء والمنهال بن عمرو. قال إسماعيل بن عبدالملك: كان سعيد بن جبير يؤمّنا فى شهر رمضان، فيقرأ ليلة بقراءة عبداللَّه- يعنى ابن مسعود- وليلة بقراءة زيد بن ثابت، قتله الحجّاج بواسط شهيداً فى سنة ۹۵ وقيل سنة ۹۴» «۳».

أبو حمزة الثمالى

ذكر النديم فى كتب التفسير: كتاب تفسير أبى حمزة قال: «واسمه ثابت ابن دينار، من أصحاب على- يعنى الإمام زين العابدين- من النجباء الثقات، وصحب أبا جعفر، يعنى الإمام الباقر» «۴».

وترجم له علماؤنا ووثّقوه، ورووا عن الإمام أبى عبداللَّه عليه السلام قوله: «أبو حمزة فى زمانه مثل سلمان فى زمانه» «۵».

(۱) أنساب الأشراف ۱/ ۵۶۲.

(۲) تقريب التهذيب ۱/ ۲۹۲.

(۳) غاية النهاية ۱/ ۳۰۵.

(۴) الفهرست: ۳۶.

(۵) رجال النجاشى: ۱۱۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۰

وقد روى عنه من أصحاب الصّحاح الستّة: النسائى فى مسند على، وأبو داود وابن ماجة «۱» والترمذى «۲».

لكنْ تكلّم فيه جماعة من أجل التشيّع، فقد عدّه السليمانى فى قوم من الرافضة «۳» وفى التقريب: رافضى «۴».

وروى الذهبى: إنّه ذكر حديثاً فى ذكر عثمان بن عفّان فنال منه، فقام ابن المبارك وفرّق ما كتب عنه «۵».

جابر بن يزيد الجعفى

قال الذهبى: «جابر بن يزيد [د، ت، ق بن الحارث الجعفى، الكوفى، أحد علماء الشيعة، له عن أبى الطفيل والشعبى وخلق، وعنه: شعبة وأبو عوانة وعدّة.

قال ابن مهدى عن سفيان: كان جابر الجعفى ورعاً فى الحديث، ما رأيت أورع منه فى الحديث.

وقال شعبة: صدوق. وقال يحيى بن أبى بكر عن شعبة: كان جابر إذا قال أخبرنا، وحدّثنا، وسمعت، فهو من أوثق الناس.

وقال وكيع: ما شككتم فى شىء فلا تشكّوا أنّ جابراً الجعفى ثقة.

وقال ابن عبد الحكم: سمعت الشافعى يقول: قال سفيان الثورى لشعبة:

(۱) تقریب التهذیب ۱/ ۱۱۶.

(۲) میزان الاعتدال ۱/ ۳۶۳.

(۳) میزان الاعتدال ۱/ ۳۶۳.

(۴) تقریب التهذیب ۱/ ۱۶۶.

(۵) میزان الاعتدال ۱/ ۳۶۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۱

لئن تکلّمت فی جابر الجعفی لأتکلّمنّ فیک»....

ثمّ نقل عن جریر بن عبدالحمید أنّه تکلّم فیه لأنّه «کان یؤمن بالرجعهٔ».

وعن سفیان بن عیینهٔ أنّه ترکه لمّا سمعه قال: دعا رسول اللَّه علیّاً فعلّمه ممّا تعلّم، ثمّ دعا علی الحسن فعلّمه ممّا تعلّم، ثمّ دعا الحسن الحسین فعلّمه ممّا تعلّم، ثمّ دعا ولده ... حتّی بلغ جعفر بن محمّد.

وعن زائدهٔ: جابر الجعفی رافضی یشتم أصحاب النبی.

وعن الحمیدی: سمعت رجلًا یسأل سفیان: أرأیت- یا أبا محمّد- الذین عابوا علی جابر الجعفی قوله: حدّثنی وصیّ الأوصیاء؟ فقال سفیان:

هذا أهونه «۱».

فکان تشیّعه والعقائد الشیعیّهٔ عنده هی السبب لتکلّم من تکلّم فیه...

هشام بن الحکم

قال الندیم: «من متکلّمی الشیعهٔ، ممّن فتق الکلام فی الإمامهٔ وهذّب المذهب والنظر، وکان حاذقاً بصناعهٔ الکلام، حاضر الجواب» «۲».

محمّد بن مسلم

من أصحاب الإمام أبی جعفر الباقر والإمام أبی عبداللَّه الصادق علیهما السلام، وقد روی أصحابنا عن الصادق علیه السلام. أنّه قال: أوتاد الأرض وأعلام الدین أربعهٔ: محمّد بن مسلم وبرید بن معاویهٔ ولیث بن البختری

---

(۱) میزان الاعتدال ۱/ ۳۷۹.

(۲) الفهرست: ۲۲۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۲

المرادی وزرارهٔ بن أعین «۱».

وإنّه قال فیهم: أربعهٔ نجباء امناء اللَّه علی حلاله وحرامه، لولا هؤلاء انقطعت آثار النبوّهٔ واندرست «۲».

وأنّه: هؤلاء حفّاظ الدین وامناء أبی علی حلاله وحرامه، وهم السابقون إلینا فی الدنیا والسّابقون إلینا فی الآخرهٔ «۳».

وقال العلماء فی حقّه: فقیه ورع، وجه أصحابنا بالکوفهٔ، من أوثق الناس.

وذکروا أنّه توفّی سنهٔ ۱۵۰ «۴».

وترجم له علماء الجمهور فی أغلب کتبهم، ولم یتکلّم فیه أحد منهم بشیء.

وقد أخرج له مسلم وأبو داود والترمذی والنسائی وابن ماجهٔ، واستشهد به البخاری، وروی له فی کتاب الأدب المفرد «۵».

معاویهٔ بن عمّار

من أصحاب الإمام محمّد الباقر وجعفر الصادق علیهما السلام، وله کتب فی المسائل الفقهیّهٔ مثل: کتاب الصلاهٔ وکتاب الحج وکتاب

الزكاة وكتاب

(١) رجال الكشي: ٢٣٨/ ٤٣٢.

(٢) رجال الكشي: ١٧٠/ ٢٨٦.

(٣) رجال الكشي: ١٣٦- ١٣٧/ ٢١٩.

(٤) رجال الكشي: ١٦١- ١٦٩، رجال النجاشي: ٣٢٣/ ٨٨٢، رجال الشيخ: ٢٩٤/ ٤٢٩٣، خلاصة الأقوال: ٢٥١/ ٨٥٨.

(٥) تهذيب الكمال ٢٦/ ٤١٦.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٤٣

الطلاق...

قال النجاشي: كان وجهاً من أصحابنا ومقدّماً، كبير الشأن، عظيم المحل، ثقة، وكان أبوه عمّار ثقة في العامّة وجهاً ... ومات معاوية سنة ١٧٥ «١».

وأخرج عنه مسلم والنسائي والترمذي والبخاري في أفعال العباد «٢».

قال الذهبي وابن حجر: صدوق «٣».

حمران بن أعين

من رجال ابن ماجة، روى عن أبي الطفيل وغيره.

كان يتقن القرآن وقرأ عليه حمزة الزيّات، وروى عنه جماعة من الأكابر، منهم سفيان الثوري.

ترجم له البخاري في تاريخه فلم يذكر له جرحاً.

وقال ابن عدي- بعد أن ذكر له بعض الأخبار-: «وحمران- هذا- له غير ما ذكرنا من الحديث وليس بالكثير، ولم أر له حديثاً منكراً جدّاً فيسقط من أجله، وهو غريب الحديث، ممّن يكتب حديثه».

وذكره ابن حبّان في الثقات.

وقد تكلّم فيه جماعة من أجل التشيّع، ورماه بعضهم بالغلوّ في التشيّع وآخرون بالرفض.

وقال ابن الجزري: «حمران بن أعين، أبو حمزة، الكوفي، مقرئ كبير،

(١) رجال النجاشي: ٤١١/ ١٠٩٦ وانظر: خلاصة الأقوال: ٢٧٣/ ٩٩٥.

(٢) تقريب التهذيب ٢/ ٢٦٠.

(٣) ميزان الاعتدال ٤/ ١٣٧، تقريب التهذيب ٢/ ٢٦٠.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٤٤

أخذ القراءة عرضاً عن عبيد بن نضلة وأبي حرب بن أبي الأسود وأبيه أبي الأسود ويحيى بن وثاب ومحمّد بن علي الباقر، روى القراءة عنه عرضاً حمزة الزيّات.

وكان ثبتاً في القراءة، يرمى بالرفض.

قال الذهبي: توفّي في حدود الثلاثين والمائة أو قبلها» «١».

معروف بن خرّبوذ

من أصحاب الإمام زين العابدين، والإمام الباقر، والإمام الصادق، عليهم السلام.

قال الكشى: أجمعت العصابة على تصديق هؤلاء الأوّلين من أصحاب أبى‌جعفر وأبى عبداللّه عليهما السلام، وانقادوا لهم بالفقه، فقالوا: أفقه الأوّلين:

زرارة ومعروف بن خربوذ «... ٢».

وقد أخرج عنه: البخارى ومسلم وأبو داود وابن ماجة.

قال الذهبى: صدوق شيعى «٣».

وقال ابن حجر: صدوق ربّما وهم، وكان أخباريّاً علّامةً «۴».

---

(١) التاريخ الكبير ٣/ ٨٠، الكامل فى الضعفاء ٣/ ٣۶۶، ميزان الاعتدال ١/ ۶٠۴، كتاب الثقات ۴/ ١٧٩، غاية النهاية فى طبقات القرّاء ١/ ٢۶١.

(٢) رجال الكشى: ٢٣٨/ ۴٣١.

(٣) ميزان الاعتدال ۴/ ١۴۴.

(۴) تقريب التهذيب ٢/ ٢۶۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ۴۵

الحسن بن محبوب السرّاد

روى عن الإمام موسى بن جعفر، والإمام على بن موسى الرضا، عليهما السلام، وثّقه أصحابنا وقالوا: كان جليل القدر، يعدّ فى الأركان الأربعة فى عصره «١».

ولم أجد له ترجمةً فى كتب القوم، إلّاعند ابن حجر، نقلًا عن شيخ الطائفة، ولم يذكر سوى أسماء مشايخه والرواة عنه «٢».

السدّى الكبير

ذكره شيخ الطائفة فى أصحاب الإمام زين العابدين والإمام الباقر عليهما السلام «٣».

وأخرج عنه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة «۴».

ووثّقه: أحمد والعجلى وابن حبّان، وقال النسائى: صالح، وقال ابن عدى: مستقيم الحديث، صدوق «۵».

وقال ابن حجر: صدوق يهم، رمى بالتشيّع «۶».

---

(١) رجال الشيخ الطوسى: ٣٣۴، خلاصة الأقوال: ٩٧/ ٢٢٢، قاموس الرجال ٣/ ٣۴٧. الفهرست للشيخ الطوسى: ٩۶/ ١۶٢.

(٢) لسان الميزان ٢/ ٢٨٨ الطبعة الحديثة.

(٣) رجال الشيخ: ١٠٩/ ١٠۶٢.

(۴) تقريب التهذيب ١/ ٧٣.

(۵) تهذيب التهذيب ١/ ٢٧۴.

(۶) تقريب التهذيب ١/ ٧٣.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ۴۶

بل قال الذهبى: «قال حسين بن واقد المروزى: سمعت من السدّى، فما قمت حتّى سمعته يشتم أبابكر وعمر، فلم أعد إليه» «١».

الحسن بن الحسين النوبختى

أبو محمّد الحسن بن الحسين بن على بن العبّاس بن إسماعيل بن أبى‌سهل ابن نوبخت، النوبختى، البغدادى الكاتب، المتوفّى سنة

۴۰۲.

هو من كبار علمائنا من آل نوبخت، وقد ترجم له الخطيب البغدادى فقال: «كان سماعه صحيحاً، وقال الأزهرى: كان النوبختى رافضيّاً ردىء المذهب، سألت البرقانى عن النوبختى فقال: كان معتزليّاً وكان يتشيّع إلّاأنّه تبيّن أنه صدوق» «۲».

وقال ابن حجر: «قال العقيقى: كان يذهب إلى الإعتزال، ثقة فى الحديث.

وقال البرقانى: كان معتزليّاً وكان يتشيّع إلّاأنّه تبيّن أنّه صدوق» «۳».

وقال السمعانى: «كان معتزليّاً رافضيّاً، ردىء المذهب، إلّاأنّه صدوق صحيح السّماع» «۴».

أبو جعفر الكلينى

قال الذهبى: «الكلينى، شيخ الشيعة وعالم الإماميّة، صاحب التصانيف،

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱/ ۲۳۷.

(۲) تاريخ بغداد ۷/ ۲۹۹.

(۳) لسان الميزان ۲/ ۱۹۹- ۲۰۱ الطبعة القديمة.

(۴) الأنساب ۵/ ۵۲۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۷

أبوجعفر محمّد بن يعقوب الرازى الكلينى- بالنون-. روى عنه: أحمد بن إبراهيم الصيمرى وغيره، وكان ببغداد، وبها توفى، وقبره مشهور. مات سنة ۳۲۸. وهو بضمّ الكاف وإمالة اللّام. قيّده الأمين» «۱».

أبو جعفر ابن بابويه

قال الذهبى: «ابن بابويه، رأس الإماميّة، أبو جعفر محمّد بن العلّامة على بن الحسين بن موسى بن بابويه القمى، صاحب التصانيف السائرة بين الرافضة، يضرب بحفظه المثل، يقال: له ثلاث مائة مصنّف منها: كتاب دعائم الإسلام، كتاب الخواتيم، كتاب الملاهى، كتاب غريب حديث الأئمّة، كتاب التوحيد، كتاب دين الإماميّة.

وكان أبوه من كبارهم ومصنّفيهم.

حدّث عن أبى جعفر جماعة، منهم: ابن النعمان المفيد، والحسين بن عبداللَّه الفحّام، وجعفر بن حسنيكه القمّى» «۲».

الشيخ المفيد

قال الذهبى: «الشيخ المفيد، عالم الرافضة، صاحب التصانيف، الشيخ المفيد، واسمه محمّد بن محمّد بن النعمان البغدادى الشيعى، ويعرف بابن المعلّم.

كان صاحب فنون وبحوث وكلام واعتزال وأدب، ذكره ابن أبى طى فى

---

(۱) سير أعلام النبلاء ۱۵/ ۲۸۰.

(۲) سير أعلام النبلاء ۱۶/ ۳۰۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۸

تاريخ الإماميّة فأطنب وأسهب وقال: كان أوحد فى جميع فنون العلم، الأصلين والفقه، إلى أن قال: مات سنة ۴۱۳ وشيّعه ثمانون ألفاً.

وقيل: بلغت تواليفه مائتين، لم أقف على شىء منها وللَّه الحمد، يكنّى أباعبداللَّه» «۱».

السيّد المرتضى

قال الـذهبی: «المرتضـی- العلّامة الشـریف المرتضـی، نقیب العلویّة، أبوطالب، علی بن الحسـین بن موسـی، القرشـی العلوی الحسـینی الموسوی البغدادی، من ولد موسی الکاظم.

ولد سنة ۳۵۵ وحدّث عن: سهل بن أحمد الدیباجی وأبی عبداللَّه المرزبانی وغیرهما.

قال الخطیب: کتبت عنه.

قلت: هو جامع کتاب نهج البلاغة المنسوبة ألفاظه إلی الإمام علی رضـی اللَّه عنه، ولا أسانید لذلک وبعضها باطل وفیه حق، ولکن فیه موضوعات یجلّ الإمام من النطق بها، ولکن أین المنصف؟ وقیل: بل جمع أخیه الشریف الرضی.

ودیوان المرتضـی کبیر، وتوالیفه کثیرة، وکـان صـاحب فنون، وله کتـاب الشـافی فی الإمامـة، والـذخیرة فی الاـصول، وکتاب التنزیه، وکتاب إبطال القیاس، وکتاب فی الإختلاف فی الفقه، وأشیاء کثیرة، ودیوانه فی أربع مجلّدات.

---

(۱) سیر أعلام النبلاء ۱۷/ ۳۴۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۹

وکان من الأذکیاء الأولیاء، المتبحّرین فی الکلام والإعتزال والأدب والشعر، لکنّه إمامی جلد، نسأل اللَّه العفو.

قـال ابن حزم: الإمامیّـة کلّهم علی أنّ القرآن مبـدّل وفیه زیادة ونقص، سوی المرتضـی فإنّه کفّر من قال ذلک، وکـذلک صاحباه أبو یعلی وأبوالقاسم الرازی.

قلت: فی توالیفه سبّ أصحاب رسول اللَّه، فنعوذ باللَّه من علمٍ لا ینفع.

توفّی المرتضی فی سنة ۴۳۶» «۱».

أبوالفتح الکراجکی

قال الذهبی: «الکراجکی، شیخ الرافضة وعالمهم، أبوالفتح، محمّد بن علی، صاحب التصانیف. مات بمدینة صور سنة ۴۴۹» «۲».

أبو جعفر الطوسی

قال الذهبی: «أبو جعفر الطوسی، شیخ الشیعة وصاحب التصانیف، أبوجعفر محمّد بن الحسن بن علی الطوسی.

قـدم بغـداد، وتفقّه أوّلًا للشافعی، ثمّ أخـذ الکلام واصول القوم عن الشـیخ المفیـد رأس الإمامیّـة، ولزمه وبرع، وعمل التفسـیر، وأملی أحادیث ونوادر فی مجلّدین، عامّتها عن شیخه المفید.

روی عن هلال الحفّار والحسین بن عبیداللَّه الفحّام والشریف المرتضی

---

(۱) سیر أعلام النبلاء ۱۷/ ۵۵۸ وفیه مافیه.

(۲) سیر أعلام النبلاء ۱۸/ ۱۲۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۵۰

وأحمد بن عبدون وطائفة.

روی عنه ابنه أبو علی.

وأعرض عنه الحفّاظ لبدعته، وقد احرقت کتبه عدّة نوب فی رحبة جامع القصر، واستتر لما ظهر عنه من التنقّص بالسلف، وکان یسکن بالکرخ محلّة الرافضة.

ثمّ تحوّل إلی الکوفة وأقام بالمشهد یفقّههم.

ومات فی المحرّم سنة ۴۶۰.

وكان يعدّ من الأذكياء.

ذكره ابن النجار فى تاريخه.

وله تصانيف كثيرة منها: كتاب تهـذيب الأحكام، كبير جـدّاً، وكتاب مختلف الأخبار، وكتاب المفصح فى الإمامة. ورأيت له مؤلّفاً فى فهرسة كتبهم وأسماء مؤلّفيها» «۱».

ابن شهرآشوب السروى

قال ابن حجر: «محمّد بن على بن شـهرآشوب، أبو جعفر السـروى المازندرانى، من دعاة الشـيعة، فقال ابن أبى طى فى تاريخه: اشتغل بالحـديث ولقى الرجـال ثمّ تفقّه وبلغ النهايـة فى فقه أهل البيت، ونبغ فى الاصول، ثمّ تقـدّم فى القراءات والغريب والتفسير والعربيّـة، وكـان مقبول الصورة، مليـح العرض على المعـانى، وصـنّف فى المتفق والمفترق والمؤتلف والمختلف، والفصـل والوصـل، وفرّق بين رجال الخاصّة ورجال العامّة، يعنى أهل السنّة

---

(۱) سير أعلام النبلاء ۱۸/ ۳۳۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۵۱

والشيعة، كان كثير الخشوع. مات فى شعبان سنة ۵۵۸» «۱».

وقال الصفدى: «أحد شيوخ الشيعة، حفظ القرآن وله ثمان سنين، وبلغ النهاية فى اصول الشيعة، كان يرحل إليه من البلاد، ثمّ تقدّم فى علم القرآن والغريب والنحو، ووعظ على المنبر أيّام المقتفى ببغداد فأعجبه وخلع عليه.

وكان بهىّ المنظر حسن الوجه والشـيبة، صـدوق اللّهجـة، مليح المحاورة، واسع العلم، كثير الخشوع والعبادة والتهجّد، لا يكون إلّاعلى وضوء. أثنى عليه ابن أبى طى فى تاريخه ثناءً كثيراً» «... ۲».

الشيخ نصيرالدين الطوسى

الشيخ نصيرالدين محمّد بن محمّد الطوسى المتوفّى سنة ۶۷۲.

قال الذهبى- فى وفيات السنة المذكورة-: «وكبير الفلاسفة خاجا نصيرالدين محمّد بن محمّد بن حسن الطوسى، صاحب الرصد» «۳».

«وكان رأساً فى علم الأوائل، ذا منزلة من هولاكو» «۴».

وقال ابن كثير: «النصـير الطوسـى ... اشـتغل فى شبيبته وحصّل علم الأوائل جيّداً، وصنّف فى ذلك وفى علم الكلام، وشرح الإشارات لابن سـينا، وقد ذكره بعض البغاددة فأثنى عليه وقال: كان عاقلًا، فاضـلًا، كريم الأخلاق، ودفن فى مشـهد موسـى بن جعفر فى سردابٍ كان قد اعدّ للخليفة الناصر لدين اللّه، وهو الذى كان قد بنى الرصد بمراغة، ورتّب فيه الحكماء من الفلاسفة

---

(۱) لسان الميزان ۵/ ۳۰۵.

(۲) الوافى بالوفيات ۴/ ۱۶۴.

(۳) تذكرة الحفّاظ ۴/ ۱۴۹۱.

(۴) العبر فى خبر من غبر ۳/ ۳۲۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۵۲

والمتكلّمين والفقهاء والمحدّثين والأطبّاء وغيرهم من أنواع الفضلاء، وبنى له فيه قبّة عظيمة، وجعل فيه كتباً كثيرة جدّاً» «... ۱».

وقـال الصّـفدى: «الفيلسوف صـاحب علم الرياضـى، كـان رأسـاً فى علم الأوائل، لاسـيّما فى الأرصاد والمجسـطى، فإنّه فاق الكبار ...

وكان حسن الصّورة، سـمحاً، كريماً، جواداً، حليماً، حسن العشـرة، غزير الفضل ... وكان للمسـلمين به نفع، خصوصاً الشيعة والعلويّين

والحكماء وغيرهم» «... ٢».

العلّامة الحلّى

جمال الدين أبو منصور الحسن بن يوسف بن على بن مطهّر الحلّى المتوفّى سنة ٧٢۶.

ترجم له الصفدى فقال: «الإمام العلّامة ذوالفنون جمال الدين ابن المطهّر الأسدى الحلّى المعتزلى، عالم الشيعة وفقيههم، صاحب التصانيف التى اشتهرت فى حياته، تقدّم فى دولة خربندا تقدّماً زائداً، وكان له مماليك وإدارات كثيرة وأملاك جيّدة، وكان يصنّف وهو راكب، شرح مختصر ابن الحاجب وهو مشهور فى حياته، وله كتاب فى الإمامة ردّ عليه الشيخ تقى الدين ابن تيميّة فى ثلاث مجلّدات، وكان يسمّيه ابن المنجّس.

وكان ابن المطهّر ريّض الأخلاق، مشتهر الذكر، تخرّج به أقوام كثيرة، وحجّ فى أواخر عمره وخمل وانزوى إلى الحلّة، وتوفّى سنة ٢۵ وقيل ٢۶ وسبعمائة فى شهر المحرّم وقد ناهز الثمانين. وكان إماماً فى الكلام

---

(١) البداية والنهاية ١٣/ ٢۶٧- ٢۶٨.

(٢) الوافى بالوفيات ١/ ١٧٩- ١٨٣.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج١، ص: ۵٣

والمعقولات.

قال الشيخ شمس الدين: قيل اسمه يوسف، وله: الأسرار الخفيّة فى العلوم العقليّة» «١».

وهكذا ترجم له ابن حجر العسقلانى، قال: «لازم النصير الطوسى مدّةً، واشتغل فى العلوم العقليّة فمهر فيها، وصنّف فى الاصول والكلام، وكان صاحب أموال وغلمان وحفدة، وكان رأس الشيعة بالحلّة، واشتهرت تصانيفه، وتخرّج به جماعة، وشرحه على مختصر ابن الحاجب فى غاية الحسن فى حلّ ألفاظه وتقريب معانيه، وصنّف فى فقه الإماميّة، وكان قيّماً بذلك داعيةً إليه» «٢».

من تراجم علماء السنّة فى كتبهم ... ص: ۵٣

وعلى الجملة، فإنّهم إمّا يهملون علماء الإماميّة فلا يترجمون لهم أصلًا، وإلّا ترجموا بسطرين أو أسطرٍ قليلةٍ، مع أغلاطٍ وهفوات كثيرة ...لكنْ لا تجد فى هذه التراجم نسبة شىء من الآثام والقبائح الموبقة، ولو كان- ولو نسبةً كاذبةً- لذكروا، كما يذكرون بتراجم علمائهم ...

فهذا الذهبى الذى نقلنا عن كتابه (سير أعلام النبلاء) تراجم جملةٍ من علمائنا ... قد ذكر فيه بتراجم علماء السنّة أشياء قبيحة مخجلة، نورد بعضها فى هذا المجال:

فقد ذكر بترجمة زاهر بن طاهر بعد أنْ وصفه ب «الشيخ العالم، المحدّث

---

(١) الوافى بالوفيات ١٣/ ٨۵.

(٢) الدرر الكامنة فى أعيان المائة الثامنة ٢/ ٧١- ٧٢.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج١، ص: ۵۴

المفيد، المعمّر، مسند خراسان، أبوالقاسم ابن الإمام أبى عبدالرحمن، النيسابورى، الشحامى، المستملى، الشروطى، الشاهد»!! وعدّد مشايخه وتصانيفه ... ذكر عن جماعةٍ أنّه كان يخلُّ بالصّلوات إخلالًا ظاهراً «... ١»

وذكر بترجمة عمر بن محمّد، المعروف بابن طبرزد، وقد وصفه ب «الشيخ المسند الكبير الرحلة، أبو حفص عمر بن محمّد بن معمّر

بن»...

وعدّد شيوخه ومن روى عنه من المشاهير كابن النجّار والكمال ابن العديم والمجد ابن عساكر والقطب ابن عصرون وأمثالهم، ثمّ أورد قول ابن نقطة:

«ثقة في الحديث»، وقول ابن الحاجب: «كان مسند أهل زمانه»، حتّى نقل عن ابن النجّار: «كان متهاوناً بامور الدين، رأيته غير مرّة يبول من قيام، فإذا فرغ من الإراقة أرسل ثوبه وقعد من غير استنجاءٍ بماءٍ ولا حجر» قال الذهبي:

«قلت: لعلّه يرخّص بمذهب من لا يوجب الإستنجاء!».

ثمّ حكى عن ابن النجّار: «وكنّا نسمع منه يوماً أجمع، فنصلّي ولا يصلّي معنا، ولا يقوم لصلاة»....

قال الذهبي: «وقد سمعت أبا العبّاس ابن الظاهري يقول: كان ابن طبرزد لا يصلّي» «۲».

ثمّ إنّ الذهبي روى خبرين بترجمة مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي القصّاب في سند أحدهما «زاهر» وفي الآخر «عمر» فقال: «في الإسنادين ضعف، من جهة زاهر وعمر، لإخلالهما بالصّلاة، فلو كان فيَّ ورع لَما رويتُ

---

(۱) سير أعلام النبلاء ۲۰/ ۹.

(۲) سير أعلام النبلاء ۲۱/ ۵۰۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۵۵

لمن هذا نعته» «۱».

لكنْ في مشايخ الذهبي غير واحدٍ من هؤلاء، فقد نصَّ- مثلًا- بترجمة علي بن مظفّر الإسكندراني، شيخ دار الحديث النفيسيّة!! المتوفّى سنة ۷۱۶:

«لم يكن عليه ضوء في دينه، وحملني الشّره على السماع من مثله، واللَّه يسامحه، كان يخلُّ بالصّلوات، ويُرمى بعظائم!!» «۲».

وذكر بترجمة الشيخ المعمّر أبي المعالي عثمان بن علي بن المعمّر بن أبي‌عِمامة البغدادي البقّال: «قال ابن النجّار: كان عسراً، غير مرضي السيرة، يخلُّ بالصّلوات، ويرتكب المحظورات» «۳».

وبترجمة الجعابي الموصوف ب «الحافظ البارع العلّامة، قاضي الموصل، أبوبكر محمّد بن عمر بن محمّد بن سلم التميمي البغدادي» قال بعد ذكر مشايخه، وأنّه حدّث عنه: أبوالحسن الدارقطني وأبو حفص ابن شاهين وابن رزقويه وابن مندة والحاكم ... وبعد ذكر بعض الكلمات في الثناء عليه ... قال:

«ونقل الخطيب عن أشياخه أنّ ابن الجعابي كان يشرب في مجلس ابن العميد. وقال أبو عبدالرحمن السلمي: سألت الدارقطني عن ابن الجعابي، فقال: خلّط، وذكر مذهبه في التشيّع، وكذا نقل أبو عبداللَّه الحاكم عن الدارقطني قال: وحدّثني ثقة أنّه خلّى ابن الجعابي نائماً وكتب على رجله، قال: فكنت أراه ثلاثة أيّام لم‌يمسّه الماء».....

---

(۱) سير أعلام النبلاء ۱۰/ ۳۱۷.

(۲) معجم الشيوخ ۲/ ۵۸.

(۳) سير أعلام النبلاء ۱۹/ ۴۵۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۵۶

«قال الحاكم: قلت للدّارقطني: يبلغني عن ابن الجعابي أنّه تغيَّر عمّا عهدناه. قال: وأيّ تغيّر!! قلت: باللَّه هل اتّهمته؟! قال: إي‌واللَّه. ثمّ ذكر أشياء.

فقلت: وضح لک أنّه خلط فی الحدیث؟! قال: إیواللَّه، قلت: هل اتّهمته حتّی خفت المذهب؟! قال: ترک الصّلاة والدّین» «۱».

أقول:

لکنّ بقاء الکتابة علی رجله ثلاثة أیّام، إنّما یدلّ علی عدم غسله لرجلیه فی الوضوء، ولا یدلّ علی عدم الوضوء وترک الصلاة، فلعلّه کان من القائلین بالمسح فی الوضوء، تعییناً أو تخییراً، فإنّ هذا مذهب کثیرٍ من الصحابة والتابعین والفقهاء الکبار، کابن جریر الطبری- صاحب التفسیر والتاریخ- وأتباعه «... ۲»

* وأمّا شرب المسکر، فمذکور بتراجم کثیرٍ من أعلام القوم:

ففی ترجمة نصرک وهو: «الحافظ، المجوّد، الماهر، الرحّال، أبو محمّد، نصر بن أحمد بن نصر، الکندی البغدادی»: «قال أبوالفضل السلیمانی:

یقال إنّه کان أحفظ من صالح بن محمّد جزرة، إلّاأنّه کان یتّهم بشرب المسکر» «۳».

وبترجمة علی بن سراج وهو: «الإمام الحافظ البارع، أبوالحسن ابن أبی الأزهر»: «إلّا أنّ الدارقطنی قال: کان یشرب ویسکر» «۴».

وبترجمة الذهبی وهو: «الحافظ العالم الجوّال، أبوبکر أحمد بن محمّد

---

(۱) سیر أعلام النبلاء ۱۶/ ۸۸.

(۲) قد بحثنا ذلک فی رسالتنا: (حکم الأرجل فی الوضوء).. وهو من البحوث المنشورة عن مؤتمر ألفیّة الشیخ المفید رحمه اللَّه فی قم المقدّسة سنة ۱۴۱۳.

(۳) سیر أعلام النبلاء ۱۳/ ۵۳۸.

(۴) سیر أعلام النبلاء ۱۴/ ۲۸۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۵۷

ابن حسن بن أبی حمزة البلخی ثمّ النیسابوری» فذکر مشایخه ومن حدّث عنه وهم أکابر المحدّثین الحفّاظ ثمّ قال: «لکنّه مطعون فیه. قال الإسماعیلی: کان مستهتراً بالشرب» «۱».

وبترجمة عبداللَّه بن محمّد بن الشرقی: «ذکر الحاکم أنّه رآه ... قال: ولم یدَعِ الشرب إلی أن مات، فنقموا علیه ذلک، وکان أخوه لا یری لهم السّماع منه لذلک» «۲».

وبترجمة أبی عبید الهروی: «قال ابن خلّکان ... قیل: إنّه کان یحبّ البِذلة، ویتناول فی الخلوة، ویعاشر أهل الأدب فی مجالس اللذّة والطرب» «۳».

وبترجمة الزوزنی، وهو: «الشیخ المسند الکبیر، أبو سعد أحمد بن محمّد ... من مشاهیر الصوفیّة»!! حدّث عنه: ابن عساکر والسمعانی وابن الجوزی وآخرون، «قال السمعانی: کان منهمکاً فی الشرب، سامحه اللَّه...

وقال ابن الجوزی: ینسبونه إلی التسمّح فی دینه» «۴».

أقول:

ومثل هذه القضایا فی تراجمهم کثیر، وهم حفّاظ، أئمّة، یقتدون بهم...

وقد جاء بترجمة «الإمام!! القدوة!! العابد!! الواعظ!! محمّد بن یحیی الزبیدی، نزیل بغداد» عن السمعانی: «سمعت جماعةً یحکون عنه أشیاء، السکوت عنها أَوْلی وقیل: کان یذهب إلی مذهب السالمیّة، ویقول ...: إنّ

---

(۱) سیر أعلام النبلاء ۱۴/ ۴۶۱.

(۲) سير أعلام النبلاء ۱۵/ ۴۰.

(۳) سير أعلام النبلاء ۱۷/ ۱۴۷.

(۴) سير أعلام النبلاء ۲۰/ ۵۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۵۸

الشارب والزانى لا يلام، لأنّه يفعل بقضاء اللَّه وقدره» «۱».

فهذا مذهب القوم، وهذه أعمالهم...

وجاء بترجمة «الشيخ المعمَّر المحدّث!!» أحمد بن الفرج الحجازى من مشايخ: النسائى وابن جرير وابن أبى حاتم وغيرهم من الأئمّة، عن محمّد بن عوف: «هو كذّاب!! رأيته فى سوق الرستن وهو يشرب مع مُردان وهو يتقيّأ!! وأنا مشرفٌ عليه من كوّة بيتٍ كانت لى فيه تجارة سنة ۲۱۹» «... ۲».

فاجتمع عنده: الشرب!! والكذب! والعبث بالمردان!!

* وكان العبث بالمردان من أفعال غير واحدٍ من أعلام القوم، فقد جاء بترجمة قاضى القضاة!! يحيى بن أكثم: «قال فضلك الرازى: مضيت أنا وداود الأصبهانى إلى يحيى بن أكثم، ومعنا عشرة مسائل، فأجاب فى خمسةٍ منها أحسن جواب، ودخل غلام مليح، فلمّا رآه اضطرب، فلم يقدر يجىء ولا يذهب فى مسألةٍ. فقال داود: قم، اختلط الرجل» «۳».

وبترجمة الخطيب البغدادى الذى أطنب وأسهب الذهبى ترجمته بعد أن وصفه ب «الإمام الأوحد، العلّامة المفتى، الحافظ الناقد، محدّث الوقت...

خاتمة الحفّاظ» ونحو ذلك من الألقاب، وبعد أن أورد كلمات الأئمّة فى مدحه، قال:

«كان سبب خروج الخطيب من دمشق إلى صور أنّه كان يختلف إليه

---

(۱) سير أعلام النبلاء ۲۰/ ۳۱۸.

(۲) سير أعلام النبلاء ۱۲/ ۵۸۵.

(۳) سير أعلام النبلاء ۱۲/ ۱۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۵۹

صبى مليح، فتكلّم الناس فى ذلك» «۱».

وبترجمة ابن الأنماطى وهو: «الشيخ العالم الحافظ، المجوّد، البارع، مفيد الشام، تقى الدين أبوالطاهر إسماعيل بن عبداللَّه» عن ابن الحاجب:

«وكان يُنبَز بالشرّ، سألت الحافظ الضياء عنه فقال: حافظ ثقة مفيد إلّاأنّه كثير الدعابة مع المُرد» «۲».

وجاء بترجمة الحافظ أبى بكر أحمد بن إسحاق الصِبغى: «قال الحاكم:

وسمعت أبابكر ابن إسحاق يقول: خرجنا من مجلس إبراهيم الحربى ومعنا رجل كثير المجون، فرأى أمرد، فتقدّم فقال: السلام عليك، وصافحه وقبّل عينيه وخدّه، ثمّ قال: حدّثنا الدَبَرى بصنعاء بإسناده، قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: إذا أحبّ أحدكم أخاه فليعلمه. فقلت له: ألا تستحى؟! تلوط وتكذب فى الحديث!! يعنى: أنّه ركّب إسناداً للمتن» «۳».

هذا، ولا اريد أنْ اطيل فى هذا المقام، وفى كتابنا «الإنتقاء من سير أعلام النبلاء» من هذا القبيل كثير عن الصحابة والتابعين وكبار الرجال ... وبعضه عجيبٌ وغريبٌ!

كانت تلك دراسة مقارنة موجزة عن أهمّ العلوم- وهى العقائد والفقه والتفسير والحديث- عند الشيعة الإماميّة، ولمحة عن تراجم

علماء هذه الطائفة فی العلوم المذكورة ... وموقف الرّجاليين من أهل السنّة منهم، ولمحة عن تراجم علماء السنّة، حسبما ذكروا بتراجمهم فی أشهر كتبهم...

وقد تبيّن أنّ الإهمال، أو الاختصار فی الترجمة مع الطعن فی المذهب، من جملة أساليب الخصوم فی المحاربة مع هذا المذهب وأعلامه.

---

(۱) سير أعلام النبلاء ۱۸/ ۲۸۱.

(۲) سير أعلام النبلاء ۲۲/ ۱۷۴.

(۳) سير أعلام النبلاء ۱۵/ ۴۸۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۶۰

ولكنّهم- مع ذلك- لم يُتّهموا بموبقةٍ من الموبقات.

على خلاف ما جاء بأحوال علماء المخالفين.

فلينظر العاقل المتدبّر أنّ الإماميّة عمّن يأخذون، وأنّ غيرهم لمن يتّبعون!

***

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۶۱

كتب الردود فی المكتبة الشيعيّة ... ص: ۶۱

لقد واجهت هذه الطائفة- منذ اليوم الأوّل- شتّى أنواع الظلم والإضطهاد، من القتل والحبس والتشريد، ولم تترك الحكومات- وأهل العلم المتعاونون مع الحكّام فی كلّ دور- وسيلةً ولم تفوّت فرصةً إلّاواستفادت منها وانتهزتها، للقضاء على هذا المذهب وشخصيّاته ورموزه، على مختلف الأصعدة...

وهذه القضايا مسجّلة فی كتب التّواريخ عند جميع الفرق.

فلمّا لم تجد هذه الأساليب للقضاء على التشيّع ... جعلوا يتّبعون الأساليب الاخرى...،

فكان ترك الذكر والإهمال للعلماء والشخصيّات الشيعيّة فی كتب التراجم والرجال أحد الأساليب ... وقد أوضحنا ذلك بقدر الضرورة.

ومن الطرق والأساليب فی كلّ عصرٍ وفی كلّ بلدٍ من البلدان الإسلاميّة:

تأليف الكتب للتهجّم على الشيعة والتشيّع، وقد نهجوا هذا النهج منذ القديم، وما زال متّبعاً حتّى الآن.

تأليف الكتب للصدّ عن التشيّع ... ص: ۶۱

اشارة

فإنّ كثيراً من الكتب التی وضعها العلماء السابقون من أهل السنّة فی الردّ على الشيعة، إنّما الّفت للحيلولة دون انتشار هذا المذهب، والصدّ عن إقبال

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۶۲

الناس عليه ودخول الامم فيه...

وهذا ما صرّح به ونصّ عليه غير واحدٍ من علماء أهل السنّة في مختلف البلاد.

في الحجاز ... ص: ۶۲

ففي الحجاز- مثلًا- لمّا رأى القوم كثرة الشيعة وازديادها في مكّة المكرّمة، طلبوا من ابن حجر المكّي أن ينشر كتابه (الصواعق المحرقة) وذلك ما نصّ عليه في ديباجته إذ قال:

«فإنّي سئلت قديماً في تأليف كتابٍ يبيّن حقيّة خلافة الصدّيق وإمارة ابن‌الخطّاب، فأجبت إلى ذلك، مسارعةً في خدمة هذا الباب، فجاء- بحمد اللَّه- انموذجاً لطيفاً، ومنهاجاً شريفاً، ومسلكاً منيفاً.

ثمّ سئلت قديماً في إقرائه في رمضان سنة ۹۵۰ بالمسجد الحرام، لكثرة الشيعة والرافضة ونحوهما الآن بمكّة المشرّفة، أشرف بلاد الإسلام، فأجبت إلى ذلك، رجاءً لهداية بعض من زلّ به قدمه عن أوضح المسالك»....

في الهند ... ص: ۶۲

وفي الهند، كذلك ... وخاصّة في القرنين الثاني عشر والثالث عشر...

فقد نبغ بين الشيعة الإماميّة في تلك البلاد، فقيه كبير، ومجاهد عظيم، هو السيّد دلدار علي بن معين الدين النقوي المولود سنة ۱۱۶۶ والمتوفّى سنة ۱۲۳۵ «۱»، الذي انتشرت بفضل جهوده تعاليم المذهب الجعفري في تلك الأرجاء، وانتظمت على يده امور الطائفة، بعد أن كانوا متفرّقين ليست لهم

---

(۱) انظر: أعيان الشيعة ۶/ ۴۲۵، هدية العارفين ۵/ ۷۷۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۶۳

دعوة إلى مذهبهم، وما كانت لهم جامعة تجمعهم، واشتغل طيلة أيّام حياته الشريفة بترويج الدين ونشر الأحكام بإقامة الشعائر وتأليف الكتب وتربية العلماء.

ولمّا وصل خبره إلى حسن‌رضاخان- من وزراء حكومة «أوده» في لكنهو- استدعاه للإقامة بلكنهو، فهاجر إليها، وانصرف إلى بثّ تعاليم الدين وإقامة الشعائر.

وكان العلّامة المولى محمّد عليّ الكشميري الشهير بپادشاه «۱» نزيل فيض آباد، قد ألّف في تلك الأيّام رسالة في فضل صلاة الجمعة، حثّ فيها السّلطان آصف الدولة ابن الشجاع بن صدر جنك سلطان مملكة «أوده» في لكنهو، على إقامة الجمعة، وذكر من هو أهل لإمامة الجماعة، وهم: السيّد دلدار عليّ وتلميذاه الميرزا محمّد خليل والأمير السيّد مرتضى، فأمر السلطان بإقامتها، ورشّح السيّد لها.

فأقامها ابتداء من ظهر اليوم الثالث عشر من رجب- يوم ولادة أميرالمؤمنين عليه السلام- سنة ۱۲۰۰.

ثمّ اقيمت الجمعة في السابع والعشرين منه، يوم مبعث النبيّ صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم، وكانت أوّل صلاة جماعة للشيعة تقام في تلك الديار.

ثمّ استمرّت الجماعة والخطب، وانتشرت أندية الذكر ومجالس الوعظ، واهتمّ السلطان لترويج الشريعة، وتشييد الدين، وكثر طلّاب العلم، وأخذوا يتواردون على السيّد من كلّ صوب «۲».

---

(۱)

أعلام الشيعة، نزهة الخواطر ۷/ ۴۵۶.

(۲) أعلام الشيعة- الكرام البررة ۲/ ۵۱۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۶۴

قال السيّد عبدالحىّ اللكهنوى المحقّق السنّى: ثمّ إنّه بذل جهده فى إحقاق مذهبه وإبطال غيره من المذاهب، لاسيّما الأحناف والصوفيّة والأخباريّة، حتّى كاد يعمّ مذهبه فى بلاد «أوده» ويتشيّع كلّ الفرق «۱».

وفى هذه الأيّام خرج للناس كتاب للمولوى شاه عبدالعزيز بن شاه ولىّ اللّه الدهلوى الحنفى، المولود سنة ۱۱۵۹، والمتوفّى سنة ۱۲۳۹ باسم (التحفة الإثنى عشريّة) فى الردّ على الشيعة الإماميّة ...

قال فى مقدّمة الكتاب:

«وقد سمّيت هذه الرسالة ب (التحفة الإثنى عشريّة) ولقّبتها ب (نصيحة المؤمنين وفضيحة الشياطين).

وكان السبب فى تأليف هذه الرسالة وتحرير هذه المقالة هو: إنّ البلاد التى نحن بها ساكنون، وفى هذا الزّمان الذى نحن فيه، قد راج مذهب الإثنى عشريّة وشاع، حتّى قلّ بيتٌ لم يتمذهب من أهله واحد أو اثنان بهذا المذهب، ولم يرغب فيه، لكنّ أكثرهم جاهلون بالتاريخ والأخبار»....

فألّف علماء الشيعة فى تلك الديار الردود الحاسمة على كتاب (التحفة) وأشهرها كتاب (عبقات الأنوار فى إمامة الأئمّة الأطهار) الذى سنتحدّث عنه فيمابعد باختصار.

فى العراق ... ص: ۶۴

وفى العراق كذلك ... فقد نشر محمود شكرى الآلوسى البغدادى مختصر ترجمة (التحفة الإثنى عشريّة) إلى العربيّة فى سنة ۱۳۰۱- أى قبل

---

(۱) نزهة الخواطر ۷/ ۱۶۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۶۵

وفاة السيّد صاحب (عبقات الأنوار) فى الردّ على (التحفة) بخمس سنوات- وقد ذكر فى مقدّمة الكتاب ما نصّه:

«وبعد، فيقول المفتقر إلى اللَّه، الملتجئ إلى ركن فضله وعلاه، خادم العلوم الدينيّة فى مدينة دار السلام المحمية، محمود شكرى ابن السيّد عبداللَّه الحسينى الآلوسى البغدادى، كان اللَّه تعالى له خير معين وأحسن هادى:

إنّ علماء الشيعة لم يزالوا قائمين على ساق المناظرة، واقفين فى ميادين المنافرة والمكابرة، مع كلّ قليل البضاعة، ممّن ينتمى إلى مذاهب أهل السنّة والجماعة، لاسيّما فى الديار العراقيّة وما والاها من ممالك الدولة العليّة العثمانيّة، حتّى اغترّ بشبههم من الجهلة الالوف، وانقاد لزمام دعواهم ممّن لم يكن له على معرفة الحقّ وقوف، فلمّا رأيت الأمر اتّسع خرقه والشرّ تعدّدت طرقه، شمّرت عن ساعد الجدّ والاجتهاد فى الذبّ عن ملك ذوى الرشاد، ورأيت أن اؤلّف فى هذا الباب كتاباً مشتملًا على فصل الخطاب به يتميّز القشر عن اللباب ويتبيّن الخطأ من الصواب.

وقد ألّف العالم العلّامة والنحرير الفهّامة الشيخ غلام محمّد أسلمى الهندى، تغمّده اللّه تعالى بغفرانه الأبدى، ترجمة (التحفة الإثنى عشريّة فى الردّ على فرق الشيعة الإماميّة)، فوجدته كتاباً انكشفت شبه المناظرين بأنوار دلائله واندفعت شكوك المعاندين بمسلَّم براهينه ... فحدانى التوفيق الإلهى إلى تلخيص ذلك الكتاب، وهدانى التأييد الربانى إلى إبراز غوانى معانيه بأبهى لباب، مع ضمّ ما يؤدّى إليه المقام ممّا أفاده العلماء الأعلام، بعبارات سهلة موجزة مشتملة ينتفع بها الخاص والعام ويتلقّاها بالقبول ذوو الإنصاف من

الأنام.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۶۶

ولمّا يسّر اللَّه تعالى ما طلبته، وأجابنى فيما رجوته ودعوته، سمّيت الكتاب (المنحة الإلهيّة بتلخيص ترجمة التحفة الإثنى عشريّة).

وقـدّمته لأعتاب خليفة اللَّه فى أرضه ونائب رسوله ... ألا وهو أميرالمؤمنين الواجب طاعته على الخلق أجمعين، سلطان البرّين وخاقان البحرين، السلطان ابن السلطان، السلطان الغازى عبدالحميد خان»....

منتهى الكلام للفيض آبادى ... ص: ۶۶

وكتاب (منتهى الكلام) تأليف المولوى حيدر على الفيض آبادى، من هذا القبيل...

فقد ألّف الشيخ سبحان على خان، من علماء الشّيعة فى الهند، المتوفّى سنة ۱۲۶۴، رسالةً فى حديث الحوض، قال صاحب (كشف الحجب والأستار):

«رسالة فى حديث الحوض، لسبحان على خان، رفع اللَّه درجته فى فراديس الجنان، ذكر فيها انطباق حديث الحوض على الخلفاء الثلاثة والتابعين لهم، صنّفها سنة ۱۲۵۲.

لقد أحسن وأجاد وأحرق ببيانه قلوب أهل العناد» «... ۱».

ولهذا الشيخ كتب ورسائل اخرى منها:

رسالة فى فضائح البخارى وصحيحه «۲».

رسالة فى حديث الثقلين «۳».

---

(۱) كشف الحجب والأستار: ۲۵۸/ ۱۳۶۳.

(۲) كشف الحجب والأستار: ۲۷۶/ ۱۴۷۸.

(۳) كشف الحجب والأستار: ۲۵۷/ ۱۳۶۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۶۷

رسالة فى حديث الإثرة، ذكر فيها حديث الإثرة على الخلفاء الثلاثة «۱».

رسالة فى لزوم أفضليّة أولاد الشيخين من أولاد فاطمة عليها السلام على قواعد أهل السنّة أسماها ب (لطافة المقال) «۲».

فردّ عليه رشيد الدين الدهلوى- من تلاميذ صاحب التحفة الإثنى عشريّة- بكتاب أسماه (إيضاح لطافة المقال) «۳».

فردّ عليه الشيخ سبحان على خان بكتاب (فذلكة الكلام) «۴».

كما ردّ عليه الشيخ حسين على خان المتوفّى سنة بضع وأربعين ومائتين بعد الألف «۵».

هذا، وقد ترجم صاحب (نزهة الخواطر) الشيخ سبحان على خان، ووصفه ب «الأمير الفاضل» قال: «وكان مع اشتغاله بمهمّات الامور يشتغل بالبحث والتنقير والمناظرة بأهل السنّة والجماعة، وبالشيعة الاصوليّة، وله مصنّفات عديدة، منها: الباقيات الصالحات، ومنها: شمس الضحى» وأرّخ وفاته بسنة ۱۲۶۴ «۶».

لكنّ صاحب (كشف الحجب) وصفه بألقاب جليلة وصفاتٍ ضخمة، مثل:

«قدوة الأعيان واسوة الأقران، راقم آثار الشرف على صحائف الإحسان،

---

(۱) كشف الحجب والأستار: ۲۵۷/ ۱۳۶۱.

(۲) کشف الحجب والأستار: ۴۷۹/ ۲۷۰۱.

(۳) کشف الحجب والأستار: ۴۷۹/ ضمن ۲۷۰۱.

(۴) کشف الحجب والأستار: ۳۹۷/ ۲۲۹۶.

(۵) کشف الحجب والأستار: ۵۳۴/ ۲۹۹۹ وسمّاه ب (معتمد الکلام).

(۶) نزهة الخواطر- تراجم کبار علماء الهند ۷/ ۱۹۵.

جامع أطوار الرعایة بین طوائف الإنسان، عین الإنسان، علّامة الدوران، فرید الدهر والأوان».

«صدر الزمان، قدوة الأعیان، شرف أبناء الزمان بالتزام الفضل والإحسان، علّامة الدوران، ملیح البیان، فصیح اللّسان»....

«علّامة الزمان واعجوبة الدوران، فصیح البیان، ملیح اللّسان، المزری لطائف منشآته علی أزهار الربیع وأنوار البدیع، ذی العز المنیع والفخر الرفیع» «... ۱».

وعلی الجملة، فقد ألّف الشیخ سبحان علی خان رسالته فی حدیث الحوض، وأثبت انطباقه علی المشایخ، علی أساس أحادیث القوم فی أصحّ کتبهم ککتاب البخاری وغیره.

فلمّا وقف الشیخ المولوی الفیض آبادی المتوفّی سنة ۱۲۹۹ علی رسالة حدیث الحوض، ألّف فی الردّ علیها کتاب (منتهی الکلام) بطلبٍ من بعض أصدقائه، الذی ضاق صدره من «رواج التشیّع المحدَث!!» فی بلاد الهند ... کما قال ... وهذه ترجمة کلامه فی المقدّمة باختصار:

«بسم اللَّه الرحمن الرحیم. الحمد للَّهالذی وفّقنا لمنتهی الکلام مع الخصام وتمییز الحق من الباطل کالنور من الظلم، وکرّمنا بتنبیهات أهل الخوض لاعتراضهم علی حدیث الحوض بتقریر اللّسان وتحریر القلم، والصّلاة والسلام علی عباده الذین اصطفی سیّما من خصّ بالشفاعة العظمی یجری علی لسانه ینابیع الحکم، وعلی آله وخلفائه الأربعة المتناسبة یشربون من السلسبیل ولن یسمعوا حسیس جهنّم، فبعداً وسحقاً لمن لم یزالوا

(۱) کشف الحجب والأستار: ۵۹۹، ۲۵۷، ۱۶۱- ۱۶۲.

مرتدّین عنهم من أهل الإبدال، یؤخذ بهم ذات الیمین وذات الشمال، یختلجون دون الأدبار فلا تدری أن یخلص منهم إلّامثل همل النعم.

أمّا بعد، فیقول أقلّ الخلیقة عدیم الإدراک وذمیم الأخلاق حیدر علی الفیض آبادی، أعطاه اللَّه تعالی فی الدنیا النفس اللّوامة وتجاوز عن جرائمه یوم القیامة، وبصّره بعیوب نفسه وجعل غده خیراً من أمسه، ابن صفوة الحفّاظ والعابدین الشیخ محمّد حسن، ابن قدوة العارفین الشیخ محمّد ذاکر، ابن اسوة الواصلین الشیخ عبدالقادر الدهلوی، ألطفهم اللَّه سبحانه بالإعادة وأکرمهم بالحسنی وزیادة:

إنّ أحد الأصدقاء الأحباب، الذی طالما تألّم لیلًا ونهاراً ممّا آل إلیه أمر الدین، وضاق صدره وارتعد قلبه واحترق کبده من رواج التشیّع المحدَث، قد تمکّن من الحصول علی رسالةٍ- لإمام المتشیّعین، نظام المتکلّمین، البحر المحیط للفهم والفطانة، والنهر العمیق للفصاحة والبلاغة، رئیس العلماء الکبار سبحان علی خان، جنّبه اللَّه تعالی عن فساد اعتقاداته وبصّره اللَّه ببطلان خیالاته وهفواته، ألّفها بسنة سبع وأربعین ومائتین وألف من الهجرة النبویّة، فی حدیث اصیحابی- بواسطة بعض المؤمنین، وأطلعنی علیها، وألحّ علیّ بأن أکتب ردّاً لها، فعزمت علی إنجاح مرامه عوناً لأهل الحق والإنصاف، وصوناً لعقائدهم عن الزیغ والإعتساف...

ولمّا کان هذا الکتاب، بحیث یقول کلّ من وقف علیه- موافقاً کان أو مخالفاً- إنّه قد بلغ النهایة القصوی فی البحث، فقد سمّیته ب

(منتهى الكلام)، ولمّا كان كلّ ورقةٍ من أوراقه مشتملًا على تنبيه تعريضاً للمخالفين المعترضين على حديث الحوض، الذين صدق عليهم قوله تعالى «وكنّا نخوض مع

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۷۰

الخائضين» فقد لقّبته ب (تنبيهات أهل الخوض لاعتراضهم على حديث الحوض)».

ثمّ إنّه ذكر ثمان مقدّمات، فقال في المقدّمة الثامنة:

«إنّه لمّا كان دأبي في المناظرة مع الشيعة، بعد التحقيق في الموضوع وإلزامهم بالحجّة، هو قلب تقريراتهم في الإستدلال، فقد خصصت المسلك الثاني- بعد الفراغ من الأوّل- لهذا الغرض، وفصلت في هذا المسلك بين كلامي وكلام المؤلّف بخطوطٍ لئلّا يقع الخلط، وجعلت بعض مطالب المؤلّف الخارجة عن الموضوع في الخاتمة.

فجاء الكتاب مشتملًا على خاتمةٍ ومسلكين، أحدهما جوابي والآخر انقلابي».

هذا، وقد تعرّض في المسلك الأوّل- الجوابي- لمسائل مهمّة، كقضيّة صلاة أبي بكر بالناس بأمر من النبي في مرضه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم- فيما يروون-، وكونه معه في الغار ليلة الهجرة، وقضيّة تزوّج عمر بن الخطّاب بامّ كلثوم بنت أميرالمؤمنين عليه السلام- برضاً منه كما يزعمون-، وكان مقصوده من الأولين إثبات فضيلة لأبي بكر، ومن الثالثة إنكار هجوم عمر على بيت الزهراء الطاهرة عليها السلام ودفع الطعن عليه، ونفي الخصومة بينه وبين الإمام عليه السلام.

أقول:

ولكنّي قد أثبتُّ في رسالةٍ مفردةٍ مطبوعة: أنّ صلاة أبي بكرٍ تلك لم تكن بأمرٍ من رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله، بل إنّه لمّا علم بذلك خرج معتمداً على الإمام علي ورجلٍ آخر، ورجلاه تخطّان في الأرض، وصلّى

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۷۱

بالناس وتنحّى أبوبكر ... فلا فضيلة له في تلك القضيّة إنْ لم يكن العكس.

وأثبتُّ في رسالةٍ اخرى مطبوعة: أنّ كلّ ما رواه القوم في كتبهم في زواج عمر بامّ كلثوم لا أساس له من الصحّة، وأمّا ما جاء في رواية أصحابنا- بناءً على الأخذ به- فلا فائدة في الإستدلال به للخصم، بل يدلّ على عكس المدّعى.

وأمّا قصّة الغار، فالرسائل المؤلّفة فيها من قبل علمائنا متعدّدة، فقد كتب فيها السيّد الشهيد التستري صاحب كتاب (إحقاق الحق) والسيّد مير حامد حسين صاحب (استقصاء الإفحام) و (عبقات الأنوار) وكذا غيرهما من علماء الشيعة الكبار في بلاد الهند وغيرها...

وإنّه ليكفي في هذه القضيّة أن نقول:

إنّه قد كان في ليلة الهجرة واقعتان، نزلت في كلّ منهما آية، إحداهما:

مبيت مولانا علي أميرالمؤمنين في فراش النبي صلّى اللَّه عليه وآله، والاخرى:

خروج أبي‌بكر معه إلى الغار. أمّا في الاولى فنزلت الآية «ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات اللَّه» «۱»

وأمّا في الثانية فنزلت الآية «ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إنّ اللَّه معنا» «۲».

أمّا عن علي عليه السلام، فأخبر اللَّه عزّ وجلّ بأنّه قد «شرى نفسه» ابتغاء مرضات اللَّه، وأمّا عن أبي بكر فأخبر عن حزنه ونهي النبي إيّاه ...فكم فرق بين الحالين؟ ولذا ورد مباهاة اللَّه سبحانه بفعل عليّ في رواية

---

(۱) سورة البقرة ۲: ۲۰۷.

(۲) سورة التوبة ۹: ۴۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۷۲

الفريقين «۱».

أمّا فی المسلک الثانی- الإنقلابی- فقد حاول الفیض آبادی التهجّم علی الشیعهٔ الإثنی عشریّهٔ فی بعض عقائدها، والطعن فی بعض کتبها، والکذب علی بعض علمائها.

فتعرّض لمسألهٔ ولادهٔ الإمام المهدی ابن الحسن العسکری علیهما السلام، ولمسألهٔ البداء، ونسب إلی الشیعهٔ القول بنقصان القرآن الکریم ... وإلی السیّد المرتضی علم الهدی إنکار المیثاق...

وحاول الطعن فی تفسیر علی بن إبراهیم القمی، والتکلّم فی کتاب سلیم بن قیس الهلالی...

وهکذا فی مسائل اخری...

ترجمهٔ الفیض آبادی ... ص: ۷۲

وقد أثنی صاحب کتاب (نزههٔ الخواطر) علی الفیض آبادی، ووصفه بألقابٍ ضخمهٔ، وذکر کتابه (منتهی الکلام) فی أوّل مؤلّفاته، وهذا نصّ عبارته:

«مولانا حیدر علی الفیض آبادی، الشیخ العالم الکبیر العلّامهٔ، حیدر علی بن محمّد حسن بن محمّد ذاکر بن عبدالقادر، الدهلوی، الفیض آبادی.

أوحد المتکلّمین والنظار.

(۱) الأمالی للشیخ الطوسی: ۴۶۹/ ضمن الحدیث ۱۰۳۱. تفسیر الثعلبی ۲: ۱۲۵- ۱۲۶، اسد الغابهٔ ۴/ ۲۵ تفسیر الرازی ۳/ ۲۲۲ والآیهٔ فی سورهٔ البقرهٔ: ۲۰۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۷۳

ولد ونشأ بفیض آباد، وقرأ العلم علی مرزا فتح علی والسیّد نجف علی والحکیم میر نوّاب، کلّهم کانوا من علماء الشیعهٔ بفیض آباد. ثمّ سافر إلی دهلی وأخذ عن الشیخ رشید الدین والشیخ رفیع الدین، واستفاض عن الشیخ عبدالعزیز بن ولیّ اللّه الدهلوی أیضاً، ولازمه زماناً، حتّی برع فی کثیر من العلوم والفنون، ثمّ قدم لکهنو وأقام بها مدّهً طویلهٔ وجدّ فی البحث والإشتغال، وأقبل علی الجدل والکلام، فصار أوحد زمانه، أقرّ بفضله الموافق والمخالف، ثمّ سار إلی بهوپال وأقام بها مدّهً، ثمّ سافر إلی حیدر آباد، فولّاه نوّاب مختار الملک العدل والقضاء، فاستقلّ به مدّهٔ حیاته مع اشتغاله بالتصنیف والتألیف.

ومن مصنّفاته: منتهی الکلام، فی مجلّد کبیر، وإزالهٔ الغین عن بصارهٔ العین، فی ثلاث مجلّدات، ونضارهٔ العینین عن شهادهٔ الحسنین، وکاشف اللثام عن تدلیس المجتهد القمقام، والداهیهٔ الحاطمهٔ علی من أخرج من أهل البیت فاطمهٔ، ورؤیهٔ الثعالیب والغرابیب فی إنشاء المکاتیب، وکتابه فی إثبات البیعهٔ المرتضویّهٔ، وکتابه فی إثبات ازدواج عمر بن الخطّاب بسیّدتنا ام کلثوم بنت علی المرتضی، وله تکملهٔ فتح العزیز، فی مجلّدات کبار، صنّفها بأمر نوّاب سکندر بیکم ملکهٔ بهوپال.

مات سنهٔ ۱۲۹۹» «۱».

وذکره خیرالدین الزرکلی فی (الأعلام) فقال:

«حیدر علی بن محمّد الفیض آبادی. متکلّم هندی، من فقهاء الحنفیّهٔ، له تصانیف، منها: إزالهٔ الغین. ط. تکملهٔ لتفسیر العزیزی، ومنتهی الکلام فی

(۱) نزههٔ الخواطر ۷/ ۱۵۶ أعیان القرن ۱۳ برقم ۲۷۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۷۴

الردّ على الشيعة قال صاحب الهدية: مجلّدان ضخمان» «۱».

وقال عمر كحّالة:

«حيدر على بن محمّد الفيض آبادى الهندى الحنفى، متكلّم فقيه. من آثاره: منتهى الكلام فى الردّ على الشيعة، فى مجلّدين ضخمين، فرغ منه سنة ۱۲۵۰» «۲».

وكذلك فى (هدية العارفين ۱/ ۳۴۲).

استقصاء الإفحام للسيّد حامد حسين ... ص: ۷۴

وهذا الكتاب عنوانه الكامل (استقصاء الإفحام واستيفاء الإنتقام فى نقض منتهى الكلام).

وكأنّ المؤلّف قد وضع عليه هذا الاسم ليشير إلى أنّ للبحث فيه جهتين، وأنّ له من تأليفه غرضين:

أحدهما: دفع الشبه والإعتراضات عن جملةٍ من العقائد، وردّ التُّهم عن بعض الأعلام، والتكلّم على بعض الكتب المعروفة عند الإماميّة.

وعنوان (استقصاء الإفحام) ناظر إلى هذه الجهة.

والثانى: التحقيق عن موقع العلوم الإسلاميّة من علم العقائد والتفسير والحديث والفقه وعن حال مؤسّسيها، عند أهل السنّة، وبيان حال علمائهم وأشهر كتبهم المعتمدة فى هذه العلوم.

---

(۱) الأعلام ۲/ ۲۹۰.

(۲) معجم المؤلفين ۴/ ۹۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۷۵

وعنوان (استيفاء الإنتقام) ناظر إلى هذه الجهة.

وبتعبير آخر، فإنّ هذا الكتاب قد الّف نقضاً لكتاب (منتهى الكلام) فى كلا مسلكيه، الجوابى والإنقلابى، حسب تعبير الفيض آبادى.

إلّاأنّ مؤلّفه العلّامة الفذ الأجلّ، قد قدّم المسلك الثانى على الأوّل، وقد ذكر السبب فى ذلك بقوله:

«وقد كنت كتبت من النقض على مقامات شتّى من المسلك الأوّل لهذا الكتاب، ما فيه نفع لأوام اولى الألباب وشفاء للأسقام والأوصاب، وغنية بإظهار الصواب ونضو الحجاب، وكنت لإتمامه وإنجازه صامداً ولتبييضه وإبرازه قاصداً.

ولكنْ ألفيت رغبات الناس إلى تقديم المسلك الثانى وافرة، وهممهم عن الصبر والإنتظار قاصرة، وأيضاً: وجدت صاحب الكتاب ومن اقتصّ أثره وحذا حذوه، يستصعبون نقض هذا المسلك غاية الإستصعاب، ويزعمونه ويحسبونه بالخصوم ممتنع الجواب، ويعدّون اجتياح جذمه من أنكر الأشياء وأعجب العجاب.

فخفت على نفسى محاجزات الدهر الكنود، ورابتت عوائق الزمن العنود، وأشفقت أنْ لا أبلغ إلى حمادى المقصود، ويحال بينى وبين الإتيان عليه كملًا واردع عمّا أرود، فيكون ذلك تصديقاً لظنونهم الخاسرة وتأييداً لما يلعج فى صدورهم الواغرة.

فأشحت بوجهى عن التوجّه إلى المسلك الأوّل لعنانى ثانياً، وقمت- بعون اللَّه- لنقض المسلك الثانى نصرةً لدينه غير متعتع ولا وانياً، ثمّ إذا وفّق اللَّه لاستيعاب جواب هذا المسلك وإتمامه وإبراز أثماره من أكمامه، سأنثنى- إنْ شاء اللَّه- إلى إتمام نقض المسلك الأوّل وهدم جدرانه، ورضّ أركانه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۷۶

وهصر فنونه وأغصانه، وعضب عروقه وأفنانه.

وإنْ حیل بینی وبین هذا المراد، واقتطعت عن هذه البغیهٔ وضربت دونها الأسداد، فلیستدل الناظر بما فی هذا المسلک الآخر من غرائب البوادر علی حقیقهٔ ما فی الأوّل من الوهن الظاهر، فإنّ الغرفهٔ تنبئ عن الغدیر والقزیر یدلّ علی الغزیر وأثر القدم علی المسیر، فکیف لا یدلّ هذا التحریر والتقریر الکثیر علی سقوط ما فی المسلک الأوّل من إفادات المخاطب النحریر؟»

فهرس موضوعات استقصاء الإفحام ... ص: ۷۶

وقد خرج من المسلک الثانی مجلّدان.

* وبحوث المجلّد الأوّل هی:

مبحث تحریف القرآن

مبحث البداء

مبحث التجسیم

مطاعن أبی حنیفهٔ

مبحث القیاس والإستحسان

کلام فی مسألهٔ المیثاق

کلام فی مسألهٔ الصور

کلام فی ردّ الشمس وشقّ القمر

مسألهٔ العبث فی الصّلاهٔ

حول کتاب سلیم بن قیس الهلالی

مبحث إسلام آباء النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۷۷

کلام حول نسب عمرو بن العاص

کلام حول حکم ولد الزنا وأنّه یدخل الجنّهٔ أو لا؟

من قبائح مذهب الأشاعرهٔ

الکلام فی الصحاح الستّهٔ وأصحابها

الکلام فی مالک والشافعی

* وأمّا المجلّد الثانی، فبحوثه هی:

الدفاع عن تفسیر علی بن إبراهیم القمی

الکلام فی التفسیر والمفسّرین عند القوم، ابتداءً بالصّحابهٔ ثمّ التابعین ثمّ من بعدهم ... علی ضوء کتبهم، فأورد هنا دراسات جلیلهٔ عن الأعلام الأئمّهٔ فی التفسیر عند أهل السنّهٔ، وهم:

عبداللَّه بن مسعود

أبو موسی الأشعری

عبداللَّه بن الزبیر

أنس بن مالک

أبو هریرهٔ

عبداللّه بن عمرو بن العاص

مجاهد

عكرمة

الحسن البصرى

عطاء

أبو العالية

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۷۸

الضحّاك

قتادة

زيد بن أسلم

مرّة بن شراحيل

سفيان بن عيينة

عبدالرزاق

وجماعة غيرهم ... إلى الفخر الرازى.

ثمّ تعرّض للتحقيق عن حديث الحوض ومفاده، وما ورد عن أئمّة أهل البيت عليهم السلام فى الصحابة.

***

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۷۹

ترجمة السيّد مير حامد حسين ... ص: ۷۹

نسبه ... ص: ۷۹

وهو: السيّد حامد حسين، ابن السيّد محمّد قلى، ابن السيّد محمّد حسين المعروف بالسيّد اللّه كرم، ابن السيّد حامد حسين، ابن السيّد زين العابدين، ابن السيّد محمّد المعروف بالسيّد البولاقى، ابن السيّد محمّد المعروف بالسيّد مدا، ابن السيّد حسين المعروف بالسيّد ميئهر، ابن السيّد جعفر، ابن السيّد على، ابن السيّد كبيرالدين، ابن السيّد شمس الدين، ابن السيّد جمال الدين، ابن السيّد شهاب الدين أبى المظفّر حسين الملقّب بسيّد السادات المعروف بالسيّد علاء الدين أعلى بزرك، ابن السيّد محمّد المعروف بالسيّد عزّ الدين، ابن السيّد شرف الدين أبى‌طالب المعروف بالسيّد الأشرف، ابن السيّد محمّد الملقّب بالمهدى المعروف بالسيّد محمّد المحروق، ابن حمزة بن على بن أبى محمّد بن جعفر بن مهدى بن أبى طالب بن على بن حمزة بن أبى القاسم حمزة، ابن الإمام أبى إبراهيم موسى الكاظم، ابن الإمام أبى عبداللّه جعفر الصادق، ابن الإمام أبى جعفر محمّد الباقر، ابن الإمام أبى محمّد على زين العابدين، ابن السبط الشهيد الإمام أبى عبداللّه الحسين ابن أميرالمؤمنين صلوات اللّه وسلامه عليهم أجمعين «۱».

ولد فى ۴ محرّم الحرام سنة ۱۲۴۶، وتوفّى فى ۱۸ صفر سنة ۱۳۰۶.

---

(۱) تكملة نجوم السماء ۲/ ۲۵ الفضل الجلى: ۲ عن تذكرة ناصر الملّة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۸۰

اسرته ... ص: ۸۰

وهو من اسرةٍ عريقةٍ فی العلم والفضیلة والجهاد، والدّفاع عن مذهب أهل البیت الطاهرین علیهم السلام.
قال شیخنا الحجّة الطهرانی رحمه اللَّه: «إنّ هذا البیت الجلیل من البیوت التی غمرها اللَّه برحمته، فقد صبّ سبحانه وتعالی علی أعلامه المواهب، وأمطر علیهم المؤهلات وأسبل علیهم القابلیّات وغطّاهم بالإلهام، وأحاطهم بالتوفیق، فقد عرفوا قدر نعم اللَّه علیهم فلم یضیّعوها. بل کرّسوا حیاتهم وبذلوا جهودهم وأفنوا أعمارهم فی الذبّ عن حیاض الدین، وسعوا سعیاً حثیثاً فی تشیید دعائم المذهب الجعفری، فخدماتهم للشرع الشریف وتفانیهم دون إعلان کلمة الحقّ غیر قابلة للحدّ والإحصاء، ولذا وجب حقّهم علی جمیع الشیعة الإمامیّة ممّن عرف قدر نفسه واهتمّ لدینه ومذهبه» «... ۱».
وقد اشتهر من أعلام هذه الاسرة جماعة، ونحن نکتفی منهم بترجمته وترجمة والده السیّد محمّد قلی ونجله الکبیر السیّد ناصر حسین.

والده السیّد محمّد قلی ... ص: ۸۰

ولد السیّد محمّد قلی یوم الإثنین، الخامس من شهر ذی القعدة، سنة ۱۱۸۸ فی بلدة کنتور، وتتلمذ علی الإمام الأکبر السیّد دلدار علی النقوی، وله مصنّفات جلیلة، من أشهرها ردوده علی أبوابٍ من کتاب (التحفة الإثنی عشریّة) وأکثرها فائدةً (تشیید المطاعن ...) وله (الفتوحات الحیدریّة فی الردّ

---

(۱) طبقات أعلام الشیعة- الکرام البررة ۲/ ۱۴۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۸۱

علی کتاب الصراط المستقیم لعبد الحیّ الدهلوی) و (الشعلة الجوّالة فی الردّ علی الشوکة العمریّة، لرشید الدین الدهلوی) و (الأجوبة الفاخرة فی ردّ الأشاعرة) و (نفاق الشیخین بحکم أحادیث الصحیحین) و (تقریب الأفهام فی تفسیر آیات الأحکام) وله غیر ذلک.
وهذه الکتب مذکورة له فی کتاب (الذریعة إلی تصانیف الشیعة) وبترجمته فی (نزهة الخواطر) إذ قال:
«الشیخ الفاضل المفتی محمّد قلی بن محمّد حسین بن حامد حسین بن زین‌العابدین الموسوی النیسابوری الشیعی الکنتوری.
أحد الأفاضل المشهورین.
ولد سنة ۱۱۸۸، وقرأ العلم علی أساتذة لکهنو، ثمّ لازم السیّد دلدار علی بن محمّد معین النقوی النصیرآبادی المجتهد «۱»، وأخذ عنه الفقه والاصول والحدیث، ثمّ ولی الإفتاء ببلدة میرت، فاستقلّ مدّةً من الزمان، وصنّف کتباً فی الاصول والکلام...
مات لتسع خلون من محرّم سنة ستّین ومائتین وألف، کما فی تذکرة

---

(۱) هو: من أعاظم علماء الشیعة فی عصره وکبار فحول علماء الهند، وهو الذی نشر عقائدالشیعة هناک، عبّر عنه الشیخ صاحب الجواهر بکلمات قلّما جاءت فی حقّ أحد من الشیخ رحمه اللَّه ومن غیره، قرأ فی الهند، وهاجر إلی العراق فحضر فی کربلاء المقدّسة علی الوحید البهبهانی وصاحب الریاض، والمیرزا الشهرستانی، وفی النجف الأشرف علی السیّد بحر العلوم، ثمّ سافر إلی مشهد الرضا، فحضر هناک علی الشهید السیّد محمّد مهدی بن هدایة اللَّه الخراسانی، ثمّ رجع إلی بلاده حاملًا الإجازات والشهادات الثمینة، وخلّف آثاراً جلیلة فی الفقه والاصول والفلسفة والکلام، وأولاداً علماء أبرار ستأتی تراجم بعضهم، ولد سنة ۱۱۶۶، وتوفّی سنة ۱۲۳۵. (ریحانة الأدب ۴/ ۲۳۰، أعلام الشیعة، الترجمة رقم ۹۴۸)

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۸۲

العلماء» «۱».

أساتذته ... ص: ۸۲

قرأ المقدّمات ومبادئ العلوم والكلام على والده العلّامة.

وأخذ الفقه والاصول عن السيّد حسين «۲» ابن السيّد دلدار على.

والمعقول على السيّد مرتضى «۳» ابن السيّد محمّد ابن السيّد دلدار على.

والأدب عن المفتى السيّد محمّد عبّاس «۴».

وكلّ هؤلاء من أعاظم الوقت ومشاهير العصر.

كلمات العلماء فى حقّه ... ص: ۸۲

۱- قال الحجّة الأمين العاملى:

«كان من أكابر المتكلّمين الباحثين عن أسرار الديانة، والذابّين عن بيضة

---

(۱) نزهة الخواطر ۷/ ۴۷۱- ۴۷۲.

(۲) من مشاهير علماء الشيعة فى الهند، لقّب ب «سيّد العلماء» نشأ على أبيه وإخوته، بلغ رتبة الاجتهاد فى سنّ الشباب، نبغ نبوغاً باهراً وذاع صيته وقصده الطلّاب، وله مصنّفات ثمينة. ولد سنة ۱۲۱۱، وتوفّى سنة ۱۲۷۳، كما فى أعلام الشيعة، الكرام البررة، الترجمة رقم ۷۹۳.

(۳) كان عارفاً بالعلوم العقليّة، وتوفّى شابّاً فى حياة والده، وكان عالماً كاملًا أريباً. أمّا والده السيّد محمّد، فكان من كبار المجتهدين ومن أعاظم المتكلّمين، لقّب ب «سلطان العلماء». (أحسن الوديعة فى تراجم علماء الشيعة ۱/ ۴۳، ريحانة الأدب فى المعروفين بالكنية واللّقب، وغيرهما)

(۴) هو العالم الشهير، أديب الهند الكبير، ذكره شيخنا بترجمة السيّد حسين النقوى من الكرام البررة فى أعلام القرن الثالث بعد العشرة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۸۳

الشريعة وحوزة الدين الحنيف، علّامة نحريراً ماهراً بصناعة الكلام والجدل، محيطاً بالأخبار والآثار، واسع الإطلاع، كثير التتبع، دائم المطالعة، لم ير مثله فى صناعة الكلام والإحاطة بالأخبار والآثار فى عصره بل وقبل عصره بزمان طويل وبعد عصره حتّى اليوم.

ولو قلنا: إنّه لم ينبغ مثله فى ذلك بين الإماميّة بعد عصر المفيد والمرتضى لم نكن مبالغين، يعلم ذلك من مطالعة كتاب (العبقات) وساعده على ذلك ما فى بلاده من حرّيّة الفكر والقول والتأليف والنشر، وقد طار صيته فى الشرق والغرب وأذعن لفضله عظماء العلماء.

وكان جامعاً لكثير من فنون العلم، متكلّماً، محدّثاً، رجاليّاً، أديباً، قضى عمره فى الدرس والتصنيف والتأليف والمطالعة» «۱».

۲- وقال شيخنا الحجّة الطهرانى:

«من أكابر متكلّمى الإماميّة وأعاظم علماء الشيعة المتبحّرين فى أوليات هذا القرن، كان كثير التتبع، واسع الاطّلاع والإحاطة بالآثار والأخبار والتراث الإسلامى، بلغ فى ذلك مبلغاً لم يبلغه أحد من معاصريه ولا المتأخّرين عنه، بل ولا كثير من أعلام القرون السابقة، أفنى عمره الشريف فى البحث عن أسرار الديانة، والذبّ عن بيضة الإسلام، وحوزة الدين الحنيف، ولا أعهد فى القرون المتأخّرة من

جاهـد جهاده وبذل فى سبيل الحقائق الراهنة طارفه وتلاده، ولم تر عين الزمان فى جميع الأمصار والأعصار مضاهياً له، فى تتبعه وكثرة اطّلاعه ودقّته وذكائه وشدّة حفظه وضبطه.

قال سيّدنا الحسن الصّدر فى (التكملة): كان من أكابر المتكلّمين، وأعلام علماء الدين وأساطين المناظرين المجاهدين، بذل عمره فى نصرة

---

(۱) أعيان الشيعة ۴/ ۳۸۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۸۴

الـدين وحمايـة شـريعة سيّد المرسـلين والأئمّـة الهـادين، بتحقيقـات أنيقـة وتـدقيقات رشـيقة، واحتجاجات برهانيّـة، وإلزامات نبويّـة، واسـتدلالات علويّة، ونقوض رضويّة، حتّى عاد الباب من (التحفة الإثنى عشـريّة) خطابات شعريّة وعبارات هنديّة تضحك منها البريّة، ولا عجب:

فالشبل من ذاك الهِزَبر وإنّما تلد الاسود الضاريات اسودا» «۱»

۳- وقال المحقّق الشيخ محمّد على التبريزى:

«حجّة الإسلام والمسلمين، لسان الفقهاء والمجتهدين، ترجمان الحكماء والمتكلّمين، علّامة العصر مير حامد حسين، من ثقات وأركان علماء الإماميّـة، ووجوه وأعيان فقهاء الإثنى عشـريّة، كان جامعاً للعلوم العقليّـة والنقليّـة، بل من آيات اللّه وحجـج الفرقـة المحقّة، ومن مفاخر الشيعة بل الامّة الإسلاميّة، وبالأخص؛ فإنّه يعدّ من أسباب افتخار قرننا على سائر القرون» «... ۲».

۴- وقال العلّامة المحدّث القمّى:

«السيّد الأجل العلّامة والفاضل الورع الفهّامة، الفقيه المتكلّم المحقّق والمفسّـر المحدّث المدقّق، حجّة الإسـلام والمسلمين آية اللّه فى العـالمين، وناشـر مـذهب آبـائه الطاهرين، السـيف القاطع، والركن الـدافع، والبحر الزاخر، والسـحاب الماطر، الـذى شـهد بكثرة فضـله العاكف والبادى، وارتوى من بحار علمه الضمآن والصّادى:

هو البحر لا بل دون ما علمه البحر هو البدر لا بل دون طلعته البدر

---

(۱) أعلام الشيعة ۱/ ۳۴۷ بتلخيص.

(۲) ريحانة الأدب فى المعروفين بالكنية واللقب ۳/ ۴۳۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۸۵

هو النجم لا بل دونه النجم طلعة هو الدرّ لا بل دون منطقه الدرّ

هو العالم المشهور فى العصر والذى به بين أرباب النُهى افتخر العصر

هو الكامل الأوصاف فى العلم والتقى فطاب به فى كلّ ما قطر الذكر

محاسنه جلّت عن الحصر وازدهى بأوصافه نظم القصائد والنثر

وبالجملة: فإنّ وجوده كان من آيات اللّه وحجج الشـيعة الإثنى عشريّة، ومن طالع كتابه (العبقات) يعلم أنّه لم يصنّف على هذا المنوال فى الكلام- لاسيّما فى مبحث الإمامة- من صدر الإسلام حتّى الآن» «... ۱».

۵- وقال صاحب تكملة نجوم السماء:

«آية اللّه فى العالمين وحجّته على الجاحدين، وارث علوم أوصـياء خير البشـر، المجدّد للمذهب الجعفرى على رأس المئة الثالثة عشـر، مولانا ومولى الكونين المقتفى لآثار آبائه المصطفين، جناب السيّد حامد حسين، أعلى اللّه مقامه وزاد فى الخلد إكرامه.

بلغ فی علوّ المرتبة وسموّ المنزلة مقاماً تقصر عقول العقلاء وألباب الألباء عن درکه، وتعجز أَلسنة البلغاء وقرائح الفصحاء عن بیان أیسر فضائله» «... ۲».

۶- وقال صاحب المآثر والآثار:

«میر حامد حسین اللکهنوی، آیة من الآیات الإلهیّة، وحجّة من حجج الشیعة الإثنی عشریّة، جمع إلی الفقه التضلّع فی علم الحدیث والإحاطة بالأخبار والآثار وتراجم رجال الفریقین، فکان فی ذلک المتفرّد بین الإمامیّة،

---

(۱) الفوائد الرضویّة: ۹۱- ۹۲.

(۲) تکملة نجوم السماء ۲/ ۲۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۸۶

وهو صاحب المقام المشهود، والموقف المشهور بین المسلمین فی فنّ الکلام- ولاسیّما مبحث الإمامة- ومن وقف علی کتابه عبقات الأنوار عَلم أنّه لم یصنّف علی منواله فی الشیعة من الأوّلین والآخرین ... ومن الأمارات علی کونه مؤیّداً من عند اللَّه ظفره بکتاب الصواقع لنصر اللَّه الکابلی الذی انتحل الدهلوی کلّه» «... ۱».

۷- وقال صاحب أحسن الودیعة:

«لسان الفقهاء والمجتهدین، وترجمان الحکماء والمتکلّمین، وسند المحدّثین مولانا السیّد حامد حسین ... کان رحمه اللَّه من أکابر المتکلّمین الباحثین فی الدیانة، والذابّین عن بیضة الشریعة وحوزة الدین الحنیف، وقد طار صیته فی الشرق والغرب، وأذعن بفضله صنادید العجم والعرب، وکان جامعاً لفنون العلم، واسع الإحاطة، کثیر التتبع، دائم المطالعة، محدّثاً رجالیّاً أدیباً أریباً، وقد قضی عمره الشریف فی التصنیف والتألیف، فیقال أنّه کتب بیمناه حتّی عجزت بکثرة العمل، فأضحی یکتب بالیسری.

وله مکتبة کبیرة فی لکهنو، وحیدة فی کثرة العدد من صنوف الکتب، ولاسیّما کتب المخالفین.

وبالجملة، فهو فی الدیار الهندیّة سیّد المسلمین حقّاً وشیخ الإسلام صدقاً، وأهل عصره کلّهم مذعنون لعلوّ شأنه فی الدین والسّیادة وحسن الإعتقاد وکثرة الإطّلاع وسعة الباع ولزوم طریقة السلف» «۲».

---

(۱) المآثر والآثار: ۱۶۸.

(۲) أحسن الودیعة فی تراجم علماء الشیعة: ۱۰۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۸۷

۸- وقال کحّالة:

...«أمیر، متکلّم، فقیه، أدیب» «... ۱».

۹- وقال صاحب نزهة الخواطر:

«ولد لأربع خلون من المحرّم سنة ۱۲۴۶ فی «میرته» حیث کان والده صدر الصدور، وقرأ علیه الکتب الإبتدائیّة المتداولة، ومات أبوه وله ۱۵ سنة من العمر، فقرأ الأدب علی المولوی برکة علی السنّی والمفتی محمّد عبّاس اللّکهنوی، والعلوم العقلیّة علی السیّد مرتضی ابن المولوی سیّد محمّد، وکتب العلوم الشرعیّة علی السیّد محمّد بن دلدار علی وعلی السیّد حسین، وکان أکثر أخذه ودراسته علی الأخیر، واشتغل بعد التحصیل بترتیب مؤلّفات والده وتصحیحها ومقابلتها بالاصول.

وبدأ بتألیف استقصاء الإفحام فی الردّ علی منتهی الکلام للشیخ حیدر علی الفیض آبادی، وأکمل شوارق النصوص.

وسافر فی سنة ۱۲۸۲ للحج والزیارة، واقتبس من الکتب النادرة فی الحرمین، ورجع إلی الهند وانصرف إلی المطالعة والتألیف

واقتناص الكتب النادرة، وكثير منها بخطّ مؤلّفيها من كلّ مكان وبكلّ طريق، وأنفق عليها الأموال الطائلة، حتّى اجتمع عنده عشرة آلاف من الكتب، منها ما جلبت من مصر والشام والبلاد البعيدة.

وكان بارعاً فى الكلام والجدل، واسِع الاطّلاع، كثير المطالعة، سائل القلم، سريع التأليف، وقد أضنى بنفسه فى الكتابة والتأليف، حتّى اعترته الأمراض الكثيرة وضعفت قواه.

---

(۱) معجم المؤلّفين ۱/ ۵۲۱ رقم ۳۸۹۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۸۸

وكان جلّ اشتغاله بالردّ على أهل السنّة ومؤلّفات علمائهم وأئمّتهم، كالشيخ الإمام ولىّ اللّه الدهلوى وابنه الشيخ عبدالعزيز والشيخ حيدر على الفيض آبادى وغيرهم.

ومن مؤلّفاته: استقصاء الإفحام، فى مجلّدين ضخمين، وعبقات الأنوار، فى ثلاثين جزءً، وشوارق النصوص، فى خمسة أجزاء، وكشف المعضلات فى حلّ المشكلات، وكتاب النجم الثاقب فى مسألة الحاجب- فى الفقه، والدرر السنيّة فى المكاتيب والمنشآت العربيّة، وله غير ذلك من المؤلّفات.

مات فى ۱۸ صفر سنة ۱۳۰۶ فى لكهنو، ودفن فى حسينيّة العلّامة السيّد دلدار على المجتهد» «۱».

المكتبة الناصريّة ... ص: ۸۸

ومن آثار هذه الاسرة وخدماتهم للعلم والطائفة: المكتبة العظيمة التى خلّفتها فى مدينة لكهنو، هذه المكتبة التى كانت كتب العلّامة السيّد محمّدقلى نواةً لها، ثمّ ضمّ إليها نجله السيّد حامد حسين كلّ ما حصل عنده من الكتب، ولاسيّما ما كان يفحص عنه وحصل عليه فى البلاد المختلفة من امّهات المصادر فى مختلف العلوم والفنون لأجل كتابه (عبقات الأنوار)، ثمّ سعى نجله السيّد ناصر حسين فى تطويرها وتوسعتها فاشتهرت بالمكتبة الناصريّة.

لقد كانت فى زمن السيّد حامد حسين تحتوى على ثلاثين ألف كتاب.

قال شيخنا الطهرانى بترجمته: «وللمترجم خزانة كتب جليلة وحيدة فى لكهنو بل فى بلاد الهند، وهى إحدى مفاخر العالم الشيعى، جمعت ثلاثين

---

(۱) نزهة الخواطر ۸/ ۹۹- ۱۰۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۸۹

ألف كتاب بين مخطوط ومطبوع، من نفائس الكتب وجلائل الآثار، ولاسيّما تصانيف أهل السنّة من المتقدّمين والمتأخّرين.

حدّثنى شيخنا العلّامة الميرزا حسين النورى أنّ المترجم كتب إليه من لكهنو يطلب منه إرسال أحد الكتب إليه، فأجابه الاستاذ: بأنّه من العجيب خلوّ مكتبتكم من هذا الكتاب على عظمها واحتوائها، فأجابه المترجم: بأنّ من المتيقّن لدىَّ وجود عدّة نسخ من هذا الكتاب، ولكن التفتيش عنه والحصول عليه أمر يحتاج إلى متّسع من الوقت، والكتاب الذى ترسله إلىّ يصلنى قبل وقوفى على الكتاب الذى هو فى مكتبتى التى أسكنها، إنتهى.

فمن هذا يظهر عظم المكتبة واتّساعها.

وحدّثنى بعض فضلاء الهند أنّ أحد أهل الفضل حاول تأليف فهرس لها وفشل فى ذلك.

وقد أهدى إلىّ بعض أجلّاء الأصدقاء صورة جانب واحد من جوانبها الأربع وهو كتب التفاسير، وقد زرناه فأدهشنا.

وبالجملة، فإنّ مكتبة هذا الإمام الكبير من أهمّ خزائن الكتب في الشرق» «۱».

وقال السيّد محسن الأمين: «ومكتبته في لكهنو وحيدة في كثرة العدد من صنوف الكتب، ولاسيّما كتب غير الشيعة. ويناهز عدد كتبها الثلاثين ألفاً، مابين مطبوع ومخطوط ... فيما كتبه الشيخ محمّد رضا الشبيبي في مجلّة العرفان ما صورته: من أهمّ خزائن الكتب الشرقيّة في عصرنا هذا، خزانة كتب المرحوم السيّد حامد حسين اللكهنوي- نسبة إلى لكهنو من بلاد الهند-

---

(۱) أعلام الشيعة، نقباء البشر ۱/ ۳۴۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۹۰

صاحب كتاب (عبقات الأنوار) الكبير في الإمامة، من ذوي العناية بالكتاب والتوفّر على جمع الآثار، أنفق الأموال الطائلة على نسخها ووراقتها، وفي كتابه (عبقات الأنوار) المطبوع في الهند ما يشهد على ذلك.

وقد اشتملت خزانة كتبه على الوف من المجلّدات، فيها كثير من نفائس المخطوطات القديمة» «۱».

وفي (أحسن الوديعة) بترجمته: «وله مكتبة كبيرة في لكهنو وحيدة في كثرة العدد من صنوف الكتب، ولاسيّما كتب المخالفين».

وجاء في (صحيفة المكتبة) الصادرة عن مكتبة أميرالمؤمنين عليه السلام في النجف الأشرف، في ذكر المكتبات التي زارها العلّامة الحجّة المجاهد صاحب الغدير في مدينة لكهنو بالهند ما نصّه: «مكتبة الناصريّة العامّة، تزدهر هذه المكتبة العامرة بين الأوساط العلميّة وحواضر الثقافة في العالم الإسلامي بنفائسها الجمّة، ونوادرها الثمينة، وما تحوي خزانتها من الكتب الكثيرة في العلوم العالية من؛ الفقه واصوله، والتفسير، والحديث والكلام، والحكمة والفلسفة، والأخلاق، والتاريخ، واللغة، والأدب، إلى معاجم ومجاميع وموسوعات في الجغرافيا، والتراجم، والرجال، والدراية، والرواية.

وهي نتيجة فكرة ثلاثة من أبطال العلم والدين، جمعت يمين كلّ منهم قسماً من هذه الثروة الإسلاميّة الطائلة في حياته السعيدة، فأسدى بها إلى امّة القرآن الكريم خدمة كبيرة، تذكر وتشكر مع الأبد، ولم يكتف أولئك الفطاحل بذلك إلى أن وقف كلّ منهم ماله عليه وقفاً، فغدت يقضى بها كلّ عالم مأربه، ويسدّ بها كلّ ثقافي حاجته.

---

(۱) أعيان الشيعة ۴/ ۳۸۱، بترجمة السيّد حامد حسين.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۹۱

وكانت النواة لها مكتبة السيّد محمّد قلي الموسوي ... ثمّ حذا حذوه وضمّ كتبه إليها نجله القدوة والاسوة السيّد حامد حسين ... ثمّ شفعت تلك المكتبة بمكتبة شبله السيّد ناصر حسين.

وهذه المكتبة العامرة تسمّى باسمه، يناهز عدد كتبها اليوم ثلاثين ألفاً من المطبوع والمخطوط، يقوم بإدارة شؤونها شقيقا الفضيلة: السيّد محمّد سعيد العبقاتي، والزعيم المحنّك السيّد محمّد نصير العبقاتي، وقد شيّدت لها حين كنّا في تلكم الديار بهمّتهما القعساء بناية فخمة تقع في أهدء مكان، قد خصّصت لها الإدارة المحلّيّة لمتصرّفية لكهنو والإدارة المركزيّة للشؤون الثقافيّة للحكومة الهنديّة، منحة ماليّة سنويّة لإدارة شؤونها، وتسديد رواتب موظّفيها، وهي وإن كانت جلّ ذلك فضلًا عن الكلّ، إلّاأنّها مساعدة تحمد عليها وتقدّر».

ثمّ ذكر الكاتب أسماء نفائس من هذه الخزانة ممّا وقف عليه العلّامة الأميني وغيره.

وقال صاحب (نزهة الخواطر) بترجمته: «وسافر في سنة ۱۲۸۲ للحجّ والزيارة، واقتبس من الكتب النادرة في الحرمين، ورجع إلى الهند وانصرف إلى المطالعة والتأليف واقتناص الكتب النادرة، وكثير منها بخطّ مؤلّفيها، من كلّ مكان، وبكلّ طريق، وأنفق عليها الأموال الطائلة»....

تصانيفه ... ص: ۹۱

قـال شـيخنا العلّامـة الطهرانى: «وله تصانيف جليلـة نافعـة، تموج بمياه التحقيق والتـدقيق، وتوقف على ما لهـذا الحبر من المادّة الغزيرة، وتعلم الناس

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۹۲

بأنّه بحر طام لا ساحل له».

ومصنّفاته كثيرة ومتنوّعة، منها:

۱- الذرائع فى شرح الشرائع، فى الفقه.

۲- العضب البتّار فى مبحث آية الغار.

۳- الدرر السنيّة فى المكاتيب والمنشآت العربيّة.

۴- إفحام أهل المين فى ردّ إزالة الغين.

۵- كشف المعضلات فى حلّ المشكلات.

۶- شوارق النصوص فى مناقب اللّصوص.

۷- عبقات الأنوار فى إمامة الأئمّة الأطهار، فى الردّ على الباب السابع من (التحفة الإثنى عشريّة) وهو فى الإمامة.

۸- استقصاء الإفحام واستيفاء الإنتقام فى نقض منتهى الكلام، وهو الكتاب الذى نقدّم له وتكلّمنا حوله.

قال المحقّق التبريزى:

«وقد صرّح بعض الأكابر ببلوغ مؤلّفاته المائتين مجلّداً» «۱».

وقال الشيخ الطهرانى:

«الأـمر العجيب أنّه ألّف هـذه الكتب النفـائس والموسوعات الكبار وهو لايكتب إلّابالحبر والقرطاس الإسـلاميّين، لكثرة تقواه وتورّعه، وأمر تحرّزه عن صنائع غير المسلمين مشهور متواتر» «۲».

---

(۱) ريحانة الأدب ۳/ ۴۳۲.

(۲) طبقات أعلام الشيعة- نقباء البشر فى أعلام القرن الرابع عشر ۱/ ۳۴۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۹۳

أشهر مصنّفاته ...: ص: ۹۳

اشارة

وإنّ أشـهر مصـنّفاته وأهمّهـا وأوسـعها هى الكتب الثلاثـة الأـخيرة، وخاصّـةً كتاب (عبقات الأنوار) الـذى لقّب به المؤلّف واشـتهر ب (صاحب العبقات).

وقد ألّف كتاب (شوارق النصوص) ثمّ (العبقات) ثمّ كتاب (استقصاء الإفحام).

۱- استقصاء الإفحام ... ص: ۹۳

أمّا كتاب (استقصاء الإفحام) فقد تقدّم التعريف به، وسنذكر فيما بعد عملنا فيه.

۲- شوارق النصوص ... ص: ۹۳

وأمّا كتاب (شوارق النصوص) فقد تناول فيه ما رواه القوم فى كتبهم فى فضل المشايخ الثلاثة بالبحث والتحقيق فى السند والدلالة، على ضوء كلمات أئمّتهم فى الجرح والتعديل، ونصوص عبارات عظمائهم فى الحديث والكلام، فأثبت سقوط تلك الأحاديث عن درجة الإعتبار، وأنّه لا يجوز الإستناد إليها والإحتجاج بها فى باب من الأبواب ... وقد طبع هذا الكتاب فى الآونة الأخيرة ... وهو كتاب فريد فى بابه...

۳- عبقات الأنوار ... ص: ۹۳

وأمّا كتابه (عبقات الأنوار) فقد قال الميرزا أبوالفضل الطهراني:

...«عبقات الأنوار: تصنيف السيّد الجليل، المحدّث العالم العامل، نادرة الفلك وحسنة الهند، ومفخرة لكهنو وغرّة العصر، خاتم المتكلّمين، المولوى الأمير حامد حسين المعاصر الهندى اللّكهنوى قدّس سرّه وضوعف برّه، الذى

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۹۴

أعتقد أنّه لم يصنّف مثل هذا الكتاب المبارك منذ بداية تأسيس علم الكلام حتّى الآن فى مذهب الشيعة، من حيث الإتقان فى النقل، وكثرة الإطّلاع على كلمات المخالفين، والإحاطة بالروايات الواردة من طرقهم فى باب الفضائل.

فجزاه اللّه عن آبائه الأماجد خير جزاء ولد عن والده، ووفّق خلفه الصالح لإتمام هذا الخير الناجح» «۱».

وقال السيّد الأمين:

«عبقات الأنوار فى إمامة الأئمّة الأطهار بالفارسيّة، لم يكتب مثله فى بابه فى السلف والخلف، وهو فى الردّ على باب الإمامة من (التحفة الإثنى عشريّة) للشاه عبدالعزيز الدهلوى، فإنّ صاحب التحفة أنكر جملة من الأحاديث المثبتة إمامة أميرالمؤمنين عليه السلام، فأثبت المترجم تواتر كلّ واحد من تلك الأحاديث من كتب من تسمّوا بأهل السُّنّة.

وهذا الكتاب يدلّ على طول باعه وسعة اطّلاعه، وهو فى عدّة مجلّدات، منها مجلّد فى حديث الطير ... وقد طبعت هذه المجلّدات ببلاد الهند، وقرأت نبذاً من أحدها فوجدت مادّة غزيرة وبحراً طامياً، وعلمت منه ما للمؤلّف من طول الباع وسعة الاطّلاع.

وحبّذا لو ينبرى أحد لتعريبها وطبعها بالعربيّة، ولكن الهمم عند العرب خامدة» «... ۲».

وقال شيخنا الحجّة الطهراني:

---

(۱) شفاء الصدور: ۹۹- ۱۰۰.

(۲) أعيان الشيعة ۴/ ۳۸۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۹۵

«وهو أجلّ ما كتب فى هذا الباب من صدر الإسلام إلى الآن» «۱».

وقال أيضاً:

«هو من الكتب الكلاميّة التاريخيّة الرجاليّة، أتى فيه بما لا مزيد عليه لأحدٍ من قبله» «۲».

وقال المحدّث الكبير الشيخ القمّى ما تعريبه:

«لم يؤلّف مثل كتاب (العبقات) من صدر الإسلام حتّى يومنا الحاضر، ولايكون ذلك لأحدٍ إلّابتوفيق وتأييد من اللَّه تعالى ورعاية من الحجّة عليه السلام» «۳».

وقال المحقّق الشيخ محمّد على التبريزى ما تعريبه:

«ويظهر لمن راجع كتاب (عبقات الأنوار) أنّه لم يتناول أحد منذ صدر الإسلام حتّى عصرنا الحاضر علم الكلام- لاسيّما باب الإمامة منه- على هذا المنوال ... وظاهر لكلّ متفطّن خبير أنّ هذه الإحاطة الواسعة لا تحصل لأحدٍ إلّا بتأييد من اللَّه تعالى وعناية من ولىّ العصر عجّل اللَّه فرجه» «۴».

وقال العلّامة الحجّة المجاهد الشيخ الأمينى، فى المؤلّفين فى حديث الغدير:

«السيّد مير حامد حسين ابن السيّد محمّد قلى الموسوى الهندى اللكهنوى المتوفّى سنة ۱۳۰۶ عن ۶۰ سنة. ذكر حديث الغدير وطرقه وتواتره ومفاده فى مجلّدين ضخمين، فى ألف وثمان صحائف، وهما من مجلّدات

---

(۱) أعلام الشيعة ۱/ ۳۴۸.

(۲) مصفى المقال فى مصنّفى علم الرجال: ۱۴۹.

(۳) هدية الأحباب فى المعروفين بالكنى والألقاب: ۱۷۷، وانظر الفوائد الرضويّة: ۹۱- ۹۲.

(۴) ريحانة الأدب فى المعروفين بالكنية واللقب ۳/ ۴۳۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۹۶

كتابه الكبير (العبقات).

وهذا السيّد الطاهر العظيم- كوالده المقدّس- سيف من سيوف اللَّه المشهورة على أعدائه، وراية ظفر الحقّ والدين، وآية كبرى من آيات اللَّه سبحانه، قد أتمّ به الحجّة وأوضح المحجّة.

وأمّا كتابه (العبقات) فقد فاح أريجه بين لابتى العالم، وطبّق حديثه المشرق والمغرب، وقد عرف من وقف عليه أنّه ذلك الكتاب المعجز المبين الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

وقد استفدنا كثيراً من علومه المودعة فى هذا السفر القيّم، فله ولوالده الطاهر منّا الشكر المتواصل، ومن اللَّه تعالى لهما أجزل الاجور» «۱».

أقول:

والحمد للَّهالذى وفّقنى لتأليف كتاب (نفحات الأزهار فى خلاصة عبقات الأنوار) وإخراجه للناس فى ۲۰ مجلّداً، فمجلّد فى سبع آيات وهى:

آية الولاية، وآية التطهير، وآية المودّة، وآية المباهلة، وآية الإنذار، والآية:

وقفوهم إنهم مسؤولون، والآية: السّابقون السّابقون.

وتسعة عشر مجلّداً فى الأحاديث، وهى: حديث الغدير، وحديث المنزلة، وحديث الطير، وحديث مدينة العلم، وحديث النور، وحديث السفينة، وحديث التشبيه، وحديث الثقلين.

التقاريظ على كتبه ... ص: ۹۶

ولمّا وصلت كتب السيّد ميرحامد حسين إلى الأقطار الإسلاميّة

---

(۱) الغدير فى الكتاب والسنّة والأدب ۱/ ۱۵۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۹۷

والعواصم العلميّة فيها، كالنجف الأشرف، واطّلع عليها كبار الفقهاء، ووقف عليها رجالات الحديث والكلام والعلماء الأعلام فى سائر العلوم، أكبروها غاية الإكبار، وأثنوا عليها وعلى مؤلّفها العظيم الثناء البالغ الجليل، وأرسلوا إلى السيّد المؤلّف ونجله رسائل التقريظ والتبجيل، شاكرين اللَّه تعالى على هذه النعم ومعبّرين عن غاية سرورهم واعتزازهم بهذه الموهبة.

وقد جمعت نصوص تلك التقاريظ فى كتاب سمّى ب (سواطع الأنوار فى تقاريظ عبقات الأنوار)، ونحن نكتفى بذكر نصوص بعضها:

(۱)

تقريظ سيّد الطائفة فى عصره المجدّد السيّد الميرزا الشيرازى «۱»

بسم اللَّه الرحمن الرحيم

الحمد للَّهالذى أبدع بقدرته على وفق إرادته فطرة الخليقة، وكلّاً بحسب قابليّته ما يليق به من صبغة الحقيقة، فعلّم آدم الأسماء، واصطفى أكابر ذرّيّته، وخلّص صفوته للبحث عن حقائق الأشياء، والاطّلاع على ما فى بطون الأنبياء فألهمهم علوم حقائقه، وأعلمهم نوادر دقائقه، وجعلهم مواضع ودائع أسراره، وطالع طوالع أنواره، فاستنبطوا وأفادوا، واستوضحوا وأجادوا، والصلاة

---

(۱) هو السيّد الميرزا محمّد حسن الشيرازى النجفى، أعظم علماء عصره وأشهرهم، وأعلى مراجع الإماميّة فى الأقطار الإسلاميّة فى زمانه، حضر على الشيخ محمّد تقى صاحب حاشية (المعالم) والسيّد حسن المدرّس، والشيخ محمّد إبراهيم الكلباسى فى أصفهان، وفى النجف الأشرف على الشيخ صاحب (الجواهر)، والشيخ الأنصارى، والشيخ حسن آل كاشف الغطاء، وكان أيّام زعامته مقيماً فى سامراء المشرّفة، وقصّة (التنباك) وفتواه بتحريمه مشهورة.

ولد سنة ۱۲۳۰ وتوفّى سنة ۱۳۱۲. (أعلام الشيعة)

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۹۸

والسلام على من حبّه خير وأبقى، وآله الذين من تمسّك بهم فقد استمسك بالعروة الوثقى.

أمّا بعد: فلمّا وقفت بتأييد اللَّه تعالى وحسن توفيقه على تصانيف ذى الفضل الغزير، والقدر الخطير، والفاضل النحرير، والفائق التحرير، والرائق التعبير، العديم النظير، المولوى السيّد حامد حسين، أيّده اللَّه فى الدارين، وطيّب بنشر الفضائل أنفاسه، وأذكى فى ظلمات الجهل من نور العلم نبراسه.

رأيت مطالب عالية، تفوق روائح تحقيقها الغالية، عباراتها الوافية دليل الخبرة، وإشاراتها الشافية محلّ العبرة، وكيف لا؟ وهى من عيون الأفكار الصافية مخرجة، ومن خلاصة الإخلاص منتجة، هكذا هكذا وإلّا فلا، العلم نورٌ يقذفه اللَّه فى قلب من يشاء من الأخيار، وفى الحقيقة أفتخر كلّ الافتخار، ومن دوام العزم، وكمال الحزم، وثبات القدم، وصرف الهمم- فى إثبات حقّيّة أهل بيت الرسالة بأوضح مقالة- أغار، فإنّه نعمة عظمى وموهبة كبرى، ذلك فضل اللَّه يؤتيه من يشاء.

أسأل اللَّه أن يديمه لإحياء الدين ولحفظ شريعة خاتم النبيّين صلوات اللَّه عليه وآله أجمعين.

فليس حياة الدين بالسيف والقنا فأقلام أهل العلم أمضى من السيف

والحمد للَّهعلى أنّ قلمه الشريف ماضٍ نافع، ولألسنة أهل الخلاف حسام قاطع، وتلك نعمة منّ اللَّه بها عليه، وموهبة ساقها إليه.

وإنّى وإنْ كنت أعلم أنّ الباطل فاتح فاه من الحنق، إلّاأنّ الذوات المقدّسة لايبالون فى إعلاء كلمة الحق، فأين الخشب المسنّدة من الجنود المجنّدة، وأين ظلال الضلالة من البدر الأنور، وظلام الجهالة من

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٩٩

الكوكب الأزهر.

أسأل اللَّه ظهور الحق على يديه، وتأييده من لديه، وأن يجعله موفّقاً منصوراً مظفّراً مشكوراً، وجزاه اللَّه عن الإسلام خيراً.

والرجاء منه الدعاء مدى الأيّام، بحسن العاقبة والختام، والسلام عليكم ورحمة اللَّه وبركاته.

حرّره الأحقر محمّد حسن الحسينى

فى ذى الحجّة الحرام سنة ١٣٠١

(الختم المبارك)

(٢)

تقريظ خاتمة المحدّثين الميرزا حسين النورى «١»

بسم اللَّه الرحمن الرحيم

الحمد للَّهالذى خصّنا من بين الفرق بالفلج، وأيّدنا ما دونهم بأوضح الحجج، والصلاة على من اصطفاه لدين قيّم غير ذى عوج، وعلى آله الذين نشروا لواء الحقّ ولو بسفك المهج، وأحضوا على العلم ولو بخوض اللجج، عجّل اللَّه لهم النصر والفرج، وصلّى اللَّه عليهم ما مدحت الثغور بالبلج، ووصفت الحواجب بالزجج.

---

(١) هو إمام أئمّة الحديث والرجال فى الأعصار المتأخّرة، مؤلّفاته تربو على العشرين، أشهرها وأهمّها (المستدرك) استدرك فيه على كتاب (وسائل الشيعة) وهو أحد المجاميع الثلاثة المتأخّرة، فى ثلاث مجلّدات كبار تشتمل على زهاء (٢٣٠٠٠) حديث، وقد ختمها بخاتمة ذات فوائد جليلة، وله فى بعض مؤلّفاته آراء لم يوافقه عليها سائر العلماء. ولد سنة ١٢٥۴ وتوفّى سنة ١٣٢٠. (أعلام الشيعة)

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ١٠٠

وبعد: فإنّ العلم مشرع سلسال لكن على أرجائه ضلال، وروض مسلوف لكن دونه قلل الجبال دونهنّ حتوف، وإنّ من أجلّ من اقتحم موارده، وارتاد آنسه وشارده، وعاف فى طلابه الرّاحة، ورأى فى اجتلاء أنواره مروحة وراحة، حتّى فاز منه بالخصل، بل وأدرك الفرع منه والأصل؛ السّيد السديد، والركن الشديد، سبّاح عيالم التحقيق، سيّاح عوالم التدقيق، خادم حديث أهل البيت، ومن لا يشقّ غباره الأعوجى الكميت، ولا يحكم عليه لو ولا كيت، سائق الفضل وقائده وأميرالحديث ورائده، ناشر ألوية الكلام، وعامر أندية الإسلام، منار الشيعة، مدار الشريعة، يافعة المتكلّمين، وخاتمة المحدّثين، وجه العصابة وثبتها، وسيّد الطائفة وثقتها، المعروف بطنطنة الفضل بين ولايتى المشرقين، سيّدنا الأجل حامد حسين، لا زالت الرواة تحدّث من صحاح مفاخره بالأسانيد ممّا تواتر من مستفيض فضله المسلسل كلّ معتبر عال الأسانيد.

ولعمرى، لقد وفى حقّ العلم بحقّ براعته، ونشر حديث الإسلام بصدق لسان يراعته، وبذل من جهده فى إقامة الأودِ، وإبانة الرشد ما يقصر دونه العيوق فأنّى يدرك شأوه المسح السابح السبوق!!

فتلك كتبه قد حبت الظلام وجلت الأيّام، وزيّنت الصدور وأخجلت المدور، ففيها (عبقات) أنوار اليقين و (استقصاء) شاف فى تقدير نزهة المؤمنين، وظرائف طرف فى إيضاح خصائص الإرشاد هى غاية المرام من مقتضب الأركان، وعمدة وافية فى إبانة نهج الحقّ لمسترشد الصراط المستقيم إلى عماد الإسلام ونهج الإيمان، وصوارم فى استيفاء إحقاق الحقّ هى مصائب النواصب، ومنهاج كرامة كم له فى إثبات الوصيّة بولاية الإنصاف من مستدرك

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۰۱

مناقب، ولوامع كافيـة لبصائر الانس فی شـرح الأخبار تلوح منها أنوار الملكوت، ورياض مونقـة فی كفايـة الخصام من أنوارها المزرية بالدرّ النظيم تفوح منها نفحات اللاهوت.

فجزاه اللّه عن آبائه الأماجد خير ما جزى به ولداً عن والد، وأيّد اللّه أقلامه فی رفع الأسـتار عن وجه الحقّ والصواب، وأعلى ذكره فی الـدين مـا شـهد ببـارع فضـله القلم والكتـاب، وملأـت بفضائله صـدور المهارق وبطون الـدفاتر، ونطقت بمكارمه ألسـنة الأقلام وأفواه المحابر.

آمين آمين لا أرضى بواحدة حتّى اضيف إليها ألف آمينا

وصلّى اللّه عليه سيّدنا محمّد والميامين من عترته وسلّم تسليماً.

كتب بيمناه الدائرة الخاثرة العبد المذنب المسيء حسين بن محمّد تقی النوری الطبرسی.

فی ليلة الثانی عشر من شهر الصيام

فی الناحية المقدّسة سرّ من رأى- سنة ۱۳۰۳ حامداً مصلّياً

(۳)

تقريظ الفقيه الكبير الشيخ زين العابدين المازندرانی الحائری «۱»

...«چون متدرّجاً مجلّدات كتب مؤلّفات و مصنّفات آن جناب سامی

---

(۱) من كبـار الفقهاء ومراجع التقليـد، درس فی النجف الأشـرف ثمّ انتقل إلى كربلاء المقدّسـة واشـتغل بالتـدريس والتصـنيف حتّى توفّی فی ۱۶ ذی القعدة سنة ۱۳۰۹ ودفن فی الصحن الحسينی الشريف.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۰۲

صفات- كه عبارت از (استقصاء الإفحام) و (عبقات) بوده باشد- در اين صفحات به دست علماء و فضلای اين عتبات عرش درجات ملحوظ و مشاهـد افتاد، به أضـعاف مضاعف آنچه شـنيده می‌شـد ديده شد «كتابٌ احكمت آياته ثمّ فصّـِلت من لدن حكيم خبير» از صفحـاتش نمودار «كتـاب مرقوم* يشـهده المقرّبون» از أوراقش پديـدار، از عنـاوينش «آيـاتٌ محكمـات هنّ امّ الكتـاب» پيـدا، و از مضـامينش «هـذا بلاغ للناس ولينـذروا به وليعلموا أنّما هو إله واحـد وليـذّكّر أُولوا الألباب» هويـدا، از فصولش عالمی را تاج تشيّع و اسـتبصار بر سـر نهاده، و از ابوابش به سوی «جنّاتُ عدنٍ تجری من تحتها الأنهار» بابها گشاده، كلماتش «وجعلناها رجوماً للشـياطين» كلامش «ألا لعنـة اللّه على الظالمين» مفاهيمش «ألم أعهـد إليكم يا بنی آدم أن لا تعبـدوا الشـيطان إنّه لكم عدوٌّ مبين» مضامينش در لسان حال أعـداء «يا ليت بينی وبينك بُعد المشـرقين فبئس القرين» دلائلش «هذا بيان للناس وهدى وموعظة للمتّقين» براهينش «كتاب انزل إليك فلا يكن فی صدرك حرجٌ منه لتنذر به وذكرى للمؤمنين».

برای دفع يـأجوج و مـأجوج مخـالفين ديـن مـبين سـدّی است مـتين، و از جهت قلع و قمع زمره معانـدين مـذهب و آئين چـون تيغ أميرالمؤمنين، سـيمرغ سـريع النقـل عقل از طيران به سوی شـرف اخبارش عاجز، همای تيزپای خيال از وصول به سوی غرف آثارش قاصـر. كتبی به اين ليـاقت و متانت و اتقان تا الآن از بنان تحرير نحريری سـر نزده، و تصـنيفی در اثبات حقّيّت مـذهب و ايقان تا اين روز ظاهر نگشته.

از (عبقاتش) رائحه تحقيق وزان، و از (استقصايش) استقصا بر جميع

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۰۳

دلائل قوم عيان، وللّه درّ مؤلّفها ومصنّفها:

«أكان للناس عجباً أن أوحينا إلى رجل منهم أن أنـذر الناس وبشّـر الـذين آمنوا أنّ لهم قَدم صـدقٍ عنـد ربّهم قال الكافرون إنّ هـذا لساحرٌ مبين».

ولده السيّد ناصر حسين ... ص: ۱۰۳

ولد في ۱۹ جمادى الثانية سنة ۱۲۸۴، وقرأ العلوم على والـده العلّامـة والمفتى محمّـد عبّـاس وغيرهما من الأعلام، وله تصانيف كثيرة ومتنوّعة.

* قال السيّد محسن الأمين العاملى:

«إمام في الرجال والحـديث، واسع التتبع، كثير الإطّلاع، قوى الحافظة، لا يكاد يسأله أحد عن مطلب إلّاويحيله إلى مظانّه من الكتب مع الإشارة إلى عـدد الصـفحات، وكان أحـد الأساطين والمراجع في الهنـد، وله وقار وهيبـة في قلوب العامّة، واستبداد في الرأى ومواظبة على العبـادات، وهو معروف بالأـدب والعربيّـة معـدود من أساتـذتهما وإليه يرجع في مشـكلاتهما، وخطبه مشـتملة على عبـارات جزلة وألفاظ مستطرفة، وله شعر جيّد» «۱».

* وقال العلّامة المحدّث القمّى- في ذيل ترجمة السيّد حامد حسين- ما تعريبه:

«وجناب السيّد مير ناصر حسين خلفه في جميع الملكات والآثار، ووارث ذاك البحر الزخّار، وهو مصداق قوله:

إنّ السرى إذا سرى فبنفسه وابن السرّى إذا سرى أسراهما

ولم يترك جهود والده تذهب سُدى، بل اشتغل بتتميم عبقات الأنوار

---

(۱) أعيان الشيعة ۱۰/ ۲۰۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۰۴

وأخرج إلى البياض حتّى الآن عدّة مجلّدات وطبعت، أدام البارى بركات وجوده الشريف وأعانه لنصرة الدين الحنيف» «۱».

* وقال المحقّق العلّامة الشيخ التبريزى ما تعريبه ملخصاً:

«السيّد ناصـر حسـين الملّقب ب «شـمس العلمـاء» كـان عالمـاً متبحّراً، فقيهـاً اصوليّـاً، محـدّثاً رجاليّاً، كـثير التتبع واسع الاطّلاـع، دائم المطالعة، من أعاظم علماء الإماميّة في الهند والمرجع في الفتيا لأهالى تلك البلاد» «۲».

* وقال المحقّق الشيخ محمّد هادى الأمينى:

«إمام في الفقه والحديث والرجال والأدب» «۳».

* وقال العلّامة السيّد محمّد مهدى الأصفهانى:

«شـمس العلماء السيّد ناصر حسين، عارف بالرجال والحديث، واسع التتبع، كثير الاطّلاع، دائم المطالعة، وهو أحد مراجع أهالى الهند، ولد سلّمه اللّه في ۱۹ جمادى الثانية ۱۲۸۴» «۴».

* وقال العلّامة السيّد مرتضى حسين اللاهورى:

«هذا السيّد العظيم شبل من ذاك الأسد، آية من آيات اللّه، قد أتمّ به الحجّة وأوضح المحجّة، كان فقيهاً محدّثاً رجالياً متضلّعاً، أديباً متطلّعاً، خطيباً مفوّهاً عالى الهمّـة، نبيه المنزلة، واسع العطاء، كريم الأخلاق، ليّن الجانب، ذا فكرة وقّادة، حصيف الرأى، مرجع الامور، نافذ الأمر، ومع أعمال المرجعيّة وأشغاله الكثيرة كان ضابطاً للأوقات، مثابراً على التحقيق والبحث، عاكفاً على

---

(۱) هدية الأحباب: ۱۷۷.

(۲) ریحانة الأدب ۴/ ۱۴۴– ۱۴۵.

(۳) معجم رجال الفکر والأدب: ۳۹۰.

(۴) أحسن الودیعة: ۱۰۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۰۵

التصنیف والتألیف، حتّی فی أضیق الأحوال والمرض والأسقام، یروح ویغدو دائماً فی المکتبة ویجلس طول النهار، فکتب وأکثر وصنّف وأفاض، فأتمّ قسماً هامّاً من تألیف عبقات الأنوار، ونشر کتب والده، ووسّع فی المکتبة، إلی أن صارت تلک الخزانة من أکبر خزائن الکتب للشیعة وأشهرها فی العالم» «۱».

بین السیّد حامد حسین والمولوی الفیض آبادی ... ص: ۱۰۵

ولم یقتصر الردّ والإیراد بین السیّد حامد حسین والمولوی فیض آبادی علی الکتابین (منتهی الکلام) و (استقصاء الإفحام).

فلقد ردّ السیّد علی کتاب (إزالة الغین) للفیض آبادی، بکتاب (إفحام أهل المین).

کما حاول الفیض آبادی أنْ یکتب ردّاً علی کتاب (عبقات الأنوار)، واستعان لذلک ببعض کبار العلماء، إلّاأنّه قد فشل، وهذا ما جاء فی کتاب (نزهة الخواطر) بترجمة المولوی السهسوانی، إذ قال:

«مولانا أمیر حسن السهسوانی، الشیخ الفاضل العلّامة حسن بن لیاقت علی بن حافظ علی بن نور الحق، الحسینی السهسوانی.

أحد العلماء المشهورین بالفضل والکمال.

ولد سنة ۱۲۴۷ ببلدة سهسوان، قرأ بعض الکتب الدرسیّة ... فدرّس وأفاد مدّةً من الزمان ... وکان غایةً فی سرعة الحفظ وقوّة الإدراک والفهم وبطوء النسیان، حتّی قال غیر واحد من العلماء: إنّه لم یکن یحفظ شیئاً فینساه.

---

(۱) الفضل الجلی. طبع بمقدّمة کتاب تشیید المطاعن.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۰۶

وکان له ید بیضاء فی معرفة النحو واللغة، واصول الفقه، والکلام، والجدل، والرجال وجرحهم وتعدیلهم وطبقاتهم، وسائر فنون الحدیث واختلاف المذاهب.

وکان فیه زهد وقناعة بالیسیر فی الملبس والمأکل، یقوم بمصالحه ولا یقبل الخدمة فی غالب الأوقات لئلّا یفوته خدمة العلم.

وإنّی سمعت بعض الفضلاء یقول: إنّ مولانا حیدر علی الفیض آبادی استقدمه إلی حیدر آباد ورتّب له ثلاثمائة ربیّة شهریاً یعینه فی الرد علی عبقات الأنوار، لأنّ أوقاته لا تفرغ لذلک، لکثرة الخدمات السلطانیّة، فأبی قبوله وقال:

إنّی لا أرضی بأنْ احتمل همّ ثلاثمائة ربیّة، أین أضعها؟ وفیم أبذلها؟ قال:

وکان مولانا حیدر علی یصنّف الکتب ویدرّس، فلمّا رحل إلی حیدر آباد وولی الخدمة الجلیلة تأخّر عن ذلک حتّی احتاج إلی أنْ یولی غیره أمر التصنیف، فإنّی لا ارید أن اضیّع العلم بالمال، إنتهی.

وللسیّد أمیر حسن تعلیقات علی طبیعیّات الشفا، وله رسالة فی إثبات الحق، ورسالة فی الرد علی الشیعة، ورسائل اخری لم تشتهر باسمه.

وکان لا یقلّد أحداً من الأئمّة الأربعة، بل یتتبع النصوص ویعمل بالکتاب والسنّة.

مات یوم الإثنین لإحدی عشرة خلون من صفر سنة ۱۲۹۱» «۱».

---***

(۱) نزهة الخواطر ۷/ ۸۱- ۸۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۰۷

عملنا في الكتاب ... ص: ۱۰۷

إنّه قد علم ممّا تقدّم: إنّ كتاب (استقصاء الإفحام) يحتوى على قضايا مهمّة ومسائل أساسيّة، ففيه بحثٌ قرآنى على ضوء روايات القوم فى كيفيّة جمع القرآن وما ورد عن عثمان وغيره حوله، وهو بحثٌ لا يوجد فى أىّ كتابٍ قبله.

وكذا تحقيقه فى القول بالتجسيم ومسألة البداء، وغيرهما من البحوث الإعتقاديّة...

ثمّ دراسته للكتب والمؤلّفين، فهو يدافع عن كتاب سليم بن قيس الهلالى ويثبت اعتباره، ويناقش اعتبار الصحاح الستّة وأحوال مؤلّفيها، وكذلك يدافع عن تفسير على بن إبراهيم القمى، ثمّ يتعرّض لطبقات المفسّرين وكتب التفسير عند أهل السنّة وينظر فى أحوالها على ضوء ما جاء فى كتب القوم.

وما يذكره حول عقائد أبى حنيفة وأخذه بالقياس، وما قيل فيه وفى مالك والشافعى وغيرهم من أئمّة الفقه ... ممّا يتبيّن امتياز مذهب الإماميّة الآخذين فقههم عن أهل البيت عليهم السلام عن المذاهب الاخرى...

فهذه بحوثٌ ودراسات ... ونقود وردود ... قد اجتمعت فى هذا الكتاب، وكثير منها- إنْ لم نقل كلّها- ممّا تفرّد به السيّد المؤلّف، ولم يسبقه إليها غيره.

التعريب: ولمّا كان الكتاب باللّغة الفارسيّة، فقد قمنا بتعريب مطالبه ونقلها إلى العربيّة، لكن الترجمة ليست حرفيّةً وإنْ حاولنا ذلك قدر الإمكان.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۰۸

التلخيص: وقد لخّصنا المطالب، بحذف المكرّر وإسقاط ما لا دخل له فيه، فهو تلخيص دقيق لا يفوّت شيئاً من فوائد الكتاب ولا يخلّ بالمقصود.

التنسيق: وبذلنا الجهد الكبير للتنسيق بين المواضيع، لأنّها كانت متشتّتةً جدّاً، بسبب أنّ كثيراً منها أو كلّها إنّما جرى على قلم الفيض آبادى بصورة الجمل المعترضة، فاهتمّ السيّد المؤلّف بذلك ولم يسكت عنه، بل فصّل الكلام فى موضعه، ومن الطبيعى حينئذٍ أن ينقطع الكلام وينفصل بعضه عن البعض ... فجمعنا كلّ بحثٍ فى مكانٍ واحدٍ تحت عنوانٍ يخصّه، ليصل القارئ إلى النتيجة المطلوبة منه بسهولة.

وأيضاً، فقد حاولنا التنسيق بين المطالب من الناحية الموضوعيّة، من البحوث الإعتقاديّة والفقهيّة، والتفسيريّة، والحديثيّة، وجعلنا بحوثاً فى المجلّد الأخير تحت عنوان الملحقات...

الإضافة والتعليق: ثمّ أضفنا إلى مطالب الكتاب- فى بعض فصوله- ما رأينا من الضرورى إضافته تكميلًا للبحث، كما علّقنا على مواضع منه فى داخله بقدر الحاجة وفى النيّة التعليق فى الهامش على كلّ الكتاب فى الطبعة اللّاحقة بعد مراجعته وتكميل نواقصه وتصحيح أخطائه إن شاء اللَّه تعالى

التحقيق: وقد وثّقنا النصوص المنقولة فى الكتاب، وأرجعناها إلى المصادر بعد تطبيقها عليها بقدر الإمكان.

وقد سمّينا هذا المجهود باسم (استخراج المرام من استقصاء الإفحام).

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۰۹

الباب الأوّل: مسائل اعتقاديّة ... ص: ۱۰۹

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۱۱

الصحیحان أصحُّ من القرآن ...؟ ص: ۱۱۱

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۱۳

القرآن الکریم کلام اللّه عزّوجل ...

والأخبار الواردة عن النبی وآله الأطهار فی تلاوته وحفظه والعمل به والرجوع إلیه ... کثیرة جدّاً، ولا خلاف بین العلماء فی وجوب تعظیمه بکلّ أنحاء التعظیم وحرمة إهانته مطلقاً، وذلک مذکور فی محلّه من الفقه الشیعی.

وقد أفتی الأعاظم من علماء الإمامیّة بأنّ القرآن الکریم لم یقع فیه أیّ نقصٍ فی سوره وآیاته، معرضین عن الروایات الواردة فی بعض کتبهم الظاهرة فی ذلک، لکون أکثرها ضعیفاً فی السّند، وأنّ القلیل المعتبر فیها معارض بما هو أقوی دلالةً وسنداً وأکثر عدداً... لاسیّما وأنّه قد تقرّر أن لیس عند جمهور الطائفة الإمامیّة الإثنی عشریّة کتابٌ صحیحٌ من أوّله إلی آخره، فضلًا عن أن یقولوا بقطعیّة صدور جمیع ألفاظه عن النبی والأئمّة علیهم الصّلاة والسلام...

أمّا أهل السنّة، فجمهورهم علی القول بصحّة ما اخرج فی کتابی البخاری ومسلم المعروفین بالصحیحین.

بل إنّ کثیراً من المحقّقین منهم ذهبوا إلی أنّ جمیع ألفاظ هذین الکتابین مقطوعة الصدور، وهذه کلمات کبار علمائهم تنادی بهذا المعنی:

قال السیوطی: «وذکر الشیخ- یعنی ابن الصّلاح-: إن ما روياه أو أحدهما فهو مقطوع بصحّته والعلم القطعی حاصل فیه، خلافاً لمن نفی ذلک.

قال البلقینی: نقل بعض الحفاظ المتأخّرین مثل قول ابن الصّلاح عن جماعةٍ من الشافعیّة کأبی إسحاق وأبی حامد الإسفرانیین والقاضی أبی الطیّب

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۱۴

والشیخ أبی إسحاق الشیرازی، وعن السرخسی والزاغونی من الحنابلة، وابن فورک وأکثر أهل الکلام من الأشعریّة، وأهل الحدیث قاطبة، ومذهب السلف عامّة. بل بالغ ابن طاهر المقدسی فی صفوة التصوّف فألحق به ما کان علی شرطهما وإنْ لم یخرجاه.

وقال ابن کثیر: وأنا مع ابن الصلاح فیما عوّل علیه وأرشد إلیه.

قال السیوطی: قلت: وهو الذی أختاره ولا أعتقد سواه «۱».

إلّاأنّ فی نفس هذین الکتابین وکذا فی سائر کتبهم من الصحاح والمسانید والمعاجم المشهورة، روایاتٍ وآثاراً کثیرة، عن جمعٍ کبیر من کبار الصّحابة وأعلام التابعین، مفادها وقوع الخطأ والحذف والنقصان فی ألفاظ القرآن...

ألا تکون النتیجة لهاتین المقدّمتین هی «الصّحیحان أصحُّ من القرآن»؟

فإمّا أنْ ترفع الید عن صحّة الکتابین- فضلًا عن القول بقطعیّة صدور ما فیهما- وهو مقتضی التحقیق، کما سیأتی فی (المجلّد الثانی) من هذا الکتاب، وعن ثبوت تلک الأخبار والآثار، کما هو الحق، وإمّا أنْ یلتزم بالنتیجة المذکورة.

وهذا طرفٌ ممّا جاء فی کتبهم حول القرآن الکریم:

(۱) تدريب الراوى ۱: ۱۳۱– ۱۳۴ ملخّصاً.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۱۵

الأخبار والآثار فی وقوع النقص والغلط فی القرآن فی کتب السنّة ... ص: ۱۱۵

ذهب من القرآن کثیر ...! ص: ۱۱۵

قال السیوطی فی (الدرّ المنثور):

«أخرج أبو عبید وابن الضّریس وابن الأنباری فی المصاحف عن ابن عمر قال: لا یقولنّ أحدکم قد أخذت القرآن کلّه، ما یدریه ما کلّه؟ قدذهب منه قرآن کثیر، ولکن یقل: قد أخذت ما ظهر منه» «۱».

سورة الأحزاب ... ص: ۱۱۵

وقال السیوطی فی (الإتقان):

«قال– أی أبو عبید–: حدّثنا إسماعیل بن جعفر، عن المبارک بن فضالهٔ، عن عاصم بن أبی النجود، عن زر بن حبیش قال: قال ابیّ بن کعب کأیّن تعدّ سورة الأحزاب؟ قلت: اثنتین وسبعین آیهٔ أو ثلاثاً وسبعین آیهٔ. قال:

إن کانت لتعدل سورة البقرة، وإن کنّا لنقرأ فیها آیهٔ الرّجم. قلت: وما آیهٔ الرّجم؟ قال: إذا زنا الشّیخ والشّیخهٔ فارجموهما ألبتّهٔ نکالًا من اللّه واللّه عزیز

---

(۱) الدر المنثور فی التفسیر بالمأثور ۱: ۲۵۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۱۶

حکیم» «۱».

وقال الراغب الإصفهانی فی (المحاضرات):

«وقالت عائشهٔ: کانت الأحزاب تقرء فی زمن رسول اللّه مائهٔ آیهٔ، فلمّا جمعه عثمان لم یجد إلّاما هو الآن، وکان فیه آیهٔ الرّجم» «۲».

وقال السیوطی فی (الإتقان) عن أبی عبید:

«حدّثنا ابن أبی مریم، عن ابن لهیعهٔ، عن أبی الأسود، عن عروهٔ بن الزبیر، عن عائشهٔ قالت: کانت سورة الأحزاب تقرء فی زمان النّبیّ صلّی اللّه علیه وسلّم مائتی آیهٔ، فلمّا کتب عثمان المصاحف لم یقدر منها إلّاعلی ما هو الآن» «۳».

وقال فی (الدر المنثور):

«أخرج ابن الضّریس عن عکرمهٔ رضی اللّه عنه قال: کانت سورة الأحزاب مثل سورة البقرة أو أطول، وکانت فیها آیهٔ الرّجم.

وأخرج البخاری فی تاریخه عن حذیفهٔ قال: قرأت سورة الأحزاب علی النّبیّ، فنسیت منها سبعین آیهٔ ما وجدتها.

وأخرج أبو عبید فی الفضائل وابن الأنباری وابن مردویه عن عائشهٔ قالت: کانت سورة الأحزاب تقرء فی زمان النّبیّ صلّی اللّه علیه وسلّم مائتی آیهٔ، فلمّا کتب عثمان المصاحف لم یقدر منها إلّاعلی ما هو الآن» «۴».

---

(۱) الإتقان فی علوم القرآن ۳: ۸۲.

(۲) محاضرات الادباء ۲: ۴۳۴.

(۳) الإتقان فی علوم القرآن ۳: ۸۲.

(۴) الدر المنثور فی التفسیر بالمأثور ۶: ۵۵۹- ۶۰۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۱۷

سورة تشبه براءة ... ص: ۱۱۷

وأخرج الحاکم فی (المستدرک) بإسناده عن أبی حرب بن أبی الأسود:

«بعث أبو موسی الأشعری إلی قرّاء البصرة، فدخل علیه ثلاثمائة رجل قد قرأوا القرآن، فقال: أنتم خیار أهل البصرة قرّاؤهم، فاتلوه، ولا یطولنّ علیکم الأمد فتقسو قلوبکم کما قست قلوب من کان قبلکم، وإنّا کنّا نقرأ سورة کنّا نشبّهها فی الطّول والشّدّة ببراءة، فأنسیتها غیر أنّی حفظت منها: لو کان لابن آدم وادیان من المال لابتغی وادیاً ثالثاً، ولا یملأ جوف ابن آدم إلّا التراب، وکنّا نقرأ سورة کنّا نشبّهها بإحدی المسبّحات، فأنسیتها غیر أنّی حفظت منها: یا أیّها الّذین آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون فتکتب شهادة فی أعناقکم».

وأخرجه مسلم فی (الصحیح) «۱».

وقال السیوطی فی (الدر المنثور):

«أخرج مسلم وابن مردویه وأبو نعیم فی الحلیة والبیهقی فی الدلائل عن أبی موسی الأشعری قال: کنّا نقرأ سورة نشبّهها فی الطّول والشدّة ببراءة فأنسیتها غیر أنّی حفظت منها: لو کان لابن آدم وادیان من مالٍ لابتغی وادیاً ثالثاً، ولا یملأ جوفه إلّاالتراب، وکنّا نقرأ سورة نشبّهها بإحدی المسبّحات أوّلها: سبّح للّهما فی السّماوات، فأنسیتها، غیر أنّی حفظت منها: یا أیّها الّذین آمنوا لا تقولوا ما لا تفعلون فتکتب شهادة فی أعناقکم فتسئلون عنها یوم القیامة» «۲».

---

(۱) صحیح مسلم ۲: ۷۲۶/ ۱۰۵۰، کتاب الزکاة الباب ۳۹.

(۲) الدر المنثور ۱: ۲۵۶- ۲۵۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۱۸

وفی (الإتقان):

«أخرج ابن أبی حاتم عن أبی موسی الأشعری قال: کنّا نقرأ سورة نشبّهها بإحدی المسبّحات فأنسیناها غیر أنّی قد حفظت: یا أیّها الّذین آمنوا لم تقولون ما لا تفعلون فتکتب شهادة فی أعناقکم فتسئلون عنها یوم القیامة» «۱».

البراءة تعدل البقرة ... ص: ۱۱۸

«وفی المستدرک عن ابن عبّاس قال: سألت علیّ بن أبی طالب: لم لم یکتب فی براءة بسم اللّه الرحمن الرحیم؟ قال: لأنّها أمان، وبراءة نزلت بالسیف.

وعن مالک: أنّ أوّلها لمّا سقط سقط معه البسملة، فقد ثبت أنّها کانت تعدل البقرة لطولها» «۲».

وفیه:

«وفى المستدرك عن حذيفة قال: ما تقرؤون ربعها. يعنى براءة» «۳».

وفى (الدر المنثور):

«أخرج ابن أبى شيبة والطّبرانى فى الأوسط وأبو الشّيخ والحاكم وابن مردويه عن حذيفة قال: الّتى تسمّون سورة التّوبة هى سورة العذاب، واللَّه ما تركت أحداً إلّانالت منه، وما تقرؤون منها ممّا كنّا نقرأ إلّاربعها» «۴».

---

(۱) الإتقان فى علوم القرآن ۳: ۸۳.

(۲) الإتقان فى علوم القرآن ۱: ۲۲۵- ۲۲۶.

(۳) الإتقان فى علوم القرآن ۳: ۸۴.

(۴) الدر المنثور ۴: ۱۲۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۱۹

وفيه:

«أخرج ابن الضّريس وأبو الشّيخ عن حذيفة قال: ما تقرؤون ثلثها. يعنى سورة التوبة» «۱».

وفيه:

«أخرج أبو عبيد وابن المنذر وأبو الشّيخ وابن مردويه عن سعيد بن جبير قال: قلت لابن عبّاس: سورة التّوبة. قال: التّوبة! بل هى الفاضحة، ما زالت تنزل فيهم وتنال منهم، حتّى ظننّا أنّه لا يبقى منّا أحد إلّاذكر فيها.

وأخرج ابن المنذر وأبو الشّيخ وابن مردويه عن ابن عبّاس أنّ عمر قيل له: سورة التّوبة. قال: هى إلى العذاب أقرب، ما أقلعت عن النّاس حتّى ما كانت تدع منهم أحداً.

وأخرج أبو الشّيخ عن عكرمة قال: قال عمر: ما فرغ من تنزيل براءة حتّى ظننّا أنّه لم يبق منّا أحد إلّاتنزل فيه، وكانت تسمّى الفاضحة» «۲».

وفى (تفسير الرازى):

«عن حذيفة: إنّكم تسمّونها سورة التوبة، واللَّه ما تركت أحداً إلّانالت منه.

وعن ابن عبّاس فى هذه السّورة قال: إنّها الفاضحة، ما زالت تنزل فيهم وتنال منهم حتّى خشينا أن لا تدع أحداً» «۳».

---

(۱) الدر المنثور ۴: ۱۲۱ عن أبى الشيخ.

(۲) الدر المنثور ۴: ۱۲۰- ۱۲۱.

(۳) تفسير الرازى ۱۵: ۲۱۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۲۰

سورتا الحفد والخلع ... ص: ۱۲۰

وفى (الإتقان):

«وفى مصحف ابن مسعود مائة واثنتا عشرة سورة، لأنّه لم يكتب المعوّذتين.

وفى مصحف ابىّ ست عشرة، لأنّه كتب فى آخره سورتى الحفد والخلع.

أخرج أبو عبيد عن ابن سيرين قال: كتب ابى بن كعب فى مصحفه فاتحة الكتاب والمعوّذتين و: اللّهمّ إنّا نستعينك واللّهمّ إيّاك نعبد، وتركهنّ ابن مسعود، وكتب عثمان منهنّ فاتحة الكتاب والمعوّذتين.

وأخرج الطبرانى فى الدّعاء من طريق عباد بن يعقوب الأسدى عن يحيى بن يعلى الأسلمى عن ابن لهيعة عن أبى هبيرة عن عبداللَّه بن رزين الغافقى قال: قال لى عبدالملك بن مروان: لقد علمت ما حملك على حبّ أبى تراب إلّاأنّك أعرابىّ جاف، فقلت: واللَّه لقد جمعت القرآن من قبل أن يجتمع أبواك، ولقد علّمنى منه علىّ بن أبى طالب سورتين علّمهما إيّاه رسول اللَّه ما علّمتهما أنت ولا أبوك: اللّهمّ إنّا نستعينك ونستغفرك ونثنى عليك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك، اللّهمّ إيّاك نعبد ولك نصلّى ونسجد وإليك نسعى ونحفد، نرجو رحمتك ونخشى عذابك إنّ عذابك بالكفّار ملحق.

وأخرج البيهقى من طريق سفيان الثورى عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير أنّ عمر بن الخطّاب قنت بعد الرّكوع فقال: بسم اللَّه الرحمن الرّحيم اللّهمّ إنّا نستعينك ونستغفرك ونثنى عليك ولاـ نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك. بسم اللَّه الرّحمن الرّحيم اللّهمّ إيّاك نعبد ولك نصلّى ونسجد

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۲۱

وإليك نستغيث ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك إنّ عذابك بالكفّار ملحق. قال ابن جريج: حكمة البسملة أنّها سورتان فى مصحف بعض الصّحابة.

وأخرج محمّد بن نصر المروزى فى كتاب الصّلاة عن ابى بن كعب: أنّه كان يقنت بالسّورتين، فذكرهما، وإنّه كان يكتبهما فى مصحفه.

قال ابن ضريس: ثنا أحمد بن جميل المروزى عن عبداللَّه بن المبارك أنا الأجلح عن عبداللَّه بن عبدالرحمن عن أبيه قال: فى مصحف ابن عبّاس قرائة أبى موسى: بسم اللَّه الرّحمن الرّحيم اللّهمّ إنّا نستعينك ونستغفرك ونثنى عليك الخير ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك.

وفيه: اللّهمّ إيّاك نعبد ولك نصلّى ونسجد وإليك نسعى ونحفد ونخشى عَذابك ونرجو رحمتك إنّ عذابك بالكفّار ملحق» «۱».

وفى (الدر المنثور):

«قال ابن الضّريس فى فضائله: أخبرنى موسى بن إسماعيل، أنبأنا حمّاد قال: قرأنا فى مصحف ابىّ بن كعب: اللّهمّ إنّا نستعينك ونستغفرك ونثنى عليك الخير كلّه ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك...

وفيه أيضاً: وأخرج ابن الضّريس عن عبيداللَّه بن عبدالرحمن عن أبيه قال: صلّيت خلف عمر بن الخطّاب، فلمّا فرغ من السّورة الثّانية قال: اللّهمّ إنّا نستعينك ونستغفرك ونثنى عليك الخير ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك، اللّهمّ إيّاك نعبد ولك نصلّى وإليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك إنّ عذابك بالكفّار ملحق.

---

(۱) الإتقان فى علوم القرآن ۱: ۲۲۶- ۲۲۷ مع بعض الاختلاف.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۲۲

وفى مصحف ابن عبّاس قرائة ابىّ وأبى موسى: بسم اللَّه الرّحمن الرّحيم اللّهمّ إنّا نستعينك ونستغفرك ونثنى عليك الخير ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك.

وفى مصحف حجر: اللّهمّ إنّا نستعينك.

وأخرج محمّد بن نصر عن ابن إسحاق قال: قرأت فى مصحف ابىّ بن كعب بالكتاب الأوّل العتيق: بسم اللَّه الرحمن الرحيم قل هو اللَّه أحد إلى آخرها، بسم اللَّه الرحمن الرحيم قل أعوذ بربّ الفلق إلى آخرها، بسم اللَّه الرحمن الرحيم قل أعوذ بربّ النّاس إلى آخرها،

بسم اللَّه الرحمن الرحيم اللّهمّ إنّا نستعينك ونستغفرك ونثنى عليك الخير ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك، بسم اللَّه الرحمن الرحيم اللّهمّ إيّاك نعبد ولك نصلّى ونسجد وإليك نسعى ونحفد، نرجو رحمتك ونخشى عذابك إنّ عذابك بالكفّار ملحق...

وأخرج محمّد بن نصر عن الشّعبى قال: قرأت- أو حدّثنى من قرأ- فى بعض مصاحف ابىّ بن كعب هاتين السّورتين: اللّهمّ إنّا نستعينك والاخرى بينهما بسم اللَّه الرحمن الرحيم، قبلهما سورتان من المفصل وبعدهما سور من المفصل» «۱».

آيتان لم تكتبا ... ص: ۱۲۲

اشارة

وفى (الإتقان):

«وقال أبو عبيد: حدّثنا ابن أبى مريم، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن عمرو المعافرى، عن أبى سفيان الكلاعى أنّ مسلمة بن مخلد الأنصارى قال لهم ذات يوم: أخبرونى بآيتين من القرآن لم تكتبا فى المصحف؟ فلم يخبروه

(۱) الدر المنثور ۸: ۶۹۵- ۶۹۷، وفيه بعض الاختلاف.

وعندهم أبوالكنود سعد بن مالك، فقال لى مسلمة: «إنّ الذين آمنوا والذين هاجروا وجاهدوا فى سبيل اللَّه بأموالهم وأنفسهم ألا أبشروا أنتم المفلحون، والذين آووهم ونصروهم وجادلوا عنهم القوم الذين غضب اللَّه عليهم أولئك لا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرّة أعين جزاء بما كانوا يعملون» «۱».

آية اخرى ... ص: ۱۲۳

وفى (الإتقان) أيضاً:

«قال- أى أبو عبيد-: حدّثنا عبداللَّه بن صالح، عن هشام بن سعيد [سعد] عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبى واقد اللّيثى قال: كان رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم إذا اوحى إليه أتيناه فعلّمنا ممّا اوحى إليه، قال:

فجئت ذات يوم فقال: إنّ اللَّه يقول: إنّا أنزلنا المال لإقام الصّلاة وإيتاء الزّكاة، ولو كان لابن آدم واد من ذهب لأحبّ أن يكون إليه الثانى، ولو كان له الثانى لأحبّ أن يكون إليهما الثالث، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّاالتراب، ويتوب اللَّه على من تاب» «۲».

وفى (الدر المنثور):

«أخرج أبو عبيد وأحمد والطبرانى فى الأوسط والبيهقى فى شعب الإيمان عن أبى واقد اللّيثى قال: كان رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم إذا اوحى إليه أتيناه فعلّمنا ممّا اوحى إليه، قال: فجئته ذات يوم فقال: إنّ اللَّه يقول: إنّا أنزلنا المال لإقام الصّلاة وإيتاء الزّكاة، ولو أنّ لابن آدم وادياً لأحبّ أن يكون إليه الثانى، ولو كان له ثان لأحبّ أن يكون إليهما ثالث، ولا يملأ جوف ابن

(۱) الإتقان فى علوم القرآن ۳: ۸۴.

(۲) الإتقان فى علوم القرآن ۳: ۸۳.

آدم إلّاالتراب، ويتوب اللَّه على من تاب.

وأخرج أبو عبيد وأحمد وأبو يعلى والطّبرانى عن زيد بن أرقم قال: كنّا نقرأ على عهد رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: لو كان لابن آدم واديان من ذهب وفضّة لابتغى الثالث، ولا يملأ بطن ابن آدم إلّاالتراب، ويتوب اللَّه على من تاب.

وأخرج أبو عبيد عن جابر عن عبداللَّه قال: كنّا نقرأ: لو أنّ لابن آدم ملأ وادٍ مالًا لأحبّ إليه مثله، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّاالتراب، ويتوب اللَّه على من تاب.

وأخرج البزار وابن الضّريس عن بريرة قالت: سمعت النّبيّ صلّى اللَّه عليه وسلّم يقرأ: لو أنّ لابن آدم وادياً من ذهب لابتغى إليه ثانياً، ولو اعطى ثانياً لابتغى إليه ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّاالتراب، ويتوب اللَّه على من تاب.

وأخرج ابن الأنبارى عن أبى ذر قال: فى قرائة ابىّ بن كعب: ابن آدم لو اعطى وادياً من مال لالتمس ثانياً، ولو اعطى واديين من مال لالتمس ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّاالتّراب، ويتوب اللَّه على من تاب» «۱».

وفى (الإتقان):

«أخرج الحاكم فى المستدرك عن ابىّ بن كعب قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم: إنّ اللَّه أمرنى أن أقرأ عليك القرآن، فقرأ: لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين- ومن بقيّتها-: لو أنّ ابن آدم سأل وادياً من مال فأعطيته سأل ثانياً فأعطيته سأل ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّا

(۱) الدر المنثور ۱: ۲۵۷- ۲۵۸ مع اختلاف قليل.

التراب، ويتوب اللَّه على من تاب. وإنّ ذات الدّين عند اللَّه الحنفيّة غير اليهوديّة ولا النّصرانيّة، ومن يعمل خيراً فلن يكفره» «۱».

وفى (جامع الاصول):

«عن ابىّ بن كعب: إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: إنّ اللَّه أمرنى أن أقرأ عليك القرآن، وقرأ عليه: لم يكن الذين كفروا، وقرأ فيها: إنّ الدّين عند اللَّه الحنفيّة المسلمة لا اليهوديّة ولا النّصرانيّة ولا المجوسيّة ومن يعمل خيراً فلم يكفره، وقرأ عليه: لو أنّ لابن آدم وادياً من مال لابتغى إليه ثانياً، ولو أنّ له ثانياً لابتغى ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّاالتّراب، ويتوب اللَّه على من تاب؛ أخرجه الترمذى» «۲».

وفى (الدر المنثور):

«أخرج أحمد والتّرمذى والحاكم وصحّحه عن ابىّ بن كعب أنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: إنّ اللَّه أمرنى أن أقرأ عليك، فقرأ: لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب، فقرأ فيها: ولو أنّ ابن آدم سأل وادياً من مال فأعطيته لسأل ثانياً ولو سأل ثانياً فأعطيته لسأل ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّاالتّراب ويتوب اللَّه على من تاب، وإنّ ذات الدّين عند اللَّه الحنفيّة غير المشركة ولا اليهوديّة ولا النّصرانيّة ومن يفعل ذلك فلن يكفره.

وأخرج [أحمد] عن ابىّ بن كعب قال: قال لى رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: إنّ اللَّه أمرنى أن أقرأ عليك، فقرأ: لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكّين حتّى تأتيهم البيّنة رسول من اللَّه يتلوا صحفاً

(۱) الإتقان ۳: ۸۳.

(۲) جامع الاصول ۲: ۵۰۰/ ۹۷۲.

مطهّرة، وما تفرّق الذين اوتوا الكتاب إلّامن بعد ما جاءتهم البيّنة، إنّ الدّين عند اللَّه الحنفيّة غير المشركة ولا اليهوديّة ولا النّصرانيّة،

ومن يفعل ذلك فلن يكفره.

قال شعبة رضى اللَّه عنه: ثمّ قرأ آيات بعدها، ثمّ قرأ: لو أنّ لابن آدم وادياً من مال لسأل وادياً ثانياً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّاالتّراب، ثمّ ختم بما بقى من السّورة» «۱».

وفى (الدر المنثور) أيضاً عن أحمد:

«عن ابن عبّاس قال: رجل أتى عمر يسأله، فجعل عمر ينظر إلى رأسه مرّة وإلى رجليه اخرى هل يرى عليه من البؤس، ثمّ قال له عمر: كم مالك؟

قال: أربعون من الإبل. قال ابن عبّاس: قلت: صدق اللَّه ورسوله: لو كان لابن آدم واديان من ذهب لابتغى الثالث ولا يملأ جوف ابن آدم إلّاالتراب ويتوب اللَّه على من تاب. فقال عمر رضى اللَّه عنه: ما هذا؟ فقلت: هكذا أقرأنى ابىّ.

قال: فمرّ بنا إليه فجاء إلى ابىّ فقال: ما يقول هذا؟ قال ابىّ: هكذا أقرأنيها رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم، قال: فأثبتها فى المصحف؟ قال: نعم» «۲».

وفى (الدر المنثور) أيضاً:

«أخرج ابن الضّريس عن ابن عبّاس قال: قلت: يا أميرالمؤمنين! إنّ ابيّاً يزعم أنّك تركت من كتاب اللَّه آية لم تكتبها، قال: واللَّه لأسألنّ ابيّاً فإن أنكر لتكذبنّ، فلمّا صلّى صلاة الغداة غدا على ابىّ رضى اللَّه عنه فأذن له، فطرح له وسادة وقال: يزعم هذا إنّك تزعم أنّى تركت آية من كتاب اللَّه لم أكتبها؟!

---

(۱) الدر المنثور ۸: ۵۸۶.

(۲) الدر المنثور ۸: ۵۸۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۲۷

فقال: إنّى سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقول: لو أنّ لابن آدم واديين من مال لابتغى إليهما وادياً ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن آدم إلّاالتّراب ويتوب اللَّه على من تاب، فقال: أو أكتبها؟ قال: لا أنهاك» «۱».

آية الرجم ... ص: ۱۲۷

وفى (صحيح البخارى):

«إنّ اللَّه بعث محمّداً صلّى اللَّه عليه وسلّم بالحقّ وأنزل عليه الكتاب، فكان ممّا أنزل اللَّه آية الرّجم، فقرأناها وعقلناها ووعيناها، ورجم رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم ورجمنا بعده، فأخشى إن طال بالنّاس زمان أن يقول قائل واللَّه ما نجد آية الرّجم فى كتاب فيضلّوا بترك فريضة أنزلها اللَّه، فالرّجم فى كتاب اللَّه حقّ على من زنا» «۲».

وقال الراغب فى (المحاضرات) فى ذكر «ما ادّعى أنّه من القرآن ممّا ليس فى المصحف»:

«وروى أنّ عمر رضى اللَّه عنه قال: لولا أن يقال زاد عمر فى كتاب اللَّه لأثبتُّ فى المصحف، فقد نزلت: الشّيخ والشّيخة إذا زنيا فارجموهما البتّة نكالًا من اللَّه واللَّه شديد العقاب» «۳».

وفى (الإتقان):

«وقال- أى أبو عبيد-: ثنا عبداللَّه بن صالح، عن اللّيث، عن خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبى هلال، عن غزوان بن عثمان، عن أبى امامة بن سهل

---

(۱) الدر المنثور ۸: ۵۸۷.

(۲) صحیح البخاری ۸: ۲۰۹.

(۳) محاضرات الادباء ۲: ۴۳۳– ۴۳۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۲۸

أنّ خالته قالت: لقد أقرأنا رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم آیة الرّجم: الشّیخ والشّیخة فارجموهما ألبتّة بما قضیا من اللذّة» «۱».

وفی (الموطأ):

«مالک عن یحیی بن سعید، عن سعید بن المسیّب قال: لمّا صدر عمر ابن الخطّاب من منی أناخ بالأبطح ثمّ کوّم کومة من بطحاء ثمّ طرح علیها رداءه فاستلقی ثمّ مدّ یدیه إلی السّماء فقال: اللّهمّ کبرت سنّی وضعفت قوّتی وانتشرت رعیّتی فاقبضنی إلیک غیر مضیّع ولا مفرّط، ثمّ قدم المدینة فخطب النّاس ثمّ قال: أیّها النّاس قد سنّت لکم السنن وفرضت لکم الفرائض وترکتم علی الواضحة إلّاأن تضلّوا بالنّاس یمیناً وشمالا، وضرب بإحدی یدیه علی الاخری ثمّ قال: إیّاکم أن تهلکوا عن آیة الرّجم أن یقول قائل: إنّا لا نجد حدّین فی کتاب اللَّه، فقد رجم رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم ورجمنا، والذی نفسی بیده لولا أن یقول النّاس زاد عمر فی کتاب اللَّه لکتبتها: الشّیخ والشّیخة إذا زنیا فارجموهما ألبتّة، فإنّا قد قرأناها» «۲».

وفی (مسند) أحمد بن حنبل:

«حدّثنا عبداللَّه قال: حدّثنی أبی قال: حدّثنا هشیم قال: أخبرنا الزهری، عن عبداللَّه بن عبیداللَّه بن عتبة بن مسعود قال: أخبرنی عبداللَّه بن عبّاس قال:

حدّثنی عبدالرحمان بن عوف أنّ عمر بن الخطّاب خطب النّاس فسمعه یقول:

ألا ـ وإنّ اناساً یقولون ما بال الرجم وفی کتاب اللَّه الجلد، وقد رجم رسول اللَّه ورجمنا بعده، ولولا ـ أن یقول قائلون أو یتکلّم المتکلّمون أنّ عمر زاد فی

---

(۱) الإتقان فی علوم القرآن ۳: ۸۲.

(۲) الموطأ ۲: ۸۲۴ کتاب الحدود/ ۱۰ مع اختلاف.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۲۹

کتاب اللَّه ما لیس فیه لأثبتُّها کما نزلت» «۱».

وفیه أیضاً:

«حدّثنا عبداللَّه قال: حدّثنی أبی قال: حدّثنا عبدالرّحمان قال: حدّثنا مالک عن الزهری عن عبیداللَّه بن عبداللَّه عن ابن عبّاس قال: قال عمر: إنّ اللَّه عزّوجلّ بعث محمّداً صلّی اللَّه علیه وسلّم وأنزل علیه الکتاب، فکان فیما أنزل علیه آیة الرّجم فقرأناها وعقلناها ووعیناها، فأخشی أن یطول بالنّاس عهد فیقولون إنّا لا نجد آیة الرّجم فتترک الفریضة أنزلها اللَّه، وإنّ الرجم فی کتاب اللَّه حقّ علی من زنا إذا احصن من الرجال والنساء إذا قامت البیّنة أو کان الحبل أو الإعتراف» «۲».

وفیه:

«حدّثنا عبداللَّه قال: حدّثنی أبی قال: حدّثنا محمّد بن جعفر وحجّاج قالا: حدّثنا شعبة، عن سعد بن إبراهیم قال: سمعت عبیداللَّه بن عبداللَّه بن عتبة یحدّث عن ابن عبّاس عن عبدالرحمن بن عوف قال: حجّ عمر بن الخطّاب فأراد أن یخطب النّاس خطبة فقال عبدالرحمان بن عوف: إنّه قد اجتمع عندک رعاع النّاس فأخِّر ذلک حتّی تأتی المدینة، فلمّا قدم المدینة دنوت قریباً من المنبر فسمعته یقول: إنّ ناساً یقولون ما بال الرّجم وإنّما فی کتاب اللَّه الجلد، وقد رجم رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم ورجمنا بعده، لولا أن یقولوا

أثبت فی کتاب اللّٰه ما لیس فیه لأثبتّها کما انزلت» «۳».

---

(۱) مسند أحمد بن حنبل ۱: ۴۹/ ۱۹۸ مع اختلاف.

(۲) مسند أحمد بن حنبل ۱: ۶۶/ ۲۷۸.

(۳) مسند أحمد بن حنبل ۱: ۸۱/ ۳۵۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۳۰

وفی (صحیح البخاری):

«قال عکرمة: قال عمر لعبدالرحمان بن عوف: لو رأیت رجلًا علی حدّ زنی أو سرقة وأنت أمیر؟ فقال: شهادتک شهادة رجل من المسلمین. قال:

صدقت. قال عمر: لولا أن یقول الناس زاد عمر فی کتاب اللّٰه لکتبت آیة الرجم بیدی» «۱».

وفی (فتح الباری) فی شرح قوله: قال عمر الخ:

«قال المهلّب: إستشهد البخاری لقول عبدالرحمان بن عوف المذکور قبله بقول عمر هذا: إنّه کانت عنده شهادة فی آیة الرجم أنّها من القرآن فلم یلحقها بنصّ المصحف بشهادته وحده وأفصح بالعلّة فی ذلک بقوله: لولا أن یقال زاد عمر فی کتاب اللّٰه، فأشار إلی أنّ ذلک من قطع الذّرائع لئلّا یجد حکّام السوء سبیلًا إلی أن یدّعوا العلم لمن أحبّوا له الحکم بشی» «۲».

آیة الرضاع ... ص: ۱۳۰

وفی (المحاضرات):

«قالت عائشة رضی اللّٰه عنها: لقد نزلت آیة الرجم ورضاع الکبیر وکانت فی رقعة تحت سریری وشغلنا بشکاة رسول اللّٰه صلّی اللّٰه علیه وسلّم فدخلت داجن للحیّ فأکلته» «۳».

وفی (تبیین الحقائق شرح کنز الدقائق) فی حکم الرضاع:

«قال الشافعی: لا یحرم إلّابخمس رضعات یعنی مشبعات، لما روی

---

(۱) صحیح البخاری ۹: ۸۶.

(۲) فتح الباری- شرح صحیح البخاری ۱۳: ۱۳۵.

(۳) محاضرات الادباء ۲: ۴۳۴ مع اختلاف قلیل.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۳۱

عن عائشة رضی اللّٰه عنها أنّها قالت: کان فیما نزل من القرآن عشر رضعات معلومات ثمّ نسخن بخمس معلومات، فتوفّی رسول اللّٰه صلّی اللّٰه علیه وسلّم وهی فیما یقرأ من القرآن؛ رواه مسلم».

فأجاب عن استدلال الشافعی بقوله:

«ولا حجّة له فی خمس رضعات أیضاً، لأنّ عائشة رضی اللّٰه عنها أحالتْها علی أنّها قرآن وقالت: ولقد کان فی صحیفة تحت سریری فلمّا مات رسول اللّٰه صلّی اللّٰه علیه وسلّم وتشاغلنا بموته دخلت دواجن فأکلتها» «۱».

آیة الجهاد ... ص: ۱۳۱

وفى (الإتقان):

«قال- أى أبو عبيد-: حدّثنا ابن أبى مريم، عن نافع بن عمر الجُمحى، حدّثنى ابن أبى مُلَيكة، عن المِسْور بن مَخْرمة قال: قال عمر لعبدالرحمان بن عوف: ألم تجد فيما انزل علينا: أن جاهدوا كما جاهدتم أوّل مرّة، فإنّا لا نجدها. قال: اسقطت فيما اسقط من القرآن» «۲».

ورواه فى (الدر المنثور) حيث قال:

«أخرج أبو عبيد عن المسور بن مخرمة قال: قال عمر لعبدالرحمان بن عوف: ألم تجد فيما انزل علينا: أن جاهدوا كما جاهدتم أوّل مرّة، فإنّا لا نجدها. قال: اسقطت فيما اسقط من القرآن» «۳».

وفى (كنز العمال):

---

(۱) تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ۲: ۶۳۰- ۶۳۱.

(۲) الإتقان فى علوم القرآن ۳: ۸۴.

(۳) الدر المنثور ۱: ۲۵۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۳۲

«عن المِسْور بن مخرمة قال: قال عمر لعبدالرحمان بن عوف: ألم تجد فيما انزل علينا: أن جاهدوا كما جاهدتم أوّل مرّة، فإنّا لم نجدها. قال:

اسقطت فيما اسقط من القرآن؛ أبو عبيد» «۱».

آية: لا ترغبوا عن آبائكم ... ص: ۱۳۲

وفى (الدر المنثور):

«أخرج ابن الضّريس عن ابن عبّاس قال: كنّا نقرأ: لا ترغبوا عن آبائكم فإنّه كفر بكم وإنّ كفراً بكم أن ترغبوا عن آبائكم.

وأخرج عبدالرزاق وأحمد وابن حبّان عن عمر بن الخطّاب قال: إنّ اللّه بعث محمّداً بالحقّ وأنزل معه الكتاب، فكان فيما أنزل عليه آية الرّجم ورجمنا بعده، ثمّ قال: قد كنّا نقرأ: ولا ترغبوا عن آبائكم فإنّه كفر بكم إن ترغبوا عن آبائكم.

وأخرج الطيالسىّ وأبو عبيد والطّبرانى عن عمر بن الخطّاب: كنّا نقرأ فيما نقرأ: لا ترغبوا عن آبائكم فإنّه كفر بكم، ثمّ قال لزيد بن ثابت: أكذلك يا زيد؟ قال: نعم» «۲».

آية حميّة الجاهليّة ... ص: ۱۳۲

وفى (المستدرك):

«عن ابن إدريس عن ابىّ بن كعب أنّه كان يقرأ: إذ جعل الذين فى قلوبهم الحميّة حميّة الجاهليّة كما حموا لفسد المسجد الحرام فأنزل اللّه

---

(۱) كنز العمال ۲: ۵۶۷/ ۴۷۴۱.

(۲) الدر المنثور ۱: ۲۵۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۳۳

سكينته على رسوله» «... ۱».

وفى (الدرّ المنثور):

«أخرج النسائى والحاكم وصحّحه من طريق ابن أبى إدريس عن ابىّ بن كعب رضى اللّه عنه إنّه كان يقرأ: إذ جعل الذين كفروا فى قلوبهم الحميّة حميّة الجاهليّة ولو حميتم كما حموا لفسد المسجد الحرام فأنزل اللّه سكينته على رسوله، فبلغ ذلك عمر رضى اللّه عنه فاشتدّ عليه، فبعث إليه فدعا ناساً من أصحابه فيهم زيد بن ثابت فقال: من يقرأ فيكم سورة الفتح، فقرأ زيد على قرائتنا اليوم فغلّظ له عمر فقال: إنّى أتكلّم؟ قال: تكلّم. قال: لقد علمت أنى كنتُ أدخل على النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم ويُقرئنى وأنت بالباب، فإن أحببت أن اقرئ النّاس على ما أقرأنى وإلّا لم أقرأ حرفاً ما حييتُ. قال: بل أقرئ النّاس» «۲».

آية الصلاة على النبى ... ص: ۱۳۳

وفى (الإتقان):

«قال- أى أبو عبيد-: حدّثنا حجّاج، عن ابن جريج، أخبرنى ابن أبى عبيدة عن حميدة بنت أبى يونس قالت: قرأ علىّ أبى وهو ابن ثمانين سنة فى مصحف عائشة: إنّ اللّه وملائكته يصلّون على النبىّ يا أيّها الذين آمنوا صلّوا عليه وسلّموا تسليماً وعلى الذين يصلون الصفوف الاوَل، قالت: قبل أن يُغيّر عثمان المصاحف» «۳».

---

(۱) المستدرك على الصحيحين ۲: ۲۲۵ و فيه: أبى إدريس.

(۲) الدر المنثور ۷: ۵۳۵ و فيه: من طريق أبى إدريس، بدل: ابن أبى إدريس.

(۳) الإتقان فى علوم القرآن ۳: ۸۲، وفيه: ابن أبى حميد عن حميدة قالت. بدل: ابن أبى عبيدة عن حميدة...

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۳۴

آية: وهو أبٌ لهم ... ص: ۱۳۴

وفى (الدر المنثور):

«أخرج الفِريابى والحاكم وابن مردويه والبيهقى فى سننه عن ابن عبّاس رضى اللّه عنه إنّه كان يقرأ هذه الآية: النبىّ أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أب لهم وأزواجه امّهاتهم.

وأخرج عبدالرزاق وسعيد بن منصور وإسحاق بن راهويه وابن المنذر والبيهقى عن بَجَالة قال: مرّ عمر بن الخطّاب بغلام وهو يقرأ فى المصحف:

النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه امّهاتهم وهو أب لهم، فقال: يا غلام حُكّها، فقال: هذا مصحف ابىّ، فذهب إليه فسأله، فقال: إنّه كان يلهينى القرآن ويلهيك الصفق بالأسواق» «۱».

آية الصلاة الوسطى ... ص: ۱۳۴

وأخرج مسلم فى (الصحيح):

«حدّثنا يحيى بن يحيى التميمى قال: قرأت على مالك عن زيد بن أسلم عن القعقاع بن حكيم عن أبى يونس مولى عائشة أنّه قال: أمرتنى عائشة أن أكتبَ لها مصحفاً وقالت: إذا بلغت هذه الآية فآذنّى: «حافظوا على الصّلوات والصّلاة الوسطى» قال: فلمّا بلغتها آذنتها، فأملَتْ علىّ: حافظوا على الصّلوات والصّلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا للّهقانتين. قالت عائشة:

سمعتها من رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم» «۲».

وفی (الدر المنثور):

---

(۱) الدر المنثور ۶: ۵۶۷ بتقدیم وتأخیر والمعنی واحد.

(۲) صحیح مسلم ۱: ۴۳۷/ ۶۲۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۳۵

«أخرج عبدالرزاق والبخاری فی تاریخه وابن جریر وابن أبی داود فی المصاحف عن أبی رافع مولی حفصة قال: إستکتبتنی حفصة مصحفاً فقالت:

إذا أتیت علی هذه الآیة فتعال حتّی املیها علیک کما أقرأتها، لمّا أتیت علی هذه الآیة «حافظوا علی الصلوات» قالت: اکتب: حافظوا علی الصلوات والصلاة الوسطی وصلاة العصر. فلقیت ابیّ بن کعب فقلت: أباالمنذر! إنّ حفصة قالت کذا وکذا. فقال: هو کما قالت، أولیست أشغل ما نکون عند صلاة الظهر فی عملنا لو أصبحنا.

وأخرج مالک وأبوعبید وعبد بن حمید وأبویعلی وابن جریر وابن الأنباری فی المصاحف والبیهقی فی سننه عن عمرو بن نافع قال: کنت أکتبُ مصحفاً لحفصة زوج النبیّ صلّی اللّه علیه وسلّم، فقالت: إذا بلغت هذه الآیة فآذنّی «حافظوا علی الصّلوات والصّلاة الوسطی» فلمّا بلغتُها آذنتها، فأملت علیّ: حافظوا علی الصّلوات والصّلاة الوسطی وصلاة العصر وقوموا للّهقانتین، وقالت: أشهد أنّی سمعتها من رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم.

وأخرج عبدالرزاق عن نافع: إنّ حفصة دفعت مصحفاً إلی مولیً لها یکتب وقالت: إذا بلغتَ هذه الآیة «حافظوا علی الصّلوات والصّلاة الوسطی» فآذنّی، فلمّا بلغها جاءها فکتبت بیدها: حافظوا علی الصّلوات والصّلاة الوسطی وصلاة العصر.

وأخرج مالک وأحمد وعبد بن حمید ومسلم وأبو داود والترمذی والنسائی وابن جریر وابن أبی داود وابن الأنباری فی المصاحف والبیهقی فی سننه عن یونس مولی عائشة قال: أمرتنی عائشة أن أکتب لها مصحفاً وقالت:

إذا بلغت هذه الآیة فآذنّی: حافظوا علی الصّلوات والصّلاة الوسطی وصلاة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۳۶

العصر وقوموا للّهقانتین. قالت عائشة: سمعتها من رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم.

وأخرج عبدالرزاق وابن جریر وابن أبی داود فی المصاحف وابن المنذر عن ام حمید بنت عبدالرحمان أنّها سألت عائشة عن الصّلاة الوسطی فقالت:

کنّا نقرؤها فی الحرف الأوّل علی عهد النبیّ صلّی اللّه علیه وسلّم: حافظوا علی الصّلوات والصّلاة الوسطی وصلاة العصر وقوموا للّهقانتین» «۱».

وروی ابن حجر فی (فتح الباری):

«روی مسلم وأحمد من طریق أبی یونس عن عائشة أنّها أمرته أن یکتب لها مصحفاً، فلمّا بلغتُ «حافظوا علی الصّلوات والصّلاة الوسطی» قال: فأملَتْ علیّ: وصلاة العصر. قالت: سمعتها من رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم.

وروی مالک عن عمرو بن رافع قال: کتبت مصحفاً لحفصة، فقالت: إذا أتیت هذه الآیة فآذنّی، فأملَتْ علیّ: حافظوا علی الصّلوات والصّلاة الوسطی وصلاة العصر.

أخرجه ابن جریر- من وجه آخر حسن- عن عمرو بن رافع.

وروی ابن المنذر من طریق عبیداللّه بن رافع: أمرتنی ام سلمة أن أکتبَ لها مصحفاً. نحوه.

ومن طريق نافع: إنّ حفصة أمرت مولىً لها أن يكتب لها مصحفاً، فذكر مثله وزاد: كما سمعت من رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقولها» «۲».

---

(۱) الدر المنثور ۱: ۷۲۱- ۷۲۲ وفيه ...: في عملنا ونواضحنا، بدل: في عملنا لو أصبحنا.

(۲) فتح الباري- شرح صحيح البخاري ۸: ۱۵۸- ۱۵۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۳۷

وفي (الموطّأ):

«مالك عن زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم بن أبي يونس مولى عائشة امّ المؤمنين إنّه قال: أمرتني عائشة أن أكتبَ لها مصحفاً ثمّ قالت: إذا بلغتَ هذه الآية فآذنّي «حافظوا على الصّلوات والصّلاة الوسطى وقوموا للَّه قانتين» فلمّا بلغتها آذنتُها، فأملت عليّ: حافظوا على الصّلوات والصّلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا للَّهقانتين، ثمّ قالت: سمعتها من رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم» «۱».

وفيه:

«مالك عن زيد بن أسلم عن عمرو بن نافع أنّه قال: كنتُ أكتبُ مصحفاً لحفصة امّ المؤمنين، فقالت: إذا بلغتَ هذه الآية فآذنّي «حافظوا على الصّلوات والصّلاة الوسطى وقوموا للَّهقانتين» فلمّا بلغتها آذنتها، فأملت عليّ:

حافظوا على الصّلوات والصّلاة الوسطى وصلاة العصر وقوموا للَّهقانتين» «۲».

آية صلاة الجمعة ... ص: ۱۳۷

وفيه:

«مالك إنّه سأل ابن شهاب عن قول اللَّه تبارك وتعالى: «إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر اللَّه» «۳»

فقال ابن شهاب: كان عمر بن الخطّاب يقرؤها: إذا نودي للصّلاة من يوم الجمعة فامضوا إلى ذكر اللَّه» «۴».

---

(۱). الموطأ ۱: ۱۳۸- ۱۳۹.

(۲). الموطأ ۱: ۱۳۹.

(۳). سورة الجمعة ۶۲: ۹.

(۴). الموطأ ۱: ۱۲۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۳۸

وقال في (الدر المنثور):

«أخرج أبو عبيد في فضائله وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن الأنباري في المصاحف عن خَرَشَة بن الحُر رضي اللَّه عنه قال:

رأى معي عمر بن الخطّاب رضي اللَّه عنه لوحاً مكتوباً فيه: «إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر اللَّه» «۱»

فقال: من أملى عليك هذا؟ قلت: ابيّ ابن كعب. قال: إنّ ابيّاً أقرؤنا للمنسوخ، إقرأها: فامضوا إلى ذكر اللَّه.

وأخرج عبد بن حميد عن إبراهيم رضي اللَّه عنه قال: قيل لعمر رضي اللَّه عنه: إنّ ابيّاً يقرأ فاسعوا إلى ذكر اللَّه. قال عمر رضي اللَّه عنه: ابيّ أعلمني بالمنسوخ وكان يقرؤها: فامضوا إلى ذكر اللَّه.

وأخرج الشافعي في الامّ وعبدالرزاق والفِريابي وسعيد بن منصور وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وابن جرير وابن أبي حاتم

وابن الأنباری فی المصاحف والبیهقی فی سننه عن ابن عمر قال: ما سمعت عمر یقرأ قطّ إلّا: فامضوا إلی ذکر اللَّه.

وأخرج عبدالرزاق وعبد بن حمید عن ابن عمر رضی اللَّه عنه قال: لقد توفی عمر رضی اللَّه عنه وما یقرأ هذه الآیهٔ التی فی سورهٔ الجمعهٔ إلّا: فامضوا إلی ذکر اللَّه.

وأخرج عبدالرزاق والفِریابی وأبو عبید وسعید بن منصور وابن أبی شیبهٔ وعبد بن حمید وابن جریر وابن المنذر وابن الأنباری والطبرانی من طرق عن ابن مسعود رضی اللَّه عنه إنّه کان یقرأ: فامضوا إلی ذکر اللَّه. قال: ولو کان

---

(۱) سورهٔ الجمعهٔ ۶۲: ۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۳۹

فاسعوا لَسَعَیْتُ حتّی یسقط ردائی» «۱».

آیهٔ اخری ... ص: ۱۳۹

وفی (صحیح الترمذی):

«حدّثنا عبد بن حمید، نا عبیداللَّه، عن إسرائیل، عن أبی إسحاق، عن عبدالرحمان بن یزید، عن عبداللَّه بن مسعود قال: أقرأنی رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم: إنّی أنا الرزّاق ذوالقوّهٔ المتین؛ هذا حدیث حسن صحیح» «۲».

وفی (مسند) أحمد بن حنبل:

«حدّثنا عبداللَّه، حدّثنی أبی، ثنا یحیی بن آدم ویحیی بن أبی بکر قالا:

حدّثنا إسرائیل، عن أبی إسحاق، عن عبدالرحمان بن یزید، عن عبداللَّه بن مسعود قال: أقرأنی رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم: إنّی أنا الرزّاق ذوالقوّهٔ المتین» «۳».

آیهٔ الطلاق ... ص: ۱۳۹

وفی (الدر المنثور):

«أخرج مالک والشافعی وعبدالرزّاق فی المصنَّف وأحمد وعبد بن حمید والبخاری ومسلم وأبو داود والترمذی والنسائی وابن ماجهٔ وابن جریر وابن المنذر وأبو یعلی وابن مردویه والبیهقی فی سننه عن ابن عمر رضی اللَّه عنه أنّه: طلّق امرأته وهی حائض، فذکر ذلک عمر رضی اللَّه عنه لرسول اللَّه،

---

(۱) الدر المنثور ۱: ۱۶۱.

(۲) صحیح الترمذی ۵: ۱۹۱/ ۲۹۴۰.

(۳) مسند أحمد بن حنبل ۱: ۶۵۱/ ۳۷۳۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۴۰

فتغیّظ فیه رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم ثمّ قال: لیراجعها ثمّ یمسکها حتّی تطهر ثمّ تحیض فتطهر، فإن بدا له أن یطلّقها فلیطلّقها طاهراً قبل أن یمسکها، فتلک العدّهٔ التی أمر اللَّه تعالی أن یطلّق بها النساء، وقرأ صلّی اللَّه علیه وسلّم:

یا أیّها النّبیّ إذا طلّقتم النساء فطلّقوهنّ فی قبل عدّتهنّ.

وأخرج عبدالرزّاق فی المصنَّف وابن المنذر والحاکم وابن مردویه عن ابن عمر رضی اللَّه عنه أنّ رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم قرأ:

فطلّقوهنّ فی قبل عدّتهنّ.

وأخرج عبدالرزّاق وأبو عبيد فی فضائله وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن مردويه والبيهقی عن ابن عبّاس رضی اللّه عنه أنّه كان يقرأ:

وطلّقوهنّ لقبل عدّتهنّ.

وأخرج ابن الأنباری عن ابن عمر رضی اللّه عنه أنّه قرأ: فطلّقوهنّ لقبل عدّتهنّ.

وأخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن مردويه والبيهقی عن مجاهد رضی اللّه عنه أنّه كان يقرأ: فطلّقوهنّ لقبل عدّتهنّ» «١».

آية التبليغ ... ص: ١۴٠

وفيه:

«أخرج ابن مردويه عن ابن مسعود قال: كنّا نقرأ على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: يا أيها الرّسول بلّغ ما انزل إليک من ربّک أنّ عليّاً مولى المؤمنين وإن لم تفعل فما بلّغت رسالته واللّه يعصمک من النّاس» «٢».

وقال محمّد بن معتمدخان البدخشانی:

(١) الدر المنثور ٨: ١٨٩- ١٩٠. مع اختلاف.

(٢) الدر المنثور ٣: ١١٧.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج١، ص: ١۴١

«وأخرج- أی ابن مردويه- عن زرّ عن عبداللّه قال: كنّا نقرأ على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: يا أيّها الرّسول بلّغ ما انزل إليک من ربّک أنّ عليّاً مولى المؤمنين وإن لم تفعل فما بلّغت رسالته واللّه يعصمک من النّاس» «١».

آية كفى اللّه المؤمنين ... ص: ١۴١

وفی (الدر المنثور):

«أخرج ابن أبی حاتم وابن مردويه وابن عساكر عن ابن مسعود أنّه كان يقرأ هذا الحرف: وكفى اللّه المؤمنين القتال بعلیّ بن أبی طالب» «٢».

وفی (مفتاح النجا):

«وأخرج- أی ابن مردويه- عن ابن مسعود رضی اللّه عنه أنّه كان يقرأ هذا الحرف: وكفى اللّه المؤمنين القتال بعلیّ بن أبی طالب وكان اللّه قويّاً عزيزاً» «٣».

وفی (تفسير الثعلبی):

«أخبرنی أبو محمّد عبداللّه بن محمّد بن عبداللّه القاينی، نا أبوالحسين محمّد بن عثمان بن الحسين النصيبی، نا أبوبكر محمّد بن الحسين بن صالح السبيعی، نا أحمد بن محمّد بن سعيد، نا أحمد بن ميثم بن أبی نعيم، نا أبو جنادة السلولی، عن الأعمش، عن أبی وائل قال: قرأت فی مصحف عبداللّه ابن مسعود: إنّ اللّه اصطفى آدم ونوحاً وآل إبراهيم وآل عمران وآل محمّد

(١) مفتاح النجا فی مناقب آل العبا- مخطوط.

(۲) الدر المنثور ۶: ۵۹۰.

(۳) مفتاح النجا فی مناقب آل العبا- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۴۲

علی العالمین» «۱».

عثمان: إنّ فی القرآن لحناً ...! ص: ۱۴۲

وقال ابن قتیبة:

«إنّ عثمان قال فی قوله تعالی: «إن هذان لساحران» إنّ فی القرآن لحناً. فقال رجل: صحّح ذلک الغلط. فقال: دعوه فإنّه لا یُحلّل حراماً ولا یُحرِّم حلالًا» «۲».

وفی بعض الروایات:

«قال عثمان: إنّ فی المصحف لحناً وسیقیمه العرب بألسنتهم، فقیل له:

ألاـ تغیّره؟ فقال: دعوه، فلا یحلّل حراماً ولا یحرّم حلالًا» فقد جاء فی (معالم التنزیل) للبغوی بتفسیر الآیة: «لکن الراسخون فی العلم منهم والمؤمنون یؤمنون بما انزل إلیک وما انزل من قبلک والمقیمین الصلاة» ما نصّه:

«واختلفوا فی وجه انتصابه فحکی عن عائشة وأبان بن عثمان أنّه غلط من الکاتب ینبغی أن یصلح ویکتب: والمقیمون الصلاة، وکذلک قوله فی سورة المائدة «إنّ الذین آمنوا والذین هادوا والصابئون» وقوله: «إن هذان لساحران» قالوا: ذلک خطأ من الکُتّاب، وقال عثمان رضی اللَّه عنه: إنّ فی المصحف لحناً وسیقیمه العرب بألسنتها، فقیل له: ألا تُغیّره؟ فقال: دعوه فإنّه لا یحلّ حراماً ولا یحرّم حلالًا» «۳».

وقد ذکر ابن تیمیة فی (منهاجه) تفسیر البغوی، فقال بالنسبة إلی

---

(۱) تفسیر الثعلبی ۳: ۵۳.

(۲) تأویل مشکل القرآن: ۵۰- ۵۱.

(۳) تفسیر البغوی/ معالم التنزیل ۲: ۱۸۷- ۱۸۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۴۳

الأحادیث المرویة فیه:

«وأمّا الأحادیث، فلم یذکر فی تفسیره شیئاً من الموضوعات التی رواها الثعلبی، بل یذکر منها الصحیح ... ولم یذکر الأحادیث التی یظهر لعلماء الحدیث أنها موضوعة کما یفعله غیره من المفسّرین کالواحدی» «... ۱».

وفی (الدر المنثور):

«أخرج ابن أبی داود، عن عبدالأعلی بن عبداللَّه بن عامر القرشی قال:

لمّا فرغ من المصحف اتی به عثمان فنظر فیه فقال: قد أحسنتم وأجملتم، أری شیئاً من لحن ستقیمه العرب بألسنتها. قال ابن أبی داود: وهذا عندی یعنی بلغتها فینا وإلّا فلو کان فیه لحن لا یجوز فی کلام العرب جمیعاً لما استجاز أن یبعث إلی قوم یقرؤونه.

وأخرج ابن أبی داود عن عکرمة قال: لمّا اتی عثمان بالمصحف رأی فیه شیئاً من لحن، فقال: لو کان المملی من هُذیل والکاتب من ثقیف لم یوجد فیه هذا.

وأخرج ابن أبی داود عن قتادة: إنّ عثمان لمّا رفع إلیه المصحف فقال:

إنّ فیه لحناً وستقیمه العرب بألسنتها.

وأخرج ابن أبی داود عن یحیی بن یَعمر قال: قال عثمان: إنّ فی القرآن لحناً وستقیمه العرب بألسنتها» «۲».

وفی (الإتقان):

«حدّثنا حجّاج، عن هارون بن موسی، أخبرنی الزبیر بن الخِرّیت، عن

---

(۱) منهاج السنّة ۴: ۳۹.

(۲) الدر المنثور ۲: ۷۴۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۴۴

عکرمة قال: لمّا کُتبت المصاحف عُرضَت علی عثمان فوجد فیها حروفاً من اللحن، فقال: لا تغیّروها فإنّ العرب ستغیّرها- أو قال: ستعربها- بألسنتها، لو کان الکاتب من ثقیف والمملی من هذیل لم یوجد فیه هذه الحروف؛ أخرجه من هذه الطریق ابن الأنباری فی کتاب الردّ علی من خالف مصحف عثمان وابن أشتة فی کتاب المصاحف.

ثمّ أخرج ابن الأنباری نحوه من طریق عبدالأعلی بن عبداللّه بن عامر وابن أشتة نحوه من طریق یحیی بن یعمر» «۱».

وفی (تفسیر) أبی اللیث:

«قال- أی أبو عبید-: وروی عن عثمان رضی اللّه عنه أنّه عُرِض علیه المصحف فوجد فیه حروفاً من اللحن، فقال: لو کان الکاتب من ثقیف والمملی من هذیل لم یوجد فیه هذه الحروف» «۲».

وقال ابن روزبهان بجواب العلّامة الحلّی:

«وأمّا عدم تصحیح لفظ القرآن، لأنّه کان یجب علیه متابعة صورة الخط وهکذا کان مکتوباً فی المصاحف، ولم یکن التغییر له جائزاً فترکه، لأنّه لغة بعض العرب».

ولنعم ما أفاده العلّامة التستری فی جوابه حیث قال:

«وأمّا ما ذکره فی إصلاح إطلاق عثمان اللّحن علی القرآن فلا یصدر إلّا عن محجوج مبهوت، فإنّ المصنّف اعترض علی عثمان بأنّه أطلق علی القرآن اشتماله علی اللحن المذموم المخلّ بالفصاحة، وهذا النّاصب یغمض العین

---

(۱) الاتقان فی علوم القرآن ۲: ۳۲۰.

(۲) تفسیر أبی اللیث السمرقندی ۱: ۴۰۴ و ۴۵۰ و ۲: ۳۴۷- ۳۴۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۴۵

عن جواب هذا الذی هو محطّ الطعن ویتعرّض بوجه ترک عثمان لتغییره وإصلاحه بقوله: دعوه...

وما أشبه جوابه هذا بما أجاب به أهل خراسان عمداً عن سؤال أهل ماوراء النهر، بأنّ النبّال إذا أراد استعلام استقامة النبل واعوجاجه لِمَ یغمض أحد عینیه. وبأنّ الطیر المسمّی باللقلق إذا قام لِمَ یرفع إحدی رجلیه.

فأجاب أهل خراسان بأنّ النبّال إنّما یغمض إحدی عینیه لأنّه لو أغمض العین الاخری لا یری شیئاً، والطّیر المذکور إنّما یرفع إحدی رجلیه لأنّه لو رفع الرجل الآخر لسقط علی الأرض، فلیضحک أولیاؤه کثیراً.

ومن العجب: أنّ عثمان صرّح بأنّ تلک العبارة من القرآن لا تقبل الإصلاح وأنّه لا حاجة إلی إصلاحه، لعدم تحلیله حراماً وتحریمه حلالًا، وهذا الناصب المروانی- الذی غلب علیه هوی عثمان- لمّا علم أنّ ما قاله عثمان طعن لا مدفع له، عَدَل عن دفعه عنه وقال:

تركه لأنّه كان لغة بعض العرب، فإنّ كونه لغة بعض العرب هو الوجه الـذى ذكره العلماء لـدفع وهم عثمان لا لدفع الطعن عنه، وأنّى ينـدفع الطعن عنه بذلك، ولو كان عثمان عالماً بموافقة ذلك للغة بعض العرب كيف صحّ له مع كثرة حياءه عند القوم أن لا يستحيى من اللّه ويطلق على بعض كلماته التامّات أنّه لحن وخطأ فى القول؟

مع ظهور أنّ بعض ألفاظ القرآن وارد على لغة قريش وبعضها على لغة بنى تميم وبعضها على لغة غيرهم».

نقد القول بوقوع اللحن فى القرآن ... ص: ۱۴۵

هذا، وقد قال صاحب (الكشّاف): «لا يلتفت إلى ما زعموا من وقوعه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۴۶

لحناً فى [خطّ] المصحف» «۱».

ونصّ النيسابورى صاحب (التفسير) على ركاكـة القول المـذكور حيث قال: «ولا يخفى ركاكة هذا القول، لأنّ هذا المصـحف منقول بالنّقل المتواتر» «۲».

وهكـذا الفخر الرازى ... فإنّه بعد حكاية القول بذلك عن عثمان وعائشة قال: «واعلم أنّ هذا بعيد» «۳» ولا استبعاد فى استبعاده بل فى كفر قائله بإجماع أهل العلم على ما فى (الشفاء) للقاضى عياض «۴».

والسيوطى تحيَّر بعد نقل تلك الآثار فى حلّها، فإنّه قال:

«وهذه الآثار مشكلة جدّاً، وكيف يظنّ بالصّحابة أوّلًا: إنّهم يلحنون فى الكلام فضلًا عن القرآن وهم الفصحاء اللّد، ثمّ كيف يظنّ بهم ثانيـاً: فى القرآن الـذى تلقّوه من النبىّ صـلّى اللّه عليه وسـلّم كمـا انزل وحفظوه وضـبطوه وأتقنوه، ثمّ كيف يظنّ بهم ثالثـاً: اجتماعهم كلّهم على الخطأ وكتابته، ثمّ كيف يظنّ بهم رابعاً: عدم تنبّههم ورجوعهم عنه. ثمّ كيف يظنّ بعثمان إنّه ينهى عن تغييره؟

ثمّ كيف يظنّ أنّ القرآن استمرّ على مقتضى ذلك الخطأ وهو مروىّ بالتّواتر خلفاً عن سلف، هذا ممّا يستحيل شرعاً وعقلًا وعادة» «۵».

ثمّ إنّ السيوطى حاول الإجابة عن الإشكالات فقال:

«وقد أجاب العلماء عن ذلك بثلاثة أوجه:

---

(۱) الكشاف فى تفسير القرآن ۱: ۵۸۲.

(۲) تفسير النيسابورى/ غرائب القرآن ۶: ۵۲۹.

(۳) تفسير الفخر الرازى ۱۱: ۱۰۶.

(۴) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ۲: ۶۴۶- ۶۴۷.

(۵) الإتقان فى علوم القرآن ۲: ۳۲۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۴۷

أحدها: أنّ ذلك لا يصحّ عن عثمان، فإنّ إسـناده ضـعيف مضـطرب منقطع، ولأنّ عثمان جعل للنّاس إماماً يقتدون به، فكيف يرى فيه لحناً ويتركه ليقيمه العرب بألسنتها؟ فإذا كان الذين تولّوا جمعه وكتابته لم يقيموا ذلك وهم الخيار، فكيف يقيمه غيرهم؟ وأيضاً، فإنّه لم يكتب مصـحفاً واحـداً بـل كتب عـدّة مصـاحف، فـإن قيـل: إنّ اللحن وقع فى جميعهـا فبعيـد اتّفاقها على ذلك، أو فى بعضـها فهو اعتراف بصحّة البعض، ولم يذكر أحد من النّاس إنّ اللّحن كان فى مصحف دون مصحف، ولم تأت المصاحف قطّ مختلفة إلّافيما هو من وجوه القرائة وليس ذلك بلحن.

الوجه الثانی: علی تقدیر صحّة الروایة، إنّ ذلک مأوّل علی الرّمز والإشارة ومواضع الحذف نحو الکتب والصبرین وما أشبه ذلک.

الثّالث: إنّه مأوّل علی أشیاء خالف لفظها رسمها کما کتبوا «لأوضعوا» و «لأذبحنّه» بألف بعد لا «لا اوضعوا» و «لا اذبحنّه» و «جزاؤ الظالمین» بواو وألف، و «بأید» بیائین، فلو قریء ذلک بظاهر الخط لکان لحناً. وبهذاالجواب وما قبله جزم ابن أشتة فی کتاب المصاحف» «۱».

هذا، ولا یجدی شیء من هذه الوجوه نفعاً، فالروایات تلقّاها العلماء بالقبول ونسبوها إلی قائلیها عن جزم، کما فی (معالم التنزیل): «قال عثمان: إنّ فی المصحف لحناً وستقیمه العرب بألسنتها» «... ۲».

وأمّا الجواب بالحمل علی التأویل، فواضح ما فیه، وقد ذکره السیوطی فقال:

---

(۱) الإتقان فی علوم القرآن ۲: ۳۲۱- ۳۲۲. وفیه اختلاف.

(۲) تفسیر البغوی/ معالم التنزیل ۲: ۱۸۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۴۸

«ومن زعم أنّ عثمان أراد بقوله: أری فیه لحناً: أری فی خطّه لحناً إذا أقمناه بألسنتنا کان لحن الخط غیر مفسد ولا محرّف من جهة تحریف الألفاظ وإفساد الإعراب، فقد أبطل ولم یصب؛ لأنّ الخط منبیء عن النطق؛ فمن لحن فی کتبه فهو لاحن فی نطقه، ولم یکن عثمان لیؤخّر فساداً فی هجاء ألفاظ القرآن من جهة کتب ولا نطق، ومعلوم أنّه کان مواصلًا لدرس القرآن متقناً لألفاظه موافقاً علی ما رسم فی المصاحف المنفذة إلی الأمصار والنواحی» «۱».

وقال:

«أخرج- أی ابن أشتة- عن إبراهیم النخعی أنّه قال: آیة و «إنّ هذین ساحران» سواء، لعلّهم کتبوا الألف مکان الیاء، والواو فی قوله: «والصابئون» و «الرّاسخون» مکان الیاء. قال ابن أشتة: یعنیإنّه من إبدال حرف فی الکتابة بحرف، مثل الصّلاة والزّکاة والحیاة.

وأقول: هذا الجواب إنّما یحسن لو کانت القرائة بالیاء فیها والکتابة بخلافها، وأمّا والقرائة علی مقتضی الرسم فلا» «۲».

ثمّ ذکر السیوطی جواباً آخر جعله أقوی ما یجاب به، قال:

«ثمّ قال ابن أشتة: أنبأنا محمّد بن یعقوب، حدّثنا أبو داود سلیمان بن الأشعث، ثنا حمید بن مسعدة، ثنا إسماعیل أخبرنی الحارث بن عبدالرحمن، عن عبدالأعلی بن عبداللّه بن عامر قال: لمّا فرغ من هذا المصحف اتی به عثمان فنظر فیه، فقال: أحسنتم وأجملتم، أری شیئاً سنقیمه بألسنتنا.

فهذا الأثر لا إشکال فیه وبه یتّضح معنی ما تقدّم، فکأنّه عرض علیه

---

(۱) الإتقان فی علوم القرآن ۲: ۳۲۲.

(۲) الإتقان فی علوم القرآن ۲: ۳۲۴- ۳۲۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۴۹

عقب الفراغ من کتابته، فرأی فیه شیئاً کتب علی غیر لسان قریش، کما وقع لهم فی التابوت والتابوة، فوعد بأنّه سیقیمه علی لسان قریش، ثمّ وفی بذلک عند العرض والتقویم ولم یترک شیئاً.

ولعلّ من روی الآثار السابقة عنه حرّفها ولم یتقن اللّفظ الذی صدر من عثمان، فلزم منه ما لزم من الإشکال، فهذا أقوی ما یجاب به عن ذلک، وللّه الحمد» «۱».

وأمّا أبو القاسم الراغب الإصفهانی فلم یرتض شیئاً من هذه الوجوه فقال:

«کأن القوم الذین کتبوا المصحف لم یکونوا قد حذقوا الکتابة، فلذلک وضعت أحرف علی غیر ما یجب أن تکون علیه. وقیل: لمّا کتبت المصاحف وعرضت علی عثمان فوجد فیها حروفاً من اللّحن فی الکتابة قال: لا تغیّروها، فإنّ العرب ستغیّرها- أو ستعربها- بألسنتها ولو کان الکاتب من ثقیف والممل من هذیل لم یوجد فیه هذه الحروف» «۲».

عائشة: أخطأوا فی الکتب!

وقال السیوطی فی (الإتقان):

«قال أبو عبید فی فضائل القرآن: ثنا أبو معاویة عن هشام بن عروة عن أبیه عن جدّه قال: سألت عائشة عن لحن القرآن عن قوله «إن هذان لساحران» وعن قوله: «والمقیمین الصّلاة والمؤتون الزّکاة» وعن قوله «إنّ الذین آمنوا والذین هادوا والصّابئون والنّصاری» قالت: یا ابن أخی هذا عمل

(۱) الإتقان فی علوم القرآن ۲: ۳۲۳- ۳۲۴.

(۲) محاضرات الادباء ۲: ۴۳۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۵۰

الکتّاب أخطأوا فی الکتاب؛ هذا إسناد صحیح علی شرط الشیخین» «۱».

وقال فی (الدر المنثور):

«أخرج أبو عبید فی فضائله وسعید بن منصور وابن أبی شیبة وابن جریر وابن أبی داود وابن المنذر عن عروة قال: سألت عائشة عن لحن القرآن «إنّ الذین آمنوا والذین هادوا والصّابئون» «والمقیمین الصّلاة والمؤتون الزّکاة» و «إن هذان لساحران» فقالت: یا ابن اختی! هذا عمل الکتّاب أخطأوا فی الکتاب» «۲».

وقال أبو عمرو الدانی فی (المقنع):

«نا الخاقانی قال: نا أحمد بن محمّد قال: نا علی بن عبدالعزیز قال: نا أبوعبید قال: نا أبو معاویة عن هشام بن عروة عن أبیه قال: سألت عائشة رضی اللَّه عنها عن لحن القرآن عن قول اللَّه عزّ وجلّ: «إن هذان لساحران» وعن قوله: «والمقیمین الصلاة والمؤتون الزّکاة» وعن قوله تعالی: «إنّ الذین آمنوا والذین هادوا والصّابئون» فقالت: یا ابن اختی! هذا عمل الکتّاب أخطأوا فی الکتاب» «۳».

والحقُّ: أن الحدیث الصحیح المتقدّم ونحوه لا یمکن الجواب عنه بما ذکروه، وهذا ما اعترف به الحافظ السیوطی بالتالی حیث قال بعد ذکر الأجوبة التی تقدّمت وما استحسنه من جوابه:

«وبعد؛ فهذه الأجوبة لا یصح شیء منها عن حدیث عائشة؛ أمّا الجواب

(۱) الإتقان فی علوم القرآن ۲: ۳۲۰.

(۲) الدر المنثور ۲: ۷۴۴- ۷۴۵.

(۳) المقنع لأبی عمرو الدانی: ۱۱۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۵۱

بالتضعیف، فلأنّ إسناده صحیح کما تری، وأمّا الجواب بالرمز وما بعده، فلأنّ سؤال عروة عن الأحرف المذکورة لا یطابقه» «۱».

ولقد أنصف القاضی ثناء اللَّه الهندی- وهو أکبر تلامذة شاه ولی اللَّه- إذ خطّأ عائشة وجعل قولها خرقاً للإجماع، حیث قال فی (تفسیره) فی تفسیر قوله تعالی: «إن هذان لساحران»:

«واختلفوا فی توجیهه، فروی هشام بن عروة عن أبیه عن عائشة أنّه خطأ من الکاتب. وهذا القول خطأ خارق للإجماع».

وكذا ابن السمين في تفسيره (الدر المصون) حيث قال:

«ذهب جماعـة- منهم عائشة رضـي اللّه عنها وأبو عمرو- إلى أنّ هذا ممّا لحن فيه الكاتب واقيم بالصواب، يعنون أنّه كان من حقّه أن يكتب بالياء فلم يفعل ولم يقرأه النّاس إلّابالياء على الصواب» «۲».

وقال السيوطى فى (الإتقان):

«تـذنيب: يقرب ممّا تقدّم عن عائشة ما أخرجه الإمام أحمد فى مسنده وابن أشتة فى المصاحف، من طريق إسـماعيل المكّى عن أبى خلف مولى بنى جمـح: أنّه دخل مع عبيـد بن عمير على عائشة فقال: جئت أسألك عن آية من كتاب اللّه كيف كان رسول اللّه صـلّى اللّه عليه وسلّم يقرؤها. قالت: أيّة آيةٍ؟

قال: الذين يؤتون ما آتوا أو الذين يأتون ما آتوا. فقالت: أيّهما أحبّ إليك؟

قلت: والذى نفسى بيده لإحداهما أحبّ إليّ من الدنيا جميعاً. قالت: أيّهما؟

قلت: الذين يأتون ما آتوا. فقالت: أشهد أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم

---

(۱) الإتقان فى علوم القرآن ۲: ۳۲۴.

(۲) الدر المصون/ تفسير ابن السمين ۵: ۳۴- ۳۵.

كذلك كان يقرؤها وكذلك انزلت ولكن الهجاء حُرّف» «۱».

وقال فى (الدر المنثور):

«أخرج سـعيد بن منصور وأحمـد وعبـد بن حميـد والبخـارى فى تاريخه وابن المنـذر وابن أبى شـيبة وابن الأنبارى معاً فى المصاحف والـدّارقطنى فى الإفراد والحاكم وصـحّحه وابن مردويه عن عبيـد بن عمير رضـى اللّه عنه: إنّه سأل عائشـة رضـى اللّه عنها: كيف كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم يقرأ هذه الآية: والذين يؤتون ما آتوا والذين يأتون ما آتوا، فقالت: أيّتهما أحبّ إليك؟

قلت: والذى نفسى بيده لإحداهما أحبّ إليّ من الدنيا جميعاً. قالت: أيّهما؟

قلت: الذين يأتون ما آتوا. فقالت: أشهد أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم كذلك كان يقرؤها، وكذلك انزلت ولكن الهجاء حرّف» «۲».

ابن عبّاس: أخطأ الكاتب

وقال فى (الإتقان) عاطفاً على ما تقدم:

«وما أخرجه ابن جرير وسـعيد بن منصور فى سـننه من طريق سـعيد بن جبير عن ابن عبّاس فى قوله «حَتّى تسـتأنسوا وتُسلّموا» قال: إنّما هى خطأ من الكاتب: حتّى تستأذنوا وتسلّموا؛ أخرجه ابن أبى حاتم بلفظ هو فيما أحسب ممّا أخطأ به الكتّاب» «۳».

وأخرج الحاكم:

«عن مجاهد عن ابن عبّاس فى قوله: «لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتّى

---

(۱) الاتقان فى علوم القرآن ۲: ۳۲۷.

(۲) الدر المنثور فى التفسير بالمأثور ۶: ۱۰۶ وفيه: ابن اشته بدل ابن أبى شيبة.

(۳) الإتقان فى علوم القرآن ۲: ۳۲۷.

تستأنسوا» قال: أخطأ الكاتب، تستأذنوا». ثمّ قال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين» «۱».

وفى (الدر المنثور):

«أخرج الفريابى وسعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبى حاتم وابن الأنبارى فى المصاحف وابن مندة فى غرائب شعبة والحاكم وصحّحه وابن مردويه والبيهقى فى شعب الإيمان والضياء فى المختارة من طرق عن ابن عبّاس رضى اللَّه عنهما فى قوله تعالى: «حتّى تستأنسوا وتسلّموا على أهلها» قال: أخطأ الكاتب، إنّما هى: حتّى تستأذنوا» «۲».

والعجب: أن الحكيم الترمذى يجعل هذا الحديث وأمثاله- مما أخرجه كبار الأئمة كما عرفت وصحّحوه- من مكائد الزنادقة، وفى ذلك فضيحة لثقات المحدثين بل لأعلام الصحابة وغيرهم من أركان الدين ... إنّه يقول:

«والعجب من هؤلاء الرواة، أحدهم يروى عن ابن عبّاس إنّه قال فى قوله «حتّى تستأنسوا وتسلّموا» هو خطأ من الكاتب إنّما هو تستأذنوا وتسلّموا، وما أرى مثل هذه الروايات إلّامن كيد الزنادقة فى هذه الأحاديث، إنّما يريدون أن يكيدوا الإسلام بمثل هذه الروايات، فيا سبحان اللَّه، كان كتاب اللَّه بين ظهرانىّ أصحاب رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم فى مَضِيعة حتّى كتب الكتّاب فيها ما شاؤوا وزادوا ونقصوا!!

وروى عنه أيضاً أنّه قال: خطأ من الكتّاب قوله: «أفلم ييأس الذين

---

(۱) المستدرك على الصحيحين ۲: ۳۹۶.

(۲) الدر المنثور: ۶: ۱۷۱.

آمنوا أن لو يشاء اللَّه لهدى الناس جميعاً» إنّما هو: أفلم يتبيّن، فهذه اللغات إنّما يتغيّر معانيها بزيادة حرف ونقصان حرف، أفيحسب ذو عقل إنّ أصحاب محمّد صلّى اللَّه عليه وسلّم أهملوا أمر دينهم حتّى فوّضوا عهد ربّهم إلى كاتب يخطىء فيه، ثمّ يقرّه أبوبكر وعمر وابىّ بن كعب رضى اللَّه عنهم أجمعين، حيث جمعوه فى خلافة أبى بكر ثمّ من بعده مرّة اخرى فى زمن عثمان رضى اللَّه عنه»....

وقد أشار الحكيم إلى ما رواه السيوطى فى (الإتقان) إذ قال:

«وما أخرجه ابن الأنبارى من طريق عكرمة عن ابن عبّاس إنّه قرأ: أفلم يتبيّن الذين آمنوا أن لو يشاء اللَّه لهدى الناس جميعاً، فقيل له: إنّها فى المصحف: أفلم ييأس الذين آمنوا، قال: أظنّ الكاتب كتبها وهو ناعس» «۱».

وهو فى (الدر المنثور):

«أخرج ابن جرير وابن الأنبارى فى المصاحف عن ابن عبّاس رضى اللَّه عنهما إنّه قرأ: أفلم يتبيّن الذين آمنوا، فقيل له: إنّها فى المصحف: أفلم ييأس الذين آمنوا، فقال: أظنّ الكاتب كتبها وهو ناعس» «۲».

ونصّ الحافظ ابن حجر على صحّته فى (فتح البارى):

«روى الطبرى وعبد بن حميد بإسناد صحيح كلّهم من رجال البخارى عن ابن عبّاس إنّه كان يقرؤها: أفلم يتبيّن، ويقول: كتبها الكاتب وهو ناعس» «۳».

---

(۱) الإتقان فى علوم القرآن ۲: ۳۲۷.

(۲) الدر المنثور ۴: ۶۵۳.

(۳) فتح البارى فى شرح البخارى ۸: ۳۰۰.

ثمّ تعرّض ابن حجر لإنكار من أنكر هذه الأحاديث وردّ عليهم بشدّة فقال:

«وأمّا ما أسنده الطبرى عن ابن عبّاس، فقد اشتدّ إنكار جماعة ممّن لا علم له بالرجال صحّته، وبالغ الزمخشرى فى ذلك كعادته- إلى أن قال- وهى واللَّه فرية بلا مرية، وتبعه جماعة بعده واللَّه المستعان. وقد جاء عن ابن عبّاس نحو ذلك فى قوله تعالى: «وقضى ربّك ألّا تعبدوا إلّاإيّاه» أخرجه سعيد بن منصور بإسناد جيّد عنه، وهذه الأشياء وإن كان غيرها المعتمد، لكن تكذيب المنقول بعد صحّته ليس من دأب أهل التحصيل، فلينظر فى تأويله بما يليق [به] «۱».

وقد روى السيوطى ما ذكره ابن حجر:

«أخرج الفريابى وسعيد بن منصور و ابن جرير و ابن المنذر و ابن الأنبارى فى المصاحف من طريق سعيد بن جبير عن ابن عبّاس رضى اللَّه عنه فى قوله: «وقضى ربّك أن لا تعبدوا إلّاإيّاه» قال: التزقت الواو بالصاد وأنتم تقرؤونها: وقضى ربّك.

وأخرج ابن أبى حاتم من طريق الضحّاك عن ابن عبّاس رضى اللَّه عنه مثله.

و أخرج أبو عبيد و ابن منيع وابن المنذر وابن مردويه من طريق ميمون ابن مهران عن ابن عبّاس قال: أنزل اللَّه هذا الحرف على لسان نبيّكم: ووصّى ربّك ألّا تعبدوا إلّاإيّاه، فلصقت إحدى الواوين بالصاد فقرأ النّاس: وقضى

---

(۱) فتح البارى فى شرح البخارى ۸: ۳۰۰- ۳۰۱ مع بعض الاختلاف.

ربّك، ولو نزلت على القضاء ما أشرك به أحداً» «۱».

وفى (الإتقان):

«أخرج سعيد بن منصور من طريق سعيد بن جبير عن ابن عبّاس أنّه كان يقول فى قوله: «وقضى ربّك» إنّما هى: ووصّى ربّك، التزقت الواو بالصاد.

وأخرجه ابن أشتة بلفظ: استمدّ الكاتب مداداً كثيراً فالتزقت الواو بالصاد.

وأخرج هو من طريق الضحّاك عن ابن عبّاس أنّه كان يقرأ: ووصّى ربّك، ويقول: أمر ربّك، إنّهما واوان التصقت إحداهما بالصاد.

وأخرج من طريق اخرى عن الضحّاك إنّه قال: كيف تقرأ هذا الحرف؟

قال: وقضى ربّك، قال: ليس كذلك نقرؤها نحن ولا ابن عبّاس، إنّما هى:

ووصّى ربّك، كذلك كانت تقرأ وتكتب، فاستمدّ كاتبكم فاحتمل القلم مداداً كثيراً فالتزقت الواو بالصاد، ثمّ قرأ: «ووصّينا الذين اوتوا الكتاب» ولو كانت قضاء من الربّ لم يستطع أحد ردّ قضاء الربّ، ولكنّه وصيّة أوصى بها العباد» «۲».

وروى السيوطى فى (الإتقان):

«وما أخرجه سعيد بن منصور وغيره من طريق عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عبّاس إنّه كان يقرأ: ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان ضياء،

---

(۱) الدر المنثور فى التفسير بالمأثور ۵: ۲۵۷.

(۲) الإتقان فى علوم القرآن ۲: ۳۲۷- ۳۲۸ مع اختلاف.

ويقول: خذوا هذه الواو واجعلوها هاهنا: «الذين قال لهم النّاس إنّ النّاس قد جمعوا لكم» الآية.

وأخرجه ابن أبى حاتم من طريق الزّبير بن خرّيت عن عكرمة عن ابن عبّاس قال: إنزعوا هذه الواو فاجعلوها فى: «الذين يحملون

العرش ومن حوله»» «١».

وفى (الدر المنثور):

«أخرج سعيد بن منصور وابن المنذر عن ابن عبّاس رضى اللَّه عنهما إنّه كان يقرأ: ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان ضياء، ويقول: خذوا هذه الواو واجعلوها هاهنا فى: «الذين يحملون العرش ومن حوله»» «٢».

وروى فى (الإتقان):

«وما أخرجه ابن أشتة وابن أبى حاتم من طريق عطاء عن ابن عبّاس فى قوله تعالى: «مثل نوره كمشكاة» قال: هى خطأ من الكاتب، هو أعظم من أن يكون نوره مثل نور المشكاة، إنّما هى: مثل نور المؤمن كمشكاة» «٣».

وفى (الدر المنثور):

«أخرج ابن أبى حاتم عن ابن عبّاس فى قوله تعالى: «مثل نوره» قال:

هى خطأ من الكاتب، هو أعظم من أن يكون نوره مثل نور المشكاة، قال: مثل نور المؤمن كمشكاة» «۴».

ثمّ حاول السيوطى تأويل هذه الروايات والدفاع عن رواتها:

«وقد أجاب ابن أشتة عن هذه الآثار كلّها: بأنّ المراد أخطأوا فى الإختيار

---

(١) الإتقان فى علوم القرآن ٢: ٣٢٨.

(٢) الدر المنثور ۵: ۶۳۴.

(٣) الإتقان فى علوم القرآن ٢: ٣٢٨.

(۴) الدر المنثور ۶: ١٩٧.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ١٥٨

وما هو الأولى بجمع الناس عليه من الأحرف السبعة، لا أنّ الذى كُتب خطأ خارج عن القرآن.

قال: فمعنى قول عائشة «حرّف الهجاء» القى إلى الكاتب هجاء غير ما كان بالأولى أن يُلقى إليه من الأحرف السبعة.

قال: وكذا معنى قول ابن عبّاس: كتبها وهو ناعس، يعنى فلم يتدبّر الوجه الذى هو أولى من الآخر، وكذا سائرها» «١».

وذكر مثل ذلك فى رسالته (جزيل المواهب):

«ونظير ما قلناه من أنّ المذاهب كلّها صواب وأنّها من باب جائز وأفضل لا من باب صواب وخطأ: ما ورد عن جماعة من الصحابة فى قرائات مشهورة أنّهم أنكروها على عثمان وقرؤوا غيرها. وأجاب العلماء عن إنكارهم بأنّهم أرادوا أنّ الأولى اختيار غيرها ولم يريدوا إنكار القرائة بها البتّة، وقد عقدتُ لذلك فصلًا فى الإتقان».

وقال فى (الإتقان) بعد العبارة السابقة:

«وأمّا قول ابن الأنبارى، فإنّه جنح إلى تضعيف الروايات ومعارضتها بروايات اخر عن ابن عبّاس وغيره بثبوت هذه الأحرف فى القرآن، والجواب الأوّل أولى وأقعد» «٢».

هذا، وقد كان الأولى بالسّيوطى أن يترك التعرّض لمثل هذه الخرافات كما تركها ابن حجر...

ثمّ جاء فى (الإتقان) ما هو الأعجب من ذلك، حيث قال:

---

(١) الإتقان فى علوم القرآن ٢: ٣٢٨- ٣٢٩.

(٢) الإتقان فى علوم القرآن ٢: ٣٢٩.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۵۹

«قد حكى أبو عمر الزاهد في كتاب اليواقيت عن ثعلب إنّه قال: إذا اختلف الإعرابان في القرآن لم افضّل إعراباً على إعراب، فإذا خرجتُ إلى كلام النّاس فضّلتُ الأقوى.

وقال أبو جعفر النحّاس: السلامة عند أهل الدّين إذا صحّت القرائتان أن لا يقال لإحداهما أجود، لأنّهما جميعاً عن النبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم، فيأثم من قال ذلك، وكان رؤساء الصحابة رضوان اللّه عليهم ينكرون مثل هذا.

وقال أبو شامة: أكثر المصنّفون من الترجيح بين قرائة مالك وملك، حتّى أنّ بعضهم بالغ إلى حدّ يكاد يُسقط وجه القرائة الاخرى، وليس هذا بمحمود بعد ثبوت القرائتين» «۱».

فإذا كان الترجيح إثماً فكيف بالتخطئة، وقد عرفنا أنّ ابن عباس وعائشة وغيرهما قد خطّأوا آيات عديدة؟

بل جاء في بعض الآثار الصحيحة أن ترجيح قراءةٍ على قراءةٍ يكاد يكون كفراً! قال ابن حجر في كلام له في جمع المصاحف:

«وقد جاء عن عثمان أنّه إنّما فعل ذلك بعد أن استشار الصّحابة، فأخرج ابن أبي داود بإسناد صحيح من طريق سويد بن غفلة قال: قال عليّ: لا تقولوا في عثمان إلّاخيراً، فواللّه ما فعل الذي فعل في المصاحف إلّاعن ملإٍ منّا.

قال: ما تقولون في هذه القرائة فقد بلغني أنّ بعضهم يقول إنّ قرائتي خير من قرائتك، وهذا يكاد يكون كفراً. قلنا: فما ترى؟ قال: أرى أن يجمع النّاس على مصحف واحد فلا يكون فرقة ولا اختلاف. قلنا: فنعم ما رأيت» «۲».

---

(۱) الإتقان في علوم القرآن ۱: ۲۸۱.

(۲) فتح الباري ۹: ۱۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۶۰

هذا، وفي (تفسير الثعلبي) في قوله تعالى: «والمقيمين الصلاة»:

«إختلفوا في وجه انتصابه؛ فقالت عائشة وأبان بن عثمان: هو غلط من الكاتب، ونظيره قوله: «الذين آمنوا والذين هادوا والصّابئون والنّصارى» وقوله: «إن هذان لساحران»» «۱».

مجاهد والضحّاك وسعيد بن جبير...

وفي (الدر المنثور):

«أخرج عبد بن حميد والفريابي وابن جرير وابن المنذر عن مجاهد في قوله تعالى: «وإذ أخذ اللّه ميثاق النبيّين لما آتيتكم من كتاب وحكمة» قال: هي خطأ من الكتّاب، وهي في قرائة ابن مسعود: ميثاق الذين اوتوا الكتاب.

وأخرج ابن جرير عن الربيع إنّه قرأ: وإذ أخذ اللّه ميثاق الذين اوتوا الكتاب قال: وكذلك كان يقرؤها ابيّ بن كعب. قال الربيع: ألا ترى إنّه يقول:

«ثمّ جاءكم رسول مصدّقاً لما معكم لتؤمننّ به ولتنصرنّه» لتؤمننّ بمحمّد ولتنصرنّه، قال: هم أهل الكتاب» «۲».

وفي (تفسير الثعلبي) بتفسير الآية المتقدّمة:

«قال عليّ بن أبي طالب رضي اللّه عنه: لم يبعث اللّه نبيّاً آدم ومن بعده إلّا أخذ عليه العهد في محمّد، وأمره بأخذ العهد على قومه ليؤمننّ به، ولئن بعث وهم أحياء لينصرنّه. وقال آخرون: إنّما أخذ الميثاق على أهل الكتاب الذين أرسل منهم النبيّون؛ وهو قول مجاهد والربيع. قال مجاهد: هذا غلط من الكاتب، وهي في قرائة ابن مسعود وابيّ بن كعب: وإذ أخذ اللّه ميثاق الذين

---

(۱) تفسير الثعلبي ۳: ۴۱۴.

(۲) الدر المنثور ۲: ۲۵۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۶۱

قالوا، ألا ترى إلى قوله: ثمّ جاءكم» «۱».

وفى (الإتقان):

«وأخرج- أى ابن أشتة- من طريق أبى بشر عن سعيد بن جبير إنّه كان يقرأ: والمقيمين الصّلاة، ويقول: هو لحن من الكاتب» «۲».

ثمّ نقل السيوطى عن ابن اشتة تأويلًا غريباً فقال:

«أمّا قول سعيد بن جبير: لحن من الكاتب، فعنى باللّحن القرائة واللّغة، يعنى: إنّها لغة الذى كتبها وقرائته، وفيها قرائة اخرى» «۳».

واتّبع الضحاك أيضاً ابن عباس، فقد جاء فى (الدر المنثور):

«أخرج أبو عبيد وابن جرير وابن المنذر عن الضحّاك بن مزاحم رضى اللَّه عنه إنّه قرأها «ووصّى ربّك» قال: إنّهم ألصقوا إحدى الواوين بالصاد فصارت قافاً» «۴».

والأقبح الأشنع من ذلك كلّه: قول بعضهم بأنّ فى القرآن أغلاطاً لم يتنبّه إليها الرسول الكريم ولا جبريل الأمين ... فاستمع لما جاء فى كتاب (اليواقيت والجواهر):

«كان حمزة الزيّات يقول: قرأت سورة يس على الحقّ تعالى حين رأيته، فلمّا قرأت: «تنزيل العزيز الرّحيم» بضمّ اللام فردّ علىّ الحقّ تعالى تنزيل بفتح اللام وقال: إنّى نزّلته تنزيلًا. وقال: قرأت عليه جلّ وعلا أيضاً سورة طه، فلمّا بلغت إلى قوله تعالى: «وأنا اخترتك» فقال تعالى: وإنّا

---

(۱) تفسير الثعلبى ۳: ۱۰۵.

(۲) الإتقان فى علوم القرآن ۲: ۳۲۱.

(۳) الإتقان فى علوم القرآن ۲: ۳۲۴.

(۴) الدر المنثور ۵: ۲۵۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۶۲

اخترناك» «۱».

ونعوذ باللَّه من هذه الاعتقادات الفاسدة فى حق كلام اللَّه الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه!

موقف ابن مسعود

ومن العجائب: ما يروونه عن عبداللَّه بن مسعود- هذا الصحابى الجليل- بالنسبة إلى هذا القرآن الموجود، فقد جاء فى (جامع الاصول):

«وزاد الترمذى: قال الزهرى: فأخبرنى عبيداللَّه بن عبداللَّه بن مسعود إنّه- أى ابن مسعود- كره لزيد بن ثابت نسخ المصاحف وقال: يا معشر المسلمين أُعزل عن نسخ المصاحف و يتولّاها رجل- واللَّه- لقد أسلمتُ وإنّه لفى صلب رجل كافر- يريد زيد بن ثابت- ولذلك قال عبداللَّه بن مسعود: يا أهل العراق اكتموا المصاحف التى عندكم وغلّوها فإنّ اللَّه يقول: «ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة» فالقوا اللَّه بالمصاحف» «۲».

وفى (فتح البارى):

«وفى رواية النسائى وأبى عوانة وابن أبى داود من طريق ابن شهاب عن الأعمش عن أبى وائل قال: خطبنا عبداللَّه بن مسعود على المنبر فقال: «ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة» غلّوا مصاحفكم، وكيف تأمروننى أن أقرأ على قرائة زيد بن ثابت وقد قرأت من فىّ

رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم.

وفى رواية خمير بن مالك بيان السبب فى قول ابن مسعود هذا، ولفظه:

لمّا أمر بالمصاحف أن تُغَيَّر ساء ذلک عبداللّه بن مسعود فقال: من استطاع ...

---

(۱) اليواقيت والجواهر للشيخ عبدالوهاب الشعرانى ۱: ۱۶۲.

(۲) جامع الاصول ۲: ۵۰۶/ ۹۷۵- وانظر الترمذى ۵: ۲۸۵/ ۳۱۰۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۶۳

وقال فى آخره: أفأترک ما أخذت من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، وفى رواية له: فقال: إنّى غال مصحفى فمن استطاع أن يغلّ مصحفه فليفعل.

وعند الحاكم من طريق أبى ميسرة قال: زحتُ فإذا أنا بالأشعرى وحذيفة وابن مسعود فقال ابن مسعود: واللّه لا أدفعه- يعنى مصحفه- أقرأنى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم. فذكره» «۱».

وفى (مجمع البحار) بتفسير قول ابن مسعود: «ومن يغلل»:

«يعنى: إنّ مصحفه ومصحف أصحابه كان مخالفاً لمصحف الجمهور، فأنكر عليه النّاس وطلبوا إحراق مصحفه كما فعلوا فامتنع وقال لأصحابه: غُلّوا مصاحفكم أى اكتموها، ومن يغلل يأت بما غلّ يوم القيامة، وكفاكم به شرفاً، ثمّ قال إنكاراً: ومن هو الذى تأمرونّى أن آخذ بقرائته وأترک مصحفى الذى أخذته من فىّ رسول اللّه» «۲».

هذا، وقد كان فى مصحف ابن مسعود زيادة ونقصان بالنسبة إلى المصحف الموجود، جاء ذلک فى كلمات غير واحدٍ من أئمة القوم، كالقوشجى حيث قال مدافعاً عن عثمان، فى (شرح التجريد):

«اجيب: بأن ضرب ابن مسعود إن صحّ فقد قيل: إنّه لمّا أراد عثمان أن يجمع النّاس على مصحف واحد ويرفع الاختلاف بينهم فى كتاب اللّه طلب مصحفه منه فأبى ذلک، مع ما كان فيه من الزيادة والنقصان، ولم يرض أن يجعل موافقاً لما اتّفق به أجلّة الصحابة، فأدّبه عثمان لينقاد» «۳».

---

(۱) فتح البارى ۹: ۳۹.

(۲) مجمع البحار «غلّ».

(۳) شرح التجريد للقوشجى: ۳۷۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۶۴

وأبو الدرداء

وفى مصحف أبى الدرداء الصحابى أيضاً زيادة كما أخرج مسلم فى (الصحيح):

«حدّثنا أبوبكر ابن أبى شيبة وأبو كُرَيب- واللفظ لأبى بكر- قال: حدّثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة قال: قدمنا الشام فأتانا أبوالدرداء فقال: فيكم أحد يقرأ على قرائة عبداللّه؟ فقلت: نعم أنا. قال:

فكيف سمعت عبداللّه يقرأ هذه الآية: «والليل إذا يغشى»؟ قال: سمعته يقرأ: والليل إذا يغشى والذكر والانثى. قال: أنا واللّه هكذا سمعت رسول اللّه يقرأ، ولكن هؤلاء يريدون أن أقرأ «ما خلق» فلا اتابعهم» «۱».

وفى (صحيح مسلم) أيضاً:

«وحدّثنى على بن حجر السعدى حدّثنا، إسماعيل بن إبراهيم، عن داود ابن أبى هند، عن الشعبى، عن علقمة قال: لقيت أباالدرداء

فقال لی: ممّن أنت؟ قلت: من أهل العراق. قال: من أیّهم؟ قلت: من أهل الکوفة. قال: هل تقرأ علی قرائة عبداللَّه بن مسعود؟ قال: قلت: نعم. قال: فاقرأ «واللیل إذا یغشی» فقرأت: واللیل إذا یغشی والنّهار إذا تجلّی والذکر والانثی. قال:

فضحک ثمّ قال: هکذا سمعت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم یقرؤها» «۲».

وفی (صحیح البخاری):

«حدّثنا قبیصة بن عقبة قال: حدّثنا سفیان، عن الأعمش، عن إبراهیم، عن علقمة قال: دخلت فی نفر من أصحاب عبداللَّه الشام، فسمع بنا

(۱) صحیح مسلم ۱: ۵۶۵- ۵۶۶/ ۸۲۳ کتاب صلاة المسافرین الباب ۵۰.

(۲) صحیح مسلم ۱: ۵۶۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۶۵

أبوالدرداء فأتانا فقال: أفیکم من یقرأ؟ فقلنا: نعم. قال: فأیّکم أقرأ؟ فأشاروا إلیّ. فقال: إقرأ، فقرأت: واللیل إذا یغشی والنّهار إذا تجلّی والذکر والانثی، فقال: أنت سمعتها من فیّ صاحبک؟ قلت: نعم. قال: وأنا سمعتها من فیّ النبیّ وهؤلاء یأبون علینا» «۱».

وفی (صحیح البخاری) أیضاً:

«حدّثنا عمرو بن حفص، حدّثنا أبی قال: حدّثنا الأعمش، عن إبراهیم قال: قدم أصحاب عبداللَّه علی أبی الدرداء فطلبهم فوجدهم، فقال: أیّکم یقرأ علی قرائة عبداللَّه؟ قال: کلّنا. قال: فأیّکم أحفظ؟ فأشاروا إلی علقمة. قال:

کیف سمعته یقرأ: «واللیل إذا یغشی»؟ قال علقمة: والذکر والانثی. قال:

أشهد إنّی سمعت النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم یقرأ هکذا، وهؤلاء یریدوننی علی أن أقرأ: ما خلق الذکر والانثی، واللَّه لا اتابعهم» «۲».

وفی (صحیح الترمذی):

«حدّثنا هناد، نا أبو معاویة، عن الأعمش، عن إبراهیم، عن علقمة قال:

قدمنا الشام فأتانا أبوالدرداء، فقال: أفیکم أحد یقرأ علی قرائة عبداللَّه؟

فأشاروا إلیّ، فقلت: نعم. قال: کیف سمعت عبداللَّه یقرأ هذه الآیة: «واللیل إذا یغشی»؟ قال: قلت: سمعته یقرؤها: واللیل إذا یغشی والذکر والانثی.

فقال أبوالدرداء: وأنا واللَّه هکذا سمعت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم وهو یقرؤها، وهؤلاء یریدوننی أن أقرأها: [و] ما خلق، فلا اتابعهم.

هذا حدیث حسن صحیح، وهکذا قرائة عبداللَّه بن مسعود: واللیل إذا

(۱) صحیح البخاری ۶: ۲۱۰.

(۲) صحیح البخاری ۶: ۲۱۰- ۲۱۱ وفیه: عمر بن حفص.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۶۶

یغشی والنّهار إذا تجلّی والذکر والانثی» «۱».

وجاء فی کتاب (المحاضرات) ما یلی:

«وقیل: أحرق عثمان رضی اللَّه عنه مصحف ابن مسعود، وإنّ ابن مسعود رضی اللَّه عنه کان یقول: لو ملکت کما ملکوا لصنعت بمصحفهم مثل الذی صنعوا بمصحفی» «۲».

أقول:

قد يحمل بعض ما جاء في هذه الأخبار والآثار على اختلاف القراءة، وبعضها الآخر على نسخ التلاوة، ولكنّ طرفاً كبيراً من ذلك لا يمكن حمله لا على النسخ ولا على القراءة، كما هو واضحٌ لأهل العلم والتحقيق، فهل يلتزم القوم بما جاء في هذه النصوص؟!

---

(۱) صحيح الترمذي ۵: ۱۹۱/ ۲۹۳۹ كتاب القراءات، الباب ۷.

(۲) محاضرات الأدباء ۲: ۴۳۳ باختلاف يسير.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۶۷

رجال الحديث والعرفان و ولادة الإمام المهدى صاحب الزمان ... ص: ۱۶۷

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۶۹

وأورد السيّد نصوص ما وقف عليه من عبارات أعلام أهل السنّة، من عرفاء ومحدّثين ومؤرّخين، في بلاد الهند وخارجها، يصرّحون فيها بولادة الإمام المهدى وأنّه ابن الإمام الحسن العسكرى، من ولد الإمام أبى عبداللَّه الحسين الشهيد عليهم الصلاة والسلام...

ونحن ننقل تلك النصوص، ونترجم لأصحابها، تنويهاً بمقامهم وشأنهم بين أهل السنّة:

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۷۰

الشيخ عبدالوهاب الشعرانى ... ص: ۱۷۰

اشارة

قال الشيخ عبدالوهاب الشعرانى فى كتابه (لواقح الأنوار فى طبقات الأخيار):

«ومنهم: الشيخ الصالح العابد الزاهد، ذوالكشف الصحيح والحال العظيم، الشيخ حسن العراقى المدفون فوق الكوم المطِل على بركة الرطلى، كان رضى اللَّه عنه عمّر نحو مائة سنة وثلاثين سنة، ودخلت عليه مرّة أنا وسيّدى أبوالعبّاس الحرشى، فقال:

احدّثكم بحديث تعرفون به أمرى من حيث كنت شابّاً إلى وقتى هذا؟

فقلنا: نعم.

فقال: كنت شابّاً أمرد، أنسج العباء فى الشام، وكنت مسرفاً على نفسى، فدخلت جامع بنى اميّة فوجدت شخصاً على الكرسى يتكلّم فى أمر المهدى وخروجه، فتشرّب حبّه قلبى وصرت أدعو فى سجودى بأنّ اللَّه يجمعنى عليه، فمكثت نحو سنة وأنا أدعو، فبينما أنا بعد المغرب فى الجامع إذ دخل علىّ شخص عليه عمامة كعمائم العجم، وجبّة من وبر الجمال، فجسّ بيده على كتفى وقال:

مالك بالإجتماع بى؟

فقلت له: من أنت؟

فقال: أنا المهدى. فقبّلت يده وقلت: إمض بنا إلى البيت.

فأجاب وقال: أخْلِ لى مكاناً لا يدخل علىّ فيه أحد غيرك، فأخليت له.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۷۱

فمكث عندى سبعة أيّام ولقّننى الذكر، وأمرنى بصوم يوم وإفطار يوم، وبصلاة خمسمائة ركعة فى كلّ ليلة، وأن لا أضع جنبى على الأرض للنوم إلّا غلبة.

ثمّ طلب الخروج وقال لى: يا حسن! لا تجتمع بأحد بعدى ويكفيك ما حصل لك منّى، فما ثَمّ إلّادون ما وصل إليك منّى فلا تتحمّل من أحد بلا فائدة.

فقلت: سمعاً وطاعة.

وخرجت اودّعه، فأوقفنى عند عتبة باب الدار وقال: من هنا.

فأقمت على ذلك سنين عديدة- إلى أن قال الشعرانى بعد ذكر حكاية سياحة حسن العراقى-:

وسألت المهدى عن عمره؟

فقال: يا ولدى! عمرى الآن ستمائة سنة وعشرون سنة، ولى عنه الآن مائة سنة.

فقلت ذلك لسيّدى على الخواصّ فوافقه على عمر المهدى رضى اللّه عنهما» «۱».

وقال فى كتابه (اليواقيت والجواهر):

«المبحث الخامس والستّون: فى بيان أنّ جميع أشراط الساعة التى أخبر بها الشارع صلّى اللّه عليه وسلّم حقّ لابدّ أن يقع كلّها قبل قيام الساعة، وذلك كخروج المهدى ثمّ الدجّال ثمّ نزول عيسى وخروج الدابّة وطلوع الشمس من مغربها ورفع القرآن وفتح سدّ يأجوج ومأجوج، حتّى لو لم يبق من الدنيا إلّا

---

(۱) لواقح الأنوار فى طبقات الأخيار ۲: ۱۳۹ ترجمة الشيخ حسن العراقى.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۷۲

مقدار يوم واحد لوقع ذلك كلّه.

قال الشيخ تقى الدين بن أبى منصور فى عقيدته: وكلّ هذه الآيات تقع فى المائة الأخيرة من اليوم الذى وعد به رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم امّته بقوله: إن صلحت امّتى فلها يوم وإن فسدت فلها نصف يوم، يعنى من أيّام الرب المشار إليها بقوله: «وإنّ يوماً عند ربّك كألف سنة ممّا تعدّون».

وقال بعض العارفين: وأوّل الألف محسوب من وفاة علىّ بن أبى طالب رضى اللّه عنه آخر الخلفاء، فإنّ تلك المدّة كانت من جملة أيّام نبوّة رسول اللّه ورسالته، فمهّد اللّه تعالى بالخلفاء الأربعة البلاد، ومراده صلّى اللّه عليه وسلّم إنْ شاء اللّه بالألف قوّة سلطان شريعته إلى انتهاء الألف، ثمّ تأخذ فى الاضمحلال إلى أن يصير الدين غريباً كما بدأ، وذلك الاضمحلال يكون بدايته من مُضِىّ ثلاثين سنة من القرن الحادى عشر، فهناك يُتَرَقَّب خروج المهدى، وهو من أولاد الإمام حسن العسكرى، ومولده عليه السلام ليلة النصف من شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين، وهو باق إلى أن يجتمع بعيسى بن مريم عليه السلام، فيكون إلى وقتنا هذا- وهو سنة ثمان وخمسين وتسعمائة- سبعمائة سنة وست سنين؛ هكذا أخبرنى الشيخ حسن العراقى المدفون فوق كوم الريش المُطِلّ على بِرْكة الرطلى بمصر المحروسة، عن الإمام المهدى حين اجتمع به ووافقه على ذلك شيخنا سيّدى على الخَوّاص رحمهما اللّه.

وعبارة الشيخ محى الدين فى الباب السادس والستين وثلاثمائة من الفتوحات هكذا: واعلموا أنّه لابدّ من خروج المهدى رضى اللّه عنه، لكن لا يخرج حتّى تمتلىء الأرض جوراً وظلماً فيملؤها قسطاً وعدلًا، ولو لم يبق من

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۷۳

الدنيا إلّايوم واحد طوّل اللّه تعالى ذلك اليوم حتّى يلى هذا الخليفة.

وهو من عترة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم من ولد فاطمة رضى اللّه عنها، جدّه الحسين بن على بن أبى طالب، ووالده حسن

العسکری ابن الإمام علیّ النقی بالنون ابن محمّد التقی بالتاء ابن الإمام علیّ الرضا ابن الإمام موسی الکاظم ابن الإمام جعفر الصادق ابن الإمام محمّد الباقر ابن الإمام زین العابدین علیّ بن الإمام الحسین ابن الإمام علیّ بن أبی طالب.

یواطیء اسمه اسم رسول اللّه.

یبایعه المسلمون مابین الرکن والمقام.

یشبه رسول اللّه فی الخلق- بفتح الخاء-.

وینزل عنه فی الخلق- بضمّها- إذ لا یکون أحد مثل رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم فی أخلاقه واللّه تعالی یقول: «إنّک لعلی خُلُقٍ عظیم».

هو أجلی الجبهة، أقنی الأنف.

أسعد الناس به أهل الکوفة.

یقسم المال بالسویّة، ویعدل فی الرعیّة، یأتیه الرجل فیقول: یا مهدی أعطنی، وبین یدیه المال، فیحثی له ما استطاع أن یحمله.

یخرج علی فترة من الدین، یزع اللّه به ما لا یزع بالقرآن.

یمسی الرجل جاهلًا وجباناً وبخیلًا فیصبح عالماً شجاعاً کریماً.

یمشی النصر بین یدیه.

یعیش خمساً أو سبعاً أو تسعاً.

یقفو أثر رسول اللّه ولا یخطی، له ملک یُسدّده من حیث لا یراه، یحمل الکل ویعین الضعیف ویساعد علی نوائب الحقّ، یفعل ما یقول، ویقول ما

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۷۴

یفعل، ویعلم ما یشهد، یصلحه اللّه فی لیلة، یفتح المدینة الرومیّة بالتکبیر مع سبعین ألف من المسلمین من ولد إسحاق، یشهد الملحمة العظمی مأدبة اللّه بمرج عکاء، یبید الظلم وأهله، ویقیم الدین، وینفخ الروح فی الإسلام، یُعِزّ اللّه به الإسلام بعد ذلّه، ویحییه بعد موته، یضع الجزیة، ویدعو إلی اللّه بالسیف، فمن أبی قتل ومن نازعه خُذِل، یظهر من الدین ما هو علیه فی نفسه حتّی لو کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم حیّاً لحکم به.

فلا یبقی فی زمانه إلّاالدّین الخالص عن الرأی، یخالف فی غالب أحکامه مذاهب العلماء فینقبضون منه لذلک، لظنّهم أنّ اللّه تعالی لا یحدث بعد أئمّتهم مجتهداً.

وأطال فی ذلک وفی ذکر وقائعه معهم، ثمّ قال:

واعلم أنّ المهدی إذا خرج یفرح جمیع المسلمین خاصّتهم وعامّتهم، وله رجال إلهیّون یقیمون دعوته وینصرونه، وهم الوزراء له، یتحمّلون أثقال المملکة ویعینونه علی ما قلّد اللّه له.

ینزل علیه عیسی بن مریم علیه السلام بالمنارة البیضاء شرقی دمشق متّکیاً علی ملکین: ملک عن یمینه وملک عن شماله والنّاس فی صلاة العصر، فیتنحّی له الإمام من مکانه فیتقدّم ویصلّی بالنّاس یوم البأس بسنّة النبیّ صلّی اللّه علیه وسلّم، یکسر الصلیب ویقتل الخنزیر.

ویقبض المهدیّ طاهراً مطهّراً.

وفی زمانه یقتل السفیانی عند شجرة بغُوطة دمشق، ویخسف بجیشه فی البیداء، فمن کان مجبوراً من ذلک الجیش مکرهاً یحشر علی نیّته، وقد جاءکم زمانه وأظلّکم أوانه.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۷۵

وقد ظهر فی القرن الرابع اللّاحق بالقرون الثلاثة الماضیة قرن رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم وهو قرن الصحابة، ثمّ الذی یلیه، ثمّ الذی یلی الثانی، ثمّ جاء بینها فترات وحدثت امور، وانتشرت أهواء، وسفکت دماء، فاختفی إلی أن یجیء الوقت المعلوم، فشهداؤه خیر الشهداء، وامناءه أفضل الامناء.

قال الشیخ محی الدین: وقد استوزر اللَّه تعالی له طائفة خبأهم الحقّ له فی مکنون غیبه، أطلعهم کشفاً وشهوداً علی الحقائق وما هو أمر اللَّه علیه فی عباده وهم علی أقدام رجال من الصحابة الذین صدقوا ما عاهدوا اللَّه علیه، وهم من الأعاجم لیس فیهم عربیّ لکن لا یتکلّمون إلّابالعربیّة، لهم حافظ من غیر جنسهم، ما عصی اللَّه قطّ هو أخصّ الوزراء وأعلم» «۱».

ثمّ قال الشعرانی بعد کلام له:

«فإن قلت: فما صورة ما یحکم به المهدی إذا خرج؟ هل یحکم بالنصوص أو بالإجتهاد أو بهما؟

فالجواب کما قاله الشیخ محی الدین: إنّه یحکم بما ألقی إلیه ملک الإلهام من الشریعة، وذلک أن یلهمه اللَّه الشرع المحمّدیّ فیحکم به کما أشار إلیه حدیث المهدی: إنّه یقفو أثری. فعرّفنا صلّی اللَّه علیه وسلّم أنّه متّبع لا مبتدع، وأنّه معصوم فی حکمه، إذ لا معنی للمعصوم فی الحکم إلّاأنّه لا یخطئ، وحکم رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم لا یخطئ، فإنّه لا ینطق عن الهوی إن هو إلّاوحی یوحی، وقد أخبر عن المهدی أنّه لا یخطئ وجعله ملحقاً بالأنبیاء فی ذلک الحکم.

قال الشیخ: فعلم أنّه یحرم علی المهدی القیاس مع وجود النصوص

---

(۱) الیواقیت والجواهر ۲: ۴۲۲- ۴۲۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۷۶

التی منحه اللَّه إیّاها علی لسان ملک الإلهام.

بل حرّم بعض المحقّقین علی جمیع أهل اللَّه القیاس، لکون رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم مشهوداً لهم، فإذا شکّوا فی صحّة حدیث أو حکم رجعوا إلیه فی ذلک فأخبرهم بالأمر الحقّ یقظة ومشافهة، وصاحب هذا المشهد لا یحتاج إلی تقلید أحد من الأئمّة غیر رسول اللَّه، قال اللَّه تعالی: «قل هذه سبیلی أدعو إلی اللَّه علی بصیرة أنا ومن اتّبعنی» وأطال فی ذلک» «۱».

أقول:

وفی النصوص المتقدّمة إقرار جماعة من الأعلام بوجود المهدی علیه السلام، ولربّما یوجد فیها ما لا تساعد علیه الأدلّة.

ترجمة الشعرانی ... ص: ۱۷۶

هو: الشیخ أبو المواهب عبدالوهّاب بن علی الشعرانی المتوفّی سنة ۹۷۳:

قال ابن العماد- فی وفیات السنة المذکورة-: وفیها: الشیخ عبدالوهّاب ابن أحمد الشعراوی الشافعی. قال الشیخ عبدالرؤف المناوی فی طبقاته: هو شیخنا الإمام العامل، العابد، الزاهد، الفقیه، المحدّث، الاصولی، الصوفی المربّی، المسلک، من ذریّة محمّد بن الحنفیّة... جدّ واجتهد، فخفظ عدّة متون ... وعرض ما حفظ علی علماء عصره.

ثمّ شرع فی القراءة ... وحبّب إلیه الحدیث، فلزم الإشتغال به والأخذ عن أهله، ومع ذلک، لم یکن عنده جمود المحدّثین ولا لدونة النقلة، بل هو

---

(۱) الیواقیت والجواهر ۲: ۴۲۴- ۴۲۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۷۷

فقیه النظر صوفی الخبر...

ثمّ أقبل علی الإشتغال بالطریق فجاهد نفسه مدّةً وقطع العلائق الدنیویّة، ومکث سنین لایضطجع علی الأرض لیلًا ولانهاراً، بل اتّخذ له حبلًا بسقف خلوته یجعله فی عنقه لیلًا حتی لا یسقط، وکان یطوی الأیّام المتوالیة ویدیم الصوم ... حتّی قویت روحانیّته، فصار یطیر من صحن الجامع الغمری إلی سطحه...

ثمّ تصدّی للتصنیف، فألّف کتباً...

وحسده طوائف، فدسّوا علیه کلمات یخالف ظاهرها الشرع وعقائد زائفة ومسائل تخالف الإجماع، وأقاموا علیه القیامة وشنّعوا وسبّوا ورموه بکلّ عظیمة، فخذلهم اللَّه وأظهره علیهم.

وکان مواظباً علی السنّة، مبالغاً فی الورع، مؤثراً ذوی الفاقة علی نفسه...

ومن کلامه: دوروا مع الشرع کیف کان لا مع الکشف فإنّه قد یخطئ» «... ۱».

الشیخ المودودی ... ص: ۱۷۷

وتبعهم الشیخ علی أکبر بن أسد اللَّه المودودی وهو من علمائهم المتأخرین، فإنّه قال فی (المکاشفاتِ- حاشیة النفحات) بترجمة علی بن سهل بن الأزهر الإصفهانی:

«ولقد قالوا: إنّ عدم الخطأ فی الحکم مخصوص بالأنبیاء آکد الخصوصیّة، والشیخ رضی اللَّه عنه یخالفهم فی ذلک، لحدیث ورد فی شأن

(۱) شذرات الذهب فی أخبار من ذهب ۸: ۳۷۲- ۳۷۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۷۸

الإمام المهدی الموعود علی جدّه وعلیه الصلاة والسلام کما ذکر ذلک صاحب الیواقیت عنه حیث قال: صرّح الشیخ رضی اللَّه عنه فی الفتوحات بأنّ الإمام المهدی یحکم بما ألقی إلیه ملک الإلهام من الشریعة، وذلک أنّه یلهمه الشرع المحمّدی فیحکم به کما أشار إلیه حدیث المهدی. إنّه یقفو اثری لا- یخطی، فعرّفنا صلّی اللَّه علیه وسلّم أنّه متّبع لا- مبتدع، وأنّه معصوم فی حکمه، إذ لا- معنی للمعصوم فی أمر إلّاأنّه لا یخطی، وحکم رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم لا یخطی فإنّه لا ینطق عن الهوی إن هو إلّاوحی یوحی، وقد أخبر عن المهدی أنّه لا یخطی وجعله ملحقاً بالأنبیاء فی ذلک الحکم، وأطال صاحب الیواقیت فی ذلک نقلًا عن الشیخ رضی اللَّه عنه وعن غیره من العلماء والفضلاء من أهل السنّة والجماعة.

وقال رحمة اللَّه علیه فی المبحث الحادی والثلاثین، فی بیان عصمة الأنبیاء من کلّ حرکة وسکون وقول وفعل ینقص مقامهم الأکمل، وذلک لدوام عکوفهم فی حضرة اللَّه تعالی الخاصّة؛ فتارة یشهدونه سبحانه وتارة یشهدون أنّه یراهم ولا یرونه، ولا یخرجون أبداً عن شهود هذین الأمرین، ومن کان مقامه کذلک لا یتصوّر فی حقّه مخالفة قطّ صوریّة کما سیأتی بیانه، وتسمّی هذه حضرة الإحسان، ومنها عصم الأنبیاء وحفظ الأولیاء؛ فالأولیاء یخرجون ویدخلون، والأنبیاء مقیمون، ومن أقام فیها من الأولیاء کسهل بن عبداللَّه التستری وسیّدی إبراهیم المتبولی، فإنّما ذلک بحکم الإرث والتبعیة للأنبیاء، استمداداً من مقامهم لا بحکم الاستقلال. فافهم.

ثمّ قال فی المبحث الخامس والأربعین: قد ذکر الشیخ أبوالحسن الشاذلی رضی اللَّه عنه: إنّ للقطب خمسة عشر علامة: أن یمدّد بمدد العصمة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۷۹

والرحمة والخلافة والنيابة ومدد حملة العرش، ويكشف له عن حقيقة الذات، وإحاطة الصفات إلى آخره؛ فبهذا صحّ مذهب من ذهب إلى كون غير النبى معصوماً، ومن قيّد العصمة فى زمرة معدودة ونفاها عن غير تلك الزمرة فقد سلك مسلكاً آخر، وله أيضاً وجه يعلمه من علمه، فإنّ الحكم بكون المهدى الموعود رضى اللّه عنه موجوداً وهو كان قطباً بعد أبيه الحسن العسكرى عليهما السلام، كما كان هو قطباً بعد أبيه إلى الإمام علىّ بن أبى طالب كرّمنا اللّه بوجوههم، يشير إلى صحّة حصر تلك الرتبة فى وجوداتهم من حين كان القطبيّة فى وجود جدّه علىّ بن أبى طالب إلى أن تتمّ فيه لا ـ قبل ذلك، فكلّ قطب فرد يكون على تلك الرتبة نيابة عنه لغيبوبته عن أعين العوام والخواصّ لا عن أعين أخصّ الخواص، وقد ذكر ذلك عن الشيخ صاحب اليواقيت وعن غيره أيضاً رضى اللّه عنه وعنهم، فلابدّ أن يكون لكلّ إمام من الأئمّة الإثنى عشر عصمة؛ خذ هذه الفائدة.

قال الشيخ عبدالوهاب الشعراوى فى المبحث الخامس والستين: قال الشيخ تقى‌الدين بن أبى المنصور فى عقيدته، بعد ذكر تعيين السنين للقيامة:

فهناك يترقّب خروج المهدى عليه السلام، وهو من أولاد الإمام الحسن العسكرى، ومولده عليه السلام ليلة النصف من شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين، وهو باق إلى أن يجتمع بعيسى بن مريم عليهما السلام، فيكون عمره إلى وقتنا هذا- وهو سنة ثمان وخمسين وتسعمائة- سبعمائة سنة وست سنين؛ هكذا أخبرنى الشيخ حسن العراقى عن الإمام المهدى حين اجتمع به، ووافقه على ذلك شيخنا سيّدى على الخواص رحمه اللّه تعالى.

وعبارة الشيخ محى الدين فى الباب السادس والسبعين وثلاثمائة من

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۸۰

الفتوحات: واعلموا أنّه لابدّ من خروج المهدى عليه السلام، ثمّ قال: وهو من عترة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، من ولد فاطمة رضى اللّه عنها، جدّه الحسين بن على بن أبى طالب رضى اللّه عنه، ووالده الحسن العسكرى ابن الإمام علىّ النقى بالنون ابن الإمام محمّد التقى بالتاء ابن الإمام علىّ الرضا ابن الإمام موسى الكاظم ابن الإمام جعفر الصادق ابن الإمام محمّد الباقر ابن الإمام زين العابدين ابن الإمام الحسين ابن الإمام علىّ بن أبى طالب رضى اللّه تعالى عنهم أجمعين، يواطىء اسمه اسم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم.

ثمّ عَدَّ رضى اللّه عنه نبذة من شيم المهدى وأخلاقه النبويّة التى تكون فيه على جدّه وعليه الصلاة والسلام، ونحن نذكرها فى أحوال العارف الجندى قدّس سرّه إن شاء اللّه تعالى» «۱».

الخواجه محمد پارسا ... ص: ۱۸۰

اشارة

وقال الخواجا السيد محمد پارسا فى كتاب (فصل الخطاب):

«ولمّا زعم أبو عبداللّه جعفر بن أبى الحسن على الهادى رضى اللّه عنه أنّه لا ولد لأخيه أبى محمّد الحسن العسكرى رضى اللّه عنه، وادّعى أنّ أخاه الحسن العسكرى رضى اللّه عنه جعل الإمامة فيه سمّى: الكذّاب، وهو معروف بذلك، والعقب من ولد جعفر بن على هذا فى على بن جعفر، وعقب على هذا فى ثلاثة: عبداللّه وجعفر وإسماعيل.

وأبو محمّد الحسن العسكرى ولده محمّد رضى اللّه عنهما معلوم عند خاصّة أصحابه وثقات أهله.

(۱) المكاشفات فى الحاشية على نفحات الانس- ترجمة على بن سهل الإصبهانى.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۸۱

ويروى أنّ حكيمة بنت أبى جعفر محمّد الجواد رضى اللَّه عنه عمّة أبى محمّد الحسن العسكرى رضى اللَّه عنه كانت تحبّه وتدعو له وتتضرّع أن ترى له ولداً، وكان أبو محمّد الحسن العسكرى اصطفى جارية يقال لها نرجس، فلمّا كان ليلة النصف من شعبان سنة خمس وخمسين ومائتين، دخلت حكيمة فدعت لأبى محمّد الحسن العسكرى، فقال لها: يا عمّة! كونى الليلة عندنا لأمر، فأقامت كما رسم، فلمّا كان وقت الفجر اضطربت نرجس، فقامت إليها حكيمة، فلمّا رأت المولود أتت به أبامحمّد الحسن العسكرى رضى اللَّه عنه وهو مختون مفروغ منه، فأخذه وأمرّ يده على ظهره وعينيه وأدخل لسانه فى فمه وأذّن فى اذنه اليمنى وأقام فى الاخرى، ثمّ قال: يا عمّة! اذهبى به إلى امّه، فذهبت به وردّته إلى امّه.

قالت حكيمة: فجئت إلى أبى محمّد الحسن العسكرى رضى اللَّه عنه، فإذا المولود بين يديه فى ثياب صفر وعليه من البهاء والنور ما أخذ بمجامع قلبى، فقلت: سيّدى! هل عندك من علم فى هذا المولود المبارك فتلقيه إلىّ؟

فقال: أى عمّة! هذا المنتظر، هذا الذى بُشّرنا به. فقالت حكيمة: فخررت للَّه تعالى ساجدة شكراً على ذلك.

قالت: ثمّ كنت أتردّد إلى أبى محمّد الحسن العسكرى رضى اللَّه عنه، فلمّا لم أره فقلت له يوماً: يا مولاى! ما فعلت سيّدنا ومنتظرنا؟ قال: استودعناه الذى استودعته امّ موسى ابنها» «۱».

---

(۱) انظر: ينابيع المودّة ۳: ۱۷۱ عن كتاب فصل الخطاب.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۸۲

ترجمة خواجه پارسا ... ص: ۱۸۲

هو: الحافظ محمّد بن محمّد بن محمود البخارى المعروف بخواجة پارسا، المتوفّى سنة ۸۲۲:

قال الكفوى فى كتابه فى تراجم فقهاء الحنفيّة: «محمّد بن محمّد بن محمود الحافظى البخارى المعروف بخواجه محمّد پارسا، أعزّ خلفاء الشيخ الكبير خواجة بهاء الدين نقشبند...

ولد سنة ۷۵۶، وقرأ العلوم على علماء عصره، وكان قد بهر على أقرانه فى دهره، وحصّل الفروع والاصول، وبرع فى المعقول والمنقول وكان شابّاً.

أخذ الفقه عن قدوة وبقيّة أعلام الهدى الشيخ الإمام العارف الولى أبى الطاهر محمّد بن الحسن بن على الطاهر ...، وأخذ الفروع والاصول عن المولى العالم الكامل إلياس بن يحيى بن حمزة الرّومى»....

وقال صاحب حبيب السير: «كان من أولاد عبداللَّه بن جعفر الطيّار، توجّه فى المحرّم سنة ۸۲۲ لأداء فريضة الحج وزيارة قبر خير الأنام عليه الصلاة والسلام...

وبعد أن وصل إلى مكّة وفرغ من المناسك، مرض مرضاً شديداً...

فتوجّه إلى المدينة المنوّرة ودخلها فى يوم الأربعاء الثالث والعشرين من شهر ذى‌الحجّة، وتوفّى فى يوم الخميس، فصلّى عليه مولانا شمس الدين الفنارى ودفن بجوار العبّاس عليه السلام».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۸۳

الشيخ عبدالرحمن الجامى ... ص: ۱۸۳

اشارة

والشيخ عبدالرحمن بن أحمد الجامى فى كتابه (شواهد النبوّة):

ذكر المهدى خلف الإمام الحسن العسكرى عليه السلام، بعنوان الإمام الثانى عشر، فأورد جملةً من غرائب حالاته عند ولادته، من قبيل عدم ظهور آثار الحمل على والدته الكريمة، وأنّه عندما ولد خرَّ ساجداً للّهعزّوجلّ، وقرأ قوله تعالى: «ونريد أنْ نمنَّ على الَّذين استضعفوا فى الأرض ونجعلهم أئمّةً ونجعلهم الوارثين» فى حال السجدة ... إلى غير ذلك.

وقد نصّ الشيخ الجامى على أنّه هو الإمام والخليفة بعد والده الإمام الحسن العسكرى، وذكر أنّ خليفة الوقت قد أرسل رجالًا إلى بيت الإمام للقبض عليه، وقد أمرهم بقتل كلّ من يجدونه هناك، وأنّه قد ظهرت المعجزة من الإمام صاحب‌الزمان فى غرق اثنين منهم، وقد رأوه عليه السلام واقفاً على الماء يصلّى للّهعزّوجلّ.

وبعد هذا كلّه، حكى خبر حكيمة عمّة الإمام عليه السلام، وما رأته من الكرامات قبل ولادته وبعدها بالتفصيل...

ثمّ أورد النصوص على إمامته عن والده الإمام الحسن العسكرى عليه السلام.

ترجمة الجامى ... ص: ۱۸۳

هو: عبدالرحمن بن أحمد الجامى المتوفّى سنة ۸۹۸، ترجم له ابن العماد فى شذراته ۸/ ۳۶۰ والشوكانى فى البدر الطالع ۱/ ۳۲۷ واللكهنوى فى

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۸۴

الفوائد البهيّة فى طبقات الحنفيّة: ۸۶. قال ابن العماد:

«وفيها: الإمام العارف باللّه تعالى عبدالرحمن بن أحمد الجامى، ولد ب (جام) من قصبات خراسان، واشتغل بالعلوم العقليّة والشرعيّة فأتقنها، ثمّ صحب مشايخ الصوفيّة وتلقّى الذكر من الشيخ سعد الدين كاشغرى، وصحب خواجة عبيداللّه السمرقندى وانتسب إليه أتم الانتساب ... وكان مشتهراً بالفضائل، وبلغ صيت فضله الآفاق وسارت بعلومه الركبان...

وكان رحمه اللّه تعالى اعجوبة دهره علماً وعملًا وأدباً وشعراً.

وله مؤلّفات جمّة ... وله كتاب شواهد النبوّة- بالفارسيّة- وكتاب:

نفحات الانس، بالفارسيّة أيضاً، وكتاب سلسلة الذهب، حطّ فيه على الرافضة ... وكلّ تصانيفه مقبولة»....

الشيخ عبدالحق الدهلوى ... ص: ۱۸۴

اشارة

وكذلك ذكر الشيخ عبدالحق المحدّث الدهلوى، فى رسالته فى (مناقب الأئمّة الأطهار) حيث ذكره بعنوان الإمام الثانى عشر، وأنّه معروف عند خواصّ أصحابه وثقات أهله.

ثمّ أورد خبر ولادته عن السيّدة حكيمة عمّته...

ترجمة عبدالحق الدهلوی ... ص: ۱۸۴

هو: الشيخ أبو المجد عبدالحق بن سيف الدين الدهلوی، المتوفّی سنة ۱۰۵۲:
قال الصّديق حسن‌خان بترجمته من كتاب (أبجد العلوم): «هو المتضلّع
استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۸۵
فی الكمال الصوری والمعنوی، رزق من الشهرة قسطاً جزيلًا، وأثبت المؤرّخون ذكره إجمالًا وتفصيلًا، حفظ القرآن، وجلس على مسند الإفادة وهو ابن ۲۲ سنة، ورحل إلى الحرمين الشريفين وصحب الشيخ عبدالوهّاب المتقی خليفة الشيخ على المتقی، واكتسب علم الحديث، وعاد إلى الوطن واستقرّ به ۵۲ سنة بجمعيّة الظاهر والباطن، ونشر العلوم، وترجم كتاب المشكاة بالفارسی وكتب شرحاً على سفر السعادة، وبلغت تصانيفه مائة مجلّد.
ولد فی محرّم سنة ۹۵۸ وتوفّی سنة ۱۰۵۲.
وأخذ الخرقة القادريّة من الشيخ موسى القادری من نسل الشيخ عبدالقادر الجيلانی.
وكان له اليد الطولى فی الفقه الحنفی».

السيد جمال الدين المحدّث ... ص: ۱۸۵

اشارة

وقال السيد جمال الدين المحدّث الشيرازی فی كتاب (روضة الأحباب):
«الكلام فی بيان الإمام الثانی عشر المؤتمن محمّد بن الحسن» ... فذكر ولادته واسم والدته وأسمائه وألقابه، فاسمه إسم جدّه رسول اللَّه وكنيته كنيته، وألقابه: المهدی المنتظر، والخلف الصالح، وصاحب الزمان.
قال: «وكان عمره عند وفاة والده- فی أحد القولين وهو الأقرب- خمس سنوات، وعلى القول الآخر سنتين، وقد آتاه اللَّه الحكمة فی حال الطفولة كيحيی وزكريّا، وبلغ مرتبة الإمامة فی حال الصبا».
استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۸۶
قال: «وقد غاب عن الأنظار، فی زمن المعتمد، سنة خمس وستين أو ست وستّين ومائتين، على اختلاف القولين، فی سرداب فی سرّ من رأی».
أقول:
وبهذه التصريحات يسقط قول المنكر أو المشكّك فی ولادة الإمام المهدی وأنّه الإمام الثانی عشر من الأئمّة الاثنی عشر بعد رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله.
ثمّ أورد طائفةً من الأحاديث الواردة فی المهدی، وجعل الإمام عليه السلام هوالمصداق لتلك الأحاديث ... كالحديث عن جابر بن عبداللَّه الأنصاری فی نزول قوله تعالی: «يا أيّها الذين آمنوا أطيعوا اللَّه وأطيعوا الرسول وأولی الأمر منكم» قال سألته: قد عرفنا اللَّه والرسول، فمن أولوا الأمرالذين قرن اللَّه طاعتهم بطاعتک؟
فقال صلّى اللَّه عليه وسلّم:

هُم خلفائی من بعدی أوّلهم علیّ بن أبی طالب، ثمّ الحسن، ثمّ الحسین، ثمّ علیّ بن الحسین، ثمّ محمّد بن علی المعروف فی التوراهٔ بالباقر وستدرکه یا جابر، فإذا لقیته فاقرأه منّی السلام.

ثمّ الصادق ثمّ جعفر بن محمّد ثمّ موسی بن جعفر ثمّ علیّ بن موسی ثمّ محمّد بن علیّ ثمّ علیّ بن محمّد ثمّ الحسن بن علیّ ثمّ حجّهٔ اللّه فی أرضه وبقیّته فی عباده محمّد بن الحسن بن علی.

ذلک الذی یفتح اللّه عزّ وجلّ علی یدیه مشارق الأرض ومغاربها.

وذلک الذی یغیب عن شیعته وأولیائه غیبهٔ لا یبیت فیها علی القول بإمامته إلّامن امتحن اللّه قلبه للإیمان.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۸۷

فقال: إی‌والذی بعثنی بالنبوّهٔ، إنّهم یستضیئون بنوره وینتفعون بولایته فی غیبته کانتفاع النّاس بالشمس وإن علاها سحاب».

ثمّ ذکر عقیدته فی الإمام المهدی بکلّ صراحهٍ، فنصّ علی ما تقول به الطائفهٔ الإمامیّهٔ بلا فرق.

ثمّ إنّه جعل یدعو اللّه عزّوجلّ فی أنْ یعجّل الفرج للإمام ویظهره لبسط العدل وتطبیق أحکام الإسلام.

ترجمهٔ الجمال المحدّث الشیرازی ... ص: ۱۸۷

هو: السیّد جمال الدین عطاء اللّه ابن السیّد غیاث الدین فضل اللّه ابن السیّد عبدالرحمن المعروف بالمحدّث الشیرازی، المتوفّی سنهٔ ۹۲۶ کما فی معجم المؤلّفین ۶/ ۲۸۵، قال: «عطاء اللّه بن محمود بن فضل اللّه بن عبدالرحمن الشیرازی، الحسینی، الدشتکی، نزیل هراهٔ، جمال الدین. فاضل.

من آثاره: تکمیل الصناعهٔ فی القوافی».

وفی کشف الظنون ۱/ ۹۲۲: «روضهٔ الأحباب فی سیر النبی والآل والأصحاب، فارسی، لجمال الدین عطاء اللّه بن فضل اللّه الشیرازی النیسابوری المتوفّی سنهٔ ۱۰۰۰- ۹۲۶، ألّفه فی مجلّدین بالتماس الوزیر أمیر علی شیر بعد الإستشارهٔ مع استاذه وابن عمّه السیّد أصیل الدین عبداللّه»....

الشیخ أبو عبداللّه الکنجی ... ص: ۱۸۷

اشارهٔ

وقال الشیخ أبو عبداللّه محمد بن یوسف الکنجی الشافعی فی کتاب (البیان فی أخبار صاحب الزمان):

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۸۸

«من الدلالهٔ علی کون المهدی باقیاً منذ غیبته إلی الآن: أنّه لا امتناع فی بقائه کبقاء عیسی بن مریم والخضر وإلیاس من أولیاء اللّه، وبقاء الأعور الدجّال وإبلیس اللعین من أعداء اللّه، وهؤلاء قد ثبت بقاؤهم بالکتاب والسنّهٔ» «۱».

ترجمهٔ الکنجی الشافعی ... ص: ۱۸۸

هو: أبو عبداللّه محمّد بن یوسف القرشی الکنجی الشافعی المقتول سنهٔ ۶۵۸، بسبب روایته أخبار مناقب أمیرالمؤمنین علیه السلام

وسط جامع دمشق، وكان حافظاً للحديث، راويةً للأخبار، مطّلعاً فى العلوم، وقد اعترف بمقامه العلمى مترجموه ذاكرين السبب فى مقتله متبجحين بذلك، انظر حوادث السنة المذكورة من تاريخ ابن كثير والنجوم الزاهرة وغيرهما من المصادر.

سبط ابن الجوزى ... ص: ۱۸۸

اشارة

وقال الحافظ سبط ابن الجوزى الحنفى فى كتاب (تذكرة خواص الامّة):

«هو محمّد بن الحسن بن علىّ بن محمّد بن علىّ بن موسى بن جعفر ابن محمّد بن علىّ بن الحسين بن علىّ بن أبى طالب عليهم السلام، وكُنيته أبو عبداللّه وأبوالقاسم، وهو الخلف الحجّة صاحب الزمان القائم والمنتظر الباقى، وهو آخر الأئمّة» «... ۲».

---

(۱) البيان فى أخبار صاحب الزمان ط مع كفاية الطالب: ۵۲۱. مع اختلاف.

(۲) تذكرة خواص الامة فى معرفة الأئمة: ۳۲۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۸۹

ترجمة سبط ابن الجوزى ... ص: ۱۸۹

هو: شمس الدين يوسف سبط أبى الفرج ابن الجوزى، توفى سنة ۶۵۴ أو ۶۵۶، وصفوه بالإمام، الحافظ، الواعظ، المؤرّخ، الفقيه، الحنفى، كما فى جامع مسانيد أبى حنيفة ۱/ ۷۰، وفيات الأعيان ۳/ ۱۴۲، العبر ومرآة الجنان وتاريخ أبى الفداء وغيرها فى حوادث سنة ۶۵۴.

إبن الصبّاغ المالكى ... ص: ۱۸۹

اشارة

وقال نور الدين على بن محمّد المعروف بابن الصبّاغ المالكى فى كتاب (الفصول المهمة):

«الفصل الثانى عشر: فى ذكر أبى القاسم محمّد الحجّة الخلف الصالح ابن أبى محمّد الحسن الخالص- وهو الإمام الثانى عشر- وتاريخ ولادته، ودلائل إمامته، وذكر طرف من أخباره وغيبته، ومدّة قيام دولته، وذكر نسبه وكنيته ولقبه وغير ذلك» «۱».

ثمّ قال بعد كلام له:

«وروى ابن الخشّاب فى كتابه مواليد أهل البيت يرفعه بسنده إلى علىّ ابن موسى الرضا عليه السلام أنّه قال: الخلف الصالح من ولد أبى محمّد الحسن بن على، وهو صاحب الزمان والقائم المهدى.

وأمّا النصّ على إمامته من جهة أبيه، فروى محمّد بن علىّ بن بلال قال:

خرج إلىّ أمر أبى محمّد الحسن بن علىّ العسكرى قبل مضيّه بسنتين،

---

(۱) الفصول المهمة فی معرفة الأئمة: ۲۹۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۹۰

یخبرنی بالخلف من بعده، ثمّ خرج إلیّ قبل مضیّه بثلاثة أیّام یخبرنی بالخلف بأنّه ابنه من بعده.

وعن أبی هاشم الجعفری قال: قلت لأبی محمّد الحسن بن علی:

جلالتک تمنعنی من مسألتک، أفتأذن لی أن أسألک؟ فقال: سل. فقلت: یا سیّدی! هل لک ولد؟ قال: نعم. قلت: فإن حدث حادث فأین أسأل عنه؟

قال: بالمدینة.

ولد أبوالقاسم محمّد الحجّة بن الحسن الخالص بسرّ من رأی، لیلة النصف من شعبان سنة خمس وخمسین ومائتین للهجرة» «۱».

قال:

«وهذا طرف یسیر ممّا جاء من النصوص الدالّة علی الإمام الثانی عشر عن الأئمّة الثقات، والروایات فی ذلک کثیرة، والأخبار شهیرة، أضربنا عن ذکرها، وقد دوّنها أصحاب الحدیث فی کتبهم واعتنوا بجمعها» «۲».

ثمّ أورد نصوصاً کثیرة من الأحادیث فقال:

«قال الشیخ أبو سعید محمّد بن یوسف بن محمّد الکنجی الشافعی فی کتابه البیان فی أخبار صاحب الزمان: من الدلالة علی کون المهدی حیّاً باقیاً منذ غیبته إلی الآن أنّه لا امتناع فی بقائه کبقاء عیسی» «... ۳».

ثمّ قال فی آخر المبحث:

«قال بعض علماء أهل الأثر: المهدی هو القائم المنتظر، وقد تعاضدت

---

(۱) الفصول المهمة فی معرفة الأئمة: ۲۹۲.

(۲) الفصول المهمة فی معرفة الأئمة: ۲۹۳.

(۳) الفصول المهمة فی معرفة الأئمة: ۲۹۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۹۱

الأخبار علی ظهوره وتظاهرت الروایات علی إشراق نوره، وسیستسفر ظلمة الأیّام واللیالی بسفوره، وتنجلی برؤیته الظُلَمُ انجلاء الصباح عن دیجوره، ویخرج من أسرار الغیبة فیملأ القلوب بسروره» «... ۱».

وقال بترجمة الإمام العسکری علیه السلام:

«وخلّف أبو محمّد الحسن رضی اللّه عنه من الولد: ابنه الحجّة القائم المنتظر لدولة الحقّ، وکان قد اخفی مولده وستر أمره لصعوبة الوقت وخوف السلطان وتطلّبه للشیعة وحبسهم والقبض علیهم» «۲».

ترجمة ابن الصبّاغ المالکی ... ص: ۱۹۱

هو: الشیخ علی بن محمّد المالکی المکی المتوفّی سنة ۸۵۵، ترجم له الحافظ السخاوی فی الضوء اللامع ۵/ ۲۸۳ وذکر له کتاب (الفصول المهمّة لمعرفة الأئمّة). وترجم له فی معجم المؤلّفین ۷/ ۱۷۸ قال: فقیه مالکی، وذکر له الکتاب.

الشیخ کمال الدین ابن طلحة الشافعی ... ص: ۱۹۱

اشارة

وقال الشيخ كمال الدين ابن طلحة الشافعي في كتاب (مطالب السئول):

«الباب الثاني عشر، في أبي القاسم محمّد الحجّة ابن الحسن الخالص ابن عليّ المتوكّل ابن محمّد القانع ابن عليّ الرضا عليهم السلام ...

---

(۱) الفصول المهمة في معرفة الأئمة: ۳۰۳.

(۲) الفصول المهمة في معرفة الأئمة: ۳۹۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۹۲

فهذا الخلف الحجّة قد أيّده اللَّه هداه منهج الحقّ وآتاه سجاياه

وأعلى في ذرى العليا بالتأييد مرقاه وآتاه حلى فضل عظيم فتحلّاه

وقد قال رسول اللَّه قولًا قد رويناه وذوالعلم بما قال إذا أدرك معناه

يرى الآثار في المهدي جائت مسمّاه وقد أبداه بالنسبة والوصف وسمّاه

ويكفي قوله منّي لإشراق محيّاه ومن بضعته الزهراء مرساه ومسراه

ولن يبلغ ما اوتيه أمثال وأشباه فإن قالوا هو المهدي فما مانوا ولا فاهوا

قد أرتع من النبوّة في أكناف عناصرها، ورضع من الرسالة أخلاف أواصرها، ونزع من القرابة بسجال معاصرها، وبرع في صفات الشرف فعقدت عليه بخناصرها، فاقتنى من الأنساب شرف نصابها، واعتلا عند الإنتساب على شرف أحسابها، واجتنى جنا الهداية من معادنها وأسبابها، فهو من ولد الطّهر البتول المجزوم بكونها بضعة من الرّسول، فالرسالة أصلها، وإنّها لأشرف العناصر والاصول.

فأمّا مولده فبسرّ من رأى في ثالث وعشرين من شهر رمضان سنة ثمان وخمسين ومائتين للهجرة.

وأمّا نسبه أباً وامّاً، فأبوه أبو محمّد الحسن الخالص بن عليّ المتوكّل بن

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۱۹۳

محمّد القانع بن عليّ الرضا بن موسى الكاظم بن جعفر الصّادق بن محمّد الباقر ابن عليّ زين العابدين بن الحسين الزكي بن عليّ المرتضى أميرالمؤمنين، وقد تقدّم ذكر ذلك مفصّلًا، وامّه امّ ولد تسمّى صقيل، وقيل حكيمة، وقيل غير ذلك.

وأمّا اسمه فمحمّد، وكنيته أبوالقاسم، ولقبه الحجّة، والخلف الصالح، وقيل: المنتظر.

وأمّا ما ورد عن النبيّ صلّى اللَّه عليه وسلّم في المهدي عليه السلام من الأحاديث الصحيحة.

فمنها: ما نقله الإمامان أبو داود والترمذي رضي اللَّه عنهما، كلّ واحد منهما بسنده في صحيحه يرفعه إلى أبي سعيد الخدري قال: سمعت رسولاللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقول: المهديّ منّي أجلى الجبهة، وأقنى الأنف، يملأ الأرض قسطاً وعدلًا كما ملئت جوراً وظلماً، ويملك سبع سنين.

ومنها: ما أخرجه أبو داود رحمه اللَّه بسنده في صحيحه يرفعه إلى عليّ قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: لو لم يبق من الدهر إلّايوم لبعث اللَّه رجلًا من أهل بيتي يملؤها عدلًا كما مُلئت جوراً.

ومنها: ما رواه أيضاً أبو داود رضي اللَّه عنه في صحيحه يرفعه بسنده إلى امّ سلمة زوج النبيّ صلّى اللَّه عليه وسلّم قالت: سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقول: المهدي من عترتي من ولد فاطمة.

ومنها: ما رواه القاضي أبو محمّد الحسين بن مسعود البغوي رضي اللَّه عنه في كتابه المسمّى بشرح السنّة، وأخرجه الإمامان البخاري

ومسلم كلّ واحد منهما بسنده فى صحيحه يرفعه إلى أبى هريرة قال: قال رسول اللَّه صلّى

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۹۴

اللَّه عليه وسلّم: كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم.

ومنها: ما أخرجه أبو داود والترمذى بسندهما فى صحيحيهما، يرفعه كلّ واحد منهما بسنده إلى عبداللَّه بن مسعود أنّه قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: لو لم يبق من الدنيا إلّايوم واحد لطوّل اللَّه ذلك اليوم حتّى يبعث اللَّه رجلًا منّى ومن أهل بيتى، يواطىء اسمه اسمى واسم أبيه اسم أبى يملأ الأرض قسطاً وعدلًا كما ملئت ظلماً وجوراً.

وفى رواية اخرى: لا تنقضى الدنيا حتّى يملك العرب رجل من أهل بيتى يواطىء اسمه اسمى.

وفى رواية اخرى: إنّ النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: يلى رجل من أهل بيتى يواطىء اسمه اسمى.

هذه الروايات عن أبى داود والترمذى.

ومنها: ما نقله الإمام أبو إسحاق أحمد بن محمّد الثعلبى فى تفسيره يرفعه بإسناده إلى أنس بن مالك قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم:

نحن ولد عبدالمطّلب سادة أهل الجنّة: أنا وحمزة وجعفر وعلىّ والحسن والحسين والمهدى.

قال المعترض: هذه الأحاديث النبويّة الكثيرة بتعدادها المصرّحة بجملتها وإفرادها، متّفق على صحّة إسنادها ومجمع على نقلها عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم وإيرادها، وهى صحيحة صريحة فى إثبات كون المهدى من ولد فاطمة عليها السلام، وأنّه من رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم، وأنّه من عترته، وأنه من أهل بيته، وأنّ اسمه يواطىء اسمه، وأنّه يملأ الأرض قسطاً وعدلًا، وأنّه من ولد عبدالمطّلب، وأنّه من سادات الجنّة، وذلك ممّا لا نزاع

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۹۵

فيه، غير أنّ ذلك لا يدلّ على أنّ المهدى الموصوف بما ذكره صلّى اللَّه عليه وسلّم من الصفات والعلامات هو هذا أبوالقاسم محمّد بن الحسن الحجّة الخلف الصّالح؛ فإنّ ولد فاطمة عليها السلام كثيرون، وكلّ من يولد من ذرّيّتها إلى يوم القيامة يصدق عليه أنّه من ولد فاطمة وأنّه من العترة الطاهرة وأنّه من أهل البيت عليهم السلام، فتحتاجون مع هذه الأحاديث المذكورة إلى زيادة دليل على أنّ المهدى المراد هو الحجّة المذكور، ليتمّ مرامكم.

فجوابه: أنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم لمّا وصف المهدى عليه السلام بصفات متعدّدة، من ذكر اسمه ونسبه ومرجعه إلى فاطمة عليها السلام وإلى عبدالمطّلب، وأنّه أجلى الجبهة أقنى الأنف، وعدّد الأوصاف الكثيرة التى جمعتها الأحاديث الصّحيحة المذكورة آنفاً، وجعلها علامة ودلالة على أنّ الشخص الذى يسمّى بالمهدى ويثبت له الأحكام المذكورة هو الشخص الذى اجتمعت تلك الصفات فيه، ثمّ وجدنا تلك الصفات المجعولة علامة ودلالة مجتمعة فى أبى القاسم محمّد الخلف الصّالح دون غيره، فيلزم القول بثبوت تلك الأحكام له وأنّه صاحبها، وإلّا فلو جاز وجود ما هو علامة ودليل ولا يثبت ما هو مدلوله، قدح ذلك فى نصبها علامة ودلالة من رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم، وذلك ممتنع.

فإن قال المعترض: لا يتمّ العمل بالعلامة والدلالة إلّابعد العلم باختصاص من وجدت فيه بها دون غيره وتعيّنه لها، فأمّا إذا لم يعلم تخصيصه وانفراده بها فلا يحكم له بالدلالة، ونحن نسلّم أنّ من زمن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم إلى ولادة الخلف الصالح الحجّة محمّد عليه السلام، ما وجد من ولد فاطمة عليها السلام شخص جمع تلك الصّفات التى هى العلامة والدّلالة،

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۹۶

غيره، لكن وقت بعثة المهدى وظهوره وولايته هو فى آخر أوقات الدنيا، عند ظهور الدجّال ونزول عيسى بن مريم، وذلك سيأتى بعد مدّة مديدة، ومن الآن إلى ذلك الوقت المتراخى الممتد أزمان متجدّدة، وفى العترة الطاهرة من سلالة فاطمة عليها السلام كثرة

يتعاقبون ويتوالـدون إلى ذلك الآن، فيجوز أن يولـد من السّـلالة الطاهرة والعترة النبويّـة من يجمع تلك الصّـفات فيكون هو المهـدى المشار إليه فى الأحاديث المذكورة، ومع هذا الإحتمال والإمكان كيف يبقى دليلكم مختصّاً بالحجّة المذكور؟

فالجواب: إنّكم إذا عرفتم أنّه إلى وقت ولادة الخلف الصّالح وإلى زماننا، لم يوجد من جمع تلك الصّـفات والعلامات بأسرها سواه، فيكفى ذلـك فى ثبوت تلـك الأحكـام له عملًا بالدلالـة الموجودة فى حقّه، ومـا ذكرتموه من احتمـال أن يتجـدّد مستقبلًا فى العـترة الطّاهرة من أن يكون بتلـك الصـفات، لا يكون قادحاً فى إعمال الدلالـة وما مانعاً من ترتيب حكمها عليها؛ فإنّ دلالـة الـدليل راجحة لظهورها، واحتمال تجدّد ما يعارضها مرجوح، ولا يجوز ترك الراجح بالمرجوح؛ فإنّه لو جوّزنا ذلك لامتنع العمل بأكثر الأدلّة المثبتة للأحكام، إذ ما من دليل إلّاوإحتمال تجدّد ما يعارضه متطرّق إليه، ولم يمنع ذلك من العمل به وفاقاً.

والذى يوضح ذلك ويؤكّده: أنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم فيما أورد به الإمام مسلم بن الحجاج فى صحيحه يرفعه بسنده قال لعمر بن الخطّاب: يـأتى عليك مع إمـداد أهل اليمن أويس بن عامر من مراد ثمّ قرن، كان به برص فبرأ منه إلّاموضع درهم، له والـدة هو بها برّ، لو أقسم على اللَّه لأبرّه، فإن استطعت أن يستغفر لك فافعل، فالنّبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم ذكر

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۹۷

اسمه ونسبه وصفته، وجعل ذلك علامة ودلالة على أنّ المسمّى بذلك الإسم المتّصف بتلك الصّفات لو أقسم على اللَّه لأبرّه، وأنّه أهل لطلب الإستغفار منه، وهذه منزلة عالية ومقام عند اللَّه تعالى عظيم.

فلـم يزل عمر رضـى اللَّه عنـه بعـد وفـاة رسـول اللَّه صـلّى اللَّه عليـه وسـلّم وبعـد وفـاة أبى بكر رضـى اللَّه عنـه يسأل إمـداد اليمن من الموصوف بـذلك حتّى قـدم وفـد من اليمن، فسألهم، فاخبر بشـخص متّصف بذلك، فلم يتوقّف عمر رضـى اللَّه عنه فى العمل بتلك العلامـة والدّلالة التى ذكرها رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه وسـلّم، بل بادر إلى العمل بها واجتمع به وسأله الإسـتغفار وجزم أنّه المشار إليه فى الحديث النّبوى لمّا علم تلك الصفات فيه، مع وجود احتمال أن يتجدّد فى وفود اليمن مُستقبلًا من يكون بتلك الصّفات، فإنّ قبيلة مراد كثيرة والتوالد فيها كثير، وعين ما ذكرتموه من الإحتمال موجود.

وكـذلك قضيّة الخوارج لمّا وصـفهم رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه وسـلّم بصـفات ورتّب عليها حكمهم، ثمّ بعـد ذلك لمّا وجدها علىّ رضى اللَّه عنه موجودة فى أولئك فى واقعة حرورا والنهروان، جزم بأنّهم هم المرادون بالحديث النّبوى وقاتلهم وقتلهم، فعمل بالدلالة عنـد وجود الصّـفة مع احتمـال أن يكون المرادون غيرهـم، وأمثـال هـذه الدلالـة والعمـل بهـا مع قيام الإحتمال كثيرة، فعلم أنّ الـدلالة الرّاجحة لا تترك لاحتمال المرجوح.

ونزيده بياناً وتقريراً فنقول: لزوم ثبوت الحكم عند وجود العلامة والدلالة لمن وجدت فيه، أمر يتعيّن العمل به والمصير إليه، فمن تركه وقـال بأنّ صاحب الصّـفات المراد بإثبات الحكم له ليس هو هـذا بل شـخص غيره سـيأتى، فقـد عـدل عن النّهـج القويم ووقف نفسـه موقف اللّئيم.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۹۸

ويـدلّ على ذلـك: أنّ اللَّه عزّ وعلا لمّا أنزل فى التوراة على موسـى أنّه يبعث النبىّ العربىّ فى آخر الزّمان خاتم الأنبياء، ونعته بأوصافه وجعلها علامـة ودلالـة على إثبات حكم النبوّة له، وصار قوم موسـى عليه السـلام يذكرونه بصـفاته ويعلمون أنّه يبعث، فلمّا قرب زمان ظهوره وبعثه صاروا يهدّدون المشركين به ويقولون: سيظهر الآن نبىّ نعته كذا وصفته كذا ونستعين به على قتالكم، فلمّا بعث صلّى اللَّه عليه وسلّم ووجـدوا العلامـات والصّـفات بأسـرها التى جعلت دلالـة على نبوّته أنكروه وقالوا: ليس هو هـذا بل هو غيره وسـيأتى، فلمّا جنحوا إلى الاحتمال وأعرضوا عن العمل بالدلالـة الموجودة فى الحال، أنكر اللَّه تعالى عليهم كونهم تركوا العمل بالدلالة التى ذكرها لهم فى التوراة، وجنحوا إلى الإحتمال، وهـذه القصّة من أكبر الأدلّة وأقوى الحجج على أنّه يتعيّن العمل بالدلالة بعد وجودها، وإثبات الحكم لمن وجدت تلك الدلالة فيه.

فإذا كانت الصفات التى هى علامة ودلالة لثبوت الأحكام المذكورة موجودة فى الحجّة الخلف الصالح محمّد، تعيّن إثبات كونه المهدى المشار إليه من غير جنوح إلى احتمال تجدّد غيره فى الإستقبال.

فإن قال المعترض: نسلّم أنّ الصفات المجعولة علامة ودلالة إذا وجدت تعيّن العمل بها ولزوم إثبات مدلولها لمن وجدت فيه، لكن نمنع وجود تلك العلامة والدلالة فى الخلف الصالح محمّد، فإنّ من جملة الصفات المجعولة علامة ودلالة: أن يكون اسم أبيه مواطئاً لاسم أب النبى صلّى اللّه عليه وسلّم، هكذا صرّح به الحديث النبوىّ على ما أوردتموه، وهذه الصفة لم توجد فيه، فإنّ اسم أبيه الحسن واسم أب النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم عبداللّه، وأين

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۱۹۹

الحسن من عبداللّه؟ فلم توجد هذه الصفة التى هى جزء من العلامة والدلالة، وإذا لم يوجد جزء العلّة لا يثبت حكمها؛ فإنّ الصفات الباقية لا تكفى فى إثبات تلك الأحكام، إذ النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم لم يجعل تلك الأحكام ثابتة إلّا لمن اجتمعت تلك الصفات فيه كلّها التى جزءها مواطاة اسمى الأبوين فى حقّه، وهذه لم تجتمع فى الحجّة الخلف، فلا يثبت تلك الأحكام له، وهذا إشكال قوى.

فالجواب: لابدّ قبل الشروع فى تفصيل الجواب، من بيان أمرين يبنى عليهما الغرض:

الأوّل: إنّه شائع فى لسان العرب إطلاق لفظة الأب على الجدّ الأعلى، وقد نطق القرآن الكريم بذلك فقال تعالى: «ملّة أبيكم إبراهيم» وقال تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام: «واتّبعت ملّة آبائى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق» ونطق بذلك النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم فى حديث الإسراء إنّه قال:

قلت: من هذا؟ قال: أبوك إبراهيم؛ فعلم أنّ لفظة الأب تطلق على الجدّ وإن علا؛ فهذا أحد الأمرين.

الثانى: إنّ لفظة الإسم تطلق على الكنية وعلى الصفة، وقد استعملها الفصحاء ودارت بها ألسنتهم ووردت فى الأحاديث، حتّى ذكر الإمامان البخارى ومسلم رضى اللّه عنهما، كلّ منهما يرفعه إلى سهل بن سعد الساعدى رضى اللّه عنه أنّه قال عن علىّ رضى اللّه عنه: إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم سمّاه بأبى تراب ولم يكن له اسم أحبّ إليه منه، فأطلق لفظة الإسم على الكنية، ومثل ذلك قول الشاعر:

إنّى اجِلّ قدرك أن اسمى مؤنته ومن كناك فقد سماك للعرب

ويروى: ومن يصفك، فأطلق التسمية على الكناية أو الصفة، وهذا شائع ذائع فى لسان العرب.

فإذا وضح ما ذكرناه من الأمرين، فاعلم أيّدك اللّه بتوفيقه: أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم كان له سبطان: أبو محمّد الحسن وأبو عبداللّه الحسين، ولمّا كان الحجّة الخلف الصّالح محمّد عليه السلام ومن ولد أبى عبداللّه الحسين ولم يكن من ولد أبى محمّد الحسن، وكانت كنية الحسين أباعبداللّه، فأطلق النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم على الكنية لفظ الإسم لأجل المقابلة بالإسم فى حقّ أبيه، وأطلق على الجدّ لفظة الأب، فكأنّه قال: يواطىء اسمه اسمى فهو محمّد، وأنا محمّد، وكنية جدّه اسم أبى، إذ هو أبو عبداللّه وأبى عبداللّه، لتكون تلك الألفاظ المختصرة جامعة لتعريف صفاته وإعلام أنّه من ولد أبى عبداللّه الحسين بطريق جامع موجز، وحينئذٍ تنتظم الصّفات وتوجد بأسرها مجتمعة للحجّة الخلف الصالح محمّد عليه السلام، وهذا بيان شاف كافٍ فى إزالة ذلك الإشكال، فافهمه.

وأمّا ولده، فلم يكن له ولد ليذكر، لا انثى ولا ذكر.

وأمّا عمره، فإنّه فى أيّام المعتمد على اللّه خاف فاختفى وإلى الآن فلم يمكن ذكر ذلك، إذ من غاب وإن انقطع خبره لا توجب غيبته وانقطاع خبره الحكم بمقدار عمره ولابانقضاء حياته، وقدرة اللّه تعالى واسعة وحكمه وألطافه بعباده عظيمة عامّة، ولو رام عظماء العلم أن يدركوا حقائق مقدوراته وكنه قدرته لم يجدوا إلى ذلك سبيلًا، ولانقلب طرف تطلّعهم إليه حسيراً وحدّه كليلًا، ولتلا عليهم لسان عجزهم عن الإحاطة به «وما اوتيتم من العلم

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٢٠١

إلّا قليلًا» «١»، وليس ببدع ولا مستغرب تعمير بعض عباد اللَّه المخلصين ولا امتداد عمره إلى حين، فقد مدّ اللَّه سبحانه وتعالى أعمار جمع كثير من خلقه من أصفيائه وأوليائه ومن مطروديه وأعدائه.

فمن الأصفياء عيسى عليه السلام، ومنهم الخضر عليه السلام، وخلق آخرون من الأنبياء عليهم السلام طالت أعمارهم حتّى جاز كلّ واحد منهم ألف سنة أو قاربها كنوح عليه السلام وغيره.

وأمّا من الأعداء المطرودين فإبليس، وكذلك الدجّال، ومن غيرهم كعاد الاولى كان فيهم مَنْ عمره ما يقارب الألف، وكذلك لقمان صاحب البلاء، وكلّ هذا لبيان اتّساع القدرة الربانيّة فى تعمير بعض خلقه، فأىّ مانع يمنع من امتداد عمر الخلف الصالح إلى أن يظهر فيعمل ما حكم اللَّه تعالى له به.

وحيث وصل الكلام إلى هذا المقام وانتهى جريان القلم بما خطّه من هذه الأقسام الوسام، فلنختمه بالحمد للَّهربّ العالمين، فإنّها كلمة مباركة جعلها اللَّه سبحانه وتعالى آخر دعوى أهل جنانه وخصّها بمن اجتباه من خلقه وكساه ملابس رضوانه» «٢».

ترجمة ابن طلحة الشافعى ... ص: ٢٠١

هو: أبو سالم محمّد بن طلحة بن محمّد القرشى العدوى الشافعى

---

(١) سورة الإسراء ١٧: ٨٥.

(٢) مطالب السئول فى مناقب آل الرسول: ٣١١- ٣٢٠.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٢٠٢

المتوفّى سنة ٦٥٢، ترجم له الذهبى فى سير أعلام النبلاء ٢٣/ ٢٩٣ ووصفه بالعلّامة الأوحد، برع فى المذهب واصوله وشارك فى فنون، ولكنّه دخل فى هذيان علم الحروف، وتزهّد، وقد ترسّل عن الملوك، وولى وزارة دمشق يومين وتركها، وكان ذا جلالةٍ وحشمة ... وتوجد ترجمته كذلك فى كثير من كتب التاريخ والرجال، كالبداية والنهاية، والعبر، والنجوم الزاهرة، وشذرات الذهب، فى وقائع السنة المذكورة. وفى طبقات الشافعيّة الكبرى للسبكى ٨/ ٦٣ الترجمة رقم ١٠٧٦ والوافى بالوفيات ٣/ ١٧٦.

الشيخ ولى اللَّه الدهلوى ... ص: ٢٠٢

اشارة

وقال شاه ولى اللَّه الدهلوى- وهو والد الشيخ عبدالعزيز الدهلوى، صاحب التحفة الاثنى عشرية- فى (مسلسلاته) الموسومة ب (الفضل المبين):

«قلت: شافهنى ابن عقلة بإجازة جميع ما يجوز له روايته، ووجدت فى مسلسلاته حديثاً مسلسلًا بانفراد كلّ راوٍ من رواته بصفة عظيمة تفرّد بها، قال رحمه اللَّه: أخبرنى فريد عصره الشيخ حسن بن على العجيمى، أنا حافظ عصره جمال الدين البابلى، أنا مسند وقته محمّد الحجازى الواعظ، أنا صوفى زمانه الشيخ عبدالوهاب الشعراوى، أنا مجتهد عصره الجلال السيوطى، أنا حافظ عصره أبو نعيم رضوان العقبى، أنا مقرىء زمانه الشمس محمّد ابن الجوزى، أنا الإمام جمال الدين محمّد بن محمّد الجمال زاهد عصره، أنا الإمام محمّد بن

مسعود محدّث بلاد فارس فی زمانه، أنا شیخنا إسماعیل بن مظفّر الشیرازی عالم وقته، أنا عبدالسلام بن أبی الربیع الحنفی محدّث زمانه، أنا أبوبکر عبداللّه بن محمّد بن شابور القلانسی شیخ عصره، أنا عبدالعزیز، ثنا محمّد الآدمی إمام أوانه، أنا سلیمان بن إبراهیم بن محمّد بن سلیمان نادرة عصره، ثنا أحمد بن محمّد بن هاشم البلاذری حافظ زمانه، ثنا محمّد بن

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۰۳

الحسن بن علی المحجوب إمام عصره، ثنا الحسن بن علی، عن أبیه، عن جدّه، عن أبی جدّه علیّ بن موسی الرضا، ثنا موسی الکاظم قال: ثنا أبی جعفر الصادق، ثنا أبی محمّد الباقر بن علی، ثنا أبی علیّ بن الحسین زین العابدین السجّاد، ثنا أبی الحسین سیّدالشهداء، ثنا أبی علیّ بن أبی طالب سیّد الأولیاء قال: أخبرنا سیّد الأنبیاء محمّد بن عبداللّه صلّی اللّه علیه وسلّم قال:

أخبرنی جبرئیل سیّد الملائکة قال: قال اللّه تعالی سیّد السادات: إنّی أنا اللّه لا إله إلّاأنا، من أقرّ لی بالتوحید دخل حصنی، ومن دخل حصنی أمن من عذابی.

قال الشمس ابن الجزری: کذا وقع هذا الحدیث من المسلسلات السعیدة والعهدة فیه علی البلاذری».

ترجمة ولیّ اللّه الدهلوی ... ص: ۲۰۳

هو: ولیّ اللّه بن عبدالرحیم الدهلوی المتوفّی سنة ۱۱۸۰، قال فی معجم المؤلفین ۴/ ۲۹۲: فقیه، اصولی، محدّث، مفسّر.

مع الأعور الواسطی ... ص: ۲۰۳

وبما ذکرنا یظهر عداء الأعور الواسطی لأهل البیت علیهم السلام، فإنّه مضافاً إلی إنکاره وجود الإمام المهدی بن الحسن العسکری وإمامته، یردُّ علی تسمیته بصاحب الزمان ویجعلها من الفسوق، حیث یقول فی (رسالته):

«أکبر الفسوق تسمیة هذا المفقود بصاحب الزمان، ولا صاحب للزمان غیر اللّه تعالی، ما أجرأهم علی اللّه»!!

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۰۴

مع ابن حجر المکی ... ص: ۲۰۴

وابن حجر المکی أیضاً عاند الحق وتکلّم فی أهله حیث قال فی (الصواعق):

«ثمّ المقرّر فی الشریعة المطهّرة أنّ الصغیر لا- تصحّ ولا-یته، فکیف ساغ لهؤلاء الحمقی المغفّلین أن یزعموا إمامة من عمره خمس سنین، وأنّه اوتی الحکم صبیّاً، مع أنّه صلّی اللّه علیه وسلّم لم یخبر به، ما ذلک إلّامجازفة وجرأة علی الشریعة الغَرَّاء.

قال بعض أهل البیت: ولیت شعری من المخبر لهم بهذا؟ وما طریقه؟

ولقد صاروا بذلک وبوقوفهم بالخیل علی ذلک السرداب وصیاحهم بأن یخرج إلیهم ضحکة لُاولی الألباب.

ولقد أحسن القائل:

ما آن للسّرداب أن یلد الذی کلّمتموه بجهلکم ما آنا

فعلی عقولکم العفا فإنّکم ثلّثتم العنقاء والغیلانا»

وقد قال ابن حجر بترجمة الإمام الحسن العسکری:

«ولم یخلّف غیر ولده أبی القاسم محمّد الحجّة، وعمره عند وفاة أبیه خمس سنین لکن آتاه اللّه فیها الحکمة، ویسمّی القائم المنتظر،

قيل: لأنّه ستر بالمدينة وغاب فلم يعلم أين ذهب» «... ١».

أقول:

لقد أرسل بعض الناصبة من أهل بغداد هذا الشعر إلى النجف الأشرف،

---

(١) الصواعق المحرقة ٢/ ٤٨٣.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٢٠٥

فانبرى للجواب عنه الشيخ ميرزا حسين النورى الطبرسى بكتاب (كشف الأستار عن الإمام الغائب عن الأبصار) ثمّ نظم غير واحدٍ من العلماء الأعلام مطالب هذا الكتاب فى أشعارٍ لهم جواباً عن الشعر المذكور، منهم: الشيخ محمّدجواد البلاغى، والسيّد محسن الأمين العاملى، والشيخ محمّد حسين كاشف الغطاء...

ثمّ إنّ العلماء الذين ذكرهم السيّد هم عدّة من وقف على كتبهم، ولكنّ من يقول بمقالة الشيعة الإماميّة فى موضوع الإمام الثانى عشر من أكابر أهل السنّة فى مختلف العلوم والفنون كثيرون، ومنهم الذين أضافهم حفيد السيّد فى كتابه (الإمام الثانى عشر) وهم:

١- الشيخ محى الدين ابن عربى، المتوفّى سنة ٦٣٨.

٢- رشيدالدين الدهلوى الهندى، المتوفّى سنة ١٢٤٣.

٣- صلاح الدين الصفدى، المتوفّى سنة ٧٦٤.

٤- الشيخ العطّار النيسابورى، المتوفّى سنة ٦١٨.

٥- الشيخ صدرالدين أبو المجامع الحموينى، المتوفّى سنة ٧٢٣.

ثمّ إنّا قد استدركنا عليه فى طبعته النجفيّة عام ١٣٩٣ بأعلامٍ آخرين من أهل السنّة فى مختلف القرون، وهم:

١- الحافظ أحمد بن محمّد البلاذرى البغدادى، المتوفّى سنة ٢٧٩.

٢- الحافظ أو محمّد الحسين بن مسعود البغوى، المتوفّى سنة ٥١٦.

٣- الحافظ شمس الدين ابن الجزرى، المتوفّى سنة ٨٣٣.

٤- الحافظ جلال الدين السيوطى، المتوفّى سنة ٩١١.

٥- أبو عبداللَّه ابن الخشاب، المتوفّى سنة ٥٦٧.

٦- المؤرخ ابن الأزرق، المتوفّى سنة ٥٩٠.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٢٠٦

٧- المؤرخ ابن خلكان، المتوفّى سنة ٦٨١.

٨- المؤرخ الشيخ ابن الوردى، المتوفّى سنة ٧٤٩.

٩- الحافظ أبوبكر البيهقى، المتوفّى سنة ٤٥٨.

١٠- الحافظ أبو الفتح ابن أبى الفوارس، المتوفّى سنة ٤١٢.

١١- الشيخ على القارى الهروى ١٠١٤.

١٢- الحسين بن معين الدين الميبدى، شارح ديوان الإمام على، المتوفّى سنة ٨٧٠.

١٣- الشيخ عبداللَّه المطيرى صاحب كتاب (الرياض الزاهرة).

١٤- الشيخ سعدالدين الحموى ٦٥٠.

١٥- جلال الدين محمّد الرومى العارف المشهور بالمولوى ٦٢٨.

۱۶- شمس الدین التبریزی المتوفّی فی منتصف القرن السابع الهجری.

۱۷- الشیخ عبدالرحمن البسطامی ۸۵۸.

۱۸- السید النسیمی ۹۰۱.

۱۹- الشیخ صدرالدین القونوی ۶۷۲.

۲۰- الشیخ حسن العراقی أوائل القرن الحادی عشر.

۲۱- الشیخ علی الخواص.

۲۲- السیّد مؤمن بن حسن الشبلنجی ۱۲۹۰.

۲۳- الشیخ حسن العدوی الحمزاوی صاحب (مشارق الأنوار) المتوفّی سنة ۱۳۰۳.

۲۴- المولی محمّد الشهیر بابن بدرالدین الرومی شیخ الحرم المدنی، المتوفّی سنة ۱۰۰۱.

۲۵- الشیخ سلیمان بن أحمد القندوزی الحنفی، المتوفّی سنة ۱۲۹۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۰۷

التجسیم والمجسّمة ... ص: ۲۰۷

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۰۹

قد ینسب فی بعض الکتب إلی الفرقة المحقة القول بالتجسیم، وإلی خصوص هشام بن الحکم، والقول بأنه سبعة أشبار بشبر نفسه... وهذا افتراء محض علیه وعلی الطائفة، وتعالی اللَّه عمّا یقول الظالمون علوّاً کبیراً.

تبرئة الشهرستانی هشام بن الحکم ... ص: ۲۰۹

ولقد أحسن الشهرستانی، وهو من أعلام علماء أهل السنّة، حیث ردَّ علی الکعبی نسبة القول بذلک إلی هشام، فقد جاء فی (الملل والنحل) ما نصّه:

«حکی الکعبی عن هشام بن الحکم أنّه قال: هو جسم ذو أبعاض، له قدر من الأقدار ولکن لا یشبه شیئاً من المخلوقات ولا تشبهه. ونقل عنه أنّه قال: هو سبعة أشبار بشبر نفسه» «۱».

ثمّ قال بعد کلام له:

«وهذا هشام بن الحکم صاحب غور فی الأصول لا یجوز أن یغفل عن إلزاماته علی المعتزلة، فإنّ الرجل وراء ما یلزمه علی الخصم ودون ما یظهره من التشبیه، وذلک أنّه ألزم العلّاف فقال: إنّک تقول إنّ الباری تعالی عالم بعلم وعلمه ذاته، فیشارک المحدثات فی أنّه عالم بعلم ویباینها فی أنّه علمه ذاته، فیکون عالماً لا کالعالمین، فلم لا تقول هو جسم لا کالأجسام، وصورة لا

(۱) الملل والنحل ۱: ۱۸۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۱۰

کالصّور، وله قدر لا کالأقدار، إلی غیر ذلک» «۱».

ترجمة الشهرستانى ... ص: ۲۱۰

وأبوالفتح عبدالكريم الشهرستانى الفقيه، المتكلّم، صاحب التصانيف، من أعلام العلماء المحققين عند القوم:

قال اليافعى فى (مرآة الجنان):

«أبوالفتح محمّد بن عبدالكريم بن أحمد الشهرستانى، المتكلّم على مذهب الأشعرى، كان إماماً مبرّزاً فقيهاً متكلّماً، تفقّه على أبى نصر القشيرى وأحمد الخوافى وغيرهما، وبرع فى الفقه، وقرأ الكلام على أبى القاسم الأنصارى وتفرّد فيه، وصنّف كتباً منها: نهاية الإقدام فى علم الكلام، وكتاب الملل والنحل، وتلخيص الأقسام لمذاهب الأنام، وكان كثير المحفوظ، حسن المحاورة» «۲».

وعلى الجملة، فإنّ نسبة هذا القول الباطل إلى الفرقة المحقة أو خصوص هشام باطلة، والناسب كاذب ولا حاجة إلى إطالة الكلام فى ذلك، وقد بحث عنه بالتفصيل فى محلّه.

---

(۱) الملل والنحل ۱: ۱۸۵.

(۲) مرآة الجنان ۳: ۲۲۱- ۲۲۲. السَّنة: ۵۴۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۱۱

المجسمون من أهل السنّة ... ص: ۲۱۱

اشارة

ولكنّ العجب من هؤلاء، كيف يغفلون أو يتغافلون عن القائلين بهذه المقالة فى صفوف علمائهم وهم كثيرون:

ابن تيميّة وابن القيّم ... ص: ۲۱۱

فابن تيميّة، قد ثبت عنه القول بذلك:

قال ابن حجر المكى فى (أشرف الوسائل فى شرح الشمائل) فى ذكر إرخاء العمامة على الكتفين:

«قال ابن القيّم عن شيخه ابن تيميّة إنّه ذكر شيئاً بديعاً وهو: أنّه صلّى اللّه عليه وسلّم لمّا رأى ربّه واضعاً يده بين كتفيه أكرم ذلك الموضع بالعذبة.

قال العراقى: ولم نجد لذلك أصلًا، بل هذا من قبيل رأيهما وضلالهما، إذ هو مبنى على ما ذهبا إليه وأطالا فى الاستدلال له والحطّ على أهل السنّة فى نفيهم له، وهو إثبات الجهة والجسميّة للّه، تعالى عمّا يقول الظالمون والجاحدون علوّاً كبيراً، ولهما فى هذا المقام من القبائح وسوء الإعتقاد ما يصمّ عنه الآذان ويقضى عليه بالزور والكذب والضلال والبهتان، قبّحهما اللّه وقبّح من قال بقولهما، والإمام أحمد وأجلّاء مذهبه مبرّؤون عن هذه الوصمة القبيحة، كيف وهى كفر عند كثيرين».

وقال الجلال الدوانى فى (شرح عقائد العضدى):

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۱۲

«ولابن تيميّة أبى العبّاس أحمد وأصحابه ميل عظيم إلى إثبات الجهة ومبالغة فى القدح فى نفيها، ورأيت فى بعض تصانيفه أنّه لا فرق عند بديهة العقل بين أن يقال هو معدوم أو يقال طلبته فى جميع الأمكنة فلم أجده، ونسب النافين إلى التضليل، هذا مع علوّ كعبه فى

العلوم النقليّة والعقليّة كما يشهد به من تتبّع تصانيفه».

وقال المفتى صدر الدين، وهو من أكابر فضلاء السنة فى الهند فى رسالته (منتهى المقال) التى قرّظها علماؤهم بتقريظات عديدة:

«قال شيخ الامّة الهمام، سند المحدّثين الشيخ محمّد البريسى، فى كتابه إتحاف أهل العرفان برؤية الأنبياء والملائكة والجان: قد تجاسر ابن تيميّة الحنبلى- عامله اللّه تعالى بعدله- وادّعى أنّ السفر لزيارة قبر النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم حرام، وإنّ الصلاة لا تقصر فيه لعصيان المسافر به، وأطال فى ذلك بما تمجّه الأسماع وتنفر منه الطباع، وقد عاد شؤم كلامه عليه حتّى تجاوز الجناب الأقدس المستحق لكلّ كمال أنفس وخرق سياج الكبرياء والجلال، وحاول إثبات منافى العظمة والكمال، بادّعائه الجهة والتجسيم ونسبة من لم يعتقدهما إلى الضلالة والتأثيم، وأظهر هذا الأمر على المنابر وشاع وذاع ذكره بين الأكابر والأصاغر، وخالف الأئمة المجتهدين فى مسائل كثيرة، استدرك على الخلفاء الراشدين باعتراضات سخيفة حقيرة، فسقط من أعين علماء الامّة وصار مثلة بين العوام فضلًا عن الأئمة، وتعقّب العلماء كلماته الفاسدة وزيّفوا حججه الداحضة الكاسدة، وأظهروا عور سقطاته وبيّنوا قبائح أوهامه وغلطاته».

وهذه بعض الجُمل الواردة فى المنشور السلطانى فى ابن تيمية:

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٢١٣

«وكان الشقى ابن تيميّة فى هذه المدّة قد بسط لسان قلمه ومدَّ عنان كلمه وتحدّث فى مسائل القرآن والصفات، ونصّ فى كلامه على امور منكرات، وتكلّم فيما سكت عنه الصحابة والتابعون، وفاه بما يمجّه السلف الصالحون، وأتى فى ذلك بما أنكره أئمّة الإسلام، وانعقد على خلافه إجماع العلماء الأعلام، واشتهر من فتاواه فى البلاد ما استخفّ به عقول العوام، وخالف فى ذلك علماء عصره وفقهاء شامه ومصره، وبعث رسائله إلى كلّ مكان، وسمّى كتبه أسماء ما أنزل اللّه بها من سلطان، ولمّا اتّصل بنا ذلك من سلكه من هذه المسالك وأظهروه من هذه الأحوال وأشاعوه، وعلمنا أنّه استخفّ قومه فأطاعوه، حتّى اتّصل بنا أنّهم صرّحوا فى حقّ اللّه بالحرف والصوت والتجسيم، فقمنا فى حقّ اللّه تعالى مشفقين من هذا النبأ العظيم».

إلى آخر المنشور الطويل، المثير لأوليائه العويل، الهادم لأساس فخرهم الجزيل ومجدهم الأثيل.

بل قال ابن تيمية بقدم العرش، فأثبت للبارى شريكاً فى الأزليّة، كما ذكر الدوّانى فى (شرح العقائد) بذكر القدم الجنسى للعالم:

«وقد قال به بعض المحدّثين المتأخّرين، وقد رأيت فى بعض تصانيف ابن تيميّة القول به فى العرش».

وقال المولوى عبدالحليم- من علماء الهند- فى حاشية شرح العقائد المسماة (حلّ المعاقد):

«كان تقىّ الدين ابن تيميّة حنبليّاً، لكنّه تجاوز عن الحدّ وحاول إثبات ما ينافى عظمة الحقّ تعالى وجلاله، فأثبت له الجهة والجسم، وله هفوات اخر كما يقول: إنّ أميرالمؤمنين سيّدنا عثمان رضى اللّه عنه كان يحبّ المال، وإنّ

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٢١٤

أميرالمؤمنين سيّدنا على رضى اللّه عنه ما صحّ إيمانه فإنّه آمن فى حال صباه، وتفوّه فى حقّ أهل بيت النبىّ صلّى اللّه عليه وعليهم ما لا يتفوّه به المؤمن المحقّ، وقد ورد الأحاديث الصحاح فى مناقبهم فى الصحاح.

وانعقد مجلس فى قلعة جبل، حضر العلماء الأعلام والفقهاء العظام، ورئيسهم كان قاضى القضاة زين الدين المالكى، وحضر ابن تيميّة، فبعد القيل والقال، بهت ابن تيميّة وحكم قاضى القضاة بحبسه، وكان ذلك سنة سبع مائة وخمس من الهجرة، ثمّ نودى بدمشق وغيره: من كان على عقيدة ابن تيميّة حلَّ ماله ودمه؛ كذا فى مرآة الجنان للإمام أبى محمّد عبداللّه اليافعى، ثمّ تاب وتخلّص من السجن سنة سبع مائة وسبع من الهجرة وقال: إنّى أشعرىّ، ثمّ نكث عهده وأظهر مكنونه ومرموزه، فحبس حبساً شديداً مرّة ثانية، ثمّ تاب وتخلّص من السجن وأقام فى الشام، وله هناك واقعات كتبت فى كتب التواريخ.

وردّ أقاويله وبيّن أحواله الشيخ ابن حجر فى المجلّد الأوّل من الدرر الكامنة، والذهبى فى تاريخه، وغيرهما من المحقّقين.

هذا كلام وقع فى البين. والمرام أنّ ابن تيميّة لمّا كان قائلًا بكونه تعالى جسماً قال بأنّه ذو مكان، فإنّ كلّ جسم لابدّ له من مكان على

ما ثبت، ولما ورد فی الفرقان الحمیـد «الرحمن علی العرش اسـتوی» قال: إنّ العرش مکانه، ولمّا کان الواجب أزلیّاً عنده وأجزاء العالم حـوادث عنـده، فاضـطرّ إلی القـول بأزلیّـة جنس العرش وقـدمه وتعـاقب أشـخاصه الغیر المتناهیـة، فمطلـق التمکّـن لـه تعـالی أزلیّ، والتمکّنات المخصوصة حوادث عنده، کما ذهب المتکلّمون إلی حدوث التعلّقات».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۱۵

وهذا نصّ کلام الحافظ ابن حجر بترجمة ابن تیمیة من (الدرر الکامنة):

«وافترق الناس فیه شیعاً:

فمنهم: من نسبه إلی التجسیم، لما ذکر فی العقیدة الحمویة والواسطیّة وغیرهما من ذلک بقوله: إنّ الید والقدم والساق والوجه صفات حقیقیّة للّه، وإنّه مستوٍ علی العرش بذاته، فقیل له: یلزم من ذلک التحیّز والإنقسام، فقال:

أنا لا أسلّم إنّ التحیّز والإنقسام من خواصّ الأجسام، فالزم بأنّه یقول بالتحیّز فی ذات اللّه.

ومنهم: من ینسبه إلی الزندقـة، لقوله إنّ النبیّ صـلّی اللّه علیه وسـلّم لاـ یسـتغاث به، وإنّ فی ذلـک تنقیصاً ومنعاً من تعظیم رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم، وکان أشدّ النّاس علیه فی ذلک النور البکری، فإنّه لمّا عُقِدَ له المجلس بسبب ذلک قال بعض الحاضرین: یعزّر، فقال البکری: لا معنی لهذا القول، فإنّه إن کان تنقیصاً یقتل، وإن لم یکن تنقیصاً لا یعزّر.

ومنهم: من ینسبه إلی النفاق، لقوله فی علیّ ما تقـدّم، ولقوله إنّه کان مخذولًا حیث ما توجّه، وإنّه حاول الخلافة مراراً فلم ینلها، وإنّما قاتل للریاسة لا للدیانة، ولقوله: إنّه کان یحبّ الریاسة، وإنّ عثمان کان یحبّ المال، ولقوله:

أبوبکر أسلم شیخاً یدری ما یقول، وعلیّ أسلم صبیّاً والصبیّ لا یصحّ إسلامه علی قول، ولکلامه فی قصّة خطبة بنت أبی‌جهل وما نسبه من الثنـاء علی قصّـة أبی العـاص بن الربیع ومـا یؤخـذ من مفهومها، فإنّه شـنّع فی ذلک فألزموه بالنفاق لقوله صـلّی اللّه علیه وسـلّم: لا یبغضک إلّامنافق.

ونسبه قوم إلی أنّه یسعی فی الإمامة الکبری، فإنّه کان یلهج بذکر ابن تومرت ویطریه، فکان ذلک مولّداً لطول سجنه وله وقائع شهیرة، وکان إذا

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۱۶

حوقق والزم یقول لم أرد هذا إنّما أردت کذا، فیذکر احتمالًا بعیداً» «۱».

بعض شیوخ الحدیث ... ص: ۲۱۶

وبعض شیوخ أهل الحدیث أیضاً ذهب إلی هذا القول الفاسد، فقد قال البیهقی فی کتاب (الأسماء والصفات):

«و قـد زلّ بعض شـیوخ أهل الحـدیث ممّن یرجع إلی معرفته بالحـدیث والرجال، فحاد عن هذه الطریقة حین روی حدیث النزول، ثمّ أقبـل علی نفسه فقـال: إن قال قائل کیف ینزل ربّنا إلی السـماء؟ قیل له: ینزل کیف یشاء. فإن قال: هل یتحرّک إذا نزل؟ فقال: إن شاء تحرّک وإن شاء لم یتحرّک.

وهـذا خطأ فـاحش عظیم، واللّه تعـالی لا یوصف بالحرکـة؛ لأنّ الحرکـة والسـکون یتعاقبان فی محلّ واحـد، وإنّما یجوز أن یوصـف بالحرکـة من یجوز أن یوصف بالسـکون، وکلاهمـا من أعراض الحـدث وأوصاف المخلوقین، واللّه تبارک وتعالی متعال عنهما لیس کمثله شیء» «۲».

الذهبی ... ص: ۲۱۶

والذهبی، الذی یعدّ من أکابر حفّاظهم المحققین، هذا مذهبه، کما نصّ علی ذلک علماؤهم الأعلام، کالسبکی فی (طبقات الشافعیهٔ) حیث قال:

«وأمّا تاریخ شیخنا الذهبی غفر اللّه له، فإنّه علی جمعه وحسنه مشحون بالتعصّب المفرط لا واخذه اللّه، فلقد أکثر الوقیعهٔ فی أهل الدین أعنی الفقراء الذین هم صفوهٔ الخلق، واستطال بلسانه علی کثیر من الأئمهٔ الشافعیین

---

(۱) الدرر الکامنهٔ فی أعیان المائهٔ الثامنهٔ ۱: ۱۵۵- ۱۵۶.

(۲) الأسماء والصفات للبیهقی ۳: ۶۱۵- ۶۱۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۱۷

والحنفیین ومال فأفرط علی الأشاعرهٔ، ومدح فزاد فی المجسمهٔ، هذا وهو الحافظ المِدْرَه والإمام المبجّل» «۱».

وقال السبکی أیضاً:

«ونقلت من خطّ الحافظ صلاح الدین خلیل بن کیکلدی العلائی رحمه اللّه ما نصّه: الشیخ الحافظ شمس الدین الذهبی لا شکّ فی دینه وورعه وتحریه فیما یقوله فی الناس، ولکنّه غلب علیه مذهب الإثبات ومنافرهٔ التأویل والغفلهٔ عن التنزیه، حتّی أثّر ذلک فی طبعه انحرافاً شدیداً عن أهل التنزیه ومیلًا قویّاً إلی أهل الإثبات، فإذا ترجم واحداً منهم یطنب فی وصفه بجمیع ما قیل فیه من المحاسن ویبالغ فی وصفه ویتغافل عن غلطاته ویتأوّل له ما أمکن، وإذا ذکر أحداً من الطرف الآخر کإمام الحرمین والغزالی ونحوهما لا یبالغ فی‌وصفه ویکثر من قول من طعن فیه ویعید ذلک ویبدیه ویعتقده دیناً وهو لا یشعر، ویُعرض عن محاسنهم الطافحهٔ فلا یستوعبها، وإذا ظفر لأحدٍ منهم بغلطهٔ ذکرها، وکذلک فعله فی أهل عصرنا إذا لم یقدر علی أحد منهم بتصریح یقول فی ترجمته واللّه یصلحه، ونحو ذلک، وسببه المخالفهٔ فی العقائد، إنتهی.

والحال فی حقّ شیخنا الذهبی أزید ممّا وصف، وهو شیخنا ومعلّمنا، غیر أنّ الحقّ أحقّ أن یتّبع» «۲».

وقال السبکی فی (طبقاته):

«إعلم أنّ أباإسماعیل عبداللّه بن محمّد الهروی، الذی یسمّیه المجسّمهٔ

---

(۱) طبقات الشافعیهٔ للسبکی ۲: ۲۲.

(۲) طبقات الشافعیهٔ للسبکی ۲: ۱۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۱۸

شیخ الإسلام قال: سألت یحیی بن عمّار عن ابن حبّان قلت: رأیته؟ قال: وکیف لم أره» «... ۱».

ولا یخفی أنّ مراده من «المجسمهٔ» هو «الذهبی»، فهو الذی وصفه ب «شیخ الاسلام» کما فی (میزان الإعتدال) حیث قال:

«قال أبو إسماعیل الأنصاری شیخ الإسلام سألت یحیی بن عمّار عن أبی حاتم» «... ۲».

أبوالقاسم ابن مندهٔ ... ص: ۲۱۸

وابن مندهٔ أیضاً من القائلین بثبوت الجههٔ للباری عزّوجل، فقد قال الیافعی فی (مرآهٔ الجنان):

«الحافظ أبوالقاسم عبدالرحمن بن مندة الأصبهانى صاحب التصانيف، كان ذا هيبة ووقار، وله أصحاب وأتباع. قال الذهبى: وفيه تسنّن مفرط، أوقع بعض العلماء فى الكلام فى معتقده وتوهّموا فيه التجسيم، قال: وهو برىء منه فيما علمت، ولكن لو قصّر من شأنه لكان أولى به.

قلت: وكلام الذهبى هذا يحتاج إلى إيضاح، فقوله: فيه تسنّن مفرط، أى يبالغ فى الأخذ بظواهر السنّة والاستدلال بها وجحد حملها فيه التجسيم، لأنّ الجرى على اعتقاد الظواهر ومنع التأويل فيها يدلّ على ذلك، والكلام فيه يطول، وقد أوضحت ذلك فى الاصول.

وقوله: لو قصّر من شأنه لكان أولى به، أى لو ترك المبالغة فى التظاهر بذلك والاستشهار به لكان أولى. وأمّا قوله:

وهو برىء منه، فشهادة على أمر باطل واللّه أعلم بحقيقته، وغاية ما ثمَّ أنّه ما

---

(۱) طبقات الشافعية للسبكى ۳: ۱۳۲.

(۲) ميزان الاعتدال ۶: ۹۹/ ۷۳۵۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۱۹

يصرّح بالتجسيم بلسانه لكنّه يقول بالجهة، وأسلم ما فى ذلك أنّه يلزم منه القول بالتجسيم، وفى ملزوم المذهب خلاف مشهور عند العلماء، هل هو مذهب أم لا؟ هذا إذا اقتصر على اعتقاد الجهة، فأمّا إذا اعتقد الحركة والنزول والجارحة فصريح فى التجسيم» «۱».

ولا تتوهَّمن أن هذه المقالات الفاسدة إنما قال بها المتأخّرون من تلقاء أنفسهم، فإنّهم قد تبعوا فيها أسلافهم...

جماعة من القدماء ... ص: ۲۱۹

فإنّ ذلك مذهب جماعة من القدماء ... فقد قال فى (الملل والنحل) بعد ذكر مذهب أحمد بن حنبل وأمثاله من منع تأويل الآيات الدالّة على التشبيه:

«وليس- أى هذا المذهب- من التشبيه فى شىء، غير أنّ جماعة من الشيعة الغالية وجماعة من أصحاب الحديث الحشويّة صرّحوا بالتشبيه، مثل الهشامين من الشيعة، ومثل مضر وكهمس وأحمد الهجيمى وغيرهم من أهل السنّة قالوا: معبودهم صورة ذات أعضاء وأبعاض روحانيّة وجسمانيّة، ويجوز عليه الانتقال والصعود والنزول والاستقرار والتمكّن.

فأمّا مشبّهة الشيعة، فسيأتى مقالاتهم فى باب الغلاة.

وأمّا مشبّهة الحشويّة، فقد حكى الأشعرى عن محمّد بن عيسى أنّه حكى عن مضر وكهمس وأحمد الهجيمى إنّهم أجازوا على ربّهم الملامسة والمصافحة، وإنّ المخلصين من المسلمين يعانقونه فى الدنيا والآخرة إذا بلغوا فى الرياضة والإجتهاد إلى حدّ الإخلاص والإتحاد المحض، وحكى الكعبى عن بعضهم إنّه كان يُجوّز الرؤية فى الدنيا وأن يزوره ويزورهم. ويحكى عن

---

(۱) مرآة الجنان وعبرة اليقظان ۳: ۷۶- ۷۷ ترجمة الحافظ أبى القاسم عبدالرحمن بن مندة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۲۰

داود الجواربى إنّه قال: إعفونى عن اللّحية والفرج وسلونى عمّا وراء ذلك، وقال: إنّ معبوده جسم ولحم ودم، وله جوارح وأعضاء من يد ورجل ورأس ولسان وعينين واذنين، وهو معذلك جسم لاكالأجسام، ولحم لا كاللحوم، ودم لا كالدماء، وكذلك سائر الصفات، وهو لا يشبه شيئاً من المخلوقات ولا يشبهه شىء. وحكى أنّه قال: هو أجوف من أعلاه إلى صدره ومصمّت ما سوى ذلك، وأنّ له وفرةً سوداء، وله شعر قطط.

وأمّا ما ورد في التنزيل من الإستواء واليدين والوجه والرجلين والجنب والمجيء والإتيان والفوقيّة وغير ذلك، فأجروها على ظاهرها، يعني ما يفهم عند الإطلاق على الأجسام، وكذلك ما ورد في الأخبار من الصورة في قوله:

خلق آدم على صورة الرحمان، وقوله: يضع الجبّار قدمه في النّار، وقوله: قلب المؤمنين بين إصبعين من أصابع الرحمان، وقوله: خمّر طينة آدم بيده أربعين صباحاً، وقوله: فوضع يده أو كفّه على كتفي فوجدت برد أنامله في صدري، إلى غير ذلك، أجروها على ما يتعارف في صفات الأجسام» «۱».

أكثر المحدّثين ... ص: ۲۲۰

وهو قول أكثر المحدّثين، فيما نسب إليهم جلال الدين الدواني في (شرح العقائد) حيث قال:

«وأكثر المجسّمة هم الظاهريون المتبعون بظواهر الكتاب والسنّة، وأكثرهم المحدّثون».

ونسب ابن الجوزي في (تلبيس ابليس) ذلك إلى عموم المحدّثين:

«واعلم أنّ عموم المحدّثين حملوا ظاهر ما نقلوا من صفات الباري

---

(۱) الملل والنحل ۱: ۱۰۵- ۱۰۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۲۱

سبحانه وتعالى على مقتضى الحسّ فشبّهوا، لأنّهم لم يخالطوا الفقهاء، فيعرفوا حمل المتشابه على مقتضى المحكم».

مقاتل بن سليمان ... ص: ۲۲۱

ومقاتل بن سليمان من القائلين بالتشبيه والتجسيم، وهو- كما في (الملل والنحل)- من أئمة السلف، وفي عداد أحمد بن حنبل وأمثاله، قال الشهرستاني:

«فأمّا أحمد بن حنبل وداود بن علي الأصبهاني وجماعة من أئمّة السلف فجروا على منهاج السلف المتقدمين عليهم من أصحاب الحديث كمالك بن أنس ومقاتل بن سليمان سلكوا طريق السلامة وقالوا: نؤمن بما ورد به الكتاب والسنّة ولا نتعرّض للتأويل» «۱».

وقد ورد قوله بالتجسيم في (المواقف) حيث قال:

«والمجسّمة قالوا هو جسم حقيقة. فقيل: مركّب من لحم ودم، كمقاتل ابن سليمان» «۲».

وفي (منهاج السنة):

«قال الأشعري في المقالات: وقال داود الجواربي ومقاتل بن سليمان:

إنّ اللّه جسم، وإنّه جثّة وأعضاء وعلى صورة الإنسان لحم ودم وشعر وعظم، له جوارح وأعضاء من يد ورجل ولسان ورأس وعينين، ومع هذا لا يشبه غيره ولا يشبهه» «۳».

---

(۱) الملل والنحل ۱: ۱۰۴.

(۲) شرح المواقف في علم الكلام ۳: ۳۸.

(۳) منهاج السنة ۱: ۳۷۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۲۲

وإذا كان الأشعرى ينسب ذلك إلى مقاتل، فلا يصغى إلى تشكيكات بعض الناس.

وأيضاً، فقد جاء بترجمة مقاتل من (الأنساب) ما نصّه:

«أبوالحسن مقاتل بن سليمان الخراسانى مولى الأزد، أصله من بلخ، وانتقل إلى البصرة، وبها مات بعد قدوم الهاشميّة، وكان يأخذ عن اليهود والنصارى علم القرآن الذى يوافق كتبهم، وكان مشبّهاً يُشبّه الربّ بالمخلوقين، وكان يكذب مع ذلك فى الحديث، وكان أبو يوسف القاضى يقول: قال أبو حنيفة رحمه اللَّه: يا أبايوسف إحذر صنفين من خراسان: الجهميّة والمقاتليّة» «۱».

وهكذا فى (ميزان الإعتدال):

«قال أبو حنيفة: أفرط جهم فى نفى التشبيه حتّى قال إنّه تعالى ليس بشىء، وأفرط مقاتل- يعنى فى الإثبات- حتّى جعله مثل خلقه» «۲».

وفيه:

«قال ابن حبان: كان يأخذ عن اليهود والنصارى من علم القرآن الذى يوافق كتبهم، وكان يشبّه الربّ بالمخلوق، وكان يكذب فى الحديث» «۳».

نعيم بن حمّاد ... ص: ۲۲۲

ومنهم نعيم بن حمّاد ... قال السمعانى فى (الأنساب) بترجمته:

«يقال له: الفارض، لأنّه يعرف الفرائض وقسمة المواريث معرفة حسنة،

---

(۱) الأنساب للسمعانى ۲: ۳۳۷.

(۲) ميزان الإعتدال ۶: ۵۰۵/ ۸۷۴۷.

(۳) ميزان الإعتدال ۶: ۵۰۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۲۳

واشتهر بهذه النسبة حتّى كان يقال له نعيم الفارض- إلى أن قال- وكان من العلماء ولكنّه ربّما يهمّ ويخطى ومن ينجو من ذلك؟ ثبت فى المحنة حتّى مات فى الحبس، وسمع منه حمزة الكاتب فى الحبس، وكان قد امتنع عن القول بخلق القرآن، وكان يقول: أنا كنت جهميّاً فلذلك عرفت كلامهم، فلمّا طلبت الحديث علمت أنّ أمرهم يرجع إلى التعطيل» «۱».

وقال الذهبى بترجمته فى (ميزان الاعتدال):

«نعيم بن حمّاد الخزاعى المروزى، أحد الأئمة الأعلام، على لين فى حديثه. قال الخطيب: يقال: إنّ نعيم بن حمّاد أوّل من جمع المسند.

وقال الحسين بن حبّان: سمعت يحيى بن معين يقول: نعيم بن حمّاد صدوق وأنا أعرف الناس به، وكان رفيقى فى البصرة، كتب عن روح بن عبادة خمسين ألف حديث.

وكذا وثّقه أحمد.

وروى إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين: ثقة.

وقال أحمد العجلى: ثقة صدوق.

وقال العبّاس بن مصعب فی تاریخه: نعیم بن حمّاد وضع کتباً فی الردّ علی الجهمیّة، وکان من أعلم النّاس بالفرائض.

وقال الحافظ أبو علی النیسابوری: سمعت النسائی یذکر فضل نعیم بن حمّاد وتقدّمه فی العلم ومعرفة السنن» «۲».

وأما قوله بالتجسیم، فقد حکاه ابن الجوزی فی (تلبیس ابلیس) فإنه قال:

(۱) الأنساب ۴: ۳۳۳.

(۲) میزان الإعتدال ۷: ۴۱- ۴۲/ ۹۱۰۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۲۴

«قال أبو یحیی: وقد حکی کثیر من المتکلّمین إنّ مقاتل بن سلیمان ونعیم بن حمّاد وداود الجواربی یقولون إنّ اللَّه صورة وأعضاء، أفتری هؤلاء کیف یثبتون له القدم دون الآدمیّین، ولم لا یجوز علیه عندهم ما یجوز علی الآدمیّین، من مرض وتلف» إلی آخر ما أفاد وأجاد «۱».

وقال الخطیب:

«نعیم بن حمّاد بن معاویة بن الحارث، أبو عبداللَّه الخزاعی، الأعور المروزی، کان قد سکن مصر، ولم یزل مقیماً حتّی اشخص للمحنة فی القرآن إلی سرّ من رأی فی أیّام المعتصم، فسُئل عن القرآن فأبی أن یجیبهم إلی أنّ القرآن مخلوق، فسجن إلی أن مات فی السجن سنة ثمان وعشرین ومائتین، والقی فی حفرة، ولم یکفّن ولم یُصلَّ علیه.

وروی مسنداً إلی مروان بن عثمان، عن عمارة بن عامر، عن امّ الطّفیل قالت: سمعت النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم یذکر إنّه رأی ربّه تعالی فی المنام فی أحسن صورة، شابّاً موفّراً، رجلاه فی خصر علیه نعلان من ذهب، علی وجهه فراش من ذهب.

وروی الخطیب عقیب هذا الخبر عن نعیم بإسناده یرفعه قال: سمعت أباعبدالرحمان النسوی یقول: ومن مروان بن عثمان حتّی یصدّق علی اللَّه عزّوجلّ؟

وقال صالح بن محمّد: إنّ نعیماً کان یحدّث من حفظه، وعنده مناکیر کثیرة لا یتابع علیها» «۲».

(۱) تلبیس ابلیس: ۱۰۰.

(۲) تاریخ بغداد ۱۳: ۳۰۶- ۳۱۴ ملخّصاً.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۲۵

البداء ... ص: ۲۲۵

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۲۷

إعلم:

أنّ علماء الطائفة المحقّة قد ذکروا فی کتبهم العقیدة بالبداء، وبیّنوا أدلّتها العقلیّة والنقلیّة، لکنَّ بعض الناس لمّا جهلوا بهذه الحقیقة ولم یطّلعوا علی أدلّتها، جعلوا یشنّعون علینا، وینسبون إلینا القول بعروض الندم أو الجهل علی الباری، عزوجلّ وتعالی عمّا یقول الظّالمون علوّاً کبیراً...

فرأینا من المناسب التعرّض لهذا المطلب بإیجاز، رفعاً للشبهة ودفعاً للتهمة ... واسوةً بعلمائنا الأبرار الذین وضعوا رسائل مفردة فی

هذه المسألة، تبييناً للعقيدة ودفاعاً عن المذهب.

وأمّا من يتفوّه بذلك وهو عالم بواقع الحال، ففى قلبه مرض لا يمكننا علاجه، ونكل أمره إلى اللّه، وكفى به حسيباً...

هذا، وسيكون بحثنا فى مقامات:

أحدها: فى نقل كلام الشيخ المجلسى وجماعة من علمائنا.

والآخر: فى نقل روايات من طرق أهل السنة متضمّنة للتغيير والتبديل فى المقدّرات الإلهية، وهى عين مفاد أحاديث البداء.

والثالث: فى ذكر موارد وقوع البداء فى كتب الجمهور.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۲۸

كلام الشيخ المجلسى وسائر علمائنا الأعلام ... ص: ۲۲۸

قال العلامة الشيخ محمّدباقر المجلسى صاحب (بحارالأنوار) بعد رواية نبذةٍ من أحاديث البداء وأقوال العلماء فيه:

«ولنذكر ما ظهر لنا من الآيات والأخبار بحيث تدلّ عليه النصوص الصريحة ولا تأبى عنه العقول الصحيحة فنقول وباللّه التوفيق:

إنّهم عليهم السلام إنّما بالغوا فى البداء ردّاً على اليهود الذين يقولون: إنّ اللّه قد فرغ من الأمر والنظام، وبعض المعتزلة الذين يقولون: إنّ اللّه خلق الموجودات دفعة واحدة على ما هى عليه الآن، معادن ونباتاً وحيواناً وإنساناً، ولم يتقدّم خلق آدم على خلق أولاده، والتقدّم إنّما يقع فى ظهورها لا فى حدوثها ووجودها، وإنّما أخذوا هذه المقالة من أصحاب الكمون والظهور من الفلاسفة، وعن بعض الفلاسفة القائلين بالعقول والنفوس الفلكية، وبأنّ اللّه تعالى لم يؤثر حقيقة إلّافى العقل الأوّل، فهم يعزلونه تعالى عن ملكه وينسبون الحوادث إلى هؤلاء.

فنفوا عليهم السلام ذلك، وأثبتوا أنّه تعالى كلّ يوم فى شأنٍ، من إعدام شىء وإحداث آخر، وإماتة شخص وإحياء آخر إلى غير ذلك، لئلّا يترك العباد التضرّع إلى اللّه ومسألته وطاعته والتقرّب إليه بما يصلح امور دنياهم وعقباهم، وليرجوا عند التصدّق على الفقراء وصلة الأرحام وبرّ الوالدين والمعروف والإحسان ما وُعِدوا عليها، من طول العمر وزيادة الرزق وغير ذلك.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۲۹

ثمّ اعلم: أنّ الآيات والأخبار تدلّ على أنّ اللّه تعالى خلق لوحين أثبت فيهما ما يحدث من الكائنات:

أحدهما: اللّوح المحفوظ الذى لا تغيّر فيه أصلًا، وهو مطابق لعلمه تعالى.

والآخر: لوح المحو والإثبات، فيثبت فيه شيئاً ثمّ يمحوه، لحكم كثيرة لا تخفى على اولى الألباب، مثلًا يكتب إنّ عمر زيد خمسون سنة، ومعناه: أنّ مقتضى الحكمة أن يكون عمره كذا إذا لم يفعل ما يقتضى طوله أو قصره، فإذا وصل الرحم مثلًا يمحى الخمسون ويكتب مكانه ستّون، وإذا قطعها يكتب مكانه أربعون، وفى اللّوح المحفوظ إنّه يصل عمره ستّون، كما أنّ الطبيب الحاذق إذا اطّلع على مزاج شخص يحكم بأنّ عمره بحسب هذا المزاج يكون ستّين سنةً، فإذا شرب سمّاً ومات أو قتله إنسان فنقص من ذلك أو استعمل دواءاً قوى مزاجه به فزاد عليه لم يخالف قول الطبيب، والتغيّر الواقع فى هذا اللّوح مسمّى بالبداء؛ إمّا لأنّه شبيه به، كما فى سائر ما يطلق عليه سبحانه من الإبتلاء والاستهزاء والسخرية وأمثالها، أو لأنّه يظهر للملائكة أو للخلق إذا اخبروا بالأوّل خلاف ما علموا أوّلًا.

وأىّ استبعاد فى تحقّق هذين اللّوحين؟ وأيّة استحالة فى هذا المحو والإثبات حتّى يحتاج إلى التأويل والتكلّف، وإن لم يظهر الحكمة فيه لنا بعجز عقولنا عن الإحاطة بها؟ مع أنّ الحكم فيه ظاهرة:

منها: أن يظهر للملائكة الكاتبين فى اللّوح والمطّلعين عليه لطفه تعالى بعباده، وإيصالهم فى الدنيا إلى ما يستحقّونه فيزدادوا به معرفة.

ومنها: أن يعلم العباد- بإخبار الرسل والحجج عليهم السلام- أنّ

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۳۰

لأعمالهم الحسنة مثل هذه التأثيرات فى صلاح امورهم، ولأعمالهم السيّئة تأثيراً فى فسادها، فيكون داعياً لهم إلى الخيرات، صارفاً لهم عن السيّئات.

فظهر أنّ لهذا اللّوح تقدّماً على اللّوح المحفوظ، من جهة صيرورته سبباً لحصول بعض الأعمال، فبذلك ينقش فى اللوح المحفوظ حصوله، فلا يتوهّم أنّه بعد ما كتب فى هذا اللّوح حصوله لا فائدة فى المحو والإثبات.

ومنها: إنّه إذا أخبر الأوصياء أحياناً من كتاب المحو والإثبات ثمّ أخبروا بخلافه، يلزمهم الإذعان به ويكون فى ذلك تشديد للتكليف عليهم، تسبيباً لمزيد الأجر لهم، كما فى سائر ما يبتلى اللّه عباده به من التكاليف الشاقّة وإيراد الامور التى يعجز أكثر العقول عن الإحاطة بها، وبها يمتاز المسلّمون الذين فازوا بدرجات اليقين عن الضعفاء الذين ليس لهم قدم راسخ فى الدين.

ومنها: أن يكون هذه الأخبار تسلية لقوم من المؤمنين المنتظرين لفرج أولياء اللّه وغلبة الحقّ وأهله، كما روى فى فرج أهل البيت عليهم السلام وغلبتهم، لأنّهم عليهم السلام لو كانوا أخبروا الشيعة- فى أوّل ابتلاءهم باستيلاء المخالفين وشدّة محنتهم- أنّه ليس فرجهم إلّابعد ألف سنة أو ألفى سنة، ليئسوا ورجعوا عن الدين، ولكنّهم أخبروا شيعتهم بتعجيل الفرج، وربّما أخبروهم بأنّه يمكن أن يحصل الفرج فى بعض الأزمنة القريبة، ليثبتوا على الدين ويثابوا بانتظار الفرج، كما مرّ فى خبر أميرالمؤمنين صلوات اللّه عليه».

وقال- رحمه اللّه- بعد إيراد حديثين:

«فأخبارهم عليهم السلام بما يظهر خلافه ظاهراً، من قبيل المجملات والمتشابهات التى تصدر عنهم ثمّ يصدر بعد ذلك تفسيرها وبيانها، وقولهم

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۳۱

يقع الأمر الفلانى فى وقت كذا معناه إن كان كذا، أو إن لم يقع الأمر الفلانى الذى ينافيه، ولم يذكروا الشرط كما قالوا فى النسخ قبل الفعل، وقد أوضحناه فى باب ذبح إسماعيل عليه السلام.

فمعنى قولهم عليهم السلام: ما عبد اللّه بمثل البداء، إنّ الإيمان بالبداء من أعظم العبادات القلبيّة، لصعوبته ومعارضة الوساوس الشيطانيّة فيه، ولكونه إقراراً بأنّ له الخلق والأمر، وهذا كمال التوحيد، أو المعنى أنّه من أعظم الأسباب والدواعى إلى عبادة الربّ تعالى كما عرفت.

وكذا قولهم: ما عُظِّم اللّه بمثل البداء، يحتمل الوجهين، وإن كان الأوّل فيه أظهر.

وأمّا قول الصادق عليه السلام: لو علم النّاس ما فى القول بالبداء من الأجر ما فتروا عن الكلام فيه.

فلما مرّ أيضاً، من أنّ أكثر مصالح العباد موقوفة على القول بالبداء، إذ لو اعتقدوا أنّ كلّ ما قُدِّرَ فى الأزل فلابدّ من وقوعه حتماً، لَمَا دعوا اللّه فى شىء من مطالبهم، وما تضرّعوا إليه وما استكانوا لديه، ولا خافوا منه ولا رجوا إليه، إلى غير ذلك ممّا قد أومأنا إليه.

وأمّا إنّ هذه الامور من جملة الأسباب المقدّر فى الأزل أن يقع الأمر بها لا بدونها، فممّا لا يصل إليه عقول أكثر الخلق.

فظهر أنّ هذا اللوح وعلمهم بما يقع فيه من المحو والإثبات أصلح لهم من كلّ شىء» (۱).

---

(۱) بحارالأنوار ۴: ۱۲۹- ۱۳۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۳۲

أقول:

ومثله فى إثبات علم اللّه عزّوجلّ بالأشياء كلّها قبل كونها، وأنّه ليس معنى أخبار البداء ظهور الأمر له تعالى، كلمات غيره من أعلام الطائفة، بل صريح بعضهم أنْ أخذ «البداء» بمعنى العلم بعد الجهل كفر:

قال الشيخ الصدوق: «وعندنا: من زعم أنّ اللَّه تعالى يبدو له اليوم فی شیء لم يعلمه أمس، فهو كافر، والبراءة منه واجبة» «۱».

وقال الشيخ المفيد: «وليس هو الانتقال من عزيمةٍ إلى عزيمة، ولا من تعقّب الرأی، تعالى اللَّه عمّا يقول المبطلون علوّاً كبيراً» «۲».

وقال الشيخ الطوسی: «والوجه فی هذه الأخبار: ما قدّمنا ذكره من تغيير المصلحة فيه، واقتضائها تأخير الأمر إلى وقتٍ آخر على ما بيّناه، دون ظهور الأمر له تعالى، فإنّا لا نقول به ولا نجوّزه، تعالى اللَّه عن ذلك علوّاً كبيراً».

بل قال: «فأمّا من قال بأنّ اللَّه تعالى لا يعلم بشیء إلّابعد كونه، فقد كفر وخرج عن التوحيد» «۳».

وكذلك كلام غير هؤلاء من علمائنا المتقدّمين والمتأخّرين.

---

(۱) كتاب التوحيد: ۱۳۵ باب العلم.

(۲) تصحيح الاعتقاد: ۲۰۰.

(۳) كتاب الغيبة: ۴۳۰- ۴۳۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۳۳

روايات السنّة فی البداء ... ص: ۲۳۳

والروايات والأخبار المخرّجة فی كتب أهل السنّة من طرقهم، الدالّة على عقيدة البداء عن الصحابة والتابعين كثيرة:

فالرواية الأولى ما أخرجه جماعة من الأئمة عن مجاهد.

قال السيوطی فی تفسيره (الدر المنثور):

«أخرج ابن أبی شيبة وابن جرير وابن المنذر وابن أبی حاتم، عن مجاهد رضی اللَّه عنه قال: قالت قريش حين انزل: «وما كان لرسول أن يأتی بآية إلّابإذن اللَّه» ما نراك يا محمّد تملك من شیء ولقد فرغ من الأمر، فانزلت هذه الآية تخويفاً ووعيداً لهم: «يمحو اللَّه ما يشاء ويثبت» إنّا إن شئنا أحدثنا له من أمرنا ما شئنا، ويحدث اللَّه تعالى فی كلّ رمضان، فيمحو اللَّه ما يشاء ويثبت من أرزاق الناس ومصائبهم وما يعطيهم وما يقسم لهم» «۱».

الرواية الثانية عن ابن عباس كما فی (الدر المنثور) حيث قال:

«أخرج عبدالرزاق والفريابی وابن جرير وابن نصر وابن المنذر وابن أبی حاتم والبيهقی فی شعب الإيمان عن ابن عبّاس رضی اللَّه عنه فی قوله «يمحو اللَّه ما يشاء ويثبت» قال: ينزل اللَّه فی كلّ شهر رمضان إلى سماء الدنيا، فيدبّر أمر السّنة إلى السّنة فی ليلة القدر، فيمحو اللَّه ما يشاء ويثبت، إلّا الشقاوة والسعادة والحياة والمماة» «۲».

---

(۱) الدر المنثور ۴: ۶۵۹.

(۲) الدر المنثور ۴: ۶۵۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۳۴

الرواية الثالثة عن جابر، ففی (الدر المنثور):

«أخرج ابن سعد وابن جرير وابن مردويه عن الكلبی رضی اللَّه عنه فی الآية قال: يمحو اللَّه من الرزق ويزيد فيه، ويمحو من الأجل ويزيد فيه.

فقيل له: من حدّثك بهذا؟

قال: أبو صالح عن جابر بن عبداللَّه بن رباب الأنصاری عن النبیّ صلّى اللَّه عليه وسلّم» «۱».

وقال السيوطى فى رسالته (إفادة الخبر بنصّه فى زيادة العمر ونقصه):

«أخرج ابن جرير وابن مردويه فى تفسيرهما عن الكلبى فى قوله «يمحو اللّه ما يشاء ويثبت» قال: يمحو من الرزق ويزيد فيه، ويمحو من الأجل ويزيد فيه.

فقيل: من حدّثك بهذا؟

قال: أبو صالح عن جابر بن عبداللّه بن رباب الأنصارى عن النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم».

الرواية الرابعة عن أبى الدرداء، قال عمر بن عادل فى (اللّباب):

«روى أبوالدرداء قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: ينزل اللّه تعالى فى آخر ثلاث ساعات يبقين من اللّيل، فينظر فى الساعة الاولى منهنّ فى امّ الكتاب الذى لا ينظر فيه أحد غيره، فيمحو ما يشاء ويثبت» «۲».

الرواية الخامسة ما رواه ابن مردويه فى تفسيره، وابن عساكر فى تاريخه عن أميرالمؤمنين، فقد قال السيوطى فى (إفادة الخبر بنصّه):

---

(۱) الدر المنثور ۴: ۶۶۰.

(۲) اللباب فى علوم الكتاب ۱۱: ۳۲۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۳۵

«أخرج ابن مردويه فى تفسيره وابن عساكر فى تاريخه عن علىّ رضى اللّه عنه: إنّه سأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم عن قوله «يمحو اللّه ما يشاء ويثبت» فقال: لُاقرّنّ عينك بتفسيرها، ولُاقرّنّ عين امّتى بعدى بتفسيرها:

الصدقة على وجهها وبرّ الوالدين واصطناع المعروف، يحوّل الشقاء سعادة ويزيد فى العمر ويقى مصارع السوء».

وفى (الدر المنثور) بتفسير الآية:

«أخرج ابن مردويه وابن عساكر عن علىّ رضى اللّه عنه إنّه سأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم عن هذه الآية، فقال له: لُاقرّنّ عينك بتفسيرها، ولُاقرّنّ عين امّتى بعدى بتفسيرها:

الصدقة على وجهها وبرّ الوالدين واصطناع المعروف، يحوّل الشقاء سعادة ويزيد فى العمر ويقى مصارع السوء» «۱».

وقال القاضى ثناء اللّه فى (تفسيره):

«سأل علىّ عن النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم عن هذه الآية- يعنى «يمحو اللّه» الآية- قال: لُاقرّنّ عينك بتفسيرها واقرّنّ عين امّتى بتفسيرها: الصدقة على وجهها وبرّ الوالدين واصطناع المعروف يحوّل الشقاء سعادة ويزيد فى العمر.

مر، أى رواه ابن مردويه.

قلت: المراد بهذا القضاء المعلّق».

الرواية السادسة ما أخرجه الحاكم وصحّحه، كما فى (الدر المنثور) قال:

---

(۱) الدر المنثور ۴: ۶۶۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۳۶

«أخرج الحاكم وصحّحه عن ابن عبّاس رضى اللّه عنهما قال: لا ينفع الحذر من القدر، ولكن اللّه يمحو بالدعاء ما يشاء من القدر» «۱».

الرواية السابعة عن قيس بن عبّاد، أخرجها ابن جرير.

قال فى (الدر المنثور):

«أخرج ابن جرير عن قيس بن عباد رضى اللّه عنه قال: العاشر من رجب يمحو اللّه فيه ما يشاء» «۲».

الرواية الثامنة أخرجها جماعة عن قيس بن عباد أيضاً.

قال في (الدر المنثور):

«أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الشعب عن قيس بن عباد رضي اللّه عنه قال: للّه أمر في كلّ ليلة العاشر من الأشهر الحرم، أمّا العاشر من الأضحى فيوم النحر، وأمّا العاشر من المحرّم فيوم عاشورا، وأمّا العاشر من رجب ففيه يمحو اللّه ما يشاء ويثبت.

قال: ونسيت ما قال في ذي القعدة» «۳».

الرواية التاسعة عن عمر بن الخطّاب، أخرجها جماعة.

قال في (الدر المنثور):

«أخرج عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر عن عمر بن الخطّاب رضي اللّه عنه إنّه قال- وهو يطوف بالبيت-: اللهمّ إن كنت كتبت عليّ شقاوة أو ذنباً فامحه، فإنّك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك امّ الكتاب، فاجعله سعادة ومغفرة» «۴».

الرواية العاشرة عن ابن مسعود:

---

(۱) الدر المنثور ۴: ۶۶۱.

(۲) الدر المنثور ۴: ۶۶۱.

(۳) الدر المنثور ۴: ۶۶۱.

(۴) الدر المنثور ۴: ۶۶۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۳۷

«أخرج ابن أبي شيبة في المصنّف وابن أبي الدنيا في الدعاء عن ابن مسعود رضي اللّه عنه قال: ما دعا عبدٌ قط بهذه الدعوات إلّاوسّع اللّه عليه في معيشته:

يا ذا المنّ ولا يمنّ عليه، يا ذاالجلال والإكرام، يا ذا الطّوْل، لا إله إلّا أنت، ظهر اللّاجين وجار المستجيرين، ومأمن الخائفين، إن كنت كتبتني عندك في امّ الكتاب شقيّاً، فامح عنّي اسم الشقاوة وثبّتني عندك سعيداً، وإن كنت كتبتني عندك في امّ الكتاب محرّماً مقتّراً علَيّ رزقي، فامح حرماني ويسّر رزقي وثبّتني عندك سعيداً موفّقاً للخير، فإنّك تقول في كتابك الذي أنزلت «يمحو اللّه ما يشاء ويثبت وعنده امّ الكتاب»».

هكذا في (الدر المنثور) «۱».

ورواه عمر بن عادل الحنبلي في تفسيره (اللباب في علوم الكتاب) عن ابن مسعود وعمر فقال:

«عن ابن عمر وابن مسعود إنّهما قالا: يمحو السعادة والشقاوة ويمحو الرزق والأجل ويثبت ما يشاء.

وروى عن عمر: إنّه كان يطوف بالبيت وهو يبكي ويقول: اللّهمّ إن كنت كتبتني في أهل السعادة فأثبتني فيها، وإن كنت كتبتني في أهل الشقاوة فامحني وثبّتني في أهل السعادة والمغفرة، فإنّك تمحو ما تشاء وتثبت وعندك امّ الكتاب، ومثله عن ابن مسعود» «۲».

وقال الفخر الرازي بتفسير الآية: «يمحو اللّه ما يشاء»:

---

(۱) الدر المنثور ۴: ۶۶۱.

(۲) اللباب في علوم الكتاب ۱۱/ ۳۲۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۳۸

«في هذه الآية قولان:

الأوّل: إنّها عامّة فى كلّ شىء كما يقتضيه ظاهر اللّفظ، قالوا: إنّ اللَّه يمحو من الرزق ويزيد فيه، وكذا القول فى الأجل والسعادة والشقاوة والإيمان والكفر.

وهو مذهب عمر وابن مسعود.

ورواه جابر عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم» «۱».

أقول:

وقد ذكر مذهب ابن مسعود وعمر بن الخطّاب بتفسير الآية فى تفسير ابن كثير والقرطبى والواحدى وابن الجوزى والبيضاوى وغيرهم، وقد نسب ذلك فى بعضها إلى غيرهما من الصّحابة أيضاً.

الرواية الحادية عشر أخرجها ابن جرير عن مجاهد.

قال السيوطى فى (الدر المنثور) و (إفادة الخبر بنصّه):

«أخرج ابن جرير عن مجاهد فى قوله «يمحو اللَّه ما يشاء ويثبت» قال:

اللَّه ينزّل كلّ شيء يكون فى السنة فى ليلة القدر، فيمحو ما يشاء من الآجال والأرزاق والمقادير إلّاالشقاوة والسعادة».

الرواية الثانية عشر، أخرجها جماعة عن ابن عباس.

قال فى (الدر المنثور):

«أخرج ابن جرير ومحمّد بن نصر وابن المنذر وابن أبى حاتم والحاكم وصحّحه عن ابن عبّاس «يمحو اللَّه ما يشاء ويثبت» قال: من أحد الكتابين هما كتابان يمحو اللَّه ما يشاء من أحدهما ويثبت وعنده امّ الكتاب. أى جملة

---

(۱) تفسير الرازى ۱۹: ۶۴- ۶۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۳۹

الكتاب» «۱».

الرواية الثالثة عشر رواها ابن جرير عن كعب الأحبار، وهو جليل القدر عندهم، وإنْ كذَّبه ابن عباس فى بعض الأحاديث كما فى (حياة الحيوان) «۲».

قال السيوطى فى (الدر المنثور):

«أخرج ابن جرير عن كعب رضى اللَّه عنه أنّه قال لعمر رضى اللَّه عنه: يا أميرالمؤمنين، لولا آية فى كتاب اللَّه لأنبأتك بما هو كائن إلى يوم القيامة. قال:

وما هى؟ قال: قول اللَّه: «يمحو اللَّه ما يشاء ويثبت وعنده امّ الكتاب»» «۳».

وهذه الرواية- بالإضافة إلى دلالتها على البداء- تدلّ على أفضلية كعب الأحبار من عمر بل الثلاثة، فقد ادّعى العلم بجميع الامور المستقبلة إلى يوم القيامة، والقوم لم يكذّبوه فى هذه الدعوى التى ليس لأحدٍ من الثلاثة أنْ يدَّعيها.

وإذا جاز لكعبٍ أن يدّعى مثل هذه الدّعوى، وأنْ يتلقّاها القوم بالتصديق، فلماذا يستبعدون ما ورد فى هذا الباب عن الأئمّة الأطهار عليهم السلام؟

قال فى (البحار):

«عن أميرالمؤمنين عليه السلام إنّه قال: لولا آية فى كتاب اللَّه لأخبرتكم بما كان وبما يكون وبما هو كائن إلى يوم القيامة وهى هذه الآية «يمحو اللَّه ما يشاء ويثبت وعنده امّ الكتاب» «۴».

---

(۱) الدر المنثور ۴: ۶۶۰.

(۲) حياة الحيوان ۱: ۲۵۸.

(۳) الدر المنثور ۴: ۶۶۴.

(۴) بحارالأنوار ۴: ۹۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۴۰

وأيضاً في (البحار):

«عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام قال: كان عليّ بن الحسين عليهما السلام يقول: لولا آية في كتاب اللَّه لحدّثتكم بما يكون إلى يوم القيامة، فقلت:

أيّة آية؟ قال: قول اللَّه: «يمحو اللَّه ما يشاء ويثبت وعنده امّ الكتاب»» «۱».

الرواية الرابعة عشر رواها ابن جرير عن الضحاك، قال في (الدر المنثور):

«أخرج ابن جرير عن الضحّاك رضي اللَّه عنه في الآية قال: يقول: أنسخ ما شئت وأصنع في الآجال ما شئت، إن شئت زدت فيها وإن شئت نقصت، وعنده امّ الكتاب. قال: جملة الكتاب وعلمه، يعني بذلك ما ينسخ منه وما يثبت» «۲».

---

(۱) بحارالأنوار ۴: ۱۱۸.

(۲) الدر المنثور ۴: ۶۶۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۴۱

من موارد وقوع البداء في أخبار القوم ... ص: ۲۴۹

اشارة

فإنْ قيل: إن مفاد هذه الروايات تجويز وقوع التغيير في التقدير الإلهي، لكنّ أخبار البداء عند الامامية تدلّ على وقوع التغيير بعد اطّلاع الأنبياء أو الملائكة أو غيرهم على الأمر الأوّل، وهذا ما لا تدلّ عليه روايات القوم.

قلنا: إنّه وإنْ كان ما ذكرناه كافياً لدفع هذه الشبهة، لكنّا مع ذلك نأتي بأحاديثهم في جملةٍ من القضايا الواقعة من هذا القبيل.

قصّة الأبرص والأعمى والأقرع في بني إسرائيل

فمنها: قصّة الثلاثة في بني إسرائيل، وأنّه «بدا للَّه» فيهم:

أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة أنّه سمع رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم يقول: «إنّ ثلاثة في بني إسرائيل: أبرص وأقرع وأعمى، بدا للَّهأنْ يبتليهم، فبعث إليهم ملكاً.

فأتى الأبرص فقال: أيّ شيء أحبّ إليك؟

قال: لون حسن وجلد حسن، قد قذرني الناس.

قال: فمسحه، فذهب عنه، فاعطى لوناً حسناً وجلداً حسناً.

فقال: أيّ المال أحبّ إليك؟

قال: الإبل أو قال البقر- هو شك في ذلك أنّ الأبرص والأقرع قال أحدهما الإبل وقال الآخر البقر- فأعطى ناقةً عشراء فقال: يبارك

لک فیها.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۴۲

وأتی الأقرع فقال: أیّ شیء أحبّ إلیک؟

قال: شعر حسن ویذهب عنّی هذا، قد قذرنی الناس.

قال: فمسحه، فذهب، واعطی شعراً حسناً.

قال: فأیّ المال أحبّ إلیک؟

قال: البقر.

قال: فأعطاه بقرةً حاملًا وقال: یبارک لک فیها.

وأتی الأعمی فقال: أیّ شیء أحبّ إلیک؟

قال: یردّ اللّه إلیَّ بصری، فأبصر به الناس.

قال: فمسحه، فردّ اللّه إلیه بصره.

قال: فأیّ المال أحبّ إلیک؟

قال: الغنم. فأعطاه شاةً والداً.

فانتج هذان وولّد هذا، فکان لهذا وادٍ من إبل، ولهذا وادٍ من بقر، ولهذا واد من الغنم» «... ۱».

قصّة یونس علیه السلام ... ص: ۲۴۲

ومنها: قصّة یونس کما فی (الدر المنثور) حیث قال:

«أخرج ابن مردویه عن ابن مسعود رضی اللّه عنه عن النبی صلّی اللّه علیه وسلّم قال: إنّ یونس دعا قومه، فلمّا أبوا أن یجیبوه وعدهم العذاب فقال: إنّه یأتیکم یوم کذا وکذا، ثمّ خرج عنهم، وکانت الأنبیاء علیهم السلام إذا وعدت قومها العذاب خرجت، فلمّا أظلّهم العذاب خرجوا، ففرّقوا بین

---

(۱) صحیح البخاری، کتاب الأنبیاء، باب ما ذکر عن بنی إسرائیل، الباب: ۹۴۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۴۳

المرأة وولدها وبین السّخلة وأولادها، وخرجوا فعجّوا إلی اللّه وعلم اللّه منهم الصدق، فتاب علیهم وصرف عنهم العذاب، وقعد یونس فی الطریق یسأل عن الخبر، فمرّ به رجل فقال: ما فعل قوم یونس؟ فحدّثه بما صنعوا، فقال: لا أرجع إلی القوم فقد کَذِبْتُهم، وانطلق مغاضباً یعنی مراغماً» «۱».

وفی (الدر المنثور) أیضاً:

«أخرج ابن أبی حاتم عن ابن عبّاس رضی اللّه عنهما قال: لمّا دعا یونس علیه السلام علی قومه، أوحی اللّه إلیه: إنّ العذاب مصبحهم، فقال لهم، فقالوا: ما کذب یونس علیه السلام ولیصبحنا العذاب، فتعالوا حتّی نخرج سخال کلّ شیء فنجعلها مع أولادنا لعلّ اللّه أن یرحمنا، فأخرجوا النساء مع الولدان وأخرجوا الإبل مع فصلانها، وأخرجوا البقر مع عجاجیلها، وأخرجوا الغنم مع سخالها فجعلوها أمامهم وأقبل العذاب، فلمّا رأوا جأروا إلی اللّه ودعوا وبکی النساء والولدان ورغت الإبل وفصلانها وخارت البقر وعجاجیلها وثغت الغنم وسخالها، فرحمهم اللّه فصرف ذلک العذاب عنهم، وغضب یونس علیه السلام فقال: کذبت، فهو قوله «إذْ ذهب مغاضباً» «۲».

وفی (تفسیر) القاضی ثناء اللَّه:

«أخرج ابن أبی حاتم عن علیّ رضی اللَّه عنه قال: تعیبَ علی قوم یونس یوم عاشورا، وکان یونس قد خرج ینتظر العذاب وهلاک قومه، فلم یر شیئاً، وکان من کذب ولم یکن له بیّنةٌ قتل، فقال یونس: کیف أرجع إلی قومی وقد کذبتهم، فانطلق عاتباً علی ربّه مغاضباً لقومه».

---

(۱) الدر المنثور ۴: ۳۹۲.

(۲) الدر المنثور ۵: ۶۶۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۴۴

وفیه:

«قال عروة بن الزبیر وسعید بن جبیر وجماعة: وذهب عن قومه مغاضباً لربّه، إذ کشف عن قومه العذاب بعدما وعدهم، وکره أن یکون بین قوم جرّبوا علیه الخلف فیما وعدهم واستحیی منهم، ولم یعلم السبب الذی به رفع العذاب عنهم، وکان غضب من ظهور خلف وعده وأن یسمّی کذّاباً، لا کراهیّة لحکم اللَّه عزّ وجلّ.

وفی بعض الأخبار: إنّه کان من عادة قومه أن یقتلوا من جرّبوا علیه الکذب، فخشی أن یقتلوه لمّا لم یأتهم العذاب للمیعاد، فغضب».

وقال السیوطی فی (الدر المنثور):

«أخرج ابن أبی حاتم واللالکائی فی السنّة عن علیّ بن أبی طالب رضی اللَّه عنه قال: إنّ الحذر لا یردّ القدر، وإنّ الدعاء یردّ القدر، وذلک فی کتاب اللَّه «إلّاقوم یونس لمّا آمنوا کشفنا عنهم عذاب الخزی».

وأخرج ابن المنذر وأبوالشیخ عن ابن عبّاس رضی اللَّه عنه قال: إنّ الدعاء لیردّ القضاء، وقد نزل من السماء، إقرأوا إن شئتم: «إلّاقوم لمّا آمنوا کشفنا عنهم» دعوا، فصرف عنهم العذاب» «۱».

قصّة موسی علیه السلام ... ص: ۲۴۴

ومنها: ما رووه فی قصة موسی علیه السلام.

قال السیوطی فی (الدر المنثور):

«أخرج عبدالرزاق وعبد بن حمید عن مجاهد: «وواعدنا موسی ثلاثین لیلة» قال: ذوالقعدة «وأتممناها بعشر» قال: إنّ موسی قال لقومه: إنّ ربی

---

(۱) الدر المنثور ۴: ۳۹۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۴۵

وعدنی ثلاثین لیلة أن ألقاه وأخلف هارون فیکم، فلمّا اتّصل موسی إلی ربّه زاده اللَّه عشراً، فکانت فتنتهم فی العشر التی زادها اللَّه » «۱...».

وفی حدیث طویل أخرجه السیوطی عن العدنی وعبد بن حمید والنسائی وجماعة غیرهم: إن قوم موسی قالوا:

«فما بال موسی وعدنا ثلاثین لیلة ثمّ أخلفنا» «۲».

ومنها: ما جاء فی قصة الرجل الذی أتی وکر طائر ... قال الدمیری فی (حیاة الحیوان):

«وفی تاریخ ابن النجّار وعوالی أبی عبداللّه المثنّی بن أنس بن مالک الأنصاری قاضی البصرة وعالمها ومسندها، وهو من کبار شیوخ البخاری، من حدیث الحسن بن أبی الحسن البصری.

عن أبی هریرة رضی اللّه عنه: أنّ النبیّ صلّی اللّه علیه وسلّم قال: کان فیمن قبلکم رجل یأتی وکر طائر کلّما أفرخ یأخذ فرخه، فشکی ذلک الطائر إلی اللّه تعالی ما یفعل به، فأوحی اللّه إلیه: إن عاد فسأهلکه، فلمّا أفرخ الطائر خرج ذلک الرجل کما کان یخرج، فبینما هو فی بعض الطریق فسأله سائل فأعطاه رغیفاً کان معه یتغذاه ثمّ مضی، حتّی أتی الوکر فوضع سلّمه ثمّ صعد وأخذ الفرخین وأبواهما ینظران إلیه، فقالا: ربّنا إنّک لا تخلف المیعاد وقد وعدتنا أن تهلک هذا إذا عاد، وقد عاد وأخذ فرخینا ولم تهلکه؟! فأوحی اللّه إلیهما: ألم تعلما أنّی لا اهلک أحداً تصدّق فی یومه بمیتة سوءٍ» (۳).

---

(۱) الدر المنثور ۳: ۵۳۵.

(۲) الدر المنثور ۵: ۵۷۷ مع فرق.

(۳) حیاة الحیوان للدمیری ۲: ۱۵۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۴۶

قصّة القصّار ... ص: ۲۴۶

ومنها: ما جاء فی قصّة القصّار الذی مرّ علی عیسی علیه السلام، رواها الزندوبستی فی (روضة العلماء) قال:

«حدّثنا أبو عبداللّه المطوّعی بإسناد له عن وهب رحمه اللّه قال: کان عیسی النبی صلوات اللّه علیه قاعداً مع الحواریّین، إذ مرّ قصّار علی ظهره حزمة ثیاب، فقال عیسی علیه السلام للحواریین: إنّ هذا القصّار لیهلک الساعة ویرد علَیّ جنازته، فجلسوا، فلمّا کان عند المساء رجع القصّار سالماً مع ثیابه، فتعجّب الحواریّون بذلک، فقال عیسی للقصّار: أخبرنی عن قصّتک. قال:

خرجت بالغداة ومعی ثلاثة أرغفة، فاستقبلنی سائل فدفعت إلیه واحداً فدعا وقال: صرف اللّه عنک السّوء، فمضیت فاستقبلنی سائل آخر فسألنی فدفعت إلیه الرغیف الثانی، فقال: صرف اللّه عنک البلاء، فإذا فتحت حزمة ثیابی رأیت فیها حیّة سوداء تلتهب النّار من عینها وفی عنقها سلسلتان، وإذا ملکان یمدّان تلک الحیّة حتّی إذا أخرجاها من حزمة ثیابی. فقال عیسی: لذلک الرغیف سلّمک اللّه تعالی وزاد فی عمرک».

قصّة الرجل من قوم صالح علیه السلام ... ص: ۲۴۶

ومنها: قصة الرجل من قوم صالح الذی کان یؤذی الناس، فیما روی فی کتاب (حیاة الحیوان) حیث قال:

«روی أحمد فی کتاب الزهد عن سالم بن أبی الجعد قال: کان رجل من قوم صالح علیه السلام قد آذاهم، فقالوا: یا نبیّ اللّه ادع اللّه علیه، فقال: اذهبوا، فقد کفیتموه. قال: وکان یخرج کلّ یوم یحتطب. قال: فخرج یومئذ معه رغیفان، فأکل أحدهما وتصدّق بالآخر. قال: فاحتطب ثمّ جاء بحطبه سالماً لم

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۴۷

یصبه شیء، فجاؤوا إلی صالح علیه السلام وقالوا: قد جاء بحطبه سالماً لم یصبه شیء. قال: فدعاه صالح علیه السلام وقال له: أیّ شیء صنعت الیوم؟

قال: خرجت ومعى قرصان، فتصدّقتُ بأحدهما وأكلت الآخر. فقال صالح:

حُلَّ حطبك، فحلّه، فإذا فيه أسود مثل الجذع عاضّ على جذل من الحطب، فقال: بهذا دفع عنك، يعنى بالصدقة» «۱».

قصّة الملكين ... ص: ۲۴۷

ومنها: قصة الملكين من بنى إسرائيل ... رواها صاحب (مختار مختصر تاريخ بغداد) عن عبدالصمد بن على قال:

«حدّثنى أبى عن جدّى عن النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم: إنّه كان فى بنى‌إسرائيل ملكان أخوان على مدينتين، وكان أحدهما بارّاً برحمه عادلًا على رعيّته، وكان الآخر عاقّاً برحمه جائراً على رعيّته، وكان فى عصرهما نبىّ، فأوحى اللَّه إلى ذلك النبىّ إنّه قد بقى من عمر هذا البارّ ثلاث سنين وبقى من عمر هذا العاقّ ثلاثون سنة. قال: فأخبر النبىّ رعيّة هذا ورعيّة هذا، فأحزن ذلك رعيّة الجائر وأحزن ذلك رعيّة العادل. قال: ففرّقوا بين الأطفال والامّهات وتركوا الطعام والشراب، وخرجوا إلى الصحراء يدعون اللَّه تعالى أن يمتّعهم بالعادل ويزيل عنهم أمر الجائر. فأقاموا ثلاثاً، فأوحى اللَّه إلى ذلك النبىّ أن أخبر عبادى بأنّى قد رحمتهم وأجبت دعائهم، فجعلت ما بقى من عمر هذا البارّ لذلك الجائر وما بقى من عمر الجائر لهذا البارّ. قال: فرجعوا إلى بيوتهم، ومات العاقّ لتمام ثلاث سنين، وبقى العادل فيهم ثلاثين سنة، ثمّ تلا رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: «وما يعمّر من معمّر ولا ينقص من عمره إلّافى كتاب

(۱) حياة الحيوان ۱: ۳۷ «الأسود السالخ».

إنّ ذلك على اللَّه يسير»».

ورواه أبوالحسن البزار فى كتابه فى (فضائل أهل البيت) على ما نقل عنه فى كتاب (مفتاح كنز الدراية) حيث قال:

«قال الإمام الثقة أبوالحسن على بن معروف البزّار، فى حديث البرّ والصّلة وهو من آخر الجزء: حدّثنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبدالصّمد بن موسى بن محمّد ابن إبراهيم بن محمّد بن علىّ بن عبداللَّه بن عبّاس قال:

حدّثنى محمّد بن إبراهيم الإمام، عن عبدالصمد بن على بن عبداللَّه بن عبّاس قال: حدّثنى أبى عن جدّى عبداللَّه رضى اللَّه عنهما عن النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم إنّه قال: كان فى بنى إسرائيل ملكان أخوان على مدينتين، وكان أحدهما بارّاً برحمه عادلًا فى رعيّته، وكان الآخر عاقّاً لرحمه جائراً على رعيّته، وكان فى مصرهما نبىّ، فأوحى اللَّه عزّ وجلّ إلى ذلك النبىّ إنّه قد بقى من عمر هذا البارّ ثلاث سنين وبقى من عمر هذا العاقّ ثلاثون سنة، فأخبر ذلك النبىّ رعيّة هذا ورعيّة هذا، فأحزن ذلك رعيّة العادل وأحزن ذلك رعيّة الجائر. قال:

ففرّقوا بين الأطفال والامّهات وتركوا الطعام والشراب، وخرجوا إلى الصحراء يدعون اللَّه عزّوجلّ أن يمتّعهم بالعادل ويزيل عنهم أمر الجائر، فأقاموا ثلاثاً، فأوحى اللَّه عزّ وجلّ إلى ذلك النبىّ أن أخبر عبادى إنّى قد رحمتهم فأجبت دعائهم، فجعلت مابقى من عمر هذا البارّ لذلك الجائر وما بقى من عمر الجائر لهذا البارّ. قال: فرجعوا إلى بيوتهم، ومات العاقّ لتمام ثلاث سنين وبقى العادل فيهم ثلاثين سنة، ثمّ تلا رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: «وما يعمّر من معمّر ولا ينقص من عمره إلّافى كتاب إنّ ذلك على اللَّه يسير»» «۱».

(۱) مفتاح كنز الدراية- مخطوط.

والعجب من الدهلوى صاحب (التحفة الاثنى عشرية) حيث يروى هذه القصة فى كتابه (بستان المحدثين) المنتحل من (مفتاح كنز

دراية المسموع) ومع ذلك يردّ على أخبار أهل الحق فى مسألة البداء، وهذه عبارة (بستان المحدّثين) حيث ذكر بأنّ (جزء فضائل أهل البيت) صنّفه أبوالحسن على بن معروف البزار، وفى آخره فى حديث البرّ والصلة:

«حدّثنا أبو إسحاق إبراهيم بن عبدالصّمد بن موسى بن محمّد بن إبراهيم بن محمّد بن علىّ بن عبداللَّه بن عبّاس قال: حدّثنى محمّد بن إبراهيم الإمام عن عبدالصمد بن على بن عبداللَّه بن عبّاس قال: حدّثنى أبى عن جدّى عبداللَّه رضى اللَّه عنه قال:

قال النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم: إنّه كان فى بنى إسرائيل ملكان أخوان على مدينتين، كان أحدهما بارّاً برحمه عادلًا فى رعيّته، وكان الآخر عاقّاً لرحمه جائراً على رعيّته، وكان فى عصرهما نبىّ، فأوحى اللَّه عزّ وجلّ إلى ذلك النبىّ: قد بقى من عمر هذا البارّ ثلاث سنين، وبقى من عمر هذا العاقّ ثلاثون سنة، فأخبر ذلك النبىّ رعيّة هذا ورعيّة هذا، فأحزن ذلك رعيّة العادل وأحزن ذلك رعيّة الجائر. قال: ففرّقوا بين الأطفال والامّهات، وتركوا الطعام والشراب، وخرجوا إلى الصحراء يدعون اللَّه عزّ وجلّ أن يمتّعهم بالعادل ويزيل عنهم أمر الجائر، فأقاموا ثلاثاً، فأوحى اللَّه عزّ وجلّ إلى ذلك النبىّ أن أخبر عبادى إنّى قد رحمتهم فأجبت دعائهم، فجعلت مابقى من عمر هذا البارّ لذلك الجائر وما بقى من عمر الجائر لهذا البارّ. قال: فرجعوا إلى بيوتهم، ومات الجائر لتمام ثلاث سنين وبقى العادل فيهم ثلاثين سنة، ثمّ تلا رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: «وما يعمّر من معمّر ولا ينقص من عمره إلّافى كتاب

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۵۰

إنّ ذلك على اللَّه يسير»».

قصّة الملك الذى إذا ذكر عمر ... ص: ۲۵۰

ومنها: قصة الملك الذى إذا ذكر ذكر عمر، ففى (الدر المنثور):

«أخرج ابن سعد فى الطبقات عن كعب قال: كان فى بنى إسرائيل ملك، إذا ذكرناه ذكرنا عمر، وإذا ذكرنا عمر ذكرناه، وكان إلى جنبه نبىّ يُوحى إليه، فأوحى اللَّه إلى النبىّ أن يقول له: إعهد عهدك واكتب وصيّتك فإنّك ميّت إلى ثلاثة أيّام، فأخبره النبىّ بذلك، فلمّا كان اليوم الثالث وقع بين الجدار والسرير ثمّ جاء إلى ربّه، فقال: اللّهمّ إن كنت تعلم إنّى كنت أعدل فى الحكم وإذا اختلف الأمر اتّبعت هداك وكيت وكيت، فزدنى فى عمرى حتّى يكبر طفلى وتربو أمتى، فأوحى اللَّه ... إلى النبى أنّه قد قال كذا وكذا وقد صدق، وقد زدته فى عمره خمس عشرة سنة، ففى ذلك ما يكبر ولده وتربوا أمته، فلمّا طُعِن عمر قال كعب: لئن سأل عمر ربّه ليبقيّنه، فأخبر بذلك عمر، فقال: اللّهمّ اقبضنى إليك غير عاجز ولا ملوم» «۱».

قصّة بعض الفضلاء ... ص: ۲۵۰

ومنها: قصة تغيّر الأمر الإلهى فى قبض روح بعض الفضلاء من أهل السنّة، كما حكاه الشعرانى فى (لواقح الأنوار) بترجمة الشيخ محمد الشريبى، إذ قال:

«وأخبرنى والده الشيخ أحمد أيضاً وصدّقه على ذلك الإمام العالم العلّامة شهاب الدين البهونى الحنبلى قال: مرضت مرّة حتّى أشرفت على

---

(۱) الدر المنثور ۳: ۴۴۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۵۱

الموت، وحضرنی عزرائیل ورأیته جالساً عندی لقبض روحی، فدخل علیّ والدی فقال لعزرائیل: راجع ربّک فإنّ ذلک الأمر تغیّر، فخرج عزرائیل وأنا أعیش إلی الآن، والحکایهٔ لها أکثر من ثلاثین سنهٔ» «۱».

تبدّل حال الرجل ... ص: ۲۵۱

ومنها: تبدّل حال الرّجل من الشقاوهٔ إلی السعادهٔ، کما ذکر القاضی ثناء اللَّه فی (تفسیره) بعد ذکر مذهب ابن مسعود وعمر، قال:
«ویوافق مذهب عمر وابن مسعود رضی اللَّه عنهما ما ذکر فی المقامات المجددیّهٔ: أنّ المجدّد رضی اللَّه عنه نظر ببصیرهٔ الکشف مکتوباً فی ناصیهٔ ملّا طاهر اللّاهوری «شقیّ»، وکان ملّا طاهر معلّماً لابنیه الکریمین محمّد سعید ومحمّد معصوم رضی اللَّه عنهما، فذکر المجدّد رضی اللَّه عنه ما أبصر لولدیه الشریفین، فالتمسا منه رضی اللَّه عنهم أن یدعو اللَّه سبحانه أن یمحو عنه الشقاوهٔ ویثبت مکانه السعادهٔ، فقال المجدّد رضی اللَّه عنه: نظرت فی اللّوح المحفوظ، فإذا فیه إنّه قضاء مبرم لا- یمکن ردّه، فألجأه ولداه الکریمان فی الدعاء لمّا التمسا منه، فقال المجدّد رضی اللَّه عنه: تذکّرت ما قال غوث الثقلین السیّد السند محی الدین عبدالقادر الجیلی رضی اللَّه عنه: إنّ القضاء المبرم أیضاً یردّ بدعوتی، فدعوت اللَّه سبحانه وقلت: اللّهمّ رحمتک واسعهٔ وفضلک غیر مقتصر علی أحد، أرجوک وأسألک من فضلک العظیم أن تجیب دعوتی فی محو کتاب الشقاء من ناصیهٔ ملّا طاهر وإثبات السعادهٔ مکانه، کما أجبت دعوهٔ السیّد السند رضی اللَّه عنه. قال: فکأنّی أنظر إلی ناصیهٔ ملّا طاهر

---

(۱) لواقح الأنوار- ترجمهٔ الشیخ محمّد الشربیی.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۵۲

إنّه مُحِی منها کلمهٔ «شقیّ» وکتب مکانه «سعید» وما ذلک علی اللَّه بعزیز».

قصّهٔ أبی رومی ... ص: ۲۵۲

ومنها: قصهٔ أبی رومی، التی رووها عن ابن عباس، کما فی (الدر المنثور) قال:
«أخرج ابن مردویه والدیلمی عن ابن عبّاس رضی اللَّه عنهما قال: کان أبو رومی من شرّ أهل زمانه، وکان لا یدع شیئاً من المحارم إلّاارتکبه، وکان النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم یقول: لئن رأیت أبا رومی فی بعض أزقّهٔ المدینهٔ لأضربنّ عنقه.
وإنّ بعض أصحاب النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم أتاه ضیف له، فقال لامرأته: إذهبی إلی أبی رومی فخذی لنا منه بدرهم طعاماً حتّی ییسّر اللَّه تعالی. فقالت له: إنّک لتبعثنی إلی أبی رومی وهو أفسق أهل المدینهٔ؟! فقال:
إذهبی فلیس علیک منه بأس إنْ شاء اللَّه تعالی، فانطلقت فضربت علیه الباب، فقال: من هذا؟ قالت: فلانهٔ. قال: ما کنت لنا بزوّارهٔ؟! ففتح لها الباب فأخذها بکلام رفث، ومدّ یده إلیها فأخذتها رعدهٔ شدیدهٔ، فقال: ما شأنک؟ قالت: إنّ هذا عمل ما عملته قطّ. قال أبو رومی: ثکلت أبا رومی امّه، هذا عمل عَمِله وهو صغیر لا تأخذه رعدهٔ ولا یبالی علی أبی رومی، عهد اللَّه إن عاد لشیء من هذا أبداً.
فلمّا أصبح غدا علی النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم فقال: مرحباً یا أبا رومی وأخذ یوسّع له المکان وقال له: یا أبارومی ما عملت البارحهٔ؟ فقال: ما عسی أن أعمل یا نبیّ اللَّه، أنا شرّ أهل الأرض، فقال النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم: إنّ اللَّه قد حوّل مکتبک إلی الجنّهٔ فقال: «یمحو اللَّه ما یشاء ویثبت».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۵۳

وأخرج يعقوب بن سفيان وأبو نعيم عن ابن عبّاس رضى اللَّه عنه قال:

كان أبو رومى من شرّ أهل زمانه، وكان لا يدع شيئاً من المحارم إلّاارتكبه، فلمّا أصبح غدا على النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم، فلمّا رآه النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم من بعيد قال: مرحباً يا أبا رومى وأخذ يوسّع له المكان، فقال له: يا أبا رومى، ما عملت البارحة؟ قال: ما عسى أن أعمل يا نبىّ اللَّه، أنا شرّ أهل الأرض. فقال النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم: إنّ اللَّه جعل مكتبك إلى الجنّة فقال:

«يمحو اللَّه ما يشاء ويثبت وعنده امّ الكتاب»» «۱».

وبعد:

فهل يبقى المعاندون يشنّعون على الإماميةِ رواياتهم فى البداء وعقيدتهم فى هذه الحقيقة الدينية؟ وهل يستمرّون على التبجّح بكلام سليمان ابن جرير الزيدى «۲» وأمثاله من أعداء أهل البيت؟

---

(۱) الدر المنثور ۴: ۶۶۳.

(۲) انظر الملل والنحل ۱: ۱۵۹- ۱۶۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۵۵

الميثاق والصّور ... ص: ۲۵۵

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۵۷

رأى السيّد المرتضى فى خبر الميثاق ... ص: ۲۵۷

لقد نسب الشيخ عبدالعزيز الدهلوى صاحب كتاب (التحفة الإثنى عشريّة)- تبعاً لشيخه الكابلى صاحب (الصواقع)- إلى السيّد المرتضى- رضى اللَّه عنه- الحكم بوضع خبر الميثاق، وقد أجاب عن ذلك علماؤنا الأعلام فى ردودهم على كتاب (التحفة) بالجملة والتفصيل، وكان مجمل كلامهم: إنّ السيّد المرتضى لم يكذّب أخبار الميثاق المرويّة بالطرق المختلفة والأسانيد المتكثّرة، ونحن نذكر أوّلًا كلام (التحفة) ثمّ نعقّبه بنصّ عبارة السيّد المرتضى رحمه اللَّه، ليتّضح واقع الحال، ويظهر كذب الدهلوى فيما نسب إلى السيّد من المقال:

قال الدهلوى فى (التحفة) عند تعداد موارد غلوّ الإماميّة فى الأئمّة المعصومين عليهم الصلاة والسلام:

«الثانى- قولهم: إنّ اللَّه تعالى أخذ من الملائكة والأنبياء الميثاق على ولاية الأئمّة وطاعتهم.

وهذا أيضاً خلاف العقل تماماً، لأنّ أخذ الميثاق من الأنبياء على ذلك- مع العلم القطعى بعدم معاصرتهم للأئمّة- عبث محض، إذ الغرض من أخذ الميثاق هو النصرة والإعانة وبيان المناقب ونشر المدائح، وأىّ فائدة فى ذلك مع عدم اتّحاد الزمان. وأمّا أخذ الميثاق منهم على بيان وصف خاتم الأنبياء كما فى القرآن المجيد، فلأنّ نصوص نبوّته وصفاته ونعوته نازلة فى الكتب

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۵۸

السماويّة ومصرَّح بها فيها، ووجود أهل الكتاب فى زمانه وإظهار تلك النصوص على يده مقطوع به، فلذا أخذ الميثاق من الأنبياء على تفهيم تلك النصوص وتبليغها إلى اممهم، وأخذ ذلك الميثاق من الامم أيضاً، حتّى تبقى تلك النصوص قرناً بعد قرن، من دون تغيير وتبديل، إلى أنْ يأتى وقت الحاجة إلى إظهارها والإحتجاج بها.

بخلاف إمامـة الأئمـة، فلا هی ممّا نزل فی كتب الأنبياء، ولا هی ممّا ابلغ به الامم، ولا ممّا وقعت الحاجـة إلى إظهاره؛ لأنّ الإمامة إنّما تثبت بـالنصّ من النبی، لكونهـا نيابـةً عنه، ولم يراجع أهـل الكتاب بشأنها ولم يكن لقولهم فيها اعتبار، ولو كان أخـذ الميثاق فی هـذا الأمـر ضـروريّاً، لُاخـذ من أبی بكر وعمر وعثمان، بل كان على النبیّ أنْ يأخـذ منهم كتاباً فی أنْ ليس لهم حقّ فی الإمامـة، ويستشـهد على ذلك الثقات، ويودعه عند الأمير، لا أنْ يأخذ الميثاق من موسـى وعيسـى وهارون، الذين ليس لهم ولا لأتباعهم دخلٌ فی غصب الإمامة من الأئمّة أو تقريرها والتسليم بها.

ومستمسك هؤلاء فی هذا الغلوّ الباطل ما رواه محمّد بن الحسن الصـفّار عن محمّد بن مسـلم قال: سمعت أباجعفر يقول: إنّ اللّه أخذ ميثاق النبيّين بولاية علیّ بن أبی طالب.

وما رواه محمّد بن بابويه فی كتاب التوحيد عن داود الرّقی عن أبی عبداللّه فی خبر طويل قال: لمّا أراد اللّه أن يخلق الخلق نشرهم بين يديه وقال:

من أنا؟ فكان أوّل من نطق رسول اللّه وأميرالمؤمنين والأئمّـة عليهم السـلام، فقالوا: أنت ربّنا. فحمّلهم العلم والـدين ثمّ قال للملائكـة: هؤلاء حملة علمی ودينی وأمانتی من خلقی، ثمّ قال لبنی آدم: أقرّوا للّهبالربوبيّة ولهؤلاء النّفر

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۵۹

بالطاعة، فقالوا: نعم ربّنا أقررنا.

فی هـذه الروايـة والرواية السابقة لم يذكر أخذ الميثاق من الملائكة، وإنّما الغرض من الرواية الثانية مجرّد إظهار فضل الأئمّة وشـرفهم عنـد الملائكـة، ومن الواضـح أنْ لا معنى لأخذ الميثاق من الملائكة، ولذا لم يدخل الملائكة فی أخذ ميثاقٍ من المواثيق؛ لأنّ الميثاق إنّمـا يؤخـذ من المكلَّفين، لأنّهم الـذين يحتمل منهم الطاعـة والعصـيان، بخلاف الملائكـة فإنّهم «لا يعصون اللّه ما أمرهم ويفعلون ما يُؤمرون» فأیّ فائدةٍ فی أخذ الميثاق منهم؟

وأيضاً، فلم يذكر فی الرواية الأخيرة أخذ الميثاق من الأنبياء، إلّاأنْ يسـتفاد ذلك من عموم لفظ «بنی آدم» ولكنْ قد اشـتهر أنّه: ما من عام إلّاوقد خصّ منه البعض.

وأيضاً، فإنّ هذه الرواية فيها أخذ ميثاق الطاعة للنبیّ والأمير والأئمّة فقط، فلابدَّ وأنْ يكون وجوب الطاعة للأنبياء أولی العزم وغيرهم- الذی لا شكّ فی ثبوته- قد وقع بطريق البداء!

والروايـة التی تعجب هؤلاء القوم تجـدها فی مجاميع الشـيخ ابن بابويه، فقـد روى ابن بابويه فی خبر طويل عن ابن عباس عن النبی أنّه لمّا اسـرى به وكلّمه ربّه قال بعـد كلامٍ: إنّك رسولی إلى خلقی وإنّ عليّاً ولیّ المؤمنين، أخذت ميثاق النبيّين وملائكتی وجميع خلقی بولايته.

وأحوال الصـفّار وابن بابويه ورجالهما- خصوصاً محمّد بن مسلم وغيره- معروفة، وركّة ألفاظ هذه الأخبار تشهد بكونها كذباً وافتراءً، ومع هذا، فإنّ أهل السنّة- والحمد للّه- فی غنىً عن توهين وتضـعيف هذه الأخبار أو تأويل هذه المفتريات؛ لأنّ الشـريف المرتضی- الملقَّب بزعم الشيعة ب «علم الهدى»

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۶۰

- قد أثبت جدارته بهذا اللقب فی كتابه (الدرر والغرر) بتكذيب خبر الميثاق بكلّ جزم وحتم، وكفی اللّه المؤمنين القتال» «۱».

التحقيق فيما نسب إلى السيّد المرتضى ... ص: ۲۶۰

حاصـل هـذا الكلامـ دعوى موافقـة السيّد المرتضـى العامّـةَ فی إنكـار أخـذ الميثـاق على ولايـة أميرالمؤمنين عليه السـلام من الأنبياء والملائكة، وهل هذا إلّا محض البهتان وصريح الإفك وواضح الهذيان؟

وتوضيح ذلك:

أوّلًا: إنّ السيّد المرتضى لم يذكر فى كتابه (الدرر والغرر) خبر الميثاق أصلًا، فضلًا عن أن يكذّب أو يصدّق به، نعم، قد ذكر السيّد قوله تعالى «وإذ أخذ ربّك من بنى‌آدم» ... وأنكر أن يكون المراد منها أنّ اللَّه تعالى أخذ من جميع ذريّة آدم الذين فى ظهره الميثاق على الإقرار بمعرفته تعالى، وأنّه أشهدهم على ذلك، وإنّما ذكر للآية تأويلًا آخر، وأىّ ربطٍ لذلك بتكذيب أخبار الميثاق؟!

وثانياً: إنّه على فرض أنّ السيّد ينكر وقوع أخذ الميثاق فى عالم الأرواح، فأين الدليل من كلامه على إنكار أخذ الميثاق على الإطلاق كما يدّعيه الدهلوى؟ وكيف يثبت بذلك تضعيف خبر الصفّار وخبر ابن بابويه الدالّين على مطلق أخذ ميثاق ولاية أميرالمؤمنين عليه السلام؟

فظهر أنّ نسبة تكذيب أخبار الميثاق على الإطلاق إلى السيّد المرتضى كذب بحت وبهتان صريح، وهذا كتاب (الغرر والدرر) موجود بين أيدى الناس، ونسخه شائعة فى البلاد...

---

(۱) التحفة الاثنى عشريّة: ۱۶۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۶۱

وبعد، فإنّ العلماء قد اختلفوا فى معنى الآية المباركة على قولين، فذهب الأكثر إلى الأخذ بظاهرها وقالوا: بأنّ ذريّة آدم كانوا فى عالم الأرواح ذوى عقولٍ- كما هم فى هذا العالم- وقد أخذ منهم الميثاق، وقال جماعة- منهم السيّد المرتضى- بتأويل الآية على معنىً آخر، وهذا نصُّ عبارة السيّد فى الكتاب المذكور:

«إنّه تعالى لمّا خلقهم وركّبهم تركيباً يدلّ على معرفته ويشهد بقدرته ووجوب عبادته، وأراهم العبر والآيات والدلائل فى غيرهم وفى أنفسهم، كان بمنزلة المشهد لهم على أنفسهم، وكانوا- فى مشاهدة ذلك ومعرفته وظهوره فيهم على الوجه الذى أراده اللَّه تعالى وتعذر امتناعهم منه وانفكاكهم من دلالته- بمنزلة المقرّ المعترف وإن لم يكن هناك إشهاد ولا اعتراف على الحقيقة، ويجرى ذلك مجرى قوله تعالى: «ثمّ استوى إلى السماء وهى دخان فقال لها وللأرض ائتيا طوعاً أو كرهاً قالتا أتينا طائعين» وإن لم يكن منه تعالى قول على الحقيقة ولا منهما جواب، ومثله قوله تعالى: «شاهدين على أنفسهم بالكفر» ونحن نعلم أنّ الكفّار لم يعترفوا بالكفر بألسنتهم، وإنّما لما يظهر منهم ظهوراً لا يتمكّنون من دفعه كانوا بمنزلة المعترفين به» «... ۱».

فدلَّ هذا الكلام منه على أنّه غير منكر لأصل الميثاق، وإنّما له كلامٌ فى كيفيّته، وله رأى فى تأويل الآية.

رأى الغزالى فى خبر الميثاق ... ص: ۲۶۱

وهذا بخلاف الغزّالى مثلًا- من علماء القوم- فإنّه ينكر أصل الميثاق كما فى كتابه (المضنون به على أهله):

---

(۱) الغرر والدرر/ أمالى السيّد المرتضى ۱: ۳۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۶۲

«فقيل له- أى للغزالى-: إن كانت الأرواح حادثة مع الأجساد، فما معنى قوله صلّى اللَّه عليه وسلّم: إنّ اللَّه خلق الأرواح قبل الأجساد بألفى عام، وقوله عليه السلام: أنا أوّل الأنبياء خلقاً وآخرهم بعثاً، وقال عليه السلام: كنت نبيّاً وآدم بين الماء والطين؟

فقال رضى اللَّه عنه: شىء من هذه لا يدلّ على قدم الروح، بل يدلّ على حدوثه وكونه مخلوقاً، نعم، ربّما يدلّ بظاهره على تقدّم وجوده على الجسد، وأمر الظواهر ضعيف وتأويلها يمكن، والبرهان القاطع لا يدرء بالظواهر، بل يسلّط على تأويل الظواهر، كما فى ظواهر التشبيه فى حقّ اللَّه.

وأمّا قوله صلّى اللّه عليه وسلّم: خلق اللّه الأرواح قبل الأجساد بألفى عام، فأراد بالأرواح أرواح الملائكة، وبالأجساد أجساد العالم من العرش والكرسى والسماوات والكواكب والماء والهواء والأرض، كما أنّ أجساد الآدميّين بجملتهم صغيرة بالإضافة إلى الأرض، وجرم الأرض أصغر من الشمس بكثير، ثمّ لا نسبة لجرم الشمس إلى فلكه، ولا لفلكه إلى السماوات التى فوقه، ثمّ كلّ ذلك اتّسع له الكرسى، إذ وسع كرسيّه السماوات والأرض، والكرسى صغير بالإضافة إلى العرش، فإذا تفكّرت فى جميع ذلك، استحقرت جميع أجساد الآدميّين، ولم تفهمها من مطلق لفظ الأجساد.

فكذلك فاعلم وتحقّق: أنّ أرواح البشر بالإضافة إلى أرواح الملائكة كأجسادهم بالإضافة إلى أجساد العالم، ولو انفتح لك باب معرفة أرواح الملائكة لرأيت الأرواح البشريّة كسراج اقتبس من نار عظيمة طبّق العالم، وتلك النار العظيمة هى الروح الأخير من أرواح الملائكة، ولأرواح الملائكة ترتيب، ولكلّ واحد انفراد بمرتبة، ولا يجتمع فى مرتبة واحدة اثنان، بخلاف

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٢٦٣

الأرواح البشريّة المتكثّرة مع اتّحاد النوع والمرتبة، أمّا الملائكة فكلّ واحد نوع برأسه وهو كلّ ذلك النوع، وإليه الإشارة بقوله تعالى: «وإنّا لنحن الصافّون وإنّا لنحن المسبّحون» وبقول النبيّ صلّى اللّه عليه وسلّم: إنّ الراكع منهم لا يسجد، والقائم منهم لا يركع، وإنّه ما من واحد إلّاله مقام معلوم، فلا تفهمنّ إذاً من الأرواح والأجساد المطلقة أرواح الملائكة.

وأمّا قوله عليه الصلاة والسلام: أنا أوّل الأنبياء خلقاً وآخرهم بعثاً؛ فالخلق هاهنا هو الإيجاد، فإنّه قبل أن ولدته امّه ليس موجوداً مخلوقاً، ولكن الغايات والكمالات سابقة فى التقدير لاحقة فى الوجود، وهو معنى قولهم:

أوّل الفكرة آخر العمل. بيانه: أنّ المقدّر المهندس أوّل ما يتمثّل صورته فى تقديره، وهى دار كاملة، وآخر ما يوجد فى أثر أعماله هى الدار الكاملة؛ فالدار الكاملة أوّل الأشياء فى ذهنه تقديراً وآخرها وجوداً، لأنّ ما قبلها من ضرب اللبنات وبناء الحيطان وتركيب الجذوع وسيلة إلى غاية الكمال وهى الدار، فالغاية هى الدار، ولأجلها تقدّر الآلات والأعمال» «١».

فإن لم يتيسّر الوقوف على كتاب الغزالى، فقد نقل المتأخرون مقالته فى كتبهم، ففى (المواهب اللدنيّة)- مثلًا- جاء محصّل المقالة المذكورة حيث قال:

«فإن قلت: إنّ النبوّة وصف، ولابدّ أن يكون الموصوف به موجوداً، وإنّما يكون بعد بلوغ أربعين سنة أيضاً، فكيف يوصف به قبل وجوده وإرساله؟

---

(١) المضنون به على أهله. وهذا الكلام موجود فى رسالته (الأجوبة الغزالية فى المسائل الاخرويّة) ضمن (مجموعة رسائل الإمام الغزالى): ١٧٨- ١٨٠.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ٢٦٤

قلت: أجاب الغزالى فى كتاب النفخ والتسوية عن هذا وعن قوله عليه الصّلاة والسّلام: أنا أوّل الأنبياء خلقاً وآخرهم بعثاً، بأنّ المراد بالخلق هنا التقدير دون الإيجاد، فإنّه قبل أنْ ولدته امّه لم يكن موجوداً مخلوقاً، ولكن الغايات والكمالات سابقة فى التقدير لاحقة فى الوجود» «... ١».

فإنّ هذا الكلام يفيد أنّ الغزالى ينكر تقدّم خلق الأرواح على الأجساد، ولا يسلّم بأنّ للخلق وجوداً سابقاً على ولادتهم الظاهريّة فى هذا العالم، ولا يرى خلقةً للنبيّ قبل وجوده الظاهرى، فضلًا عن القول بالوجود فى عالم الذرّ.

ومن الواضح أنّ أخذ الميثاق فى عالم الأرواح فرع على وجودها فيه.

فالغزالى ينكر وقوع الميثاق فى ذلك العالم، مع دلالة الأحاديث الكثيرة الواردة من طرقهم فى ذلك، وكونها مخرّجةً فى كتابى البخارى ومسلم، وفى الموطّأ لمالك «٢»، وغيرها من كتبهم ... كما أنّ السيوطى أخرج ما يقارب الخمسين حديثاً فى أخذ الميثاق من

ذريّة آدم فى عالم الأرواح، بذيل الآية المباركة من (الدرّ المنثور) «۳».

وقد نصَّ الشعرانى فى (اليواقيت) على ابتناء كثيرٍ من الإعتقادات فى إثبات الحشر والنشر على مسألة الميثاق «۴».

وحينئذٍ، فكلّ جوابٍ يذكرونه من طرف الغزالى، فهو الجواب من طرف السيّد المرتضى لو صحّت النسبة إليه!

---

(۱) شرح المواهب اللدنيّة بالمنح المحمّدية ۱: ۳۶.

(۲) الموطأ ۲: ۸۹۸- ۸۹۹/ ۲ كتاب القدر، باب النهى عن القول بالقدر.

(۳) الدر المنثور ۳: ۵۹۸- ۶۰۷.

(۴) اليواقيت والجواهر: ۴۳۹- ۴۴۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۶۵

رأى مجاهد فى آية الميثاق ... ص: ۲۶۵

هـذا، وقـد أنكر مجاهد أخذ الميثاق من الأنبياء، والتزم بتحريف الآية المباركة الناصّة على ذلك، كما ذكر السيوطى فى (تفسيره) إذ قال:

«أخرج عبـد بن حميـد والفريابى وابن جرير وابن المنـذر، عن مجاهد فى قوله تعالى: «وإذ أخذ اللَّه ميثاق النبيّين لما آتيتكم من كتابٍ وحكمةٍ» قال: هى خطأ من الكتّاب، وهى فى قراءة ابن مسعود: ميثاق الذين اوتوا الكتاب.

وأخرج ابن جرير عن الربيع أنّه قرأ: وإذ أخـذ اللَّه ميثـاق الـذين اوتوا الكتاب، قال: وكـذلك كان يقرؤها ابى بن كعب، قال الربيع: ألا ترى إنّه يقول:

«ثمّ جاءكم رسولٌ مصدّقٌ لما معكم لتؤمننّ به ولتنصرنّه» لتؤمننّ بمحمّد ولتنصرنّه. قال: هم أهل الكتاب» «۱».

حول كلام الطبرسى فى آية الصّور ... ص: ۲۶۵

وقد نسب إلى الشـيخ الطبرسى بل إلى الشيخ المفيد القول بأنّ «الصور» فى قوله تعالى: «ونُفخ فى الصور فصعق من فى السماوات ومن فى الأرض» «۲»

هو «جمع صورة» وليس المراد «صور إسرافيل».

وهذه النسبة باطلة، وقد نشأت من الخطأ والغلط فى فهم عبارة الشيخ المجلسى ...

فـإنّ هـذا المتوهّم قـد نظر إلى قول الشـيخ المجلسـى: «وأمّا الصور فيجب الإيمان به، على ما ورد فى النصوص الصـريحة، وتأويله بأنّه جمع الصورة كما

---

(۱) الدر المنثور ۲: ۲۵۲.

(۲) سورة الزمر ۳۹: ۶۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۶۶

مرَّ من الطبرسى وقد سبقه الشيخ المفيد» «... ۱» وغفل عن كلامه السابق حيث قال:

«قال الطبرسى فى قوله تعالى: «ونُفِخ فى الصور»: اختلف فى الصور.

فقيل: هو قرن ينفخ فيه. عن ابن عباس وابن عمر. وقيل: هو جمع صورة، فإنّ اللّه يصوّر الخلق فى القبور كما صوّرهم فى أرحام الامّهات، ثمّ ينفخ فيهم الأرواح كما نفخ وهم فى أرحام امّهاتهم. عن الحسن وأبى عبيدة.

وقيل: إنّه ينفخ إسرافيل فى الصور ثلاث نفخات: النفخة الاولى نفخة الفزع، والثانية نفخة الصعق يصعق من فى السماوات والأرض بها فيموتون، والثالثة نفخة القيام لربّ العالمين فيحشر الناس بها من قبورهم» «۲».

فهذا كلام صاحب (مجمع البيان)، وأين اختيار القول الذى نسب إليه؟

فقول الشيخ المجلسى: «كما مرّ من الطبرسى» يعنى: كما مرَّ نقل هذا القول- الذى قاله غير الطبرسى- من الطبرسى، حيث نقله فى تفسيره، لا أنّه قائل به ومعتقد له.

بل لعلّ فى تقديمه القول الأوّل إشارة إلى اختياره له ... بل إنّ كلامه فى تفسير الآية المذكورة صريح فى ذلك، فإنّه قال فى (مجمع البيان):

««ونفخ فى الصور» وهو قرن ينفخ فيه إسرافيل. ووجه الحكمة فى ذلك: إنّها علامة جعلها اللّه ليعلم بها العقلاء آخر أمرهم فى دار التكليف ثمّ

---

(۱) بحارالأنوار ۶: ۳۳۶.

(۲) بحارالأنوار ۶: ۳۱۸.

تجديد الخلق، فشبّه ذلک بما يتعارفونه من بوق الرحيل والنزول، ولا تتصوّره النفوس بأحسن من هذه الطريقة. وقيل: إنّ الصّور جمع صورة، فكأنّه ينفخ فى صور الخلق» «۱».

ثمّ قال رحمه اللّه: ««فصعق من فى السماوات ومن فى الأرض» أى:

يموت من شدّة تلك الصيحة التى يخرج من الصور جميع من فى السماوات والأرض، يقال: صعق فلان: إذا مات بحال هائلة شبيهةٍ بالصيحة العظيمة».

قال: ««ثُمّ نُفِخَ فيه اخرى» يعنى: نفخة البعث، وهى النفخة الثانية.

وقال قتادة فى حديثٍ رفعه: إنّ ما بين النفختين أربعين سنة. وقيل: إنّ اللّه تعالى يفنى الأجسام كلّها بعد الصعق وموت الخلق ثمّ يعيدها. وقوله: «فإذا هم قيام» إخبار عن سرعة إيجادهم، لأنّه سبحانه إذا نفخ النفخة الثانية أعادهم عقيب ذلک فيقومون من قبورهم أحياء» «۲».

وعلى هذا المنوال كلامه فى تفسيره الآخر (جوامع الجامع) فى قوله تعالى: «يوم يُنْفَخ فى الصور» «۳»: «والصور قرن ينفخ فيه إسرافيل نفختين، فيفنى الخلق بالنفخة الاولى ويحيون بالثانية. وعن الحسن إنّه جمع صورة» «۴».

وقد قال فى (مجمع البيان) بتفسيرها: «وأمّا الصور فقيل فيه إنّه قرن ينفخ فيه إسرافيل عليه السلام نفختين، فيفنى الخلائق كلّهم بالنفخة الاولى ويحيون بالنفخة الثانية، فتكون الاولى لانتهاء الدنيا والثانية لابتداء الآخرة.

وقال الحسن: هو جمع صورة، كما أنّ السور جمع سورة، وعلى هذا فيكون معناه: يوم ينفخ الروح فى الصور.

ويؤيّد الأوّل: ما رواه أبو سعيد الخدرى عن النبىّ صلّى اللّه عليه وآله

---

(۱) مجمع البيان فى تفسير القرآن ۸: ۴۵۹.

(۲) مجمع البيان ۸: ۴۶۰.

(۳) سورة الأنعام ۶: ۷۳.

(۴) جوامع الجامع ۱: ۵۸۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۶۸

وسلّم إنّه قال: كيف أنتم وقد التقم صاحب القرن وحنا جبينه وأصغى سمعه ينتظر أنْ يؤمر فينفخ؟ قالوا: فكيف نقول يا رسول اللَّه؟ قال: قولوا: حسبنا اللَّه ونعم الوكيل.

والعرب تقول: نفخ الصور ونفخ فى الصور، قال الشاعر:

لولا ابن جعدة لم يفتح قهندركم ولا خراسان حتّى ينفخ الصور» «۱»

وكما أيّد القول الأوّل هنا بالحديث، كذلك أيّده به بتفسير «ويوم ينفخ فى الصور» حيث قال: «وقد ورد ذلك فى الحديث» أى: إنّ القول الآخر لا مؤيّد له فى الأحاديث...

وقال بتفسير «فإذا نُقِر فى الناقور»: «الناقور فاعول من النقر، كهاضوم من الهضم وحاطوم من الحطم، وهو الذى من شأنه أن ينقر فيه للتصويت به» قال:

«معناه: إذا نفخ فى الصور، وهى كهيئة البوق، عن مجاهد. وقيل: إنّ ذلك فى النفخة الاولى وهو أول الشدّة الهائلة العامة. وقيل: إنّه النفخة الثانية، وعندها يحيى اللَّه الخلق وتقوم القيامة وهى صيحة الساعة، عن الجبائى» «۲».

وعلى الجملة، فإنّ التتبع فى كلمات الشيخ الطبرسى فى المواضع المختلفة من تفسيريه، يفيد أنّ ما نسب إليه من إنكار الصور بالمعنى بالمذكور من غرائب التوهّمات، بل من عجائب الإفتراءات.

حول كلام المفيد فى معنى «الصور»

وأمّا ما نسب إلى الشيخ المفيد رحمه اللَّه من تأويل «الصور»، وأنّه يقول

---

(۱) مجمع البيان ۴: ۹۵.

(۲) مجمع البيان ۱۰: ۱۹۱ و ۱۹۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۶۹

بأنّه جمع للصّورة، ففيه كلام كذلك، ومجرّد قول الشيخ المجلسى «وسبقه الشيخ المفيد» لا يكفى، إذ يحتمل أن يكون مراده أنّ الشيخ المفيد قد سبق الشيخ الطبرسى فى نقل القول المذكور عن بعض العامّة.

ولو سلّمنا أنّ الشيخ المفيد يجوّز أنْ يكون «الصور» جمعاً للصورة، فإنّه لا ينكر «الصور» بمعنى «القرن» الذى ينفخ فيه إسرافيل عليه السلام، لثبوت ذلك فى الكتاب والسنّة، غاية ما هناك أنّه جوّز فى بعض تلك الأدلّة أنْ يكون «الصور» جمعاً للصورة، وذلك لا يلازم إنكار كون المراد هو «القرن» فى البعض الآخر كما هو واضح...

فإنْ كان الخصم فى شكٍّ من هذا، ذكرنا له كلام إمامه الفخر الرازى بتفسير قوله تعالى: «يوم يُنْفَخ فى الصور» فإنّه يصدّق ما قلناه تماماً، وهذا نصّه:

«المسألة الثالثة: قوله تعالى: «يوم يُنْفَخُ فى الصور» لا شبهة أنّ المراد منه يوم الحشر، ولا شبهة عند أهل الإسلام أنّ اللَّه سبحانه خلق قرناً ينفخ فيه ملك من الملائكة، وذلك القرن مسمّى بالصور على ما ذكر اللَّه هذا المعنى فى مواضع من الكتاب الكريم، ولكنّهم اختلفوا فى المراد بالصّور فى هذه الآية على قولين: الأوّل: إنّ المراد منه ذلك القرن الذى ينفخ فيه وصفته مذكورة فى سائر السور، والقول الثانى: إنّ الصور جمع صورة، والنفخ فى الصور عبارة عن النفخ فى صور الموتى» «۱».

فلو فرض تفسير الشيخ المفيد لفظ «الصور» فى بعض الموارد ب «جمع الصورة»، فإنّ هذا لا يستلزم كونه منكراً وجود «الصور» بمعنى

«النفخ»، وكيف

---

(۱) تفسير الرازى ۱۳: ۳۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۷۰

يجوز نسبة ذلك إليه؟ والحال أنّ كلامه فى (أجوبة المسائل السروية) صريح فى الإعتقاد بالصور. و هذه عبارة السؤال والجواب على ما نقل فى (البحار):

«ما قوله- أدام اللّه تأييده- فى عذاب القبر وكيفيّته؟ ومتى يكون؟ وهل تردّ الأرواح إلى الأجساد عند التعذيب أم لا؟ وهل يكون العذاب فى القبر أو يكون بين النفختين؟

الجواب: الكلام فى عذاب القبر طريقه السمع دون العقل، وقد ورد عن أئمة الهدى عليهم السلام أنّهم قالوا: ليس يعذّب فى القبر كلّ ميّت، وإنّما يعذّب من جملتهم من محّض الكفر محضاً، ولا ينعم كلّ ماض لسبيله، وإنّما ينعم منهم من محّض الإيمان محضاً، فأمّا سوى هذين الصنفين فإنّه يلهى عنهم، وكذلك روى: أنّه لا يُسئَل فى قبره إلّاهذان الصنفان خاصّة، فعلى ما جاء به الأثر من ذلك يكون الحكم ما ذكرناه.

فأمّا عذاب الكافر فى قبره، ونعيم المؤمنين فيه، فإنّ الخبر أيضاً قد ورد بأنّ: اللّه تعالى يجعل روح المؤمن فى قالب مثل قالبه فى الدنيا فى جنّة من جنانه ينعمه فيها إلى يوم الساعة، فإذا نُفِخ فى الصور انشىء جسده الذى بُلى فى التراب وتمزّق، ثمّ أعاده إليه وحشره إلى الموقف وأمر به إلى جنّة الخلد، فلا يزال منعّماً ببقاء اللّه عزّوجلّ، غير أنّ جسده الذى يعاد فيه لا يكون على تركيبه فى الدنيا، بل تعدّل طباعه وتحسّن صورته، فلا يهرم مع تعديل الطباع، ولا يمسّه نصبٌ فى الجنّة ولا لغوب.

والكافر يجعل فى قالب كقالبه فى الدنيا فى محلّ عذاب يعاقب به ونار يعذّب بها حتّى الساعة، ثمّ انشىء جسده الذى فارقه فى القبر ويعاد إليه، ثمّ يعذّب به فى الآخرة إلى الأبد، ويركّب أيضاً جسده تركيباً لا يفنى معه، وقد

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۷۱

قال اللّه عزّ وجلّ اسمه: «النّار يُعرضون عليها غدوّاً وعشيّاً ويوم تقوم الساعة أدخلوا آل فرعون أشدّ العذاب» وقال فى قصّة الشهداء: «ولا تحسبنّ الذين قتلوا فى سبيلِ اللّه أمواتاً بل أحياءٌ عند ربّهم يُرزقون».

فدلّ أنّ العذاب والثواب يكونان قبل يوم القيامة وبعدها.

والخبر وارد بأنّه يكون مع فراق الروح الجسد من الدنيا، والروح هاهنا عبارة عن الفعّال الجوهر البسيط، وليس بعبارة عن الحياة التى يصحّ معها العلم والقدرة، لأنّ هذه الحياة عرض لا يبقى ولا يصحّ الإعادة فيه.

فهذا ما عوّل عليه بالنقل وجاء به الخبر على ما بيّناه» «۱».

هذا كلام الشيخ المفيد، وهو نصّ قاطع فى أنّه غير منكر للصور، بل ذكر عقيدته على أساس الأخبار المرويّة عن الأئمّة الأطهار- عليهم السلام- وجعلها المعوّل عليه والمعتمد.

ولا يتوهّم أنّ هذا الكلام أيضاً، يحتمل كون المراد من الصور هو نفخ الأرواح فى الأجساد، وأنّ الصور جمع الصورة.

لأنّ هذا الإحتمال فاسد قطعاً، وكلامه صريح فى أنّ المراد من «الصور» هو «القرن» لا جمع الصورة، ويدلّ على ذلك وجهان:

الأوّل: قوله: «فإذا نفخ فى الصور انشىء جسده» ... فإنّه يدلّ بوضوح على أنّ إنشاء الجسد إنّما يكون بعد نفخ الصور، فنفخ الصور متقدّم على إنشاء الجسد الذى بلى فى التراب وتمزّق، وهذا مقتضى الشرط والجزاء، فإنّ الجزاء متفرّع على وجود الشرط متأخّر عنه. ومن البديهى أنّه لو كان «الصور» جمع الصّورة، وكان المراد نفخ الأرواح فى الأجساد، لم يكن تأخّر إنشاء

---

(۱) بحارالأنوار ۶: ۲۷۲- ۲۷۳ عن أجوبة المسائل السرويّة.

الجسـد، وإلّا لزم تأخّر الشـيء عن نفسه، لأنّ النفـخ في الصور- على تقدير كون «الصور» جمع الصورة- هو نفخ الأرواح في الأجساد، فلابدّ من إنشاء الأجساد قبل النفخ حتى ينفخ فيها الأرواح.

الثاني: إنّ لفظة «ثمّ» في قوله: «ثمّ أعاد إليه وحشره إلى الموقف»...

صريـحٌ في تأخّر إعادة الروح إلى الجسـد عن نفـخ الصور وإنشاء الجسـد، كما هو ظاهر لفظـة «ثمّ» الموضوعـة للتراخي والبعديّـة، ولا ريب أنّ إعـادة الروح إلى الجسـد هو عين نفـخ الروح فيه ... فلو كان المراد من «فإذا نُفـخ في الصور» هو جمع الصورة، وكان المراد من النفخ هو نفخ الأرواح في الأجساد، لزم تأخّر الشيء عن نفسه.

وتلخّص: أنّ الشـيخ المفيـد رحمه اللَّه يقول بوجود الصور بمعنى القرن، وبوقوع النفـخ فيه كمـا دلّت عليه الأدلّـة، وقـد أشـار إليها في جواب السؤال ونصّ على الإعتماد عليها ... فلا يجوز نسبة غير ذلك إليه ألبتّة.

عقيدة الحسن البصري وأبي عبيدة ... ص: ۲۷۲

لكنّها عقيـدة الحسن البصـري وأبي عبيـدة وغيرهما من أهل السـنّة، وقـد نصّ غير واحـدٍ من أعلام القوم على أنّها خلاف ما عليه أهل السنّة والجماعة:

قال العيني في (عمدة القاري) بشرح قول البخاري: (باب نفخ الصور):

«الصور، وهو بضمّ الصاد وسكون الواو، وذكر عن الحسن إنّه قرأها بفتـح الواو جمع الصورة، وتأوّله على أنّ المراد النفخ في الأجسام ليعاد إليها الأرواح. قال الأزهري: إنّه خلاف ما عليه أهل السنّة والجماعة» «۱».

---

(۱) عمدة القاري بشرح البخاري ۲۳: ۹۸ باب نفخ الصور.

بل هو عقيدة جماعة ... ص: ۲۷۳

وليس هذا قول الحسن وحده، ففي (فتح الباري) ما نصّه:

«باب نفـخ الصور، تكرّر ذكره في القرآن، في الأنعام والمؤمنين والنمل والزمر وقاف وغيرها، وهو بضمّ المهملـة وسـكون الواو، وثبت كذلك في القرآت المشهورة والأحاديث، وذكر عن الحسن البصري إنّه قرأها بفتح الواو جمع صورة، وتأوّله على أنّ المراد النفخ في الأجسـاد ليعـاد إليهـا الأرواح. وقـال أبو عبيـدة في المجاز: يقال الصور يعني بسـكون الواو جمع صورة، كما يقال سور المدينـة جمع سورة. قال الشاعر:

لمّا أتى خبر الزبير تواضعت سور المدينة

فيستوي معنى القراءتين.

وحكى مثله الطبري عن قوم وزاد: كالصوف جمع صوفة.

قالوا: والمراد بالنفخ في الصور- وهي الأجساد- أن تعاد فيها الأرواح، كما قال تعالى: «ونَفَخْتُ فيه من روحي».

وتعقّب قوله: جمع، بأنّ هذه أسماء أجناس لا جموع.

وبالغ النحّاس وغيره فى الردّ على التأويل المذكور.

وقال الأزهرى: إنّه خلاف ما عليه أهل السنّة والجماعة» «۱».

وقال الرازى فى (تفسيره):

«إعلم: إنّ اللَّه سبحانه لمّا قال «ومن ورائهم برزخٌ إلى يوم يُبعثون» ذكر أحوال ذلك اليوم فقال: «فإذا نُفِخ فى الصور» وفيه ثلاثة أقوال:

أحدها: أنّ الصور آلة، إذا نفخ فيها يظهر صوت عظيم جعله اللَّه علامة

---

(۱) فتح البارى فى شرح البخارى ۱۱: ۳۰۸ باب نفخ الصور.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۷۴

لخراب الدنيا وإعادة الأموات. روى عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم إنّه قرن ينفخ فيها.

وثانيها: إنّ المراد من الصور مجموع الصور، والمعنى: فإذا نفخ فى الصور أرواحها، وهو قول الحسن، وكان يقرأ بفتح الواو، وبالفتح والكسر عن أبى رزين، وهو حجّة لمن فسّر الصّور بجمع صورة.

وثالثها: إنّ النفخ فى الصور استعارة، والمراد منه البعث والحشر.

والأولى الأوّل» «۱».

وقال ابن الأثير فى (النهاية):

«وفيه ذكر النفخ فى الصور، هو القرن الذى ينفخ فيه إسرافيل عليه السلام عند بعث الموتى إلى المحشر. وقال بعضهم: إنّ الصور جمع صورة، يريد صور الموتى ينفخ فيه الأرواح، والصحيح الأوّل، لأنّ الأحاديث تعاضدت عليه تارة بالصور وتارة بالقرن» «۲».

وقال محمد طاهر فى (مجمع البحار):

«ونفخ فى الصور، هو قرن ينفخ فيه إسرافيل عليه السلام عند بعث الموتى إلى المحشر، وقيل: هو جمع صورة يريد صور الموتى ينفخ فيها الأرواح، والصحيح الأوّل لتظاهر الأحاديث فيه» «۳».

وفى (الصحاح):

«الصور القرن. قال الراجز:

---

(۱) تفسير الرازى ۲۳: ۱۲۱.

(۲) النهاية فى غريب الحديث والأثر «صور».

(۳) مجمع البحار «صور».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۷۵

لقد نطحناهم غداة الجمعين نطحاً شديداً لا كنطح الصورين

ومنه قوله تعالى: «يوم ينفخ فى الصور» قال الكلبى: لا- أدرى ما الصور، ويقال: هو جمع صورة مثل بسرة وبسر، أى ينفخ فى صور الموتى الأرواح، وقرأ الحسن يوم ينفخ فى الصور، والصور- بكسر الصاد- لغة فى الصور جمع صورة» «... ۱».

وفى (تفسير البغوى):

«والصور قرن ينفخ فيه. قال مجاهد كهيئة البوق، وقيل: هو بلغة أهل اليمن. وقال أبو عبيدة: الصور هو الصور جمع الصورة، وهو قول الحسن.

والأول أصحّ» «۲».

بل هو القول المشهور بينهم ... ص: ۲۷۵

وظاهر (تفسير النيسابورى) أنّه قول مشهور:

«وفى الصور قولان، أشهرهما: أنّه القرن، يؤيّده قوله تعالى: «فإذا نُقِر فى النّاقور» وإنّه تعالى يُعرّف امور الآخرة بأمثال ما شوهد فى الدنيا، ومن عادة الناس النفخ فى البوقات عند الأسفار وفى العساكر، فجعل اللَّه تعالى النفخ فى تلك الآلة علامة لخراب الدنيا ولإعادة الأموات.

وأقربهما من المعقول أنّ الصور جمع صورة، يؤكّده قراءة من قرأ بفتح الراء، ويقال: صورة وصُوَر وصِوَر، كدرّة ودُرَر» «۳».

---

(۱) صحاح اللغة ۲: ۷۱۶.

(۲) تفسير البغوى ۲: ۳۷۷.

(۳) تفسير النيسابورى ۴: ۵۷۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۷۶

وهو قول أهل اللغة منهم ... ص: ۲۷۶

وصريح كلام السجستانى فى (غريب القرآن) إنّه قول أهل اللّغة، قال:

«قال أهل اللغة: الصّور جمع صورة ينفخ فيها روحها فتحيى، والذى جاء فى التفسير أنّ الصور قرن ينفخ فيه إسرافيل. واللَّه أعلم» «۱».

وقال محمد بن أبى بكر الرازى فى (غريب القرآن):

«الصور قرن ينفخ فيه إسرافيل: وقيل هو جمع صورة مثل بسرة وبسر، فقوله تعالى «يوم ينفخ فى الصور» أى ينفخ فى صور الموتى أرواحها، وقرأ الحسن رضى اللَّه عنه «يوم ينفخ فى الصور» بفتح الواو» «۲».

وقال النسفى فى (تفسيره):

«يوم ينفخ، ظرف لقوله: وله الملك، فى الصور هو القرن بلغة اليمن، أو جمع صورة» «۳».

وفى (تفسير الرازى):

«وأمّا قوله تعالى: «يوم يُنْفَخ فى الصور» ففيه وجوه:

أحدها: إنّه شىء يشبه بالقرن، وإنّ إسرافيل عليه السلام ينفخ فيه بإذن اللَّه تعالى، وإذا سمع النّاس ذلك الصوت- وهو فى الشدّة بحيث لا تحتمله طبايعهم- يفزعون عنده ويصعقون ويموتون، وهو كقوله تعالى: «فإذا نُقر فى النّاقور». وهذا قول الأكثرين.

وثانيها: يجوز أن يكون تمثيلًا لدعاء الموتى، فإنّ خروجهم من قبورهم

---

(۱) غريب القرآن: ۲۴۵ باب الصاد المضمومة.

(۲) غريب القرآن «صور».

(۳) تفسير النسفى/ مدرك التنزيل ۱: ۳۷۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۷۷

كخروج الجيش عند سماع صوت الآلة.

وثالثها: إنّ الصّور جمع الصورة» «۱».

وقال ابن الملقن فی (شرح البخاری):

«والذی علیه المفسّرون: إنّ الصور قرن ینفخ فیه إسرافیل. قال أهل اللغة: هو جمع صورة مثل بسرة وبسر ینفخ فیها الروح نفخاً. وقرأ الحسن بفتح الواو، والصور بکسر الصاد لغة فی الصور جمع صورة، وأنکره النحاس وقال: لا یعرف هذا أهل التفسیر. قال: والحدیث علی أنّه الصور الذی ینفخ فیه إسرافیل علیه السلام».

وفیه أیضاً:

«قال القرطبی: ولیس الصور جمع صورة کما زعم بعضهم أنّه ما ینفخ فی صور الموتی، بدلیل الأحادیث المذکورة، والتنزیل أیضاً یدلّ علی ذلک، قال تعالی: «ثُمّ نُفِخ فیه اخری» ولم یقل فیها، فعلم أنّه لیس بجمع صورة.

وقال الکلبی: لا أدری ما الصور، ویقال: هو جمع صورة مثل بسر وبسرة أی ینفخ فی صور الموتی الأرواح. وقرأ الحسن: «یوم ینفخ فی الصور عالم الغیب والشهادة» وإلی هذا ذهب أبو عبیدة معمر، وهو مردود بما ذکرناه، وأیضاً: لا ینفخ فی الصور للبعث مرّتین بل ینفخ مرّة واحدة، فإسرافیل ینفخ فی الصور الذی هو القرن، واللّه هو الذی یحیی الصور فینفخ فیها الروح کما قال تعالی «فنفخنا فیه من روحنا»، «ونفخت فیه من روحی» وقد أنکر بعض أهل الزیغ أن یکون الصور قرناً. قال أبوالهیثم: من قال ذلک فهو کمن أنکر العرش

---

(۱) تفسیر الرازی ۲۴: ۲۱۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۷۸

والمیزان وطلب لها تأویلات» «۱».

بل هو عقیدة البخاری ...!! ص: ۲۷۸

لقد ثبت أنّ أصحابنا لا یقولون بهذه المقالة الفاسدة، بل القائلون بها هم من أهل السنّة، کالحسن البصری، وأبی عبیدة، وصاحب سراج العقول، وغیرهم من الأئمّة...

ولو أنّ الخصم أجاب بأنّ الحسن البصری قدری، وقد کفّره العلماء المحقّقون، ومن حکم علیه بالکفر فلا یستبعد صدور مثل هذه الأباطیل منه، وأمّا أبو عبیدة العالم اللغوی النحوی فلا عبرة بقوله، وکذا من تبعه واستحسن مقالته...

قلنا له: فما تقول فی إمامک البخاری، وقد ذهب إلی هذا المذهب فی کتابه (الصحیح) عند جمهورکم:

لقد قال البخاری بتفسیر سورة الأنعام من کتابه، فی الآیة «یوم ینفخ فی الصور»: «الصور جماعة صورة، کقوله سورة وسور» «۲».

وقال القسطلانی بشرحه:

«الصور- بضم الصاد وفتح الواو- فی قوله تعالی: «یوم ینفخ فی الصور» جماعة صورة. أی: یوم ینفخ فیها روحها فتحیی کقوله: سورة وسور، بالسین المهملة فیهما.

---

(۱) شرح صحیح البخاری لابن الملقن عن تفسیر القرطبی ۷: ۲۰- ۲۱ والآیة فی سورة الأنعام: ۷۳.

(۲) صحیح البخاری ۶: ۷۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۷۹

قال ابن کثیر: والصحیح أنّ المراد بالصور القرن الذی ینفخ فیه إسرافیل علیه السلام، للأحادیث الواردة فیه» «۱».

وقال القاضی عیاض:

«قوله فی التفسیر: الصور جمع صورة، کقولک: صورة وصور، کذا لأبی ذر. أی جمع علی صور وصور بسکون الواو وفتحها، وهو خیر

من رواية غيره، كقولك سورة وسور، بالسين، إذ ليس مقصود الباب ذلك. وهذا أحد تفاسير الآية» «۲».

وقال ابن حجر العسقلاني:

«قوله: الصور جماعة صورة كقوله سورة وسور، بالصاد أوّلًا وبالسين ثانياً، كذا للجميع، إلّافي رواية أبي أحمد الجرجاني ففيها: كقولك صورة وصور، بالصاد في الموضعين، والاختلاف في سكون الواو وفتحها. قال أبو عبيدة في قوله تعالى: «ويوم ينفخ في الصور» يقال: إنّها جمع صورة، ينفخ فيها روحها فتحيى، بمنزلة قولهم: سورة المدينة، واحدها سورة. قال النابغة:

ألم تر أنّ اللّه أعطاك سورة ترى كلّ ملك دونها يتذبذب

والثابت في الحديث أنّ الصور قرن ينفخ فيه، وهو واحد لا إسم جمع» «۳».

أقول:

لقد بان في غاية الوضوح والظهور، طهارة أذيال أعلامنا الصدور عن التلوّث بوضح المصير إلى إنكار الصور، وأنّ عزو هذا الإنكار إليهم كذب

---

(۱) إرشاد الساري في شرح صحيح البخاري ۷: ۱۱۶.

(۲) مشارق الأنوار على صحاح الآثار ۲: ۶۵.

(۳) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ۸: ۲۳۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۸۰

وزور. لكنّ أئمّة القوم هم الذين حرّفوا كلام اللّه وأحاديث الرسول، كالحسن البصري وأبي‌عبيدة النحوي اللغوي وصاحب سراج العقول، وغيرهم من أعلامهم الفحول ... وأعجب من ذلك كلّه: أنّ البخاري الذي هو عندهم ابن بجدة النقد والبراعة، وحامل لواء أهل السنّة والجماعة، قد تفوّه بهذا التفسير المهجور، فاستحقّ كلّ أنواع التشنيع والتحقير...

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۸۱

معاجز نبيّنا صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ... ص: ۲۸۱

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۸۳

وربّما نسب بعضهم إلى علمائنا تكذيب المعاجز النبويّة، كردّ الشمس وشقّ القمر، وتكلّم الحيوانات مع النبيّ صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، وشهادة الأشجار وغيرها برسالته...

وحاشا علماء الطائفة المحقّة من إنكار هذه المعجزات وأمثالها، وأين كلماتهم الصريحة في ذلك؟ وما هو المستند في هذه النّسبة إليهم؟

إنّ هذه النسبة كذب وافتراء...

والقضيّة بالعكس...

فقد وجدنا في علماء القوم من ينكر المعجزات النبويّة الصحيحة الثابتة بالأحاديث المجمع عليها.

ردّ الشمس ... ص: ۲۸۳

اشارة

فحديث ردّ الشمس الثابت بأخبار الفريقين، المذكور في كتاب (الشفاء) للقاضي عياض في عداد المعجزات النبويّة، والذي أخرجه الطحاوي عن أسماء بنت عميس بطريقين وقال:

«هذان الحديثان ثابتان ورواتهما ثقات» «۱».

وقال القاضي عياض:

«حكى الطحاوي أنّ أحمد بن صالح كان يقول: لا ينبغي لمن سبيله

---

(۱) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ۱: ۵۴۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۸۴

العلم التخلّف عن حفظ حديث أسماء، لأنّه من علامات النبوّة» «۱».

وحتّى الكابلي صاحب (الصواقع) ومقلّدوه، الذين أنكروا كثيراً من الامور الثابتة، أذعنوا بثبوت حديث ردّ الشمس، قال في الصواقع:

«وأمّا ردّ الشمس فكانت معجزة للنبيّ صلّى اللَّه عليه وسلّم، لأنّه صلّى العصر فأنزل عليه الوحي وكان رأسه في حجر عليّ وهو لم يصلّ العصر، فلمّا فرغ ورأى الشمس قد غربت دعا ربّه أن يردّها، فاستجاب دعاءه وردّ الشمس وصلّى عليّ العصر، فلمّا فرغ غربت الشمس» «۲».

وقال صاحب (التحفة) ما تعريبه:

«وأمّا ردّ الشمس، فقد صحّحه أكثر أهل السنّة، كالطحاوي وغيره، وهو من معجزات النبيّ بلا ريب، وقد كان ذلك لمّا فات وقت صلاة العصر على حضرة الأمير، فدعا صلّى اللَّه عليه وسلّم حتّى يؤدّي صلاته» «۳».

وقد وضع غير واحد من الحفّاظ رسالة مفردة في هذا الحديث:

منهم: السيوطي، وقد أسمى رسالته (كشف اللبس في حديث ردّ الشمس) وقال في أوّلها:

«وبعد، فإنّ حديث ردّ الشمس معجزة لنبيّنا صلّى اللَّه عليه وسلّم، صحّحه الإمام أبو جعفر الطحاوي وغيره».

وقال في هذا الحديث أيضاً:

«ثمّ الحديث صرّح جماعة من الأئمّة والحفّاظ بأنّه صحيح» «۴».

---

(۱) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ۱: ۵۴۹.

(۲) الصواقع الموبقة- مخطوط.

(۳) التحفة الاثنى عشريّة: ۲۲۶ في الأدلّة العقليّة على إمامة الأمير عليه السلام.

(۴) كشف اللبس في حديث ردّ الشمس- المقدّمة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۲۸۵

ومنهم: أبوالحسن شاذان الفضلي، وقد أدرج السيوطي رسالته في (كشف اللبس).

ومنهم: أبوالقاسم عبيداللَّه بن عبداللَّه بن أحمد الحسكاني، فإنّه وضع رسالةً في هذا الحديث وأسماها: مسألة في تصحيح ردّ الشمس وترغيم النواصب الشمس، وقد اعترف بذلك ابن تيميّة في منهاجه. وقد صحّح الحسكاني فيها الحديث بطرقٍ متعدّدة وأورد أقوال العلماء الكبار، وذكر أنّه مروي عن أسماء بنت عميس وأميرالمؤمنين وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري...

من المنكرين لهذه المعجزة ... ص: ۲۸۵

ومع ذلك كلّه، فقد أنكر بعضهم- تقليداً للنواصب- هذا الحديث الذى يعدّ من معاجز النبوّة ومن فضائل أميرالمؤمنين عليه السلام...
ومن هؤلاء: ابن تيميّة الحرانى، فقد كذّب هذا الحديث، وردّ على الحفّاظ كلامهم فى تصحيحه وتحامل على الطحاوى وأمثاله من الأئمّة حتّى قال:
«وحديث ردّ الشمس له، قد ذكره طائفة كأبى جعفر الطحاوى والقاضى عياض وغيرهما، وعدّوا ذلك من معجزات النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم، ولكنْ المحقّقون من أهل المعرفة بالحديث يعلمون أنّ هذا الحديث كذب موضوع» «۱».
فانظر كيف يكذّب الحديث ويطعن فى الأئمّة المصحّحين له...
ومن هؤلاء: ابن الجوزى، إذ أورده فى (الموضوعات) وقال:

---

(۱) منهاج السنة ۴: ۲۸۸- ۲۸۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۸۶

«هذا حديث موضوع بلا شك».
ثمّ جعل- بعد كلامٍ له- يعترض على النبىّ صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم ويقول:
«قال المصنّف: ومن تغفيل واضع هذا الحديث أنّه نظر إلى صورة فضله ولم يلمح عدم الفائدة فيها، فإنّ صلاة العصر بغيبوبة الشمس صارت قضاء، فرجوع الشمس لا يعيدها أداء» «۱».
وأضاف فى باطله فى (تلبيس إبليس) وزاد بأنْ قال:
«وغلوّ الرافضة فى حبّ على- رضى اللَّه عنه- حملهم على أنْ وضعوا أحاديث كثيرة فى فضائله، أكثرها يشينه ويؤذيه، وقد ذكرت منها جملةً فى كتاب الموضوعات، منها: إنّ الشمس غابت ففاتت علياً رضى اللَّه عنه العصر، فردّت له الشمس. وهذا من حيث النقل موضوع محال لم يروه ثقة، ومن حيث المعنى فإنّ الوقت قد فات وعودها طلوع مجدّد، فلا يرد الوقت» «۲».
فانظر كيف يبالغون فى إنكار المعاجز والفضائل ويحاولون طمس الحقائق، ولا وازع لهم فى هذا السبيل عن تكذيب النبىّ صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم ونسبة العبث واللغو إليه، إلّاأنّه ليس بغريبٍ ممّن يجوّز على اللَّه صدور القبائح العظام ... تعالى اللَّه عن ذلك علوّاً كبيراً.
ومن هؤلاء: الأعور الواسطى، فإنّه كذّب الحديث وجعله من رواية الإماميّة إذ قال: «ومنها دعواهم ردّ الشمس لعلى، وهو مكذوب لم يأت إلّا

---

(۱) كتاب الموضوعات ۱: ۳۵۵- ۳۵۷.
(۲) تلبيس إبليس: ۱۱۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۸۷

بنقلهم وهم أخصام لا يقوم مجرّد نقلهم على الخصم حجة» «۱».
فانظر إلى هذا الناصبى الذى زاد على سلفه- ابن تيميّة- فى البغض والحقد والعناد، فإنّ ذاك يعترف بتصحيح الطحاوى وغيره من أئمّة السنّة، وهذا يدّعى أنّه من رواية الشيعة فحسب، مع أنّ من رواته: ابن شاهين وابن مردويه وابن مندة كما فى (المقاصد الحسنة) «۲» وغيرها، وقد رواه الطبرانى بطرق متعدّدة، والخطيب والدولابى وابن أبى شيبة كما فى (كشف اللبس).

وقد ألّف فيه غير واحدٍ من الأعلام كما عرفت، كأبى الحسن شاذان الفضلى والسيوطى والحسكانى، وقد جزم به الإمام القرطاجنى كما فى (تنزيه الشريعة) «۳».

بل لقد كذّب الأعور سلفه المعترف برواية الطحاوى والقاضى عياض وغيرهما له، وكذّب أحمد بن صالح الذى قال: «لا ينبغى لمن سبيله العلم التخلّف عن حديث أسماء» وكذَّب غير هؤلاء من الأئمّة الأعلام من أهل السنّة...

فهذا حال هؤلاء القوم، وهذه مواقفهم من معاجز النبىّ ومناقب الوصى، عليهما وآلهما الصلاة والسلام...

إنشقاق القمر ... ص: ۲۸۷

اشارة

---

(۱) رسالة الأعور فى الردّ على الرافضة- مخطوط.

(۲) المقاصد الحسنة فى الأحاديث المشتهرة على الألسنة: ۲۷۰/ ۵۱۹.

(۳) تنزيه الشريعة الغرّاء ۱: ۳۷۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۸۸

وكذّب بعضهم كذلك انشقاق القمر له صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم، قال الكرمانى فى (الكواكب الدرارى):

«إنشقاق القمر آيةعظيمة لا يعادلها شيء من آيات الأنبياء عليهم السلام؛ لأنّه ظهر من ملكوت السماء، والخطب فيه أعظم والبرهان به أظهر، لأنّه خارج عن جملة طباع ما فى هذا العالم المركّب من العناصر.

وقد أنكر بعضهم هذا الخبر فقالوا: لو كان له حقيقة لم يخف أمره على عوام الناس، ولتواترت به الأخبار، لأنّه أمر محسوس مشاهد والناس فيه شركاء، وللنفوس دواع على نقل الأمر الغريب والخبر العجيب، ولو كان لذكر فى الكتب ودوّن فى الصّحف، ولكان أهل التنجيم والسير والتواريخ عارفين به، إذ لا يجوز إطباقهم على إغفاله مع جلالة شأنه وجلاء أمره» «... ۱».

وحتى ابن تيمية اعترف بهذه المعجزة ويعرّض بالمنكرين:

«وانشقاق القمر كان بالليل وقت نوم الناس، ومع هذا فقد رواه الصحابة من غير وجه، وأخرجوه فى الصحاح والسنن والمسانيد من غير وجه، ونزل به القرآن، فكيف تردّ الشمس التى تكون بالنهار ولا يشتهر ذلك ولا ينقله أهل العلم نقل مثله، ولا يعرف قط أنّ الشمس رجعت بعد غروبها.

وإن كان كثير من الفلاسفة والطبيعيّين وبعض أهل الكلام ينكر انشقاق القمر وما يشبه ذلك، فليس الكلام فى هذا المقام» «... ۲».

من المنكرين لهذه المعجزة ... ص: ۲۸۸

ومع هذا كلّه، فقد أنكر الحليمى- وهو من كبار علماء القوم- انشقاق

---

(۱) وانظر الكواكب الدرارى فى شرح صحيح البخارى، باب انشقاق القمر فى آخر المناقب. وتفسير سورة الإنشقاق من كتاب التفسير.

(۲) منهاج السنّة ۴: ۲۹۱.

القمر لرسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم.

والأعجب من ذلك اعتماد الفخر الرازى على منع الحليمى وإنكاره، فى مقابلة أهل الحق، حيث جاء فى كتابه (نهاية العقول) فى كلامٍ له:

«ثمّ نقول: لا نزاع فى شىء من المقدّمات إلّافى قولكم: الأمر العظيم الواقع بمشهد الخلق العظيم لابدّ وأنْ يتواتر. فإنّا نقول: ليس الأمر كذلك، فإنّ انشقاق القمر، وفتح مكّة أنّه كان بالصلح أو بالقهر، وكون بسم اللَّه الرحمن الرحيم هل هو من كلّ سورةٍ أم لا، وكون الإقامة مثنى أو فرادى، مع مشاهدة الصحابة لذلك مدّة حياة رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم كلّ يوم خمس مرّات، وكذلك أحكام الصّلاة والزكاة، مع مشاهدتهم هذه الامور من النبى عليه السلام مدّة حياته، كلّ ذلك امور عظيمة وقعت بمشهد أكثر الامّة، ثمّ إنّه لم ينتشر شىء منها» «۱».

ثمّ قال الرازى فى مقام الجواب عن هذا التقرير:

«أمّا الإنشقاق، فقد منع الحليمى وقوعه، بحمل: «إنشقّ القمر» على أنّه سينشقّ. وإنْ سلّمنا وقوعه فلعلَّ المشاهدين ما كانوا فى حدّ التواتر، لأنّه آية ليليّة، وأكثر الناس كانوا تحت السقوف، فلذلك لم ينتشر» «... ۲».

فانظر إلى الحليمى كيف يحمل الآية المباركة على خلاف ظاهرها! وإلى الرازى كيف يستند إلى كلام الحليمى ليعارض به استدلال الإماميّة!

وقد قام الإجماع من المسلمين على وقوع الإنشقاق:

قال الحافظ القاضى عياض:

---

(۱) نهاية العقول- مخطوط.

(۲) نهاية العقول- مخطوط.

«فصل- فى إنشقاق القمر وحبس الشمس. قال اللَّه تعالى: «اقتربت السّاعة وانشقّ القمر* وإنْ يروا آيةً يعرضوا ويقولوا سحرٌ مستمر» أخبر تعالى بوقوع إنشقاقه بلفظ الماضى وإعراض الكفرة عن آياته، وأجمع المفسّرون وأهل السنّة على وقوعه».

ثمّ قال بعد ذكر الروايات:

«وأكثر طرق هذه الأحاديث صحيحة، والآية مصرّحة، ولا يلتفت إلى اعتراض مخذول بأنّه لو كان هذا لم يخف على أهل الأرض، إذ هو شىء ظاهر لجميعهم» «... ۱».

وقال:

«أمّا إنشقاق القمر، فالقرآن نصّ بوقوعه وأخبر عن وجوده، ولا يعدل عن ظاهر إلّابدليل، وجاء برفع احتماله صحيح الأخبار من طرقٍ كثيرة، فلا يوهن عزمنا خلاف أخرق يحلُّ عرى الدين، ولا يلتفت إلى سخافة مبتدع يلقى الشك على قلوب ضعفاء المؤمنين، بل نرغم بهذا أنفه وننبذ بالعراء سخفه» «۲».

أقول:

هذا بعض الكلام على إنكار القوم ما ثبت من معاجز النبى عليه وآله الصلاة والسلام...

وأمّا إنكارهم لما ثبت من معجزات وكرامات الأئمّة الأطهار عليهم السلام، فموارده كثيرة جدّاً، فما أكثر المعجزات العلويّة المرويّة فى

کتب

(۱) الشفا بتعریف حقوق المصطفی ۱: ۵۴۳ و ۵۴۷.

(۲) الشفا بتعریف حقوق المصطفی ۱: ۴۹۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۹۱

الفریقین، یستدلّ بها أهل الحقّ فی مباحث الإمامهٔ، ویکذّبها أهل الخلاف أمثال ابن تیمیّهٔ والأعور وغیرهما.

أضف إلی ذلک: إنّ الحلیمی وأبا إسحاق یکذّبان کرامات الأولیاء مطلقاً، وهذا- بعمومه- یشمل کرامات الأئمّهٔ الطاهرین علیهم السلام.

قال شارح المواقف:

«المقصد التاسع: فی کرامات الأولیاء وأنّها جائزهٔ عندنا، خلافاً لمن منع جواز الخوارق، واقعهٔ، خلافاً للُاستاذ أبی إسحاق والحلیمی منّا وغیر أبی‌الحسین من المعتزلهٔ.

قال الإمام الرازی فی الأربعین: المعتزلهٔ ینکرون کرامات الأولیاء، ووافقهم الاستاذ أبو إسحاق منّا، وأکثر أصحابنا یثبتونها، وبه قال أبو الحسین البصری من المعتزلهٔ» (۱).

(۱) شرح المواقف ۸: ۲۸۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۹۳

إسلام آباء النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم ... ص: ۲۹۳

اشارهٔ

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۹۵

ربّما نسب بعض المتعصّبین المفترین من أهل السنّهٔ إلی الشیعهٔ القول بعدم طیب ولادهٔ آباء النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم ... وهذا بهتان عظیم، اللّهمّ العن قائله ومعتقده و مثبته ألف ألف لعنهٔ، وأذقه حرّ النار وأصله سعیراً...

ولکنّ الکثیرین من أهل السنهٔ قائلون بعدم إسلام وإیمان آباء النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم ... والعیاذ باللَّه.

أباطیل الأعور الواسطی ... ص: ۲۹۵

بل الأعجب من ذلک ردّ بعضهم علی الإمامیّهٔ تشنیعهم علی أهل السنّهٔ وإعابتهم القول بذلک!!...

ألا تری کیف یدافع الأعور الواسطی عن هذه المقالهٔ الفاسدهٔ والزعم الباطل، ویردّ علی أهل الحق قائلًا:

«ومنها: إعابتهم قول أهل السنّهٔ بکفر أبوی النبی. وذلک حقّ لا إعابهٔ علی أهل السنّهٔ، لوجوه:

الأوّل: إنّ نصّ القرآن والأحادیث والتواریخ عن مجموع الکفّار من قریش، مثل أبی‌لهب عمّ النبی وأبی جهل، ومن أسلم منهم مثل أبی سفیان وغیرهم: أنّ محمّداً سفّه ما کان آباؤنا علیه من عبادهٔ الأصنام، ونحن لا نرغب عن ملّهٔ عبدالمطّلب.

الثانی: إنّ اللَّه یقول لمن عرف الإسلام به «ما کنت تدری ما الکتاب ولا

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۹۶

الإيمان» فمن أين جاء الإيمان لأبويه.

الثالث: إنّ الرافضة يزعمون إنّ عليّاً رضى اللَّه عنه رمى أصنام قريش عن الكعبة، وعبدالمطّلب وعبداللَّه من رؤوسهم، فأىّ شىء أخبرهم عن عدم عبادتهما؟

قالوا: نقل من الأصلاب الطاهرة إلى الأرحام الطاهرة.

قلنا: معناه لم يكن سفاح بل عن عقود وأنكحة.

قالوا: كيف يمكن خروج نبىّ من كافر؟

قلنا: كثير من الأنبياء، كخروج إبراهيم عليه السلام من آزر.

قالوا: عمّه أو خاله؟

قلنا: يكذب ذلك أنّ اللَّه تعالى سمّاه أباً بقوله: «إذ قال إبراهيم لأبيه آزر أتتّخذ أصناماً» ويقول إبراهيم لآزر: يا أبتِ، مراراً كثيرة. وأيضاً: العم ابن الجد لأب والخال ابن الجد لُام، وحينئذٍ فيكون جدّه كافراً، ولا ينتفع الرافضة بشىء من هذه الدعوى، ودليل كفره شهادة ابنه عليه كقوله تعالى: «وإذ قال إبراهيم لأبيه وقومه ما تعبدون قالوا نعبد أصناماً فنظلُّ لها عاكفين قال هل يسمعونكم إذْ تدعون أو ينفعونكم أو يضرّون قالوا بل وجدنا آباءنا كذلك يفعلون» وكقوله تعالى: «ما هذه التماثيل التى أنتم لها عاكفون قالوا وجدنا آباءنا لها عابدين»» «۱».

أقول:

إنّها خرافات ركيكة وهفوات سخيفة:

فأمّا ما ذكره فى الوجه الأوّل، فلا دليل عليه فى القرآن والحديث، ولو

---

(۱) رسالة الأعور الواسطى فى الرد على الرافضة- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۹۷

فرض أنّ مجموع الكفّار قالوا كذلك، فأىّ اعتبار بقول الكفّار؟

وأمّا ما ذكره فى الوجه الثانى، فليس إلّاوساوس ظلمانيّة وتلبيسات شيطانيّة، ومحصّلها الكفر والزندقة والإلحاد.

وأمّا ما ذكره فى الوجه الثالث، ففى غاية الضعف ولا محصَّل له، وأىّ ارتباط لمقصوده بقضيّة كسر الأصنام التى رواها ابن أبى شيبة وأبو يعلى وأحمد والطبرى والحاكم والخطيب والنسائى وأمثالهم من الأعلام «۱».

وهل رئاسة عبدالمطلب وعبداللَّه لقريش تستلزم عبادة الأصنام؟

إنّه لا يقول بذلك إلّاالجهلة الأغثام والسفهاء اللئام!

كيف لا؟ وقد قال السيوطى فى (طراز العمامة فى الفرق بين العمامة والقمامة) فى بيان المسالك التى سلكها فى إثبات إسلام أبوى النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم:

«الثالث: إنّهما كانا على دين إبراهام، ما عبدا قطّ فى عمرهما الأصنام، وأحاديث هذا المسلك قويّة السند، كثيرة العدد، عظيمة المدد، لا يقوم لردّها أحد».

وأمّا ما ذكره عن إبراهيم عليه السلام، فبطلانه يتّضح بمراجعة (رسائل السيوطى) و (المنح المكيّة) لابن حجر المكى، وأمثالهما.

وبالجملة، فإنّ القائلين منهم بهذا القول الباطل والرأى الفاسد كثيرون، ولنذكر كلمات بعضهم:

---

(۱) كنز العمال للمتقى الهندى، عن ابن أبى شيبة وأبى يعلى وابن جرير، مسند أحمد ۱: ۸۴، خصائص على: ۲۲۵ الحديث ۱۲۲،

المستدرک ۲: ۳۶۶ و ۳: ۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۹۸

وابن کثیر الدمشقی ... ص: ۲۹۸

قال ابن کثیر الدمشقی فی تاریخه (البدایة والنهایة):

«وإخباره علیه السلام عن أبویه وجدّه عبدالمطلب بأنّهم من أهل النّار، لا ینافی الحدیث الوارد عنهم- من طرق متعددة- أنّ أهل الفترة والأطفال والمجانین والصمّ یمتحنون فی العرصات یوم القیامة، کما بسط سنداً ومتناً عند قوله تعالی: «وما کنّا معذّبین حتّی نبعث رسولًا» فیکون منهم من یجیب ومنهم من لا یجیب، فیکون هؤلاء من جملة من لا یجیب.

والحدیث الذی ذکره السهیلی- فی إسناده مجاهیل- إلی أبی الزناد عن عروة عن عائشة: إنّ رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم سأل ربّه أن یحیی أبویه فأحیاهما وآمنا به.

فإنّه منکر جدّاً، وإنْ کان ممکناً بالنظر إلی قدرة اللَّه تعالی، لکن الذی ثبت فی الصحیح یعارضه» «۱».

وکذّب أبوالخطّاب ابن دحیة أیضاً حدیث السهیلی، ونصَّ علی أنّه موضوع، قال القسطلانی:

«قال ابن دحیة: هذا الحدیث موضوع، یردّه القرآن والإجماع، إنتهی.

وقد جزم بعض العلماء بأنّ أبویه صلّی اللَّه علیه وسلّم ناجیان ولیسا فی النّار، متمسّکاً بهذا الحدیث وغیره. وتعقّبه عالم آخر بأنّه لم یر أحداً صرّح بأنّ الإیمان بعد انقطاع العمل بالموت ینفع صاحبه، فإنْ ادّعی أحد الخصوصیّة فعلیه الدلیل، إنتهی. وقد سبقه بذلک أبوالخطّاب ابن دحیة وعبارته: من مات کافراً لم ینفعه الإیمان بعد الرجعة، بل لو آمن عند المعاینة لم ینفعه ذلک

---

(۱) البدایة والنهایة/ تاریخ ابن کثیر ۲: ۲۸۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۲۹۹

فکیف بعد الإعادة» «۱».

وقد أطنب ابن کثیر فی المسألة فی (تفسیره) بتفسیر قوله تعالی: «وما کان للنبیّ والذین آمنوا أن یستغفروا للمشرکین ولو کانوا اولی قربی من بعد ما تبیّن لهم أنّهم أصحاب الجحیم» وقال:

«قال الإمام أحمد: حدّثنا الحسن بن موسی، حدّثنا زهیر، حدّثنا زبید ابن الحرث الیامی، عن محارب بن دثار، عن ابن بریدة عن أبیه قال:

کنّا مع النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم، فنزل بنا ونحن معه قریب من ألف راکب، فصلّی رکعتین، ثمّ أقبل علینا بوجهه وعیناه تذرفان، فقام إلیه عمر بن الخطّاب وفدّاه بالأب والام وقال: یا رسول اللَّه! مالک؟

قال: إنّی سألت ربّی عزّ وجلّ فی الإستغفار لُامّی فلم یأذن لی، فدمعت عینای رحمةً لها من النّار.

وإنّی کنت نهیتکم عن زیارة القبور، فزوروها لتذکّرکم زیارتها خیراً، ونهیتکم عن لحوم الأضاحی بعد ثلاث، فکلوا وأمسکوا ما شئتم، ونهیتکم عن الأشربة فی الأوعیة، فاشربوا فی أیّ وعاء شئتم ولا تشربوا مسکراً.

وروی ابن جریر من حدیث علقمة بن مرثد، عن سلیمان بن بریدة، عن أبیه: أنّ النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم لمّا قدم مکّة، أتی رسم قبر، فجلس إلیه فجعل یخاطب، ثمّ قام مستعبراً، فقلنا: یا رسول اللَّه! إنّا رأینا ما صنعت.

قال: إنّی استأذنت ربّی فی زیارة قبر امّی فأذن لی، واستأذنته فی الإستغفار لها، فلم یأذن لی، فما رُئی باکیاً أکثر من یومئذٍ.

وقال ابن أبی حاتم فی تفسیره: حدّثنا أبی، حدّثنا خالد بن خداش،

(۱) المواهب اللدنيّة بالمنح المحمّديّة ۱: ۹۰/ ذكر رضاعه.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۰۰

حدّثنا عبداللَّه بن وهب، عن ابن جريج عن أيوب بن هانى، عن مسروق، عن عبداللَّه بن مسعود قال: خرج رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يوماً إلى المقابر فأتبعناه، فجاء حتّى جلس إلى قبر منها، فناجاه طويلًا ثم بكى فبكينا لبكائه، ثمّ قام، فقام إليه عمر بن الخطّاب فدعاه ثمّ دعانا فقال: ما أبكاكم؟ قلنا: بكينا لبكائك.

قال: إنّ القبر الذى جلست عنده قبر آمنة، وإنّى استأذنت ربّى فى زيارتها فأذن لى، وإنّى استأذنت ربّى فى الدعاء لها، فلم يأذن لى وأنزل علَىّ:

«ما كان للنبىّ والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى»، فأخذنى ما يأخذ الولد للوالد، وكنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها فإنّها تذكّر الآخرة.

حديث آخر فى معناه: قال الطبرانى: حدّثنا محمّد بن على المروزى، حدّثنا أبوالدرداء عبدالعزيز بن منيب، حدّثنا إسحاق بن عبداللَّه بن كيسان، عن أبيه، عن عكرمة، عن ابن عبّاس: أنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم لمّا أقبل من غزوة تبوك واعتمر، فلمّا هبط من ثنية عسفان، أمر أصحابه أن يستندوا إلى العقبة حتّى أرجع إليكم، فذهب فنزل على قبر امّه، فناجا ربّه طويلًا، ثمّ إنّه بكى، فاشتدّ بكاؤه وبكى هؤلاء لبكائه وقالوا: ما بكى نبىّ اللَّه هذا البكاء إلّا وقد احدث فى امّته شىء لا يطيقه، فلمّا بكى هؤلاء قام فرجع إليهم فقال: ما يبكيكم؟ فقالوا: يا نبىّ اللَّه! بكينا لبكائك، قلنا: لعلّه احدث فى امّتك شىء لا تطيقه. قال: لا، وقد كان بعضه.

ولكن نزلت على قبر امّى، فدعوت اللَّه أن يأذن لى فى شفاعتها يوم القيامة فأبى اللَّه أن يأذن لى، فرحمتها وهى امّى فبكيت، ثمّ جاءنى جبرئيل

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۰۱

فقال: «وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلّاعن موعدة وعدها إيّاه فلمّا تبيّن له أنّه عدوٌّ للَّهتبرّأ منه» فتبرّأ أنت من امّك كما تبرّأ إبراهيم من أبيه، فرحمتها وهى امّى.

ودعوت ربّى أن يرفع عن امّتى أربعاً، فرفع عنهم اثنين وأبى أن يرفع عنهم اثنتين، دعوت ربّى أن يرفع عنهم الرجم من السماء والغرق من الأرض، وأن لا يلبسهم شيعاً، وأن لا يذيق بعضهم بأس بعض، فرفع عنهم الرجم من السماء والغرق من الأرض، وأبى اللَّه أن يرفع عنهم القتل والهرج.

وإنّما عدل إلى قبر امّه، لأنّها كانت مدفونة تحت كدى، وكانت عسفان لهم.

وهذا حديث غريب وسياق عجيب.

وأغرب منه وأشدّ نكارة:

ما رواه الخطيب البغدادى فى كتاب السابق واللّاحق، بسند مجهول، عن عائشة، فى حديث فيه قصّة: أنّ اللَّه أحيا امّه فآمنت ثمّ عادت.

وكذلك ما رواه السهيلى فى الرّوض، بسند فيه جماعة مجهولون: أنّ اللَّه أحيا له أباه وامّه فآمنا به. وقد قال الحافظ ابن دحية: هذا الحديث موضوع، يردّه القرآن والإجماع، قال اللَّه تعالى: «ولا الذين يموتون وهم كفّار».

وقد مال أبو عبداللَّه القرطبى إلى هذا الحديث، وردّ على ابن دحية فى هذا الإستدلال ما حاصله: إنّ هذه حياة جديدة، كما رجعت الشمس بعد غيبوبتها فصلّى علىّ العصر. قال الطحاوى: وهو حديث ثابت. يعنى حديث الشمس. قال القرطبى: فليس إحياؤهما بممتنع عقلًا ولا شرعاً. قال: وقد سمعت أنّ اللَّه أحيى عمّه أباطالب فآمن به.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۰۲

قلت: وهذا كلّه يتوقّف على صحّة الحديث، فإذا صحّ فلا مانع منه.

واللَّه أعلم.

وقال العوفى عن ابن عباس فى قوله: «ما كان للنبىّ والـذين آمنوا أن يسـتغفروا للمشـركين» الآيهٔ، فإنّ رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه وسـلّم أراد أن يسـتغفر لُامّه فنهاه اللَّه عن ذلك، فقال: فإنّ إبراهيم خليل اللَّه قد اسـتغفر لأبيه فأنزل اللَّه: «وما كان اسـتغفار إبراهيم لأبيه إلّاعن موعدهٔ وعدها إيّاه» الآيهٔ.

وقال علىّ بن أبى طلحـهٔ عن ابن عبّاس فى هـذه الآيـهٔ: كانوا يسـتغفرون لهم حتّى نزلت هـذه الآيهٔ، فلمّا انزلت أمسـكوا عن الإسـتغفار لأمواتهم، ولم ينهوا أن يستغفروا للأحياء حتّى يموتوا، ثمّ أنزل اللَّه: «وما كان استغفار إبراهيم لأبيه» الآيهٔ.

وقال قتادهٔ فى هذه الآيهٔ: ذكر لنا أنّ رجالًا من أصحاب النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم قالوا: يا نبىّ اللَّه! إنّ من آبائنا من كان يحسن الجوار ويصل الأرحام، ويفكّ العانى ويوفى بالذمم، أفلا نسـتغفر لهم؟ قال: فقال النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم: بلى واللَّه، إنّى لأستغفر لأبى كما استغفر إبراهيم لأبيه، فأنزل اللَّه: «ما كان للنبىّ والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين» حتّى بلغ الجحيم، ثمّ عذّر اللَّه إبراهيم عليه الصلاهٔ والسلام فقال: «وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلّا عن موعدهٔ وعدها إيّاه فلمّا تبيّن له أنّه عدوٌّ للَّهتبرّأ منه»» «۱».

والذهبى ... ص: ۳۰۲

والذهبى أيضاً كذّب الحديث المذكور، حيث قال فى (ميزان الإعتدال):

«عبدالوهّاب بن موسى، عن عبدالرحمن بن أبى الزناد، بحديث: إنّ اللَّه

(۱) تفسير ابن كثير ۴: ۲۲۱- ۲۲۴ والآيهٔ فى سورهٔ التوبهٔ: ۱۱۳.

أحيا لى امّى فآمنت بى.

الحديث كذب، مخالف لِما صحَّ أنّه عليه السلام استأذن ربّه فى الإستغفار لهما فلم يؤذن له» «۱».

وفى (لسان الميزان) عن جماعةٍ أنّهم كذّبوا الحديث كذلك «۲».

القائلون بالحقّ وأدلّتهم ... ص: ۳۰۳

لكنّ جماعةً من أعلامهم دافعوا عن الحق، وأبطلوا هذه الأقاويل الفاسدهٔ.

فالحافظ السيوطى- مثلًا- ألّف رسائل عديـدهٔ فى إثبات نجاهٔ آباء رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه وآله وسـلّم، حتّى أنّه قال بكفر من يقول بكفر والدى النبى، ففى رسالته التى أسماها: (الدرج المنيفهٔ فى الآباء الشريفهٔ):

«نقلت من مجموع بخطّ الشيخ كمال الدين الشـمنى، والد شـيخنا الإمام تقى الدين رحمه اللَّه ما نصّه: سُئل القاضى أبوبكر ابن العربى عن رجلٍ قال:

إنّ آباء النبى صـلّى اللَّه عليه وسـلّم فى النار، فأجاب بأنّه ملعون؛ لأنّ اللَّه تعالى قال: «إنّ الـذين يؤذون اللَّه ورسوله لعنهم اللَّه فى الدنيا والآخرهٔ وأعدّ لهم عذاباً مهيناً» قال: ولا أذى أعظم من أن يقال عن أبيه: إنّه فى النّار» «۳».

وقال فى رسالته (الدوران الفلكى على ابن الكركى) فى بيان الامور المستهجنهٔ التى ذكر صدورها من السخاوى:

«الثانى: إنّه تكلّم فى حق والدى المصطفى بما لا يحلّ لمسلم ذكره، ولا

(۱) ميزان الاعتدال ۴: ۴۳۷/ ۵۳۳۲ ترجمة عبدالوهّاب بن موسى.

(۲) لسان الميزان ۴: ۵۱۲/ ۵۴۱۶ ترجمة عبدالوهّاب بن موسى.

(۳) الدرج المنيفة فى الآباء الشريفة (ضمن الرسائل العشر): ۴۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۰۴

يسوغ أن يجزم عليه فكره، فوجب علَيّ أنْ أقوم عليه بالإنكار، وأنْ أستعمل فى تنزيه هـذا المقام الشريف الأقلام والأفكار، فألّفت فى ذلك ست مؤلّفات شحنتها بالفوائد وهى فى الحقيقة أبكار، ومن ذا الذى يستطيع أنْ ينكر علَيّ قيامى فى ذلك، أو يلقى نفسه فى هذه المهالك، من أنكر ذلك أكاد أقول بكفره وأستغرق العمر فى هجره».

وقال السهيلى فى (الروض الأنف):

«وذكر قاسم بن ثابت فى الحديث: إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم زار قبر امّه بالأبواء فى ألف مقنّعٍ، فبكى وأبكى: وهذا حديث صحيح.

وفى الصحيح أيضاً أنّه قال: استأذنت ربّى فى زيارة قبر امّى فأذن لى، واستأذنته أن أستغفر لها فلم يأذن لى.

وفى مسند البزّار من حديث بريدة: إنّه عليه السلام حين أراد أن يستغفر لُامّه، ضرب جبرئيل فى صدره وقال: لا تستغفر لمن مات مشركاً، فرجع حزيناً.

وفى الحديث زيادة فى غير الصحيح: إنّه سئل عن بكائه، فقال: ذكرت ضعفها وشدّة عذاب اللَّه، إن كان صحَّ هذا.

وفى حديث آخر ما يصحّحه وهو أنّ رجلًا قال له: يا رسول اللَّه! أين أبى؟ فقال: فى النار، فلمّا ولّى الرجل قال عليه السلام له: إنّ أبى وأباك فى النّار.

وليس لنا أنْ نقول هذا فى أبويه صلّى اللَّه عليه وسلّم، لقوله صلّى اللَّه عليه وسلّم: لا تؤذوا الأحياء بسبب الأموات، واللَّه عزّ وجلّ يقول: «إنّ الذين

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۰۵

يؤذون اللَّه ورسوله» الآية» «۱».

والواقع: إنّ السهيلى متذبذب مضطربٌ فى هذا المقام، ويزيد ذلك وضوحاً قوله بعد ذلك:

«وإنّما قال النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم لذلك الرجل هـذه المقالة، لأنّه وجد فى نفسه، وقد قيل: إنّه قال: أين أبوك أنت، فحينئذٍ قال ذلك.

وقد روى معمر بن راشد بغير هـذا اللفظ، فلم يذكر أنّه قال له: إنّ أبى وأباك فى النّار، ولكن ذكر أنّه قال له: إذا مررت بقبر كافر فبشّره بالنّار.

وروى فى حديثٍ غريب لعلّه أن يصحّ- وجدته بخطّ جدّى أبى عمرو- إنّ أحمد بن أبى الحسن القاضى رحمه اللَّه- بسند فيه مجهولون- ذكر أنّه نقله من كتاب انتسخ من كتاب معوذ بن داود بن معوذ الزاهد، يرفعه إلى أبى الزناد عن عروة عن عائشة: اخبرت أنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم سأل ربّه أن يحيى أبويه، فأحياهما له وآمنا به ثمّ ماتا.

واللَّه قادر على كلّ شىء، وليس تعجز رحمته وقدرته عن شىء، ونبيّه أهل أن يخصّه بما شاء من فضله وينعم عليه بما شاء من كرامته، صلّى اللَّه عليه وسلّم» «۲».

بل رجع إلى قول أسلافه الموجب للّعن ووافق عليه، فى موضعٍ آخر من كتابه، حيث قال فى غزوة احد:

«ووقع فى هذه الغزوة: إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم جمع لسعدٍ

(۱) الروض الانف ۲: ۱۸۵- ۱۸۶ بتفاوتٍ يسير.

(۲) الروض الانف ۲: ۱۸۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۰۶

أبويه فقال له: إرم فداك أبى وامّى. وروى الترمذى من طريق على بن أبى طالب رضى اللَّه عنه قال: ما سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقول لأحدٍ فداك أبى وامّى إلّالسعد. وقال فى روايةٍ اخرى عنه: ما جمع رسول اللَّه أبويه إلّالسعد.

والروايـة الاولى أصحّ واللَّه أعلم؛ لأنّه أخبر فيها أنّه لم يسمع، وقد روى الزبير بن العوام أنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم جمع له أيضاً أبويه وقال له كما قال لسعد، ورواه عنه ابنه عبداللَّه بن الزبير، وأسنده فى كتاب أنساب قريش الزبير ابن أبى بكر.

وفقه هذا الحديث أنّه جائز هذا الكلام لمن كان أبواه غير مؤمنين، وأمّا من كان أبواه مؤمنين فلا؛ لأنّه كالعقوق لهما. كذلك سمعت شيخنا أبابكر يقول فى هذه المسألة».

ومن الذين قالوا بالحقّ ودافعوا عنه: ابن حجر المكى، حتّى أنّه اعترض على قول أبى حيّان الأندلسى بانحصار القول بإيمان آباء النبى بالإماميّة، فقد ذكر القسطلانى فى (المواهب اللدنيّة):

«نقل الإمام أبو حيان فى البحر عند تفسير قوله تعالى «وتقلّبك فى السّاجدين» إنّ الرافضة هم القائلون إنّ آباء النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم كانوا مؤمنين، مستدلّين بقوله تعالى: «وتقلّبك فى السّاجدين» وبقوله عليه السلام:

لم أزل أنقل من أصلاب الطاهرين، الحديث» «۱».

قال شارحه الشبراملسى فى (تيسير المطالب السنيّة):

«قوله: ونقل الإمام أبو حيان...

قال الشهاب ابن حجر فى كتابه: النعمة الكبرى على العالم بمولد سيّد

(۱) المواهب اللدنيّة بالمنح المحمّديّة ۱: ۹۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۰۷

بنى آدم: وقول بعضهم: ونقل أبو حيان ... سوء تصرّف منه، لأنّه- أعنى ناقل هذا الكلام عن أبى حيان- لو كان له أدنى مسكة من علم أو فهم لتعقّب ما قاله أبو حيان أنّ الرافضة هم القائلون.. وقال له: هذا الحصر باطل منك، أيّها النحوى البعيد عن مدارك الاصول والفروع. كيف؟ وأئمّة الأشاعرة من الشافعيّة وغيرهم- على ما مرّ التصريح به- فى نجاة سائر آبائه صلّى اللَّه عليه وسلّم كبقيّة أهل الفترة، فلو كنت ذا إلمام بذلك لما حصرت نقل ذلك عن الرافضة وزعمت أنّهم المستدلّون عليه بالآية والحديث. وهذا الفخر الرازى من أكابر أئمّة أهل السنّة قد استدلّ بهما ونقل ذلك عن غيره، فليتك أيّها الناقل عن أبى حيّان سكتَّ عن ذلك، ووقيت عرضك وعرضه من رشق سهام الصواب فيهما».

وهذا كلام ابن حجر المكى فى (المنح المكيّة- شرح القصيدة الهمزيّة):

«وقول أبى حيان: إنّ الرافضة هم القائلون بأنّ آباء النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم مؤمنون غير معذَّبين، مستدلّين بقوله تعالى: «وتقلّبك فى الساجدين».

فلك ردّه: بأنّ مثل أبى حيّان إنّما يرجع إليه فى علم النحو وما يتعلّق بذلك، وأمّا المسائل الاصوليّة فهو عنها بمعزل، كيف والأشاعرة ومن ذكر معهم- فيما مرّ آنفاً- على أنّهم مؤمنون، فنسبة ذلك للرافضة وحدهم- مع أنّ هؤلاء الذين هم أئمّة أهل السنّة قائلون به- قصور وأىّ قصور، تساهل وأىّ تساهل» «۱».

فثبت- والحمد للّه- أنّ القائلين بالقول الحقّ هم أهل الحقّ، وأنّ كثيراً من غيرهم أيضاً يشاركونهم فی هذا القول.

---

(۱) المنح المكيّة- شرح القصيدة الهمزيّة: ۲۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۰۸

وقال السيوطی فی (الدرج المنيفة فی الآباء الشريفة):

«الدرجة الثالثة: أنّهما كانا علی التوحيد ودين إبراهيم عليه السّلام، كما كان علی ذلک طائفة من العرب، كزيد بن نفيل وقس بن ساعدة و ورقة بن نوفل وعمير ابن حبيب الجهنی وعمر بن عنبسة، فی جماعة آخرين، وهذه طريقة الإمام فخرالدين الرازی وزاد: إن آباء النبی صلّی اللّه عليه وسلّم كلّهم إلی آدم علی التوحيد ودين إبراهيم، لم يكن فيهم شرك.

قال: ممّا يدلّ علی أنّ آباءه صلّی اللّه عليه وسلّم ما كانوا مشركين: قوله صلّی اللّه عليه وسلّم: لم أزل أُنقل من أصلاب الطاهرين إلی أرحام الطاهرات، وقال تعالی: «إنّما المشركون نَجَسٌ» فوجب أن لا يكون أحد من أجداده مشركاً.

قال: ومن ذلک قوله تعالی: «الذی يراک حين تقوم وتقلّبک فی الساجدين» معناه أنّه ينقل نوره من ساجد إلی ساجد.

قال: وبهذا التقرير، فالآية دالّة علی أنّ جميع آباء محمّد صلّی اللّه عليه وسلّم كانوا مسلمين.

قال: وحينئذٍ يجب القطع بأنّ والد إبراهيم ما كان من الكافرين، إنّما كان ذاک عمّه، أقصی ما فی الباب أن يحمل قوله تعالی «وتقلّبک فی الساجدين» علی وجوه اخری، وإذا وردت الروايات بالكلّ ولا منافاة بينهما، وجب حمل الآية علی الكلّ، وبذلک يثبت أنّ والد إبراهيم ما كان من عبدة الأوثان، وإنّ آزر لم يكن والده بل كان عمّه، إنتهی ملخّصاً.

وقد وافقه علی الإستدلال بالآية الإمام الماوردی صاحب الحاوی الكبير من أئمّة أصحابنا.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۰۹

وقد وجدت ما يعضد هذه المقالة من الأدلّة ما بين مجمل ومفصّل؛ فالمجمل: دليل مركّب من مقدّمتين: إحداهما: أنّ الأحاديث الصحيحة دلّت علی أنّ كلّ أصل من اصوله صلّی اللّه عليه وسلّم من أبيه إلی آدم خير أهل زمانه. والثانية: إنّ الأحاديث والآثار دلّت علی أنّ اللّه لم يخل الأرض من عهد نوح إلی بعثة النبی صلّی اللّه عليه وسلّم من ناس علی الفطرة، يعبدون اللّه ويوحّدونه ويصلّون له وبهم يحفظ الأرض، ولولاهم لهلكت الأرض ومن عليها.

ومن أدلّة المقدّمة الاولی حديث البخاری: بعثت من خير قرن بنی آدم، قرناً فقرناً، حتّی بعثت من القرن الذی كنت فيه.

وحديث البيهقی: ما افترق الناس فرقتين إلّاجعلنی اللّه فی خيرهما، فاخرجت من بين أبوی فلم يصبنی شیء من عهد الجاهليّة، وخرجت من نكاح ولم أخرج من سفاح، من لدن آدم حتّی انتهيت إلی أبی وامّی؛ فأنا خيركم نفساً وخيركم أباً.

وحديث أبی نعيم وغيره: لم يزل اللّه ينقلنی من الأصلاب الطيّبة إلی الأرحام الطاهرة مصفّی مهذّباً، لا يتشعّب شعبتان إلّاكنت فی خيرهما.

فی أحاديث كثيرة.

ومن أدلّة المقدّمة الثانية: ما أخرجه عبدالرزاق فی المصنّف، وابن المنذر فی تفسيره- بسند صحيح علی شرط الشيخين- عن علی بن أبی طالب رضی اللّه عنه قال: لم يزل علی وجه الأرض من يعبد اللّه عليها.

وأخرج الإمام أحمد بن حنبل فی الزهد، والخلّال فی كرامات الأولياء- بسند صحيح علی شرط الشيخين- عن ابن عبّاس رضی اللّه عنه: ماخلت

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۱۰

الأرض من بعد نوح من شعبة يدفع اللّه بهم عن أهل الأرض.

فی آثار اخر.

وإذا قرنت بین هاتین المقدمتین، انتج منهما قطعاً: أنّ آباء النبی صلّی اللّه علیه وسلّم لم یکن فیهم شرک؛ لأنّه قد ثبت فی کلّ منهم أنّه خیر قرنه، فإن کان الناس الذین هم علی الفطرهٔ هم آباؤه فهو المدّعی، وإن کان غیرهم وهم علی الشرک، لزم أحد الأمرین: إمّا أن یکون المشرک خیراً من المسلم، وهو باطل بنصّ القرآن والإجماع، وإمّا یکون غیرهم خیراً منهم، وهو باطل، لمخالفته الأحادیث الصحیحهٔ.

فوجب قطعاً أن لا یکون فیهم مشرک، لیکونوا خیر أهل الأرض، کلّ فی قرنه» «۱».

وقال ابن حجر بشرح:

«لم تزل فی ضمائر الکون تختار لک الامّهات والآباء»

قال ما نصّه:

«تنبیه: لک أن تأخذ من کلام الناظم، الذی علمت أنّ الأحادیث مصرّحهٔ به لفظاً فی أکثره ومعنی فی کلّه: أنّ آباء النبی صلّی اللّه علیه وسلّم- غیر الأنبیاء- وامّهاته إلی آدم وحوّاء لیس فیهم کافر؛ لأنّ الکافر لا یقال فی حقّه أنّه مختار ولاکریم ولا طاهر بل نجس کما فی آیهٔ «إنّما المشرکون نَجَسٌ».

وقد صرّحت الأحادیث السابقهٔ بأنّهم مختارون، وأنّ الآباء کرام، وإنّ الامّهات طاهرات.

وأیضاً: فهم إلی إسماعیل کانوا من أهل الفترهٔ، وهم فی حکم المسلمین

---

(۱) الدرج المنیفهٔ فی الآباء الشریفهٔ (ضمن الرسائل العشر): ۳۲- ۳۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۱۱

بنصّ الآیهٔ الآتیهٔ، وکذا من بین کلّ رسولین.

وأیضاً: قال تعالی: «وتقلّبک فی الساجدین» علی أحد التفاسیر فیه: أنّ المراد ینقل نوره من ساجد إلی ساجد. وحینئذٍ، فهذا صریح فی أنّ أبوی النبی صلّی اللّه علیه وسلّم- آمنهٔ وعبداللّه- من أهل الجنّهٔ، لأنّهما أقرب المختارین له صلّی اللّه علیه وسلّم.

وهذا هو الحقّ، بل فی حدیث- صحّحه غیر واحد من الحفّاظ ولم یلتفتوا لمن طعن فیه-: أنّ اللّه تعالی أحیاهما فآمنا به. خصوصیّهٔ لهما وکرامهٔ له علیه السلام.

فقول ابن دحیهٔ یردّه القرآن والإجماع، لیس فی محلّه؛ لأنّ ذلک ممکن شرعاً وعقلًا، علی جههٔ الکرامهٔ والخصوصیّهٔ، فلا یردّه قرآن ولا إجماع.

وکون الإیمان لا ینفع بعد الموت. محلّه فی غیر الخصوصیّهٔ والکرامهٔ.

وقد صحّ أنّه علیه السلام ردّت علیه الشمس بعد مغیبها فعاد الوقت حتّی صلّی علیّ العصر أداء، کرامهٔ له صلّی اللّه علیه وسلّم، فکذا هنا، وطعن بعضهم فی صحّهٔ هذا بما لا یجدی أیضاً.

وخبر أنّه تعالی لم یأذن لنبیّه صلّی اللّه علیه وسلّم فی الإستغفار لأبویه، إمّا کان قبل إحیائهما له وإیمانهما به، أو أنّ المصلحهٔ اقتضت تأخیر الإستغفار لهما عن ذلک الوقت، فلم یؤذن له فیه حینئذٍ.

فإن قلت: إذا قرّرتم أنّهما من أهل الفترهٔ، وأنّهم لا یعذّبون، فما فائدهٔ الإحیاء؟

قلت: فائدته إتحافهما بکمال لم یحصل لأهل الفترهٔ؛ لأنّ غایهٔ أمرهم أنّهم الحقوا بالمسلمین فی مجرّد السلامهٔ من العقاب، وأمّا مراتب الثواب

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۱۲

العليّة فهم بمعزل عنها، فاتحفا بمرتبة الإيمان زيادة فى شرف كمالهما لحصول تلك المراتب لهما. وفى هذا مزيد ذكرته فى الفتاوى.
ولاـ يرد على الناظم آزر، فإنه كافر مع أنّ اللّه تعالى ذكر فى كتابه العزيز أنّه أبو إبراهيم صلوات اللّه وسلامه عليه، وذلك لأنّ أهل الكتابين أجمعوا على أنّه لم يكن أباً حقيقة وإنّما كان عمّه، والعرب تسمّى العمّ أباً، بل فى القرآن ذلك، قال تعالى: «وإله آبائى إبراهيم وإسماعيل» مع أنّه كان عمّ يعقوب، بل لو لم يجمعوا على ذلك وجب تأويله بهذا جمعاً بين الأحاديث، وأمّا من أخذ بظاهره- كالبيضاوى وغيره- فقد تساهل واستروح» «۱».
هذا، والأعجب من ذلك كلّه: قدح جماعة من أئمّتهم فى نسب النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، بدعوى أنّ كنانة زوجة خزيمة قد مكّنت أباها من نفسها، فكان النضر بن كنانة، وهو من أجداده صلّى اللّه عليه وآله وسلّم...
أعاذنا اللّه من الإفتراء والبهتان والإرتباك فى العمى والخذلان، وتفصيل هذه القصّة الشنيعة فى (الروض الأنف) و (المعارف) وغيرهما من كتب القوم «۲».

تنبيه حول رأى الرازى ... ص: ۳۱۲

قد تقدَّم فى كلام السيوطى وابن حجر المكى: أنّ الفخر الرازى من القائلين بإسلام آباء النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، وأنّ السيوطى والقسطلانى نقلا ذلك عنه فى كتابه (أسرار التنزيل)، فاقتضى ذلك مراجعة الكتاب المذكور، ومراجعة (التفسير الكبير).

---

(۱) المنح المكيّة- شرح القصيدة الهمزيّة: ۲۵- ۲۶.
(۲) الروض الانف ۲: ۳۵۶- ۳۵۷، المعارف لابن قتيبة: ۱۳۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۱۳

أمّا فى (التفسير الكبير) فقد وجدنا الرازى- وللأسف الشديد- يحاول إثبات القول المخالف للحق، فكان من الضرورى الوقوف على كلامه فى (أسرار التنزيل) لمعرفة مدى صحّة ما نسبوا إليه، حتّى عثرنا عليه فوجدناه كذلك، فإنّه ينقل القول الحقّ الصحيح ثمّ يردّ عليه بزعمه، غير أنّه فى (التفسير الكبير) ينسب القول الحق والإستدلال عليه إلى الإماميّة بصراحةٍ، أمّا فى (أسرار التنزيل) فيذكر فى والد سيّدنا إبراهيم عليه السلام قولين- بلا نسبةٍ لأحد- أحدهما: كون آزر والده، والآخر: أنّه لم يكن والده ... فأورد للاستدلال على هذا القول ما نقله السيوطى وغيره عنه ... ثمّ جعل يردّ عليه ... وكأنّ السيوطى لم يلحظ آخر كلامه، فنسب إليه القول بالحق، والحال أنّه ليس كذلك.
وإليك نصّ كلامه فى (التفسير الكبير):
«قالت الشيعة: أنّ أحداً من آباء الرسول وأجداده ما كان كافراً، وأنكروا أن يقال أنّ والد إبراهيم كان كافراً، وذكروا أنّ آزر كان عمّ إبراهيم عليه السلام وما كان والداً له، واحتجّوا على قولهم بوجوه:
الحجّة الاولى: إنّ آباء الأنبياء ما كانوا كفّاراً، ويدلّ عليه وجوه: منها قوله تعالى: «الذى يراك حين تقوم وتقلّبك فى الساجدين» «۱» قيل: معناه أنّه كان ينقل روحه من ساجد إلى ساجد، وبهذا التقرير فالآية دالّة على أنّ جميع آباء محمّد عليه السلام كانوا مسلمين، وحينئذٍ، يجب القطع بأنّ والد إبراهيم كان مسلماً.
فإن قيل: «وتقلّبك فى الساجدين» يحتمل وجوهاً اخرى:

---

(۱) سورة الشعراء ۲۶: ۲۱۸- ۲۱۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۱۴

أحدها: أنّه لمّا نسخ فرض قيام اللّيل، طاف الرسول عليه السلام تلك اللّيلة على بيوت أصحابه لينظر ماذا يصنعون، لشدّة حرصه على ما يظهر منهم من الطاعات، فوجدها كبيوت الزنابير، لكثرة ما يسمع من أصوات قراءتهم وتسبيحهم وتهليلهم، فالمراد من قوله «وتقلّبك فى الساجدين» طوافه صلوات اللّه عليه تلك اللّيلة على الساجدين.

وثانيها: المراد أنّه عليه السلام كان يصلّى بالجماعة، فتقلّبه فى الساجدين معناه: كونه فيما بينهم ومختلطاً بهم حال القيام والركوع والسجود.

وثالثها: أن يكون المراد أنّه لا يخفى حالك على اللّه كلّما قمت وتقلّبت مع الساجدين فى الاشتغال بامور الدين.

ورابعها: المراد تقلّب بصره فيمن يصلّى خلفه، والدليل عليه قوله عليه السلام: أتمّوا الركوع والسجود فإنّى أراكم من وراء ظهرى.

فهذه الوجوه الأربعة ممّا يحتملها ظاهر الآية، فسقط ما ذكرتم.

والجواب: لفظ الآية محتمل للكلّ، وليس حمل الآية على البعض أولى من حملها على الباقى، فوجب أن نحملها على الكلّ، وحينئذٍ حصل المقصود.

وممّا يدلّ أيضاً على أنّ أحداً من آباء محمّد عليه السلام ما كان من المشركين: قوله عليه السلام: «لم أزل أُنقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات»، وقال تعالى: «إنّما المشركون نَجَسٌ» «۱»

وذلك يوجب أن يقال:

أنّ أحداً من أجداده ما كان من المشركين.

إذا ثبت هذا فنقول: ثبت بما ذكرنا أنّ والد إبراهيم عليه السلام ما كان

---

(۱) سورة التوبة ۹: ۲۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۱۵

مشركاً، وثبت أنّ آزر كان مشركاً، فوجب القطع بأنّ والد إبراهيم كان إنساناً آخر غير آزر...

وأمّا أصحابنا، فقد زعموا أنّ والد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم كان كافراً، وذكروا أنّ نصّ الكتاب فى هذه الآية يدلّ على أنّ آزر كان كافراً، وكان والد إبراهيم عليه السلام، وأيضاً: قوله تعالى: «وما كان استغفار إبراهيم لأبيه» «۱»

إلى قوله «فلمّا تبيّن له أنّه عدوٌّ للّه‌تبرّأ منه» «۲»

وذلك يدلّ على قولنا. وأمّا قوله «وتقلّبك فى الساجدين» قلنا: قد بيّنّا أنّ هذه الآية تحتمل سائر الوجوه، قوله: تحمل هذه الآية على الكل، قلنا: هذا محال، لأنّ حمل اللفظ المشترك على جميع معانيه لا يجوز، وأيضاً: حمل اللفظ على حقيقته ومجازه معاً لا يجوز.

وأمّا قوله عليه السلام: لم أزل أُنقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات، فذلك محمول على أنّه ما وقع فى نسبه ما كان»... «۳».

وقال فى (أسرار التنزيل):

«أمّا قوله تعالى «وإذ قال إبراهيم لأبيه» «۴»

ففيه مسائل:

المسألة الاولى: فى آزر قولان:

الأوّل: إنّه والد إبراهيم عليه السلام، ولهم فى ذلك دلائل:

الحجّة الاولى: ظاهر لفظ القرآن فى هذه الآية يدلّ على ذلك، ثمّ إنّ ظاهر هذه الآية متأكّد بآيات اخرى، منها: قوله تعالى فى سورة مريم: «إذ قال

(۱) سورة التوبة ۹: ۱۱۴.

(۲) سورة التوبة ۹: ۱۱۴.

(۳) تفسير الرازى ۱۳: ۳۸- ۴۰.

(۴) سورة الأنعام ۶: ۷۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۱۶

لأبيه يا أبت لم تعبد ما لا يسمع ولا يبصر» «۱»

وقال أيضاً: «ما كان استغفار إبراهيم لأبيه» إلى قوله: «فلمّا تبيّن له أنّه عدوّ للّه‌تبرّأ منه»، فكلّ هذه الآيات تدلّ على أنّ أبا إبراهيم كان كافراً عابداً للوثن.

الحجّة الثانية: إنّ العرب سمعوا هذه الآية، وقد كانوا أحرص الناس على تكذيب الرسول وأعظمهم رغبة فى براءة شجرة النسب عن كلّ عيب، فلو لم يكن آزر والد إبراهيم لتسارعوا إلى تكذيبه، ولوجدوا ذلك غنيمة عظيمة فى الطعن فيه.

الحجّة الثالثة: إنّه تعالى ذكر قصّة إبراهيم عليه السلام مع أبيه فى آيات كثيرة، ولم يذكر اسم العمّ فى القرآن، فيتعذّر حمل لفظ الأب فى هذه الآية على العم.

القول الثانى: إنّ آزر لم يكن والد إبراهيم عليه السلام. واحتجّوا عليه بوجوه:

الأوّل: إنّ آباء الأنبياء ما كانوا كفّاراً، ويدلّ عليه وجوه:

منها: قوله تعالى: «الذى يراك حين تقوم وتقلّبك فى الساجدين» قيل:

معناه أنّه كان ينتقل روحه من ساجد إلى ساجد، وبهذا التقرير، فالآية دالّة على أنّ جميع آباء محمّد عليه السلام كانوا مسلمين، وحينئذٍ، يجب القطع بأنّ والد إبراهيم ما كان من الكافرين، أقصى ما فى الباب أن يحمل قوله تعالى «وتقلّبك فى الساجدين» على وجوه:

منها: إنّه لمّا نسخ فرض قيام الليل طاف الرسول عليه السلام تلك الليلة على بيوت أصحابه لينظر ماذا يصنعون، لشدّة حرصه على ما يظهر منهم من

(۱) سورة مريم ۱۹: ۴۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۱۷

الطاعات، فوجدها كبيوت الزنابير لكثرة ما يسمع من دندنتهم بذكر اللّه، فالمراد من قوله «وتقلّبك فى الساجدين» طوفه عليه السلام على الساجدين فى تلك الليلة.

ومنها: المراد يراك حين تقوم للصّلاة بالناس جماعة، وتقلّبه فى الساجدين: كونه فيما بينهم بقيامه وركوعه وسجوده؛ لأنّه كان إماماً.

ومنها: أنّه لا يخفى على اللّه حالك كلّما قمت وتقلّبت مع الساجدين، فى الإشتغال بأمر الدين.

ومنها: المراد تقلّب بصره فيمن يصلّى خلفه من قوله: أتمّوا الركوع والسجود فإنّى أراكم من ورائى وخلفى.

فهذه الآية وإن كانت تحتمل هذه الوجوه الأربعة، إلّاأنّ الوجه الذى ذكرناه الآن أيضاً محتمل، والروايات وردت بالكلّ، ولا منافاة بين هذه الوجوه، فوجب حمل الآية على الكلّ، ومتى صحّ ذلك ثبت أنّ والد إبراهيم ما كان من عبدة الأوثان.

وممّا يدلّ على أنّ آباء محمّد عليه السلام ما كانوا من المشركين: قوله عليه السلام: لم أزل أُنتقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات، وقال تعالى: «إنّما المشركون نجس»، فوجب أن لا يكون أحد من آبائه مشركاً.

الحجّة الثانية على أنّ آزر ما كان والد إبراهيم عليه السلام: إنّ هذه الآية دالّة على أنّ إبراهيم شافه آزر بالغلظة، ومشافهة الأب بالغلظة لا تجوز، وذلك يدلّ على أنّ آزر ما كان والد إبراهيم. أما إنّ إبراهيم شافه آزر بالغلظة، فلوجهين:

الأوّل: إنّه قرىء «وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر» بضمّ آزر، وهذا يكون

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۱۸

محمولًا على النداء، ومخاطبة الأب ونداؤه بالإسم من أعظم أنواع الجفاء.

الثانی: إنّه قال لآزر: «إنّی أراک وقومک فی ضلال مبین» وهو من أعظم أنواع الإيذاء.

فثبت أنّه شافه آزر بالغلظة.

وإنّما قلنا أنّ مشافهة الأب بالغلظة لا يجوز، لوجوه:

الأوّل: قوله تعالى: «وقضى ربّک ألّا تعبدوا إلّاإيّاه وبالوالدين إحساناً» وهذا عام فی حقّ الكافر والمسلم. وقال تعالى: «لا تقل لهما افٍّ ولا تنهرهما» وهذا أيضاً عام.

الثانی: إنّه تعالى لمّا بعث موسى إلى فرعون أمره بالرفق معه، قال تعالى: «فقولا له قولًا ليّناً» والسبب فی ذلک أن يصير هذا رعاية لحقّ تربية فرعون، فهاهنا الوالد أولى بالرفق.

الثالث: إنّ الدعوة مع الرفق أكثر تأثيراً فی القلب، وأمّا التغليظ فإنّه ينفّر السامع عن القبول، ولهذا قال تعالى لمحمّد عليه السلام: «وجادلهم بالتی هی أحسن»، فكيف يليق بإبراهيم هذه الخشونة مع أبيه فی وقت الدعوة.

الرابع: إنّه تعالى حكى عن إبراهيم عليه السلام الرفق الشديد مع هذا المسمّى بالأب، وهو قوله: «يا أبت لِمَ تعبد ما لا يسمع ولا يبصر ولا يغنی عنک شيئاً»، ثمّ إنّ ذلک الإنسان غلظ معه فی القول فقال: «لئن لم تنته لأرجمنّک»، ثمّ إنّ إبراهيم عليه السلام ما ترک الرفق معه بل قال: «سلام عليک سأستغفر لک ربّی»، فإذا كان عادة إبراهيم فی الرفق والقول الحسن هذا، فكيف يليق أن يظهر الخشونة والغلظة مع أبيه؟

فثبت بهذه الحجّة أنّ آزر ما كان والد إبراهيم.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۱۹

الحجّة الثالثة: إنّه جاء فی كتب التواريخ: أنّ اسم والد إبراهيم عليه السلام تارخ، وأمّا آزر فهو كان عمّ إبراهيم.

ثمّ إنّ القائلين بهذا القول أجابوا عن دلائل أصحاب القول الأوّل فقالوا:

القرآن وإن دلّ على تسمية آزر بالأب، إلّاأنّ هذا لا يدلّ على القطع بكونه والداً له، وذلک، لأنّ لفظة الأب فقد تطلق على العمّ، قال تعالى حكاية عن أولاد يعقوب: «نعبد إلهک وإله آبائک إبراهيم وإسماعيل» فسمّوا إسماعيل أباً ليعقوب، مع أنّ إسماعيل كان عمّاً ليعقوب، وقال رسولنا عليه السلام: ردّوا علَیّ أبی. يعنی العبّاس. وأيضاً: يحتمل أن يكون آزر كان أب ام إبراهيم، وهذا قد يقال له الأب، قال تعالى: «ومن ذرّيّته داود وسليمان» إلى قوله: «وعيسى»، فجعل عيسى من ذرّيّة إبراهيم مع أنّه كان جدّه من قبل الامّ، وبهذا ظهر الجواب عن الحجّة الثانية، وذلک لأنّ تسمية العم بالأب مشهور فی اللغة العربيّة، فلهذا السبب فی هذه الآية ما كذّبوه.

هذا تمام هذا الكلام فی نصرة هذا القول.

واعلم أنّ القول الأوّل أولى، وذلک لأنّ ظاهر لفظ الأب يدلّ على الوالد.

أمّا التمسّک بقوله تعالى: «وتقلّبک فی الساجدين» فهو محمول على سائر الوجوه، ولا نحمله على أنّ روحه كانت تنتقل من ساجد إلى ساجد، محافظة على ظاهر الآية التی تمسّكنا بها وهو قوله «لأبيه آزر».

وأمّا الحجّة الثانية فجوابها: إنّكم تمسّكتم بعمومات دالّة على أنّه لا يجوز إظهار الخشونة مع الأب فنقول: إن قلنا بما ذكرتم سَلِمَتْ تلک العمومات عن هذا التخصيص، إلّاأنّه وجب حمل لفظ الأب على المجاز، وإن أجرينا لفظ الأب على حقيقته، لزمنا إدخال

التخصيص فی تلک

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۲۰

العمومات، لکنّا بیّنّا فی اصول الفقه إنّه مهما وقع التعارض بین المجاز والتخصیص، کان التزام التخصیص أولی، فکان الترجیح معنا» «۱».

أقول:

وأمّا تشکیکات الرازی- المعروف بإمام المشکّکین- فی استدلال أهل الحق بالآیة «وتقلّبک فی الساجدین» والحدیث المذکور، فرکیکة جدّاً.

أمّا فی الآیة فغایة ما قال: إنّ حمل اللفظ المشترک علی جمیع معانیه غیر جائز، کحمل اللفظ الواحد علی کلا معنییه الحقیقی والمجازی، وفیه:

أوّلًا: إنّه متی ورد بتفسیر الآیة المبارکة روایة من أهل السنّة تثبت قول أهل الحق، صحّ الاستدلال بها، لمطابقتها روایات أهل البیت علیهم السلام واعتضادها بالأدلّة السدیدة الاخری، وحینئذٍ، لا یلتفت إلی الأقوال والتفاسیر الاخری للآیة، ولا تکون قادحةً فی هذا الاستدلال.

وقد عرفت من کلام السیوطی احتجاج الماوردی صاحب کتاب (الحاوی) بالآیة علی إسلام آباء النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم، وکفی بذلک ردعاً للشبهات ودفعاً للتوهّمات.

وثانیاً: إنّ إرادة المعانی المتعدّدة من اللفظ المشترک جائز عند الشافعی وهو إمام الفخر الرازی، بل لقد قال بوجوبه عند عدم المخصّص ... وقد ذکر الرازی نفسه هذا القول عن الشافعی فی کتابه الذی ألّفه فی ترجیح مذهبه- أی الشافعی- علی سائر المذاهب، ودافع عنه ونصّ علی موافقة أجلّة الاصولیّین معه، وهذا نصّ عبارة الرازی:

«المسألة الرابعة: عابوا علیه قوله: اللفظ المشترک محمول علی جمیع

---

(۱) أسرار التنزیل للفخر الرازی: ۲۹۶- ۲۷۲، الباب الثانی، الفصل الأوّل.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۲۱

معانیه عند عدم المخصص. قالوا: والدلیل علی أنّه غیر جائز: أنّ الواضع وضعه لأحد المعنیین فقط، فاستعماله فیهما یکون مخالفةً للّغة.

وأقول: إنّ کثیراً من الاصولیّین المحقّقین وافقوه علیه، کالقاضی أبی بکر الباقلانی والقاضی عبدالجبار بن أحمد، ووجه قوله فیه ظاهر، وهو أنّه لمّا تعذَّر التعطیل والترجیح لم یبق إلّاالجمع. وإنّما قلنا: إنّه تعذّر التعطیل، لأنّه تعالی إنّما ذکره للبیان والفائدة، والقول بالتعطیل إخراج له عن کونه بیاناً، وإنّما قلنا: إنّه تعذّر الترجیح، لأنّه یقتضی ترجیح الممکن من غیر مرجح وهو محال. ولمّا بطل القسمان لم یبق إلّاالجمع. وهذا وجه قویّ حسن فی المسألة، وإنْ کنّا لا نقول به» «۱».

فظهر: إنّ هذا القول قول إمامه الشافعی، وغیر واحدٍ من الأئمّة موافقون له، والرازی یدافع عنه بوجهٍ قوی حسن.

وإذا کان الرازی لا یوافق علیه فی (التفسیر الکبیر)، فهو موافق له فی (أسرار التنزیل) حیث یقول:

«أمّا التمسّک بقوله تعالی: «وتقلّبک فی الساجدین» فهو محمول علی سائر الوجوه، ولا نحمله علی أنّ روحه کانت تنتقل من ساجدٍ إلی ساجد» «۲».

فإنّ معنی الحمل علی سائر الوجوه هو الحمل علی المعانی المتعدّدة.

وأمّا فی الحدیث- وهو قوله صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم: لم أزل انقل من أصلاب الطاهرین- فحاصل استدلال أهل الحق هو: إنّ اللَّه تعالی وصف المشرکین بالنجاسة وهی ضدّ الطهارة، فلو کان آباؤه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم

(۱) رسالة الرازى فى ترجيح مذهب الشافعى- المسألة الرّابعة.

(۲) أسرار التنزيل: ۲۷۲، الباب الثانى، الفصل الأوّل.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۲۲

مشركين لما وصفهم بالطهارة، وإلّا لزم اجتماع الضدّين.

ولم يتعرّض الفخر الرازى للجواب عن هـذا الاستدلال، والحـديث منقول بطرقٍ متعـدّدة، فحـاول تـأويله بما لم يرتضه هو فى (أسـرار التنزيل) حيث لم يذكره أصلًا، وإنّما قال:

«وأمّا الحديث، فهو خبر واحد فلا يعارض القرآن».

ولا يخفى وهن هذا الكلام ... وكم من موردٍ قد رفعوا اليد فيه عن ظاهر القرآن بخبرٍ واحد!!

ثمّ إنّ عـدم كون آزر والداً لسيّدنا إبراهيم عليه السلام ليس قول أهل الحق وحدهم، فقد وافقهم غير واحدٍ من أئمّة المفسّرين، كما ذكر السيوطى فى (الدرج المنيفة).

هذا، ويعجبنى فى هذا المقام كلام شارح (مسلّم الثبوت)، فإنّه مع مرائه التام وتعصّبه الشديد الشائع بين الخاص والعام، أتى بما يجلو صدء الأفهام ويزيح ظلمة الشكوك والأوهام، حيث قال فى (فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت):

«وأمّا الواقع، فالمتوارث من لدن آدم عليه السلام أبى البشر إلى نبيّنا ومولانا أفضل الرسل وأشرف الخلق محمّد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم:

أنّه لم يبعث نبىّ قطّ أشرك باللّه طرفة عين، وعليه نصّ الإمام أبو حنيفة رحمه اللّه فى الفقه الأكبر، وفى بعض المعتبرات أنّ الأنبياء عليهم السلام معصومون عن حقيقة الكفر وعن حكمه بتبعيّة آبائهم، وعلى هذا، فلابدّ من أن يكون تولّد الأنبياء بين أبوين مسلمين أو يكون موتهما قبل تولّدهم، لكن الشقّ الثانى قلّما يوجد فى الآباء ولا يمكن فى الامّهات، ومن هاهنا بطل ما نسب

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۲۳

بعضهم من الكفر إلى امّ سيّد العالم مفخر بنى آدم، صلوات اللّه عليه وعلى آله وأصحابه وسلامه، وذلك لأنّه حينئذٍ يلزم نسبة الكفر بالتبع، وهو خلاف الإجماع، بل الحقّ الراجح هو الأوّل.

وأمّا الأحاديث الواردة فى أبوى سيّد العالم صلوات اللّه عليه وعلى آله وأصحابه وسلامه، متعارضة مرويّة آحاداً، فلا تعويل عليها فى الإعتقاديّات.

وأمّا آزر، فالصحيح أنّه لم يكن أبا إبراهيم عليه السلام بل أبوه تارخ، كذا صحّح فى بعض التواريخ، وإنّما كان آزر عمّ إبراهيم عليه السلام وربّاه اللّه تعالى فى حجره، والعرب تسمّى العم الذى ولى لتربية ابن أخيه أباً له، وعلى هذا التأويل قوله تعالى: «وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر»، وهو المراد بما روى فى بعض الصحاح أنّه نزل فى أبى سيّد العالم صلوات اللّه عليه: «ما كان للنبىّ والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى من بعد ما تبيّن لهم أنّهم أصحاب الجحيم»، فإنّ المراد بالأب العم، كيف لا؟ وقد وقع صريحاً فى صحيح البخارى أنّه نزل فى أبى طالب. هذا.

وينبغى أن يعتقد أنّ آباء سيّد العالم- صلّى اللّه عليه وآله وأصحابه وسلّم- من لدن أبيه إلى آدم كلّهم مؤمنون، وقد بيّن السيوطى بوجه أتم» «۱» إنتهى.

(۱)

فواتح الرحموت- شرح مسلّم الثبوت- على هامش المستصفى ۲: ۹۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۲۵

الصَّلاة على غیر النبی ... ص: ۳۲۵

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۲۷

قال الرازی فی (التفسیر الکبیر):

«إنّ أصحابنا یمنعون من ذکر «صلوات اللَّه علیه» و «علیه السلام» إلّافی حق الرسول. والشّیعة یذکرونه فی علیّ وأولاده. واحتجّوا علیه: بأنّ نصّ القرآن دلّ على أنّ هذا الذکر جائز فی حقّ من یؤدّی الزکاة، فکیف یمنع ذکره فی حقّ علیّ والحسن والحسین؟

ورأیت بعضهم یقول: ألیس إنّ الرجل إذا قال: سلام علیکم، فقیل له:

وعلیکم السلام، فدلّ هذا على أنّ ذکر هذا اللفظ جائز فی حقّ جمهور المسلمین، فکیف یمنع ذکره فی حقّ أهل بیت الرسول صلّى اللَّه علیه وسلّم؟».

هل الصّلاة على غیر النبی من بدع الشیعة ...؟ ص: ۳۲۷

بل ذکر بعضهم أنّ هذا، أی الصّلاة على غیر الأنبیاء، من بدع الشیعة، فتجب مخالفتهم، قال القاضی عیاض:

«والذی ذهب إلیه المحقّقون- وأمیل إلیه- ما قاله مالک وسفیان- رحمهما اللَّه- وروی عن ابن عبّاس، واختاره غیر واحدٍ من الفقهاء والمتکلّمین: إنّه لا یصلّى على غیر الأنبیاء عند ذکرهم، بل هو شیء یختصّ به الأنبیاء توقیراً لهم وتعزیزاً، کما یخصّ اللَّه عند ذکره بالتنزیه والتقدیس والتعظیم، ولا یشارکه فیه غیره، وکذلک یجب تخصیص النبی صلّى اللَّه علیه وسلّم وسائر الأنبیاء بالصلاة والتسلیم، ولا یشارک فیه سواهم، کما أمر اللَّه به

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۲۸

بقوله تعالى: «صلّوا علیه وسلّموا تسلیماً»، ویذکر من سواهم من الأئمّة وغیرهم بالغفران والرضا کما قال تعالى: «یقولون ربّنا اغفر لنا ولإخواننا الذین سبقونا بالإیمان» وقال: «والذین اتّبعوهم بإحسان رضی اللَّه عنهم».

وأیضاً: فهو أمر لم یکن معروفاً فی الصدر الأوّل، کما قال أبو عمران، وإنّما أحدثته الرافضة والمتشیّعة فی بعض الأئمّة، فشارکوهم عند الذکر لهم بالصّلاة، وساووهم بالنبی صلّى اللَّه علیه وسلّم فی ذلک.

وأیضاً، فإنّ التشبّه بأهل البدع منهیّ عنه، فتجب مخالفتهم فیما التزموه» «۱».

أقول:

الأحادیث المتفق علیها فی أمر النبی صلّى اللَّه علیه وآله وسلّم بالصّلاة على أهل بیته مع الصّلاة علیه، ونهیه عن الصّلاة البتراء ... کثیرة «... ۲»، بل مقتضى قوله تعالى: «وَصَلِّ علیهم إنّ صلاتک سَکَنٌ لهم» هو جواز الصلاة- بمعنى طلب الرحمة- لسائر المسلمین المستحقّین لذلک، والذین هم أهل للدعاء لهم...

لکنّ من نفس هذه الکلمات یظهر أنْ لیس هذا المنع منهم إلّاتعصّباً وعناداً لأهل البیت وشیعتهم ... وإلّا، فأیّ معنى للصّلاة على الجاریة الملیحة وعلى کلّ ملیح کما عن إمامهم یحیى بن معین!!

(۱) الشفا بتعریف حقوق المصطفى ۲: ۱۹۱- ۱۹۲.

(۲) أخرجها البخاری ومسلم وسائر أرباب السنن والمسانيد والمفسّرون بتفسير الآية «إنّ اللّەوملائتكه يصلّون على النبی» ... ولعلّ أجمعها (الدر المنثور ۵: ۲۱۵- ۲۱۹) وفی (الصواعق) بذيل الآية: ويروی: لا تصلّوا علیّ الصلاة البتراء، فقالوا: وما الصلاة البتراء؟ قال تقولون: اللهمّ صلّ على محمّد، وتمسكون، بل قولوا: اللهمّ صلّ على محمّد وآل محمّد.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۲۹

ويحيی بن معين يقول فی جاريةٍ: صلّی اللّه عليک ...! ص: ۳۲۹

قال ابن الجوزی فی (تلبيس إبليس):

«وجاء محمّد بن طاهر المقدسی فصنّف لهم- أی للصوفيّة- صفة التصوّف، فذكر فيه أشياء يستحيی العاقل من ذكرها، وسنذكر منها ما يصلح ذكره فی مواضعه إن شاء اللّه تعالی. وكان شيخنا أبوالفضل ابن ناصر الحافظ يقول: كان ابن‌طاهر يذهب مذهب الإباحة، قال: وقد صنّف كتاباً فی جواز النظر إلی المرد، وأورد فيه حكاية عن يحيی بن معين: رأيت جاريةً بمصر مليحة صلّی اللّه عليها، فقيل له: تصلّی عليها؟! فقال: صلّی اللّه عليها وعلی كلّ مليح» «۱».

لكنّ محمّد بن طاهر المقدسی عندهم من كبار الحفّاظ، وقد أثنوا عليه بالغ الثناء «... ۲»، فلماذا هذا التناقض؟

على أنّ صلاة يحيی بن معين هذه رواها سائر الأكابر أيضاً، ففی (تهذيب الكمال):

«قال الحسين بن محمّد: سمعت يحيی بن معين، وذكر عنده حسن الجواری، قال: كنت بمصر، فرأيت جاريةً بيعت بألف دينار ما رأيت أحسن منها صلّی اللّه عليها. فقلت: يا أبا زكريا! مثلك يقول هذا؟ قال: نعم، صلّی اللّه عليها وعلی كلّ مليح» «۳».

---

(۱) تلبيس إبليس: ۱۹۰.

(۲) انظر: سير أعلام النبلاء ۱۹/ ۳۶۱ ومصادر ترجمته فی الهامش.

(۳) تهذيب الكمال فی أسماء الرجال: ۵۶۱/ ۶۹۲۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۳۰

وقال بعضهم فی يزيد: عليه السلام ...!!! ص: ۳۳۰

والعجب أنّهم يقولون ليزيد بن معاوية «عليه السلام» ويجعلون إنكار ذلک دليلًا على الترفّض!!

قال الصفدی بترجمة إبراهيم بن أبی بكر عبدالعزيز من (الوافی بالوفيات):

«وكان يترفّض. قيل: إنّه جاء إليه إنسان فی بعض الأيّام وقال له: هل عندک كتاب فضائل يزيد عليه السلام؟ فقال: نعم، ودخل إلی داخل الدكان وخرج وفی يده جراب عتيق وجعل يضربه على رأسه ويقول: العجب كم لک ما قلت صلّی اللّه عليه وسلّم، ويكرّرها» «۱».

الأقوال والأدلّة كما ذكر ابن حجر ... ص: ۳۳۰

لكنّ القوم فی حكم المسألة مختلفون، فعندهم قول بالجواز مطلقاً، وهو المحكی عن أحمد وأبی حنيفة وجماعة ... قال ابن حجر فی (فتح الباری):

«وأمّا المؤمنون فاختلف فيه:

فقيل: لا يجوز إلّاعلى النبيّ صلّى اللَّه عليه وسلّم خاصّة؛ حكى عن مالك كما تقدّم.

وقالت طائفة: لا ـ يجوز مطلقاً استقلالًا ويجوز تبعاً فيما ورد به النصّ أو الحق به، لقوله تعالى: «لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً»، ولأنّه لمّا علّمهم السلام قال: السلام علينا وعلى عباده الصالحين، ولمّا علّمهم الصلاة قصّر عليه وعلى أهل بيته؛ وهذا القول اختاره القرطبى فى المفهم

---

(۱) الوافی بالوفيات ۵: ۳۳۹/ ۲۴۰۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۳۱

وأبوالمعالى من الحنابلة، وقد تقدّم فى تفسير سورة الأحزاب، وهو اختيار ابن تيميّة من المتأخّرين.

وقال طائفة: يجوز مطلقاً، وهو مقتضى صنيع البخارى، فإنّه صدّر بالآية وهو قوله تعالى: «وَصَلِّ عليهم»، ثمّ علّق الحديث الدالّ على الجواز مطلقاً، وعقّبه بالحديث الدالّ على الجواز تبعاً:

فأمّا الأوّل، وهو حديث عبداللَّه بن أبى أوفى، فتقدّم شرحه فى كتاب الزكاة، ووقع مثله عن قيس بن سعد بن عبادة أنّ النبيّ صلّى اللَّه عليه وسلّم رفع يديه وهو يقول: اللّهمّ اجعل صلواتک ورحمتک على آل سعد بن عبادة؛ أخرجه أبو داود والنسائى، وسنده جيّد.

وفى حديث جابر: إنّ امرأته قالت للنبى صلّى اللَّه عليه وسلّم: صلّ علَيّ وعلى زوجى، ففعل؛ أخرجه أحمد مطوّلًا ومختصراً، وصحّحه ابن حبّان.

وهذا القول جاء عن الحسن ومجاهد، ونصّ عليه أحمد فى رواية أبى داود، وبه قال إسحاق وأبو ثور وداود والطبرى، واحتجّوا بقوله تعالى: «هو الذى يصلّى عليكم وملائكته».

وفى صحيح مسلم، من حديث أبى هريرة مرفوعاً: إنّ الملائكة تقول لروح المؤمن: صلّى اللَّه عليک وعلى جسدک.

وأجاب المانعون عن ذلک كلّه: بأنّ ذلک صدر من اللَّه ورسوله، ولهما أن يخصّا من شاءا بما شاءا، وليس ذلک لأحد غيرهما.

وقال البيهقى: يحمل قول ابن عبّاس بالمنع إذا كان على وجه التعظيم، لا ما إذا كان على وجه الدعاء بالرحمة والبركة.

وقال ابن القيّم: المختار أن يصلّى على الأنبياء والملائكة وأزواج النبى

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۳۲

صلّى اللَّه عليه وسلّم وآله وذرّيّته وأهل الطاعة، على سبيل الإجمال، ويكره- فى غير الأنبياء- لشخص مفرد بحيث يصير شعاراً، ولاسيّما إذا ترک فى‌حقّ مثله أو أفضل منه كما يفعله الرافضة، فلو اتّفق وقوع ذلک منفرداً فى بعض الأحايين، من غير أن يتّخذ شعاراً، لم يكن به بأس، ولهذا لم يرد فى حقّ غير من أمر النبيّ صلّى اللَّه عليه وسلّم بقول ذلک لهم، وهم من أدّى زكاته إلّا نادراً، كما فى قصّة زوجة جابر وآل سعد بن عبادة» «۱».

بل لقد وضعوا فى ذلک حديثاً، رواه المحبّ الطبرى فى (الرياض النضرة):

«عن يخامر السكسكى: إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: اللّهمّ صلّ على أبى بكر، فإنّه يحبّک ويحبّ رسولک، اللّهمّ صلّ على عمر، فإنّه يحبّک ويحبُّ رسولک، اللّهمّ صلّ على عثمان، فإنّه يحبّک ويحبّ رسولک، اللّهمّ صلّ على أبى عبيدة بن الجرّاح، فإنّه يحبّک ويحبّ رسولک، اللّهمّ صلّ على عمرو بن العاص، فإنّه يحبّک ويحبّ رسولک.

أخرجه الخلعى» «۲».

وهو حديث موضوع قطعاً، لوجوه:

منها: عدم ذكر أميرالمؤمنين عليه السلام فيه.

ومنها: ما ثبت من كون «عمرو بن العاص» مطعوناً فى دينه، حتّى اعترف بذلک الدهلوى فى (التحفة) وكان ملعوناً على لسان النبى

الامّی:

قال الحافظ أبو يعلى فى (مسنده):

---

(۱) فتح البارى فى شرح البخارى ۱۱: ۱۴۲/ باب هل يصلّى على غير النبى؟

(۲) الرياض النضرة ۱: ۲۲۹- ۲۳۰/ ۵۹ الباب الثالث.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۳۳

«ثنا على بن المنذر، ثنا ابن فضيل، ثنا يزيد بن أبى زياد، عن سليمان ابن عمرو بن الأحوص، عن أبى برزة قال: كنّا مع النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم، فسمع صوت غناء فقال: انظروا ما هذا؟ فصعدت فنظرت، فإذا معاوية وعمرو بن العاص يغنّيان، فجئت فأخبرت النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم فقال:

اللّهمّ أركسهما فى الفتنة ركساً، اللّهمّ دعّهما إلى النّار دعّاً» «۱».

وأخرجه أحمد فى (مسنده) عن عبداللَّه بن محمّد عن أبى فضيل «... ۲».

وقال الطبرانى فى (المعجم الكبير):

«ثنا أحمد بن على بن الجارود الأصبهانى، ثنا عبداللَّه بن سعيد الكندى، ثنا عيسى بن الأسود النخعى، عن ليث بن طاووس، عن ابن عبّاس قال: سمع النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم صوت رجلين يغنّيان وهما يقولان...

فسأل عنهما فقيل له: معاوية وعمرو بن العاص.

فقال: اللّهمّ أركسهما فى الفتنة ركساً ودعّهما إلى النّار دعّاً» «۳».

هذا، مع ماله من المطاعن الكثيرة، ككونه من المؤلّبين على عثمان «۴» وكمواقفه من أمير المؤمنين عليه السلام فى صفين.

وهو أيضاً مطعون فى نسبه...

فالحديث المذكور موضوع قطعاً...

وكذلك سائر الأحاديث الاخرى الواردة فى كتبهم فى مدحه «۵».

---

(۱) مسند أبى يعلى ۱۳: ۴۲۹- ۴۳۰/ ۷۴۳۶، وفيه: «فلان وفلان»!!

(۲) مسند أحمد بن حنبل ۵: ۵۸۰/ ۱۹۲۸۱، وفيه: «فلان وفلان»!!

(۳) المعجم الكبير ۱۱: ۳۸/ ۱۰۹۷۰، وفيه التصريح باسمهما.

(۴) الاستيعاب، بترجمته ۳: ۱۱۸۷، وانظر ترجمة محمد بن أبى حذيفة، وعبد اللَّه بن أبى سرح.

(۵) كنز العمّال ۱۳: ۵۴۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۳۵

الجبر والإختيار ... ص: ۳۳۵

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۳۷

هل أفعال العباد واقعة بقدرة البارى وحدها ...؟ ص: ۳۳۷

قد نسب هذه العقيدة إلى الأشاعرة علماء أهل السنّة وانتقدها بعضهم:

قال الشيخ كمال الدين السهالي– من كبار علماء الهند– في كتاب (العروة الوثقى) في مسألة الجبر والإختيار:

«فاعلم إنّ هاهنا مذاهب:

الأوّل: مذهب الشيخ أبي‌الحسن الأشعري من الشافعيّة: إنّ أفعال العباد واقعة بقدرته تعالى وحدها، وليس لهم تأثير، بل اللَّه سبحانه أجرى عادته بأن يخلقها في العبد عندما كسبها، والمعنى بكسب العبد لفعله مقارنته لقدرته وإرادته، وإنّما قدرته وإرادته منه تعالى كسائر مخلوقاته، فرجع قولهم إلى وجود القدرة الوهميّة مع الفعل، ولا مدخل للعبد في فعله إلّاكونه محلّاً له؛ فالفعل مخلوق اللَّه تعالى إبداعاً وإحداثاً مكسوب العبد فقط.

الثاني: مذهب أبي منصور الماتريدي من الحنفيّة، وهو بعينه مذهب الأشعري إلّاأنّهم قالوا: الكسب صرف القدرة إلى العزم المصمّم للفعل، فقالوا: إنّ للقدرة الكاسبة تأثيراً في العزم المذكور، ويخلق اللَّه تعالى الفعل عقيبه بالعادة.

فقال بعضهم: العزم من الأحوال وليس بموجود، فإحداثه ليس بخلق والإحداث أهون من الخلق، فحينئذٍ، لا حاجة إلى تخصيص النصوص الدالّة على عموم الخلق منه تعالى، نحو «اللَّه خالق كلّ شيء» و «خلقكم وما

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۳۸

تعملون».

وقال بعضهم: بل موجود، فيجب التخصيص بالعقل، لأنّه أدنى ما يتحقّق به فائدة خلق القدرة، ويصحّ اتّجاه التكليف شرطاً.

الثالث: مذهب المعتزلة، وهو أنّها واقعة بقدرة العبد وحدها على الاستقلال.

والرابع: ما قال جماعة أنّها بالقدرتين معاً.

والخامس: مذهب الحكماء وإمام الحرمين وأبي الحسين: أنّها واقعة على سبيل الوجوب، بقدرة يخلقها اللَّه تعالى في العبد إذا قارنت الشرائط وارتفع الموانع، وليس ببعيد، لكنّه راجع بالأخرة إلى مذهب المعتزلة كما يظهر بالتأمّل.

وهاهنا مذهب سادس، وهو مذهب الجهميّة وهو: أنّه لا قدرة للعبد ولا دخل له أصلًا، بل هو كالجماد، فمع أنّه سفسطة يلزم عدم اتجاه التكاليف الشرعيّة، فإنّ العقل يقطع بامتناع تعلّق العقاب بالفعل الواجب أو الممتنع من الفاعل، بل يلزم نسبة الظلم إليه، تعالى اللَّه عن ذلك علوّاً كبيراً و «إنّ اللَّه ليس بظلّامٍ للعبيد» و «لا يكلّف اللَّه نفساً إلّاوسعها».

والمذهب الرابع يوجب توارد المؤثّرين المتلازمين على أثر واحد، إن أرادوا أنّ القدرتين مستقلّتان في التأثير، وإن أرادوا أنّ أحداهما مستقلّة بالفاعليّة والاخرى من الشرائط، فيرجع إلى مذهب المعتزلة أو أحد الأوّلين.

إحتجّت المعتزلة: تارة بالنصوص الدالّة على عموم نسبة الخلق إليه تعالى وقد مرّ، وتارة: بأنّه لولا استقلال العبد في أفاعيله، لبطل التكليف بالأمر والنهي، ولم يصحّ الثواب والعقاب والمدح والذم، بل ينتفي فائدة البعثة، لأنّ

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۳۹

العبد حينئذٍ إمّا لا دخل له أصلًا، فيرجع إلى مذهب الجبريّة، وإمّا له دخل ناقص باعتبار أنّه محلّ القدرة الغير المؤثّرة التي خلق اللَّه تعالى الفعل فيه مقارناً إيّاها، فمناط ذلك الفعل وموجده وخالقه ليس إلّاهو، فإنّما عاقب على ما خلقه، فذلك أيضاً يوجب تلك النسبة الباطلة.

والحلّ عنها على طريق الحنفيّة: إنّ العبد لمّا كان كاسباً لفعله كما عرفت وسيجيء تحقيقه كما هو، وأجرى اللَّه عادته أن يخلق الفعل عقيبه ولا يخلق عند عدم كسبه، فذلك مناط العقاب، ولا يلزم إذن فساد اتّجاه التكليف، ومن هاهنا صحّ انتساب أفعال العباد إليهم، وذلك هو المناط في اللغة والعرف، لا يوجب أن يكون الفاعل خالقاً لفعله، نعم، يلزم الأشاعرة القائلين بالقدرة الوهميّة تلك النسبة

الباطلة، ولذلک قیل إنّها کفؤ للجبر».

فقد صرّح بلزوم الظلم علی مذهب الأشاعرة.

وقال أیضاً:

«ولابدّ هاهنا من تمهید مقدّمات:

منها: إنّ حسن الأفعال وقبحها عقلی، علی المذهب المنصور، وهو مذهب أبی منصور الماتریدی، بناء علی بطلان الترجیح بلا مرجّح، فإن جعل بعض الأفعال مناطاً للثواب والمدح، والبعض الآخر مناطاً للعقاب والذم بلا موجب مرجّح من ذاتها، مستحیل قطعاً، والصانع الحکیم لا یرجّح المرجوح بل المساوی. وبالجملة: حکمة الأمر قاضیة بأنّ تخصیصات الأفعال بثمراتها لابدّ لها من مرجّح من ذواتها، وقد بیّن فی موضعه، وما أحسن ما قال الشیخ الأکبر محی الدین بن علی العربی فی بعض مصنّفاته: لولم یکن للأفعال خصوصیّة داعیة إلی ثمراتها المخصوصة بها، ویکون الأفعال التی علی هوی

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۴۰

النفس والتی علی خلاف هواها سواسیة فی تعلّق ثمراتها بها، یلزم نسبة الظلم إلیه، تعالی اللّه عن ذلک، فإنّ الطّاعات الواجبة کلّها علی خلاف هوی النفس، ولذا قال علیه السّلام: أفضل العبادات أحمزها، بل الفعل خلاف الهوی عین الطاعة، والمعاصی کلّها علی وفاق هواها، بل وفاق الهوی نفس المعصیة، وإذا کانت الطاعات متساویة النسبة فی الواقع، بجعلها مناطاً للثواب والعقاب، وکذا المعاصی بجعلها مناطاً لها، فتحریم المعاصی بکفّ النفس عن الشهوات فی الدنیا، وإیجاب الطاعات بقهر النفس فیها بلا ضرورة باعثة، ظلم، لأنّه حبس النفس عن الشهوات وإقحامها فی القهر فی الدنیا بلا فائدة، ولو عکس اللّه الأمر لفاز العبد بالراحتین فی الاولی والآخرة».

وهکذا قال صاحب (مسلّم الثبوت) وشارحه، وهما من أعاظم المحققین، فقد جاء فی (فواتح الرحموت) ما نصّه:

«وعند أهل الحق، أصحاب العنایة، الذین هم أهل السنّة، الباذلون أنفسهم فی سبیل اللّه بالجهاد الأکبر، له قدرة کاسبة فقط لا خالقة، لکن عند الأشعریّة من الشافعیّة لیس معنی ذلک الکسب إلّاوجود قدرة متوهّمة یتخیّله الشخص قدرة مع الفعل بلا مدخلیّة لها أصلًا فی شیء، فعندهم إذا أراد اللّه تعالی أن یخلق فی العبد فعلًا، یخلق أوّلًا صفة یتوهّم أوّل الأمر إنّها قدرة علی شیء، ثمّ یوجّه اللّه تعالی إلی الفعل ثمّ یوجد الفعل، فنسبة الفعل إلیه کنسبة الکتابة إلی القلم. قالوا: ذلک کاف فی صحّة التکلیف.

والحقّ: أنّه کفؤ للجبر، وهو ظاهر، فإنّه متی لم یکن فی العبد قدرة حقیقة، فأیّ فرق بینه وبین الجماد» «۱».

---

(۱) فواتح الرحموت- شرح مسلّم الثبوت ۱: ۴۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۴۱

مذهب الأشعریّة عین مذهب الجهمیّة ... ص: ۳۴۱

فهذا الکلام صریح فی أنّ مذهب الأشعریة عین مذهب الجهمیّة، وهو الجبر، وهذا عین السفسطة کما صرّح فی (فواتح الرحموت):

«عند الجهمیّة الذین هم الجبریّة حقّاً، لا قدرة للعبد أصلًا علی الکسب ولا علی الإیجاد، بل هو کالجماد الذی لا یقدر علی شیء، وهذا سفسطة، فإنّ کلّ عاقل یعلم من وجدانه أنّ له نحواً من القدرة، والذی شجّعهم علی هذه السفسطة روایة نصوص خلق الأعمال، ولم یتعمّقوا فیها» «۱».

وقال نظام الدین فی (شرح مسلّم الثبوت):

«وعند أهل الحق، له أی للعبد، قدرة کاسبة، لکن عند الأشعریّة لیس معنی ذلک، أی وجود القدرة الکاسبة له، إلّا وجود قدرة متوهّمة

مع الفاعل بلا مدخليّة للعبد أصلًا، وحاصله: أنّ العبد ليس له قدرة ولا لا قدرة ولا دخل، بل بين الفعل والعبد ليس علاقة إلّاعلاقة المحليّة والحاليّة، كالسواد القائم بجسم غير مقتض له.

قالوا أى الأشعريّة: إنّ ذلك، أى وجود قدرة متوهّمة، كاف فى التكليف.

والحقّ: إنّه كفؤ للجبر عند التحقيق، فهم وإن احترزوا عن الجبر لفظاً، لكن قلوبهم به مؤمنة، إذ ليس نسبة الفعل إلى العبد نسبة الفاعليّة ولا نسبة الشرطيّة، فلا علاقة بينهما، فالعبد كالسكين للّه‌تعالى، وهذا هو الجبر حقيقة.

ثمّ اكتفاؤهم بهذه القدرة التى اخترعوها فى التكليف أيضاً غير معقول، لكن يتأتى على أصلهم، فإنّ تكليف العاجز جائز عندهم، ثمّ إنّهم وإن قالوا بجواز

---

(۱) فواتح الرحموت ۱: ۴۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۴۲

تكليف الإنسان بما لا يطيقه لكن منعوا وقوعه، ولم يدروا أنّ كلّ تكليف فإنّه تكليف بالمحال، فإنّه لا فرق بين إيجاب الحركة على المرتعش وبين إيجابه على غيره، وكذا النهى للأعمى عن البصر ونهى الكفّار عن الكفر، ولا يعرّج عليه عاقل، واعتذر عنه بما لا ينفع».

كلمات ابن تيميّة فى المسألة ... ص: ۳۴۲

ومن جملة من حطّ على مذهب الأشاعرة، وردّ عليه بشدّةٍ، هو: ابن تيميّة الحرّانى، إذ قال فى جواب العلّامة الحلّى رحمه اللّه:

«جمهور أهل السنّة المثبتة للقدر من جميع الطوائف يقولون: إنّ العبد فاعل حقيقة، وإنّ له قدرة حقيقة واستطاعة حقيقة، وهم لا ينكرون تأثير الأسباب الطبيعيّة، بل يقرّون بما دلّ عليه العقل، من أنّ اللّه تعالى يخلق السحاب بالرياح وينزل الماء من السحاب، وينبت النبات بالماء، ولا- يقولون أنّ قوى الطبائع الموجودة فى المخلوقات لا- تأثير لها، بل يقرّون أنّ لها تأثيراً لفظاً ومعنى، حتّى جاء لفظ الأثر فى مثل قوله تعالى: «ونكتب ما قدّموا وآثارهم»، وإن كان التأثير أعمّ منه فى الآية، لكن يقولون هذا التأثير هو تأثير الأسباب فى مسبّباتها، واللّه تعالى خالق السبب والمسبّب، ومع أنّه خالق السبب فلابدّ له من سبب آخر يشاركه، ولابدّ له من معارض يمانعه، فلا يتمّ أثره إلّامع خلق اللّه له لا به، بأن يخلق اللّه تعالى السبب الآخر ويزيل الموانع.

ولكن هذا القول الذى حكاه هو قول بعض المثبتة للقدر، كالأشعرى ومن وافقه من الفقهاء، من أصحاب مالك والشافعى وأحمد، حيث لا- يثبتون فى المخلوقات قوى الطبائع، ويقولون إنّ اللّه تعالى فعل عندها لا بها، ويقولون إنّ قدرة العبد لا تأثير لها فى الفعل، وأبلغ من ذلك قول الأشعرى: إنّ

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۴۳

اللّه فاعل فعل العبد، وإنّ عمل العبد ليس فعلًا للعبد بل كسباً له، وإنّما هو فعل اللّه تعالى فقط، وجمهور الناس من أهل السنّة من جميع الطوائف على خلاف ذلك، وأنّ العبد فاعل لفعله حقيقة، واللّه أعلم» «۱».

«وأمّا قوله: وإنّ اللّه تعالى يريد المعاصى من الكافر ولا يريد منه الطاعة.

فهذا قول طائفة منهم، وهم الذين يوافقون القدريّة، فيجعلون المشيّة والإرادة والمحبّة والرضا نوعاً واحداً، ويجعلون المحبّة والرضا والغضب بمعنى الإرادة، كما يقول ذلك الأشعرى فى المشهور عنه وأكثر أصحابه، وطائفة ممّن يوافقهم من الفقهاء من أصحاب مالك والشافعى وأحمد.

وأمّا جمهور أهل السنّة من جميع الطوائف وكثير من أصحاب الأشعرى، فيفرّقون بين الإرادة والمحبّة والرضا، فيقولون إنّه وإن كان يريد المعاصى فهو سبحانه لا يحبّها ولا يرضاها بل يبغضها ويسخطها وينهى عنها، وهؤلاء يفرّقون بين مشيّة اللّه تعالى وبين محبّته،

وهـذا قول السـلف قاطبـة، وقد ذكر أبوالمعالى الجوينى أنّ هذا قول القدماء من أهل السـنّة، وأنّ الأشـعرى خالفهم، فجعل الإرادة هى المحبّة فيقولون، ما شاء اللَّه كان وما لم يشأ لم يكن، فكلّما شاءه فقد خلقه» «۲».

وإذا كان اللَّه- والعياذ باللَّه- يرضى بأنواع المعاصى وأقسام الظلم والضلال، فلا ريب فى نسبة الظلم إليه سبحانه وتعالى...

وفى (منهاج السنّة) أيضاً:

«والقول الثانى: إنّ الظلم مقدور واللَّه تعالى منزّه عنه، وهذا قول

(۱) منهاج السنة ۱: ۳۸۲- ۳۸۳.

(۲) منهاج السنة ۱: ۳۸۳- ۳۸۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۴۴

الجمهور من المثبتين للقـدر ونفاته، وهو قول كثير من النظّار المثبتـة للقدر، كالكراميّة وغيرهم، وكثير من أصـحاب أبى حنيفة ومالك والشافعى وأحمد وغيرهم، وهو قول القاضـى أبى حازم ابن القاضـى أبى يعلى وغيره، وهذا كتعذيب الإنسان بذنب غيره، كما قال اللَّه تعـالى «فمن يعمـل من الصالحـات وهـو مـؤمن فلاـ يخـاف ظلمـاً ولاـ هضـماً»، وهؤلاـء يقولون: الفرق بين تعـذيب الإنسـان على فعله الإختيارى وغير فعله الإختيارى مسـتقر فى فطر العقول، فإنّ الإنسان لو كان له فى جسـمه برص أو عيب خلق فيه، لم يستحسن ذمّه ولا عقابه على ذلك، ولو ظلم ابنه أحد يحسن عقابه على ذلك، ويقولون:

الإحتجاج بالقـدر على الـذنوب ممّا يعلم بطلانه بضـرورة العقل، فإنّ الظالم لغيره لو احتـج بالقـدر لاحتجّ ظالمه أيضاً بالقدر، فإن كان القـدر حجّـة لهـذا فهو حجّـة لهـذا وإلّا فلا، والأوّلون أيضاً يمنعون الإحتجاج بالقـدر، فإنّ الإحتجاج به باطل باتّفاق أهل الملل وذوى العقول، وإنّمـا يحتـجّ به على القبائـح والمظـالم من هو متناقض القول متّبع لهواه كما قال بعض العلماء: أنت عنـد الطاعـة قـدرى وعند المعصـية جبرى ... مـذهب وافق هؤلاء تمذهبت به، ولو كان القدر حجّة لفاعل الفواحش والمظالم لم يحسن أن يلوم أحدٌ أحداً، ولا يعاقب أحدٌ أحداً، وكان للإنسان أن يفعل فى دم غيره وماله وأهله ما يشتهيه من المظالم والقبائح، ويحتجّ بأنّ ذلك مقدّرٌ عليه» «۱».

وقال ابن تيمية:

«بقى الخلاف بين القدريّـة الـذين يقولون أنّ الـداعى يحصل فى قلب العبـد بلا مشـيّة من اللَّه ولا قـدرة، وبين الجهميّة المجبّرة الذين يقولون: إنّ

(۱) منهاج السنة ۱: ۳۸۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۴۵

الـداعى قـدرة العبـد ولا تأثير لها فى فعله بوجه من الوجوه، وإنّ العبد ليس فاعلًا لفعله، كما يقول ذلك جهم بن صـفوان إمام المجبّرة ومن اتّبعه، وإن أثبت أحـدهم كسباً لاـ يعقـل كما أثبته الأشـعرى ومن وافقه، وإذا كان هـذا النزاع فى هـذا الأصل بين القدريّـة النفاة لكون اللَّه يعين المؤمنين على الطاعـة، ويجعـل فيهم داعيـاً إليهـا ويخصّـِهم بـذلك دون الكافر، وبين المجبّرة الغلاة الـذين يقولون إنّ العباد لا يفعلون شيئاً ولا قدرة لهم على شىء، أو لهم قدرة لا يفعلون بها شيئاً ولا تأثير لها فى شىء، فكلا القولين باطل».

ثمّ قال بعد كلام له:

«وهـذا حقيقـة مذهب أهل السـنّة الذين يقولون: إنّ اللَّه خالق الأشـياء بالأسـباب واللَّه خلق العبد وقدرة يكون بها فعله، فإنّ العبد فاعل لفعله حقيقةً، فقولهم فى خلق فعل العبد بإرادة وقدرة كقولهم فى خلق سائر الحوادث بأسـبابها، ولكن ليس هذا قول من ينكر الأسباب والقوى التى فى الأجسـام وينكر تـأثير القـدرة التى بها يكون الفعل ويقول: إنّه لا أثر لقـدرة العبـد أصـلًا فى فعله، كما يقول ذلك من

یقول بقول جهم وأتباعه والأشعری ومن وافقه، ولیس قول هؤلاء قول أئمة السنّة ولا جمهورهم، بل أصل هذا القول هو قول جهم بن صفوان، فإنّه کان یثبت مشیّة اللّه تعالی وینکر أن یکون له حکمة أو رحمة، وینکر أن یکون للعبد فعل أو قدرة مؤثّرة، وحکی عنه أنّه کان یخرج إلی الجذماء ویقول: أرحم الراحمین یفعل هذا؟ إنکاراً لأن تکون له رحمة یتّصف بها، وزعماً منه أنّه لیس إلّامشیّة محضة لا اختصاص لها بحکمة، بل یرجّح أحد المتماثلین بلا مرجّح، وهذا قول طائفة من المتأخّرین، وهؤلاء یقولون أنّه لم یخلق لحکمة ولم یأمر لحکمة، وأنّه لیس فی القرآن لام کی لا

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۴۶

فی خلق اللّه ولا فی أمره، وهؤلاء الجهمیّة المجبّرة هم والمعتزلة والقدریّة فی طرفین متقابلین، وقول سلف الامّة وأئمة السنّة وجمهورها لیس قول هؤلاء، وإن کان کثیر من المثبتین للقدر یقول بقول جهم» «۱».

وقال:

«ومن وافق جهم بن صفوان من المثبتین للقدر علی أنّ اللّه لا یفعل شیئاً لحکمة ولا لسبب، وأنّه لا فرق بالنسبة إلی اللّه بین المأمور والمحظور، ولا یحب بعض الأفعال ولا یبغض بعضها، فقوله فاسد، مخالف للکتاب والسنّة واتّفاق السلف، وهؤلاء قد یعجزون عن بیان امتناع کثیر من النقائص علیه، لاسیّما إذا قال من قال منهم أنّ تنزیهه عن النقص لم یعلم بالعقل بل بالسمع، فإذا قیل لهم: لم قلتم إنّ الکذب ممتنع علیه؟ قالوا: لأنّه نقص والنقص علیه محال، فیقال لهم: عندکم أنّ تنزیهه عن النقص لم یعلم إلّابالإجماع، ومعلوم أنّ الإجماع منعقد علی تنزیهه عن الکذب، فإن صحّ الإحتجاج علی هذا بالإجماع، فلا حاجة إلی هذا التطویل.

وأیضاً: فالکلام إنّما هو فی العبارة الدالّة علی هذا المعنی، وهذا کما قاله بعضهم: إنّه لا یجوز أن یتکلّم بکلام ولا یعنی به شیئاً وقال خلافاً للحشویّة، ومعلوم أنّ هذا القول لم یقله أحد من المسلمین، وإنّما النزاع فی أنّه هل یجوز أن ینزّل کلاماً لا یعلم العباد معناه، لا أنّه هو فی نفسه لا یعنی به شیئاً، ثمّ بتقدیر أن یکون فی هذا نزاع، فإنّه احتجّ علی ذلک بأنّه عیب والعیب علی اللّه ممتنع، وهذا المحتجّ یجوّز علی اللّه فعل کلّ شیء، لا ینزّهه عن فعل هذا.

وأمثاله من تناقض الموافقین لقول الجهمیّة الجبریّة فی القدر کثیر، لکن لیس

---

(۱) منهاج السنة ۱: ۳۹۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۴۷

هذا قول أئمة السنّة ولا جمهورهم».

وذکر ابن تیمیة فی الجواب عن لزوم عدم الرضا بقضاء اللّه- بناءً علی قول أهل السنّة- ثلاثة وجوه، ثمّ قال:

«وقد أجاب بعضهم بجواب آخر وهو: إنّا لا نرضی بالقضاء لا بالمقضی، وقد أجاب بعضهم بجوابٍ آخر: إنّا نرضی بها من جهة کونها خلقاً، ونسخطها من جهة کونها کسباً، وهذا یرجع إلی الجواب الثالث، لکن فی إثبات الکسب إذا لم یجعل العبد فاعلًا فیه کلام قد ذکر فی غیر هذا الموضع، فالذین جعلوا العبد کاسباً غیر فاعل- من أتباع جهم بن صفوان وحسین النجار کأبی الحسن وغیره- کلامهم متناقض، ولهذا لم یمکنهم أن یذکروا فی بیان هذاالکسب والفرق بینه وبین الفعل کلاماً معقولًا، بل تارة یقولون: هو المقدور بالقدرة الحادثة، وتارة یقولون: ما قام بمحلّ القدرة أو بمحلّ القدرة الحادثة، وإذا قیل لهم: ما القدرة الحادثة؟ قالوا: ما قامت بمحلّ الکسب ونحو ذلک من العبارات التی تستلزم الدور، ثمّ یقولون: معلوم بالإضطرار الفرق بین حرکة المختار وحرکة المرتعش، وهذا کلام صحیح، لکنّه حجّة علیهم لا لهم» «۱».

وقال بعد کلام له:

«والمقصود هنا التنبیه علی أصل القدریّة، فإنّ حقیقة قولهم أنّ أفعال الحیوان تحدث بلا فاعل، کما أن أصل قول الدهریّة الفلاسفة أنّ

حركة الفلك وجميع الحوادث تحدث بلا سبب محدث، وكذلك قول من وافق القدريّة من أهل الإثبات على أنّ الربّ تعالى لا يقوم به الأفعال وقال: إنّ الفعل هو

---

(۱) منهاج السنة ۲: ۵۹- ۶۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۴۸

المفعول والخلق هو المخلوق كما يقول الأشعرى ومن وافقه، فإنّه يلزمه فى فعل الذم ما لزم القدريّة، ولهذا عامّة شناعات هذا القدرى الرافضى على هؤلاء، وهؤلاء طائفة من المثبتين لخلافة أبى بكر وعمر رضى اللّه عنهما، وقد وافقهم فى ذلك كثير من الشيعة الزيديّة والإماميّة وغيرهم، وقولهم- على كلّ حال- أقلّ من قول القدريّة، بل أصل خطئهم موافقتهم للقدريّة فى بعض خطئهم، وأئمة السنّة لا يقولون بشىء من هذا الخطأ.

ولذلك، جماهير أهل السنّة من أهل الحديث والفقه والتفسير والتصوّف لا يقولون بهذه الأقوال المتضمّنة الخطأ» «۱».

وقال فى الجواب عن لزوم عدم الفرق بين الأفعال الإختيارية والإضطرارية بناءً على مذهبهم:

«والجواب: إنّ هذا إنّما يلزم من يقول أنّ العبد لا قدرة له على أفعاله الإختياريّة، وليس هذا قول إمام معروف ولا طائفة معروفة من الطوائف من أهل السنّة، بل ولا من طوائف المثبتين للقدر، إلّاما يحكى عن جهم بن صفوان وغلاة المثبتة أنّهم سلبوا العبد قدرته، قال: إنّ حركته كحركة الأشجار بالرياح، إن صحّ النقل عنهم.

وأشدّ الطوائف قرباً من هؤلاء هو الأشعرى ومن وافقه من أصحاب مالك والشافعى وأحمد وغيرهم، وهو مع هذا يثبت للعبد قدرة محدثة واختياراً ويقول: إنّ الفعل كسب للعبد لكنّه يقول: لا تأثير لقدرة العبد فى إيجاد المقدور، فلهذا قال من قال: إنّ هذا الكسب الذى أثبته الأشعرى غير معقول.

---

(۱) منهاج السنة ۲: ۳۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۴۹

وجمهور أهل الإثبات على أنّ العبد فاعل لفعله حقيقة، وله قدرة واختيار، وقدرته مؤثّرة فى مقدورها، كما تؤثّر القوى والطبائع وغير ذلك من الشروط والأسباب، فما ذكره لا يلزم جمهور أهل السنّة.

وقد قلنا غير مرّة: نحن لا ننكر أن يكون فى بعض أهل السنّة من يقول الخطأ، لكن لا يتّفقون على خطأ» «۱».

وقال ابن تيميّة- بعد ذكر آياتٍ عديدة فى ثبوت القدرة والإرادة للعبد:

«وقد أخبر أنّ العباد يفعلون ويصنعون ويعملون، ويؤمنون ويكفرون، ويتّقون ويفسقون، ويصدّقون ويكذبون، ونحو ذلك فى مواضع، وأخبر أنّ لهم استطاعة وقوّة فى غير موضع، وأئمة أهل السنّة وجمهورهم يقولون: إنّ اللّه خالق هذا كلّه، والخلق عندهم ليس هو المخلوق، فيفرّقون بين كون أفعال العباد مخلوقة مفعولة للرب، وبين أن يكون نفس فعله الذى هو مصدر فعل يفعل فعلًا فإنّها فعل للعباد بمعنى المصدر، وليست فعلًا للربّ تعالى بهذا الاعتبار، بل هى مفعولة له، والرب تعالى لا يتّصف بمفعولاته.

ولكن هذه الشناعات لزمت من لا- يفرّق بين فعل الربّ ومفعوله ويقول مع ذلك أنّ أفعال العباد فعل اللّه، كما يقول ذلك جهم بن صفوان وموافقوه والأشعرى وأتباعه ومن وافقهم من أتباع الأئمة، ولهذا ضاق بهؤلاء البحث فى هذا الموضع، كما قد بسط فى موضعه.

وكذلك أيضاً لزمت من لا يثبت فى المخلوقات أسباباً وقوىً وطبائع ويقولون: إنّ اللّه يفعل عندها لا بها، فيلزم أن لا يكون فرق بين القادر والعاجز.

---

(۱) منهاج السنة ۲: ۲۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۵۰

وإن أثبت قدرة ويقول: إنّها مقترنة بالكسب. قيل له: لم تثبت فرقاً معقولًا بين ما تثبته من الكسب ونفيت من الفعل، ولا بين القادر والعاجز إذا كان مجرّد الإقتران لا اختصاص له بالقدرة، فإنّ فعل العبد يقارن جهله وعلمه وإرادته وغير ذلك من صفاته، فإذا لم يكن للقدرة تأثير إلّامجرّد الإقتران، فلا فرق بين القدرة وغيرها.

وكذلك قول من قال: القدرة مؤثّرة في صفة الفعل لا في أصله، كما يقول القاضي أبوبكر ومن وافقه، فإنّه إذا ثبت تأثير بدون خلق الربّ، لزم أن يكون بعض الحوادث لم يخلقه اللَّه، وإن جعل ذلك معلّقاً بخلق الربّ فلا فرق بين الأصل والصّفة.

وأمّا أئمة السنّة وجمهورهم فيقولون ما دلّ عليه الشرع والعقل» «... ۱».

كلمات ابن القيّم في المسألة ... ص: ۳۵۰

وقد تبع ابن القيّم شيخه في الردّ والتشنيع على مذهب الأشاعرة، فقال بتفسير قوله تعالى: «وطائفة قد أهمّتهم أنفسهم يظنّون باللَّه غير الحقّ ظنّ الجاهليّة» ما نصّه:

«قد فسّر هذا الظنّ الذي لا يليق باللَّه عزّ وجلّ بأنّه سبحانه لا ينصر رسوله، وأنّ أمره سيضمحلّ وأنّه يسلّمه للقتل. وفسّر بعضهم أنّ ما أصابهم لم يكن بقضاء اللَّه وقدره ولا حكمة له فيه، ففسّر بإنكار الحكمة وإنكار القدر، وإنكار أن يتمّ أمر رسوله ويظهره على الدين كلّه، وهذا هو ظنّ السوء الذي ظنّه المنافقون والمشركون به سبحانه في سورة الفتح حيث يقول: «ويعذّب المنافقين والمنافقات والمشركين والمشركات الظانّين باللَّه ظنّ السَّوء عليهم

---

(۱) منهاج السنة ۲: ۲۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۵۱

دائرة السَّوء وغضب اللَّه عليهم ولعنهم وأعدّ لهم جهنّم وساءت مصيراً»، وإنّما كان هذا ظنّ السوء وظنّ الجاهليّة، وهو الظنّ المنسوب إلى أهل الجهل وظنّ غير الحقّ، لأنّه ظنّ غير ما يليق بأسمائه الحسنى وصفاته العليا وذاته المبرّأة من كلّ عيب وسوء، وخلاف ما يليق بحكمته وحمده وتفرّده بالربوبيّة والإلهيّة، وما يليق بوعده الصادق الذي لا يخلفه، وبكلمته التي سبقت لرسله أنّه ينصرهم ولا يخذلهم، ولجنده بأنّهم هم الغالبون، فمن ظنّ به أنّه لا ينصر رسوله ولا يتمّ أمره ولا يؤيّده ولا يؤيّد حزبه ويعليهم ويظفرهم بأعدائهم ويظهرهم عليهم، وأنّه لا ينصر دينه وكتابه، وأنّه يديل الشرك على التوحيد والباطل على الحقّ، إدالة مستقرّة يضمحلّ معها التوحيد والحقّ اضمحلالًا لا يقوم بعده أبداً، فقد ظنّ السوء، ونسبه إلى خلاف ما يليق بكماله وجلاله وصفاته ونعوته، فإنّ حمده وعزّته وحكمته وإلهيّته تأبى ذلك، وتأبى أن يذلّ حزبه وجنده، وأن يكون النصرة المستقرّة والظفر الدائم لأعدائه المشركين به العادلين به، فمن ظنّ به ذلك فما عرفه ولا عرف أسمائه وصفات وكماله.

وكذلك من أنكر أن يكون ذلك بقضائه وقدره، فما عرفه ولا عرف ربوبيّته وملكه وعظمته، وكذلك من أنكر أن يكون قدّر ما قدّره من ذلك وغيره، لحكمة بالغة وغاية محمودة يستحقّ الحمد عليها، وإنّ ذلك إنّما صدر عن مشيّة مجرّدة عن الحكمة وغاية مطلوبة هي أحبّ إليه من فوتها، وإنّ تلك الأسباب المكروهة المفضية إليها لا يخرج تقديرها عن الحكمة لانضمامها إلى ما يحبّ وإن كانت مكروهة له، فما قدّرها سدىً ولا شاءها عبثاً ولا خلقها باطلًا «ذلك ظنّ الذين كفروا فويل للذين كفروا من النّار»، وأكثر النّاس يظنّون باللَّه غير الحقّ ظنّ السَوء فيما يختصّ بهم وفيما يفعله بغيرهم، ولا يسلم من

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۵۲

ذلک إلّامن عرف اللَّه وعرف أسمائه وصفاته وعرف موجب حمده وحکمته.

فمن قنط من رحمته وأيس من روحه، فقد ظنّ به ظنّ السوء، ومن جوّز عليه أن يعذّب أوليائه مع إحسانهم وإخلاصهم ويسوّی بينهم وبين أعدائه، فقد ظنّ به ظنّ السّوء، ومن ظنّ أنّه يترک خلقه سدیً معطّلين عن الأمر والنهی، ولا يرسل إليهم رسله ولا ينزل عليهم کتبه بل يترکه هملًا کالأنعام، فقد ظنّ به ظنّ السوء، ومن ظنّ أنّه لا يجمعهم بعد موتهم للثواب والعقاب فی دار يجازی المحسن فيها بإحسانه والمسیء بإساءته، ويبيّن لخلقه حقيقة ما اختلفوا فيه، ويظهر للعالمين کلّهم صدقه وصدق رسله، وأنّ أعدائه کانوا هم الکاذبين، فقد ظنّ به ظنّ السوء.

ومن ظنّ أنّه يضيع عليه عمله الصالح الذی عمله خالصاً لوجهه الکريم علی امتثال أمره ويبطله عليه بلا سبب من العبد، أو أنّه يعاقبه بما لا صنع له فيه ولا اختيار له ولا قدرة له ولا إرادة فی حصوله، بل يعاقبه علی فعله هو سبحانه به، أو ظنّ به أنّه يجوز عليه أن يؤيّد أعدائه الکاذبين عليه بالمعجزات التی يؤيّد بها أنبيائه ورسله ويجريها علی أيديهم يضلّون بها عباده، وأنّه يحسن منه کلّ شیء حتّی تعذيب من أفنی عمره بطاعته فيخلده فی الجحيم أسفل السافلين، وينعم من استنفد عمره فی عداوته وعداوة رسله ودينه فيرفع إلی أعلی عليّين، وکلا الأمرين فی الحسن سواء عنده، ولا عرف امتناع أحدهما ووقوع الآخر إلّابخبر صادق وإلّا فالعقل لا يقتضی قبح أحدهما وحسن الآخر، فقد ظنّ به ظنّ السوء» «۱».

وقال صاحب (فواتح الرحموت ...): ص: ۳۵۲

---

(۱) زاد المعاد فی هدی خير العباد ۳: ۲۲۸- ۲۳۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۵۳

«الشمعونيّة قالوا أوّلًا إن کان النسخ لحکمة ظهرت للنّاسخ الآن ولم تکن ظاهرة من قبل فبداء، أی فالنسخ بداء وجهل بعواقب الامور، وإلّا يکن لحکمة ظهرت فعبث، أی فهو عبث من غير فائدة. قلنا: المصلحة قد تتجدّد بتجدّد الأحوال، والحاکم کان يعلم فی الأزل أنّ المصلحة تتجدّد، فإنّ الکلام فيما ليس بحسن ولا قبيح لذاته، وأمّا ما هو حسن لذاته وقبيح کذلک، فلا يقبل النسخ عندنا أيضاً، فلا بداء، فإن اريد بالظهور الظهور للحاکم بعد الجهل به، فنختار أنّه لم يظهر الآن بل کان ظاهراً له من الأزل، ولا يلزم العبث، فالملازمة الثانية ممنوعة، وإن اريد به الوجود فی الفعل واتصافه به فلزوم البداء ممنوع، کيف؟ وإنّه کان يعلم من الأزل أنّه تتجدّد مصلحة فيه، علی أنّ الأشاعرة التابعين للشيخ أبی الحسن الأشعری يختارون الشق الثّانی ويلتزمون عبثاً، فإنّهم لا يرون اشتمال أحکامه علی المصالح، لأنّ اللَّه تعالی يفعل ما يشاء ويحکم ما يريد» «۱».

وقال أيضاً:

«مسألة: لا يجوز عند الحنفيّة والمعتزلة نسخ حکم فعل لا يقبل حسنه أو قبحه السقوط، کوجوب الإيمان وحرمة الکفر وسائر العقائد الباطلة، وقد مرّ من قبل.

إنْ قلت: الکلّ عند المعتزلة غير الجبّائية کذلک، لأنّ حسن کلّ فعل وقبحه عندهم لذات الفعل، وما بالذّات لا يتخلّف.

قلت: ما لغيره قد يغلب علی ما بذاته فيتخلّف عنه ما لذاته، کما فی برودة الماء، وقد مرّ فی المبادی الأحکاميّة.

---

(۱) فواتح الرحموت ۲: ۵۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۵۴

ويجوز نسخ وجوب الإيمان وحرمة الکفر عند الأشاعرة التابعين للشيخ أبی الحسن الأشعری ومنهم الشافعيّة، إذ لا حسن ولا قبح

عندهم إلّاشرعاً، فالإيمان والكفر سيّان عندهم، وما أوجب الشرع فهو حسن، وما حرّم فهو حرام، ومن ثمّة جوّزوا نسخ جميع التكاليف عقلًا، إلّا الإمام حجّة الإسلام الغزالى قدّس اللّه سرّه قال: يجب معرفة النسخ والناسخ وهو تكليف. قيل فى جوابه: سلّمنا أنّه لابدّ من تلك المعرفة، ولا يجب على المكلّف تحصيل تلك المعرفة، بل يجب على اللّه تعالى- عقلًا على اصول أهل الاعتزال، أو عادة على ما يقتضيه اصول أهل السنّة القامعين للبدعة كثّرهم اللّه تعالى- تعريف الناسخ للعباد، تفضّلًا منه تعالى على عباده، وإذا لم يجب على المكلّف فلا تكليف به.

أقول: يجب على المكلّف اعتقاد أنّ الناسخ خطاب من اللّه تعالى، وإلّا أى وإن لم يجب، فهو يعمل بالمنسوخ، ولو عمل به لأثم قطعاً، فإنّ العمل بالمنسوخ حرام، فهذا العقد مطلوب منه وهو تكليف، فتدبّر.

واعترض عليه مطلع الأسرار الإلهيّة والدى قدّس سرّه: أمّا أوّلًا: فلأنّه لمّا فرض وجوب إعلام اللّه تعالى انتساخ الحكم فلا يقرب إلى العمل به فلا- يأثم، وإن عمل به مع هذا العلم فلا ينفع الوجوب عليه دفعاً لهذا الإثم، وأمّا ثانياً: فلأنّ الغرض انتفاء التكاليف رأساً، لا بالإيجاب ولا بالتحريم، فلو فرض انتفاء هذه المعرفة والعمل بالمنسوخ لا يلزم الإثم، كيف؟ وصار حال هذه الأحوال حال انتفاء البعثة، فالأفعال كلّها على الإباحة، فالعمل بالمنسوخ والناسخ سيّان فلا- إثم. نعم، لو لم يكن هذه المعرفة وقع فى تعب العمل بالأحكام المنسوخة من غير فائدة، فيلزم العبث، لكن لا يلزم منه وجوب هذه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۵۵

المعرفة، إذ لا استحالة عند الأشعريّة فى إيقاع اللّه تعالى عبيده فى العبث.

فافهم» «۱».

قال الرازى: يجوز إدخال اللّه العبّاد فى النار والكفّار فى الجنّة ... ص: ۳۵۵

هذا، وقد نصَّ الفخر الرازى على جواز إدخال اللّه الزهّاد والعبّاد فى النار، وهذه عبارته بتفسير قوله تعالى: «إن تعذّبهم فإنّهم عبادك وإن تغفر لهم فإنّك أنت العزيز الحكيم»:

«مذهبنا أنّه يجوز من اللّه تعالى أن يدخل الكفّار فى الجنّة، وأن يدخل الزهّاد والعبّاد فى النّار، لأنّ الملك ملكه، والملك يفعل فى ملكه ما شاء، لا اعتراض لأحد عليه، فذكر عيسى هذا الكلام ومقصوده منه تفويض الامور كلّها إلى اللّه وترك التعريض والإعتراض بالكليّة، ولذلك ختم الكلام بقوله: «فإنّك أنت العزيز الحكيم» «۲»

يعنى أنت قادر على ما تريد، حكيم فى كلّ ما تفعل، لا اعتراض لأحد عليك، فمن أنا والخوض فى أحوال الربوبيّة» «۳».

هل يجوز التكليف بما لا يطاق ...؟ ص: ۳۵۵

وأمّا عبدالعزيز البخارى فقد قال فى (كشف الأسرار):

«واعلم أنّ الأئمة قد اختلفوا فى جواز التكليف بالممتنع، وهو المسمّى بتكليف ما لا يطاق؛ فقال أصحابنا رحمهم اللّه: لا يجوز ذلك عقلًا، ولهذا لم يقع شرعاً. وقالت الأشعريّة: إنّه جائز عقلًا، واختلفوا فى وقوعه. والأصحّ عدم الوقوع- إلى أن قال-

---

(۱) فواتح الرحموت ۲: ۶۷- ۶۸.

(۲) سورة المائدة ۵: ۱۱۸.

(۳) تفسير الرازى ۱۲: ۱۳۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۵۶

وتمسّک أصحابنا بأنّ تکلیف العاجز عن الفعل بالفعل یعدّ سفهاً فی الشاهد، کتکلیف الأعمی بالنظر، فلا یجوز نسبته إلی الحکیم جلّ جلاله.

تحقیقه أنّ حکمـة التکلیف هو الإبتلاء عنـدنا، وإنّما یتحقّق ذلک فیما یفعله العبد باختیاره فیثاب علیه، أو یترکه باختیاره فیعاقب علیه، فإذا کان بحال لا یمکن وجود الفعل منه، کان مجبوراً علی ترک الفعل، فیکون معـذوراً فی الإمتناع، فلا یتحقّق معنی الإبتلاء. ویعرف باقی الکلام فی علم الکلام» «۱».

تصریح الرازی بعقیدة الجبر ... ص: ۳۵۶

ونصّ الفخر الرازی علی عقیدة الجبر، قال بصـحّتها ودافع عنها، بتفسیر قوله تعالی: «لهم قلوبٌ لا یفقهون بها ولهم أعین لا یبصرون بها ولهم آذانٌ لا یسمعون بها» قال:

«احتجّ أصحابنا بهذه الآیة علی صحّة قولهم فی خلق الأعمال فقالوا: لا شکّ أنّ أولئک الکفّار کانت لهم قلوب یفقهون بها مصالحهم المتعلّقـة بالـدنیا، ولاشکّ أنّه کانت لهم أعین یبصـرون بها المرئیّات، وآذانٌ یسـمعون بها الکلمات، فوجب أن یکون المراد من هـذه الآیةتقییـدها بمـا یرجع إلی الـدین، وهو أنّهم مـا کانوا یفقهون بقلوبهم ما یرجع إلی مصالـح الـدین، وما کانوا یبصـرون ویسـمعون ما یرجع إلی مصالـح الـدین، وإذا ثبت هـذا فنقول: ثبت أنّه تعالی کلّفهم بتحصـیل الدین، مع أنّ قلوبهم وأبصارهم وأسـماعهم ما کانت صالحة لذلک، وهو یجری مجری المنع عن الشیء والصدّ عنه مع الأمر به، وذلک هو المطلوب.

قالت المعتزلة: لو کانوا کذلک لقبح من اللَّه تکلیفهم، لأنّ تکلیف من لا

---

(۱) کشف الأسرار ۱: ۱۹۱- ۱۹۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۵۷

قـدرة له علی الفعل قبیـح غیر لائق بالحکیم، فوجب حمل الآیـة علی أنّ المراد منه: أنّهم- لکثرة الإعراض عن الـدلائل وعدم الإلتفات إلیها- صاروا مشبّهین بمن لا یکون له قلب فاهم ولا عین باصرة ولا اذن سامعة.

والجواب: إنّ الإنسان إذا تأکّـدت نفرته عن شـیء، صارت تلک النفرة المتأکّـدة الراسـخة مانعـة له عن فهم الکلام الـدالّ علی صـحّة الشـیء، ومانعـة عن إبصار محاسـنه، ومانعـة له عن سـماع محاسـنه وفضائله، وهذه حالة وجدانیّة ضـروریّة یجدها کلّ عاقل من نفسه، ولهذا السبب قالوا فی المثل المشهور:

حبّک الشـیء یعمی ویصمّ، وإذا ثبت هـذا فنقول: إنّ أقواماً من الکفّار بلغوا فی عـداوة الرسول صـلّی‌اللَّه علیه وسـلّم، وفی بغضه وفی شـدّة النفرة عن قبول دینه والإعتراف برسـالته، هـذا المبلغ وأقوی منه، والعلم الضـروری حاصل بأنّ حصول الحبّ والبغض فی القلب لیس باختیار الإنسان، بل هو حالة حاصلة فی القلب، شاءه الإنسان أم کرهه.

إذا ثبت هـذا فنقول: ظهر أنّ حصول هـذه العداوة والنفرة فی القلب لیس باختیار العبد، وثبت أنّه متی حصـلت هذه النفرة والعداوة فی القلب، فـإنّ الإنسـان لاـ یمکنه- مع تلـک النفرة الراسـخة الشدیـدة- تحصـیل الفهم والعلم، وإذا ثبت هـذا ثبت القول بـالجبر لزوماً لا محیص عنه. ونقل عن أمیرالمؤمنین علیّ بن أبی طالب رضی اللَّه عنه خطبة فی تقریر هذا المعنی، وهو فی غایة الحسن:

روی الشـیخ أحمـد البیهقی فی کتـاب منـاقب الشـافعی رحمـة اللَّه علیه، عن علیّ بن أبی طالب رضـی اللَّه عنه أنّه خطب الناس فقال: وأعجب ما فی الإنسان قلبه، فیه موادّ من الحکمة وأضدادها، فإن سنح له الرجاء أولهه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۵۸

الطمع، وإن هاج له الطمع أهلكه الحرص، وإن ملكه اليأس قتله الأسف، وإن عرض له الغضب اشتدّ به الغيظ، وإن أسعد بالرضى نسى التحفّظ، وإن ناله الخوف شغله الحزن، وإن أصابته المصيبة قتله الجزع، وإن وجد مالًا أطغاه الغنى، وإن عضّته فاقة شغله البلاء، وإن أجهده الجوع قعد به الضعف، فكلّ تقصير به مضرّ، وكلّ إفراط له مهلك.

وأقول: هذا الفصل فى غاية الجلالة والشرف، وهو كالمطلع على سرّ مسألة القضاء والقدر، لأنّ أعمال الجوارح مربوطة بأعمال القلوب، وكلّ حالة من أحوال القلب فإنّها مستندة إلى حالة اخرى حصلت، وإذا وقف الإنسان على هذه الحالة علم أنّه لا خلاص من الإعتراف بالجبر.

وذكر الشيخ الغزالى رحمه اللّه فى كتاب الإحياء فصلًا فى تقرير مذهب الجبر» «... ١».

قال ابن تيميّة: الرازى من الجبريّة ... ص: ۳۵۸

هذا، وقد جاء فى كلام ابن تيمية التصريح بكون الرازى والآمدى من الجبريّة، حيث قال:

«ثمّ المثبتون للصّفات، منهم من يثبت الصفات المعلومة بالسّمع، كما يثبت الصفات المعلومة بالعقل، وهذا قول أهل السنّة الخاصّة أهل الحديث ومن وافقهم، وهو قول أئمّة الفقهاء وقول أئمّة الكلام من أهل الإثبات، كأبى محمّد بن كلاب، وأبى العبّاس القلانسى، وأبى الحسن الأشعرى، وأبى عبداللّه ابن مجاهد، وأبى الحسن الطبرى، والقاضى أبى بكر ابن الباقلانى، ولم يختلف فى ذلك قول الأشعرى وقدماء أصحابه، لكن المتأخّرين من أتباعه-

(١) تفسير الرازى ١۵: ۶۳- ۶۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ۳۵۹

كأبى المعالى وغيره- لا يثبتون إلّاالصفات العقليّة، وأمّا الجبريّة، فمنهم من ينفيها ومنهم من يتوقّف فيها كالرازى والآمدى وغيرهما ....»

حديث الطينة ومعناه ... ص: ۳۵۹

ولا يتوهّم دلالة حديث الطينة المروى فى كتب أصحابنا على الجبر، فيكون منافياً لما ذهبوا إليه من قواعد العدل، لأنّ رواية الحديث الموهم لما تقرّر فى المذهب خلافه، لا تجوّز نسبة مؤدّاها إلى الطائفة، وهذا القرآن الكريم، والآيات الموهمة للتجسيم والتشبيه وغير ذلك كثيرة فيه، فلو صحّ نسبة الإماميّة إلى الجبر لمجرّد خبر الطينة، صحّ نسبة التجسيم وغيره من المذاهب الفاسدة إلى أهل الإسلام.

وعلى الجملة، فإنّ مجرّد رواية مثل هذا الحديث لا يصحّح نسبة الجبر إلى الأصحاب، بخلاف الأشاعرة الذين هم أئمّة أهل السنّة ومشايخهم، القائلين بنفى اختيار العباد وقدرتهم بكلّ صراحةٍ كالإمام الرازى وأمثاله.

وإنّ حديث الطينة المتضمّن ردّ حسنات المخالفين إلى الشيعة، وردّ سيئات الشيعة إلى المخالفين فيه جهتان: أمّا عدم ترتّب الأجر والثواب للمخالف على أعماله الصالحة، فلأنّ قبول الأعمال منوط بالإيمان، ولمّا كان مخالفاً فاقداً للإيمان فلا أجر له. وأمّا ردّ الثواب والحسنة إلى أهل الحقّ فذاك بفضل اللّه سبحانه وإحسانه...

وأمّا ردّ معاصى الشيعة إلى المخالفين، فلعلّه لأنّ المخالفين- لمنعهم من ظهور بركات أهل البيت عليهم السلام فى الناس، ومساعدتهم لأهل الظلم والجور والبغى، للإستيلاء والسلطة- كانوا هم السبب الحقيقى لصدور

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ١، ص: ۳۶۰

المعاصى من الشيعة، فاللَّه سبحانه يجعل فى يوم القيامة السيّئات الصادرة من الشيعة فى صحائف المخالفين ويعذّبهم عليها...

وليس فى شيء من ذلك مخالفة لأىّ قاعدةٍ من قواعد العدل:

قال مولانا المجلسى- بعد حديث أبى إسحاق الليثى عن الإمام الهمام أبى جعفر محمّد بن على الباقر عليهما السلام-:

«إعلم أنّ هذا الخبر وأمثاله ممّا يصعب على القلوب فهمه وعلى العقول إدراكه، ويمكن أن يكون كنايةً عمّا علم اللَّه تعالى وقدّره من اختلاط المؤمن والكافر فى الدنيا، واستيلاء أئمّة الجور وأتباعهم على أئمّة الحقّ وأتباعهم، وعلم أنّ المؤمنين إنّما يرتكبون الآثام لاستيلاء أهل الباطل عليهم، وعدم تولّى أئمّة الحقّ لسياستهم، فيعذرهم بذلك ويعفو عنهم، ويعذّب أئمّة الجور وأتباعهم، بتسبيبهم لجرائم من خالطهم، مع ما يستحقّون من جرائم أنفسهم، واللَّه يعلم وحججه صلوات اللَّه عليهم» «۱».

وهذا وجه صحيح لحلّ هذه الرواية.

ولهذه الرواية فى كتب القوم نظائر، فقد أخرج الحاكم فى (المستدرك):

«حدّثنى على بن جمشاد العدل، ثنا محمّد بن بشر بن مطر، ثنا عبيداللَّه ابن عمر القواريرى، ثنا حرمى بن عمارة بن أبى حفصة، ثنا شداد بن سعيد أبو طلحة الراسبى، عن غيلان بن جرير، عن أبى بردة، عن أبى موسى رضى اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: ليجيئنّ أقوام من امّتى بمثل الجبال ذنوباً فيغفرها اللَّه لهم ويضعها على اليهود والنصارى. هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

---

(۱) بحارالأنوار ۵: ۲۳۴/ الباب ۱۰، الطينة والميثاق.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۶۱

وقد روى الحجاج بن نصير عن أبى طلحة بزيادات فى متنه، حدّثنيه على بن جمشاد، ثنا أبو مسلم ومحمّد بن غالب قالا: ثنا حجاج بن نصير، ثنا شدّاد بن سعيد عن غيلان بن جرير، عن أبى بردة، عن أبيه رضى اللَّه عنه عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: تحشر هذه الامّة على ثلاثة أصناف:

صنف يدخلون الجنّة بغير حساب، وصنف يحاسبون حساباً يسيراً، وصنف يجرّون على ظهورهم أمثال الجبال الراسيات، فيسأل اللَّه عن ذنوبهم وهو أعلم بهم فيقول: ما هؤلاء؟ فيقولون: هؤلاء عبيد من عبادك. فيقول: حطّوها عنهم واجعلوها على اليهود والنصارى، وأدخلوهم برحمتى الجنّة» «۱».

وفى (كنز العمال):

«امّتى ثلاثة أثلاث: فثلث يدخلون الجنّة بغير حساب ولا عقاب، وثلث يحاسبون حساباً يسيراً ثمّ يدخلون الجنّة، وثلث يمحّصون ثمّ تأتى الملائكة فيقولون: وجدناهم يقولون لا- إله إلّااللَّه وحده، ويقول اللَّه: صدقوا لا إله إلّا أنا، أدخلوهم الجنّة بقول لا إله إلّااللَّه، واحملوا خطاياهم على أهل التكذيب، فهى التى قال اللَّه: «وليحملنّ أثقالهم وأثقالًا مع أثقالهم». ابن أبى حاتم، طب- عن عوف بن مالك.

تحشر هذه الامّة يوم القيامة على ثلاثة أصناف: صنف يدخلون الجنّة بغير حساب، وصنف يحاسبون حساباً يسيراً ويدخلون الجنّة، وصنف يجيئون على حمائلهم بأمثال الجبال الراسيات ذنوباً، فيقول اللَّه عزّ وجلّ لملائكته وهو أعلم بهم: من هؤلاء؟ فيقولون: ربّنا، عبيد من عبيدك، وكانوا يعبدونك ولا يشركون بك شيئاً. فيقول: حطّوها، وضعوها على اليهود

---

(۱) المستدرك على الصحيحين ۵: ۳۵۹/ ۷۷۱۹- ۷۷۲۰ كتاب التوبة والإنابة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۶۲

والنصارى، وأدخلوهم الجنّة برحمتى. طب، ك- عن أبى موسى» «۱».

وفيه:

«ليجيئنّ أقوام من امّتى بمثل الجبال ذنوباً، فيغفر اللّه لهم ويضعها على اليهود والنصارى. ك عن أبى موسى» «۲».

وقد عقد السيوطى لهذه الأحاديث باباً فى كتابه (البدور السافرة):

«بابٌ: أخرج الطبرانى والحاكم وصحّحه عن أبى موسى قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: تحشر هذه الامّة يوم القيامة على ثلاثة أصناف: فصنف يدخلون الجنّة بغير حساب، وصنف يحاسبون حساباً يسيراً، وصنف يجيئون على حمائلهم كأمثال الجبال الراسيات، فيقول اللّه تبارك وتعالى للملائكة وهو أعلم بهم: من هؤلاء؟ فيقولون: ربّنا، عبيد من عبيدك، كانوا يعبدونك ولا يشركون بك شيئاً وعلى ظهورهم الخطايا والذنوب.

فيقول: حطّوها عنهم وضعوها على اليهود والنصارى، وأدخلوهم الجنّة برحمتى.

وأخرج ابن ماجة والطبرانى عن أبى موسى قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: إذا جمع اللّه الخلائق يوم القيامة، أذن لُامّة محمّد صلّى اللّه عليه وسلّم بالسجود، فيسجدون له طويلًا ثمّ يقال لهم: إرفعوا رؤوسكم، قد جعلنا عدّتكم فداء لكم من النار.

وأخرج ابن ماجة والبيهقى عن أنس قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: إنّ هذه امّة مرحومة، عذابها بأيديها، فإذا كان يوم القيامة دفع إلى كلّ

---

(۱) كنز العمّال ۱۲: ۱۶۹/ ۳۴۵۲۲ الباب السابع- فى فضائل هذه الأمّة المرحومة.

(۲) كنز العمّال ۱۲: ۱۷۱/ ۳۴۵۲۹ الباب السابع- فى فضائل هذه الأمّة المرحومة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۶۳

رجل من المسلمين رجل من المشركين فيقال: هذا فداؤك من النّار.

وأخرج مسلم عن أبى موسى رفعه: يجىء يوم القيامة ناس من المسلمين بذنوب أمثال الجبال يغفرها اللّه لهم ويضعها على اليهود والنصارى.

وأخرج أيضاً من وجه آخر بلفظ: إذا كان يوم القيامة دفع اللّه إلى كلّ مسلم يهودياً أو نصرانياً فيقول: هذا فداؤك من النار.

قال القرطبى: قال علماؤنا رحمهم اللّه: هذه الأحاديث ليست على عمومها، وإنّما هى فى اناس مذنبين، يتفضّل اللّه تعالى عليهم برحمته، فأعطى كلّ واحد منهم فكاكاً من النّار من الكفّار» «۱».

وربّما حاول بعض علمائهم تأويل الحديث:

قال القرطبى بعد العبارة السابقة:

«وأمّا معنى قوله يضعها على اليهود والنصارى: أنّه يضاعف عليهم عذاب كفرهم وذنوبهم، حتّى يكون عذابهم بقدر جرمهم وجرم مذنبى المسلمين لو اخذوا بذلك، لأنّه تعالى لا يؤاخذ أحداً بذنب أحد كما قال:

«ولا تَزِرُ وازِرَةٌ وِزْرَ اخرى ، وله أن يضاعف لمن يشاء العذاب ويخفّف عمَّن يشاء، بحكم إرادته ومشيّته.

قال: وقوله فى الرواية الاخرى: لا يموت رجل منكم إلّاأدخل اللّه مكانه يهوديّاً أو نصرانيّاً، معناه: أنّ المسلم المذنب لمّا كان يستحقّ مكاناً من النّار بسبب ذنوبه وعفا اللّه عنه وبقى مكانه خالياً منه، أضاف اللّه تعالى ذلك المكان إلى يهودى أو نصرانى، ليعذّب فيه زيادة على تعذيب مكانه الذى يستحقّه بحسب كفره، وقد جاءت أحاديث دالّة على أنّ لكلّ مسلم مذنب كان

---

(۱) البدور السافرة عن امور الآخرة: ۲۱۲- ۲۱۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۶۴

أوّلًا منزلين: منزلًا فی الجنّة ومنزلًا فی النّار، وکذا الکافر، وذلک معنی قوله:

«أولئکَ هم الوارثون» أی یرث المؤمنون منازل الکفّار من الجنّة والکفّار منازل المؤمنین فی النّار، إلّاأنّ هذه الوراثة تختلف: فمنهم من یرث بلا حساب، ومنهم من یرث بحساب ومناقشة وبعد الخروج من النّار.

وقال البیهقی: یحتمل أن یکون الفداء فی قوم کانت ذنوبهم کفّرت عنهم فی حیاتهم، أو فی من اخرج من النّار، یقال لهم ذلک بعد الخروج.

وقال غیره: یحتمل أن یکون الفداء مجازاً، من وراثة المنزل التی تقدّمت الإشارة إلیها، هذا ما رجّحه النووی وغیره.

وقیل: المراد بالذنوب التی توضع علی الکفّار ذنوب کان الکفّار سبباً فیها بأن سنّوها، فلمّا غفرت سیّئات المؤمنین، بقیت سیّئات الذی سنّ تلک السنّة السیّئة باقیة علی أربابها الکفرة؛ لأن الکفّار لا یغفر لهم، فیکون الوضع کنایة عن إبقاء الذنب الذی لحق الکافر بما سنّه من عمله السیّیء الذی عمل به المؤمن. قال ابن حجر: وهذا أقوی» «۱».

وقال النووی فی (شرح صحیح مسلم):

«بابٌ فی سعة رحمة اللّه المؤمنین وفداء کلّ مسلم بکافر من النّار: قوله صلّی اللّه علیه وسلّم: إذا کان یوم القیامة دفع اللّه تعالی إلی کلّ مسلم یهودیّاً أو نصرانیّاً فیقول: هذا فکاکک من النّار. وفی روایة: لا- یموت رجل مسلم إلّا أدخل اللّه مکانه النّار یهودیّاً أو نصرانیّاً. وفی روایة: یجیء یوم القیامة ناسٌ من المسلمین بذنوب أمثال الجبال، فیغفرها اللّه لهم ویضعها علی الیهود والنصاری.

---

(۱) البدور السافرة عن امور الآخرة: ۲۱۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۶۵

الفکاک- بفتح الفاء وکسرها، الفتح أفصح وأشهر- وهو الخلاص والفداء، ومعنی هذا الحدیث ما جاء فی حدیث أبی هریرة: لکلّ أحد منزل فی الجنّة ومنزل فی النّار، والمؤمن إذا دخل الجنّة خلفه الکافر فی النّار، لاستحقاقه ذلک بکفره، ومعنی فکاکک من النّار کنت تتعرّض لدخول النّار وهذا فکاکک، لأنّ اللّه قدّر لها عدداً یملؤها، فإذا دخلها الکفّار بکفرهم وذنوبهم صاروا فی معنی الفکاک للمسلمین.

وأمّا روایة یجیء یوم القیامة ناس من المسلمین بذنوب فمعناه: أنّ اللّه تعالی یغفر الذنوب للمسلمین ویسقطها عنهم، ویضع علی الیهود والنصاری مثلها بکفرهم وذنوبهم، فیدخلهم النّار بأعمالهم لا بذنوب المسلمین، ولابدّ من هذا التأویل لقوله تعالی: «ولا تَزِرُ وازرةٌ وِزْرَ اخری .

وقوله: ویضعها مجاز، والمراد یضع علیهم مثلها بذنوبهم کما ذکرنا، لکن لمّا أسقط سبحانه وتعالی عن المسلمین سیّئاتهم وأبقی علی الکفّار سیّئاتهم، صاروا فی معنی من حمل إثم الفریقین، لکونهم حملوا الإثم الباقی وهو إثمهم، ویحتمل أن یکون المراد آثاماً کان للکفّار سبب فیها بأن سنّوها، فتسقط عن المسلمین بعفو اللّه تعالی ویوضع علی الکفّار مثلها، لکونهم سنّوها، ومن سنّ سنّة سیّئة کان علیه مثل وزر کلّ من عمل بها. واللّه أعلم» «۱».

هذا، وقد انتقد القرطبی فی کتاب (التذکرة) إنکار من أنکر هذه الأحادیث فقال ما نصّه:

«أنکر بعض المتغفّلة، الذین اتّبعوا أهوائهم بغیر هدی من اللّه، إعجاباً برأیهم وتحکّماً علی کتاب اللّه وسنّة رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم، بعقول

---

(۱) المنهاج فی شرح صحیح مسلم بن الحجّاج ۱۷: ۸۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۶۶

ضعيفة وأفهام سخيفة فقالوا: لا يجوز فى حكم اللَّه وعدله أن يضع سيّئات من اكتسبها على من لم يكتسبها، ويؤخذ حسنات من عملها وتؤتى من لم يعملها، وزعموا هذا جوراً...

والجواب: أنّ اللَّه سبحانه لم يبن امور الدنيا على عقول العباد، ولم يعد ولم يوعد على ما تحتمله عقولهم ويدركونها بأفهامهم، بل وعد وأوعد بمشيّته وإرادته، وأمر ونهى بحكمته، ولو كان كلّما لا تدركه العقول مردوداً، كان أكثر الشرائع مستحيلًا على موضوع عقول العباد، وذلك أنّ اللَّه أوجب الغسل بخروج المنى الذى هو طاهر عند بعض الصحابة وكثير من الامّة، وأوجب غسل الأطراف من الغائط الذى لا خلاف بين الامّة وسائر من يقول بالعقل وغيرهما فى نجاسته وقذارته ونتنه، وأوجب بريح يخرج من موضع الحدث ما أوجب بخروج الغائط الكثير المتفاحش، فبأىّ عقل يستقيم هذا؟ أو بأىّ رأى يجب مساواة ريح ليس لها عين قائمة بما يقوم عينه ويزيد على الريح نتناً وقذراً؟ وقد أوجب اللَّه قطع يمين مؤمن لعشرة دراهم وعند بعض الفقهاء بثلاثة دراهم ودون ذلك، ثمّ سوّى بين هذا القدر من المال وبين مائة ألف دينار فيكون القطع فيها سواء، وأعطى الام من ولدها الثلث، ثمّ إن كان للمتوفى إخوة جعل لها السدس من غيرأن يرث الإخوة من ذلك شيئاً؟ فبأىّ عقل يدرك هذا؟ إلّاتسليماً وانقياداً من صاحب الشرع، إلى غير ذلك.

وكذلك القصاص بالحسنات والسيّئات» «۱».

وأخرج مسلم:

---

(۱) التذكرة فى أحوال الموتى وأمور الآخرة: ۳۱۰- ۳۱۱/ باب القصاص يوم القيامة ممّن استطال فى حقوق الناس.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۶۷

«حدّثنا أبوبكر ابن أبى شيبة، ثنا أبو اسامة، عن طلحة بن يحيى، عن أبى بردة عن أبى موسى قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: إذا كان يوم القيامة دفع اللَّه إلى كلّ مسلم يهوديّاً أو نصرانيّاً فيقول: هذا فكاكك من النّار.

وحدّثنا أبوبكر ابن أبى شيبة، ثنا عفان بن مسلم، ثنا همام، ثنا قتادة: أنّ عوناً وسعيد بن أبى بردة حدّثاه أنّهما شهدا أبابردة يحدّث عمر بن عبدالعزيز، عن أبيه عن النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: لا يموت رجل مسلم إلّا أدخل اللَّه مكانه النّار يهوديّاً أو نصرانيّاً. قال: فاستحلفه عمر بن عبدالعزيز باللَّه الذى لا إله إلّاهو- ثلاث مرّات- أنّ أباه حدّثه عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم، قال: فحلف له. قال: فلم يحدّثنى سعيد أنّه استحلفه، ولم ينكر على عون قوله.

حدّثنا إسحاق بن إبراهيم ومحمّد بن مثنّى جميعاً، عن عبدالصّمد بن عبدالوارث، أخبرنا همام، ثنا قتادة بهذا الإسناد نحو حديث عفّان وقال: عون ابن عتبة» «۱».

وأخرج فى (مسند أحمد):

«حدّثنا عبداللَّه، حدّثنى أبى، ثنا أبوالمغيرة- وهو النضر بن إسماعيل يعنى القاضى-، ثنا يزيد، عن أبى بردة، عن أبى موسى قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: إذا كان يوم القيامة لم يبق مؤمن إلّااتى بيهودىّ أو نصرانىّ، حتّى يدفع إليه فيقال له: هذا فداؤك من النّار. قال أبو بردة:

فاستحلفنى عمر بن عبدالعزيز باللَّه الذى لا إله إلّاهو، أسمعت أباموسى يذكره

---

(۱) صحيح مسلم ۴: ۲۱۱۹/ ۲۷۶۷ كتاب التوبة- باب (۸) قبول توبة القاتل وإن كثر قتله.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۶۸

عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم؟ قال: قلت: نعم، فسُرَّ بذلك» «۱».

وأخرج:

«حـدّثنا عبـداللَّه، حدّثنی أبی، ثنا عبدالصـمد، ثنا همام، ثنا قتادة، عن سـعيد بن أبی بردة، عن أبيه، عن أبی موسـی الأشـعری قال: قال رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وسلّم: لا يموت مسلم إلّاأدخل اللَّه مكانه النّار يهوديّاً أو نصرانيّاً.

حدّثنا عبداللَّه، حدّثنی أبی، ثنا عبدالصمد، ثنا همام، ثنا قتادة، عن سعيد بن أبی بردة وعون بن عتبة حدّثاه: أنّهما شهدا أبابردة يحدّث عمر بن عبـدالعزيز بهـذا الحـديث، فاسـتحلفه باللَّه الذی لا إله إلّاهو، أنّ أباه حدّثه أنّه سـمع من النبی صـلّی اللَّه عليه وسـلّم، فلم ينكر ذلک سعيد علی عون أنّه استحلفه» «۲».

وأخرج ابن ماجة:

«حدّثنا جبارة بن المغلس، حدّثنا عبدالأعلی بن أبی المساور، عن أبی بردة عن أبيه قال: قال رسول اللَّه صـلّی اللَّه عليه وسلّم: إذا جمع اللَّه الخلائق يوم القيامة أذن لُامّة محمّد فی السجود، فيسجدون له طويلًا ثمّ يقول: إرفعوا رؤوسكم قد جعلنا عدّتكم فداءكم من النّار.

حـدّثنا جبارة بن المغلس، حدّثنا كثير بن سـليم، عن أنس بن مالک رضـی اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه صـلّی اللَّه عليه وسـلّم: إنّ هذه الامّة مرحومة،

---

(۱) مسند أحمد ۵: ۵۴۹/ ۱۹۱۰۳.

(۲) مسند أحمد ۵: ۵۳۱/ ۱۸۹۹۱- ۱۸۹۹۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۶۹

عذابها بأيديها، فإذا كان يوم القيامة دفع إلی كلّ رجل من المسلمين رجلًا من المشركين فيقال: هذا فداؤک من النّار» «۱».

وفی (جامع الاصول):

«إنّ النبیّ صلّی اللَّه عليه وسلّم قال: لا يموت مسلم إلّاأدخل اللَّه مكانه النّار يهوديّاً أو نصرانيّاً. قال: فاستحلف عمر بن عبدالعزيز أبابردة باللَّه الذی لا إله إلّاهو- ثلاث مرّات- أنّ أباه حدّثه عن رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وسلّم، قال: فحلف له» «۲».

---

(۱) سنن ابن ماجة ۲: ۱۴۳۴/ ۴۲۹۱- ۴۲۹۲ كتاب الزهد- الباب (۳۴) باب صفة أمّة محمّد.

(۲) جامع الأصول ۹: ۱۹۴/ ۶۷۵۸ الباب الخامس من كتاب الفضائل والمناقب فی فضل هذه الأمّة الإسلاميّة- النوع السادس.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۷۱

هل يدخل ولد الزنا الجنّة ...؟ ص: ۳۷۱

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۷۳

رأی الإماميّة فی المسألة ... ص: ۳۷۳

ذهب بعض الإماميّة إلی أنّ ولد الزنا لا يكون مؤمناً، بمعنی: أنّه يختار الكفر عن اختيار، وإنْ أظهر الإيمان فی الظاهر. ولا مخالفة لهذا القول لقواعد العدل. قال فی (الفصول المهمّة):

«والقول بأنّ ولد الزنا كافر وإنْ أظهر الإسلام، ليس له دليل يعتد به، وأكثر الإماميّة علی خلافه. ووجه ما مرّ ممّا يوهم ذلک: إنّ خبث

أصله سبب لميله إلى أفعال المعاصى غالباً باختياره، ولا يخفى أنّ تلك الأسباب لا تنتهى إلى حدّ الجبر والإلجاء قطعاً، للأدلّة العقليّة والنقليّة على امتناع الظلم على اللّه» «۱».

فالأخبار الواردة فى هذا المعنى هى فى الحقيقة إخبار عن سوء حال ولد الزنا، بمعنى أنّ أكثر أولاد الزنا تصدر منهم الأفعال القبيحة والأعمال الشنيعة المانعة من الدخول فى الجنّة، وهذا لا ينافى فلاح بعضهم، وقد اشتهر أنّه «ما من عام إلّاقد خُصَّ» ولا كلام فى جواز تخصيص العمومات وتقييد المطلقات، الواردة فى الكتاب والسنّة...

فالأخبار المذكورة- بعد فهم معناها وحملها على الغالب-، سالمة من الإشكال.

والحمل على الغالب شائع وذائع فى الأخبار، كحملهم عليه الحديث

---

(۱) الفصول المهمّة فى أصول الأئمّة ۳: ۲۶۸/ الباب الأوّل من أبواب نوادر الكليّات.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۷۴

عن النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم: «أعمار امّتى مابين الستّين إلى السبعين»، إذ قال المناوى بشرحه:

«قال الطيبى: هذا محمول على الغالب، بدليل شهادة الحال، فإنّ منهم من لم يبلغ ستين» «۱».

فما ذكره الشيخ الحرّ العاملى فى تأويل أخبار ولد الزنا فى (الفصول المهمّة) من الحمل على الغالب صحيح.

وعليه الزمخشرى والرازى ... ص: ۳۷۴

وهو موافق لما ذكره الزمخشرى والرازى فى تفسيريهما، بتفسير قوله تعالى: «لا تُطِعْ كُلَّ حلّاف مهين همّاز»....

قال فى (التفسير الكبير):

«هذا يدلّ على أنّ هذين الوصفين- وهو كونه عتلّاً زنيماً- معائبه، لأنّه إذا كان جافياً غليظ الطبع قسا قلبه واجترأ على كلّ معصية، ولأنّ الغالب أنّ النطفة إذا خبثت خبث الولد، ولهذا قال عليه السلام: لا يدخل الجنّة ولد الزنا ولا ولده ولا ولد ولده» «۲».

وفى (الكشّاف):

«وكان الوليد دعيّاً فى قريش، ليس من سنخهم، ادّعاه أبوه بعد ثمانى عشرة من مولده. وقيل: بغت امّه ولم يعرف حتّى نزلت هذه الآية. جعل جفاءه ودعوته أشدّ معائبه، لأنّه إذا جفا وغلظ طبعه قسا قلبه واجترأ على كلّ معصية، ولأنّ الغالب أنّ النطفة إذا خبثت خبث الناشىء منها، ومن ثمّ قال

---

(۱) فيض القدير- شرح الجامع الصغير ۲: ۱۱.

(۲) تفسير الرازى ۳۰: ۸۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۷۵

رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: لا يدخل الجنّة ولد الزنا ولا ولده ولا ولد ولده» «۱».

هذا، وللقوم فى تأويل هذه الأحاديث أقوال اخرى:

الأقوال فى تأويل خبر: ولد الزنا لا يدخل الجنّة ... ص: ۳۷۵

قال السيوطى فى (اللآلى المصنوعة):

«قال الرافعی فی تاریخ قزوین: رأیت بخط الإمام أبی الخیر أحمد بن إسماعیل الطالقانی: سألنی بعض الفقهاء فی المدرسة النظامیة ببغداد فی جمادی الاولی سنة ۵۷۶ عمّا ورد فی الخبر أنّ ولد الزنا لا یدخل الجنّة، وهناک جمع من الفقهاء، فقال بعضهم: هذا لا یصحّ «ولا تزر وازرة وزر اخری» وذکر أنّ بعضهم قال فی معناه: إنّه إذا عمل عمل أصلیه وارتکب الفاحشة لا یدخل الجنّة، وزُیّف ذلک بأنّ ذلک لا یختصّ بولد الزنا بل حال ولد الرشیدة مثله.

ثمّ فتح اللّه علَیّ جواباً شافیاً لا أدری هل سبقت إلیه، فقلت: معناه أنّه لا یدخل الجنّة بعمل أصلیه، بخلاف ولد الرشیدة، فإنّه إذا مات طفلًا وأبواه مؤمنان الحق بهما وبلغ درجتهما بصلاحهما، علی ما قال تعالی: «والذین آمنوا واتّبعتهم ذرّیّاتهم بإیمان ألحقنا بهم ذرّیّاتهم» وولد الزنا لا یدخل الجنّة بعمل أبویه. أمّا الزانی فنسبه منقطع، وأمّا الزانیة فشؤم زناها- وإنْ صلحت- یمنع من وصول برکة صلاحها إلیه» «۲».

والآیة الکریمة فی نسخة اللآلی کما نقلت.

---

(۱) الکشّاف ۶: ۱۸۳.

(۲) اللآلی المصنوعة فی الأحادیث الموضوعة ۲: ۱۹۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۷۶

أقول:

لکنّ تأویل أبی الخیر الطالقانی أیضاً لا یخلو من ضعف، لأنّ صریح تلک الأحادیث أنّ ولد الزنا لا یدخل الجنّة، وأنّه محروم منها، کما یدلّ علیه أیضاً تشریکه مع العصاة والمجرمین، وکما یدلّ علی ذلک عدم دخول ولد الزنا الجنّة ولا ولده ولا ولد ولده إلی ثلاثة بل إلی خمسة بل إلی سبعة، فالقول بأنّه لا یدخل الجنّة بعمل أصلیه، إنْ ارید منه أنّ عملهما هو السبب فی عدم دخوله الجنّة فالإشکال باقٍ علی حاله، وإنْ ارید منه أنّه غیر محروم من الجنّة، بل یدخلها لکنْ لا بعمل أبویه، فهو مخالفٌ لصریح الأحادیث.

ثمّ إنّ هذا التأویل لا یفید فی حدیث أبی هریرة: إنّ ولد الزنا شرّ الثلاثة.

وکذا بالنظر إلی حدیث عبداللّه بن عمرو بن العاص وکلام سعید بن جبیر من أنّه مخلوق للنّار، بل یردّه حدیث میمونة، العام الصریح فی سلب الخیر من ولد الزنا ... وکذا فتوی أبی حنیفة بأنّ خبث الولادة عیب فی المبیع.

ومنهم من تأوّل هذه الأحادیث: بأنّ المراد من ولد الزنا فیها، هو من واظب علی الزنا والتزم به، کما یقال للشجعان: بنو الحرب، ولأولاد المسلمین: بنو الإسلام...

ذکره عبدالحق الدهلوی فی (شرح سفر السّعادة) عن بعض العلماء.

وهو ضعیف لوجوه، منها: أنه لا یمکن أن یحمل علیه ما ورد من تلک الأحادیث بلفظ: لا یدخل الجنّة ولد الزنا ولا ولده ولا ولد ولده، وفی بعضها:

ولا شیء من نسله إلی سبعة آباء...

ومنهم من تأوّل حدیث: ولد الزنا شرّ الثلاثة بقوله: «لأنّ الحدّ قد یقام

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۷۷

علیها فتکون العقوبة لهما، وهذا فی علم اللّه لا یدری ما یصنع به وما یفعل فی ذنوبه».

أورده السیوطی فی (مرقاة الصعود- حاشیة سنن أبی داود) عن بعضهم.

وفیه ضعف من وجوه کثیرة:

منها: احتمال أن یتوب ولد الزنا ولا یتوب والداه، فیکون خیراً منهما.

ومنها: أنّ مجرّد عدم العلم بما يفعله اللّه فيه لا يقتضى كونه شرّاً منهما.

ومنها: إنّه لا يجرى فى سائر الأحاديث الواردة فى عدم دخول ولد الزنا الجنّة.

ولمّا اشكل الأمر على بعضهم، ولم يتمكّن من فهم هذه الأحاديث، عمد إلى تكذيبها، كما فى كلام القارى حيث قال: «حديث: ولد الزنا لا يدخل الجنّة، لا أصل له» «۱».

لكن القول بأنّه «لا أصل له» لا يستلزم عدم تخريج أحد من المحدّثين للحديث، ولو تمّ الاستلزام المذكور لزم تكذيب جميع العلماء الذين صرّحوا بوقوع الإختلاف فى الأحاديث، والحال أنّ وقوع الإختلاف فى الأحاديث أمر واضح كالشمس فى رابعة النهار، كما لا يخفى على من راجع كتب الحديث، لاسيّما شروح الصحاح وأمثالها من الأسفار ... وما أكثر الأحاديث التى قيل بأنْ لا أصل لها، مع وجود روايات القوم لها بأسانيدهم ... كما لا يخفى على من راجع (اللآلى المصنوعة) وأمثاله، بل قلّما تجد حديثاً ممّا أدرجه ابن الجوزى فى (الموضوعات) لم يروه إمام كبيرٌ من أئمّة الحديث عندهم.

إنّ الإختلاف بينهم فى الأحاديث التى يروونها ممّا يعلمه أقلّ الطلبة...

---

(۱) الأسرار المرفوعة فى الأحاديث الموضوعة: ۳۶۲/ ۵۷۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۷۸

حتّى أنّه ليعلم وقوع الإختلاف فى أحاديث كتابى البخارى ومسلم المعروفين بالصحيحين أيضاً ... فإنّ ذلك مذكور فى سائر الكتب، وحتى فى الكتب الدرسيّة مثل (فواتح الرحموت فى شرح مسلّم الثبوت) فإنّه قال:

«فرع- إبن الصلاح وطائفة من الملقّبين بأهل الحديث زعموا أنَّ رواية الشيخين محمّد بن إسماعيل البخارى ومسلم بن الحجاج صاحبى الصحيحين يفيد العلم النظرى، للإجماع على أنّ للصحيحين مزيّةً على غيرهما، وتلقّت الامّة بقبولهما، والإجماع قطعى.

وهذا بهت، فإن من راجع إلى وجدانه يعلم بالضرورة أنّ مجرّد روايتهما لا يوجب اليقين ألبتة، وقد روى فيهما أخبار متناقضة، فلو أفاد روايتهما علماً لزم تحقق النقيضين فى الواقع.

وهذا- أى ما ذهب إليه ابن الصلاح وأتباعه- بخلاف ما قاله الجمهور من الفقهاء والمحدّثين، لأن انعقاد الإجماع على المزيّة على غيرهما من مرويّات ثقات آخرين ممنوع، والإجماع على مزيّتهما فى أنفسهما لا يفيد، ولأن جلالة شأنهما وتلقّى الامّة بكتابيهما- لو سلّم- لا يستلزم ذلك القطع والعلم، فإن القدر المسلّم المتلقّى بين الامة ليس إلّاأنّ رجال مرويّاتهما جامعة للشروط التى اشترطها الجمهور لقبول روايتهم، وهذا لا يفيد إلّاالظن، وأمّا أن مرويّاتهما ثابتة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فلا إجماع عليه أصلًا، كيف؟ ولا إجماع على صحّة جميع ما فى كتابيهما، لأن رواتهما فهم قدريّون وغيرهم من أهل البدع، وقبول رواية أهل البدع مختلف فيه، فأين الإجماع على صحّة مرويّات القدريّة، غاية ما يلزم أنّ أحاديثهما أصحّ الصحيح، يعنى إنّها مشتملة على الشروط المعتبرة عند الجمهور على الكمال، وهذا لا يفيد إلّا

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۷۹

الظن القوى. هذا هو الحق المتّبع» «۱».

أسماء الأئمّة الرواة للخبر المذكور ... ص: ۳۷۹

ونحن نذكر أسماء الأئمّة الأعلام من أهل السنّة الرواة لأحاديث عدم دخول ولد الزنا الجنّة ... ليكون دليلًا على ما ذكرنا، وليتّضح أنّ لهذه الأحاديث أصلًا فى كتب القوم، فلا يغترّ بكلام القارى أحد، وهؤلاء هم:

۱- أحمد بن حنبل.

۲- ابن أبی شیبة.

۳- عبد بن حمید الکشی.

۴- سفیان بن سعید الثوری.

۵- عبدالرزاق بن همام.

۶- أبو عیسی الترمذی.

۷- أبو عبدالرحمن النسائی.

۸- أبو داود السجستانی.

۹- ابن ماجة القزوینی.

۱۰- أبو عبداللّه الحاکم النیسابوری.

۱۱- أبو حاتم ابن حبان.

۱۲- أبوالحسن الدارقطنی.

۱۳- أبوبکر البیهقی.

۱۴- أبو نعیم الإصبهانی.

---

(۱) فواتح الرحموت- شرح مسلم الثبوت ۲: ۱۲۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۸۰

۱۵- أبوالطاهر الحسن بن أحمد بن فیل «۱».

۱۶- أبوالعباس أحمد بن جعفر الخرائطی «۲».

۱۷- عبدالرحمن بن أبی حاتم الرازی.

۱۸- أبوالشیخ الإصبهانی.

۱۹- أبو سلیمان الخطابی.

۲۰- أبو جعفر محمّد بن جریر الطبری.

۲۱- أبوالقاسم الطبرانی.

۲۲- أبو یعلی الموصلی.

۲۳- أبوبکر الخطیب البغدادی.

۲۴- أبوبکر ابن مردویه.

۲۵- محب الدین ابن النجار البغدادی.

۲۶- أبوالخیر الطالقانی.

۲۷- أبوالقاسم الرافعی.

۲۸- زکی الدین عبدالعظیم المنذری.

۲۹- أبو إسحاق الثعلبی.

۳۰- جار اللّه الزمخشری.

۳۱- أبوالسعادات ابن الأثیر صاحب جامع الاصول.

۳۲- أبوالحسن ابن الأثير صاحب اسد الغابة.

۳۳- محمّد بن إسحاق بن منده.

---

(۱) توجد ترجمته فى الأنساب «البالسى».

(۲) توجد ترجمته فى الأنساب «الخرائطى» وفى مرآة الجنان. حوادث ۳۲۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۸۱

۳۴- أبو على ابن السكن.

۳۵- أبوالعباس نجم الدين القمولى.

۳۶- عبدالعزيز البخارى صاحب (كشف الأسرار- شرح اصول البزدوى)

۳۷- مسعود بن عمر التفتازانى.

۳۸- شمس الدين ابن خلكان.

۳۹- ابن حجر العسقلانى.

۴۰- جلال الدين السيوطى.

۴۱- الملّا على المتقى.

۴۲- أبوالخير السخاوى.

۴۳- شمس الدين العلقمى.

۴۴- عبدالرؤوف المناوى.

۴۵- ابن العرّاق.

۴۶- الشيخ رحمة اللَّه السندى.

۴۷- ابن روزبهان الخنجى.

۴۸- ابن الجزرى الدمشقى.

۴۹- شهاب الدين الخفاجى.

۵۰- الشيخ عبدالحق الدهلوى.

تنبيه

ذكر السيوطى فى (اللآلى المصنوعة) تكلُّم ابن الجوزى فى بعض طرق الحديث، كقوله فى أحدها: «عبدالكريم متروك».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۸۲

أقول:

إن كان المراد «عبدالكريم بن مالك الجزرى» فهو ثقة من رجال الكتب الستّة كما فى (تقريب التهذيب) «۱». وإنْ كان المراد «عبدالكريم بن أبى المخارق» فهو من أعيان التابعين، ومن رجال الترمذى والنسائى وابن ماجة والبخارى ومسلم فى التعاليق، كما فى (الكاشف) «۲».

وتكلّم ابن الجوزى فى رواية الدارقطنى بأن «أبو إسرائيل الملائى» ضعيف.

وفيه: إنّه من رجال الترمذى وابن ماجة كما فى (الكاشف) «۳» و (التقريب) وقال ابن حجر: «صدوق» «۴» وقد كان أبو إسرائيل مؤكداً على ثبوت الحديث، كما فى (اللآلى المصنوعة).

وتكلّم فى رواية عبد بن حميد بسبب «إبراهيم بن مهاجر».

وفيه: إنّه من رجال الترمذى وابن ماجة وأبى داود والنسائى، بل ومسلم ... كما فى (الكاشف) و (التقريب) بل نصَّ ابن حجر على أنّه «صدوق» «۵».

وتكلّم فى رواية عبدالرزاق لكون «جابان» فى طريقه.

وفيه: إنّه قد وثّقه ابن حبّان، وقال ابن حجر: «مقبول» «۶».

---

(۱) تقريب التهذيب ۱: ۵۱۶.

(۲) الكاشف للذهبى ۲: ۲۰۰.

(۳) الكاشف ۱: ۷۶.

(۴) تقريب التهذيب ۱: ۶۹.

(۵) الكاشف ۱: ۵۰، تقريب التهذيب ۱: ۴۴.

(۶) تقريب التهذيب ۱: ۱۲۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۸۳

حول كتاب سليم بن قيس الهلالى ... ص: ۳۸۳

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۸۵

قال الفيض آبادى ... ص: ۳۸۵

مامحصّله معرّباً:

كنّا نعتقد منذ القديم، وعلى أثر التتبع والنظر فى اصول وقواعد مذهب الشيعة، أنّ أصحّ الكتب عندهم قبل القرآن هو: كتاب الكافى لأبى جعفر الكلينى، وقد أرسل إلىّ فى هذه الأيّام بعض الأصدقاء كتاب التفسير لأهل البيت الطاهرين، لجامعه شيخ مشايخ الإماميّة على بن إبراهيم القمى استاذ الكلينى، ومجلَّد كتاب الفتن من بحار الأنوار للشيخ محمّد باقر مع ترجمته لمجتهد العصر وعلّامة الدهر، فوجدت الشيخ المذكور- أعنى أفضل متكلّمى الشيعة المتأخّرين الشيخ المجلسى- ينصّ على أنّ كتاب سليم بن قيس هو الأقدم والأفضل.

ولدىَّ من كتاب سليم نسخة أوّلها:

قال: حدّثنى أبوطالب محمّد بن صبيح بن رجاء بدمشق سنة ۳۳۴ قال:

أخبرنى أبو عمر عصمة بن أبى عصمة البخارى قال: حدّثنا أبوبكر أحمد بن المنذر بن أحمد الصنعانى بصنعاء- شيخ صالح مأمون، جار إسحاق بن إبراهيم الدميرى- قال: حدّثنا أبوبكر عبدالرزاق بن همام بن النافع الصنعانى الحميرى قال: حدّثنا أبو عروة معمر بن راشد البصرى قال: دعانى أبان بن أبى عياش، قبل موته بنحو شهر...

ونقل المجلسى عن النعمانى أنّه وصف الكتاب المذكور بأنّه أصل من الاصول التى رواها أهل العلم وحملة حديث أهل البيت عليهم السلام، وهو

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۸۶

أقدمها، لأنّ جميع ما اشتمل عليه هذا الكتاب هو عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وأميرالمؤمنين والمقداد وسلمان الفارسى وأبى ذر، ومن جرى مجراهم ممّن شهد رسول اللّه وأميرالمؤمنين وسمع منهما، وهو من الاصول التى ترجع الشيعة إليها وتعوّل عليها.

وجلالة قدر هذا الكتاب ظاهرة أيضاً من كتب الشيخين عند تلك الطائفة.

وقد وصف البرقى مؤلّفه بأنّه من الأولياء الكاملين من أصحاب أميرالمؤمنين.

وجعله الميرزا محمّد الإسترابادى فى منهج المقال فى تحقيق أحوال الرجال- تبعاً لأسلافه- من المعدَّلين والمعتمدين.

وكيف لا يكون كذلك؟ وقد عدَّه الإمام الأعظم الحلّى فى خلاصة الأقوال والشيخ محمّد تقى والد الفاضل المجلسى فى رجال روضة المتقين، من خلّص أصحاب المرتضى.

بل إنّه- كما قال بعض الأجلّة- إنّما صنّف الكتاب المذكور بأمرٍ من أميرالمؤمنين.

وفى البحار من طريق عمر بن اذينة عن أبان: أنّ سليماً قد احتاط فى هذا الكتاب إلى حدٍّ- والعياذ باللّه- لم يثق بما رواه عن أميرالمؤمنين وحده، وكذا كلٌّ من أصحابه الثلاثة، يعنى سلمان وأباذر والمقداد، حتّى يسمع الخبر من البقيّة، فإذا اجتمعوا على شيء كتبه، وهذا هو صريح كلامه حيث قال:

«أخذتها من أهل الحق والفقه والصدق والبرّ، عن علىّ بن أبى طالب وسلمان الفارسى وأبى ذر الغفارى والمقداد بن الأسود، ليس منها حديث أسمعه من

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۸۷

أحدهم إلّاسألت عنه الآخر، حتّى اجتمعوا عليه جميعاً».

وقد جاء فى آخر النسخة: أنّه قد عرض الكتاب كلّه على سيّد الساجدين وكان فى مجلسه أبوالطفيل صحابى رسول اللّه، وعمر بن أبى سلمة ابن ام المؤمنين ام سلمة رضى اللّه عنها، فأقرّوه كلّهم.

وفى البحار: «قال أبان: فحججت من عامى ذلك، فدخلت على علىّ ابن الحسين وعنده أبوالطفيل عامر بن واثلة صاحب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، وكان من خيار أصحاب علىّ عليه السلام، ولقيت عنده عمر بن أبى سلمة ابن ام سلمة زوجة النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، فعرضته عليه وعرضت على على بن الحسين ذلك أجمع ثلاثة أيام، كلّ يوم إلى اللّيل، ويغدو عليه عمر وعامر، فقرأته عليه ثلاثة أيام. فقال لى: صدق سليم رحمه اللّه، هذا حديثنا كلّه نعرفه، وقال أبوالطفيل وعمر بن أبى سلمة: ما فيه حديث إلّا وقد سمعته من على ومن سلمان وأبى ذر ومن المقداد».

والإمام محمّد الباقر عليه السلام، بعد أنْ استمع إلى قصّة الكتاب ومؤلّفه، جعل يمدحه بالصدق والسداد والرشد والرشاد.

ولا يخفى على أحد: أنّ يعقوباً الكلينى الذى استفاد كثيراً من سليم وأمثاله، لم يصل إلى هذه المراتب العالية، وكتابه الذى شحنه بروايات الملحدين فى الآفاق، من أمثال زرارة وشيطان الطاق، لا يصل إلى هذه المراتب القصوى.

ورواة كتاب سليم من أجلّاء أصحاب سيّد الأنبياء صلّى اللّه عليه وسلّم وأمثالهم، الذين هم- كما وصفهم الإمام الرضا- كالنجوم فى السماء، وهو كتاب مقبول عند أئمّة الهدى من أوّله إلى آخره، ويعدُّ جامعه فيمن لازم

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۸۸

أميرالمؤمنين وكان من كمّل أصحابه الأطياب، بالإضافة إلى الوقائع الكثيرة التى شاهدها سليم منذ زمن إمامته إلى زمان إمامة الإمام الباقر.

أمّا الكلينى فقد سمع ذلك عن لسان الآخرين.

ولمزيد الإعتماد ودفع الإشتباه وتحقيق الامور، رجع سليم إلى الحسنين عليهما السلام أيضاً، كما فى اعتقادات صدوق المتشيّعين

وصحيفة المتقين.

وليس الخبر كالمعاينة.

وبالنظر إلى هذه الوجوه اليقينيّة، فلو حلف أحد على صحّة كتاب سليم ما كان حانثاً.

نقد الكلام المذكور ... ص: ۳۸۸

أقول:

وفى هذا الكلام افتراءات وخرافات وأغلاط، نتعرّض فيما يلى لبعضها:

أوّلًا: ما ذكره من أنّا نقول بأنّ الكافى أصحّ من القرآن الكريم، من أقبح الإفتراءات وأشنع الأكاذيب وأفظع التّهم ... حاشا أهل الحق من ترجيح كلامٍ أو كتابٍ على كتاب اللَّه العظيم...

وثانياً: نسبة ترجمة كتاب بحار الأنوار إلى سلطان العلماء قدّس سرّه، لا أساس لها من الصحّة.

وثالثاً: ما عزاه إلى صاحب البحار من القول بتفضيل كتاب سليم على كتاب الكافى، باطل كذلك، إذ لا دلالة لكلامه على هذا بوجهٍ من الوجوه، بل المستفاد من كلامه ترجيحه سائر الاصول المعتبرة على كتاب سليم حيث قال:

«والحقّ أنّ بمثل هذا- أى اشتماله على قصّة محمّد بن أبى بكر الآتى تفصيلها

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۸۹

- لا ـ يمكن القدح فى كتابٍ معروفٍ بين المحدّثين، إعتمد عليه الكلينى والصّدوق وغيرهما من القدماء، وأكثر أخباره مطابقة لما روى بالأسانيد الصحيحة فى الاصول المعتبرة» «... ۱»، إذ تراه يستدل لاعتبار كتاب سليم باعتماد الكلينى وغيره من المحدّثين عليه، وبمطابقة أخباره لما فى الاصول المعتبرة، فكان مطابقة أخباره لذلك دليلًا على اعتباره...

وبالجملة، فإنّ دعوى أفضليّة كتاب سليم من كتاب الكلينى ممنوعة جدّاً، ولا دليل عليها فى كلام الشيخ المجلسى أصلًا.

وما حكاه عن النعمانى فظاهره أنّ كتاب سليم أصل من أفضل الاصول ومن أقدمها، فلا دلالة فيه على كونه أفضل الاصول كلّها...

ورابعاً: إنّ كنية «عصمة بن أبى عصمة» هى «أبو عمرو» لا «أبو عمر» فما ذكره خطأ.

وخامساً: إنّ نسبة إسحاق بن إبراهيم إلى «الدير» فهو «الديرى» وقوله «الدميرى» خطأ ... وترجمته مذكورة فى الكتب الرجاليّة، وليته رجع إليها، وقد وثّقه غير واحدٍ من الأعلام.

تنبيه على خطأ لصاحب التحفة ... ص: ۳۸۹

هذا، وقد توهّم الدهلوى صاحب (التحفة) أنّ لسليم بن قيس كتابين لا كتاب واحد، وقد نشأ هذا التوهّم لديه عندما أراد ترجمة عبارة كتاب (الصواقع)- لكون (التحفة) منحولةً منه- التى هذا نصّها:

«الرواية السادسة: إنّه روى سليم بن قيس الهلالى فى كتابه، من

---

(۱) بحارالأنوار ۳۰: ۱۳۴، الباب ۱۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۹۰

احتجاجات الأشعث بن قيس، فى خبر طويل، أنّ أميرالمؤمنين قال: لمّا قبض رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم ومال النّاس إلى أبى بكر فبايعوه، حملت فاطمة وأخذت بيد الحسن والحسين، ولم أدع أحداً من أهل بدر وأهل السّابقة من المهاجرين والأنصار، إلّاناشدتهم اللَّه حقّى ودعوتهم إلى نصرتى، فلم يستجب لى من جميع الناس إلّاأربع رهط: الزبير وسلمان وأبوذر ومقداد.

وهو دالّ على أنه لم يجب عليه التقيّة، لأنّه لو وجبت لم يظهر أمره لمن بايع أبابكر، فإنّ التقيّة تنافى الإظهار.

الرواية السابعة: روى سليم بن قيس فى كتابه الآخر المشهور لدى الشيعة بكتاب أبان بن أبى عياش الذى يرويه عن سليم: أنّ أبابكر بعث قنفذاً إلى على حين بايعه الناس ولم يبايعه على وقال له: إنطلق إلى على وقل له:

أجب خليفة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، فانطلق فبلّغه»....

فقال فى الوجه السادس: «ذكر سليم بن قيس الهلالى فى كتابه» ثمّ قال فى السابع: «ذكر سليم بن قيس فى كتابه الذى رواه عنه أبان»، فتوهّم الدهلوى من اختلاف التعبير تعدّد الكتاب، كما لا يخفى على من راجع (التحفة) «۱» وما هو إلّاتفنّن فى العبارة، لأنّ كتاب سليم ليس إلّاما رواه أبان ... لكنّ الدهلوى غفل عن ذلك.

وسادساً: إنّ الذى يجده الناظر فى رجال البرقى هو كون سليم بن قيس من أولياء أميرالمؤمنين. وأمّا كلمة «الكاملين» فإضافة من الفيض آبادى.

وسابعاً: وما حكاه عن العلّامة الحلى أيضاً غير خالٍ من التحريف والتصحيف، لأنّ المذكور فى (خلاصة الأقوال) بالنص هو: «وقال السيّد على

---

(۱) التحفة الاثنى عشريّة: ۳۶۵- ۳۶۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۹۱

بن أحمد العقيقى: كان سليم بن قيس من أصحاب أميرالمؤمنين عليه السلام، طلبه الحجّاج» «... ۱» وليس فيه «من خلّص أصحاب »، ...فكانت كلمة «خلّص» إضافةً من الفيض آبادى.

وثامناً: وأمّا أن «سليماً» صنّف هذا الكتاب بأمرٍ من الإمام أميرالمؤمنين عليه السلام ... فلا ندرى من أين جاء به؟ وممّن سمعه؟ ولماذا لم يذكر اسم بعض الأجلّة الذى عزا إليه هذه الدعوى؟

وتاسعاً: وكبرت كلمة تخرج من فىّ هذا الرجل، إذ نسب إلى سليم أنّه كان إذا سمع شيئاً من أميرالمؤمنين عليه السلام وحده لم‌يكتبه حتّى يسمعه من سلمان أيضاً مثلًا ... وكيف يمكنه إرجاع الضمير فى «أحدهم» إلى كلّ من ذكر ليشمل الإمام عليه السلام أيضاً... بل ظاهر كلام سليم أنّه متى ما سمع شيئاً من أحد الثلاثة منفرداً لم يكتبه «حتّى اجتمعوا عليه جميعاً»، فلا يعمّ الكلام الإمام عليه السلام ...

لا يقال: إنّ هذا أيضاً غير جائز، لأنّه طعن فى الثلاثة.

لأنّا نقول: ليس الأمركذلك، وإنّما كان ذلك احتياطاً من سليم، كما صرّح هو فى حديث سمعه من أبى‌ذر عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم إذ قال: «يا أباالحسن، وأنت يا سلمان، وأنت يا مقداد، تقولون كما قال أبوذر؟ قالوا: نعم، صدق. قلت: أربعة عدول، ولو لم يخبرنى منكم غير واحدٍ ما شككت فى صدقه، ولكنْ أربعتكم أشدّ لنفسى وبصيرتى» «۲».

هذا، ولا مانع من عود الضمير فى «أحدهم» إلى جميع الأربعة، لجواز

---

(۱) خلاصة الأقوال/ رجال العلّامة الحلّى: ۸۳ ترجمة سليم بن قيس الهلالى.

(۲) كتاب سليم بن قيس ۲: ۷۲۶/ الحديث ۱۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۹۲

أن يكون مقصد سليم هو الإحتجاج بالخبر على المخالفين لأميرالمؤمنين عليه السلام، فكان يأخذ الخبر من غيره من الصحابة أيضاً ليتمّ الإحتجاج به عليهم، كما هو دأب المصنّفين من أهل الحق، إذ لا يكتفون بما يروونه عن الأئمّة الأطهار فى مقام إلزام الخصوم...

وحتّى الإمام نفسه عليه السلام قد اضطرّ إلى مناشدة الأصحاب غير مرّة، كما هو معلوم...

وعاشراً: لقد نقل عن الإمام السجّاد عليه السلام تصديقه كتاب سليم، لكنَّ السند ضعيف، ففي (منتهى المقال): «وفي كش- بسند ضعيف- في جملة حديثٍ: وزعم أبان أنّه قرأه على عليّ بن الحسين عليه السلام قال:

صدق سليم رحمة اللَّه عليه، هذا حديث نعرفه» «۱».

وقد كان على الفيض آبادي التنبيه على هذا!

والحادي عشر: إنّه ليس في شيء من الكتب الرجالية ما يدلّ على تصديق الإمام عليه السلام وتأييده لكتاب سليم ... ومن ادّعى فعليه البيان.

نعم هناك رواية فيها تصديق الإمام عليه السلام لخبرٍ رواه سليم بن قيس في سبب اختلاف الناس في الحديث، رواها الكشي في كتابه، وهذا نصّها:

«محمّد بن الحسن قال: حدّثنا الحسن بن علي بن كيسان، عن إسحاق ابن إبراهيم، عن ابن اذينة، عن أبان بن أبي عياش، عن سليم بن قيس الهلالي، قال:

قلت لأميرالمؤمنين عليه السلام: إنّي سمعت من سلمان ومقداد ومن أبي ذر أشياء في تفسير القرآن ومن الرواية عن النبيّ صلّى اللَّه عليه وآله

(۱) منتهى المقال في الرجال ۳: ۳۷۶/ ۱۳۵۶ ترجمة سليم بن قيس.

وسلّم، وسمعت منك تصديق ما سمعت منهم، ورأيت في أيدي الناس أشياء كثيرة من تفسير القرآن ومن الأحاديث عن نبي اللَّه عليه السلام أنتم تخالفونه- وذكر الحديث بطوله.

قال أبان: فقدّر لي بعد موت علي بن الحسين أنّي حججت، فلقيت أباجعفر محمّد بن علي، فحدّثته بهذا الحديث كلّه لم أخط منه حرفاً، فاغرورقت عيناه ثمّ قال:

صدق سليم، قد أتى أبي بعد قتل جدّي الحسين وأنا قاعد عنده، فحدّثه بهذا الحديث بعينه، فقال له أبي: صدقت، قد حدّثني أبي وعمّي الحسن- عليهما السلام- بهذا الحديث عن أميرالمؤمنين عليه السلام.

الحديث» «۱».

وبهذا ظهر تدليس الفيض آبادي.

والثاني عشر: قد طعن في الكافي، وشتم زرارة ومؤمن الطاق، ولقّبه ب «شيطان الطاق»، وقد نقل بعض أهل السنّة أنّ أوّل من لقّبه بذلك هو إمامهم الأعظم «أبو حنيفة»، لكثرة إلزامات مؤمن الطاق وإفحاماته للخصوم في مختلف المسائل والمناظرات، فلا عجب من أنْ يتّبعه على ذلك المقلّدون له، عناداً للحقّ وعداوةً لأهل البيت عليهم السلام، لاسيّما وأنّ الإمام الصادق عليه السلام كان يقدّمه ويثني عليه ... وقد صرَّح بكلّ هذا الحافظ ابن حجر، حيث ترجم لمؤمن الطاق قائلًا:

«محمّد بن علي بن النعمان بن أبي طريفة البجلي الكوفي، أبو جعفر الملقَّب بشيطان الطاق، نسب إلى سوق في طاق المحامل بالكوفة كان يجلس

(۱) رجال الكشي: ۱۰۴- ۱۰۵/ ۱۶۷ بترجمة سليم بن قيس الهلالي.

للصرف بها، فیقال: إنّه اختصم مع صیرفی آخر فی درهم زائف فغلب، فقال:

أنت شیطان الطاق.

وقیل: إنّ هشام بن الحکم شیخ الرافضة لمّا بلغه أنّهم لقّبوه شیطان الطاق سمّاه هو: مؤمن الطاق.

ویقال: إنّ أوّل من لقّبه بشیطان الطاق أبو حنیفة، فی مناظرة جرت بحضرته بینه وبین بعض الحروریّة.

ویقال: إنّ جعفراً الصّادق کان یقدّمه ویثنی علیه» «... ۱».

والثالث عشر: إنّه زعم اعتراف الإمام الرضا علیه السلام بکون أصحاب النبی کالنجوم، مشیراً إلی حدیث: أصحابی کالنجوم بأیّهم اقتدیتم اهتدیتم...

لکن المراد من «الأصحاب» فی «حدیث النجوم» عند أهل الحق هم «أهل البیت» خاصّةً، وهم یروون ذلک عن النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم بالأسانید، ومن ذلک: ما رواه الشیخ الصدوق فی (معانی الأخبار) قال:

«حدّثنا محمّد بن الحسن بن أحمد بن الولید رحمه اللَّه قال: حدّثنا محمّد بن الحسن الصفّار، عن الحسن بن موسی الخشّاب، عن غیاث بن کلوب، عن إسحاق بن عمّار، عن جعفر بن محمّد عن آبائه علیهم السلام قال قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم:

ما وجدتم فی کتاب اللَّه عزّ وجلّ، فالعمل لکم به لا عذر لکم فی ترکه، وما لم یکن فی کتاب اللَّه عزّوجلّ وکانت فیه السنّة منّی، فلا عذر لکم فی ترک سنّتی، وما لم یکن فیه سنّة منّی، فما قال أصحابی فقولوا به، إنّما مثل أصحابی فیکم کمثل النجوم، بأیّها اخذ اهتدی، بأیّ أقاویل أصحابی أخذتم

---

(۱) لسان المیزان ۶: ۳۷۸/ ۷۸۷۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۳۹۵

اهتدیتم، واختلاف أصحابی لکم رحمة.

فقیل: یا رسول اللَّه، من أصحابک؟ قال: أهل بیتی.

قال محمّد بن علی مؤلف هذا الکتاب: إنّ أهل البیت علیهم السلام لا یختلفون، ولکن یفتون للشیعة بمرّ الحق، وربّما أفتوهم بالتقیة، فما یختلف من قولهم فهو للتقیّة، والتقیّة رحمة للشیعة» «۱».

وأمّا الخبر فی (عیون الأخبار) الذی توهّم حمل حدیث النجوم فیه علی الصحابة، فهو ما رواه الصدوق بقوله:

«حدّثنا الحاکم أبو علی الحسین بن أحمد البیهقی قال: حدّثنا محمّد بن یحیی الصّولی قال: حدّثنا محمّد بن موسی بن نصر الرازی قال: حدّثنی أبی قال: سُئل الرضا علیه السلام عن قول النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم:

أصحابی کالنجوم بأیّهم اقتدیتم اهتدیتم، وعن قوله صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم:

دعوا لی أصحابی.

فقال: هذا صحیح، یرید من لم یغیّر بعده ولم یبدّل.

قیل: وکیف نعلم أنّهم قد غیّروا وبدّلوا؟

قال: ما یروونه من أنّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم قال: لیذادنّ رجال من أصحابی یوم القیامة عن حوضی، کما تذاد غرائب الإبل عن الماء، فأقول: یا ربّ أصحابی أصحابی. فیقال: إنّک لا تدری ما أحدثوا بعدک، فیؤخذ بهم ذات الشمال، فأقول: بُعداً لهم وسحقاً.

أفتری هذا لمن لم یغیّر و لم یبدّل؟!» «۲».

---

(۱) معانی الأخبار: ۱۵۶- ۱۵۷.

(۲) عيون الأخبار ۲: ۸۷/ ۳۳ الباب ۳۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۹۶

لكنّ جواب الإمام عليه السلام: «هذا صحيح» ... متوجّه إلى الحديث الثانى وهو قوله: «دعوا لى أصحابى» وأمّا الحديث الأول- وهو حديث النجوم- فقد فسّره حديث (معانى الأخبار) وبذاك المعنى يكون صحيحاً أيضاً...

ولابدّ من أن يكون المراد ذلك، لأنّه يدلّ على العصمة، ولا أحد يقول بعصمة الصحابة...

إلّاأنّ حديث أصحابى كالنجوم ساقط عند أئمّة القوم: كأحمد، والبزار، وابن حزم، والبيهقى، وابن حجر، وغيرهم، من السابقين واللاحقين، فمنهم من نصّ على ضعفه، ومنهم من رماه بالوضع والكذب ... فراجع: (البحر المحيط فى تفسير القرآن) لأبى حيان الأندلسى، و (المرقاة فى شرح المشكاة) للقارى، و (العلل المتناهية فى الأحاديث الواهية) لابن الجوزى، و (فيض القدير- شرح الجامع الصغير) للمناوى، و (فواتح الرحموت- شرح مسلّم الثبوت) لعبدالعلى الأنصارى ... وغيرها من كتب القوم فى العلوم المختلفة...

وإن شئت التفصيل فارجع إلى الرسالة المصنَّفة فى خصوص حديث النجوم «۱».

والرابع عشر: ما ذكره من أن سليماً قد حضر الوقائع فى زمن إمامة الإمام الباقر عليه السلام، غلط فضيح، لِما سيأتى من أنّ سليماً قد توفى فى أيام الإمام السّجاد عليه السلام.

والخامس عشر: ما ذكره لترجيح كتاب سليم على الكافى، من أن الكلينى قد روى الوقائع والأخبار بالواسطة، أمّا سليم، فقد كان معاصراً لها

---

(۱) رسالة فى حديث أصحابى كالنجوم إحدى، (الرسائل العشر) المطبوعة، للسيّد على الحسينى الميلانى، وقد استفيد فيها من بحوث السيّد مير حامد حسين كثيراً.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۹۷

ومشاهداً لها. فيه: إنّ الكلينى وإنْ لم يشهد الوقائع والقضايا، لكنّه رواها عمّن شهدها أو سمعها من المعصوم.

هذا، مع قطع النظر عن الإسناد إلى سليم، ومن روى عنهم ثقة الإسلام الكلينى.

وأمّا بالنظر إليه، فالحال مختلف كما لا يخفى على اولى الأفهام، فإنّ أسناد بعض أحاديث الكافى فاضل على أسناد كتاب سليم، وأسناد بعضها مفضول، فالحكم بترجيح أحد الجانبين على الإطلاق لا يصلح للقبول.

والسادس عشر: ما ذكره من رجوع سليم إلى الحسنين عليهما السلام لمزيد التحقيق، نقلًا عن اعتقادات الصدوق وصحيفة المتقين، إنْ أراد رجوعه إليهما فى جميع ما فى كتابه، فهو ممنوع، لأنّ القدر الثابت أنّه رجع إليهما وذكر لهما خصوص ما سمعه من أميرالمؤمنين عليه السلام من الخبر الطويل فى سبب اختلاف الناس فى الحديث، فهذا هو الذى عرضه عليهما، وقد صدّقاه فيه، وأمّا سائر أخبار كتابه، فلا دليل عليه أصلًا...

لقد جاء فى كتاب سليم بعد أخذه الجواب من الإمام أميرالمؤمنين عليه السلام: «قال سليم بن قيس: ثمّ أتيت الحسن والحسين عليهما السلام بالمدينة فحدّثتهما بهذا الحديث عن أبيهما. قالا: صدقت، قد حدّثك أميرالمؤمنين بهذا الحديث ونحن جلوس عنده، وقد حفظنا ذلك عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم كما حدّثك، فلم تزد فيه حرفاً ولم تنقص منه حرفاً» «۱».

فلا دلالة له على عرض سائر أخباره عليهما، كما لا يتوهّم منه عدم

---

(۱) كتاب سليم بن قيس ۲: ۶۲۸/ الحديث العاشر.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۹۸

الإعتماد على نقل الإمام عليه السلام، والعياذ باللّه، وإنّما أراد أن يعلم أنّ ما حفظه عنه مطابق للواقع بلا زيادةٍ ونقصان أو لا...

أقول:

هذا تمام الكلام على ما ذكره الفيض آبادى فى هذا الفصل من كلامه، الذى يحاول فيه إثبات أفضليّة كتاب سليم بن قيس عند أهل الحق من سائر كتبهم، ثمّ يبدأ بفصلٍ آخر، فيذكر المطاعن والإشكالات على الكتاب، فيستنتج من الفصلين: أنّ الكتاب الذى الّف بأمر أميرالمؤمنين، وعرض على الأئمّة الطاهرين، وكان أفضل الكتب عند الطائفة، يشتمل على أباطيل وأكاذيب ... وبذلك يريد القدح والطعن على المذهب وأئمّته وأتباعه...

هذا كلّ ما يريده هذا الرجل...

وقد عرفت ما فى كلماته فى الفصل السابق.

وقد افتتح الفصل الثانى من كلامه بأنْ نسب إلى الشيخ المجلسى فى (بحار الأنوار) القول بأنّ بعض الأعاظم من الإماميّة يقدحون فى الكتاب ويطعنون على مؤلّفه، وذكر أنَّ الحسن بن على بن داود- وهو الإمام فى نقد الرجال وشيخ الطائفة فى معرفة أحاديث الأئمّة كما قال- نقل عن رجال الشيخ أنّه قال: «ينسب إليه الكتاب المشهور، وهو موضوع».

قال: والسبب فى ذمّ وجرح هؤلاء الأكابر لكتاب سليم، وكما يظهر من كلام الإمام الأعظم الحلّى وأساتذته فى (خلاصة الأقوال) وغيره هو: إشتمال الكتاب على الإفتراءات العظيمة والأكاذيب الكبيرة.

أقول:

هذا كلامه قبل الورود فيما زعمه من موارد النقد والإيراد فى كتاب سليم.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۳۹۹

ولكنّ ما نقله عن المجلسى فى (البحار) من طعن بعض أعاظم الإماميّة فى الكتاب ومؤلّفه، كذب واضح، فإنّ الشيخ المذكور لم يذكر فى كتابه طعناً من أحدٍ لا تلويحاً ولا تصريحاً ... لا فى كتاب سليم ولا فى مؤلّفه...

قضيّة محمّد بن أبى بكر مع أبيه ... ص: ۳۹۹

وإنّ أوّل ما تعرّض له هذا الرجل واهتمّ به فى مقام الطعن فى كتاب سليم هو: قضيّة أنّ محمّد بن أبى بكر قد حضر أباه عند احتضاره وكلّمه ووَعَظَه ... قال: وهذا من الإفتراءات العظيمة، لأنّ محمّداً ولد فى حجّة الوداع، وكان فى وقت موت أبيه ابن ثلاث سنين، فكيف يمكنه أن يعظ أباه؟

إلّاأنّ الرجل قد أضاف- من عنده- إلى القضيّة أشياء، لا عين لها فى كتاب سليم ولا أثر، ونحن ننبّه على إضافاته المكذوبة، ثمّ نتكلّم على أصل القضيّة:

۱- لقد زعم أنّ فى كتاب سليم: أنَّ محمّداً ذكّر أباه الإعتقاد بالتوحيد والنبوّة وحقوق أهل البيت النبوى...

والحال أنّ الذى فى كتاب سليم إنّما هو إلقاء كلمة التوحيد فقط، وهذه عبارته:

«فقلت له لمّا خلوت به: يا أبت قل لا إله إلّااللّه. قال: لا أقولها أبداً، ولا أقدر عليها حتّى أدخل التابوت» «۱».

۲- لقد ذكر أنّ محمّداً تكلّم عن إمامة أميرالمؤمنين وخصائصه، من العلم بما كان وما يكون، و تحدّثه مع الملائكة ... وظاهر كلامه وجود هذا فى

---

(۱) كتاب سليم بن قيس ۲: ۸۲۲/ الحديث السابع والثلاثون.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۰۰

كتاب سليم في خبر قضيّة محمّد مع أبيه، والحال أنّه لا عين لذلك فيه ولا أثر، كما لا يخفى على من أجال فيه النظر.

فإنْ أراد الإعتذار عن ذلك بأنّه قد نقله عن غير كتاب سليم، فلا يصغى إليه، لأنَّ الكلام في كتاب سليم...

۳- لقد ذكر أنّ محمّداً قد استدلَّ ببعض الآيات القرآنيّة، رفعاً لاستبعاد الناس أنّ الملائكة كانت تحدّث أميرالمؤمنين عليه السلام.

فإنْ كان غرضه وجود هذا في كتاب سليم، توجّه إليه السؤال: هل إنّ استدلاله كان في حال صغر سنّه وحين احتضار أبيه، أو في الأزمنة المتأخّرة؟

فإنْ أراد وقوع ذلك منه في الأزمنة المتأخرة، فأيّ ربط لذلك ببحثه عن حال كتاب سليم واشتماله على الإفتراءات؟ وإنْ أراد وقوع ذلك منه في حال صغره ووقت احتضار أبيه، فهذا كذب على سليم وكتابه.

يقول سليم في كتابه ما نصّه: «قلت: وهل تحدّث الملائكة إلّاالأنبياء صلوات اللّه عليهم؟ قال- أي محمّد بن أبي بكر- أما تقرأ القرآن: «وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبيّ ولا محدّث» قلت: أميرالمؤمنين محدَّث؟

قال: نعم، وكانت فاطمة محدَّثة ولم تكن نبيّةً، ومريم محدَّثة ولم تكن نبيّة، وامّ موسى محدَّثة ولم تكن نبيّة، وسارة امرأة إبراهيم قد عاينت الملائكة فبشّروها بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب، ولم تكن نبيّةً» «۱».

هذا، ومن قرأ كتاب سليم علم أنّ لقائه مع محمّد بن أبي بكر إنّما كان بعد موت أبيه بزمنٍ طويل، لأنّ لقائه كان بعد موت أبي عبيدة الجراح،

---

(۱) كتاب سليم بن قيس ۲: ۸۲۳- ۸۲۴/ الحديث السابع والثلاثون.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۰۱

المتوفى في السنة الثامنة عشرة كما في (الاستيعاب) «۱»، بل كان بعد موت معاذ، وموته متأخر عن موت أبي عبيدة ... فمحمّد عند هذه المكالمة- في أقل تقدير- ابن ثمان أو عشر سنين ... وأيّ مانع من أنْ تصدر منه تلك الإستدلالات حينئذٍ؟

۴- لقد ادّعى الإجماع على ولادة محمّد بن أبي بكر في حجّة الوداع، وهذا منه جهلٌ أو تجاهل ... قال الشيخ عبدالحق الدهلوي في كتاب (تحصيل الكمال في أسماء الرجال): «محمّد بن أبي بكر الصديق، هو أبوالقاسم محمّد ابن أبي‌بكر، ولد عام حجة الوداع بذي الحليفة أو بالشجرة، سنة ثمان» «۲».

وذكر ابن الأثير في (جامع الاصول) بترجمته أنّه ولد بالشجرة، أي عام ثمان «۳».

وقال تقي الدين المكي بترجمته من (العقد الثمين في تاريخ بلد اللّه الأمين): «محمّد بن أبي بكر الصديق، واسمه عبداللّه بن أبي قحافة عثمان بن عامر القرشي التيمي أبوالقاسم، ولد عام حجّة الوداع أو بالشجرة» «۴».

وكذا في (تهذيب الكمال) و (الاستيعاب) وغيرهما، حيث ذكر القول بولادته في الشجرة، أي في السنة الثامنة من الهجرة.

۵- ومن العجب دعواه رواية الكليني في الكافي ولادته في حجّة

---

(۱) الإستيعاب في معرفة الأصحاب ۲: ۷۹۴/ ۱۳۳۲ بترجمة أبي عبيدة.

(۲) تحصيل الكمال في أسماء الرجال/ رجال المشكاة. ترجمة محمّد بن أبي بكر.

(۳) جامع الاصول ۳: ۷۱/ ۱۳۴۹. كتاب الحج، الباب الثاني، الفصل الأوّل.

(۴) العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين ۲: ۲۱۴/ ۲۲۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۰۲

الوداع.

إنّ للشيخ الكلينى فى الكافى روايتين فى الباب، وهذه ألفاظهما:

أمّا الاولى فهى: «على بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، عن حريز، عن زرارة عن أبى‌جعفر عليه السلام: إنّ أسماء بنت عميس نفست بمحمّد بن أبى بكر، فأمرها رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم حين أرادت الإحرام من ذى الحليفة أن تحتشى بالكرسف والخرق وتهلّى بالحج، فلمّا قدموا مكّة وقد نسكوا المناسك، وقد أتى لها ثمانية عشر يوماً، فأمرها رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم أن تطوف بالبيت وتصلّى، ولم ينقطع عنها الدم. ففعلت ذلك» «۱».

وأمّا الثانية فهكذا: «عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن عمر بن أبان الكلبى قال: ذكرت لأبى عبداللَّه عليه السلام المستحاضة، فذكر أسماء بنت عميس فقال: إنّ أسماء ولدت محمّد بن أبى‌بكر بالبيداء، وكان ولادتها البركة للنساء لمن ولدت منهنّ أو طمثت، فأمرها رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم فاستثفرت وتنطقت بمنطقة وأحرمت» «۲».

فهل تجد فى هذين الخبرين ذكراً لحجّة الوداع؟

۶- ولم يكتف بالإسناد إلى الكافى، بل أسند ذلك إلى الكشى أيضاً، والحال أنّه لا أثر من ذلك فى رجال الكشى، بل ليس بكلامه بترجمة محمّد ذكر من ولادته أصلًا، فضلًا عن كونها فى حجّة الوداع ... وهذه ألفاظها فى الكتاب المذكور:

«محمّد بن أبى بكر: حدّثنى محمّد بن قولويه والحسين بن الحسن بن

(۱) الكافى ۴: ۴۴۹/ ۱، كتاب الحج.

(۲) الكافى ۴: ۴۴۴/ ۲، كتاب الحج.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۰۳

بندار القميّان قالا: حدّثنا سعد بن عبداللَّه بن أبى خلف القمى قال: حدّثنى الحسن بن موسى الخشّاب ومحمّد بن عيسى بن عبيد، عن على بن أسباط، عن عبداللَّه بن سنان قال: سمعت أباعبداللَّه عليه السلام يقول:

كان مع أميرالمؤمنين عليه السلام خمسة نفر من قريش، وكانت ثلاثة عشر قبيلة مع معاوية؛ فأمّا الخمسة: محمّد بن أبى‌بكر رحمه اللَّه، أتته النجابة من قبل امّه أسماء بنت عميس، وكان معه هاشم بن عتبة بن أبى‌وقاص المرقال، وكان معه جعدة بن هبيرة المخزومى، وكان أميرالمؤمنين عليه السلام خاله، وهُوَ الذى قال له عتبة بن أبى سفيان: إنّما لك هذه الشدّة فى الحرب من قبل خالك، فقال له جعدة: لو كان خالك مثل خالى لنسيت أباك، ومحمّد ابن أبى حذيفة بن عتبة‌بن ربيعة، والخامس سلف أميرالمؤمنين ابن أبى العاص بن ربيعة، وهو صهر النبى عليه السلام أبو الربيع.

حمدويه وإبراهيم ابنا نصير قالا: حدّثنا أيّوب، عن صفوان، عن معاوية ابن عمّار وغير واحد، عن أبى عبداللَّه عليه السلام قال: كان عمّار بن ياسر ومحمّد بن أبى بكر لا يرضيان أن يعصى اللَّه عزّ وجلّ.

محمّد بن مسعود قال: حدّثنى على بن محمّد القمى قال: حدّثنى أحمد ابن محمّد بن عيسى، عن رجل، عن عمر بن عبدالعزيز، عن جميل بن دراج، عن حمزة بن محمّد الطيّار قال: ذكرنا محمّد بن أبى بكر عند أبى عبداللَّه عليه السلام فقال أبو عبداللَّه عليه السلام: رحمه اللَّه وصلّى عليه، قال لأميرالمؤمنين عليه السلام يوماً من الأيّام:

ابسط يدك ابايعك. فقال: أوما فعلت؟ قال: بلى. فبسط يده، فقال: أشهد أنّك إمام مفترض الطاعة وأنّ أبى فى النّار. فقال أبو عبداللَّه عليه السلام: كان

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۰۴

النجابة من قبل امّه أسماء بنت عميس رحمة اللَّه عليها، لا من قبل أبيه.

حمدويه بن نصير، عن محمّد بن عيسى، عن محمّد بن أبى عمير، عن عمر بن اذينة، عن زرارة بن أعين، عن أبى جعفر عليه السلام: إنّ محمّد بن أبى بكر بايع عليّاً عليه السلام على البراءة من أبيه.

حمدويه وإبراهيم قالا: حدّثنا محمّد بن عبدالحميد قال: حدّثنى أبو جميلة عن ميسر بن عبدالعزيز، عن أبى جعفر عليه السلام قال: بايع محمّد ابن أبى بكر على البراءة من الثانى.

حمدويه، حدّثنى عن محمّد بن عيسى، عن يونس بن عبدالرحمن، عن موسى بن مصعب، عن شعيب عن أبى عبداللَّه عليه السلام قال: سمعته يقول: ما من أهل بيتٍ إلّاومنهم نجيب من أنفسهم، وأنجب النجباء من أهل بيت سوء منهم محمّد بن أبى‌بكر» «۱».

۷- وأسنده إلى النجاشى أيضاً، والحال أنْ لا ذكر لمحمّد بن أبى بكر فى كتابه أصلًا، فلا ذكره فى أوائل الكتاب حيث عدّ جمعاً من أصحاب أميرالمؤمنين، ولا ذكره فى باب المحمّدين ... فكيف بولادته فى حجّة الوداع؟

۸- وكذا إسناد المطلب إلى رجال الغضائرى، فأمّا أصل كتابه، فليس موجوداً، وأمّا الرجاليون كالعلّامة الحلّى وابن داود والشيخ بهاء الدين اللّاهيجى والسيّد مصطفى التفرشى والميرزا الأسترابادى وأبى على الحائرى...

الذين ينقلون كلماته فى تراجم الرجال ... فلم ينقلوا فى كتبهم عنه فى محمّد شيئاً، فضلًا عن ذلك النقل الخاص المتعلّق بتولّده... فمن أين هذا الإسناد؟

۹- والعلّامة الحلّى لم يقل فى محمّد رضى اللَّه عنه فى (خلاصة

---

(۱) رجال الكشى: ۶۳- ۶۴/ ۱۱۱- ۱۱۶. ترجمة محمّد بن أبى بكر.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۰۵

الأقوال) إلّا: «محمّد بن أبى‌بكر، جليل القدر، عظيم المنزلة، من خواصّ علىّ عليه السلام» «۱».

فبأىّ دليلٍ نسب إليه القول بولادة محمّد فى حجّة الوداع؟

حلّ الإشكال بذكر النظائر ... ص: ۴۰۵

وأمّا حلّ الإشكال، فنقول: إنّ منشأ هذا الإشكال ليس إلّاالإستبعاد، ومجرّد الإستبعاد لا يكون دليلًا، بل يرتفع إذا حَصَلَ له نظير أو نظائر فى التاريخ، ولا شكّ أنّ اللَّه تعالى قادر على خلق أفرادٍ متميّزين فى الفهم والذكاء ... ونحن نذكر هنا بعضهم:

استقلّ بالكتابة وعمره أربع سنين ... ص: ۴۰۵

قال فى (منهج المقال) بترجمة المولى السيّد عبدالكريم بن طاووس العلوى الحسينى: «استقلّ بالكتابة واستغنى عن المعلّم فى أربعين يوماً، وعمره إذ ذاك أربع سنين» «۲».

وإذا كان كذلك، فأىّ استبعاد فى أنْ يأمر الابن البالغ ثلاث سنين أو أكثر أباه بقول كلمة لا إله إلّااللَّه، وهى من اولى الكلمات التى ينطق بها أطفال المسلمين؟

---

(۱) خلاصة الأقوال/ رجال العلّامة الحلّى: ۱۳۸/ ۳ باب محمّد.

(۲) منهج المقال فى علم الرجال: ۱۹۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۰۶

حفظ القرآن وهو ابن أربع سنين ... ص: ۴۰۶

وقال الشعرانى فى (لواقح الأنوار): «ومنهم: أبو محمّد سفيان بن عيينة- رضى اللّه عنه- حفظ القرآن وهو ابن أربع سنين، وكتب الحديث وهو ابن سبع سنين» «۱».

وفى (الكواكب الدرارى): «وأمّا سفيان، فهو بضمّ السين على المشهور وحكى كسرها وفتحها أيضاً، وهو أبو محمّد ابن عيينة بن أبى عمران الهلالى الكوفى، سكن مكّة ومات بها. قال: قرأت القرآن وأنا ابن أربع سنين، وكتبت الحديث وأنا ابن سبع سنين» «۲».

وإذا أمكن قراءة القرآن لمن هو فى سنّ أربع سنين- والحال أنّ عمر بن الخطّاب تعلّم سورة البقرة فقط فى إثنتى عشرة سنة كما فى (الدر المنثور) «۳» - كان من السّهل قبول تلقين كلمة لا إله إلّااللّه فقط، ممّن هو فى سنّ ثلاث سنين أو أكثر.

سمع الحديث وهو ابن أربع سنين ... ص: ۴۰۶

وأخرج مسلم بإسناده عن عبداللّه بن الزبير قال: «كنت أنا وعمر بن سلمة يوم الخندق مع النسوة فى أطم حسان، فكان يطأطىء لى مرّةً فأنظر وأطأطىء له مرّةً فينظر، فكنت أعرف أبى إذا مرَّ على فرسه فى السلاح إلى بنى

---

(۱) لواقح الأنوار فى طبقات الأخيار- ترجمة سفيان بن عيينة.

(۲) الكواكب الدرارى فى شرح البخارى ۱: ۱۶.

(۳) الدرّ المنثور فى التفسير بالمأثور ۱: ۵۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۰۷

قريظة. قال: وأخبرنى عبداللّه بن عروة عن عبداللّه بن الزبير قال: فذكرت ذلك لأبى فقال: ورأيتنى يا بنى؟ قلت: نعم».

فقال النووى بشرحه: «وفى هذا الحديث دليل لجواز ضبط الصبى‌وتمييزه وهو ابن أربع سنين. فإنّ ابن الزبير ولد عام الهجرة فى المدينة، وكان الخندق سنة أربع من الهجرة على الصحيح، فيكون فى وقت ضبطه لهذه القصّة دون أربع سنين. وفى هذا ردّ على ما قاله جمهور المحدّثين أنّه لا يصحّ سماع الصبى حتّى يبلغ خمس سنين، والصواب صحّته متى حصل التمييز وإنْ كان ابن أربع أو دونها. وفيه منقبة لابن الزبير لجودة ضبطه لهذه القصّة مفصّلةً فى هذا السن» «۱».

* والألطف من ذلك ما جاء عن عبداللّه بن محمّد بن عبدالرحمن الإصبهانى فى غير واحدٍ من الكتب، مثل: (الكفاية) للخطيب، و (علوم الحديث) لابن الصلاح، و (تدريب الراوى) للسيوطى، و (عمدة القارى) للعينى ... وغيرها ...

قال الخطيب: «سمعت القاضى أبا محمّد عبداللّه بن محمّد بن عبدالرحمن الإصبهانى يقول: حفظت القرآن ولى خمس سنين، وحملت إلى أبى بكر ابن المقرى لأسمع منه ولى أربع سنين.

فقال بعض الحاضرين: لا تسمعوا له فيما قرأ فإنّه صغير.

فقال لى ابن المقرى: إقرأ سورة الكافرون، فقرأتها ولم أغلط فيها.

فقال: إقرأ سورة التكوير، فقرأتها.

فقال لى غيره: إقرأ سورة والمرسلات، فقرأتها ولم أغلط فيها.

---

(۱) شرح صحيح مسلم للنووى ۱۵: ۱۸۹- ۱۹۰ كتاب الفضائل، فضائل طلحة والزبير.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۰۸

فقال ابن المقرى: إسمعوا له والعهدة علَىّ.

سمعت أباصالح صاحب أبی مسعود أحمد بن الفرات يقول: العجب من إنسانٍ يقرأ والمرسلات عن ظهر قلبه ولا يغلط فيها.

وحكى أنّ أبا مسعود ورد إصبهان ولم تكن كتبه معه، فأملى كذا وكذا ألف حديث عن ظهر قلبه، فلمّا وصلت الكتب إليه قوبلت بما أملى فلم تختلف إلّافی مواضع يسيرة» «۱».

وقال العينی: «حفظ القرآن أبو محمّد عبداللَّه بن محمّد الإصبهانی وله خمس سنين، فامتحنه فيه أبوبكر ابن المقری، وكتب له بالسماع وهو ابن أربع سنين» «۲».

فأیّ عجبٍ من محمّد بن أبی بكر إذا أمر أباه بأنْ يقول: لا إله إلّااللَّه؟

* وماذا يقول القائل إذا سمع ما جاء فی (علوم الحديث) لابن الصّلاح وغيره من الكتب من أنّه «قد بلغنا عن إبراهيم بن سعيد الجوهری قال: رأيت صبيّاً ابن أربع سنين وقد حمل إلی المأمون، وقد قرأ القرآن ونظر فی الرأی، غير أنّه إذا جاع بكی» «۳»؟

وعلی هذا الأساس، ذهب العلماء من الفريقين إلی أنّه يعتبر كلّ صغير بحاله، فمتی فهم الخطاب وميّز ما يسمعه، صحّ سماعه وإنْ كان دون خمس سنين، كما جاء فی كتاب (شرح البداية) للشهيد الثانی من أصحابنا، وفی (عمدة القاری) و (المنهل الروی) و (علوم الحديث) وغيرها من كتب القوم.

---

(۱) الكفاية فی علم الرواية: ۶۴- ۶۵/ باب ما جاء فی سماع الصغير.

(۲) عمدة القاری فی شرح البخاری ۲: ۶۸، كتاب العلم، باب قول النّبی: اللهمّ علّمه الكتاب.

(۳) علوم الحديث: ۷۵/ النوع الرابع والعشرون، معرفة كيفيّة سماع الحديث...

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۰۹

كان يقوم الليل وهو ابن ثلاث سنين ... ص: ۴۰۹

فإن بقی شیء من الشك والإستبعاد بعد ما تقدَّم، أوردنا ما ذكره أعلام القوم بترجمة سهل التستری، من أنّه كان يقوم الليل وهو ابن ثلاث سنين...

قال اليافعی: «وكان سبب سلوكه للطريق خاله محمّد بن سوار، فإنّه قال: كنت ابن ثلاث سنين، وكنت أقوم بالليل أنظر إلی صلاة خالی محمّد بن سوار، وكان يقوم باللّيل، وكان يقول: يا سهل، اذهب ونم فقد شغلت قلبی.

وقال لی يوماً خالی: ألا تذكر اللَّه الذی خلقك؟

فقلت: كيف أذكره؟

فقال: قل بقلبك فی الليل فی فراشك ثلاث مرّات من غير أن تحرّك به لسانك: اللَّه معی، اللَّه ناظری، اللَّه شاهدی.

فقلت» «... ۱».

وكذا فی (أحكام‌الدلالة علی تحرير الرسالة) للشيخ زكريا الأنصاری وغيره.

وإذا كان هذا ممكناً ممّن هو ابن ثلاث سنين، فقول محمّد لأبيه: قل لا إله إلّااللَّه أمكن...

سمع الحديث وعمره أقل من ثلاث سنين ... ص: ۴۰۹

وإذا كان ذلك أيضاً لا يكفی لرفع الإستبعاد عن قضيّة محمّد، فقد ذكر القوم سماع الصبیّ الذی سنّه أقل من ثلاث سنين للحديث من بعض الأئمّة وقبول ما حدّث به، وقد جاء ذلك فی (فتح الباقی- شرح ألفية العراقی)

---

(۱) مرآة الجنان ۲: ۱۴۹.

للشيخ أبى‌يحيى زكريا الأنصارى حيث قال:

«وكذا يقبل عندهم صبى حمل الحديث، ثمّ روى بعد البلوغ ما تحمّل فى حال صباه.

ومنع قوم القبول هنا، أى مسألة الصبى، لأنّ الصبى مظنّة عدم الضبط.

وردّ عليهم بإجماع الامّة على قبول حديث جماعةٍ من صغار الصحابة، تحمّلوه فى حال صغرهم، كالسبطين الحسن والحسين ابنى بنته صلّى اللَّه عليه وسلّم فاطمة، وكعبداللَّه بن الزبير والنعمان بن بشير وعبداللَّه بن عباس.

مع إحضار أهل العلم من المحدّثين وغيرهم للصّبيان مجالس التحديث، ثمّ قبولهم منهم ما حدّثوا به من ذلك بعد الحلم أى البلوغ، كما وقع للقاضى أبى عمرو الهاشمى، فإنّه سمع سنن أبى داود من اللؤلؤى وله خمس سنين، واعتدّ الناس بسماعه وحملوه عنه، وقال يعقوب الدورقى: حدّثنا أبو عاصم قال: أتيت بابنى إلى ابن جريج وسنّه أقل من ثلاث سنين، فحدّثه» «۱».

توكّل فى عقد الزواج وله ثلاث سنين ... ص: ۴۱۰

بل لقد تحمّل الطفل الذى له ثلاث سنين الوكالة فى عقد الزواج! وذلك ما أخرجه أحمد فى (المسند) فى تزوّج رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم بامّ سلمة امالمؤمنين، ورواه عنه ابن القيّم فى (زاد المعاد) قال:

«قال الإمام أحمد فى المسند: حدّثنا عفّان بن حماد بن سلمة، أخبرنا ثابت قال: حدّثنى ابن عمر بن أبى سلمة، عن أبيه، عن امّ سلمة: أنّها لمّا انقضت عدّتها من أبى سلمة، بعث إليها رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم، فقالت: مرحباً برسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم، إنّى امرأة مصبية، وليس أحد

(۱) فتح الباقى- شرح ألفيّة العراقى ۲: ۱۵- ۱۸/ متى يصحّ تحمّل الحديث...

من أوليائى حاضراً. الحديث، وفيه:

فقالت لابنها عمر: قم، فزوّج رسول اللَّه، فزوّجه» «۱».

وأخرجه سائر المحدّثين بطرقٍ اخرى.

وروى ابن الأثير فى (اسد الغابة) قال:

«أخبرنا يعيش بن صدقة بإسناده عن أحمد بن شعيب: أخبرنا محمّد بن إسماعيل بن إبراهيم، نا يزيد، عن حمّاد بن سلمة، عن ثابت البنانى، حدّثنى ابن عمر ابن أبى سلمة، عن أبيه عن امّ سلمة قال: لمّا انقضت عدّتها من أبى سلمة، بعث إليها أبوبكر يخطبها عليه، فلم تزوّجه، فبعث إليها رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم عمر بن الخطّاب يخطبها عليه فقالت: أخبر رسول اللَّه إنّى أمرأة غيرى وإنّى امرأة مصبية، وليس أحد من أوليائى شاهداً. فأتى رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم، فذكر ذلك له، فقال: إرجع إليها فقل لها:

أمّا قولك: إنّى امرأة غيرى فأدعو اللَّه فيذهب غيرتك.

وأمّا قولك: إنّك امرأة مصبية، فستكفين صبيانك.

وأمّا قولك: ليس أحد من أوليائى شاهداً، فليس أحد من أوليائك- شاهد ولا غائب- يكره ذلك.

فقال لابنها عمر: قم فزوّج رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم. فزوّجه» «۲».

هذا، وقد كان لعمر بن أبى سلمة فى ذلك الوقت ثلاث سنين أو سنتان، إذ كان له يوم قبض رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم

تسع سنين بالإتفاق، فإن كان قد وقع الزواج المذكور فی شهر شوال من السنة الرابعة من الهجرة

(۱) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۱: ۲۶/ فصل فی أزواجه.

(۲) اسد الغابة فی معرفة الصحابة ۶: ۳۴۲. ترجمة امّ سلمة رضی اللَّه عنها.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۱۲

فهو ابن ثلاث، وإن كان قد وقع فی السنة الثالثة فعمره أقل من سنتين.

وقد التفت ابن القيّم إلی هذه الامور عندما قال بعد رواية الحديث:

«وفی هذا نظر، فإنّ عمر هذا كان سنّه لمّا توفّی رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وسلّم تسع سنين، ذكره ابن سعد، وتزوّجها رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وسلّم فی شوّال سنة أربع، فيكون له من العمر حينئذٍ ثلاث سنين، ومثل هذا لا يزوّج.

قال ذلک ابن سعد وغيره».

وكأنّه لذلک اضطرّ أحمد بن حنبل لأنْ ينكر صغر سنّ عمر بن أبی سلمة، قال ابن القيّم:

«ولمّا قيل ذلک للإمام أحمد قال: من يقول إنّ عمر كان صغيراً؟ قال أبوالفرج ابن الجوزی: ولعلّ أحمد قال هذا قبل أن يقف علی مقدار سنّه، فقد ذكر مقدار سنّه جماعة من المؤرخين، ابن سعد وغيره».

ومن العلماء من اضطرّ لأنْ يحرّف الحديث، فيجعل الذی زوّج ام سلمة من رسول اللَّه عمر بن الخطّاب لا ابنها عمر، لكنّ هذا أيضاً غير مفيد، فقد روی ابن القيّم عن الواقدی:

«إنّ رسول اللَّه خطب امّ سلمة إلی ابنها عمر بن أبی سلمة، فزوّجها من رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وسلّم وهو يومئذٍ غلام صغير» «۱».

أجابت ابنة ابن عربی فی مسألةٍ فقهيّة وهی فی سنّ الرضاعة ... ص: ۴۱۲

وإنْ تعجب، فعجبٌ قصّة ابنة ابن عربی الأندلسی صاحب (الفتوحات)، إذْ أجابت عن مسألةٍ فقهيّة جهلها عمر بن الخطّاب وكبار الأصحاب، وهی فی

(۱) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۱: ۲۶- ۲۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۱۳

سنّ الرضاعة، نحو سنةٍ أو قريب منها!!...

ذكر ذلک ابن عربی فی كتابه المذكور، والشعرانی فی مختصره المسمّی (لواقح الأنوار القدسيّة) وأورده الحلبی فی (سيرته) حيث قال بعد ذكر المتكلّمين فی المهد:

«ويضمّ لهؤلاء ما ذكر الشيخ محی الدين ابن عربی رحمه اللَّه سبحانه:

قلت لابنتی زينب مرّةً- وهی فی سنّ الرضاعة، قريباً عمرها من سنة-: ما تقولين فی الرجل يجامع حليلته ولم ينزل؟ فقالت: يجب عليه الغسل.

فتعجّب الحاضرون من ذلک.

ثمّ إنّی فارقت تلک البنت وغبت عنها سنةً فی مكة، وكنت أذنت لوالدتها فی الحج، فجاءت مع الحج الشامی، فلمّا خرجت لملاقاتها رأتنی من فوق الجمل وهی ترضع، فقالت بصوت فصيح قبل أن ترانی امّها: هذا أبی، وضحكت، ورمت بنفسها إلیّ.

قال: وقد رأيت- أی علمت- من أجاب امّه بالتسميت وهو فی بطنها حين عطست، وسمع الحاضرون كلّهم صوته من جوفها. شهد

عندی الثقات بذلک» «۱».

تکلّم محمّد مع أبیه عند موته فی المصادر السنیّة ... ص: ۴۱۳

وبعد، فلا یتوهمنّ أحد بانحصار خبر تکلّم محمّد بن أبی بکر مع أبیه عند موته، بکتاب سلیم بن قیس، فقد وجدنا فی (سرّ العالمین) وهو من

(۱) السیرة الحلبیّة ۱: ۷۷- ۷۸/ باب ذکر مولده «ص».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۱۴

مؤلفات أبی‌حامد الغزالی کما اعترف بذلک الذهبی فی (میزانه) «۱» أنّه «دخل محمّد بن أبی‌بکر علی أبیه فی مرض موته فقال له: یا بنی، ائت بعمّک عمر لُاوصی له بالخلافهٔ، فقال: یا أبت، کنت علی حقٍّ أو باطل؟ فقال: علی حق، فقال: وصّ بها لأولادک إن کانت حقّاً، وإلّا فمکّنها لسواک. ثمّ خرج إلی علی، فجری ما جری» «۲».

ووجدنا هذا فی (تذکرهٔ خواص الامّهٔ) «۳» لسبط ابن الجوزی- وهو من علماء أهل السنّهٔ، وقد اعتمد کبار علمائهم علی کتبه، واستندوا إلی أقواله، ووصفوه بالإمامهٔ والحفظ ونحو ذلک من الأوصاف الجلیلهٔ ... وترجم له غیر واحد من المشاهیر، کمحمود بن سلیمان الکفوی فی کتابه المعروف الذی وضعه بتراجم علماء الحنفیّهٔ وأسماه ب (کتائب أعلام الأخیار من فقهاء مذهب النعمان المختار) إذ قال فیه:

«یوسف بن قزغلی بن عبداللَّه البغدادی، سبط الحافظ أبی الفرج ابن الجوزی الحنبلی، صاحب مرآهٔ الزمان فی التاریخ، ذکره الحافظ شرف الدین فی معجم شیوخه، کان والده مع موالی الوزیر عرف الدین بن هجیرهٔ، ویقال فی والده قزغلی بحذف القاف وبالقاف أصح.

ولد فی سنهٔ إحدی وثمانین وخمسمائهٔ ببغداد، ونشأ ببغداد وتفقّه وبرع

(۱) میزان الاعتدال ۱: ۵۰۰ ترجمهٔ الحسن الصباح. وانظر سیر أعلام النبلاء ۱۹: ۳۲۸ بترجمهٔالغزالی.

(۲) سرّ العالمین: ۱۱/ باب فی ترتیب الخلافهٔ والمملکهٔ.

(۳) تذکرهٔ خواص الامّهٔ: ۶۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۱۵

وسمع من جدّه لُامّه، وکان حنبلیّاً فتحنبل فی صغره لتربیهٔ جدّه، ثمّ رحل إلی الموصل، وسمع بالموصل ثمّ رحل إلی دمشق وهو ابن نیف وعشرین سنهٔ وسمع بها، وتفقّه علی جمال الدین الحصیری، وتحوّل حنفیّاً لمّا أنابه قزغلی ابن عبداللَّه کان علی مذهب الحنفیّهٔ.

وکان إماماً عالماً فقیهاً واعظاً جیّداً نبیهاً، یلتقط الدرر من کلمه، ویتناثر الجوهر من حکمه، ویصلح المذنب عندما یلفظ، ویتوب الفاسق العاصی حین ما یعظ، یصدع القلب بخطابه ویجمع العظام النخرهٔ بجنابه، لو استمع له الصخر لانفلق، والکافر الجحود لآمن وصدّق، وکان طلق الوجه، دائم البشر، حسن المجالسهٔ، ملیح المحاورهٔ، یحکی الحکایات الحسنهٔ وینشد الأشعار الملیحهٔ، وکان فارساً فی البحث، عدیم النظیر، مفرط الذکاء، إذا سلک طریقاً ینقل فیها أقوالًا ویخرج أوجهاً، وکان من وحداء الدهر بوفور فضله وجودهٔ قریحته وغزارهٔ علمه وحدّهٔ ذکائه وفطنته، وله مشارکهٔ فی العلوم ومعرفهٔ بالتواریخ.

وکان من محاسن الزمان وتواریخ الأیّام، وله القبول التام عند العلماء والامراء والخاص والعام، وله تصانیف معتبرهٔ مشهورهٔ»....

ووجدناه فی روایهٔ الحافظ السمهودی بلفظ: «ودخل محمّد بن أبی بکر رضی اللَّه عنه علی أبیه فی مرض موته فقال: ائت بعمّک عمر

لُاوصی له بالخلافة. فقال: یا أبة، کنت علی حقّ أم علی باطل؟ قال: علی حق. قال:
فارض لولدک ما رضیت لنفسک».

وهل قدح أحد من أعلام الإمامیّة فی کتاب سلیم ...؟ ص: ۴۱۵

قد عرفت أنّ ما نسبه إلی صاحب البحار من أنّ بعض أعاظم الإمامیّة طعن فی سلیم بن قیس وکتابه، لا أساس له من الصحّة...
استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۱۶
والعلّامة الحلّی فی کتاب (خلاصة الأقوال) لا یقول بعدم اعتبار الکتاب، ونسبة ذلک إلیه کذب آخر، وإنّما ذکر الإختلاف حوله، ثمّ حکم بعدالة سلیم، وتوقّفه عن قبول بعض أخبار الکتاب لا یدلّ علی القول بعدم اعتبار الکتاب، لأنّ التوقّف فی قدر معیّنٍ من الروایات یشعر بقبول ما عداه، والتوقّف عن القبول لذلک القدر لا یعنی الردّ له.
وکلمات الرجل فی اسم الشیخ حسن بن داود الحلّی واسم کتابه، مضطربة جدّاً، ممّا یدلّ علی جهله بأسماء علماء أهل الحق وأسماء کتبهم، فکیف یرید التکلّم عن أحوالهم والحال هذه؟ لکن لا اختصاص لهذا الجهل بهذا الرجل ... فقد سبقه إلی ذلک صاحب (الصواقع) وصاحب (التحفة) علی عادته.
ثمّ إنّ هذا الشیخ وإنْ کان من کبار علماء الطائفة، إلّاأنّ غرض الرجل من وصفه بالإمام المقتدی وشیخ الطائفة، الأفقه الأعرف بالأحادیث ... غیر خافٍ علی النبیه ... وإلّا فإنّ أحداً من أصحابنا لم یصفه بهذا الألقاب.
والذی فی کتاب ابن داود الحلّی نقلًا عن الشیخ الطوسی هو: «ینسب إلیه الکتاب المشهور» ولیس فی العبارة جملة «وهو موضوع»! بل إنّ الشیخ یقول فی (الفهرست) ما نصّه:
«سلیم بن قیس الهلالی، یکنّی أبا صادق، له کتاب، أخبرنا به ابن أبی جید، عن محمّد بن الحسن بن الولید، عن محمّد بن أبی القاسم الملقّب بماجیلویه، عن محمّد بن علی الصیرفی، عن حمّاد بن عیسی وعثمان بن عیسی، عن أبان بن أبی عیّاش، عن سلیم بن قیس.
ورواه حمّاد بن عیسی، عن إبراهیم بن عمر الیمانی عن سلیم بن
استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۱۷
قیس» «۱».
هذا، ولم ینقل أحد من الرجالیین عن الشیخ القول بوضع کتاب سلیم ابن قیس أبداً، وهذه کتبهم متوفّرة لکلّ أحد.
وبعد؛
فلو فرض اشتمال کتاب سلیم- الذی لیس من الکتب التی یستنبط منها أحکام الحلال والحرام فی الشریعة، وإنّما موضوعه الأحادیث والأخبار المتعلّقة بحوادث صدر الإسلام والوقائع بعد وفاة النبی علیه وآله الصلاة والسلام- علی خبرٍ لا یرتضیه بعض علماء الطائفة، فإنّ ذلک لا یوجب طعناً فی المذهب الحق ... بخلاف أهل الخلاف، فإنّ جمیع معالم مذاهبهم من الاصول والفرع متّخذة من هذه الکتب التی بأیدینا، ممّا سمّی بالصحاح وغیرها، والحال أنّه قد ثبت باعتراف أئمّتهم اشتمال الکتابین المشهورین بالصحیحین- فضلًا عن غیرهما- علی الأباطیل والأکاذیب والموضوعات، کما ستقفت- بحمد اللَّه تعالی- علی بعض التفصیل فی ذلک، وباللَّه التوفیق.

هل کان سلیم یری أنّ الأئمّة ثلاثة عشر ...؟ ص: ۴۱۷

ونسب إلی سلیم فی کتابه القول بکون الأئمّة ثلاثة عشر لا اثنی عشر، وقد روی عن أبی عبداللَّه علیه السلام أنّه قال: من ادّعی أنّه إمام ولیس بإمام، یوم القیامة «تری الذین کذبوا علی اللَّه وجوههم مسوّدة» قال الراوی: قلت:
وإنْ کان علویّاً فاطمیّاً؟ قال: وإن کان علویّاً فاطمیّاً.

وفی (اعتقادات) الصدوق: والظلم هو وضع الشیء فی غیر موضعه،

(۱) کتاب الفهرست للشیخ الطوسی: ۱۴۳/ ۳۴۶.

فمن ادّعی الإمامة ولیس بإمام فهو الظالم الملعون، ومن وضع الإمامة فی غیر أهلها فهو ظالم ملعون.

وفی (الفصول المهمّة) عن أبی عبداللَّه علیه السلام قال: ثلاثة لا یکلّمهم اللَّه یوم القیامة ولا یزکّیهم ولهم عذاب ألیم: من ادّعی الإمامة من اللَّه ولیست له، ومن جحد إماماً من اللَّه، ومن زعم أنّ لهما فی الإسلام نصیباً.

ومقتضی هذه الأخبار وأمثالها: خروج المدعی للإمامة کذباً، وکذا القائل بإمامته، عن الإسلام.

وکیف یجتمع هذا مع تلک المناقب الجلیلة التی تذکر لسلیم وکتابه؟

أقول:

إنّه علی فرض وجود هذا المعنی فی کتاب سلیم، فإنّ جعل ذلک من افتراءات سلیم افتراء علی سلیم، لأنّ من یدّعی وجوده فی کتاب سلیم لا یقول بثبوت نسبة الکتاب إلیه.

إلّاأنّه قد تبیّن بعد النظر الدقیق والفحص التام فی ألفاظ الکتاب: عدم وجود ما یدلُّ علی إمامة ثلاثة عشر إمام بعد النبی، بأنْ یکون هناک إمام آخر غیر الأئمّة وأوصیاء رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم الإثنی عشر ... بل الأمر بالعکس، فقد وقع التصریح فی مواضع عدیدة من الکتاب بکون الأئمّة اثنی عشر، وأنّ الأحد عشر منهم من أولاد أمیرالمؤمنین وسیّد الوصیّین علی ابن أبی‌طالب:

فمنها: نقلًا عن عبداللَّه بن جعفر أنّه قال: سمعت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم یقول: لیس فی جنّة عدنٍ منزل أفضل ولا أشرف ولا أقرب من العرش من منزلتی، ومعی فیه اثنا عشر من أهل بیتی، أوّلهم علیّ بن أبی

طالب سیّدهم وأفضلهم وأحبّهم إلی اللَّه ورسوله، وابنتی فاطمة سیّدة نساء أهل الجنّة وهی زوجته فی الدنیا والآخرة، وابنای الحسن والحسین سیّدا شباب أهل الجنّة، وتسعة من ولد الحسین، الذین أذهب اللَّه عنهم الرجس وطهّرهم تطهیراً، هداة مهدیّون، وأنا المبلّغ عن اللَّه وهم المبلّغون عنّی، وهم حجج اللَّه تبارک وتعالی علی خلقه وشهداؤه فی أرضه، من أطاعهم أطاع اللَّه ومن عصاهم عصی اللَّه، لا تبقی الأرض طرفة عین إلّاببقائهم ولا تصلح إلّا بهم، یخبرون الامّة بأمر دینهم، حلالهم وحرامهم، یدلّونهم علی رضا ربّهم وینهونهم عن سخطه» «۱».

ومنها: عنه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم: «علی أخی ووزیری ووارثی ووصیّی وخلیفتی فی امّتی وولی کلّ مؤمنٍ بعدی، ثمّ ابنی الحسن ثمّ ابنی الحسین، ثمّ تسعة من ولد ابنی الحسین، واحد بعد واحد، القرآن معهم وهم مع القرآن، لا یفارقونه ولا یفارقهم حتّی یردوا علَیّ الحوض» «۲».

ومنها: عن علیّ علیه السلام فی حدیث: «فأملی علیّ ما أراد أن یکتب فی الکتف، وأشهد علی ذلک ثلاثة رهط: سلمان وأباذر والمقداد، وسمّی من یکون من أئمّة الهدی، الذین أمر اللَّه المؤمنین بطاعتهم إلی یوم القیامة، فسمّانی أوّلهم ثمّ ابنیّ هذان، أومأ بیده إلی الحسن والحسین، ثمّ تسعة من ولد ابنی هذا، یعنی الحسین» «۳».

ومنها: عن علی علیه السلام أنّه قال: «یا سلیم، إنّ أوصیائی أحد عشر

(۱) کتاب سلیم بن قیس ۲: ۸۴۰، الحدیث الثانی والأربعون.

(۲) المصدر نفسه ۲: ۶۴۵، الحدیث الحادی عشر.

(٣) المصدر نفسه ٢: ٦٥٨، الحديث الحادى والعشرون.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج١، ص: ٤٢٠

رجلًا من ولدى، أئمّة هداة مهديّون» «١».

وإذا كـان سـليم يروى هـذه النصوص فى كتـابه، فلا يعقـل أنْ يروى مـا يـدلّ على كون الأئمّـة ثلاثـة عشر، فيتناقض ويكـذّب تلك النصوص المتكثّرة، ومن هنـا، فقـد قـال الـدهلوى فى (التحفـة) أنّ من حكم العقل أنّه إذا روى الإنسان حـديثاً عن بعض الأكابر أن لا يروى هو ما يكذّب ذلك الحديث.

والظاهر وقوع الإشـتباه ممّن نسب إلى كتاب سـليم القول بكون الأئمّة ثلاثة عشـر، وكأنّ منشأ الإشتباه ما رآه فى الكتاب من الخبر فى أنّه سيكون من ولد النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم اثنا عشر إماماً، فتوهّم أنّ الأئمّة من بعده على والإثنا عشر، فهم ثلاثة عشر إماماً.

لكنّ أميرالمؤمنين عليه السـلام داخل فى الاثنى عشـر، وعدّه فى أولاد النبى صـلّى اللَّه عليه وآله وسـلّم مجازاً صحيح بلا ريب، لكونه بمنزلة ابنه بلا كلام ... قال الشيخ التقى المجلسـى: «بل فيه- أى فى كتاب سليم- إنّ الأئمّة اثنا عشر من ولد رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم، وهو على التغليب، مع أنّ أميرالمؤمنين عليه السـلام كان بمنزلة أولاد رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه وآله وسـلّم، كما أنّه كان أخاه، وأمثال هذه العبارة موجودة فى الكافى وغيره» «٢».

وقال أبو على فى (منتهى المقال):

«وأمّا كون الأئمّـة ثلاثـة عشـر، فإنّى تصـفّحت الكتاب من أوّله إلى آخره، فلم أجـده فيه، بل فى مواضع عديدة إنّهم إثنا عشـر، وأحد عشر من ولد

---

(١) المصدر نفسه ٢: ٨٢٤، الحديث السابع والثلاثون.

(٢) روضة المتقين فى شرح من لا يحضره الفقيه ١٤: ٣٧١.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج١، ص: ٤٢١

على» «١».

وتلخّص:

أنّه لم يثبت عند القائلين باعتبار كتاب سليم وجود إمامة غير الأئمّة الإثنى عشر فيه، كما هو فى نفس الأمر كذلك...

ووقوع الإشـتباه ممّن يقدح فى كتاب سـليم ولا يرى اعتباره ... ليس بعزيز، وما أكثر الأوهام والأغلاط الواقعة من محدّثى أهل السـنّة، وليس منهم أحـد إلّاوقـد صـدر منهم الوهم والغلط، حتّى الصّـحابة، كما يظهر بالرجوع إلى (عين الإصابـة فى اسـتدراك عائشـة على الصحابة) وغيره من كتب تلك العصابة.

هل لكتاب سليم راوٍ غير أبان ... ص: ٤٢١

لقـد نسب إلى تصـانيف الشـيخين، ومؤلفات الحسـنين، وإفادات على بن أحمـد العقيقى، وعلى بن أبى طالب القيروانى: إنّ سـليماً لم يكن يظهر كتابه لأحدٍ، حتّى إذا كان آخر عمره ويأس من الحياة، قال ابن أبى عيّاش:

«فدعانى وخلا بى وقال: يا أبان! قد جاورتك فلم أر منك إلّاما احبّ، وإنّ عندى كتباً سمعتها عن الثقات وكتبتها بيدى، فيها أحاديث لا احبّ أن تظهر للنّاس، لأنّ النّاس ينكرونها ويعظّمونها وهى حقّ- إلى أن قال-:

وإنّى هممت حين مرضت أن أحرقها، فتأثّمت من ذلك وفظعت به، فإن جعلت لى عهـد اللَّه وميثاقه أن لا تخبر بها أحداً ما دمت حيّاً، ولا تحدّث بشىء منها بعد موتى، إلّامن تثق به كثقتك بنفسك، وإن حدث بك حدث أن

(۱) منتهی المقال ۳: ۳۷۹/ ترجمة سلیم بن قیس.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۲۲

تدفعها إلی من تثق به من شیعة علیّ بن أبی‌طالب ممّن له دین وحسب.

فضمنت ذلک له، فدفعها إلیّ، وقرأها کلّها علَیّ، فلم یلبث سلیم أن هلک.

فنظرت فیها بعده، وفظعت بها، وأعظمتها واستصعبتها، لأنّ فیها هلاک جمیع امّة محمّد صلّی اللّه علیه وآله وسلّم، من المهاجرین والأنصار والتابعین، غیر علیّ بن أبی طالب وأهل بیته علیهم السلام وشیعته.

فکان أوّل من لقیت- بعد قدومی البصرة- الحسن بن أبی الحسن البصری، وهو یومئذ متوار من الحجّاج، والحسن یومئذ من شیعة علیّ بن أبی طالب، من مفرطیهم، نادم متلهّف علی ما فاته من نصرة علیّ والقتال معه یوم الجمل، فخلوت به فی شرقی دار أبی خلیفة الحجّاج بن أبی غیاث، فعرضتها علیه، فبکی ثمّ قال: ما فی حدیثه شیء إلّاحقّ، قد سمعته من الثقات من شیعة علیّ وغیرهم» «۱».

فمن مراجعة هذه الکتب یظهر انحصار روایة کتاب سلیم بأبان بن أبی‌عیاش...

وأبان عند الإمامیّة ضعیف أو کذّاب ...؟ ص: ۴۲۲

لکنّ أجلّاء هذه الطائفة، کابن داود وغیره من أکابر فنّ التنقید، یصرّحون بضعفه، وجمع منهم قالوا: هومفتر کذّاب، وأنّه الذی افتری علی سلیم ووضع الکتاب علیه، فاعتبروا یا اولی الأبصار.

أقول:

أمّا قول «الشیخین» بانحصار روایة کتاب سلیم بأبان بن أبی عیّاش، فإنْ أراد من «الشیخین»: الکشّی والنجاشی،- کما هو مصطلح العلّامة المجلسی

(۱) کتاب سلیم بن قیس ۲: ۵۵۸- ۵۵۹. مقدّمة الکتاب.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۲۳

فی أوائل البحار- فهما غیر قائلین بالمقالة المذکورة، کما لا یخفی علی من طالع کتابیهما ... وهذه عبارة الکشی:

«سلیم بن قیس الهلالی: حدّثنی محمّد بن الحسن البراثی قال: حدّثنا الحسن بن علی بن کیسان، عن إسحاق بن إبراهیم بن عمر الیمانی، عن ابن اذینة، عن أبان بن أبی عیاش قال: هذا نسخة کتاب سلیم بن قیس العامری ثمّ الهلالی، دفعه إلیّ أبان بن أبی عیاش وقرأه، وزعم أبان أنّه قرأه علی علیّ بن الحسین صلوات اللّه علیهما، قال: صدق سلیم رحمة اللّه علیه، هذا حدیث نعرفه.

محمّد بن الحسن قال: حدّثنا الحسن بن علی بن کیسان، عن إسحاق ابن إبراهیم، عن ابن اذینة، عن أبان بن أبی عیاش، عن سلیم بن قیس الهلالی قال قلت لأمیرالمؤمنین علیه السلام: إنّی سمعت من سلمان ومن مقداد ومن أبی ذر أشیاء فی تفسیر القرآن ومن الروایة عن النبی صلّی اللّه علیه وآله وسلّم، وسمعت منک تصدیق ما سمعت منهم، ورأیت فی أیدی الناس أشیاء کثیرة من تفسیر القرآن ومن الأحادیث عن نبیّ اللّه صلّی اللّه علیه وآله وسلّم تخالفونهم، وذکر الحدیث بطوله.

فقال أبان: فقدّر لی بعد موت علی بن الحسین علیهما السلام أنّی حججت ولقیت أباجعفر محمّد بن علیّ علیهما السلام، فحدّثته بهذا الحدیث کلّه لم أخط منه حرفاً، فاغرورقت عیناه ثمّ قال: صدق سلیم، قد أتی أبی بعد قتل جدّی الحسین علیه السلام وأنا قاعد عنده، فحدّثه بهذا الحدیث بعینه فقال له أبی: صدقت، قد حدّثنی أبی وعمّی الحسن بهذا الحدیث عن أمیرالمؤمنین علیه السلام، فقالا: صدقت، قد حدّثک بذلک ونحن شهود، ثمّ

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۲۴

حدّثاه أنّهما سمعا ذلك من رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم، ثمّ ذكر الحديث بتمامه» «۱».

وعبارة النجاشي ليس فيها ذكرٌ من رواية أبان، فضلًا عن كون الرواية منحصرة فيه، بل صرّح برواية إبراهيم بن عمر اليماني، وهذا نصّ كلامه:

«سليم بن قيس الهلالي، يكنّى أبا صادق، له كتاب، أخبرني علي بن أحمد القمي قال: حدّثنا محمّد بن الحسن بن الوليد قال: حدّثنا محمّد بن أبي‌القاسم ماجيلويه، عن محمّد بن علي الصيرفي، عن حمّاد بن عيسى وعثمان بن عيسى، قال حمّاد بن عيسى: وحدّثنا إبراهيم بن عمر اليماني، عن سليم بن قيس بالكتاب» «۲».

وإنْ أراد من «الشيخين» الطوسي والنجاشي- كما هو مصطلح التقي المجلسي في رجال روضة المتقين- فقد عرفت كلام النجاشي آنفاً، وكلام الشيخ الطوسي في (الفهرست) سابقاً، وقد ذكر تعدّد الطريق إلى الكتاب. وأمّا (كتاب الرجال) للشيخ الطوسي، فلم ينقل أحد من العلماء الإنحصار المذكور عنه، كما لا يخفى على من تتبع، وكيف يدّعى ذلك وقد نصَّ في (الفهرست) على رواية إبراهيم بن عمر اليماني الكتاب كذلك؟

فظهر الكذب والإفتراء على هؤلاء الأئمّة الأجلّاء.

وأمّا أنّ «الحسنين» - والمقصود منهما: العلّامة الحلّي، وهو الحسن بن المطهّر، والشيخ حسن بن داود الحلّي- يقولان بالمقالة المذكورة، فهذا أيضاً كذب، لأنّ العلّامة الحلّي- وإنْ أورد قصّة تسليم الكتاب إلى أبان، نقلًا عن

(۱) رجال الكشي: ۱۰۴- ۱۰۵/ ۱۶۷.

(۲) رجال النجاشي: ۸/ ۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۲۵

السيّد علي بن أحمد العقيقي- فإنّ ابن داود لم يذكرها، لا بترجمة سليم ولا بترجمة أبان، من كتابه في الرجال.

وأمّا نسبة ذلك القول إلى القيرواني، والإحتجاج به، فموقوفة على وثاقة القيرواني، وكونه من علماء أهل الحق، ثمّ التصريح باسم الكتاب المنقول عنه ... مع أنّه ليس من علماء الشيعة المشاهير، وليست له ترجمة في كتب الرجال، ولا نقل عنه في مسألتنا هذه في كتابٍ من كتبنا ... نعم، له ذكر في كتب أهل السنّة، وقد نقل عنه الحافظ السهيلي الوجه في اسم ذي القرنين في كتابه (الروض الأنف) «۱».

وأمّا السيّد العقيقي، فقد قال العلّامة الحلّي في (الخلاصة):

«قال السيّد علي بن أحمد العقيقي: كان سليم بن قيس من أصحاب أميرالمؤمنين عليه السلام، طلبه الحجاج ليقتله، فهرب وآوى إلى أبان بن أبي عياش، فلمّا حضرته الوفاة قال لأبان: إنّك لك عليَّ حقّاً، وقد حضرني الموت، يا ابن أخي، إنّه كان من الأمر بعد رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم كيت وكيت، وأعطاه كتاباً، فلم يرو عن سليم بن قيس أحد من الناس سوى أبان» «۲».

ومن العجيب: ما ذكره من قصد سليم إحراق الكتاب وهو يريد التعريض بسليم، لأنّ سليماً إنْ كان قد قصد ذلك ولم يفعله، فقد فعل ذلك أبوبكر بن أبي قحافة!! لرواية القوم كلّهم أنّه قد أحرق ما جمعه من الحديث

(۱) الروض الانف ۳: ۱۷۸.

(۲) خلاصة الأقوال: ۸۳، ترجمة سليم بن قيس.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۲۶

عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم «۱».

هذا كلّه فيما يتعلّق بتسليم سليم الكتاب إلى أبان بن أبى عياش.

وأمّا مسألة وثاقة أبان ... فإنّ أبان بن أبى عيّاش لا توثيق له فى كتب أصحابنا أصلًا...

أبان من مشايخ أبى حنيفة وأبى يوسف ... ص: ۴۲۶

لكنّ الرّجل من مشايخ أبى حنيفة إمامهم الأعظم، ومن رجال مسنده، حيث روى عنه فيه فى مواضع عديدة، كالرواية التالية:

«أبو حنيفة: عن أبان بن أبى عياش، عن إبراهيم بن عبداللّه بن مسعود- رضى اللّه عنه- قال: رمقت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فى الوتر، فرأيته قنت قبل الركوع» «۲».

وقد مدح بعض الأعلام منهم رجال مسند أبى حنيفة، حتّى قال الشعرانى فى (الميزان):

«قد منّ اللّه تعالى علىّ بمطالعة مسانيد الإمام أبى حنيفة الثلاثة من نسخةٍ عليها خطوط الحفّاظ، آخرهم الحافظ الدمياطى، فرأيته لا يروى حديثاً إلّاعن خيار التابعين العدول الثقاة، الذين هم من خير القرون، بشهادة رسول اللّه...

فكلّ الرواة الذين بينه وبين سول اللّه عدول أخيار، ليس فيهم كذّاب ولا متّهم بكذب. وناهيك- يا أخى- بعدالة من ارتضاهم الإمام أبو حنيفة، رضى اللّه عنه، لأنْ يأخذ عنهم أحكام دينه، مع شدّة تورّعه» «... ۳».

---

(۱). تذكرة الحفاظ ۱: ۵/ ترجمة أبى بكر.

(۲) جامع مسانيد أبى حنيفة ۱: ۳۱۷/ الباب الخامس، فى الصلاة.

(۳) الميزان للشعرانى ۱: ۸۲- ۸۳/ فصل، فى تضعيف قول من قال: إنّ أدلّة مذهب أبى حنيفة ضعيفة غالباً.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۲۷

وأيضاً: فأبان من مشايخ القاضى أبى يوسف، وقد أخرج عنه فى كتابه (الخراج) فقال فى موضع:

«حدّثنى أبان بن أبى عياش، عن الحسن البصرى، عن أنس بن مالك، عن النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم قال: ليس فيما دون خمسة أوسق من البرّ والذرّة والتمر والزبيب صدقة، ولا فى ما دون خمسة أواقى صدقة، ولا فيما دون خمسٍ من الإبل صدقة» «۱».

وأيضاً: فقد روى المزّى فى (تهذيب الكمال) قال: «وقال محمّد بن موسى الحرشى وعبدالرحمن بن المبارك العيشى، عن حماد بن زيد قلت لسلم العلوى: حدّثنى، قال: يا بُنىّ عليك بأبان، فإنّى قد رأيته يكتب بالليل عند أنس بن مالك عند السراج. زاد العيشى عن حماد قال: فذكرت ذلك لأيّوب فقال: ما زال نعرفه بالخير منذ كان» «۲».

لكنّك تجد الذمّ الشديد له فى كتبهم بكثرة، ونظائره فى أئمّتهم ورواة صحاحهم كثيرون جدّاً...

تكلّم القوم فى أبان ... ص: ۴۲۷

وإليك ترجمة أبان عند الذهبى.

«أبان بن أبى عياش فيروز، وقيل: دينار، الزاهد، أبو إسماعيل البصرى، أحد الضعفاء، وهو تابعى صغير، تحمّل عن أنس وغيره، وهو من موالى عبدالقيس.

---

(۱) الخراج للقاضى أبى يوسف: ۵۳/ فصل، ما ينبغى أن يعمل به فى السواد.

(۲) تهذيب الكمال ۲: ۲۰- ۲۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۲۸

قال شعیب بن حرب: سمعت شعبة یقول: لأن أشرب من بول حماری حتّی أروی، أحبّ إلیّ من أقول ثنا أبان بن أبی عیاش.

وروی ابن إدریس وغیره عن شعبة قال: لأن یزنی الرجل خیر من أن یروی عن أبان.

قال أحمد: هو متروک الحدیث.

کان وکیع إذا مرّ علی حدیثه یقول: رجل، ولا یسمّیه استضعافاً له.

وقال یحیی بن معین: متروک. وقال مرّة: ضعیف.

وقال أبو عوانة: کنت لا أسمع بالبصرة حدیثاً إلّاجئت به أبان، فحدّثنی به عن الحسن حتّی جمعت عنه مصحفاً، فما استحلّ أن أروی عنه.

وقال أبو إسحاق السعدی الجوزجانی: ساقط. وقال مرّة: متروک.

ثمّ ساق ابن عدی لأبان جملة أحادیث منکرة.

قال یزید بن هارون: وقال شعبة: داری وحماری فی المساکین صدقة إن لم یکن أبان بن أبی عیاش یکذب فی الحدیث. قلت له: فلم سمعت منه؟

قال: ومن یصبر عن ذا الحدیث؟ یعنی حدیثه: عن إبراهیم، عن علقمة، عن عبداللَّه، عن امّه أنّها قالت: رأیت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم قنت فی الوتر قبل الرکوع.

ورواه خلّاد بن یحیی ثنا الثوری عن أبان.

وقال عبدان عن أبیه عن شعبة: لولا الحیاء من الناس ما صلّیت علی أبان.

وقال یزید بن زریع: إنّما ترکت أبان لأنّه روی حدیثاً عن أنس فقلت له: عن النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم؟ فقال: وهل یروی أنس إلّاعن النبیّ صلّی

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۱، ص: ۴۲۹

اللَّه علیه وسلّم؟

قال الحسن بن الفرج: عن سلیم بن حرب، عن حمّاد بن یزید قال:

جاءنی أبان بن أبی عیاش فقال: احبّ أن تکلّم شعبة أن یکفّ عنّی. قال:

فکلّمته، فکفّ عنه أیّاماً، فأتانی فی اللیل فقال: إنّه لا یحلّ الکفّ عنه، إنّه یکذب علی رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم.

قال ابن حبّان: فمن تلک الأشیاء التی سمعها من الحسن فجعلها عن أنس: أنّه روی عن أنس أنّ النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم قال: خطبنا رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم علی ناقته الجدعاء فقال: أیّها النّاس، کأنّ الحقّ فیها علی غیرنا وجب، وکأنّ الموت فیها علی غیرنا کُتِب، الحدیث. رواه ابن أبی السری العسقلانی، ثنا عبدالعزیز بن عبدالصمد، ثنا أبان بهذا» «۱».

أقول:

فانظر کیف یطعنون فی مشایخ أئمتهم ورجال مسانیدهم!

فهذا حال کتبهم ورواياتهم...

حاصل الکلام ... ص: ۴۲۹

وحاصل الکلام حول کتاب سلیم هو:

إنّ ما ذکر قدحاً فی هذا الکتاب لیس بقادح، لأنّه إمّا استبعاد وإمّا اشتباه.

روایة إبراهیم الیمانی لکتاب سلیم ... ص: ۴۲۹

وإنّ ما ادّعی من انحصار روایته بأبان بن أبی عیاش غیر صحیح، فإنّ لعلمائنا الأعلام إلی هذا الکتاب طرقاً تنتهی إلی إبراهیم بن عمر الیمانی، یرویه

---

(۱) میزان الاعتدال ۱: ۱۲۴- ۱۲۷/ ۲۱۵۶، ترجمة أبان.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۳۰

عن سلیم، وإبراهیم ثقة:

قال العلّامة فی (خلاصة الأقوال) فی القسم الأوّل منه المختصّ بالثقات ونحوهم:

«إبراهیم بن عمر الصنعانی، قال النجاشی رحمه اللَّه: إنّه شیخ من أصحابنا ثقة، روی عن أبی جعفر وأبی عبداللَّه، ذکر ذلک أبوالعبّاس وغیره.

وقال ابن الغضائری: إنّه ضعیف جدّاً، روی عن أبی جعفر وأبی عبداللَّه علیهما السلام، وله کتاب، یکنی أبا إسحاق.

والأرجح عندی قبول روایته، وإنْ حصل بعض الشک بالطعن فیه» «۱».

قال المولی التقی فی (رجال روضة المتقین) بعد نقله:

«بل لا یحصل الشک، لأنّ اصوله معتمد الأصحاب، بشهادة الصدوق والمفید، ووثّقه الثّقتان، والجارح مجهول الحال، ولو لم یکن کذلک لکان علیه أن یقدّم الجرح، کما ذکره العلّامة فی کتبه الاصولیّة» «۲».

وعلی فرض الانحصار، فغایة الأمر کون الکتاب مرویّاً بطریقٍ ضعیف، وضعف الطریق لا یوجب الطعن والتشنیع، فهناک الآلاف من الأحادیث الضعیفة مرویّة فی کتب القوم، خاصّةً فی مسائل الحلال والحرام واصول استنباط الأحکام.

علی أنّ أکثر روایات کتاب سلیم معتضدة بروایات صحیحة وأحادیث معتمدة، ولذا قال الشیخ أبو علی الحائری فی (منتهی المقال):

«ثمّ اعلم أنّ أکثر الأحادیث الموجودة فی الکتاب المذکور موجود فی

---

(۱) خلاصة الأقوال: ۶/ ۱۵ باب إبراهیم.

(۲) رجال روضة المتقین ۱۴: ۳۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۳۱

غیره من الکتب المعتبرة، کالتوحید، واصول الکافی، والروضة، وإکمال الدین وغیرها، بل شذّ عدم وجود شیء من أحادیثه فی غیره من الاصول المشهورة» «۱».

وقال المجلسی: «وأکثر أخباره مطابقة لما روی بالأسانید الصحیحة فی الاصول المعتبرة» «۲».

---

(۱) منتهی المقال ۳: ۳۸۱/ ۱۳۵۶ ترجمة سلیم.

(۲) بحارالأنوار ۳۰: ۱۳۴/ الباب ۱۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۳۳

ملحقٌ فی تحقیق حال الحسن البصری من حیث التشیّع ... ص: ۴۳۳

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۳۵

قال الفيض آبادى ...: ص: ۴۳۵

ذكر أبان بن أبى عيّاش أنّه اجتمع بالحسن البصرى، ووصفه بالتشيّع لأميرالمؤمنين عليه السلام، فإنْ كان كاذباً فى وصفه بذلك، فهذا من افتراءاته وأكاذيبه، وإنْ كان صادقاً فكيف يجتمع مع رواية (الاحتجاج) للطبرسى:

«لمّا فرغ أميرالمؤمنين عليه السلام من قتال أهل البصرة مرّ بالحسن البصرى وهو يتوضّأ.

فقال له: يا حسن، لقد أكثرت من إراقة الماء.

فقال: لقد أكثرت من إراقة الدماء.

فقال: أسبغ وضوءك.

فقال: واللّه لقد قتلت بالأمس قوماً كانوا يصلّون الخمس ويسبغون الوضوء.

فقال أميرالمؤمنين عليه السلام: قد كان ما رأيت، فما منعك أن تعين علينا عدوّنا؟

فقال: واللّه لأصدقنّك يا أميرالمؤمنين، لقد خرجت فى أوّل يوم، فاغتسلت وتحنّطت وصببت علَىَّ سلاحى، وأنا لا ـ أشكّ فى أنَّ التخلّف عن ام المؤمنين عائشة هو الكفر، فلمّا انتهيت إلى موضع نادى منادٍ: يا حسن! إرجع، فإنّ القاتل والمقتول فى النار، فرجعت ذعراً وجلست فى بيتى، فلمّا كان اليوم الثانى لم أشك أنّ التخلّف عن ام المؤمنين هو الكفر، فتحنّطت

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۳۶

وصببت علَىّ سلاحى وخرجت اريد القتال، حتّى انتهيت إلى ذلك الموضع، فنادانى من خلفى: يا حسن! إرجع، فإنّ القاتل والمقتول فى النار.

فقال أميرالمؤمنين عليه السلام: صدقت، أتدرى من ذلك المنادى؟

قال: لا.

قال: ذاك أخوك إبليس، وصدقك أنّ القاتل والمقتول منهم فى النار» «۱».

وهذا الحديث- وإن كانت أمارات الوضع لائحة عليه، لأنّ من المحال أنْ يمنع إبليس الحسن من أن يخرج إلى قتال الأمير الذى هو كفر بزعم الشيعة- يكذّب دعوى أبان تشيّع الحسن للأمير، وإلّا لزم القول بجواز الجمع بين التشيّع والاخوّة لإبليس، إلى غير ذلك من المفاسد.

أقول:

أوّلًا: كيف يجترىء هذا الرجل على تكذيب أبان ووصفه بالإفتراء، وهو يستلزم تكذيب شيخه وإمامه الأعظم أبا حنيفة كما عرفت؟

وثانياً: أىّ تناقض بين كلام أبان ورواية الإحتجاج؟ وهل ادّعى أبان كون الحسن البصرى من شيعة أميرالمؤمنين عليه السلام فى زمان حكومته وحروبه؟ لقد قال أبان: «والحسن يومئذٍ من شيعة على بن أبى طالب» ولا ريب أنّ الحسن كان يتظاهر بالتشيّع فى تلك الأيّام الّتى التقى بها أبان، ولم يكن الحسن كذلك وحده، بل أمثاله- الذين كانوا يتظاهرون بالتشيّع وهم فى الباطن منافقون- كثيرون..

وثالثاً: إنّ إبليس قد يدعو فى بعض الأحيان إلى أفعال الخير، وهذا ما ينصُّ عليه كبار علماء أهل السنّة فى مختلف الموارد، فقد ذكر الشيخ

---

(۱) الإحتجاج على أهل اللجاج ۱: ۴۰۲- ۴۰۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۳۷

عبدالوهّاب الشعرانی فی کتاب (الیواقیت) عن الشیخ ابن عربی أنّ الشیطان یدخل حبّ أهل البیت فی قلوب المؤمنین! وهذه عبارته: «وأکثر ما یظهر ذلک- أی الضلال- بسبب الأصل الصحیح فی الشیعة لاسیّما فی الإمامیّة منهم، فأدخلت علیهم الشیاطین حبّ أهل البیت واستفراغ الحبّ فیهم، ورأوا أنّ ذلک من أسنی القربات إلی اللَّه تعالی ورسوله، وکذلک هو لو وقفوا ولم یزیدوا علیه ببغض الصحابة وسبّهم».

وفی (روضة العلماء):

«سمعت الشیخ الإمام أبا محمّد عبداللَّه بن الفضل، یحکی عن أبی حازم، عن الحاکم قال: لمّا خرج نوح صلوات اللَّه علیه من السفینة واستقرّ، وهلک قومه، جاءه إبلیس لعنه اللَّه.

وقال: یا نوح! إنّ لک عندی یداً عظیماً، فاسألنی ما شئت فأصدقک وأنصحک.

قال: فاهتمّ نوح صلوات اللَّه علیه من کلامه، فأوحی اللَّه تعالی إلیه أن سله فإنّ عظته حجّة علیه. قال: أخبرنی بما أغویت أخلاف بنی آدم علی هلکتهم.

قال: علی الخبیر سقطت یا نوح فاسمع.

هو الکبر والبخل والحرص والحسد، وسانبّئک بذلک:

ألم تر أنّ اللَّه تعالی لمّا خلق آدم، أمر ملائکة السماء السابعة بالسّجود له فسجدوا، فحملنی الحسد إذ فُضِّلَ علَیّ أن لا أسجد له، فاخرجت من جمیع ملکوت السماوات، فزجرت، فصرت شیطاناً رجیماً، فهذا من الحسد.

ألم تر أنّ اللَّه تعالی لمّا خلق آدم وأسکنه الجنّة وفوّضها بجمیع ما فیها

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۳۸

إلیه ونهاه عن شجرة واحدة أن یأکل منها، فحمله الحرص أن یأکل منها، فاخرج من جمیع ما فیها، فهذا من الحرص.

ألم تر أنّ اللَّه تعالی لمّا خلق الفردوس فنظر إلیها فأعجبته فقال: أنت محرّمة علی کلّ جبّار وعلی کلّ بخیل، فهذا فی الکبر والبخل.

واللَّه یا نوح! ما کتمتک وما غششتک، ولا ادّخرت عنک نصحک.

قال نوح صلوات اللَّه علیه: فأخبرنی بالید الذی لک عندی، فواللَّه إنّک لبغیض إلیّ، فکیف أرضی باتّخاذ الأیادی عندک؟!

قال: بلی، إنّ قومک کانوا امّة من الامم کثیرة لا یحصی عددهم إلّااللَّه تعالی وکنت منهم فی عناء طویل، فدعوت ربّک فاغرقوا، وصرت فارغاً لقوم آخرین».

وفی (الدر المنثور):

«أخرج ابن أبی الدنیا فی مکاید الشیطان عن ابن عمر قال: لقی إبلیس موسی، فقال: یا موسی! أنت الذی اصطفاک اللَّه برسالته وکلّمک تکلیماً إذ تبت، وأنا ارید أن أتوب، فاشفع لی إلی ربّی أن یتوب علَیّ.

قال موسی: نعم. فدعا موسی ربّه، فقیل: یا موسی! قد قضیت حاجتک. فلقی موسی إبلیس وقال: قد امرت أن تسجد لقبر آدم ویتاب علیک. فاستکبر وغضب وقال: لم أسجد له حیّاً أسجد له میّتاً؟!

ثمّ قال إبلیس: یا موسی! إنّ لک علَیّ حقّاً بما شفعت لی إلی ربّی، فاذکرنی عند ثلاث لا اهلکک فیهنّ: اذکرنی حین تغضب، فإنّی أجری منک مجری الدم، واذکرنی حین تلقی الزحف، فإنّی آتی ابن آدم حین یلقی الزحف، فاذکّره ولده وزوجته حتّی یولّی، وإیّاک أن تجالس امرأة لیست بذات

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۳۹

محرم، فإنّی رسولها إلیک ورسولک إلیها» «۱».

لكن المراد من «الخير» هنا هو «الشرّ الأقلّ» إذ لا ريب أنّ اعتزال الحرب أقلّ شرّاً وضرراً من محاربة أميرالمؤمنين عليه السلام...
وكلّ ما يذكره القوم جواباً عن الأحاديث المذكورة وأمثالها، فهو جوابنا عن السؤال حول رواية (الإحتجاج)، وأنّه كيف منع إبليس الحسن البصري من دخول الحرب ضد أميرالمؤمنين؟
ورابعاً: لكنَّ الحقيقة هى: أنّ الشيطان أراد بقاء الحسن البصرى فى هذا العالم، لأنّه لو دخل الحرب لقتل، فبقى كى ينفّذ إلقاءات الشيطان، بإحداث البدع والمنكرات فى الدين، فيضلّه ويضلّل بسببه امماً من الناس ... وهذا ممّا تجده أيضاً فى أخبار القوم وكتبهم.
قال أبوالفرج ابن الجوزى فى (تلبيس إبليس):
«أخبرنا أبو محمّد ابن القاسم، قال: أخبرنا أحمد بن أحمد، قال: أخبرنا أبو نعيم الحافظ، قال: حدّثنا أبو محمّد، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد ابن يعقوب، قال: حدّثنا محمّد بن يوسف الجوهرى، قال: حدّثنا أبو غسان النهدى قال: سمعت الحسين بن صالح يقول: إنّ الشيطان ليفتح للعبد تسعةً وتسعين باباً من الخير يريد به باباً من الشرّ».
وخامساً: إنّه كما دعا إبليس الحسن البصرى إلى اعتزال القتال وقال له:
القاتل والمقتول فى النار، وصدّقه أميرالمؤمنين عليه السلام، كذلك قد علَّم إبليس أباهريرة أن يقرأ آية الكرسى إذا آوى إلى فراشه ...فلمّا حكى ذلك لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم صدّقه ... وقد أخرج البخارى فى

---

(۱) الدر المنثور فى التفسير بالمأثور ۱: ۱۲۵.

(صحيحه) ذلك، وهذه رواية البخارى:
«عن أبى هريرة قال: وكّلنى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم بحفظ زكاة رمضان، فأتانى آت، فجعل يحثو من الطعام، فأخذته وقلت: لأرفعنّك إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، فقال: دعنى فإنّى محتاج وعلَيّ عيال ولى حاجة شديدة. قال: فخلّيت عنه فأصبحت.
فقال النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم: يا أباهريرة! ما فعل أسيرك البارحة؟
قال: قلت: يا رسول اللّه! شكى حاجة شديدة وعيالًا، فرحمته فخلّيت سبيله.
قال: أما إنّه قد كذبك وسيعود.
فرصدته، فجعل يحثو من الطّعام فأخذته وقلت: لأرفعنّك إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم. قال: دعنى فإنّى محتاج وعلَيّ عيال، لا أعود، فرحمته وخلّيت سبيله. فأصبحت.
فقال لى رسول اللّه: يا أباهريرة! ما فعل أسيرك؟
قلت: يا رسول اللّه! شكى حاجة شديدة وعيالًا، فرحمته فخلّيت سبيله.
قال: أما إنّه قد كذبك وسيعود.
فرصدته الثالثة، فجعل يحثو من الطعام فأخذته فقلت: لأرفعنّك إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، وهذا آخر ثلاث مرّات أنّك تزعم لا تعود ثمّ تعود.
قال: دعنى اعلّمك كلمات ينفعك اللّه بها.
قلت: ما هو؟
قال: إذا آويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسى: «اللّه لا إله إلّاهو الحىُ

القَيُّومُ» حتّى تختم الآية، فإنّك لن يزال عليك من اللّه حافظ ولا يقربك شيطان حتّى تصبح، فخلّيت سبيله، فأصبحت.

فقال لی رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم: ما فعل أسیرک البارحهٔ؟

فقلت: یا رسول اللّه! زعم أنّه یعلّمنی کلمات ینفعنی اللّه بها فخلّیت سبیله.

قال: ما هی؟

قال لی: إذا آویت إلی فراشک فاقرأ آیهٔ الکرسی من أوّلها حتّی تختم الآیهٔ «اللّه لا إله إلّاهو الحیُّ القَیُّومُ» وقال: لن یزال علیک من اللّه حافظ، ولا یقربک شیطان حتّی تصبح، وکانوا أحرص شیء علی الخیر.

فقال النبیّ صلّی اللّه علیه وسلّم: أمّا إنّه قد صدقک وهو کذوب، تعلم من تخاطب مذ ثلاث لیال یا أباهریرهٔ؟

قال: لا.

قال: ذاک شیطان» «۱».

والألطف من ذلک کلّه: ما رواه القوم فی مناقب خلیفتهم الثانی، من تعلّمه فضل سورهٔ البقرهٔ من إبلیس ... قال الشیخ إبراهیم الوصابی الیمنی الشافعی فی کتاب (الإکتفاء):

«عن ابن مسعود: إنّ رجلًا من أصحاب محمّد صلّی اللّه علیه وسلّم لقی رجلًا من الجنّ، فصارعه صاحب محمّد فقال له الجنّی: عاودنی، فعاوده فصرعه ثانیاً، فقال له الصحابی: إنّی لأراک ختیلًا سخیفاً ذراعک ذراع الکلب، أفکذلک أنتم معشر الجنّ أو أنت منهم کذا؟ قال: لا واللّه إنّی منهم لضلیع. ثمّ

---

(۱) صحیح البخاری ۳: ۱۳۲- ۱۳۳/ کتاب الوکالهٔ، باب إذا وکّل رجلًا...

قال: عاودنی الثالثهٔ، فإن صرعتنی علّمتک شیئاً ینفعک، فعاوده فصرعه، فقال:

هل تقرأ آیهٔ الکرسی؟ قال: نعم. قال: فإنّک لا تقرؤها فی بیت إلّاخرج منه الشیطان، ثمّ لا یدخل حتّی یصبح.

فقال رجل من القوم: من ذلک الرجل، یا أباعبدالرحمن من أصحاب محمّد صلّی اللّه علیه وسلّم؟ هو عمر؟ قال: من یکون إلّاعمر؟

أخرجه المحبّ الطبری فی الریاض.

وفی اخری له رضی اللّه عنه قال: لقی رجل شیطاناً فی سکّهٔ من سکک المدینهٔ، فصارعه فصرعه الرجل فقال: دعنی، فإنّک إن تدعنی اخبرک بشیء یعجبک. فقال: لا أدعک حتّی تخبرنی، وعَضّه فی إصبعه. فقال: هل تقرأ سورهٔ البقرهٔ؟ قال: نعم. قال: فإنّ الشیطان لا یسمع منها شیئاً إلّاأدبر وله عجیج کعجیج الحمار.

فقیل لابن مسعود: من ذلک الرجل؟ قال: ومن عسی أن یکون إلّاعمر.

أخرجه عبداللّه بن مسعود الأندلسی فی کتابه الشفا» «۱».

ومن لطائف الامور: وضعهم الأحادیث فی فضائل خلفائهم والدفاع عنهم عن لسان إبلیس نفسه...

ومن ذلک: ما رواه القاضی أبوبکر أحمد بن الضحّاک فی (فضائل عمر)، والوصابی فی (الاکتفاء فی فضائل الخلفاء) والمحبّ الطبری فی (الریاض النضرهٔ فی فضائل العشرهٔ) نقلًا عن أحمد بن الضحاک، واللفظ للأخیر:

«عن الأعمش قال: خرجت فی لیلهٍ مقمرهٍ ارید المسجد، فإذا أنا بشیء

---

(۱) الاکتفاء فی مناقب الخلفاء- مخطوط. وانظر الریاض النضرهٔ ۱: ۳۶۱.

عارضنی فاقشعرّ منه جسدی.

فقلت: من الجنّ أم من الإنس؟

فقال: بل من الجنّ.

فقلت: مؤمن أم كافر؟

فقال: بل مؤمن.

فقلت: هل فيكم من هذه الأهواء والبدع شيء؟

قال: نعم.

ثمّ قال: وقع بينى وبين عفريت من الجنّ اختلاف فى أبى‌بكر وعمر، فقال العفريت: إنّهما ظلما عليّاً واعتديا عليه.

فقلت له: بمن ترضى حكماً بينى وبينك؟

قال: بإبليس.

فأتيناه فقصصنا عليه القصّة فضحك.

ثمّ قال: هؤلاء من شيعتى وأنصارى وأهل مودّتى.

ثمّ قال: ألا احدّثكم بحديث؟

قلنا: بلى.

قال: اعلمكم أنّى عبدت اللّه تعالى فى السماء الدنيا ألف عام، فسمّيت فيها العابد، وعبدت اللّه فى الثالثة ألف عام فسمّيت فيها الراغب، ثمّ رفعت إلى الرابعة، فرأيت سبعين ألف صفّ من الملائكة يستغفرون لمحبّى أبى‌بكر وعمر، ثمّ رفعت إلى الخامسة، فرأيت فيها سبعين ألف ملك يلعنون مبغضى أبى‌بكر وعمر.

أخرجه القاضى أبوبكر أحمد بن الضحّاك فى فضائل عمر بن

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۴۴

الخطّاب» «۱».

وإذا كان الخصم يرى أنّ الشيطان لا يدعو إلّاإلى الشر، فهو- إذن- يعترف بكون حبّ الشيخين شرّاً لا خير فيه أبداً ... وهذا من الأدلّة الإلزاميّة التى لا مفرّ لهم منها ...

وسادساً: فإنّ خبر (الاحتجاج) قد رواه القوم فى كتبهم وإنْ مختصراً ...

قال القاضى أبو جعفر محمّد بن عمر الشعبى فى (الكفاية):

«روى فى الأخبار: إنّ عليّاً مرّ على الحسن البصرى وهو يتوضّأ، فقال له: أسبغ الوضوء يا غلام. فقال الحسن لعلى: قتلت الوفاً ممّن كان يسبغ الوضوء.

وإنّما أراد به المحاربة التى وقعت بينه وبين معاوية، فقتل كثير من أصحاب النبى صلّى اللّه عليه وسلّم.

فقال له على: أحزنك ذلك؟ فقال: نعم، فقال له على: أحزنك اللّه تعالى».

وهذا الخبر يدلّ على شدّة نصب الحسن البصرى وعناده لأميرالمؤمنين عليه السلام، فكان أخاً لإبليس حقّاً ...

وقد حاول الشعبى- صاحب الكفاية- أن يذكر لدعاء الإمام على الحسن محملًا كيلا يدلّ على الذمّ له، فقال:

«ثمّ دعاء على ليس على وجه الغضب، وإنّما أراد به أحزنك اللّه فى أمر الدين، فاستجاب اللّه دعاءه. فروى أنّه لم يضحك بعد ذلك أربعين سنة».

لكنّه تأويل سخيف ومضحك، كما لا يخفى ...

(۱) الرياض النضرة فى مناقب العشرة ۱: ۳۶۱/ ۲۵۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۱، ص: ۴۴۵

وتلخص

إن الحسن البصرى لم يكن من الشيعة الإماميّة، وإنّما كان ربّما يتظاهر بذلك فى بعض الأحيان، وأبان بن أبى عياش وصفه بالتشيع لِما رآه يتظاهر بذلك فى ذلك الوقت، وهذا لا- يعارض خبر (الاحتجاج) ولا غيره من الأخبار المذكورة فى كتبنا، ككتاب (الإثنا عشريّة) للشيخ الحرّ العاملى رحمه اللَّه، الدالّة على عدائه وناصبيّته لأميرالمؤمنين عليه السلام، حتّى أنّ الإمام عليه السلام قد وصفه فى رواية بأنّه «سامرىّ هذه الامّة» ولهذا الوصف مداليل كثيرة.

وتلخص: أنّ «الحسن» ليس من الشيعة أصلًا، لكن «أبان» لم يكذب فى وصفه بالتشيّع.

الجزء (۲)

الباب الثانى: التفسير والمفسّرون عند أهل السنّة ... ص: ۵

اشارة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۷

المدخل: بحث حول تفسير على بن إبراهيم القمّى ... ص: ۷

اشارة

إعلم:

إنّ صاحب (منتهى‌الكلام) بعد أنْ تكلّم على (كتاب سليم بن قيس الهلالى) تعرّض- بنفس الاسلوب- لكتاب (تفسير علىّ بن إبراهيم القمّى).

كلام صاحب منتهى الكلام فى تفسير القمّى ... ص: ۷

اشارة

فزعم أنّ هذا التفسير هو فى الحقيقة تفسير أهل البيت عليهم السلام، وكأنّه كلام الإمام الباقر والإمام الصّادق...،

وذكر أنّ جامع هذا التفسير هو علىّ بن إبراهيم القمّى، وأنّ أبا جعفر الكلينى من تلامذته- كما ذكر علماء الإماميّة فى كتبهم الرجاليّة ويشهد به كتاب الكافى- وهو من أصحاب الإمام بخلاف تلميذه الكلينى، فقد كان فى أيّام الغيبة كما فى كتب الرجال.

ثمّ جعل يطعن فى الكتاب ومؤلّفه ... فقال بأن جلّ الروايات فيه هى عن (أبى الجارود)، وهو- بلا ريبٍ- ملحدٌ زنديق ملعون على ألسنة أئمّة الهدى، بل لقد لقّبه الإمام المعصوم ب «الشيطان ...» كما لا يخفى على من لاحظ كتب القوم، مثل: (تبصرة العوام) و (تذكرة الأئمّة عليهم السلام) و (منهج المقال)

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۸

و (خلاصة الأقوال) وأمثالها من كتب الرجال.

ذكر الفاضل الإسترابادى نقلًا عن الكشى: «الأعمى السرحوب- بالسين المهملة المضمومة، والراء والحاء المهملتين والباء المنقطة تحتها نقطة واحدة بعد الواو- مذموم لا شبهة فى ذمّه، سمّى سرحوباً باسم الشيطان الأعمى يسكن البحر. (قال): له تفسير ينسبه إلى الإمام محمّد الباقر، وعن أبى بصير قال أبو عبداللّه عليه السلام: كثير النوا وسالم بن أبى حفصة وأبو الجارود كذّابون مكذّبون كفّار، عليهم لعنة اللّه. قال قلت: جعلت فداك، كذّابون قد عرفتهم، فما معنى مكذّبون؟ قال: كذّابون، يأتوننا فيخبروننا أنّهم يصدّقوننا وليس كذلك، ويسمعون حديثنا فيكذّبون به» «۱».

قالوا: وقد كان يقول بإمامة زيد وينكر إمامة جعفر الصّادق عليه السلام، وهو المؤسّس لفرقة الجاروديّة من الزيديّة...

والشيخ محمّدباقر صاحب البحار- وبالرغم من الإستدلال والإستشهاد بروايات تفسير هذا الزنديق، والأخ الأكبر لشيطان الطاق- قد ذكر ما تقدّم فى كتابه (تذكرة الأئمّة) وأضاف أنّه قد ارتدّ فى آخر عمره وعمى، فلقّبه الإمام الباقر ب «سرحوب» وهو اسم شيطان يسكن البحر، ومذهب أصحابه أنّ الرسول صلّى اللّه عليه وآله قد نصّ بالخلافة على على بالصفة لا بالتسمية.

وإذا كان هذا حال علماء الشيعة وكتبهم، فكيف يجوز لهم الطعن فى علماء أهل السنّة والجماعة والتكلّم فى مؤلّفاتهم؟

الجواب ... ص: ۸

اشارة

إنّ أساس الطّعن فى (تفسير القمّى) هو الطّعن فى (زياد بن المنذر أبى

---

(۱) رجال الكشى: ۲۰۰.

الجارود)، لكنّ ما ذكره فى هذا الرجل مندفع بوجوه:

۱- كان أبو الجارود فى أوّل الأمر مستقيما ... ص: ۹

اشارة

لقد كان أبو الجارود مستقيم الأمر، صحيح العقيدة، ثمّ تغيّر وضلّ، فمن أين يثبت أنّ رواياته فى هذا التفسير كانت فى حال التغيّر؟ بل إنّ كلام الفاضل المجلسى فى (اللّوامع) صريحٌ فى أنّ روايات الأصحاب عنه كانت فى حال استقامته، وكذا فى رجال (روضة المتّقين)، فإنه قال ما نصّه: «صنّف الأصل فى حال الاستقامة، وروى أصحابنا عنه، ثمّ ضلّ، فاعتبروا أصله كما فى غيره من الكفرة» «۱».

هذا، وقد ناقش بعض علمائنا فى خبر تسمية الإمام الباقر عليه السلام له ب «السرحوب»، أما سنداً فلأنه مرسل، وأمّا دلالةً فلأن زياداً كان مستقيماً على عهد الإمام عليه السلام، وإنّما تغيَّر بعد وفاته بعدّةٍ سنين. فراجع.

المعتبر فى قبول الرواية حال الأداء ... ص: ۹

ثم إنّه قد تقرّر لدى علماء الفريقين، أنّ المعتبر فى قبول الرواية حال الراوى فى وقت الأداء، فإذا كان حاله سليماً فى وقت الأداء تقبل

روايته ولو كان قبل ذلك مقدوحاً أو خرج بعد ذلك عن الإستقامة ... ولأجل التيقّن من هذا الذى ذكرته أنقل كلاماً لأحد أكابر أصحابنا، وكلاماً لأحد أكابر الأئمّة عند أهل السنّة.

أمّا من أصحابنا، فالشيخ بهاء الدين العاملى المتوفّى سنة ۱۰۳۱ وهو

(۱) روضة المتّقين للشيخ محمّد تقى المجلسى ۱۴: ۳۱۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۰

العالم النحرير الذى جاء مدحه فى (ريحانة الألباء) لشهاب الدين الخفاجى- وهو شيخ مشايخ ولى اللَّه والد صاحب التحفة- قائلًا: «لا يدرك بحر وصفه الإغراق، ولا تلحقه حركات الأفكار ولو كان فى مضمار الدهر لها السباق، زيّن عبائره العلوم النقليّة والعقليّة، وملك بنقد ذهنه الجواهر السنيّة» «... ۱».

لقد قال شيخنا البهائى فى كتاب (مشرق الشمسين) ما نصّه: «المعتبر حال الراوى وقت الأداء لا وقت التحمّل، فلو تحمّل الحديث طفلًا أو غير إمامى أو فاسقاً، ثمّ أدّاه فى وقتٍ يظنّ أنّه كان مستجمعاً فيه لشرائط القبول قبل...

(قال): المستفاد من تصفّح كتب علمائنا المؤلّفة فى السير والجرح والتعديل: إنّ أصحابنا الإماميّة- رحمهم اللَّه- كان اجتنابهم عن مخالطة من كان من الشيعة على الحق أوّلًا، ثمّ أنكر إمامة بعض الأئمّة عليهم السّلام فى أقصى المراتب، وكانوا يحترزون عن مجالستهم والتكلّم معهم، فضلًا عن أخذ الحديث عنهم، بل كان تظاهرهم بالعداوة لهم أشدّ من تظاهرهم بها للعامّة...

(قال): فإذا قبل علماؤنا- سيّما المتأخّرون منهم- رواية رواها رجل من ثقات أصحابنا عن أحد هؤلاء، وعوّلوا عليها ومالوا إليها وقالوا بصحّتها، مع علمهم بحاله، فقبولهم لها وقولهم بصحّتها لابدّ من ابتنائه على وجهٍ صحيح لا يتطرّق به القدح إليهم، ولا إلى ذلك الرجل الثقة الراوى عمّن هذا حاله، كأنْ يكون سماعه منه قبل عدوله عن الحق وقوله بالوقف، أو بعد توبته ورجوعه إلى الحق، أو أنّ النقل إنّما وقع من أصله الذى ألّفه واشتهر عنه قبل الوقف، أو من كتابه الذى ألّفه بعد الوقف، ولكنّه أخذ ذلك الكتاب عن شيوخ أصحابنا

(۱) وتوجد ترجمته فى: خلاصة الأثر فى أعيان القرن الحادى عشر ۳: ۴۴۰- ۴۴۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۱

الذين عليهم الإعتماد» ... ثمّ ذكر أمثلة لذلك واستشهد بكلمات أعلام الطائفة «۱».

وأمّا من أئمّة السنّة، فقال النووى فى (شرح صحيح مسلم) «فصل- فى حكم المختلط: إذا خلط الثقة- لاختلال ضبطه بخرفٍ أو هرم أو لذهاب بصره أو نحو ذلك- قبل حديث من أخذ عنه قبل الإختلاط، ولا يقبل حديث من أخذ بعد الإختلاط، أو شككنا فى وقت أخذه» ثمّ ذكر بعض المخلّطين ... ثمّ قال: «واعلم: أنّ ما كان من هذا القبيل محتجّاً به فى الصحيحين، فهو ممّا علم أنّه اخذ قبل الاختلاط» «... ۲».

وعلى الجملة، فقد عرفت أنّ رواية أصحابنا عن أبى الجارود كانت قبل ضلالته، وأنّ المعتبر فى قبول الرواية هو حال وقت الأداء... فسقط الطّعن فى تفسير القمى، لكون أبى الجارود فى أسانيده.

۲- أبو الجارود من رجال الترمذى ... ص: ۱۱

ثمّ إنّ الطعن فى (أبى الجارود) يوجب الطعن فى (صحيح الترمذى) الذى هو أحد الصحّاح الستّة عند القوم، والذى قال مؤلّفه عنه «من كان فى بيته هذا الكتاب فكأنّما فى بيته نبىّ يتكلّم» «۳» كما لا يخفى على من راجع كتب الرجال «۴»، وإليك طرفاً من كلماتهم

فی ذمّه:

«قال ابن معین: کذّاب. وقال النسائی: متروک، وقال ابن حبّان: رافضی

---

(۱) مشرق الشمسین: ۷- ۸ ط مع الحبل المتین له- حجری.

(۲) المنهاج- شرح صحیح مسلم بن الحجاج ۱: ۳۴ وانظر: تدریب الراوی فی شرح تقریب النواوی ۲: ۳۲۳- ۳۳۱.

(۳) تهذیب التهذیب ۹: ۳۸۹.

(۴) الکاشف عن أسماء رجال الکتب الستّة ۱: ۲۸۷ رقم ۱۷۲۴، تقریب التهذیب ۱: ۲۷۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۲

یضع الحدیث فی المثالب والفضائل، وقال الحسین بن موسی النوبختی فی کتاب مقالات الشیعة: قال الجارودیّة- وهم أصحاب أبی الجارود زیاد بن المنذر- إنّ علیّاً أفضل الخلق بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم وتبرّؤا من أبی بکر وعمر، وزعموا أنّ الإمامة مقصورة فی ولد فاطمة، وبعضهم یری الرجعة ویحلّ المتعة» «۱».

وقال الشهرستانی فی (الملل والنحل): «وأمّا أبو الجارود، فکان یسمّی سرحوباً، سمّاه بذلک أبو جعفر محمّد بن علی الباقر رضی اللّه عنه، وسرحوب شیطان أعمی یسکن البحر» «۲».

۳- صحّح البیهقی روایته ... ص: ۱۲

وقد صحّح الحافظ البیهقی حدیث أبی الجارود کما جاء فی (السیرة الحلبیّة): «قال ابن کثیر فی بعض الأحادیث الواردة أنّه صلّی اللّه علیه وسلّم سمع الأذان فی السماء لیلة المعراج: هذا الحدیث لیس کما زعم البیهقی إنّه صحّح بل هو منکر، تفرّد به زیاد بن المنذر أبو الجارود الذی تنسب إلیه الفرقة الجارودیّة، وهو من المتّهمین» «۳».

۴- روایاته فی تفسیر شاهی ... ص: ۱۲

وقد وردت روایات أبی الجارود فی (تفسیر شاهی)، کالروایة بتفسیر

---

(۱) تهذیب الکمال ۹: ۵۱۷- ۵۲۰.

(۲) الملل والنحل ۱: ۱۰۹.

(۳) السیرة الحلبیّة ۲: ۳۰۲ باب بدء الأذان ومشروعیّته.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۳

قوله تعالی «قل هذه سبیلی أدعو إلی اللّه علی بصیرةٍ أنا ومن اتّبعنی» «۱»

نقلًا عن بعض التفاسیر: «فی روایة أبی الجارود عن أبی جعفر رضی اللّه عنه، فی قوله تعالی: «قل هذه سبیلی» ... یعنی نفسه، ومن تبعه علی بن أبی طالب کرّم اللّه وجهه».

وهذا التفسیر من التفاسیر المشهورة المعروفة عند أهل السنّة، وقد ذکره صاحب (التحفة) وغیره فی عداد تفاسیر أهل السنّة المعتمدة.

۵- روایاته فی تفسیر ابن شاهین ... ص: ۱۳

وللحافظ أبی حفص عمر بن أحمد بن شاهین تفسیر کبیر، أکثر فیه من الروایة عن أبی الجارود فی تفسیر الآیات، بل أورد فیه کلّ

تفسيره...

وابن شاهين، حافظ، واعظ، مفسّر، ثقة، صدوق، مكثر من الحديث...

كما بتراجمه «... ٢»

قال ابن حجر العسقلانى: «عمر بن أحمد بن عثمان بن أحمد بن محمّد بن أيّوب بن ازداد بن سراح، الواعظ، أبو حفص ابن شاهين. وشاهين أحد أجداد جدّه لُامّه. ولد سنة ٢٩٧ ... روى عنه: ابنه عبداللّه وابن أبى الفوارس وهلال الحفّار والبرقانى والأزهرى والخلال والتنوخى والعتيقى والجوهرى وآخرون.

قال الخطيب: أنا أبو الحسن الهاشمى القاضى قال قال لنا ابن شاهين:

صنّفت ثلاثمائة وثلاثين مصنّفاً، منها: التفسير الكبير ألف جزء، والمسند...

---

(١)

سورة يوسف: ١٠٨.

(٢) مرآة الجنان ٢: ٣٢٠ سنة ٣٨٥، الأنساب- الشاهينى ٣: ۴١٢.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج٢، ص: ١۴

قال: وسمعت محمّد بن عمر الداودى يقول: كان ابن شاهين شيخاً ثقة يشبه الشيوخ، إلّاأنّه كان لحّاناً، وكان لا يعرف من الفقه قليلًا ولا- كثيراً ... قال الداودى: وقال لى الدارقطنى يوماً: ما أعمى قلب ابن شاهين! حمل إلىّ كتابه الذى صنّفه فى التفسير، وسألنى أن اصلح ما أجد فيه من الخطأ، فرأيته وقد نقل تفسير أبى الجارود وفرّقه فى الكتاب وجعله عن أبى الجارود عن زياد بن المنذر، وإنّما هو عن أبى الجارود زياد بن المنذر.

وقال حمزة السهمى: سمعت الدارقطنى يقول: ابن شاهين يخطئ ويلحُّ على الخطأ وهو ثقة» «١».

من غرائب أوهام صاحب منتهى الكلام ... ص: ١۴

ومن غرائب أوهام صاحب كتاب منتهى الكلام أنّه لمّا كان- فى كتابٍ آخر له- بصدد الطّعن فى على بن إبراهيم وتفسيره، بسبب الرواية عن أبى الجارود فيه، استند إلى كلام العلّامة الحلّى فى (خلاصة الأقوال) وقوله فيه «أضرّ فى وسط عمره»، فتوهّم أنّ هذه الكلمة جرحٌ من العلامة لأبى الجارود، ولم يفهم أنّ معنى الكلمة: كونه ضريراً- أى أعمى- فى وسط عمره ... وهذا ليس بجرحٍ وقدح، كما هو واضح.

وقد ذكر هذا الوصف بترجمة كثير من العلماء:

كحمّاد بن زيد، أحد الأعلام، المتوفّى سنة ١٧٩.

وأحمد بن يوسف الكواشى المفسّر الفقيه الشافعى، المتوفّى سنة ۶٨٠.

وابن كثير الدمشقى صاحب التاريخ والتفسير، المتوفّى سنة ٧٧۴.

---

(١) لسان الميزان ۴: ٣٢٧.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج٢، ص: ١۵

وصف بعض الأعاظم ب «الشيطان ...» ص: ١۵

وأمّا التشنيع على تفسير القمّى: بإخراج روايات مؤمن الطّاق فيه، فتلك شكاة ظاهر عنك عارها ... فإنّ الإماميّة يفتخرون بالرواية عن هذه الشخصيّة العظيمة ... كيف؟ وقد ذكر الحافظ ابن حجر أنّ الإمام الصادق عليه السلام كان يقدّمه ويثنى عليه «۱».

وليس وصفه ب «الشيطان» بضائره أبداً ... فلقد وصف غير واحدٍ من الأعلام بهذا الوصف...

فقد ذكروا بترجمة محمّد بن سعد بن أبى وقّاص: «كان يلقّب ظلّ الشيطان، لقصره» «۲».

وبترجمة عمرو بن سعيد العاص: «سمّى لطيم الشيطان» «۳».

بل ذكر الراغب الإصفهانى فى (محاضرات الادباء): انّه قد مرّ عمر بصبيانٍ- وفيهم عبداللّه بن الزبير- فعدا الصبيان ووقف عبداللّه بن الزبير، فقال عمر: ولم لم تذهب مع الصبيان؟ فقال: يا أميرالمؤمنين لم أجن عليك فأخافك، ولم يكن للطريق ضيق فأوسع عليك. فقال: أىّ شيطانٍ يكون هذا؟

---

(۱) لسان الميزان ۶: ۳۷۹/ ضمن (۷۸۷۲).

(۲) تقريب التهذيب ۲: ۱۶۳.

(۳) فوات الوفيات ۳: ۱۶۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۶

قول بعض عرفائهم: أشهد أنْ لا إله لكم إلّاإبليس ... ص: ۱۶

وأىّ قبحٍ فى أنْ يلقّب أحد باسم الشيطان، وهم ينقلون عن بعض كبار عرفائهم ما تقشعرّ منه الجلود؟

لقد ذكر الشيخ العارف الكبير عبدالوهّاب الشعرانى بترجمة أحد كبار عرفائهم الأخيار، أنّه جاء يوم الجمعة فسألوه الخطبة فقال: بسم اللّه، فطلع المنبر، وحمد اللّه وأثنى عليه ومجّده، ثمّ قال: «وأشهد أن لا إله لكم إلّاإبليس عليه السلام».

فقال الناس: كفر.

فسلّ السيف ونزل، فهرب الناس كلّهم.

فجلس عند المنبر إلى أذان العصر، وما يجرء أحد يدخل الجامع» «... ۱».

نقودٌ اخرى لكلام الفيض آبادى ... ص: ۱۶

وبقيت نقاطٌ اخرى ننبّه عليها:

أوّلًا: إنّ إسناد الروايات إلى أئمّة الهدى عليهم السلام فى (تفسير القمّى) لا يدلُّ بالضرورة على ثبوت صدور تلك الأخبار عنهم، وإلّا لزم أنْ يلتزم أهل السنّة بقطعيّة صدور كلّ ما اسند إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فى كتبهم...

فلا صاحب (البحار) ولا صاحب كتاب (الفوائد المدنيّة) ولا غيرهما من علماء الإماميّة يرى صحّة جميع ما جاء فى هذا التفسير.

---

(۱) لواقح الأنوار فى طبقات الأخيار- ترجمة الشيخ محمّد الحضرمى.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۷

وثانياً: دعوى أنّ (علىّ بن إبراهيم القمّى) من أصحاب الإمام عليه السلام لا دليل عليها فى كتب أصحابنا الإماميّة أصلًا.

وثالثاً: دعوى أنّ جلّ روايات هذا التفسير عن أبى الجارود، مخالفة للواقع، إذْ أكثر رواياته هى عن غيره من الرواة، كما لا يخفى على

من لاحظه بالتفصيل.

ورابعاً: إنّه لا ملازمة بين فساد العقيدة والكذب في الحديث، وكم من محدّثٍ تكلّموا في عقيدته، ثمّ نصّوا على كونه ثقةً في الرّواية ...

وخامساً: انتساب كتاب (تذكرة الأئمّة) غير ثابت.

وسادساً: دعوى أنّ الشيخ المجلسي قد استدلّ أو استشهد بروايات تفسير أبي الجارود، عهدتها على مدّعيها.

وبعد

فكأنّ هذا الرجل الذي يحاول الطّعن في (تفسير القمي) وسنده، في غفلةٍ عن حال كتب أصحابه في التفسير ورواة أخبارها، فإليكم بعض الكلام في ذلك، تحت عنوان (التفسير والمفسّرون) عند أهل السنّة:

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۹

مقدّمة: كلمات في ذمّ كتبهم التفسيريّة ... ص: ۱۹

روى عن أحمد بن حنبل كلمة موجزة في التفسير والمفسّرين عند القوم تدلّ على معنىً عظيم، فقد جاء في (تذكرة الموضوعات):

«قال أحمد بن حنبل: ثلاث كتب ليس لها اصول: المغازي والملاحم والتفسير» «۱».

وقد ثقل هذا الكلام على القوم، وجعلوا يذكرون له المحامل والتأويلات ...

«قال الخطيب: هذا محمول على كتب مخصوصة في هذه المعاني الثلاثة غير معتمد عليها، لعدم عدالة ناقليها وزيادة القصّاص فيها» «۲».

لكنْ لا يخفى عدم صحّة هذا الحمل ... على أنّ في كتب الحديث أيضاً كتباً غير معتمد عليها لعدم عدالة ناقليها، فكان عليه أن يذكر كتب الحديث كذلك ...

وقال السيوطي في (الإتقان) ناقلًا عن ابن تيميّة في أقسام التفسير:

«وأمّا القسم الذي يمكن معرفة الصحيح منه، فهذا موجود كثيراً وللَّه

---

(۱) تذكرة الموضوعات: ۸۲.

(۲) تذكرة الموضوعات: ۸۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۰

الحمد، وإنْ قال الإمام أحمد: ثلاثة ليس لها أصل: التفسير والملاحم والمغازي، وذلك لأنّ الغالب عليها المراسيل» «۱».

لكنْ إذا كان الغالب عليها المراسيل، فما معنى حمد اللَّه على وجودها؟!

وكون الغالب عليها المراسيل وجهٌ آخر من وجوه الطعن في تفاسيرهم ...

لكنّ بعض الأئمّة يصرّحون بأنّ كتب التفسير عندهم مشحونة بالموضوعات، فقد قال المناوي في (فيض القدير):

«اجتهدت في تهذيب عزو الأحاديث إلى مخرجيها من أئمّة الحديث من الجوامع والسنن والمسانيد، فلا أعزو إلى شيء منها إلّابعد التفتيش عن حاله وحال مخرجه، ولا أكتفي بعزوه إلى من ليس من أهله وإنْ جلّ، كعظماء المفسّرين، قال ابن الكمال: كتب التفسير مشحونة بالأحاديث الموضوعة» «۲».

بل لقد نصَّ المحدّث شاه ولي اللَّه الدهلوي، في تفسيره (الفوز الكبير)، بأنّ الأخبار المطوَّلة المروية في كتب التفسير في قصص الأنبياء السابقين، كلّها منقولة عن علماء أهل الكتاب، وفي البخاري مرفوعاً: لا تصدّقوا أهل الكتاب ولا تكذّبوهم».

وقال شيخهم الأعظم ابن عربى، فى الباب الثانى والسبعين بعد الثلاثمائة، من (الفتوحات المكيّة):

«وفيه علم تنزيه الأنبياء عمّا نسب إليهم المفسّرون من الطامّات ممّا لم يجىء فى كتاب اللّه، وهم يزعمون أنّهم قد فسّروا كلام اللّه فيما أخبر به

---

(۱) الإتقان فى علوم القرآن ۴: ۲۰۵.

(۲) فيض القدير فى شرح الجامع الصغير ۱: ۲۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۱

عنهم، نسأل اللّه العصمة فى القول والعمل، فلقد جاؤوا فى ذلك بأكبر الكبائر، كمسألة إبراهيم الخليل عليه السلام وما نسبوا إليه من الشكّ، وما نظروا فى قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: نحن أولى بالشكّ من إبراهيم، فإنّ إبراهيم ما شكّ فى إحياء الموتى، ولكن لمّا علم أنّ لإحياء الموتى وجوهاً مختلفة، لم يدر بأىّ وجه منها يكون إحياء الموتى، وهو مجبول على طلب العلم، فعيّن اللّه له وجهاً من تلك الوجوه حتّى سكّن اللّه قلبه فعلم كيف يحيى اللّه الموتى.

وكذلك قصّة يوسف ولوط وموسى وداود ومحمّد، على جميعهم أفضل الصّلاة والسّلام.

وكذلك ما نسبوه فى قصّة سليمان عليه السلام إلى الملكين.

وكلّ ذلك نقلوه عن اليهود، واستحلّوا عرض الأنبياء والملائكة بما ذكرته اليهود الذين جرحهم اللّه تعالى، وملأوا كتبهم فى تفسير القرآن العزيز بذلك، وما فى ذلك نصٌّ فى كتاب اللّه ولا فى سنّة رسوله صلّى اللّه عليه وسلّم، واللّه يعصمنا من غلطات الأفكار والأقوال والأفعال».

وأورد الشيخ عبدالوهّاب الشعرانى كلام الشيخ ابن عربى المتقدّم، حيث قال ما نصّه:

«قال الشيخ فى الباب الثانى والسبعين وثلاثمائة من الفتوحات المكّية:

يجب قطعاً تنزيه الأنبياء ممّا نسبه إليهم بعض المفسّرين من الطامّات، ممّا لم يجىء فى كتاب اللّه ولا سنّة صحيحة، وهم يزعمون أنّهم قد فسّروا قصصهم الّتى قصّها اللّه تعالى علينا.

وكذبوا واللّه فى ذلك، وجاؤوا فيه بأكبر الكبائر.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۲

وذلك كمسألة إبراهيم الخليل على نبيّنا وعليه الصلاة والسلام، وما نسبوه إليه من وقوع الشكّ بحسب ما يتبادر إلى الأذهان، وما نظروا فى قوله صلّى اللّه عليه وسلّم: نحن أولى بالشكّ من إبراهيم، وذلك أنّ إبراهيم عليه السلام لم يشكّ فى إحياء اللّه تعالى الموتى معاذ اللّه أن يشكّ نبىّ فى مثل ذلك، وإنّما كان يعلم أنّ لإحياء الموتى طرقاً ووجوهاً متعدّدة، لم يدر بأىّ وجه منها يكون إحياء اللّه تعالى للموتى، وهو مجبول على طلب الزيادة من العلم، فعيّن اللّه تعالى وجهاً من تلك الوجوه فسكّن ما كان عنده، وعلم حينئذٍ كيف يحيى الموتى، فما كان السّؤال إلّاعن معرفة الكيف لا غير.

وكذلك القول فى قصّة سليمان وما نسبوه إلى الملكين هاروت وماروت.

كلّ ذلك لم يرد فى كتاب ولا سنّة، وإنّما ذلك نقل عن اليهود، فاستحلّوا أعراض الأنبياء والملائكة بما ذكروه لهم من جرحهم أنبياء اللّه تعالى، وملأوا تفاسيرهم للقرآن من ذلك، فاللّه يحفظنا وإخواننا من غلطات الأفكار والأفعال والأقوال، آمين، إنتهى.

وأيضاً، قال فى الباب الرابع والخمسين ومائة: ينبغى للواعظ أن يراقب اللّه تعالى، فى أنبيائه وملائكته ويستحى من اللّه عزّ وجلّ، ويتجنّب الطامّات فى وعظه، كالقول فى ذات اللّه بالفكر، والكلام على مقامات الأنبياء عليهم الصّلاة والسلام، من غير أن يكون وارثاً لهم، فلا يتكلّم قطّ على زلّاتهم بحسب ما يتبادر إلى أذهان الناس بالقياس إلى غيرهم؛ فإنّ اللّه تعالى قد أثنى على الأنبياء حسن الثناء

بعد أن اصطفاهم من جميع خلقه، فكيف يستحلّ أعراضهم بما ذكره المؤرّخون عن اليهود.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۳

قال: ثمّ إنّ الداهية العظمى جعلهم ذلك تفسيراً لكلام اللَّه تعالى.

وفى تفسيرهم: قال المفسّرون فى قصّة داود أنّه نظر إلى امرأة اوريا، فأعجبته فأرسله فى غزاة ليموت فيأخذها.

وكقولهم فى يوسف- على نبيّنا وعليه الصلاة والسلام- أنّه همّ بالمعصية، وأنّ الأنبياء لم يُعصَموا عن مثل ذلك.

وكقولهم فى قصّة لوط «لو أنّ لى بكم قوّة أو آوى إلى ركنٍ شديدٍ» العجز والبحر ونحو ذلك.

ويعتمدون على تأويلات فاسدة وأحاديث واهية نقلت عن قوم قالوا فى اللَّه ما قالوا من البهتان والزّور.

فمن أورد مثل ذلك فى مجلسه من الوعّاظ، مقته اللَّه والأنبياء والملائكة، لكونه جعل دهليزاً ومهاداً لمن فى قلبه زيغ يدخل منه إلى ارتكاب المعاصى، ويحتجّ بما سمعه منه فى حقّ الأنبياء ويقول: إذا كان الأنبياء وقعوا فى مثل ذلك فمن أكون أنا، وحاشى الأنبياء كلّهم عن ذلك الذى فهمه هذا الواعظ، فواللَّه، لقد أفسد الواعظ الامّة، وعليه وزر كلّ من كان سبباً لاستهانته بما وقع فيه من المعاصى، ولكنّه قد ورد أنّه لا تقوم السّاعة حتّى يصعد الشيطان على كرسى الوعظ ويعظ النّاس وهؤلاء من جنوده الذين يتقدّمونه» «۱».

---

(۱) اليواقيت والجواهر ۲: ۲۳۲- ۲۳۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۷

طبقة الصّحابة ... ص: ۲۷

اشارة

وطبقات المفسّرين عند علمائهم المعتمدين ست.

فالطبقة الاولى: الخلفاء والصّحابة.

قال الحافظ جلال الدين السيوطى:

«النوع الثمانون- فى طبقات المفسّرين:

اشتهر بالتفسير من الصحابة عشرة: الخلفاء الأربعة، وابن مسعود وابن عبّاس وابى بن كعب وزيد بن ثابت وأبو موسى الأشعرى وعبداللَّه بن الزبير» «۱».

الخلفاء والتفسير ... ص: ۲۷

اشارة

والظاهر أنّ إدخال الخلفاء الثلاثة فى زمرة المفسّرين من الصحابة، ليس إلّا من باب التأدّب تجاههم والتبرّك بأسمائهم! لتصريحهم بندرة رواية التفسير عن الثلاثة، والنادر كالمعدوم، ففى (الإتقان) مثلًا: «فأمّا الخلفاء، فأكثر من روى عنه منهم: على بن أبى طالب، والرواية عن الثلاثة نزرة جدّاً» ثمّ قال:

«ولا أحفظ عن أبى‌بكر فى التفسير إلّاآثاراً قليلة جدّاً، لا تكاد تتجاوز العشرة» «۲».

هذا، وسيأتى عن بعضهم التصريح بقلّة الرواية فى التفسير عن

(۱) الإتقان فى علوم القرآن ۴: ۲۳۳.

(۲) الإتقان فى علوم القرآن ۴: ۲۳۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۸

أميرالمؤمنين أيضاً، حتّى كادت تكون معدومة عندهم، وإذا كان هذا حال الروايات عن «أكثر من روى عنه منهم» فما ظنّك بروايات البقيّة؟

والسبب فى قلّة رواية التفسير عن الثلاثة: جهلهم بذلك وعدم تعلّم شىء منه من رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم ... جاء ذلك فى (صحيح البخارى) عن أبى‌هريرة، فإنّه قال فى مقام تبرئة نفسه عن الكذب على النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم:

«إنّ إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإنّ إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل فى أموالهم، وإنّ أباهريرة كان يلزم رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم بشبع بطنه، ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون» «۱».

وقد أسمع ذلك ابى بن كعب عمر، حينما اعترض عليه فى بعض الآيات، فاعترف عمر بن الخطّاب بجهله واعتذر إليه:

فى (كنز العمّال): «عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال: سمعت بجالة التميمى قال: وجد عمر بن الخطّاب مصحفاً فى حجر غلام، فيه: النبى أولى بالمؤمنين من أنفسهم وهو أبوهم. فقال: احككها يا غلام. فقال: واللَّه لا- أحكّها وهى فى مصحف ابى بن كعب، فانطلقوا إلى ابى، فقال له ابى: شغلنى القرآن وشغلك الصّفق بالأسواق، إذ تعرض رداءك على عنقك بباب ابن العجماء» «۲».

وفى (كنز العمّال) أيضاً: «عن الحسن: إنّ عمر بن الخطّاب ردّ على ابى

(۱) صحيح البخارى ۱: ۴۰ كتاب العلم، باب حفظ العلم.

(۲) كنز العمّال ۱۳: ۲۵۹/ ۳۶۷۶۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۹

ابن كعب قراءة آيةٍ، فقال له ابى: لقد سمعتها من رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم وأنت يلهيك- يا عمر- الصفق بالبقيع. فقال عمر: صدقت» «۱».

بل لقد اعترف بذلك عمر نفسه فى بعض الموارد، كالحديث فى (البخارى)، فى قضيّة خبر أبى موسى فى حكم الإستيذان وشهادة أبى سعيد الخدرى له، قال عمر: «خفى علىَّ هذا من أمر النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم، ألهانى الصفق بالأسواق» «۲».

وفى (حياة الحيوان): «كان أبوبكر الصدّيق بزّازاً، وكذلك عثمان وطلحة وعبدالرحمن بن عوف. وكان عمر دلّالًا يسعى بين البائع والمشترى» «۳».

وأمّا علىّ عليه السلام، فإنّه وإنْ نصّ السيوطى على أنّه أكثر من روى عند التفسير من الخلفاء، لكنّ بعض المتعصّبين منهم ينفى ذلك، ويحمله على الأكثريّة الإضافيّة، ألا- ترى المتكلّمين منهم- حينما يريدون الردّ على استدلال أهل الحقّ على أعلميّة الإمام بالقرآن والتفسير، بانتشار هذا العلم عنه بين المسلمين- يبادرون إلى القول بأنّ ما روى عن على ليس إلّاأخباراً آحاداً، حتّى أنّ ابن تيميّة يقول بأنّ رواية ابن عبّاس فى التفسير عن على «قليلة جدّاً، ولم يخرج أصحاب الصحيح شيئاً من حديثه عن على» «۴» ويقول: «وما يعرف بأيدى المسلمين تفسير ثابت عن على» «۵».

بل لقد قال غير واحدٍ منهم بأنّ كلّ ما روى عنه عليه السلام فهو

(۱) کنز العمّال ۱۳: ۲۶۱/ ۳۶۷۶۶.

(۲) صحیح البخاری ۳: ۷۲ کتاب البیوع، باب الخروج فی التجارة.

(۳) حیاة الحیوان ۱: ۲۷۵ «الجزور».

(۴) منهاج السنّة ۴: ۲۴۲.

(۵) منهاج السنّة ۴: ۲۴۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۰

مکذوب علیه:

قال الذهبی فی (میزان الإعتدال): «حصین، عن الشعبی: ما کذب علی أحدٍ من هذه الامّة ما کذب علی علی رضی اللَّه عنه. وقال أیّوب: کان ابن سیرین یری أنّ عامّة ما یروی عن علی باطل» «۱».

وفی (البخاری): «وکان ابن سیرین یری أنّ عامّة ما یروی عن علی الکذب» «۲».

وعلی هذا ... فلنعطف عنان البحث والکلام نحو سائر الصحابة الأعلام، الذین ذکرهم السیوطی فی الطبقة الاولی:

---

(۱) میزان الاعتدال ۱: ۴۳۶/ ۱۶۲۷.

(۲) صحیح البخاری ۵: ۲۴ باب مناقب المهاجرین- باب مناقب علیّ بن أبی طالب القرشی الهاشمی أبی الحسن رضی اللَّه عنه.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۱

عبداللَّه بن مسعود ... ص: ۳۱

اشارة

فأمّا ابن مسعود، فهذا ما رووه أو ذکروه فی کتبهم، ممّا هو من القوادح علی اصولهم، فیه وفی مصحفه، وما أخرجوا عنه فی التفسیر:

بین عثمان وابن مسعود ... ص: ۳۱

إنّ من ضروریّات التاریخ أنّ عثمان بن عفّان قد أحرق مصحف ابن مسعود، فقال علماؤهم دفاعاً عنه وتبریراً لما فعل:

«إنّه لو بقی مصحفه فی أیدی الناس لأدّی ذلک إلی فتنةٍ کبیرةٍ فی الدین» ثمّ علّلوا ذلک بقولهم: «لکثرة ما فیه من الشذوذ المنکرة عند أهل العلم بالقرآن» «۱».

وقال الراغب الإصفهانی فی (المحاضرات):

«أثبت ابن مسعود فی مصحفه: ولو کان لابن آدم وادیان من ذهب لابتغی إلیهما ثالثاً، ولا یملأ جوف ابن آدم إلّاالتراب، ویتوب اللَّه علی من تاب» «۲».

وقال:

---

(۱) تاریخ الخمیس ۲: ۲۷۳. وغیرهما.

(۲) محاضرات الادباء ۴: ۴۳۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۲

«أثبت ابن مسعود بسم اللّه فى سورة البراءة» «۱».

ومن المعلوم الواضح لدى كلّ أحدٍ: أنّ من أدرج فى القرآن أدعية القنوت وغيرها ممّا ليس من القرآن، وكان قرآنه يشتمل على الشذوذ المنكرة عند أهل العلم بالقرآن، بحيث لو بقى فى أيدى الناس لأدّى إلى فتنةٍ كبيرةٍ فى الدين، ولانجرّ إلى قبائح كثيرةٍ، وصار المسلمون مختلفين فى كتابهم كاختلاف اليهود والنصارى فى كتابهم، ولم يرفع اليد عن كلّ ذلك إلّابالسبّ والشتم ... كان من المقدوحين والمجروحين...

بل المستفاد من تتبع كلمات القوم فى المقام أنْ ليس لابن مسعود على اصولهم من الإيمان والإسلام نصيب، فضلًا عن الجلالة والسيادة والفضل والسعادة، لأنّه كان من المخالفين لعثمان والمنكرين عليه، حتّى أنّه كان يدعو عليه على رؤوس الأشهاد:

قال الحلبى فى (السيرة):

«وكان الوليد شاعراً ظريفاً حليماً شجاعاً كريماً، يشرب الخمر كلّ ليلة من أوّل الليل إلى الفجر، فلمّا أذّن المؤذّن لصلاة الفجر، خرج إلى المسجد وصلّى بأهل الكوفة الصبح أربع ركعات، وصار يقول فى ركوعه وسجوده:

إشرب واسقنى، ثمّ قاء فى المحراب ثمّ سلّم وقال: هل أزيدكم؟

فقال له ابن مسعود: لا زادك اللّه خيراً ولا من بعثك إلينا» «۲».

هذا، وقد نصّ صاحب (التحفة) على أن من يطعن فى الصهرين- يعنى: عليّاً وعثمان- فهو ليس من أهل الإيمان.

---

(۱) محاضرات الادباء ۴: ۴۳۴.

(۲) إنسان العيون/ السيرة الحلبيّة ۲: ۲۸۴، وفيه: شرب الخمر ليلةً...

وقال ابن حجر فى (الصواعق) فى مطاعن عثمان:

«ومنها: أنّه حبس عطاء ابن مسعود وابى بن كعب، ونفى أباذر إلى الربذة، وأشخص عبادة بن الصّامت من الشام إلى المدينة لمّا اشتكاه معاوية، وهجر ابن مسعود، وقال لابن عوف: إنّك منافق، وضرب عمّار بن ياسر، وانتهك حرمة كعب بن عجرة، فضربه عشرين سوطاً ونفاه إلى بعض الجبال، وكذلك حرمة الأشتر النخعى.

وجواب ذلك: أمّا حبسه لعطاء ابن مسعود وهجره له، فلِما بلغه ممّا يوجب ذلك، إلقاءَ ج إبقاءَ ج لُابهّة الولاية» «۱».

فكان قد وقع من ابن مسعود ما استحقّ به حبس العطاء والهجر، بل يظهر من ذلك أنّه ما كان يعتقد بولاية عثمان وخلافته، فلو كان يعتقد لما ألقى ابّهتها!

وقال الفخر الرازى فى (نهاية العقول):

«قوله: سادساً: ضرب ابن مسعود وعمّاراً وسيّر أباذر إلى الربذة.

قلنا: كما فعل ذلك، فقد قيل عن هؤلاء أنّهم أقدموا على أفعالٍ استوجبوا ذلك» «۲».

ومن الضرورى: إنّ الأفعال المستوجبة لضرب أعيان الصحابة وهتك عدولهم، ليست إلّاالكبائر الموبقة والمعاصى المهلكة...

---

(۱) الصواعق المحرقة ۱: ۳۳۴.

(۲) نهاية العقول- مخطوط.

مشكلة الفاتحة والمعوّذتين وطرق حلّها ... ص: ۳۴

اشارة

ثمّ إنّ ابن مسعود كان لا يرى الفاتحة والمعوّذتين قرآناً، وهذا ممّا يحزّ فى قلوب القوم، ويجعلهم يضطربون فى حلّه:

قال الراغب فى فصل بيان ما ادّعى أنّه من القرآن ممّا ليس فى المصحف وما ادّعى أنّه ليس منه وهو فيه: «وأسقط ابن مسعود من مصحفه ام القرآن والمعوّذتين» «۱».

وفى (المسند): «عن عبدالرحمن بن يزيد قال: كان عبداللَّه يحكّ المعوّذتين من مصاحفه ويقول: إنّهما ليستا من كتاب اللَّه تبارك وتعالى» «۲».

وفى (الدرّ المنثور): «أخرج عبد بن حميد ومحمّد بن نصر المروزى فى كتاب الصّلاة وابن الأنبارى فى المصاحف عن محمّد بن سيرين: إنّ ابى ابن كعب كان يكتب فاتحة الكتاب والمعوّذتين، واللّهمّ إيّاك نعبد واللّهمّ إنّا نستعينك. ولم يكتب ابن مسعود شيئاً منهنَّ. وكتب عثمان بن عفّان فاتحة الكتاب والمعوّذتين» «۳».

وفى (الدرّ المنثور) أيضاً: «أخرج عبد بن حميد عن إبراهيم قال: كان عبداللَّه لا يكتب فاتحة الكتاب فى المصحف وقال: لو كتبتها لكتبت فى أوّل كلّ شىء» «۴».

وفى (تاريخ الخميس) بعد العبارة المنقولة آنفاً: «ولحذفه المعوّذتين من

---

(۱) محاضرات الادباء ۴: ۴۳۴.

(۲) مسند أحمد بن حنبل ۶: ۱۵۴/ ۲۰۶۸۳.

(۳) الدرّ المنثور ۱: ۱۰. وفيه: إيّاك نستعين، بدل: اللهمّ إنّا نستعينك.

(۴) الدرّ المنثور ۱: ۱۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۵

مصحفه، مع الشهرة عند الصحابة أنّهما من القرآن» «۱».

هذا، وقد قالوا بأنّ إنكار الفاتحة والمعوّذتين كفر، فقد جاء فى (الإتقان):

«قال النووى فى شرح المهذّب: أجمع المسلمون على أنّ المعوّذتين والفاتحة من القرآن، وأنّ من جحد منها شيئاً كفر» «۲».

وإذا كان «من أنكر شيئاً منها كفر» فقد أنكر ابن مسعود كلّها!!

ومن هنا وقعوا فى المشكلة:

قال السيوطى فى (الإتقان): «ومن المشكل على هذا الأصل: ما ذكره الإمام فخرالدين الرازى قال: نقل فى بعض الكتب القديمة أنّ ابن مسعود كان ينكر كون سورة الفاتحة والمعوّذتين من القرآن، وهو فى غاية الصعوبة، لأنّا إنْ قلنا: إنّ النقل المتواتر كان حاصلًا فى عصر الصحابة بكون ذلك من القرآن، فإنكاره يوجب الكفر، وإنْ قلنا: لم يكن حاصلًا فى ذلك الزمان، فيلزم أن ج يكون ج القرآن ليس بمتواتر فى الأصل» «۳».

وتحيّروا كيف يخرجون من هذه العويصة:

۱- تكذيب الأخبار ... ص: ۳۵

قال فى (الإتقان) نقلًا عن الرازى بعد ما تقدّم: «والأغلب على الظنّ أنّ نقل هذا المذهب عن ابن مسعود نقل باطل، وبه يحصل الخلاص عن هذه

(۱) تاریخ الخمیس ۲: ۲۷۳.

(۲) الإتقان فی علوم القرآن ۱: ۲۷۱.

(۳) الإتقان فی علوم القرآن ۱: ۲۷۰- ۲۷۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۶

العقدة» «۱».

وهکـذا أجـاب القاضـی أبوبکر والنووی وابن حزم ... وزعموا أنّ به یحصـل الخلاص عن هـذه العقـدة، ولکنْ لات حین مناص، فقد تعقّب المحقّقون ذلک وتتبعوا الأخبار به، ووجدوها صحیحةً، ولا مجال لتکذیب الأخبار الصحیحة أبداً..

ففی (الإتقان): «قال ابن حجر فی شـرح البخاری: قد صحّ عن ابن مسـعود إنکار ذلک، فأخرج أحمد وابن حبّان عنه أنّه کان لا یکتب المعوّذتین فی مصحفه. وأخرج عبداللَّه بن أحمد فی زیادات المسند، والطبرانی وابن مردویه من طریق الأعمش، عن أبی إسحاق، عن عبدالرحمن بن یزید النخعی قال: کان ابن مسعود یحکّ المعوّذتین من مصاحفه ویقول: إنّهما لیستا من کتاب اللَّه.

وأخرج الـبزّار والطبرانی من وجه آخر عنه أنّه کـان یحـکّ المعوّذتین من المصـحف ویقول: إنّمـا أمر النبی أن یتعوّذ بهمـا، وکـان ج عبداللَّه ج لا یقرأ بهما.

أسانیدها صحیحة.

قال البزّار: لم یتابع ابن مسعود علی ذلک أحد من الصحابة. وقد صحّ أنّه صلّی اللَّه علیه وسلّم قرأ بهما فی الصّلاة.

قال ابن حجر: فقول من قال إنّه کذب علیه، مردود، والطعن فی الروایات الصحیحة بغیر مستند لا یقبل، بل الروایات صحیحة» «۲».

فهذا الطریق- طریق الطعن فی هذه الروایات- لا یفید.

(۱) الإتقان فی علوم القرآن ۱: ۲۷۱.

(۲) الإتقان فی علوم القرآن ۱: ۲۷۱- ۲۷۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۷

۲- الإبهام ... ص: ۳۷

ومنهم من سـلک طریق الإبهام، فوضع بـدل کلمة حکّ ابن مسـعود وإنکاره الفاتحة والمعوّذتین، کلمة «کذا وکذا» وتخیّل أنّه بذلک یمکن إخفاء الحقیقة والخروج عن العقدة ... وقد جاء ذلک فی (صحیح البخاری) حیث قال:

«حدّثنا علی بن عبداللَّه، حدّثنا سـفیان، حدّثنا عبدة بن أبی لبابة، عن زر ابن حبیش. وحدّثنا عاصم عن زر قال: سألت ابی بن کعب: یا أبا المنذر إنّ أخاک ابن مسعود یقول کذا وکذا. فقال ابی: سألت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم فقال لی: قل، فقلت: ج قال ج فنحن نقول کما قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم» «۱».

علی أنّ فی هذا النقل مزیداً من الطعن والجرح علی ابن مسعود...

وقال ابن حجر فی (فتح الباری):

«هکذا وقع هذا اللّفظ مبهماً، وکأن بعض الرواة أبهمه اسـتعظاماً، وأظنّ ذلک من سـفیان، فإنّ الإسـماعیلی أخرجه من طریق عبدالجبّار بن العلاء عن سفیان کذلک علی الإبهام، وکنت أظنّ أوّلًا أن الذی أبهمه البخاری» «... ۲».

۳- التأویل والحمل ... ص: ۳۷

ومنهم من سلک طریق التأویل للأخبار المنقولة عن ابن مسعود:

(۱) صحیح البخاری ۶: ۲۲۳ کتاب التفسیر- سورة قل أعوذ بربّ الناس.

(۲) فتح الباری فی شرح صحیح البخاری ۸: ۶۰۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۸

قال ابن حجر فی (فتح الباری):

«وقد تأوّل القاضی أبوبکر الباقلانی فی کتاب الإنتصار، وتبعه عیاض وغیره ما حکی عن ابن مسعود فقال: لم ینکر ابن مسعود کونهما من القرآن، وإنّما أنکر إثباتهما فی المصحف، فإنّه کان یری أنْ لا یکتب فی المصحف شیئاً، إلّاإنْ کان النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم أذن فی کتابته فیه، وکأنّه لم یبلغه الإذن فی ذلک. قال: فهذا تأویل منه ولیس جحداً لکونهما قرآناً. وهو تأویل حسن».

لکنّه تأویل عجیب وتوجیه غریب، فأیّ مانعٍ من درج ما هو قرآن فی القرآن حتّی لا- یجوّز ابن مسعود ذلک، ویهتمّ بمحوه من المصحف؟ إنّ مثل هذا التأویل غیر مجدٍ للدفاع عن حرمة ابن مسعود والمحافظة علی مقامه...

إنّ هذا التأویل لا یمکن قبوله أصلًا، ولذا قال ابن حجر بعد العبارة المتقدّمة:

«إلّا أنّ الروایة الصریحة التی ذکرتها تدفع ذلک حیث جاء فیها: ویقول:

إنّهما لیستا من کتاب اللَّه» إلّاأنّه حاول التأویل لهذه الروایة فقال: «نعم، یمکن حمل لفظ «کتاب اللَّه» علی «المصحف» فیتمّ التأویل المذکور.

وقال غیر القاضی: لم یکن اختلاف ابن مسعود مع غیره فی قرآنیّتهما، وإنّما کان فی صفة من صفاتهما، إنتهی.

وغایة ما فی هذا أنّه أبهم ما بیّنه القاضی» «۱».

لکنّ هذا التأویل باطل أیضاً، إذ لا یساعده لفظ الروایة عند البزّار والطبرانی التی أوردها ابن حجر أیضاً، فإنّها صریحة فی أنّ ابن مسعود کان

(۱) فتح الباری فی شرح صحیح البخاری ۸: ۶۰۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۹

یقول بأنّ رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم إنّما عوّذ بالمعوّذتین، ولم یکن یقرأ بهما، وهذا یدلّ بکلّ وضوح علی أنّ ابن مسعود ما کان یری المعوّذتین قرآناً، اللّهمّ إلّاأن یزعموا أنّ عدم القراءة بالمعوّذتین لا یثبت عدم کونهما قرآناً، وحینئذٍ، فما هو الکلام المعبّر عن ذلک؟!

ومن هنا نری أنّ بعض المتکلّمین منهم لمّا لم یتمکّنوا من توجیه رأی ابن مسعود، ولا من إنکار ما لاقاه من عثمان، اضطرّ إلی هتک حرمة ابن مسعود وتوهینه ... ولم یتعرّض لشیء من هذه التأویلات...

وکیف یمکن تأویل ما اخرج فی (المسند) من أنّه «لقد کان ابن مسعود یری رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم یعوّذ بهما الحسن والحسین، ولم یسمعه یقرؤهما فی شیء من صلواته، فظنّ أنّهما معوّذتان، وأصرَّ علی ظنّه، وبالغ فی إنکار کونهما من القرآن» «۱»؟

ولذا نری الحافظ ابن حجر یتراجع عن کلّ التأویلات، وقد قال فی آخر کلامه السّابق:

«ومن تأمّل سیاق الطرق التی أوردتها للحدیث استبعد هذا الجمع».

واختار بالأخرة الحمل علی عدم تواتر المعوّذتین عند ابن مسعود، قال:

«قد قال ابن الصبّاغ فى الكلام على مانعى الزكاة: وإنّما قاتلهم أبوبكر على منع الزكاة، ولم يقل إنّهم كفروا بذلك، وإنّما لم يكفروا، لأنّ الإجماع لم يكن استقر، قال: ونحن الآن نكفّر من جحدها، وكذلك ما نقل عن ابن مسعود فى المعوّذتين، يعنى: إنّه لم يثبت عنده القطع بذلك، ثمّ حصل الإتفاق بعد ذلك.

---

(۱) مسند أحمد بن حنبل ۶: ۱۵۴/ ۲۰۶۸۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۰

وقد استشكل هذا الموضع الفخر الرازى فقال: إنْ قلنا: إنّ كونهما من القرآن كان متواتراً فى عصر ابن مسعود، لزم تكفير من أنكرهما. وإنْ قلنا: إنّه لم يكن متواتراً، لزم أنّ بعض القرآن لم يتواتر. قال: وهذه عقدة صعبة.

واجيب: باحتمال أنّه كان متواتراً فى عصر ابن مسعود، ولكنْ لم يتواتر عند ابن مسعود، فانحلّت العقدة بعون اللَّه تعالى» «۱».

إلّاأنّ هذا الحمل أضعف وأفسد من الكلّ، وذلك:

أوّلًا: إنّه ينافى ما رواه القوم- كما فى (الإستيعاب) وغيره- من أنّ ابن مسعود حضر العرض الأخير للقرآن الكريم، وعلم ما نسخ منه وما بدّل، وهذا نصّ ما رواه ابن عبدالبر حيث قال:

«روى وكيع وجماعة معه، عن الأعمش، عن أبى ظبيان قال: قال لى عبداللَّه بن عبّاس: أىّ القراءتين تقرأ؟ قلت: القراءة الاولى قراءة ابن ام عبد.

فقال لى: بل هى الآخرة، إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم كان يعرض القرآن على جبرئيل فى كلّ عام مرّةً، فلمّا كان العام الذى قبض فيه، عرضه عليه مرّتين، فحضر ذلك عبداللَّه، فعلم ما نسخ من ذلك وما بدّل» «۲».

وهل من الجائز أن يقال بأنّ النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم لم يعرض المعوّذتين، وجبريل أيضاً لم يتبهه على ذلك؟!

وثانياً: إذا كان تواتر المعوّذتين ثابتاً عند الصّحابة وغير ثابت عند ابن مسعود فقط، نقول: إنْ كان سائر الصحابة قد أخبروه بكون المعوّذتين من القرآن فلم يقبل منهم ولم يصدّقهم، أو لم يثبت بخبرهم تواترهما عنده، لزم

---

(۱) فتح البارى فى شرح صحيح البخارى ۸: ۶۰۴.

(۲) الإستيعاب فى معرفة الأصحاب ۳: ۹۹۲/ ۱۶۵۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۱

فسق الصّحابة، بل دلّ ذلك على كونهم أسوء حالًا من الكفّار والفسّاق، لأنّ التواتر يحصل بإخبار الكفّار أيضاً كما بُيّن فى محلّه. وإنْ كان سائر الصّحابة لم يخبروه بكون المعوّذتين قرآناً، مع علمهم بأنّه كان يحكّهما من المصاحف- كما فى (المسند): «عن زر قال: قلت لأبى: إنّ أخاك يحكّهما من المصحف»، وكما فى (الرياض النضرة) فى مطاعن عثمان: «وأمّا الخامسة عشر، وهى إحراق مصحف ابن مسعود، فليس ذلك ممّا يعتذر عنه، بل هو من أكبر المصالح، فإنّه لو بقى فى أيدى الناس أدّى ذلك إلى فتنةٍ كبيرةٍ فى الدين، لكثرة ما فيه من الشذوذ المنكرة عند أهل العلم بالقرآن، ولحذفه المعوّذتين من مصحفه مع الشهرة عند الصحابة أنّهما من القرآن. وقال عثمان لمّا عوتب فى ذلك: خشيت الفتنة فى القرآن» «۱» - فالصّحابة- وعلى رأسهم عثمان- كلّهم فسّاق!!

وبعد، فإذا كان ابن مسعود منكراً للمعوّذتين، فإنّ جميع ما يشنّع به المخالفون على أهل الحق- لوجود بعض الأخبار الظاهرة فى تحريف القرآن- القابلة للحمل على المحامل الصحيحة فى كتبنا- يتوجّه على ابن مسعود بالأولويّة القطعيّة، فإنّه ينكر بصراحة سورتين كاملتين، بل ثلاث سور، هى المعوّذتان وام الكتاب، وهو فى نفس الوقت من أعلام الصحابة وأجلّائهم، ومن أئمّة القرآن والتفسير وأكابرهم!! بل هو محكوم عليه بالكفر والخروج عن زمرة المسلمين، وقد جاء فى كتاب (فصول الأحكام) لعماد الدين حفيد برهان

الدين صاحب الهداية «۲»:

---

(۱) الرياض النضرة فى مناقب العشرة ۳: ۹۹.

(۲) المعروف بكتاب (فصول العمادى) كما فى (كشف الظنون ۲: ۱۲۷۰) وهو فى فروع الحنفيّة. وصاحب الهداية هو: برهان الدين المرغينانى المتوفّى سنة ۵۹۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۲

«وبعض المشايخ على أنّه- أى من زعم أنّ المعوّذتين ليستا من القرآن- يكفر. وحكى عن خاله الإمام جلال الدين أنّه قد ذكر فى آخر تفسير أبى اللّيث حديثاً: من زعم أنّ المعوّذتين ليستا من القرآن فأولئك عليهم لعنة اللّه والملائكة والناس أجمعين. ومثل هذا الوعيد إنّما ورد فى حقّ الكفّار دون المؤمنين».

وتلخّص:

سقوط جميع التأويلات، وبقاء العقدة العويصة على حالها.

فهذا حال ابن مسعود عند القوم على اصولهم.

ولعلَّ هذا هو السبب فى توقّف عبداللّه بن عمر عن قبول خبر ابن مسعود عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، كما فى (صحيح مسلم):

«عن أبى رافع عن عبداللّه بن مسعود: إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال: ما من نبىّ بعثه اللّه فى امّةٍ قبلى، إلّاكان له من امّته حواريّون وأصحاب يأخذون بسنّته ويقتدون بأمره، ثمّ إنّها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ... وليس وراء ذلك من الإيمان حبّة خردل.

قال أبو رافع: فحدّثت عبداللّه بن عمر، فأنكره علىَّ، فقدم ابن مسعود فنزل بقناةٍ، فاستتبعنى إليه عبداللّه بن عمر يعوده، فانطلقت معه، فلمّا جلسنا سألت ابن مسعود عن هذا الحديث، فحدّثنيه كما حدّثت ابن عمر» «۱».

---

(۱) صحيح مسلم ۱: ۷۰/ ۸۰ كتاب الإيمان الباب ۲۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۳

عبداللّه بن العبّاس ... ص: ۴۳

اشارة

وأمّا الحبر الجليل والمفسّر النبيل عبداللّه بن العبّاس، الذين لقّبوه ب «ترجمان القرآن»، وقالوا بأنّه علم تأويل القرآن بدعاء النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، كما قال ابن القيّم فى (زاد المعاد) فى الاستدلال على أنّ الخلع ليس بطلاق بقوله تعالى: «الطلاق مرّتان» الآية: «وهذا فهم ترجمان القرآن، الذى دعا له رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم أن يعلّمه اللّه تأويل القرآن، وهى دعوة مستجابة بلا شك» «۱».

قوله بالمتعة وهى عند جمهورهم حرام ... ص: ۴۳

فهو- بمقتضى هفواتهم الشنيعة وخرافاتهم القبيحة- من المجوّزين للحرام، لأنّه كان يقول بحلّيّة المتعة وهى عندهم من السفاح والزنا،

فاستحقّ بذلک أشدّ التشنیعات واتّصف بأقبح العیوب.

هذا، مضافاً إلی روایتهم فی الصحیح- وهی مکذوبة یقیناً- عن أمیرالمؤمنین علیه السلام أنّه قد زجره عن هذا القول، وحکم علیه بأنّه رجل تائه «۲».

---

(۱) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۴: ۳۷.

(۲) صحیح مسلم ۲: ۱۰۲۷/ ۱۴۰۷ کتاب النکاح الباب ۳، المعجم الأوسط للطبرانی ۳: ۱۲۷/ ۲۲۶۵، سنن البیهقی ۷: ۲۰۱ کتاب النکاح، باب نکاح المتعة، الناسخ والمنسوخ للنحّاس: ۹۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۴

وعن عبداللَّه بن الزبیر أنّه وصفه بالفاجر، کما روی القاری فی (المرقاة): «عن عروة بن الزبیر: إنّ عبداللَّه بن الزبیر قام بمکّة فقال: إنّ اناساً أعمی اللَّه قلوبهم کما أعمی أبصارهم یفتون بالمتعة،- یعرّض برجل- فناداه فقال: إنّک لجلف جاف، فلعمری لقد کانت المتعة تفعل فی عهد إمام المتقین- یرید رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم- فقال له ابن الزبیر: فجرت بنفسک، فواللَّه لئن فعلتها لأرجمنّک بأحجارک. الحدیث. رواه النسائی.

ولا- تردّد فی أنّ ابن عبّاس هو الرجل المعرَّض به وکان قد کفّ بصره، فلذا قال ابن الزبیر: کما أعمی أبصارهم، وهذا إنّما کان فی حال خلافة ابن الزبیر، وذلک بعد وفاة علی، وقد ثبت أنّه کان مستمرّ القول علی جوازها» «۱».

قوله برؤیة النبی ربّه ... ص: ۴۴

وأیضاً، فإنّ ابن عبّاس- بحسب روایات القوم المکذوبة علیه قطعاً- کان من المفترین علی اللَّه والرسول، إذ کان یقول بأنّ النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم قد رأی اللَّه- سبحانه وتعالی عمّا یقول الظالمون علوّاً کبیراً- کما جاء فی (صحیح الترمذی):

«عن عکرمة عن ابن عبّاس قال: رأی محمّد صلّی اللَّه علیه وسلّم ربّه.

قلت: ألیس اللَّه یقول: «لا تدرکه الأبصارُ وهو یُدرکُ الأبصارَ»؟ قال:

ویحک، ذاک إذا تجلّی بنوره الذی هو نوره، وقد رأی محمّد ربّه مرّتین. هذا حدیث حسن غریب» «۲».

---

(۱) المرقاة فی شرح المشکاة ۶: ۳۱۸/ ۳۱۵۸ کتاب النکاح الباب ۳.

(۲) صحیح الترمذی ۵: ۳۹۵/ ۳۲۷۹ کتاب تفسیر القرآن، الباب ۵۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۵

بل إنّه کان یبالغ فی هذا الإعتقاد ویصرّ علیه، حتّی أنّه لمّا سئل عنه مرّةً جعل یکرّر ذلک ویؤکّده، ففی (عیون الأثر): «فی تفسیر النقاش: عن ابن عبّاس أنّه سئل هل رأی محمّد- صلّی اللَّه علیه وسلّم- ربّه؟ فقال: رآه رآه رآه، حتّی انقطع صوته» «۱».

إنکار عائشة ذلک ... ص: ۴۵

وقد أخرجوا أنّ عائشة قد بالغت فی الإنکار علی ابن عبّاس، فقد جاء فی (صحیح الترمذی): «حدّثنا ابن أبی عمر، نا سفیان، عن مجالد، عن الشعبی قال: لقی ابن عبّاس کعباً بعرفة، فسألهُ عن شیءٍ، فکبّر حتّی جاوبته الجبال، فقال ابن عبّاس: إنّا بنو هاشم، فقال کعب: إنّ اللَّه قسّم رؤیته وکلامه بین محمّد وموسی، فکلّم موسی مرّتین، ورآه محمّد مرّتین.

قال مسروق: فدخلت علی عائشة فقلت: هل رأی محمّد ربّه؟ فقال:

لقد تكلّمت بشيء قفّ له شعري. قلت: رويداً، ثمّ قرأتُ «لقد رأى من آيات ربّه الكبرى» قالت: أين يذهب بك، إنّما هو جبرئيل. من أخبرك أنّ محمّداً رأى ربّه أو كتم شيئاً ممّا امر به، أو يعلم الخمس التى قال اللَّه تعالى «إنّ اللَّه عنده علم الساعة وينزّل الغيث»... فقد أعظم الفرية، ولكنّه رأى جبرئيل، ولم يره فى صورته إلّامرّتين: مرّةً عند سدرة المنتهى، ومرّةً فى جياد، له ست مائة جناح، قد سدّ الافق» «۲».

---

(۱) عيون الأثر فى المغازى والسير ۱: ۲۵۰.

(۲) صحيح الترمذى ۵: ۳۹۴/ ۳۲۷۸ كتاب تفسير القرآن ۵۴۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۶

وقد أخرج البخارى ومسلم إنكار عائشة وتكذيبها رؤية النبى ربّه «۱».

وفى (عيون الأثر):

«وقد تكلّم العلماء فى رؤية النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم لربّه ليلة الإسراء، فروى عن مسروق عن عائشة أنّها أنكرت أنْ يكون رآه. قالت: ومن زعم أنّ محمداً رأى ربّه فقد أعظم الفرية على اللَّه، واحتجّت بقوله سبحانه: «لا تدركه الأبصارُ وهو يُدرك الأبصارَ»» «۲».

وإذا كان ابن عبّاس قد أعظم الفرية على رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم، فقد سقطت رواياته كلّها عن الإعتبار، سواء ما كان منها فى الصحاح وفى غيرها من الكتب، لِما قرّروا فى محلّه من أنّ من كذب فى خبرٍ وجب إسقاط جميع أخباره:

قال النووى فى (التقريب): «قال السمعانى: من كذب فى خبرٍ واحدٍ وجب إسقاط ما تقدّم من حديثه».

وكذا قال شارحه السيوطى: «من كذب فى حديثٍ واحدٍ رُدَّ جميع حديثه السابق» «۳».

تأويل إنكار عائشة ... ص: ۴۶

ومن القوم من تجاسر على عائشة، فزعم أنّ تكذيبها رؤية النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم كان رأياً منها لا رواية عنه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم، ومن

---

(۱) صحيح البخارى ۶: ۱۷۵ كتاب التفسير- سورة والنجم، صحيح مسلم ۱/ ۱۵۹/ ۱۷۷ كتاب الإيمان الباب ۷۷.

(۲) عيون الأثر فى المغازى والسير ۱: ۲۵۰.

(۳) تدريب الراوى- شرح تقريب النواوى ۱: ۳۳۰ و ۳۳۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۷

العجائب ذهاب النووى إلى ذلك، كما فى (المواهب اللّدنيّة) حيث قال:

«قال النووى- تبعاً لغيره- لم تنف عائشة وقوع الرؤية بحديثٍ مرفوع، ولو كان معها لذكرته، وإنّما اعتمدت الإستنباط على ما ذكرته من ظاهر الآية، وقد خالفها غيرها من الصحابة، والصّحابى إذا قال قولًا وخالفه غيره منهم لم يكن ذلك القول حجّة اتفاقاً» «۱».

لكنْ يبطله أنّ الحديث موجود فى صحيح مسلم الذى شرحه النووى، وقد نبّه على ذلك الحافظ ابن حجر أيضاً، حيث قال فى (فتح البارى):

«وجزمه بأنّ عائشة لم تنف الرؤية بحديث مرفوع، تبع فيه ابن خزيمة، فإنّه قال فى كتاب التوحيد من صحيحه: النفى لا يوجب علماً، ولم تحك عائشة أنّ النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم أخبرها أنّه لم ير ربّه، وإنّما تأوّلت الآية.

إنتهى.

وهو عجب، فقد ثبت ذلك عنها فى صحيح مسلم الذى شرحه الشيخ، فعنده من طريق داود بن أبى هند عن الشعبى عن مسروق فى الطريق المذكور قال مسروق: وكنت متّكياً فجلست فقلت: ألم يقل اللَّه تعالى: «ولقد رآه نزلةً اخرى»؟ فقالت: أنا أوّل هذه الامّة سأل رسول اللَّه عن ذلك، فقال: إنّما هو جبرئيل.

وأخرجه ابن مردويه من طريق اخرى عن داود بهذا الإسناد: فقالت: أنا أوّل من سأل رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم عن هذا، فقلت: يا رسول اللَّه، هل رأيت ربّك؟ فقال: لا، إنّما رأيت جبريل منهبطاً» «۲».

---

(۱) المواهب اللدنيّة بالمنح المحمّديّة ۲: ۳۸۹.

(۲) فتح البارى فى شرح صحيح البخارى ۸: ۴۹۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۸

أقول:

وإذا كان هذا فى صحيح مسلم، فكيف يقول القائلون منهم برؤيته صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم ربّه؟ نعوذ باللَّه من استيلاء الجهالة والإنهماك فى الضلالة!

إنكار الصحابة ... ص: ۴۸

وأنكر غير عائشة من الصحابة رؤية النبى ربّه، قال فى (تاريخ الخميس):

«واختلف أيضاً فى رؤية النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم ربّه، فأنكرت عائشة رضى اللَّه عنها ... وقال جماعة بقول عائشة، وهو المشهور عن ابن مسعود، ومثله عن أبى هريرة فى قوله «ما كذب الفؤاد ما رأى» أنّه رأى جبرئيل له ستمائة جناح. ويؤيّد ذلك ما قال أبوذر: سألت رسول اللَّه: هل رأيت ربّك؟

قال: هو نورٌ أنّى أراه. وفى العروة الوثقى: قال أبو ذر: سألته عن رؤية ربّه ليلة المعراج، قال: لا، بل نوراً أرى» «۱».

وفى (سبل الهدى والرشاد):

«روى النسائى وابن خزيمة عن أبى‌ذر فى الآية- يعنى الآية «ما كذب الفؤاد ما رأى» - قال: رآه بقلبه ولم يره بعينه» «۲».

محاولة الجمع ... ص: ۴۸

وقد تكلّف بعض أكابر القوم الجمع بين إثبات ابن عبّاس- حسبما

---

(۱) تاريخ الخميس ۱: ۳۱۳.

(۲) سبل الهدى والرشاد فى سيرة خير العباد ۳: ۶۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۹

يروون- وبين إنكار عائشة، كقول القسطلانى تبعاً لابن حجر:

«وعلى هذا، فيمكن الجمع بين إثبات ابن عبّاس، ونفى عائشة، بأن يحمل نفيها على رؤية البصر وإثباته على رؤية القلب» «۱».

ولا يخفى بطلانه، لأنّ فى حديث الترمذى عن عكرمة أنّه اعترض على ابن عبّاس قوله بالمنافاة لقوله تعالى: «لا تدركهُ الأبصار»، فلو كان ابن عبّاس يريد الرؤية بالقلب لأجابه بذلك، لا بما جاء فى الحديث، لأنّ رؤية القلب لا تختصّ بوقتٍ دون وقت.

على أنّ هناك حديثاً صريحاً فى إرادته الرؤية بالبصر، ولأجله استدرك القسطلانى الكلام قائلًا:

«لكنْ روى الطبرانى فى الأوسط بإسنادٍ رجاله رجال الصحيح خلا جهور بن منصور الكوفى- وجهور بن منصور قد ذكره ابن حبّان فى الثقات- عن ابن عبّاس أنّه كان يقول: إنّ محمّداً صلّى اللَّه عليه وسلّم رأى ربّه مرّتين، مرّة ببصره ومرّة بفؤاده» «۲».

وذكر أيضاً: «جنح ابن خزيمة فى كتاب التوحيد إلى ترجيح الإثبات، وأطنب فى الاستدلال بما يطول ذكره، وحمل ما ورد عن ابن عبّاس على أنّ الرؤية وقعت مرّتين مرّةً بقلبه ومرّةً بعينه» «۳».

وكذلك محمّد بن يوسف الشامى، فإنّه ذكر الجمع المزبور فى الثالث من التنبيهات، ثمّ عدل عنه فى الخامس منها حيث قال:

---

(۱) المواهب اللدنيّة بالمنح المحمّديّة ۲: ۳۹۳.

(۲) المواهب اللدنيّة بالمنح المحمّديّة ۲: ۳۹۳.

(۳) المواهب اللدنيّة بالمنح المحمّديّة ۲: ۳۹۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۰

«قال ابن كثير: من روى عن ابن عبّاس أنّه رآه ببصره، فقد أغرب، فإنّه لا يصحّ فى ذلك شىء عن الصحابة، وقول البغوى: وذهب جماعة إلى أنّه رآه بعينه- وهو قول أنس والحسن وعكرمة- فيه نظر.

قلت: سبق البغوى إلى ذلك الإمام أبوالحسن الواحدى. وقول ابن كثير:

إنّه لا يصحّ فى ذلك شىء عن الصحابة، ليس بجيّد، فقد روى الطبرانى بسند صحيح عن ابن عبّاس أنّه كان يقول: نظر محمّد إلى ربّه مرّتين، مرّةً ببصره ومرّةً بفؤاده» «۱».

وتلخص: إنّ الجمع المذكور ساقط، والأحاديث على خلافه.

وممّا يشهد بسقوطه: كلام الزهرى، فإنّه ردّ على عائشة إنكارها على ابن عبّاس، كما فى (عيون الأثر) قال:

«وفى تفسير عبدالرزاق: عن معمر، عن الزهرى، وذكر إنكار عائشة أنّه رآه فقال الزهرى: ليست عائشة أعلم عندنا من ابن عبّاس. وفى تفسير ابن سلام عن عروة أنّه كان إذا ذكر إنكار عائشة يشتدّ ذلك عليه» «۲».

فلو كان للجمع المذكور أو غيره وجه لما اتّخذ الزهرى هذا الموقف.

هذا، على أنّه لا فرق بين رؤية القلب ورؤية البصر، إذ ليس المراد من «رؤية القلب» هو «العلم باللَّه»، لأنّ هذا يحصل فى كلّ وقت، وليس له وقت مخصوص، بل المراد هو حصول خلقٍ له فى قلبه كما تخلق الرؤية بالعين، وهذا ما نصّ عليه الشهاب القسطلانى حيث قال:

«ثمّ إنّ المراد برؤية الفؤاد رؤية القلب، لا مجرّد حصول العلم، لأنّه كان

---

(۱) سبل الهدى والرشاد فى سيرة خير العباد ۳: ۶۳.

(۲) عيون الأثر فى المغازى والسير ۱: ۲۵۰- ۲۵۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۱

عالماً باللَّه على الدوام، بل مراد من أثبت له أنّه رآه بقلبه أنّ الرؤية التى حصلت له خلقت له فى قلبه كما تخلق الرؤية بالعين لغيره، والرؤية لا يشترط لها شىء مخصوص عقلًا، ولو جرت العادة بخلقها فى العين» «۱».

ومحمّد بن يوسف الشامى قال:

«قال الحافظ: المراد برؤية الفؤاد رؤية القلب لا مجرّد حصول العلم، لأنّه صلّى اللَّه عليه وسلّم كان عالماً باللَّه تعالى على الدوام، بل مراد من أثبت له أنّه رآه بقلبه: إنّ الرؤية التى حصلت له خلقت فى قلبه كما تخلق الرؤية بالعين لغيره.

وزاد صاحب السراج: بخلاف غيره من الأولياء، فإنّهم إذا أطلقوا الرؤية والمشاهدة لأنفسهم، فإنّهم إنّما يريدون المعرفة، فاعلمه فإنّه من الامور المهمّة التى يغلط فيها كثير من الناس. إنتهى.

والرؤية لا ـ يشترط لها شىء مخصوص عقلًا، ولو جرت العادة بخلقها فى العين. قال الواحدى: وعلى القول بأنّه رأى بقلبه جعل اللّه تعالى بصره فى فؤاده، أو خلق لفؤاده بصراً حتّى رأى ربّه رؤية صحيحةً كما يرى بالعين» «۲».

والحاصل: إنّه لا يبقى- على هذا- فرق بين رؤية القلب ورؤية البصر، وبأىّ وجهٍ تكون دعوى الرؤية بالبصر فرية عظيمةً، كذلك دعوى الرؤية بالقلب.

---

(۱) المواهب اللدنيّة بالمنح المحمّديّة ۲: ۳۹۳.

(۲) سبل الهدى والرشاد فى سيرة خير العباد ۳: ۶۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۲

إنكار عائشة على ابن عبّاس فى مسائل اخرى ... ص: ۵۲

هذا، وقد أنكرت عائشة على ابن عبّاس فى مسائل اخرى أيضاً، ففى (الصحيحين): «عن عمرة بنت عبدالرحمن: إنّ زياد بن أبىسفيان كتب إلى عائشة إنّ عبداللّه بن عبّاس قال: من أهدى هدياً حرم عليه ما يحرم على الحاج، حتّى ينحر هديه، وقد بعثت بهدى فاكتبى إلىّ بأمرك. قالت عمرة:

قالت عائشة: ليس كما قال ابن عبّاس» «... ۱».

قول ابن عبّاس بوقوع الغلط فى القرآن ... ص: ۵۲

واشتهر عن ابن عبّاس القول بوقوع الخطأ والغلط فى القرآن العظيم، الذى عليه مدار الإيمان وهو أصل الإسلام...

قالالسيوطى- بعد ذكر بعض الأحاديث الدالّة على وقوع اللّحن فى القرآن:

«ويقرب ممّا تقدّم عن عائشة:

ما أخرجه ابن جرير وسعيد بن منصور فى سننه من طريق سعيد بن جبير عن ابن عبّاس، فى قوله «حتّى تستأنسوا وتسلّموا» قال: إنّما هى خطأ من الكاتب، حتّى تستأذنوا وتسلّموا.

أخرجه ابن أبى حاتم بلفظ: هو- فيما أحسب- ممّا أخطأ به الكتّاب.

وما أخرجه ابن الأنبارى من طريق عكرمة عن ابن عبّاس أنّه قرأ: أفلم

---

(۱) صحيح البخارى، كتاب الحج، باب من قلّد القلائد بيده. صحيح مسلم، كتاب الحج، باب استحباب بعث الهدى إلى الحرم...

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۳

يتبيّن الذين آمنوا أن لو يشاء اللّه لهدى النّاس جميعاً. فقيل له: إنّها فى المصحف: «أفلم ييأس الذين آمنوا». قال: أظنّ الكاتب كتبها وهو ناعس.

وما أخرجه سعيد بن منصور، من طريق سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس أنّه كان يقول فى قوله «وقضى ربّك» إنما هى: ووصّى ربّك، التزقت الواو بالصّاد.

وأخرجه ابن أشتة بلفظ: استمدّ الكاتب مداداً كثيراً، فالتزقت الواو بالصاد.

وأخرج هو من طريق الضحّاك عن ابن عبّاس أنّه كان يقرأ: ووصّى ربّك ويقول: أمر ربّك، إنّهما واوان التصقت إحداهما بالصّاد.

وأخرج من طريق اخرى عن الضحّاك أنّه قال: كيف تقرأ هذا الحرف؟

قال: «وقضى ربّك» قال: ليس كذلك نقرؤها نحن ولا ابن عبّاس، إنّما هى:

ووصّى ربّك، كذلك كانت تقرأ وتكتب، فاستمدّ كاتبكم فاحتمل القلم مداداً كثيراً فالتزقت الواو بالصاد، ثمّ قرأ: «ولقد وصّينا الذين اوتوا الكتاب»، ولو كانت قضاء من ربّك لم يستطع أحد ردّ قضاء الربّ، ولكنّه وصيّة أوصى بها العباد.

وما أخرجه سعيد بن منصور وغيره، من طريق عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عبّاس أنّه كان يقرأ: ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان ضياء، ويقول: خذوا هذه الواو واجعلوها هاهنا «والذين قال لهم النّاس إنّ النّاس قد جمعوا لكم» الآية.

وأخرجه ابن أبى حاتم من طريق الزبير بن خرّيت، عن عكرمة، عن ابن عبّاس: إنزعوا هذه الواو فاجعلوها فى: الذين يحملون العرش ومن حوله.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۴

وما أخرجه ابن أشتة وابن أبى حاتم من طريق عطا، عن ابن عبّاس، فى قوله تعالى: «مثل نوره كمشكاة» قال: هى خطأ من الكاتب، هو أعظم من أن يكون نوره مثل نور المشكاة، إنّما هى مثل نور المؤمن من المشكاة» «۱».

---

(۱) الدر المنثور ۵: ۶۳۴، ۶: ۱۹۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۵

ابىّ بن كعب ... ص: ۵۵

اشارة

وأمّا ابىّ بن كعب، فقد زاد فى القرآن الكريم، وأدخل فيه ما ليس منه، كما تقدّم سابقاً. كما أنّه نقص منه، إذ وافق ابن مسعود فى إنكار المعوّذتين، كما جاء فى كتاب (فصول الأحكام) حيث قال:

إنكاره المعوّذتين ... ص: ۵۵

«ومن زعم أنّ المعوّذتين ليستا من القرآن، فقد ذكر فى فتاوى أبى الليث أنّه لا يكفر، فإنّه روى عن ابن مسعود وابى بن كعب رضى اللَّه عنهما أنّهما ليستا من القرآن».

فابىّ على هذا القول أيضاً، وأبو الليث وإنْ كان قد أفتى بعدم الكفر، فقد سبق أنّ جماعة من الأكابر يكفّرون المنكر، بل تقدّم عن النووى أنّه إجماع المسلمين ...

بل إنّ القوم يرون بأنّ أدنى المخالفة لمصحف عثمان تستوجب الهتك والتفسيق، والتضليل والتعزير، كما وقع بحقّ ابن شنبوذ:

قال ياقوت الحموى فى (معجم الادباء) بترجمة محمّد بن أحمد بن أيّوب بن الصّلت بن شنبوذ:

«حدّث إسماعيل بن على الخطيبى فى كتاب التاريخ قال: واشتهر ببغداد أمر رجل يعرف بابن شنبوذ، يقرئ النّاس، ويقرأُ فى المحراب بحروفٍ

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۶

يخالف فيها المصحف، فيما يروى عن عبداللَّه بن مسعود وابى بن كعب وغيرهما، ممّا كان يقرأ به قبل المصحف الذى جمعه عثمان،

ويتتبّع الشواذ فيقرأ بها ويجادل، حتّى عظم أمره وفحش وأنكره النّاس، فوجّه السلطان وقبض عليه فى سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة، وحمل إلى دار الوزير محمّد ابن مقلة، واحضر القضاة والفقهاء والقرّاء، وناظره الوزير بحضرته، فأقام على ما ذكر عنه ونصره، واستنزله الوزير عن ذلك فأبى أن ينزل عنه، أو يرجع عمّا يقرأ به من هذه الشواذ المنكرة التى تزيد على المصحف العثمانى، فأنكر ذلك جميع من حضر المجلس وأشاروا بعقوبته ومعاملته بما يضطرّه إلى الرجوع، فأمر بتجريده وإقامته بين الخبّازين، وأمر بضربه بالدرّة على قفاه، فضرب نحو العشرة ضرباً شديداً، فلم يصبر واستغاث وأذعن بالرجوع والتوبة، فخلّى عنه».

«قرأت فى كتاب ألّفه القاضى أبو يوسف عبدالسّلام القزوينى، سمّاه:

أفواج القرّاء، قال: كان ابن شنبوذ أحد القرّاء المتنسّكين، وكان يرجع إلى ورع، ولكنّه كان يميل إلى الشواذّ ويقرأ بها، وربّما أعلن ببعضها فى بعض صلواته التى يجهر فيها بالقراءة، وسمع ذلك منه، وأنكر عليه فلم ينته للإنكار.

فقام أبوبكر ابن مجاهد فيه حقّ القيام وأشهر أمره، ورفع حديثه إلى الوزير فى ذلك الوقت، وهو أبو على ابن مقلة، فأخذ وضرب أسواطاً زادت على العشرة ولم تبلغ العشرين، وحبس واستتيب فتاب وقال: إنّى قد رجعت عمّا كنت أقرأ به، ولا اخالف مصحف عثمان، ولا أقرأ إلّابما فيه من القراءة المشهورة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۷

وكتب عليه بذلك الوزير أبو على محضراً بما سمع من لفظه، وأمره أن يكتب فى آخره بخطّه، وكان المحضر بخطّ أبى الحسين أحمد بن محمّد بن ميمون، وكان أبوبكر ابن مجاهد تجرّد فى كشفه ومناظرته فانتهى أمره إلى أن خاف على نفسه من القتل.

وقام أبو أيّوب السمسار فى إصلاح أمره، وسأل الوزير أباعلى أن يطلقه وأن ينفذه إلى داره مع أعوانه بالليل خيفة عليه لئلّا يقتله العامّة، ففعل ذلك، ووجّه إلى المدائن سرّاً مدّة شهرين، ثمّ دخل بيته ببغداد مستخفياً من العامّة» «۱».

من كفر بآية من القرآن كفر بكلّه ... ص: ۵۷

هذا، ومقتضى نصوص عبارات القوم وفتاواهم، وهو كفر من كفر بآيةٍ أو بحرفٍ من القرآن الكريم:

قال القاضى عياض فى (الشفا):

«قال أبو عثمان ابن الحدّاد: جميع من ينتحل التوحيد متّفقون على أنّ الجحد لحرفٍ من التنزيل كفر. وكان أبوالعالية إذا قرأ عنده رجل لم يقل له ليس كما قرأت، ويقول: أمّا أنا فأقرأ كذا، فبلغ ذلك إبراهيم، فقال: أراه سمع أنّه من كفر بحرفٍ منه فقد كفر به كلية» «۲».

قال: «وقال محمّد بن سحنون فيمن قال المعوّذتان ليستا من كتاب اللّٰه:

---

(۱) معجم الادباء ۱۷: ۱۶۸- ۱۷۱/ ۵۷.

(۲) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ۲: ۶۴۸- ۶۴۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۸

يضرب عنقه إلّاأن يتوب» «۱».

وقال الشهاب الخفاجى فى (نسيم الرياض):

«وقال عبداللّٰه بن مسعود رضى اللّٰه عنه- فيما رواه عبدالرزاق عنه- من كفر بآيةٍ من القرآن فقد كفر به كلّه، لأنّه تكذيب لقائلها عزّ وجلّ. وقال أصبغ ابن الفرج- بالجيم- المصرى- من كذّب- بالتشديد- ببعض القرآن فقد كذّب به كلّه، ومن كذّبه كلّه فقد كفر به، ومن كفر به فقد كفر باللّٰه سبحانه» «۲».

(۱) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ۲: ۶۴۸.

(۲) نسيم الرياض بشرح الشفا للقاضى عياض ۴: ۵۵۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۹

زيد بن ثابت ... ص: ۵۹

اشارة

وأمّا زيد بن ثابت ... فقد قدح فيه الصحابى أبو حسن المازنى الأنصارى بدعوته الأنصار يوم الدار لنصرة عثمان بن عفّان، فخاطبه أبو حسن بآية من القرآن الكريم مفادها الضلال والإضلال...

وقد ترجم الحافظ ابن حجر أباحسن المازنى قائلًا:

«أبو حسن الأنصارى ثمّ المازنى، جدّ يحيى بن عمارة بن أبى حسن، مشهور بكنيته، واسمه تميم بن عمرو، وقيل: ابن عبد عمرو، وقيل: ابن عبد قيس بن مخرمة بن الحارث بن ثعلبة بن مازن. قال ابن السكن: بدرى، له صحبة، وساق من طريق حسين بن عبداللّٰه الهاشمى، ثنا عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبى حسن، عن أبيه، عن جدّه أبى حسن- وكان عقبياً بدرياً-: إنّ رسول اللّٰه صلّى اللّٰه عليه وسلّم كان جالساً ومعه نفر من أصحابه، فقام رجل ونسى نعليه، فأخذهما آخر فوضعهما تحته، فجاء الرجل فقال: نعلى، فقال القوم: ما رأيناهما. فقال الرجل: أنا أخذتهما وكنت ألعب، فقال النبى صلّى اللّٰه عليه وسلّم: فكيف بروعة المؤمن. قالها ثلاثاً» «۱».

توصيفه بالضلال والإضلال ... ص: ۵۹

وأمّا قضيّته مع زيد بن ثابت، فقد ذكرها الحافظ ابن عبدالبر بترجمته إذ

(۱) الإصابة فى معرفة الصحابة ۷: ۴۳/ ۲۷۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۶۰

قال:

«له صحبة، يقال: إنّه ممّن شهد العقبة وبدراً. وأبو حسن المازنى هو القائل لزيد بن ثابت حين قال يوم الدار: يا معشر الأنصار كونوا أنصار اللّٰه- مرّتين- فقال له أبو حسن: لا واللّٰه، لا نطيعك فنكون كما قال اللّٰه تعالى:

«أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلّونا السبيل» ويقال: بل قال له ذلك: النعمان الزرقى» «۱».

فكان زيد ودعوته لنصرة عثمان- عند هذا الصحابى- مصداقاً للآية المباركة: «إنّ اللّٰه لعن الكافرين وأعدّ لهم سعيراً خالدين فيها أبداً لا يجدون وليّاً ولا نصيراً يوم تقلّب وجوههم فى النّار يقولون ياليتنا أطعنا اللّٰه وأطعنا الرسولا وقالوا ربّنا إنّا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلّونا السبيلا ربّنا ءَاتِهِمْ ضعفين من العذاب والعنهم لعناً كبيراً» «۲».

هذا، ولا يخفى أن القول بكون القائل هو النعمان الزرقى لا يضرّ باستدلالنا لأنّه أيضاً من معارف الصحابة، وقد ترجم له فى (الإستيعاب) وقال بأنّه: «كان لسان الأنصار وشاعرهم» ووصفه بأنّه «كان سيّداً» «۳».

توصيفه بالجور فى الحكم ... ص: ۶۰

وعن عمر بن الخطّاب- وهو خليفتهم الثانی، المدّعی له العصمة كما نقل الشيخ عبدالعلی الأنصاری فی (شرح المثنوی) عن بعضهم- أنّه وصف

---

(۱) الاستيعاب فی معرفة الأصحاب ۴: ۱۶۳۲/ ۲۹۱۵.

(۲) سورة الأحزاب ۳۳: ۶۴- ۶۸.

(۳) الاستيعاب فی معرفة الأصحاب ۴: ۱۵۰۱/ ۲۶۱۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۶۱

زيد بن ثابت بالجور فی الحكم، فی خصومةٍ كانت بينه وبين ابی بن كعب فتحاكما إليه:

«عن الشعبی قال: كان بين عمر وبين ابی‌بن كعب خصومة، فقال عمر:

إجعل بينی وبينک رجلًا، فجعلا بينهما زيد بن ثابت، فأتياه، فقال عمر: أتيناک لتحكم بيننا، وفی بيته يؤتی الحكم.

فلمّا دخلا- عليه وسّع له زيد عن صدر فراشه، فقال: هاهنا يا أميرالمؤمنين، فقال له عمر: هذا أوّل جور جُرتَ فی حكمک، ولكنْ أجلس مع خصمی، فجلسا بين يديه، فادّعی ابی وأنكر عمر، فقال زيد لُابی: اعف أميرالمؤمنين من اليمين، وما كنت لأسألها لأحدٍ غيره، فحلف عمر، ثمّ أقسم لا يدرک زيد القضاء حتّی يكون عمر ورجل من عرض المسلمين عنده سواء.

هق كر» «۱» أی رواه سعيد بن منصور فی سننه، والبيهقی فی سننه، وابن عساكر فی تاريخه.

«عن الشعبی قال: تنازع فی جداد نخل ابی بن كعب وعمر بن الخطّاب، فبكی ابی ثمّ قال: أفی سلطانک يا عمر؟! فقال عمر: إجعل بينی وبينک رجلًا من المسلمين، قال ابی: زيد، قال: رضيت.

فانطلقا حتّی دخلا- علی زيد، فلمّا رأی زيد عمر تنحّی عن فراشه، فقال عمر: فی بيته يؤتی الحكم. فعرف زيد أنّهما جاءا ليتحاكما إليه، فقال لُابی: تقصُّ، فقصّ، فقال له عمر: تذكّر لعلّک نسيت شيئاً، فتذكّر ثمّ قصّ، حتّی قال: ما أذكر شيئاً. فقصّ عمر، قال زيد: بيّنتک يا ابی، فقال: مالی بيّنة، قال: فاعف ج عن ج أميرالمؤمنين من اليمين، فقال عمر: لا تعف أميرالمؤمنين

---

(۱) كنز العمّال ۵: ۸۰۸/ ۱۴۴۴۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۶۲

عن اليمين إنْ رأيتها عليه. كر» «۱».

أقول:

لم يشأ الرواة أن ينقلوا الواقعة علی ما وقعت عليه كاملةً، وحاولوا التكتّم علی بعض جزئيّاتها المهمّة.. لكنّ الباحث المحقّق قد يعثر علی طرفٍ من ذلک فی سائر الكتب:

قال الراغب فی (المحاضرات):

«وكان زيد بن ثابت يقضی لعمر بالمدينة، وتقدَّم إليه عمر مع ابی فی جداد تنازعاه، فخرج إليهما فقال: السلام عليک يا أميرالمؤمنين، هاهنا هاهنا.

ثمّ توجّهت اليمين علی عمر، فقال زيد لُابی: اعف أميرالمؤمنين من اليمين.

فقال له عمر: ما زلت جائراً منذ اليوم! السلام عليک يا أميرالمؤمنين، وهاهنا هاهنا، واعف أميرالمؤمنين!!» «۲».

ففی هذه الرواية: «فقال عمر: ما زلت جائراً منذ اليوم»، وهذه الجملة ممّا تكتَّم عليه القوم...

أحاديث فی ذمّ القاضی الجائر ... ص: ۶۲

فكان «زيد بن ثابت» قاضياً بالمدينة، وكان «جائراً» كما ذكر عمر، والأحاديث في ذم القاضي الجائر مستفيضة في كتب المسلمين: روى الحافظ المنذرى في (الترغيب والترهيب) عن أبي سعيد الخدرى

---

(۱) كنز العمّال ۵: ۸۳۹/ ۱۴۵۲۵.

(۲) المحاضرات للراغب الأصفهاني ۱: ۱۹۴. وجِدادُ النَّخْل: صِرامُه، وقد جَدَّه يَجُدُّه. كتاب العين ۶: ۱۰ (جد).

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۶۳

رضى اللّه عنه: «قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: أحبّ النّاس إلى اللّه يوم القيامة وأدناهم منه مجلساً إمام عادل، وأبغض الناس إلى اللّه تعالى وأبعدهم منه مجلساً إمام جائر. رواه الترمذى والطبرانى في الأوسط مختصراً إلّاأنّه قال:

أشدّ النّاس عذاباً يوم القيامة إمام جائر. وقال الترمذى: حديث حسن غريب.

وعن عمر بن الخطّاب رضى اللّه عنه أنّ النّبى صلّى اللّه عليه وسلّم قال:

أفضل النّاس عند اللّه منزلة يوم القيامة إمام عادل رفيق، وشرّ عباد اللّه عند اللّه منزلة يوم القيامة إمام جائر خرق. رواه الطبرانى في الأوسط، من رواية ابن لهيعة، وحديثه حسن في المتابعات.

عن عبداللّه بن مسعود رضى اللّه عنه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: إنّ أشدّ أهل النّار عذاباً يوم القيامة، من قتل نبيّاً أو قتله نبى وإمام جائر.

رواه الطبرانى، ورواته ثقات، إلّاليث بن أبى سليم، وفي الصحيح بعضه، ورواه البزّار بإسناد جيّد إلّاأنّه قال: وإمام ضلالة.

وعن أبى هريرة رضى اللّه عنه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم:

أربعة يبغضهم اللّه: البيّاع الحلّاف، والفتى المختال، والشيخ الزانى، والإمام الجائر. رواه النسائى وابن حبان في صحيحه، وهو في مسلم بنحوه إلّاأنّه قال: وملك كذّاب وعائل مستكبر.

وروى عن أبى هريرة رضى اللّه عنه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: ثلاثة لا يقبل اللّه لهم شهادة أن لا إله إلّااللّه، فذكر منهم: الإمام الجائر.

رواه الطبرانى في الأوسط.

وعن ابن عمر رضى اللّه عنهما عن النّبى صلّى اللّه عليه وسلّم قال:

السلطان ظلّ اللّه في الأرض يأوى إليه كلُّ مظلوم من عباده؛ فإن عدل كان له

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۶۴

الأجر، وكان على الرعيّة الشكر، وإن جار أو حَافَ أو ظلم كان عليه الوزر، وعلى الرعيّة الصبر، وإذا جارت الولاة قحطت السّماء، وإذا منعت الزكاة هلكت المواشى، وإذا ظَهَرَ الزنا ظهر الفقر والمسكنة، وإذا أخفرت الذمّة اديل الكفّار أو كلمة نحوها.

عن أبى هريرة رضى اللّه عنه، أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال:

من طلب قضاء المسلمين حتّى يناله ثمّ غلب عدله جوره، فله النار ج وإن غلب جوره عدله فله النّار ج. رواه أبو داود.

وعن ابن بريدة، عن أبيه رضى اللّه عنهما: أنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم قال: القضاة ثلاثة؛ قاضيان في النّار وقاض في الجنّة: رجل قضى بغير الحق يعلم بذلك فذلك في النّار، وقاض لا يعلم فأهلك حقوق الناس فهو في النّار، وقاض قضى بالحقّ فذلك في الجنّة.

رواه أبو داود- وتقدّم لفظه- وابن ماجة والترمذىواللفظ له، وقال: حديث حسن غريب.

وعن ابن أبى أوفى رضى اللّه عنه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: إنّ اللّه مع القاضى ما لم يجر، فإذا جار تخلّى عنه ولزمه

الشيطان. رواه الترمذى وابن ماجة وابن حبّان فى صحيحه، والحاكم إلّاأنّه قال: فإذا جار تبرّأ اللّه منه. رووه كلّهم من حديث عمران القطّان ج وقال الترمذى حديث حسن غريب لا نعرفه إلّامن حديث عمران القطّان ج وقال الحاكم: صحيح الإسناد.

قال الحافظ: وعمران يأتى الكلام عليه إن شاء اللّه تعالى» «۱».

(۱) الترغيب والترهيب ۳: ۱۶۷- ۱۷۲/ ۷ و ۸ و ۱۰ و ۱۱ و ۱۳ و ۱۴ و ۱۹ و ۲۰ و ۲۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۶۵

إنّه زاد فى القرآن ونقص منه ... ص: ۶۵

وهذا ممّا ذكر عمر بن الخطّاب مخاطباً به زيد بن ثابت، وأخرجه القوم فى كتب الحديث:

«عن زيد بن ثابت: إنّ عمر بن الخطّاب استأذن عليه يوماً، فأذن له ورأسه فى يد جاريةٍ له ترجّله، فنزع رأسه، فقال له عمر: دعها ترجّلك؟ قال:

يا أميرالمؤمنين، لو أرسلت إلىّ جئتك. فقال عمر: ليس هو بوحى حتّى نزيد فيه أو ننقص، إنّما هو شىء نراه، فإنْ رأيته ووافقتنى تبعته، وإلّا لم يكن عليك فيه شىء. فأبى زيد، فخرج عمر مغضباً» «۱».

فصريح هذا الكلام أنّ زيد بن ثابت زاد فى القرآن ونقص منه، وقد ذكر القاضى عياض فى (الشفاء) ما نصّه:

«قد أجمع المسلمون على أنّ القرآن المتلوّ فى جميع أقطار الأرض، المكتوب فى المصحف بأيدى المسلمين، ممّا جمعه الدفّتان، من أوّل الحمد للّه ربّ العالمين، إلى آخر: قل أعوذ بربّ النّاس: إنّه كلام اللّه و وحيه المنزل على نبيّه محمّد صلّى اللّه عليه وسلّم، وإنّ جميع ما فيه حق، وأنّ من نقص منه حرفاً قاصداً لذلك أو بدّله بحرفٍ آخر مكانه، أو زاد فيه حرفاً ممّا لم يشتمل عليه المصحف الذى وقع الإجماع عليه، وأجمع على أنّه ليس من القرآن، عامداً لكلّ هذا، إنّه كافر» «۲».

(۱) كنز العمّال ۱۱: ۶۳/ ۳۰۶۳۱.

(۲) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ۲: ۶۴۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۶۶

ردّه عمر بن الخطّاب فى آيةٍ مع قبوله خزيمة فى اخرى ... ص: ۶۶

وكما كان عمر لايعتمد على زيد ويتكلّم فيه، كذلك زيد لم يعتمد على عمر وردّه لمّا كان يجمع القرآن، حيث جاء عمر بآيةٍ ليكتبها فلم يقبل منه، مع أنّه قبل خزيمة بن ثابت فى آية اخرى وكتبها، هذا، وعمر أفضل- عندهم- من خزيمة مائة مرّة، ومع أنّهم يقولون بأنّ خبر مثل عمر بن الخطّاب بوحده مفيدٌ لليقين، كما ذكر عبدالعزيز الدهلوى، وقد ذكر القصّة الحافظ جلال الدين السيوطى حيث قال:

«قد أخرج ابن أشتة فى المصاحف عن الليث بن سعد قال: أوّل من جمع القرآن أبوبكر، وكتبه زيد، وكان الناس يأتون زيد بن ثابت، فكان لا يكتب آيةً إلّابشاهدى عدل، وإنّ آخِر سورة براءة لم يوجد إلّامع خزيمة بن ثابت فقال: اكتبوها، فإنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم جعل شهادته بشهادة رجلين، فكتب. وإنّ عمر أتى بآية الرجم فلم يكتبها، لأنّه كان وحده» «۱».

فكيف قبل شهادة خزيمة ولم يقبل شهادة عمر؟

وإذا كان خبر عمر مفيداً لليقين، فالقرآن ناقص.

(۱) الإتقان فی علوم القرآن ۱: ۲۰۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۶۷

أبو موسى الأشعری ... ص: ۶۷

اشارة

وأمّا أبو موسى الأشعری، فهذا طرف من حالاته وأخباره المسقطة له عن الإعتبار والإعتماد:

إنحرافه عن أميرالمؤمنين ... ص: ۶۷

لقد كان أبو موسى الأشعری من المنحرفين عن أميرالمؤمنين عليه السلام، وهذا من الامور الثابتة، وقد ذكر بترجمته من الكتب المعروفة:

قال ابن عبدالبرّ:

«ولم يزل على البصرة إلى صدرٍ من خلافة عثمان، ثمّ لمّا دفع أهل الكوفة سعيد بن العاص ولّوا أبا موسى، وكتبوا إلى عثمان يسألونه أنْ يولّيه، فأقرّه، فلم يزل على الكوفة حتّى قتل عثمان، ثمّ كان منه بصفّين وفی التحكيم ما كان، وكان منحرفاً عن علی، لأنّه عزله ولم يستعمله، وغلبه أهل اليمن فی إرساله فی التحكيم» «۱».

ترجمة ابن عبدالبر ... ص: ۶۷

وابن عبدالبر، المتوفّى سنة ۴۶۳، من أكابر الحفّاظ المعتمدين، وتراجمه فی كتب القدماء والمتأخّرين تنبیء عن جلالة شأنه وعظمة قدره بين العلماء المشهورين:

(۱) الاستيعاب فی معرفة الأصحاب ۴: ۱۷۶۳- ۱۷۶۴/ ۳۱۹۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۶۸

ترجم له ابن خلّكان ووصفه ب «إمام عصره فی الحديث والأثر وما يتعلّق بهما» ثمّ أورد عن أبی الوليد الباجی: «لم يكن بالأندلس مثل أبی عمر ابن عبدالبر فی الحديث» وأنّه «أحفظ أهل المغرب» وعن أبی علی الغسّانی «ابن عبدالبر شيخنا ... برع براعةً فاق فيها من تقدّمه من رجال الأندلس» ثمّ ذكر بعض تواليفه. وعن ابن حزم: «لا أعلم فی الكلام على فقه الحديث مثله فكيف أحسن منه «...» ۱»

وقال الذهبی بترجمته ما ملخّصه:

«ابن عبدالبر، الإمام العلّامة، حافظ المغرب، شيخ الإسلام، أبو عمر، يوسف بن عبداللَّه، صاحب التصانيف الفائقة، طلب العلم وأدرك الكبار وطال عمره وعلا سنده، وتكاثر عليه الطلبة، فكان فقيهاً عابداً مجتهداً.

قال الحميری: أبو عمر فقيه حافظ مكثر ... وقال أبو علی الغسانی ...

قلت: كان إماماً ديّناً، ثقة، متقناً، علّامة، متبحّراً، صاحب سنّةٍ واتّباع، ممّن بلغ رتبة الأئمّة المجتهدين.

قال أبو القاسم ابن بشكوال: ابن عبدالبر إمام عصره وواحد دهره، يكنّى أبا عمر.

قال أبو علی ابن سكّرة: سمعت أبا الوليد الباجی يقول» «... ۲».

کلام حذیفة بن الیمان فی أبی موسی لانحرافه ... ص: ۶۸

وذکر ابن عبدالبرّ بترجمة أبی موسی فی موضع آخر من کتابه:

---

(۱) وفیات الأعیان ۷: ۶۶- ۶۷/ ۸۳۷.

(۲) سیر أعلام النبلاء ۱۸: ۱۵۳/ ۸۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۶۹

«ولّاه عمر البصرة فی حین عزل المغیرة عنها ج فلم یزل علیها ج إلی صدر من خلافة عثمان، فعزله عثمان عنها وولّاها عبداللَّه بن عامر بن کریز، فنزل أبو موسی حینئذٍ الکوفة وسکنها، فلمّا دفع أهل الکوفة سعید بن العاص ولّوا أباموسی، وکتبوا إلی عثمان یسألونه أنْ یولّیه، فأقرّه عثمان علی الکوفة، إلی أنْ مات، وعزله علی رضی اللَّه عنه عنها، فلم یزل واجداً علی علی حتّی جاء منه ما قال حذیفة، فقد روی فیه لحذیفة کلام کرهت ذکره، واللَّه یغفر له.

ثمّ کان من أمره یوم الحکمین ما کان» «۱».

إذنْ، فقد کان أبو موسی «منحرفاً» عن علی ... و «لم یزل واجداً» علی الإمام علیه السلام ... لکنْ ما هو کلام حذیفة فیه الذی «کره» ابن عبدالبر ذکره؟! وحذیفة صاحب سرّ رسول اللَّه، وهو الذی کان یعرف المنافقین من الصّحابة، لاسیّما الذین أرادوا اغتیال النبی فی العقبة...

علی باب حطّة من خرج منه کان کافرا ... ص: ۶۹

وفی الحدیث عن رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله أنّه قال: «علی باب حطّة، من دخل منه کان مؤمناً ومن خرج منه کان کافراً» أخرجه الدارقطنی عن ابن عبّاس، وعنه ابن حجر المکّی فی (الصواعق) والسیوطی فی (الجامع الصغیر) «۲».

وکذا أخرجه الدیلمی عن ابن عمر «۳».

---

(۱) الاستیعاب فی معرفة الأصحاب ۳: ۹۸۰/ ۱۶۳۹.

(۲) الصواعق المحرقة ۲: ۳۶۵- ۳۶۶، الجامع الصغیر ۲: ۱۷۷/ ۵۵۹۲.

(۳) فردوس الأخبار ۳: ۹۰/ ۳۹۹۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۷۰

کتم کلام حذیفة فی أبی موسی ... ص: ۷۰

ثمّ إنّ عبدالبر کره أنْ یذکر کلام حذیفة بن الیمان فی أبی موسی الأشعری، تستّراً علیه، إلّاأنّ ما صرَّح به من کونه «منحرفاً عن علی» وأنّه «لم یزل واجداً» علی الإمام علیه السلام یکفی للتوصّل إلی کلام حذیفة، فإنّ الباحث اللبیب والمحقّق الخبیر یفهم- من تلک القرائن، وبالنظر إلی کون حذیفة عارفاً بالمنافقین، وأنّ کلامه مقبولٌ فی التعریف بهم- أنّ کلام حذیفة لیس إلّاالإعلان عن کون أبی‌موسی من المنافقین ... وهذا ما کره ابن عبدالبر التصریح به مخالفةً منه لقوله تعالی: «ولا تلبسوا الحقّ بالباطل وتکتموا الحقّ وأنتم تعلمون».

مع أنّ کتابه (الإستیعاب) مشتمل علی فضائح کثیر من الأصحاب، وتکلّم بعضهم فی البعض الآخر، والإفصاح عن مثالبه:

کروایته خطبة عبداللَّه بن بدیل فی ذمّ معاویة وهجوه وتضلیله «... ۱»

وکروایته خطبة أمیرالمؤمنین علیه السلام، وفیها التصریح بأنّ عائشة وطلحة والزبیر هم الذین ألّبوا علی عثمان وقتلوه «... ۲»

وکروایته أنّ معاویة هو الذی دسّ السمّ إلی الإمام الحسن السبط علیه السلام «۳».

وکروایته قتل معاویة حجر بن عدی «... ۴»

إلی غیر ذلک من مخازی الصحابة التی تظهر لمن تتبع کتاب (الاستیعاب).

---

(۱) الاستیعاب فی معرفة الأصحاب ۳: ۸۷۳/ ۱۴۸۱.

(۲) الاستیعاب فی معرفة الأصحاب- ترجمة طلحة- ۲: ۷۶۷/ ۱۲۸۰.

(۳) الاستیعاب فی معرفة الأصحاب ۱: ۳۸۹/ ۵۵۵.

(۴) الاستیعاب فی معرفة الأصحاب ۱: ۳۲۹/ ۴۸۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۷۱

وإذا کان ابن عبدالبر یروی تلک الأخبار ویکره روایة کلام حذیفة فی أبی موسی الأشعری ... فلابدّ وأنْ یکون کلامه فیه أعظم من تلک الکلمات، التی رواها بتراجم الصحابة عن بعضهم فی البعض الآخر...

هذا کلّه، وقد اشتهر الحدیث عن رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم فی کتب الفریقین فی أنّ بغض علی نفاق، وعن غیر واحدٍ من صحابته: «ما کنّا نعرف المنافقین إلّاببغضهم علیّ بن أبی طالب» وقد رواه ابن عبدالبر أیضاً بترجمة الإمام علیه السلام ... وبعد ثبوت انحراف أبی موسی عنه وبغضه له، لم یبق أی ریب وشک فی کون أبی موسی من المنافقین ... ولا- تبقی حاجة إلی ذکر الشواهد علی ذلک من کتب الحدیث والتاریخ.

وإذا کان ابن عبد البر یکره روایة الخبر، فقد رواه غیر واحدٍ من الأعلام، منهم ابن عساکر فی (تاریخه) «۱» بإسناده عن الأعمش عن شقیق قال: «کنا مع حذیفة جلوساً، فدخل عبداللَّه وأبو موسی المسجد، فقال: أحدهما منافق. ثم قال: إن أشبه الناس هدیاً ودلّاً وسمتاً برسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم عبداللَّه».

من مشاهد انحراف أبی موسی عن علی ... ص: ۷۱

و مع ذلک نتعرّض لبعض الأخبار الشاهدة بانحراف الرجل عن أمیرالمؤمنین علیه الصلاة والسلام:

قال الحافظ ابن حجر فی (فتح الباری):

«قوله: بعث علیّ عمّار بن یاسر وحسن بن علی فقدما علینا الکوفة، ذکر عمر بن شبة والطبری سبب ذلک بسندهما إلی ابن أبی لیلی قال: کان علیّ

---

(۱) تاریخ دمشق ۳۲: ۹۳ ترجمة عبداللَّه بن قیس وهو أبو موسی الأشعری.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۷۲

أقرّ أبا موسی علی إمرة الکوفة، فلمّا خرج من المدینة أرسل هاشم بن عتبة بن أبی وقاص إلیه أن أنهض من قبلک من المسلمین، وکن من أعوانی إلی الحق، فاستشار أبو موسی السائب بن مالک الأشعری فقال: اتّبع ما أمرک به. قال: إنّی لا أری ذلک، وأخذ فی تخذیل الناس عن النهوض، فکتب هاشم إلی علی بذلک وبعث بکتابه مع حجل بن خلیفة الطائی، فبعث علیٌّ عمّار بن یاسر والحسن بن علی یستفزّان النّاس، وأمّر قرظة بن کعب علی الکوفة» «۱».

وقال ابن قتيبة فى (الإمامة والسياسة):

«وذكروا أنّ عليّاً لمّا نزل قريباً من الكوفة، بعث عمّار بن ياسر ومحمّد ابن أبى‌بكر إلى أبى موسى الأشعرى، وكان أبو موسى عاملًا لعثمان على الكوفة، فبعثهما علىٌّ إليه وإلى أهل الكوفة يستفزّهم، فلمّا قدما عليه، قام عمّار بن ياسر ومحمّد بن أبى‌بكر فدعوا النّاس إلى النصرة لعلىّ، فلمّا أمسوا، دخل رجال من أهل الكوفة على أبى موسى فقالوا: ما ترى؟ أنخرج مع هذين الرجلين إلى صاحبهما أم لا؟ فقال أبو موسى: أمّا سبيل الآخرة ففى أن تلزموا بيوتكم، وأمّا سبيل الدّنيا وسبيل النار، فالخروج مع من أتاكم، فأطاعوه، فتبطأ النّاس على على، وبلغ عمّاراً ومحمّداً ما أشار به أبو موسى على أولئك الرهط، فأتياه فأغلظا له فى القول، فقال أبو موسى: واللّه إنّ بيعة عثمان فى عنقى وعنق صاحبكما، ولئن أرادنا للقتال مالنا إلى قتال أحد من سبيل حتّى نفرغ من قتلة عثمان.

ثمّ خرج أبو موسى وصعد المنبر ثمّ قال: أيّها النّاس! إنّ أصحاب رسول اللّه الذين صحبوه فى المواطن أعلم باللّه وبرسوله ممّن لم يصحبه، وإنّ لكم حقّاً عَلَىّ اؤدّيه إليكم، إنّ هذه الفتنة النائم فيها خير من اليقظان، والقاعد

---

(۱) فتح البارى فى شرح صحيح البخارى ۱۳: ۴۸.

خير من القائم، والقائم فيها خير من الساعى، والسّاعى خير من الراكب، فاغمدوا سيوفكم حتّى تنجلى هذه الفتنة» «۱».

وأخرج البخارى:

«حدّثنا بدل الُمحبَّر قال حدّثنا شعبة قال: أخبرنى عمرو قال: سمعت أبا وائل يقول: دخل أبو موسى وأبو مسعود على عمّار- حيث بعثه على إلى أهل الكوفة يستنفرهم- فقالا: ما رأيناك أتيت أمراً أكره عندنا من إسراعك فى هذا الأمر منذ أسلمت. فقال عمّار: ما رأيت منكما منذ أسلمتما أمراً أكره عندى من إبطائكما عن هذا الأمر، وكساهما حلّة حلّة، ثمّ راحوا إلى المسجد.

حدّثنا عبدان، عن أبى حمزة، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة: كنت جالساً مع أبى مسعود وأبى موسى وعمّار، فقال أبو مسعود: ما من أصحابك أحدٌ إلّالو شئت لقلت فيه، غيرك، وما رأيت منك شيئاً منذ صَحِبْتَ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم أعيب عندى من استسراعك فى هذا الأمر. قال عمّار: يا أبامسعود! وما رأيت منك ولا من صاحبك هذا شيئاً، منذ صحبتما النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم أعيب عندى من إبطائكما فى هذا الأمر. فقال أبو مسعود- وكان موسراً-: يا غلام! هات حلّتين، فأعطى إحداهما أباموسى والاخرى عمّاراً وقال: روحا فيه إلى الجمعة» «۲».

وقال الحاكم:

«أخبرنا عبدالرحمن بن الحسن القاضى بهمدان، حدّثنا إبراهيم بن الحسين، حدّثنا آدم بن أبى أياس، حدّثنا شعبة، عن عمرو بن مرّة، عن أبى

---

(۱) الامامة والسياسة ۱: ۶۵- ۶۶.

(۲) صحيح البخارى ۹: ۷۰- ۷۱ كتاب الفتن.

وائل قال: دخل أبوموسى الأشعرى وأبو مسعود البدرى على عمّار وهو يستنفر النّاس، فقالا له: ما رأينا منك أمراً منذ أسلمت أكره عندنا من إسراعك فى هذا الأمر. فقال عمّار: ما رأيت منكما منذ أسلمتما أمراً أكره عندى من إبطائكما عن هذا الأمر» «۱».

وأخرج أيضاً:

«عن الشعبى قال: لمّا قتل عثمان وبويع لعلى رضى اللّه عنهما، خطب أبو موسى وهو على الكوفة، فنهى النّاس عن القتال والدخول فى

الفتنة، فعزله عليٌّ عن الكوفة من ذى قار، وبعث إليه عمّار بن ياسر والحسن بن على فعزلاه» «۲».

وفيما فعل أبو موسى من الوقاحة والتجاسر والإفتراء والكذب، ما لا يخفى، ولا بأس لتوضيح شناعة موقفه بأنْ نقول:

أوّلًا: ذكر المسعودى- وعنه سبط ابن الجوزى- أنّه لمّا خذّل أبو موسى الناس، كتب الإمام عليه السلام إليه:

«إنعزل عن هـذا الأمر مـذموماً مـدحوراً، فإنْ لم تفعل، فقد أمرت من يقطّعك إرباً إرباً، يا ابن الحائك، ما هذا أوّل هناتك، وإنّ لك لهنات وهنات.

ثمّ بعث عليٌّ الحسن وعمّـاراً إلى الكوفة، فالتقاهما أبو موسـى، فقال له الحسن: لم ثبّطت القوم عنّا؟ فواللَّه ما أردنا إلّاالإصـلاح. فقال: صـدقت، ولكنّى سـمعت رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه وسـلّم يقول: سـتكون فتنـة، يكون القاعـد فيهـا خيراً من القائم، والماشـى خيراً من الراكب. فغضب عمّار

(۱) المستدرک على الصحيحين ۳: ۱۱۷.

(۲) المستدرک على الصحيحين ۳: ۱۱۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۷۵

وسبّه» «۱».

فلقـد وصـفه الإمام عليه السـلام بوصف أهل النّار، قال تعالى: «من كان يريـد العاجلة عجّلنا له فيها ما نشاء لمن نريد ثمّ جعلنا له جهنّم يصلاها مذموماً مدحوراً» «۲»

وقال: «لا تجعل مع اللَّه إلهاً آخر فتقعد مذموماً مخذولًا» «۳»

وقال:

«ولا تجعل مع اللَّه إلهاً آخر فتلقى فى جهنّم ملوماً مدحوراً» «۴».

قال فى (تفسير الجلالين): «ج مذموماً ج ملوماً ج مدحوراً ج مطروداً عن الرحمة» «۵».

وفى كتاب (النهاية فى غريب الحديث): «فى حديث عرفة: ما من يوم إبليس فيه أدحر ولا أدحق منه فى يوم عرفة، الدحر: الدفع بعنف على سبيل الإهانة والإذلال، والدحق: الطّرد والإبعاد» «۶».

وفيه:

«وأصل اللّعن: الطرد والإبعاد من اللَّه» «۷».

وقال الفخر الرازى بتفسير الآية: «من كان يريد العاجلة»:

«قال القفّال رحمه اللَّه: هـذه الآية داخلة فى معنى قوله «وكلّ إنسان ألزمناه طائره فى عنقه» ومعناه، أنّ الكمال فى الدّنيا قسـمان، فمنهم من يريد

(۱) مروج الذهب ۳: ۱۰۴/ ۱۶۳۰ (بنحوه) تذكرة خواص الامّة: ۷۰.

(۲) سورة الإسراء ۱۷: ۱۸.

(۳) سورة الإسراء ۱۷: ۲۲.

(۴) سورة الإسراء ۱۷: ۳۹.

(۵) تفسير الجلالين ط ذيل تفسير البيضاوى ۱: ۵۸۱.

(۶) النهاية فى غريب الحديث والأثر ۲: ۱۰۳ «دحر».

(۷) النهایة فی غریب الحدیث والأثر ۴: ۲۵۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۷۶

بالـذی یعمله الـدنیا ومنافعها والریاسـة فیها، فهـذا یـأنف من الإنقیـاد للأنبیاء علیهم الصلاة والسـلام، والـدخول فی طاعتهم والإجابة لـدعوتهم، إشفاقاً من زوال الریاسـة عنه، فهذا قد جعل طائر نفسه شؤماً، لأنّه فی قبضة اللّه تعالی، فیؤتیه اللّه فی الدنیا منها قدراً لا کما یشاء ذلک الإنسان، بل کما یشاء اللّه، إلّا أنّ عاقبته جهنّم یدخله فیها فیصلاها مذموماً ملوماً مدحوراً منفیّاً مطروداً من رحمة اللّه تعالی.

وفی لفظ هذه الآیة فوائد:

الفائدة الاولی: إنّ العقاب عبارة عن مضـرّة مقرونة بالإهانة والذمّ، بشرط أن تکون دائمة وخالیة عن شوب المنفعة. فقوله: «ثمّ جعلنا له جهنّم یصـلاها» إشارة إلی المضـرّة العظیمـة، وقوله: «مـذموماً» إشارة إلی الإهانـة والـذم، وقوله: «مدحوراً» إشارة إلی البعد والطرد عن رحمة اللّه، وهی تفید کون تلک المضرّة خالیة عن شوب النفع والرحمة، وتفید کونها دائمة وخالیة عن التبدّل بالراحة والخلاص» «۱».

وقال أبو البرکات النسفی بتفسیرها:

««من کان یریـد العاجلـة عجّلنا له فیها ما نشاء» لا ما یشاء «لمن نریـد» بـدل من له بإعادة الجار، وهو بدل البعض من الکلّ، إذ الضـمیر یرجع إلی من، أی من کانت العاجلـة همّه ولم یرد غیرها کالکفرة، تفضّـلنا علیه من منافعها بما نشاء لمن نریـد، فقیّـد المعجّل بمشـیّته والمعجّـل له بـإرادته، وهکـذا الحال، تری کثیراً من هؤلاء یتمنّون ما یتمنّون ولا یعطون إلّابعضاً منه، وکثیراً منهم یتمنّون ذلک البعض وقد حرموه، فاجتمع علیهم فقر الدّنیا وفقر الآخرة، وأمّا

---

(۱) تفسیر الرازی ۲۰: ۱۷۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۷۷

المؤمن التقی، فقـد اختـار غنی الآخرة، فـإنّ أوتی حظّاً من الـدنیا فبهـا، وإلّـا فربّمـا کـان الفقر خیراً له «ثمّ جعلنا له جهنّم» فی الآخرة «یصلاها» یدخلها «مذموماً» ممقوتاً «مدحورا»» «۱».

وقال البغوی:

««ولاـ تجعل مع اللّه إلهاً آخر» خاطب النبی صـلّی اللّه علیه وسـلّم فی هـذه الآیات، والمراد منه الامّـة «فتلقی فی جهنّم ملوماً مـدحوراً» مطروداً مبعداً من کلّ خیر» «۲».

وقال الرازی بتفسیر الآیة: «ولا تجعل مع اللّه إلهاً آخر فتلقی فی جهنّم ملوماً مدحوراً»:

«ثمّ إنّه تعالی ذکر فی الآیـة الاولی: أنّ الشـرک یوجب أن یکون صاحبه مـذموماً مخذولًا، وذکر فی الآیة الأخیرة: أنّ الشـرک یوجب أن یلقی صاحبه فی جهنّم ملوماً مدحوراً، فاللّوم والخذلان یحصل فی الدنیا، وإلقاؤه فی جهنّم یحصل یوم القیامة.

ویجب علینا أن نـذکر الفرق بین المـذموم المخـذول، وبین الملوم المـدحور فنقول: أمّا الفرق بین المـذموم وبین الملوم، فهو أن کونه مـذموماً معناه أن یـذکر له أن الفعل الـذی أقـدم علیه قبیح ومنکر، فهذا معنی کونه مذموماً، وإذا ذکر له ذلک فبعد ذلک یقال له: لم فعلت مثـل هـذا الفعل؟ وما الـذی حملک علیه؟ وما اسـتفدت من هـذا العمل إلّاإلحاق الضـرر بنفسک، وهـذا هو اللّوم، فثبت أنّ أوّل الأمر هو أن یصیر مذموماً، وآخره أن یصیر

---

(۱) تفسیر النسفی/ مدارک التنزیل ۱: ۷۰۹.

(۲) تفسیر البغوی/ معالم التنزیل ۳: ۴۹۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۷۸

ملوماً، وأمّا الفرق بين المخذول وبين المدحور، فهو أنّ المخذول عبارة عن الضعيف، يقال: تخاذلت أعضاؤه أى ضعفت، وأمّا المدحور فهو المطرود، والطرد عبارة عن الإستخفاف والإهانة، قال تعالى: «ويخلد فيه مهاناً» فكونه مخذولًا عبارة عن ترك إعانته وتفويضه إلى نفسه، وكونه مدحوراً عبارة عن إهانته والإستخفاف به» «۱».

وأيضاً: فقد ورد أنّ الإمام عليه السلام قال عن أبى موسى: «هو عندى غير مأمون، وقد هرب منّى» قال سبط ابن الجوزى فى خبر قضيّة التحكيم:

«ولمّا فعل معاوية ما فعل قال: نبعث حكماً نرتضى به، وابعثوا أنتم حكماً ترضون به، فاختار أهل الشام عمرو بن العاص، واختار أهل العراق أباموسى الأشعرى، فقال على عليه السلام: لا أرضى به، وهو عندى غير مأمون، وقد هرب منّى، وخذّل النّاس عنّى، ولكنْ هذا ابن عبّاس» «۲».

وكما تكلّم الإمام عليه السلام فى أبى موسى بما تقدّم ونحوه، كذلك تكلّم فى سعد بن أبى وقّاص، لتخلّفه عنه وتركه نصرته، قال الحاكم:

«وأمّا ما ذكر من اعتزال سعد بن أبى وقّاص عن القتال، فحدّثناه أبو زكريّا يحيى بن محمّد العنبرى، ثنا إبراهيم بن أبى طالب، ثنا على بن المنذر، ثنا ابن فضيل، ثنا مسلم الملائى، عن خيثمة بن عبدالرحمن قال: سمعت سعد بن مالك، وقال له رجل: إنّ علياً يقع فيك أنّك تخلّفت عنه، فقال سعد:

واللّه إنّه لرأى رأيته وأخطأ رأيى، إنّ على بن أبى طالب اعطى ثلاثاً، لأنْ أكون اعطيت إحداهنّ أحبّ إلىّ من الدنيا وما فيها:

---

(۱) تفسير الرازى ۲۰: ۲۱۴.

(۲) تذكرة خواص الامّة: ۹۳.

لقد قال له رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم يوم غدير خم بعد حمد اللّه والثناء عليه: هل تعلمون أنّى أولى بالمؤمنين؟ قلنا: نعم. قال: اللّهمّ من كنت مولاه فعلىّ مولاه، وال من والاه وعاد من عاداه.

وجىء به يوم خيبر وهو أرمد ما يبصر، فقال: يا رسول اللّه، إنّى أرمد، فتفل فى عينيه ودعا له، فلم يرمد حتّى قتل، وفتح عليه خيبر.

وأخرج رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم عمّه العبّاس وغيره من المسجد، فقال له العبّاس: تخرجنا ونحن عصبتك وعمومتك وتسكن عليّاً؟! فقال: ما أنا أخرجتكم وأسكنته، ولكنّ اللّه أخرجكم وأسكنه» «۱».

ثانياً: إنّ سبّ عمّار بن ياسر أبا موسى الأشعرى دليل آخر على كفر أبى‌موسى، لأنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم قال- كما فى البخارى ومسلم والترمذى والنسائى وابن ماجة- «سباب المسلم فسوق» «۲»، فلا يجوز سبّ المسلم على الإطلاق، فكيف بالصّحابى، فلو كان لأبى موسى حظّ من الإسلام لَما جاز سبّه أصلًا.

ثالثاً: إنّ ترك أبى موسى نصرة الإمام عليه السلام وتخذيله الناس عن القتال معه ونصرته، يُشمله قول النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم لعلى: «اللّهمّ وال من والاه وعاد من عاداه، وانصر من نصره واخذل من خذله»، أخرجه الطبرانى عن عمرو بن مرّة وزيد بن أرقم وحبشى بن جنادة مرفوعاً بلفظ:

«اللهمّ من كنت مولاه فعلىّ مولاه، اللّهمّ وال من والاه وعاد من عاداه، وانصر

---

(۱) المستدرك على الصحيحين ۳: ۱۱۶- ۱۱۷ كتاب معرفة الصحابة.

(۲) جامع الاصول ۱۰: ۶۷ و ۷۶۰/ ۷۵۳۵ و ۸۴۳۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۸۰

من نصره، وأعن من أعانه» «۱».

وأخرجه الحاكم بإسناده عن جابر بن عبداللَّه يقول: «سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم ج يقول يوم الحديبيّة ج- وهو آخذ بضبع على بن أبى طالب رضى اللَّه عنه- وهو يقول: هذا أمير البررة ج و ج قاتل الفجرة، منصور من نصره ج و ج مخذول من خذله. ثمّ مدّ بها صوته. هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه» «۲».

رابعاً: لقد قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم: «إنّى تارك فيكم الثقلين ما إن تمسّكتم بهما لن تضلّوا بعدى، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب اللَّه وعترتى أهل‌بيتى» وهو حديث صادر عنه قطعاً ... وقد اعترف بذلك كبار أهل السنّة من القدماء والمتأخّرين، وحتى الدهلوى صاحب (التحفة الإثنى عشريّة)، وأضاف أنّ كلّ عقيدةٍ أو عملٍ مخالف للثقلين فهو باطل، ومن أنكرهما فهو ضالٌّ خارج من الدين، وهذه ترجمة كلامه فى الباب الرابع من كتابه:

«واعلم أنّه قد ثبت باتّفاق الفريقين أنّ النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم قال:

إنّى تارك فيكم الثقلين ما إنْ تمسّكتم بهما لن تضلّوا بعدى، أحدهما أعظم من الآخر، كتاب اللَّه وعترتى أهل بيتى. وقد أفاد أنّ النبى قد دلّنا فى معالم الدين وأحكام الشرع على هذين الأمرين العظيمين، فكلّ مذهبٍ خالفهما فى الامور الشرعيّة سواء فى العقيدة أو العمل فهو باطل ولا اعتبار به، وكلّ من أنكرهما

(۱) المعجم الكبير ۴: ۱۷/ ۳۵۱۴، و ۵: ۱۷۱/ ۴۹۸۵.

(۲) المستدرك على الصحيحين ۳: ۱۲۹ كتاب معرفة الصحابة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۸۱

فهو ضالّ وخارج من الدّين» «۱».

ولا شكّ أنّ أباموسى الأشعرى قد خالف الثقلين، فكان من الخارجين عن الدين والداخلين فى زمرة الضالّين الهالكين.

خامساً: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم: «مثل أهل بيتى فيكم مثل سفينة نوحٍ، من ركبها نجا ومن تخلّف عنها غرق» وهو كذلك من الأحاديث الثابتة الصدور عنه عند الفريقين، وقد قال الدهلوى فى (التحفة) فى مقام الردّ على استدلال‌أصحابنا بهذاالحديث على الإمامة العامّة والولاية المطلقة- لأميرالمؤمنين عليه السلام- ما تعريبه:

«إنّ هذا الحديث لا يدلّ إلّاعلى إناطة الفلاح والهداية بحبّهم واتّباعهم، وأنّ التخلّف عن ذلك موجب للهلاك» «۲».

ومن الواضح: أنّ حال أبى موسى الأشعرى ليس إلّاالتخلّف عن أهل البيت والمخالفة لهم، فيكون من الضالّين الهالكين.

سادساً: إنّه لم يكن تخلّف أبى موسى عن أهل البيت عليهم السلام ومخالفته لهم فى ترك النصرة وتخذيل النّاس فقط، بل تكلّم بكلماتٍ كشف فيها عن نصبه وعناده لأهل البيت، بما لا يقبل الحمل والتأويل، فكان من الهالكين والخاسرين، وقد اعترف بذلك سائر العلماء من أهل السنّة حتّى المتعصّبون منهم...

سابعاً: لقد عصى أبو موسى أميرالمؤمنين عليه السلام، ومن عصاه فقد عصى رسول اللَّه، ومن عصى رسول اللَّه فقد عصى اللَّه تعالى ...وفى ذلك

(۱) التحفة الإثنا عشريّة، الباب الرابع: ۱۳۰.

(۲) التحفة الإثناعشريّة، الباب السابع: ۲۱۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۸۲

أحاديث صحيحة عنه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم، وقد أخرج الحاكم بإسناده عن أبى ذر رضى اللَّه عنه قال: «قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم: من أطاعنى فقد أطاع اللَّه، ومن عصانى فقد عصى اللَّه، ومن أطاع عليّاً فقد أطاعنى، ومن عصى عليّاً فقد عصانى» قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» «۱».

ثامناً: إنّه قد فارق أبو موسى أميرالمؤمنين عليه السلام بتركه نصرته والتخلّف عنه، وقد نصّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم على أنّ من فارق عليّاً فقد فارق اللَّه ورسوله:

أخرج الحاكم بإسناده عن أبى ذر رضى اللَّه عنه قال: «قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم لعلى: من فارقنى فقد فارق اللَّه ومن فارقك فقد فارقنى» «۲».

تاسعاً: إنّ من الواضح أنّ أبا موسى قد آذى بأفعاله وأقواله عليّاً أميرالمؤمنين، وهذا ممّا لا يرتاب فيه مرتاب ولا يشكّ فيه أحد من اولى الألباب، وإيذاء على إيذاء رسول اللَّه، وإيذاؤه يوجب الدخول فى النّار.

أخرج الحاكم بإسناده عن عمرو بن شاس الأسلمى، قال له رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم- فى حديث-: «يا عمرو، أما واللَّه لقد آذيتنى.

فقلت: أعوذ باللَّه أن اوذيك يا رسول اللَّه! قال: بلى، من آذى عليّاً فقد آذانى» قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» «۳».

---

(۱) المستدرك على الصحيحين ۳: ۱۲۱ كتاب معرفة الصحابة.

(۲) المستدرك على الصحيحين ۳: ۱۴۶ كتاب معرفة الصحابة.

(۳) المستدرك على الصحيحين ۳: ۱۲۲ كتاب معرفة الصحابة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۸۳

العاشر: لقد خالف أبو موسى رسول اللَّه، وعصى أوامره صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم بالقتال مع أميرالمؤمنين، فى حروبه مع الناكثين والقاسطين والمارقين:

أخرج الحاكم بإسناده أنّ أباأيّوب الأنصارى قال فى زمان عمر بن الخطّاب: «أمر رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم على بن أبى طالب بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين» «۱».

وأخرج عنه أنّه قال: «سمعت النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم يقول لعلى بن أبى‌طالب: تقاتل الناكثين والقاسطين والمارقين، بالطرقات والنهروانات وبالسعفات، قال أبو أيّوب: قلت: يا رسول اللَّه، مع من نقاتل هؤلاء الأقوام؟ قال: مع على بن أبى طالب» «۲».

وأخرج البغوى عن ابن مسعود قال: «خرج رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم فأتى منزل امّ سلمة، فجاء على، فقال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم:

يا ام سلمة، هذا- واللَّه- قاتل القاسطين والناكثين والمارقين من بعدى» «۳».

وروى المتقى حديث ابن مسعود المذكور عن الحاكم فى الأربعين وابن عساكر «۴».

وروى عن ابن عساكر عن زيد بن على بن الحسين بن على، عن أبيه، عن جدّه عن على قال: «أمرنى رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم بقتال الناكثين

---

(۱) المستدرك على الصحيحين ۳: ۱۳۹ كتاب معرفة الصحابة.

(۲) المستدرك على الصحيحين ۳: ۱۴۰ كتاب معرفة الصحابة.

(۳) شرح السنّة ۶: ۱۶۸/ ۲۰۰۹ کتاب قتال أهل البغی الباب ۱.

(۴) کنز العمّال ۱۳: ۱۱۰/ ۳۶۳۶۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۸۴

والمارقین والقاسطین» «۱».

وأوضح ابن طلحة الشافعی معنی الحدیث- بعد أن رواه عن البغوی عن ابن مسعود- بقوله:

«ذکر فی هذا الحدیث فرقاً ثلاثةً، صرّح بأنّ علیّاً علیه السلام یقاتلهم من بعده، وهم الناکثون والقاسطون والمارقون، وهذه الصفات التی ذکرها رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم قد سمّاهم بها، مشیراً إلی أن وجود کلّ صفةٍ منها فی الفرقة المختصّة بها علّة لقتالهم مسلّطة علیه، وهؤلاء الناکثون هم الناقضون عقد بیعتهم الموجبة علیهم الطاعة والمتابعة لإمامهم الذی بایعوه حقّاً، فإذا نقضوا ذلک وصدفوا عن طاعة إمامهم، وخرجوا عن حکمه، وأخذوا فی قتاله بغیاً وعناداً، کانوا ناکثین باغین، فتعیَّن قتالهم، کما اعتمده طائفة. فمن تابع علیّاً علیه السلام وبایعه ثمّ نقض عهده وخرج علیه- وهم أصحاب واقعة الجمل- فقاتلهم علی علیه السلام، فهم الناکثون»... «۲».

حدیث خاصف النعل ... ص: ۸۴

هذا، وقد وردت عن رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم أحادیث کثیرة- غیر ما ذکر- فی کون علی علیه السلام مأموراً بالقتال مع هؤلاء ومصیباً فی حروبه...

منها: حدیث خاصف النعل ... وقد أخرجه من کبار الأئمّة والحفّاظ:

الحاکم فی (المستدرک).

---

(۱) کنز العمّال ۱۳: ۱۱۲- ۱۱۳/ ۳۶۳۶۷.

(۲) مطالب السئول: ۱۰۴- ۱۰۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۸۵

والنسائی فی (الخصائص).

وابن أبی شیبة فی (المصنّف).

وأحمد بن حنبل فی (المسند).

وأبو یعلی فی (المسند).

وابن حبّان فی (الصحیح).

وأبو نعیم فی (حلیة الأولیاء).

والضیاء المقدسی فی (المختارة).

والذهبی فی (المعجم المختص).

والمحب الطبری فی (الریاض النضرة) و (ذخائر العقبی).

وابن مندة فی (کتاب الصحابة).

وابن الأثیر فی (اسد الغابة).

والزرندی فی (نظم درر السمطین).

والبغوى فى (شرح السنّة).

والسيوطى فى (جمع الجوامع).

والمتقى فى (كنز العمّال).

ومحمّد بن معتمدخان البدخشانى فى (مفتاح النجا).

وابن طلحة الشافعى فى (مطالب السئول).

ولنذكر نصوص رواياتهم مع الإختصار:

أخرج الحاكم: «عن أبى سعيد الخدرى قال: كنّا مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، فانقطعت نعله، فتخلّف علىّ يصلحها، فمشى قليلًا ثمّ قال:

إنّ منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله، فاستشرف لها

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۸۶

القوم- وفيهم أبوبكر وعمر- قال أبوبكر: أنا هو؟ قال: لا، قال عمر: أنا هو؟

قال: لا- ولكن خاصف النعل- يعنى عليّاً- فأتيناه فبشّرناه، فلم يرفع به رأسه، كأنّه قد كان سمعه من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه» «۱».

وترجم ابن الأثير «عبدالرحمن بن بشير» فأسند عنه قال: «كنّا جلوساً عند النبى صلّى اللّه عليه وسلّم إذ قال: ليضربنّكم رجل على تأويل القرآن كما ضربتكم على تنزيله، فقال أبوبكر: أنا هو؟ قال: لا، قال عمر: أنا هو؟ قال:

لا، ولكن خاصف النعل، وكان على يخصف نعل النبى صلّى اللّه عليه وسلّم.

أخرجه الثلاثة» «۲».

وأخرج النسائى بإسناده عن أبى سعيد الخدرى قال: «كنّا جلوساً ننتظر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، فخرج إلينا وقد انقطع شسع نعله، فرمى بها إلى على فقال: إنّ منكم من يقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله، فقال أبوبكر: أنا؟ فقال: لا، فقال عمر: أنا؟ فقال: لا. ولكن خاصف النعل» «۳».

وفى (المسند): «عن أبى سعيد الخدرى: كنّا جلوساً فى المسجد، فخرج علينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وعلى فى بيت فاطمة، فانقطع شسع نعل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، فأعطاه عليّاً يصلحها، ثمّ جاء فقام علينا فقال» «... ۴».

---

(۱) المستدرك على الصحيحين ۳: ۱۲۳ كتاب معرفة الصحابة.

(۲) اسد الغابة فى معرفة الصحابة ۳: ۳۲۵/ ۳۲۷۱.

(۳) خصائص على: ۲۱۹/ ۱۵۶.

(۴) مسند أحمد بن حنبل ۳: ۵۰۱/ ۱۱۳۶۴ بنحوه.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۸۷

وأورد العلّامة الحلّى هذا الحديث فى (نهج الحق) محتجّاً به، فقال ابن روزبهان عند الجواب: «قد صحّ هذا الحديث» «۱».

ورواه الذهبى فى (المعجم المختص) بترجمة «عبداللّه بن محمّد بن أحمد ابن المطرى» بإسنادٍ فيه جماعة من الأعلام الحفّاظ «... عن أبى سعيد الخدرى قال: خرج علينا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، ونحن فى المسجد فى نحو سبعين من أصحابه كأنّ على رؤوسنا الطير فقال: إنّ رجلًا منكم يقاتل الناس على تأويل القرآن كما قاتلتهم على تنزيله، فقال أبوبكر: أنا؟ فقال النبى صلّى اللّه عليه وسلّم:

هو خاصف النعل بالحجرة. فخرج علینا علی من الحجرة وفی یده نعل رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم یصلحها أو یخصفها» «۲».

وهو فی (کنز العمّال) عن أبی سعید باللّفظ المذکور عن: ابن أبی شیبة فی المصنّف، وأحمد فی المسند، وأبی یعلی فی المسند، وابن حبّان فی الصحیح، والحاکم فی المستدرک، وأبی نعیم فی الحلیة، والضیاء فی المختارة «۳».

وکذلک البدخشی، رواه عن الجماعة والبغوی فی شرح السنّة، عن أبی سعید الخدری، وأضاف: «وأخرج الحافظ أبو علی سعید بن عثمان ابن السکن البغدادی فی صحاحه، عن الأخضر الأنصاری رضی اللَّه عنه، عن النبی صلّی اللَّه علیه سلّم: أنا اقاتل علی تنزیل القرآن وعلی یقاتل علی تأویله» «۴».

دلّ هذا الحدیث علی أنّ قتال أمیرالمؤمنین علیه السلام علی تأویل

---

(۱) انظر: دلائل الصدق لنهج الحق ۲: ۴۲۹- ۴۳۰/ ۱۷.

(۲) المعجم المختص: ۹۱/ ۱۴۳.

(۳) کنز العمّال ۱۳: ۱۰۷- ۱۰۸/ ۳۶۳۵۱.

(۴) مفتاح النجاء فی مناقب آل العباء. مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۸۸

القرآن بعد حیاة رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم، إنّما یعدّ من المناقب المختصّة به، ومن خصائصه الجلیلة التی قد تمنّاها أبوبکر وعمر وغیرهما من الصحابة ... فکیف یجوز لأبی موسی الأشعری أو غیره أن یطعن فی قتاله علیه السلام، وحروبه التی خاضها ضدّ الناکثین والقاسطین والمارقین؟ وکیف یجوز لأحد أن یسعی فی حطّ مرتبة هذه الفضیلة والشرف العظیم الذی بشّر به رسول اللَّه؟ وکیف یجوز التعبیر عن هذا القتال بأنّه کان للدنیا؟

هذا، ولا یخفی أنّ صاحب (التحفة) قد روی هذا الحدیث، وأورده فی باب الإمامة، مع إسقاط تمنّی أبی بکر وعمر، وقوله صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم لهما: لا «۱»!

الحادی عشر: لقد خالف أبو موسی الأشعری النصوص الصریحة الواردة عن رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم فی أنّ الحقّ مع علی وأنّه لا یفارقه أبداً.

وقد أخرج هذه الأحادیث کبار الأئمّة الحفّاظ بأسانیدهم، وقد ذکر البدخشی طرفاً منها فی کتابه (مفتاح النجا فی مناقب آل العباء) حیث قال:

«الفصل الثامن عشر- فی قول النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم: الحق معه.

أخرج الترمذی عن علی کرّم اللَّه وجهه قال: قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم: رحم اللَّه علیّاً، اللّهمّ أدر الحقّ معه حیث دار.

وأخرج أبو یعلی والضیاء عن أبی سعید رضی اللَّه عنه: أنّ النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم قال: الحقّ مع ذا، الحقّ مع ذا؛ یعنی علیّاً.

وأخرج ابن مردویه عن عائشة رضی اللَّه عنها، أنّ النبی صلّی اللَّه علیه

---

(۱) التحفة الاثنی عشریة: ۲۱۹، الباب السابع.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۸۹

وسلّم قال: الحق مع علی، یزول معه حیث ما زال.

وفی روایة اخری عنها: علیّ مع الحقّ والحقّ معه.

وأخرج الطبرانی فی الکبیر، عن کعب بن عجرة رضی اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم: یکون بین الناس فرقة

واختلاف، فيكون هذا وأصحابه على الحق؛ يعنى عليّاً.

وأخرج أبو نعيم، عن أبى ليلى الغفارى رضـى اللَّه عنه، عن النبىّ صـلّى اللَّه عليه وسـلّم قال: سـيكون من بعـدى فتنـهٔ، فإذا كان ذلك فالزموا علىّ بن أبى طالب، فإنّه الفاروق بين الحقّ والباطل.

وأخرج ابن مردويه، عن عائشهٔ رضى اللَّه عنها: أنّها لمّا عقر جملها ودخلت داراً بالبصرهٔ، فقال لها أخوها محمّد: انشدك اللَّه أتذكرين يوم حدّثتنى عن النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم أنّه قال: الحقّ لن يزال مع على وعلىّ مع الحق لن يختلفا ولن يتفرقا؟ قالت: نعم.

وأخرج عن أبى موسـى الأشـعرى رضـى اللَّه عنه قال: أشـهد أنّ الحقّ مع علىّ ولكن مالت الدنيا بأهلها، ولقد سـمعت النبى صـلّى اللَّه عليه وسلّم يقول له: يا على أنت مع الحق والحق بعدى معك.

وأخرج عن ام سلمهٔ رضى اللَّه عنها قالت: كان علىّ على الحق، من اتّبعه اتّبع الحق ومن تركه ترك الحق، عهداً معهوداً قبل يومه هذا.

وأخرج عن شهر بن حوشب قال: كنت عند ام سلمهٔ رضى اللَّه عنها فسلّم رجل، فقيل: من أنت؟ قال: أنا أبو ثابت مولى أبى ذر. قالت: مرحباً بـأبى ثـابت ادخـل، فـدخل، فرحّبت به وقـالت: أين طار قلبك حين طارت القلوب مطائرها؟ قال: مع على بن أبى طالب. قالت: وفّقت، والذى نفس ام

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۹۰

سلمـهٔ بيـده لسـمعت رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه وسـلّم يقول: على مع القرآن والقرآن مع على، لن يفترقا حتّى يردا على الحوض، ولقد بعثت ابنى عمر وابن أخى عبداللَّه بن أبى اميّهٔ، وأمرتهما أن يقاتلا مع علىّ من قاتله، ولولا أنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم أمرنا أن نقرّ فى حجالنا وفى بيوتنا، لخرجت حتّى أقف فى صفّ علىّ.

وأخرج عن علىّ كرّم اللَّه وجهه قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: يا على! إنّ الحقّ معك والحقّ على لسانك وفى قلبك وبين عينيك.

وأخرج عن عبيـداللَّه بن عبـداللَّه الكنـدى قال: حـجّ معاويهٔ، فأتى المدينهٔ وأصـحاب النبىّ صـلّى اللَّه عليه وسـلّم متوافرون، فجلس فى حلقهٔ بين عبداللَّه ابن عبّاس وعبداللَّه بن عمر، فضرب بيده على فخذ ابن عبّاس ثمّ قال:

أما كنت أحقّ وأولى بالأمر من ابن عمّك؟

قال ابن عبّاس: وبم؟

قال: لأنّى ابن عمّ الخليفهٔ المقتول ظلماً.

قال: هذا- يعنى ابن عمر- أولى بالأمر منك، لأنّ أبا هذا قتل قبل ابن عمّك.

قال: فانصاع عن ابن عبّاس وأقبل على سعد، قال:

وأنت يا سعد الذى لم تعرف حقّنا من باطل غيرنا فتكون معنا أو علينا؟

قال سعد: إنّى لمّا رأيت الظلمهٔ قد غشيت الأرض، قلت لبعيرى هخ، فأنخته حتّى إذا أسفرت مضيت.

قال: واللَّه لقد قرأت المصحف يوماً بين الدفّتين ما وجدت فيه هخ.

فقال: أمّا إذا أبيت، فإنّى سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقول

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۹۱

لعلى: أنت مع الحق والحق معك.

قال: لتجيئنّى بمن معك أو لأفعلنّ؟

قال: ام سلمهٔ.

قال: فقام وقاموا معه حتّى دخل على ام سلمهٔ.

قال: فبدأ معاوية فتكلّم فقال: يا ام المؤمنين، إنّ الكذّابة قد كثرت على رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم بعده، فلا يزال قائل قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم ما لم يقل، وإنّ سعداً روى حديثاً زعم أنّك سمعته معه.

قالت: ما هو؟

قال: زعم أنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال لعلى: أنت مع الحق والحق معك.

قالت: صدق، فى بيتى قاله.

فأقبل على سعد وقال: الآن ما ألوم ما كنت عندى، واللَّه لو سمعت هذا من رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم ما زلت خادماً لعلى حتّى أموت.

وأخرج الطبرانى- فى الأوسط والصغير- عن ام سلمة رضى اللَّه عنها قالت: سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقول: على مع القرآن والقرآن مع علىّ، لا يفترقان حتّى يردا علىّ الحوض.

وأخرج ابن مردويه عن عائشة رضى اللَّه عنها أنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: الحق مع علىّ وعلىٌّ مع الحق، لن يفترقا حتّى يردا علَىّ الحوض.

وأخرج الديلمى عن عمّار بن ياسر وأبى أيّوب رضى اللَّه عنهما، أنّ النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم قال لعمّار: يا عمّار! إن رأيت عليّاً قد سلك وادياً

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۹۲

وسلك النّاس وادياً غيره، فاسلك مع على ودع النّاس، إنّه لن يدلّك على الردى ولن يخرجك من الهدى.

وأخرج الحاكم عن أبى ذر رضى اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: من أطاعنى فقد أطاع اللَّه عزّ وجلّ، ومن عصانى فقد عصى اللَّه، ومن أطاع عليّاً فقد أطاعنى، ومن عصى عليّاً فقد عصانى.

وأخرج الطبرانى فى الكبير عن ابن عمر رضى اللَّه عنهما قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: من فارق عليّاً فارقنى، ومن فارقنى فارق اللَّه.

وفى رواية الحاكم عن أبى ذر رضى اللَّه عنه مرفوعاً بلفظ: من فارقك يا على فقد فارقنى، ومن فارقنى فقد فارق اللَّه» «۱».

وقال الشيخ عبدالحق الدهلوى فى (رجال المشكاة):

«وورد أحاديث كثيرة فى حقّانيّته وعدم مفارقته للحق قطعاً.

أخرج الحاكم- وصحّحه- عن علىّ رضى اللَّه عنه قال: بعثنى رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم إلى اليمن، فقلت: يا رسول اللَّه بعثتنى رسولًا وأنا شابٌّ أقضى بينهم ولا أدرى ما القضاء؟ فضرب فى صدرى ثمّ قال: اللّهمّ اهد قلبه وثبّت لسانه. فوالذى فلق الحبّة ما شككت فى قضاء بين اثنين.

وأخرج الحاكم- بسند صحيح- عن أبى سعيد الخدرى رضى اللَّه عنه أنّ رسولاللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال لعليّ: إنّك تقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله.

وأخرج الطبرانى- فى الأوسط والصغير- عن ام سلمة رضى اللَّه عنها قالت: سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقول: علىّ مع القرآن والقرآن

(۱) مفتاح النجا فى مناقب آل العباء، الفصل ۱۸- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۹۳

مع على، لا يفترقان حتّى يردا علَىّ الحوض.

وأورد السيوطى فى جمع الجوامع من روايـة الحـديث عن أنس قال: قال رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه وسـلّم: أنا وهـذا حجّة يوم القيامة. يعنى عليّاً.

وأورد الطبرانى عن سـلمان وأبى ذر معاً والعقيلى فى الضـعفاء وابن عـدى فى الكامل عن حذيفـة أنّ رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه وسـلّم قـال: إنّ هـذا أوّل من آمن بى، وهو أوّل من يصـافحنى يوم القيامـة، وهـذا الصـدّيق الأـكبر، وهـذا فـاروق هـذه الامّـة يفرق بين الحقّ والباطل، وهذا يعسوب المسلمين والمال يعسوب الظالمين؛ قاله لعلى.

إلى غير ذلك من الأحاديث».

وقال الدهلوى فى (إزالة الخفاء):

«أخرج الحاكم عن أبى ذر قال: قال النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم: يا على من فارقنى فقد فارق اللَّه، ومن فارقك يا على فقد فارقنى.

وأخرج الحاكم عن ام سـلمة رضـى اللَّه عنها: سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقول: علىّ مع القرآن والقرآن مع علىّ لن يفترقا حتّى يردا علَىّ الحوض.

وأخرج الحاكم عن علىّ قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: رحم اللَّه عليّاً، اللّهمّ أدر الحقّ معه حيث دار» «۱».

وفى (كنز العمّال):

«تكون بين النّاس فرقة واختلاف، فيكون هذا وأصحابه على الحقّ.

---

(۱) إزالة الخفاء فى تاريخ الخلفاء، عن المستدرك على الصحيحين ۳: ۱۲۴.

يعنى عليّاً. طب. عن كعب بن عجرة» «۱».

وفى (مودّة القربى):

«عن النبى: أوّل ثلمة فى الإسلام مخالفة علىّ» «۲».

وفى (الإكتفاء) لليمنى الوصابى الشافعى:

«فصل فيما جاء من الأخبار أنّ علىّ بن أبى طالب على الحق:

عن ام المؤمنين ام سـلمة رضـى اللَّه عنها قالت: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: علىّ مع القرآن والقرآن مع على. أخرجه أبو يعلى فى المسند، والضياء فى المختارة.

وعن أبى سـعيد رضـى اللَّه عنه قال رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه وسلّم: الحق مع ذا الحق مع ذا، مشيراً إلى على بن أبى طالب. أخرجه أبو يعلى فى المسند، والضياء فى المختارة.

وعن كعب بن عجرة رضـى اللَّه عنه أنّ رسول اللَّه قال: سـيكون بين يـدى السّاعة فرقة واختلاف، فيكون هذا- مشيراً إلى علىّ بن أبى طالب- وأصحابه على الحق. أخرجه الطبرانى فى الكبير.

وعن أبى ليلى الغفارى قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم:

سيكون بعدى فتنة، فإذا كان ذلك فالزموا علىّ بن أبى طالب، فإنّه الفاروق بين الحق والباطل. أخرجه أبو نعيم فى المعرفة.

وعن ابن عبّـاس رضـى اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه وسـلّم لعلىّ بن أبى طالب: أما إنّك سـتلقى بعـدى جهـداً. قال: فى سلامة من دينى؟

---

(۱) كنز العمّال ۱۱: ۶۲۱/ ۳۳۰۱۶.

(۲) مودّة القربی: ۲۸ عنه ینابیع المودّة ۲: ۳۱۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۹۵

قال: نعم. أخرجه الحاکم فی المستدرک.

وعنه- یعنی أنّ علی رضـی اللَّه عنه قـال-: قـال لی رسـول اللَّه صـلّی اللَّه علیه وسـلّم: لولاـ أن تقول فیـک طوائف من امّتی مـا قـالت النصـاری فی المسیـح، لقلت فیک قولًا، ثمّ لا تمرّ بملأ إلّاأخـذوا من تراب رجلیک وفضل طهورک أو یستشـفون بک، وحسـبک أن تکون منّی بمنزلـهٔ هـارون من موسـی إلّاأنّه لاـ نبیّ بعـدی، وإنّک تبریء ذمّتیوتقاتل علی سنّتی، إنّک فی الآخرهٔ معی، وإنّک علی الحوض خلیفتی، وإنّک أوّل من یکسـی معی، وإنّک أوّل من یدخل الجنّهٔ من امّتی، وإنّ محبّیک علی منابر من نور مبیضّهٔ وجوههم، أشـفع لهم ویکونـوا غـداً جیرانی، وإنّ حربـک حربی وسـلمک سـلمی، وسـرّک سـرّی وعلانیتـک علاـنیتی، وأمرک أمری وسـریرهٔ صـدرک کسـریرهٔ صدری، وإنّ ولدک ولدی، وأنت منجز عداتی، وإنّ الحقّ معک وعلی لسانک وفی قلبک وبین عینیک، والإیمان مخالـط بلحمـک ودمـک کمـا خالـط لحمی ودمی، وإنّه لن یرد علی الحـوض مبغض لـک، ولاـ یغیب عنـک محبّ لـک حتّی ترد الحوض معی.

قال: فخرّ علیٌّ رضـی اللَّه عنه ساجـداً ثمّ قال: الحمد للَّهالذی أنعم علَیّ بالإسـلام، وعلّمنی القرآن، وحبّبنی إلی خیر البریّهٔ خاتم النبیّین وسیّد المرسلین، إحساناً منه وتفضّلًا. أخرجه ابن اسبوع الأندلسی فی کتابه الشفاء» «۱».

وقال البدخشی فی (نزل الأبرار) وقد التزم فیه بالصحّهٔ:

«أخرج أبو علی والضّیاء عن أبی سعید رضی اللَّه عنه، أنّ النبی صلّی اللَّه

---

(۱) الاکتفاء فی مناقب الخلفاء- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۹۶

علیه وسلّم قال: الحقّ مع ذا الحقّ مع ذا، یعنی علی بن أبی طالب» «۱».

وفی (کنز العمّال):

«الحقّ مع ذا، الحقّ مع ذا، یعنی علیّاً. ع ص عن أبی سعید» «۲».

وفی (مودّة القربی):

«عن ابن عبّاس رضی اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم:

یا ابن عبّاس علیک بعلیّ فإنّ الحقّ علی لسانه وإنّ النفاق بجانبه، إنّ هـذا قفل الجنّهٔ ومفتاحها، وقفل النّار ومفتاحها، به یدخلون الجنّهٔ وبه یدخلون النّار» «۳».

وقال الراغب الإصفهانی فی (کتاب المحاضرات) فی فضائل سیّدنا أمیرالمؤمنین علیه الصلاهٔ والسلام:

«وقال صلّی اللَّه علیه وسلّم: الحقّ مع علیّ وعلیّ مع الحقّ، لن یزولا حتّی یردا علیّ الحوض» «۴».

وفی (الصواعق المحرقهٔ):

«الحدیث الحادی والعشرون: أخرج الطبرانی فی الأوسط والصغیر، عن امّ سلمهٔ قالت: سمعت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم یقول: علی مع القرآن والقرآن مع علیّ، لا یفترقان حتّی یردا علَیّ الحوض» «۵».

وقال الحاکم النیسابوری:

«أخبرنا أبوبکر محمّد بن عبداللَّه الحفید، حدّثنا أحمد بن محمّد بن

---

(۱) نزل الأبرار بما صحّ من مناقب أهل البيت الأطهار: ۲۴.

(۲) كنز العمّال ۱۱: ۶۲۱/ ۳۳۰۱۸.

(۳) مودّة القربى: ۲۷، عنه ينابيع المودّة ۲: ۳۱۱.

(۴) محاضرات الادباء ۴: ۴۷۸.

(۵) الصواعق المحرقة ۲: ۳۶۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۹۷

نصر، حدّثنا عمرو بن طلحة القنّاد الثقة المأمون، حدّثنا علیّ بن هاشم بن البريد، عن أبيه قال: حدّثنى أبو سعيد التّيمى، عن أبى ثابت مولى أبى ذر قال: كنت مع علىّ رضى اللّه عنه يوم الجمل، فلمّا رأيت عائشة واقفة دخلنى بعض ما يدخل النّاس، فكشف اللّه عنّى ذلك عند صلاة الظهر، فقاتلت مع أميرالمؤمنين، فلمّا فرغ ذهبت إلى المدينة فأتيت امّ سلمة فقلت: إنّى واللّه ما جئت أسأل طعاماً ولا شراباً ولكنّى مولى لأبىذر، فقالت: مرحباً، فقصصت عليها قصّتى. فقالت: أين كنت حين طارت القلوب مطائرها؟ قلت: إلى حيث كشف اللّه ذلك عنّى عند زوال الشمس. قالت: أحسنت، سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم يقول: علىّ مع القرآن والقرآن مع علىّ لن يتفرّقا حتّى يردا علَىّ الحوض. هذا حديث صحيح الإسناد، وأبو سعيد التيمى هو عقيصاء، ثقة مأمون ولم يخرجاه.

أخبرنا أحمد بن كامل القاضى، حدّثنا أبو قلابة، حدّثنا أبو عتاب سهل ابن حمّاد، حدّثنا المختار بن نافع التميمى، حدّثنا أبو حيّان التيمى، عن أبيه عن علىّ رضى اللّه عنه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم: رحم اللّه عليّاً، اللّهمّ أدر الحقّ معه حيث دار. هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه» «۱».

دلّت هذه الأحاديث المتكثّرة على أنّ الحقّ ما فارق عليّاً عليه السلام ولا لحظةً من حياته المباركة، وأنّ حروبه كلّها كانت على الحق، وأنّ من تخلّف عنه فقد فارق الحق وكان على الباطل...

وقد خالف أبو موسى مقتضى هذه الأحاديث طلباً للحطام ومخالفة

---

(۱) المستدرك على الصحيحين ۳: ۱۲۴ كتاب معرفة الصحابة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۹۸

للإمام عليه السلام، ومن العجب أنّ أبا موسى نفسه أيضاً من رواة هذا المعنى عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم كما تقدّم...

فما عذره عند اللّه ورسوله ممّا صنع؟ بل الأشنع من ذلك تخذيله الناس عن الإمام ومنعه إيّاهم من نصرته؟!

وأمّا ما اعتذر به من أنّه سمع النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم يقول:

ستكون فتنة ... فيبطله الأحاديث المتقدّمة، لاسيّما وأنّه من الرواة فيها...

وأيضاً، فقد أبطله وردّ عليه الصحابى العظيم عمّار بن ياسر، فيما أخرجه أبو يعلى وابن عساكر، والمتقى الهندى عنهما:

«عن أبى مريم قال: سمعت عمّار بن ياسر يقول: يا أبا موسى، انشدك اللّه، ألم تسمع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم يقول: من كذب علىَّ متعمّداً فليتبوّأ مقعده من النّار؟ وأنا سائلك عن حديثٍ، فإنْ صدقت وإلّا بعثت عليك من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم من يقررك به، انشدك اللّه، أليس إنّما عناك رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم أنت نفسك فقال: إنّها ستكون فتنة بين امّتى، أنت- يا أبا موسى- فيها نائماً خير منك قاعداً، وقاعداً خير منك قائماً، وقائماً خيرٌ منك ماشياً، فخصّك رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ولم يعمّ النّاس؟ فخرج أبو موسى ولم يرد عليه شيئاً. ع، كر» أى: رواه أبو يعلى وابن عساكر «۱».

قصّة التحكيم ... ص: ۹۸

وذاک موقف آخر من مواقف بغضه وعناده لأميرالمؤمنين عليه السلام

(۱) کنز العمّال ۱۱: ۲۷۳/ ۳۱۴۹۸.

وتخلّفه عن الحق وسقوطه فی درکات الجحیم:

روی سبط ابن الجوزی فی قضیّة التحکیم:

«فقال عمرو- یعنی لأبی موسی-: قد أردتک أن تبایع معاویة فأبیت، فهلمّ بنا نخلع علیّاً ومعاویة، ونجعل الأمر شوری یختار المسلمون من شاؤوا.

وقیل: إنّ الذی ابتدأ بذلک أبو موسی، فقال عمرو: نعم ما رأیت، فأخبر النّاس إنّا قد اتفقنا علی أمر فیه صلاح هذه الامّة. ثمّ قال: یا أبا موسی، قم فتکلّم.

فقال أبو موسی: قم أنت. فقال: أنت صاحب رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم، ولا یسعنی الکلام قبلک. فقال عبداللّه بن عبّاس: ویحک یا عبداللّه بن قیس، واللّه إنّی لأظنّ ابن النابغة قد خدعک- وکان أبو موسی رجلًا مغفّلًا- فقال: إنّا قد اتفقنا، فقال: أیّها النّاس إنّا نظرنا فی هذا الأمر، فلم نر أصلح للُامّة من خلع علیّ ومعاویة، ونستقبل الامّة بهذا الأمر فیولّوا علیهم من أحبّوا، وإنّی قد خلعتهما، ثمّ تنحّی» «۱».

وفی (مفتاح النجا):

«واتفق الحکمان علی أن یخلعا علیّاً، ویختارا للمسلمین خلیفة رضوا به، وتفرّق النّاس علی هذا» «۲».

وقال الیافعی فی (مرآة الجنان) فی وقائع سنة سبع وثلاثین:

«روی أنّه اجتمع فی رمضان أبو موسی الأشعری ومن معه من الوجوه وعمرو بن العاص ومن معه کذلک بدومة الجندل للتحکیم، فخلا عمرو بأبی موسی وخدعه وقال له: تکلّم قبلی، فأنت أفضل وأکبر سنّاً منّی، وأری أن

(۱) تذکرة خواص الامّة: ۹۷.

(۲) مفتاح النجا فی مناقب آل العبا- مخطوط.

تخلع علیّاً ومعاویة، ویختار المسلمون لهم رجلًا یجتمعون علیه، فوافقه علی هذا ولم یشعر بخدعه، فلمّا خرجا وتکلّم أبو موسی وحکم بخلعهما، قام عمرو بن العاص وقال: أمّا بعد؛ فإنّ أبا موسی قد خلع علیّاً کما سمعتم، وقد وافقته علی خلعه، وولّیت معاویة. وقیل: إنّهما اتفقا علی أن یصعد أبو موسی علی المنبر وینادی: یا معشر المسلمین، اشهدوا علیَّ أنّی قد خلعت علیّاً من الخلافة کما خلعت خاتمی هذا، ففعل ذلک، وأخرج خاتمه من أصبعه ورمی به إلیهم» «۱».

وقال عبداللّه بن مسلم بن قتیبة فی کتاب (الإمامة والسیاسة):

«ثمّ إنّ عمراً غدا علی أبی موسی بالغد وجماعة الشهود فقال: یا أبا موسی، ناشدتک اللّه تعالی من أحقّ بهذا الأمر، من وفی أو من غدر؟

قال أبو موسی: من وفی.

قال: ناشدتک باللّه، ما تقول فی عثمان؟

قال أبو موسی: قتل ج عثمان ج مظلوماً.

قال عمرو: فما الحكم فيمن قتله؟

قال أبو موسى: يقتل بكتاب اللَّه.

قال: فمن يقتله؟

قال: أولياء عثمان.

قال: فإنّ اللَّه يقول في كتابه العزيز: «ومن قُتِل مظلوماً فقد جعلنا لوليّه سلطاناً».

قال: فهل تعلم أنّ معاوية من أولياء عثمان؟

---

(۱) مرآة الجنان ۱: ۸۶- ۸۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۰۱

قال: نعم.

قال عمرو للقوم: إشهدوا.

قال أبو موسى للقوم: اشهدوا على ما يقول عمرو.

ثمّ قال أبو موسى لعمرو: قم يا عمرو، فقل وصرّح بما أجمع عليه رأيي ورأيك وما اتفقنا عليه.

فقال عمرو: سبحان اللَّه! أقوم قبلك، وقد قدّمك اللَّه قبلي في الإيمان والهجرة، وأنت وافد أهل اليمن إلى رسول اللَّه، ووافد رسول اللَّه إليهم، وبك هداهم اللَّه وعرّفهم شرائع دينه وسنّة نبيّه، وصاحب مغانم أبي بكر وعمر؟

ولكن أنت قم فقل، ثمّ أقوم فأقول.

فقام أبو موسى، فحمد اللَّه وأثنى عليه ثمّ قال: أيّها النّاس، إنّ خير النّاس للنّاس خيرهم لنفسه، وإنّي لا أهلك ديني بصلاح غيري، إنّ هذه الفتنة قد أكلت العرب، وإنّي ج قد ج رأيت وعمرو أن نخلع عليّاً ومعاوية، ونجعلها لعبداللَّه بن عمر، فإنّه لم يبسط في هذه الحرب يداً ولا لساناً» «۱».

وقال نور الدين علي بن محمّد الصبّاغ الفقيه المالكي- وترجمته في كتاب الضوء اللّامع «۲» -:

«ولمّا راود عمرو بن العاص أبا موسى على معاوية وعلى ابنه عبداللَّه فأبى أبو موسى منه، راود أبو موسى عمراً على تولية الخلافة لعبداللَّه بن عمر رضي اللَّه عنهما، فأبى عمرو منه، ثمّ قال له: هات رأياً غير هذا.

فقال أبو موسى: أرى أن نخلع هذين الرجلين- يعني عليّاً ومعاوية-

---

(۱) الإمامة والسياسة: ۱۳۶- ۱۳۷.

(۲) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، المجلّد ۳: ۲۸۳/ ۹۵۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۰۲

ونجعل الأمر شورى، فيختار المسلمون من أحبّوه.

فقال عمرو: الرأي ما رأيت.

فأقبلا على النّاس بوجوههما، وهم مجتمعون ينظرون ما يتفقان عليه.

فقال عمرو: تكلّم يا أباموسى، وأخبرهم أنّ رأينا اتفق.

فقال أبو موسى: أيّها النّاس، إنّ رأينا قد اتفق على أمر، نرجو أن يصلح اللَّه تعالى به أمر هذه الامّة ويلمّ شعثها ويجمع كلمتها.

فقال عمرو: صدق أبو موسى وبرّ فيما قال، فتقدّم يا أبا موسى فتكلّم.

فقام إليه عبداللَّه بن عبّاس وقال له: يا أبا موسى، إن كنت وافقته على أمر فقدّمه يتكلّم به قبلك، فإنّى أخشى من خديعته لك، وإنّى لا آمن أن يكون قد أعطاك الرضا فيما بينك وبينه، فإذا قمت فى النّاس خالفك.

فقال أبو موسى: قد توافقنا وتراضينا، وما ثمّ مخالفة أبداً.

وكان أبو موسى رجلًا سليم القلب، فتقدّم، فحمد اللَّه وأثنى عليه ثمّ قال:

أيّها النّاس! إنّا قد نظرنا فى أمر هذه الامّة، فلم نر أصلح لأمرها ولا ألمّ لشعثها من أمر قد اجتمع رأيى ورأى عمرو عليه، وهو أن نخلع عليّاً ومعاوية، وتستقبل هذه الامّة هذا الأمر بأنفسها، فيولّوا عليهم من أحبّوا واختاروا، وإنّى قد خلعت عليّاً ومعاوية، فاستقبلوا أمركم، وولّوا عليكم من رأيتموه أهلًا لذلك» «۱».

وفى (تاريخ الخميس):

«ولمّا سئم الفريقان القتال تداعيا إلى الحكومة، فرضى علىّ وأهل الكوفة بأبى موسى الأشعرى، ورضى معاوية وأهل الشام بعمرو بن العاص، فاجتمع الحكمان بدومة الجندل، واتفقا على أن يخلعاهما معاً، ويختارا

---

(۱) الفصول المهمّة فى معرفة الأئمّة: ۹۹- ۱۰۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۰۳

للمسلمين خليفة رضوا به، وقد عيّن للخلافة الحكمان يومئذٍ عبداللَّه بن عمر ابن الخطّاب، كذا فى دول الإسلام، ثمّ اجتمعا بالنّاس، وحضر معاوية ولم يحضر علىّ، فبدأ أبو موسى وخلع عليّاً، ثمّ قام عمرو وقال: قد خلعت عليّاً كما خلعه، وأثبتُّ خلافة معاوية» «۱».

كلام الإمام فى أبى موسى بعد التحكيم ... ص: ۱۰۳

أمّا الإمام عليه السلام، فلمّا بلغه ما صنعه أبو موسى خطب قائلًا:

«الحمد للَّهوإنْ أتى الدهر بالخطب الفادح والحدثان الجليل، وأشهد أنْ لا إله إلّااللَّه وأنّ محمّداً رسول اللَّه. أمّا بعد، فإنّ المعصية تورث الحسرة وتعقب الندامة، وكنت أمرتكم فى هذين الرجلين وفىهذه الحكومة أمرى فأبيتم، ونحلتكم رأيى فما ألويتم، فكنت أنا وأنتم كما قال أخو هوازن:

أمرتهم أمرى بمنعرج اللّوى فلم تبيّنوا الرشد إلّاضحى الغد

أمّا بعد، فإنّ هذين الرجلين الذين قد اخترتموهما حكمين، قد نبذا حكم القرآن وراء ظهورهما، وأحييا ما أمات القرآن، واتّبع كلّ واحد منهما هواه بغير هدىً من اللَّه، فحكما بغير حجّة ولا سنّة مضيئة، واختلفا فى حكمهما، وكلاهما لم يرشدا، استعدّوا وتأهّبوا للمسير إلى الشام» «۲».

وفى رواية عن الشعبى ...: «وكلاهما لم يرشدا، فبرئا من اللَّه ورسوله وصالح المؤمنين، فاستعدّوا للجهاد» «... ۳».

وكفى بهذا شرفاً وفخاراً لأهل السنّة، حيث جعلوا هذا الملوم المذموم،

---

(۱) تاريخ الخميس ۲: ۲۷۷.

(۲) الفصول المهمّة فى معرفة الأئمّة: ۱۰۱.

(۳) تذكرة خواصّ الامّة فى معرفة الأئمّة: ۹۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۰۴

الخائن الفاسق، النابذ لحكم القرآن، المحيى ما أماته والمميت ما أحياه، والتابع لهواه المردى والتارك لهداه المنجى، والحاكم بغير

حجّة، والقاضى بغير سنّة، والبرىء من اللّه ورسوله وصالح المؤمنين، والتابع لإغواء الشيطان الرجيم اللّعين، إماماً وملجأ وسنداً وكهفاً ومرجعاً ومعتمداً!!

وفى كلام له عليه السلام مخاطباً الخوارج:

«أيّها العصابة التى أخرجها عداوة المراء والحجاج، وصدّهم عن الحقّ اتّباع الهوى واللّجاج، إنّ أنفسكم الأمّارة بالسوء سوّلت لكم فراقى لهذه الحكومة التى أنتم بدأتموها وسألتموها وأنا لها كاره، وأنبأتكم أنّ القوم إنّما فعلوه مكيدة، فأبيتم علَىَّ إباء المخالفين، وعندتم علىَّ عناد العاصين، حتّى صرفت رأيى إلى رأيكم، وإنّى معاشرهم- واللَّه- صغار الهام سفهاء الأحلام، فأجمع رؤساؤكم وكبراؤكم أنْ اختاروا رجلين، فأخذنا عليهما أن يحكما بالقرآن ولا يتعدّيانه، فتاها وتركا الحق وهما يبصرانه، فبيّنوا لنا بم تستحلّون قتالنا والخروج عن جماعتنا، ثمّ تستعرضون الناس تضربون أعناقهم، إنّ هذا لهو الخسران المبين» «۱».

وروى أبوالفرج ابن الجوزى فى (تلبيس إبليس) كتاب الإمام إلى الخوارج:

«أمّا بعد، فإنّ هذين الرجلين اللذين ارتضيا حكمين، قد خالفا كتاب اللّه واتّبعا أهواءهما، ونحن على الأمر الأوّل» «۲».

لعن النبى أبا موسى الأشعرى ... ص: ۱۰۴

وفى حديث أخرجه ابن عساكر بتاريخه:

---

(۱) الفصول المهمّة فى معرفة الأئمّة: ۱۰۳.

(۲) تلبيس إبليس: ۱۰۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۰۵

«عن أبى يحيى حكيم قال: كنت جالساً مع عمّار، فجاء أبو موسى، فقال: مالى ولك! قال: ألست أخاك؟

قال: ما أدرى، إلّاأنّى سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم يلعنك ليلة الجمل.

قال: إنّه قد استغفر لى.

قال عمّار: قد شهدت اللّعن ولم أشهد الإستغفار» «۱».

أقول: ومراده من «ليلة الجمل» هى ليلة «العقبة» حيث أراد أبو موسى وأبو بكر وعمر وجماعة معهم اغتيال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله بتنفير ناقته، فعرفهم عمّار وحذيفة، فقال عمّار فى أبى موسى هذه الكلمة، وقال حذيفة كلمته التى كره ابن عبد البرّ ذكرها، وقد أوردناها هناك.

ترجمة ابن عساكر ... ص: ۱۰۵

وابن عساكر صاحب (تاريخ دمشق) المتوفّى سنة ۵۷۱ وصفه الذهبى ب «الإمام العلّامة الحافظ الكبير المجوّد، محدّث الشام، ثقة الدين» ثمّ قال:

«كان فهماً حافظاً متقناً ذكياً بصيراً بهذا الشأن، لا يلحق شأوه، ولا يشقّ غباره، ولا كان له نظير فى زمانه» ثمّ أطال الكلام فى ترجمته، وذكر كلمات الأعلام فى مدحه وثقته «۲».

ثمّ إنّ هذا الحديث، وإنْ كذّبه ابن عدى وتبعه ابن الجوزى فأدرجه فى

---

(۱) تاريخ دمشق ۳۲: ۹۳/ ۳۴۶۱.

(۲) سير أعلام النبلاء ۲۰: ۵۵۴- ۵۷۱، تذكرة الحفّاظ ۴: ۱۳۲۸- ۱۳۳۴، وتوجد ترجمته في سائر كتب التاريخ والرجال.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۰۶

(الموضوعات)، إلّاأنّ السيوطي ردّ عليهما القول بوضعه، وأثبت وثاقة راويه، حيث قال في (اللآلي المصنوعة):

«ابن عدي، ثنا أحمد بن الحسين الصوفي، ثنا محمّد بن علي بن خلف العطّار، ثنا حسين الأشقر، عن قيس بن الربيع، عن عمران بن ظبيان، عن حكيم أبي يحيى قال: كنت جالساً مع عمّار، فجاء أبو موسى، فقال له عمّار:

إنّي سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يلعنك ليلة الجمل. قال: إنّه استغفر لي. قال عمّار: قد شهدت اللعن ولم أشهد الإستغفار.

موضوع. قال ابن عدي: والبلاء من العطّار لا من حسين.

قلت: العطّار وثّقه الخطيب في تاريخه» «۱».

وقال ابن حجر في (لسان الميزان) بترجمة محمّد بن عليّ العطّار: «قال الخطيب: قال محمّد بن المنصور: كان ثقة مأموناً حسن العقل» «۲».

فثبت كفر أبي موسى الأشعري على لسان النبيّ الكريم صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم.

وفي حديثٍ آخر أورده الدهلوي في (إزالة الخفا عن سيرة الخلفا) قال:

أخرجه البيهقي:

«عن علي قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: إنّ بني إسرائيل اختلفوا، لم يزل اختلافهم بينهم حتّى بعثوا حكمين فضلّا وأضلّا. وإنّ هذه الامّة مختلفة، فلا يزال اختلافهم بينهم حتّى يبعثوا حكمين ضلّا وضلّ من اتّبعهما».

---

(۱) اللآلي المصنوعة في الأحاديث الموضوعة ۱: ۴۲۸.

(۲) لسان الميزان ۶: ۳۵۸/ ۷۸۴۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۰۷

قنوت علي بالدعاء على أبي موسى في جماعة ... ص: ۱۰۷

هذا، وقد كان أميرالمؤمنين عليه السلام يقنت في صلاته بالدعاء على جماعة فيهم أبو موسى الأشعري ... روى ذلك ابن أبي‌شيبة، كما في (كنز العمّال):

«عن عبدالرحمن بن معقل قال: صلّيت مع علي صلاة الغداة، فقنت فقال في قنوته: اللّهمّ عليك بمعاوية وأشياعه، وعمرو بن العاص وأشياعه ...،

وعبداللَّه بن قيس وأشياعه. ش» «۱».

توقف عمر عن قبول خبر أبي موسى ... ص: ۱۰۷

وقد اشتهر أنّ عمر بن الخطاب توقّف عن قبول خبر أبي موسى في الإستيذان، وقد استدلّ به العلماء في مبحث خبر الواحد، ونكتفي هنا بكلام ابن حجر في (فتح الباري) إذ قال:

«احتجّ من ردّ خبر الواحد بتوقّفه صلّى اللَّه عليه وسلّم في قبول خبر ذي اليدين، ولا حجّة فيه، لأنّه عارض علمه، وكلّ خبرٍ واحدٍ إذا عارض العلم لم يقبل، وبتوقّف أبي بكر وعمر في حديثي المغيرة في الجدة وفي ميراث الجنين، حتّى شهد بهما محمّد بن مسلمة، وبتوقّف عمر في خبر أبي موسى في الاستيذان حتّى شهد له أبو سعيد، وبتوقّف عائشة في خبر ابن عمر في تعذيب الميّت ببكاء الحي.

واجيب: بأنّ ذلک إنّما وقع منهم، إمّا عند الإرتياب كما فى قصّة أبى

(۱) كنز العمّال ۸: ۸۲/ ۲۱۹۸۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۰۸

موسى، فإنّه أورد الخبر عند إنكار عمر عليه ورجوعه بعد الثلاث وتوعّده، فأراد عمر الإستثبات، خشية أنْ يكون دفع بذلک عن نفسه» «۱».

(۱) فتح البارى فى شرح صحيح البخارى ۱۳: ۱۹۷- ۱۹۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۰۹

تنبيه حول كتاب الإمامة والسياسة «۱ ...» ص: ۱۰۹

اشارة

قد يحاول بعض المكابرين التشكيک فى نسبة كتاب (الإمامة والسياسة) إلى ابن قتيبة، بغية التخلّص من استدلال الإماميّة بأخبار هذا الكتاب واحتجاجهم بما روى فيه من الحقائق التاريخيّة، التى طالما حاول المؤرّخون والمحدّثون من كتمها وعدم نقلها.

فكان من اللّازم علينا التأكيد على أنّ الكتاب المذكور هو من تآليف ابن قتيبة المؤرخ المعروف والأديب الشهير...

ترجمة ابن قتيبة «۲ ...» ص: ۱۰۹

وهو: أبو محمّد عبداللَّه بن مسلم بن قتيبة الدينورى، وقيل: المروزى، النحوى اللغوى المؤرّخ، صاحب التصانيف الكثيرة المتنوّعة، والمتوفّى سنة ۲۷۶ عند الأكثر.

قال ابن خلّكان: كان فاضلًا ثقةً.

وكذا قال اليافعى.

وقال الخطيب: كان ثقةً ديّناً فاضلًا.

(۱) موضوع هذا التنبيه موجود فى (عبقات الأنوار) وفى (استقصاء الإفحام) وقد أضفنا إلى ما ذكره السيّد رحمه اللَّه مطالب اخرى.

(۲) وفيات الأعيان ۱: ۳۱۴، مرآة الجنان والعبر- سنة ۲۷۶- لسان الميزان ۳: ۳۵۸، سير أعلام النبلاء ۱۰: ۶۲۵، الأنساب: القتيبى، جامع الاصول.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۱۰

وكذا قال ابن الأثير.

وقال الذهبى: صدوق، ووصفه فى موضع آخر ب «الإمام الورع».

وكذا قال ابن حجر.

كتاب الإمامة والسياسة ... ص: ۱۱۰

وهذا الكتاب لابن قتيبة المذكور قطعاً، فلقد نقل عنه غير واحدٍ من أعلام أهل السنّة في مختلف القرون في كتبهم نصوصاً في موضوعات مختلفة هي موجودة في كتاب (الإمامة والسياسة):

۱- يقول ابن العربي المالكي المتوفّي سنة ۵۴۳ في كتابه (العواصم من القواصم) الذي شحنه بغضاً وحقداً لأهل البيت عليهم السلام وعناداً للحق وأهله:

«ومن أشدّ شيء على الناس جاهل عاقل أو مبتدع محتال. فأمّا الجاهل فهو ابن قتيبة، فلم يبق ولم يذر للصحابة رسماً في كتاب الإمامة والسياسة، إنْ صحّ جميع ما فيه» «۱».

۲- ويقول أبو الحجاج يوسف بن محمّد البلوي الأندلسي المالكي المتوفّي سنة ۶۰۴ «۲» في كتابه (ألف باء): «ذكر ابن قتيبة في الإمامة والسياسة:

أنّه لمّا قدم على الحجاج سعيد بن جبير قال له: ما اسمك؟ قال: أنا سعيد بن جبير. فقال الحجاج: أنت شقي بن كسير. قال سعيد: امّي أعلم باسمي» «... ۳».

---

(۱) العواصم من القواصم: ۲۴۸.

(۲) توجد ترجمته في معجم المؤلّفين ۱۳: ۳۳۰ وذكر كتابه في كشف الظنون ۱/ ۱۵۰.

(۳) كتاب الألف باء في المحاضرات: ۴۷۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۱۱

۳- ويقول تقي الدين الفاسي المكي المتوفّي سنة ۸۳۲ في ذكر الولاة على مكّة المكرّمة: «۲۴۵۸- مسلمة بن عبدالملك بن مروان بن الحكم بن أبي العاص الاموي. أمير مكّة. ذكر ولايته عليها ابن قتيبة في الإمامة والسياسة، لأنّه قال: ذكروا أنّ مسلمة بن عبدالملك كان والياً على أهل مكّة، فبينا هو يخطب على المنبر، إذ أقبل خالد بن عبداللَّه القسري» «... ۱».

۴- وكذا يقول عمر بن فهد المكي المتوفّي سنة ۸۸۵ في ذكر الولاة على مكّة كذلك، لأنّه لم يذكر ولاية مسلمة بن عبدالملك عليها غير ابن قتيبة في كتابه، كما هو ظاهر عبارة التقي الفاسي المتقدّمة، فقد اعتمد ابن فهد أيضاً على نقل ابن قتيبة في الإمامة والسياسة فقال: «وقال أبو محمّد عبداللَّه بن مسلم بن قتيبة في كتاب الإمامة والسياسة: كان مسلمة بن عبدالملك بن مروان والياً على أهل مكّة» «... ۲».

۵- ويقول ابن حجر المكي صاحب (الصواعق) متضجّراً من نقل ابن قتيبة في كتاب الإمامة والسياسة ما شجر بين الصحابة بعد وفاة رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله، ويعترض عليه- تبعاً لابن العربي المالكي- روايته لمثل هذه الامور:

«مع تآليف صدرت من بعض المحدّثين كابن قتيبة، مع جلالته القاضية بأنّه كان ينبغي له أن لا يذكر تلك الظواهر، فإنْ أبى إلّاأن يذكرها، فليبيّن جريانها على قواعد أهل السنّة» «... ۳».

---

(۱) العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين ۶: ۷۲.

(۲) إتحاف الورى بأخبار امّ القرى. حوادث سنة ۹۳.

(۳) تطهير الجنان واللسان: ۷۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۱۲

هذا، وقد نقل عن كتاب (الإمامة والسياسة) مع نسبته إلى ابن قتيبة، جماعة آخرون من أعلام القوم:

كابن خلدون فى: تاريخه المعروف ... ۲: ۱۶۶.

وأبى عبداللَّه محمّد بن على التوزرى المصرى فى كتابه: صلة السمط وسمة المرط فى الأدب والتاريخ «۱»، فى الفصل الثانى من الباب ۳۴.

وشاه سلامة اللَّه البدايونى- أحد علماء الهند- فى كتابه: معركة الآراء: ۱۲۶.

وذكر حيدر على الفيض آبادى فى كتابه: منتهى الكلام فى الردّ على الشيعة: أنّهم- أى الشيعة- يعتمدون على كتاب (الإمامة والسياسة) لابن قتيبة إعتمادهم على القرآن الكريم!!...

فنقول: والعياذ باللَّه من هذا الكلام ... فالإماميّة إنّما تستند إلى هذا الكتاب لكونه من مؤلّفات أحد أعلام أهل السنّة المنحرفين عن أهل البيت عليهم السلام، ومن باب الإلزام والإحتجاج، ولا تقول الشيعة بصحّة كلّ ما فيه من الأخبار، بل شأنه شأن سائر الكتب، فيه الحق والباطل، فكيف يقاس بالقرآن الكريم الذى «لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه» «۲».

هذا، وقد نسب كتاب (الإمامة والسياسة) إلى ابن قتيبة، جلّ المؤلّفين المعاصرين أمثال:

فريد وجدى فى: دائرة المعارف.

وعمر رضا كحّالة فى: معجم المؤلفين.

---

(۱) انظر: معجم المؤلفين ۱۱: ۵۷.

(۲) سورة فصّلت: ۴۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۱۳

وإلياس سركيس فى: معجم المطبوعات العربيّة.

وجرجى زيدان فى: تاريخ آداب اللغة العربيّة.

وهاوكتاب (الإمامة والسياسة) مطبوع- بتحقيق غير واحدٍ من المحقّقين- طبعات عديدة فى بلاد مختلفة، قال جرجى زيدان: ومنه نسخ خطيّة فى مكتبات باريس ولندن.

قلت: ومنه نسخة نفيسة جدّاً، ترجع إلى القرن الثالث أو الرابع فى مكتبة المجلس بطهران.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۱۴

عبداللَّه بن الزبير ... ص: ۱۱۴

اشارة

وأمّا عبداللَّه بن الزبير، فقوادحه تفوق الحصر والعدّ، ونحن نتعرّض لبعضها مع الإختصار...

أوّل شهادة زور فى الإسلام ... ص: ۱۱۴

إنّ أوّل ما نذكره من مطاعن الرجل وقبائحه: كذبه وإقامته شهادة زور فى قضيّة كلاب الحوأب، وذلك أنّه لمّا وصلت عائشة- فى مسيرها إلى البصرة تقود الجيوش من أجل قتال على عليه السلام- إلى منطقة الحوأب ونبحتها كلابها، تذكّرت قول رسول اللَّه صلّى

اللَّه عليه وآله وسلّم، وأرادت الرجوع إلى الحجاز، فرأى ابن الزّبير أنّها إنْ رجعت انكسر جيشهم وخسروا المعركة، فجاء وحلف بأنّ هذا المكان ليس الحوأب، وأقام شهوداً على ذلك أيضاً، فكانت أوّل شهادة زور فى الإسلام، وقد قال رسول اللَّه: من سنّ سنّةً سيّئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة ... وهكذا انخدعت عائشة وواصلت سيرها، ووقعت الحرب واريقت الدماء وهتكت الأعراض ... كما هو مثبت فى كتب التاريخ ...

ونحن نكتفى هنا بإيراد بعض الأخبار فى كذب ابن الزبير وشهادته الكاذبة:

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۱۵

قال السمعانى «۱»:

«وورد فى حديث عصام بن قدامة، عن عكرمة، عن ابن عبّاس: أنّ النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم قال لنساءه: ليت شعرى أيّتكنّ صاحبة الجمل الأدبب، وقيل: الأحمر، تنبحها كلاب الحوأب.

وروى إسماعيل بن أبى خالد كذلك، عن قيس بن أبى حازم عن عائشة: أنّها مرّت بماء، فنبحتها كلاب الحوأب، فسألت عن الماء، فقالوا: هذا ماء الحوأب، والقصّة فى ذلك:

أنّ طلحة والزبير بعد قتل عثمان وبيعة على، خرجا إلى مكّة، وكانت عائشة حاجّة تلك السنة، بسبب اجتماع أهل الفساد والعيث من البلاد بالمدينة لقتل عثمان، خرجت عائشة هاربة من الفتنة، فلمّا لحقها طلحة والزبير حملاها إلى البصرة فى طلب دم عثمان من على رضى اللَّه عنه، وكان ابن الزبير عبداللَّه ابن اختها أسماء ذات النطاقين، فلمّا وصلت عائشة رضى اللَّه عنها معهم إلى هذا الماء نبحت الكلاب عليها، فسألت عن الماء واسمه، فقيل لها: الحوأب، فتذكّرت قول النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم: أيّتكنّ ينبح عليها كلاب الحوأب، فتوقّفت وعزمت على الرجوع، فدخل عليها ابن اختها ابن الزبير وقال: ليس هذا ماء الحوأب، حتّى قيل أنّه حلف على ذلك وكفّر عن يمينه واللَّه أعلم، ويمّمت عائشة إلى البصرة وكانت وقعة الجمل المعروفة» «۲».

وقال قاضى القضاة محبّ الدين أبوالوليد محمّد بن محمّد بن الشحنة

---

(۱) قال الذهبى: «الإمام الحافظ الكبير الأوحد الثقة، محدّث خراسان، أبو سعد عبدالكريم ... السمعانى» ... وأرخ وفاته بسنة ۵۶۲. سير أعلام النبلاء ۲۰: ۴۵۶.

(۲) الأنساب ۲: ۲۸۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۱۶

الحنفى الحلبى «۱»:

«فى سنة ست وثلاثين: أرسل على بن أبى طالب رضى اللَّه عنه إلى البلاد عمّاله، فبعث عمارة بن شهاب إلى الكوفة، وكان من المهاجرين، وولّى عثمان بن حنيف الأنصارى البصرة، وعبيداللَّه بن عبّاس اليمن، وقيس بن سعد الأنصارى مصر، وسهل بن حنيف الأنصارى الشام، فرجع من الطريق لمّا سمع بعصيان معاوية، وكذلك عمارة لقيه طلحة بن خويلد الذى كان ادّعى النبوّة فى خلافة أبى بكر رضى اللَّه عنه فقال له: إن أهل الكوفة لا يستبدلون بأبى موسى الأشعرى، فرجع، ولمّا وصل عبيداللَّه إلى اليمن خرج الذى كان بها من قبل عثمان- وهو يعلى بن منبّه- بما بها من الأموال إلى مكّة، وصار مع عائشة وطلحة والزبير، وجمعوا جمعاً عظيماً وقصدوا البصرة، ولم يوافقهم عبداللَّه بن عمر، وأعطى يعلى بن منبّه لعائشة رضى اللَّه عنها جملًا كان اشتراه بمائة دينار اسمه عسكر، وقيل بثمانين، وركبته، ومرّوا بمكان اسمه الحوأب، فنبحتهم كلابه.

فقالت عائشة: أىّ ماء هذا؟

فقيل لها: هذا ماء الحوأب، فصرخت وقالت: إنّا للَّهوإنّا إليه راجعون، سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقول- وعنده نساؤه-:

ليت شعرى أيّتكنّ تنبحها كلاب الحوأب، ثمّ ضربت عضد بعيرها فأناخته وقالت:

ردّونى، فأقاموا يوماً وليلة.

فقال لها عبداللّه بن الزبير: إنّه كذب، ليس هذا ماء الحوأب.

ولم يزل بها وهى تمتنع، فقال: النجا النجا، فقد أدرككم على.

---

(۱) المتوفّى سنة ۸۱۵ توجد ترجمته فى: الضوء اللامع ۱۰: ۳ وشذرات الذهب ۷: ۱۱۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۱۷

فارتحلوا فوصلوا البصرة» «۱».

وقال ابن قتيبة فى كتاب (الإمامة والسياسة):

«فلمّا انتهوا إلى ماء الحوأب فى بعض الطريق ومعهم عائشة، نبحها كلاب الحوأب، فقالت لمحمّد بن طلحة: أىّ ماء هذا؟ قال: هذا ماء الحوأب.

فقالت: ما أرانى إلّاراجعة. قال: ولِمَ؟ قالت: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم يقول لنسائه: كأنّى بإحداكنّ قد نبحها كلاب الحوأب، وإيّاك أن تكونى هى أنت يا حميراء، فقال لها محمّد بن طلحة: تقدّمى- رحمك اللّه- ودعى هذا القول.

وأتى عبداللّه بن الزبير، فحلف لها باللّه لقد خلّفته أوّل الليل، وأتاها ببيّنة زور من الأعراب، فشهدوا بذلك» «۲».

قبائح ابن الزبير فى هذه القصّة ... ص: ۱۱۷

وقد ارتكب ابن الزبير فى هذه القصّة قبائح عديدة، تكفى الواحدة منها للعنه والطعن فيه، فكيف إذا اجتمع الجميع فى الواقع واتّسع الفتق على الراقع؟:

۱- إنّه ارتكب الكذب، إذ قال لعائشة: إنّ هذا المكان ليس «الحوأب».

۲- وقد حلف على ذلك كاذباً.

۳- وأقام شهود الزور على كذبه.

۴- وجعل يقول: النجاء النجاء، فقد أدرككم على.

---

(۱) روضة المناظر فى علم الأوائل والأواخر، حوادث السنة ۳۶.

(۲) الإمامة والسياسة: ۶۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۱۸

۵- وكان السبب فى تلك المفسدة الكبيرة التى قاموا بها وأراقوا الدماء فيها.

هذا، وقد جاء فى بعض الأخبار مشاركة طلحة والزبير فى إقامة تلك الشهادة الكاذبة والآثمة:

قال سبط ابن الجوزى: قال ابن جرير فى تاريخه:

...«فمرّت على ماء يقال له الحوأب، فنبحتها كلابه، فقالت: ما هذا المكان؟ فقال لها سائق الجمل العرنى: هذا الحوأب، فاسترجعت وصرخت بأعلى صوتها، ثمّ ضربت عضد بعيرها فأناخته، ثمّ قالت: أنا- واللّه- صاحبة كلاب الحوأب، ردّونى إلى حرم اللّه ورسوله- قالتها ثلاثاً-.

قال ابن سعد- فيما حكاه عن هشام بن محمّد الكلبى- استرجعت وذكرت قول رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: كيف بك إذا نبحتك

كلاب الحوأب؟

فقال لها طلحة والزبير: ما هذا الحوأب، وقد غلط العرنى. ثمّ أحضروا خمسين رجلًا فشهدوا معهما على ذلك وحلفوا.

قال الشعبى: فهى أوّل شهادة زور اقيمت فى الإسلام» «۱».

خروجه لقتال الإمام عليه السلام ... ص: ۱۱۸

ولا خلاف فى أنّ عبداللَّه بن الزبير من الخارجين على الإمام، والمبادرين لمحاربة أميرالمؤمنين عليه السلام، وهذا من أعظم معاصيه وأقبح مخازيه، وقد أفادت الأحاديث النبويّة الثابتة بأنّ قتال الإمام عليه السلام كفر،

---

(۱) تذكرة خواص الامّة: ۶۸. وانظر: تاريخ الطبرى ۴: ۴۶۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۱۹

لأنّ قتال المسلم أشنع وأقبح من سبابه، وإذا كان سبّ أميرالمؤمنين كفراً، فمحاربته وقتاله كفر، بالأولويّة القطعيّة.

أمّا الدليل على أنّ المحاربة والقتال أشدّ من السب، فقد أخرج البخارى فى كتاب الإيمان بإسناده عن عبداللَّه: «إنّ النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم قال:

سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر» «۱».

وفى كتاب الفتن بإسناده: «قال عبداللَّه: قال النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم:

سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر» «۲».

وفى كتاب الأدب، بإسناده عن عبداللَّه قال: «قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر» «۳».

وقال المنذرى فى (الترغيب والترهيب): «عن ابن مسعود رضى اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر.

رواه البخارى، ومسلم، والترمذى، والنسائى، وابن ماجة» «۴».

فقال ابن حجر فى شرحه:

«لمّا كان القتال أشدّ من السباب، لأنّه مفضٍ إلى إزهاق الروح، عبّر عنه بلفظ أشدّ من لفظ الفسق، وهو الكفر» «۵».

وأمّا الدليل على أنّ سبّ على عليه السلام كفر، فالأحاديث الصحيحة

---

(۱) صحيح البخارى ۱: ۱۹ كتاب الإيمان- باب خوف المؤمن من أن يحبط عملُهُ...

(۲) صحيح البخارى ۹: ۶۳ كتاب الفتن- باب قول النبى صلّى اللَّه عليه وآله: لا ترجعوا بعدى كفّاراً...

(۳) صحيح البخارى ۸: ۱۸ كتاب الأدب باب ما يُنهى من السّباب واللعن.

(۴) الترغيب والترهيب ۳: ۴۶۶/ ۲.

(۵) فتح البارى فى شرح صحيح البخارى ۱: ۹۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۲۰

الثابتة:

أخرج الحاكم:

«أخبرنا أحمد بن كامل القاضى، حدّثنا محمّد بن سعد العوفى، حدّثنا يحيى بن أبى‌بكر، حدّثنا إسرائيل، عن أبى إسحاق، عن أبى

عبداللّه الجدلی قال: دخلت علی ام سلمة رضی اللّه عنها فقالت لی: أیسبّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم فیکم؟ فقلت: معاذ اللّه أو سبحان اللّه أو کلمة نحوها. فقالت:

سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم یقول: من سبّ علیّاً فقد سبّنی. هذا حدیث صحیح الاسناد ولم یخرجاه.

وقد رواه بکیر بن عثمان البجلی، عن أبی إسحاق بزیادة ألفاظ: حدّثنا أبو جعفر أحمد بن عبید الحافظ بهمدان، حدّثنا أحمد بن موسی بن إسحاق التمیمی، حدّثنا جندل بن والق، حدّثنا بکیر بن عثمان البجلی قال: سمعت أبا إسحاق التمیمی یقول: سمعت أبا عبداللّه الجدلی یقول: حججت- وأنا غلام- فمررت بالمدینة، وإذا الناس عنق واحد فأتبعتهم، فدخلوا علی ام سلمة زوج النبی صلّی اللّه علیه وسلّم، فسمعتها تقول: یا شبث بن ربعی، فأجابها رجل جلف جاف: لبّیک یا امّاه. قالت: یسبّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم فی نادیکم؟! قال: وأنّی ذلک. قالت: فعلیّ بن أبی‌طالب. قال: إنّا لنقول أشیاء نرید عرض الدنیا، قالت: فإنّی سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم یقول: من سبّ علیّاً فقد سبّنی، ومن سبّنی فقد سبّ اللّه تعالی» «۱».

وأخرج الحاکم:

«أخبرنی محمّد بن أحمد بن تمیم القنطری، حدّثنا أبو قلابة الرقاشی،

---

(۱) المستدرک علی الصحیحین ۳: ۱۲۱ کتاب معرفة الصحابة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۲۱

حدّثنا أبو عاصم، عن عبداللّه بن مؤمّل، حدّثنی أبوبکر بن عبیداللّه بن أبی ملیکة عن أبیه قال: جاء رجل من أهل الشام، فسبّ علیّاً عند ابن عبّاس، فحصبه ابن عبّاس فقال: یا عدوّ اللّه، آذیت رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم «إنّ الذین یؤذون اللّه ورسوله لعنهم اللّه فی الدنیا والآخرة وأعدّ لهم عذاباً مهیناً» لو کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم حیّاً لآذیته. هذا حدیث صحیح الإسناد ولم یخرجاه» «۱».

وما ذکره بعض المتکلّمین المتعصّبین فی الدفاع عن أصحاب الجمل الناکثین، من أنّهم ما کانوا یقصدون المحاربة، ووقوع الحرب کان بلا إرادة من الطرفین، فإنکار للبداهة، وتخدیع للعوام، ویکفینا فی هذا المقام کلام ابن عبّاس فی جواب ابن الزبیر، وإفحامه له، وذلک ما رواه ابن عبد ربّه فی کتابه (العقد) حیث قال:

«قال ابن الزبیر لعبداللّه بن عبّاس: قاتلت ام المؤمنین وحواریّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم، وأفتیت بتزویج المتعة.

فقال: أمّا ام المؤمنین، فأنت أخرجتها وأبوک وخالک، وبنا سمّیت امّ المؤمنین، فکنّا لها خیر بنین، فتجاوز اللّه عنها. وقاتلت أنت وأبوک علیّاً، فإن کان علیّ مؤمناً، فقد ضللتم بقتالکم المؤمنین، وإنْ کان علی کافراً فقد بؤتم بسخطٍ من اللّه بفرارکم من الزحف. وأمّا المتعة فإنّی سمعت علی بن أبی طالب یقول: سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم رخّص فیها، فأفتیت بها، ثمّ عمر نهی عنها. وأوّل مجمر سطع فی المتعة مجمر آل الزبیر» «۲».

---

(۱) المستدرک علی الصحیحین ۳: ۱۲۱- ۱۲۲ کتاب معرفة الصحابة.

(۲) العقد الفرید ۴: ۴۱۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۲۲

ترجمة ابن عبد ربّه ... ص: ۱۲۲

وقد ترجم کبار العلماء لابن عبد ربّه الأندلسی، وأثنوا علیه الثناء الجمیل:

قال ابن ماكولا: «أحمد بن محمّد بن عبد ربّه ... أندلسـی مشهور بالعلم والأدب والشعر، وهو صاحب كتاب العقد فی الأخبار، وشعره كثير جدّاً، وهو مجيد» «۱».

وقال اليافعی: «كان رأس العلماء المكثرين ج من المحفوظات ج والإطّلاع على أخبار النّاس» «۲».

وقال ابن خلّكان: «كان من العلماء المكثرين من المحفوظات والإطّلاع على أخبار الناس، وصنّف كتابه العقد، وهو من الكتب الممتعة، حوى من كلّ شیء» «۳».

وقال السيوطی: «قال ابن الفرضی: عالم الأندلس بالأخبار والأشعار وأديبها وشاعرها، كتب الناس تصنيفه وشعره، سمع من بقی بن مخلّد وابن وضّاح والخشنی. مات يوم الأحد لثنتی عشرة بقيت من جمادی الاولی، سنة ۳۲۸ وهو ابن ۸۱ سنة وثمانية أشهر» «۴».

وقال الذهبی: «الأديب الأخباری العلّامة، مصنّف العقد» «... ۵».

---

(۱) الإكمال ۶: ۳۶.

(۲) مرآة الجنان ۲: ۲۲۲ حوادث سنة ۳۲۸.

(۳) وفيات الأعيان ۱: ۱۱۰/ ۴۶.

(۴) بغية الوعاة فی طبقات اللغويّين والنحاة ۱: ۳۷۱/ ۷۲۷.

(۵) العبر فی خبر من غبر ۲: ۲۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۲۳

بل إنّ فساد التأويل المذكور يتّضح من كلام ابن الزبير أيضاً، إذ لو كان وقوع الحرب غير مقصود من الطرفين، لَما سأل ابن عبّاس عن السبب لحربه عائشة وأشياعها...

على أنّ هذا السؤال من أحسن الشواهد على أنْ لاحياء لابن الزبير، إذْ يسأل ابن عبّاس عن الدليل على كونه مع أميرالمؤمنين الذی يدور معه الحقّ حيثما دار!!

كان عمر يرى الزبير وأصحابه مفسدين ... ص: ۱۲۳

ومن كلام لعمر بن الخطّاب مع الزبير أيضاً يتّضح منه أنّ أهل الجمل إنّما خرجوا للإفساد، وأنّه لا يوجد أیّ محملٍ صحيح لخروجهم إلى البصرة ضدّ أميرالمؤمنين عليه السلام:

أخرج الحاكم فی (المستدرک): «حدّثنا أبو علی الحافظ، حدّثنا الهيثم ابن خلف الدوری، حدّثنا إسماعيل بن موسى السدّی، حدّثنا عبدالسلام بن حرب، حدّثنا إسماعيل بن أبی خالد، عن قيس بن أبی حازم، قال: جاء الزبير إلى عمر بن الخطّاب يستأذنه فی الغزو، فقال عمر: إجلس فی بيتک، فقد غزوت مع رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم. قال: فردّد ذلک عليه، فقال له عمر فی الثالثة- أو التی تليها- اقعد فی بيتک، فواللَّه إنّی لأجد بطرف المدينة منک ومن أصحابک أن تخرجوا فتفسدوا على أصحاب محمّد صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم» «۱».

---

(۱) المستدرک على الصحيحين ۳: ۱۱۹- ۱۲۰ كتاب معرفة الصحابة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۲۴

كلامٌ لابن طلحة الشافعی ... ص: ۱۲۴

وهكذا يبطل الإعتذار لأهل الجمل بوجهٍ من الوجوه، بما ذكره الفقيه محمّد بن طلحة الشّافعى، فى هذا المقام، وهذا نصّ كلامه بطوله ضمن بيان وقائع شجاعة أميرالمؤمنين عليه السلام:

«فمنها: وقعة الجمل، فإنّ المجتمعين لها رفضوا عليّاً عليه السلام ونقضوا بيعته ونكثوا عهده وغدروا به، وخرجوا عليه، وجمعوا النّاس لقتاله، مستخفّين بعقد بيعته التى لزمهم فرض حكمها، مسفّين إلى إثارة فتنة عامّة باؤوا بإثمها، لم ير إلّامقاتلتهم على إسراع نكثهم لبيعته، ومقابلتهم على الإقلاع عن مكثهم على الوفاء للّه‌تعالى بطاعته.

وكان من الدّاخلين فى البيعة أوّلًا، الملتزمين بها، ثمّ من المحرّضين ثانياً على نكثها ونقضها، طلحة والزبير، فأخرجا عائشة وجمعها ممّن استجاب لهما، وخرجوا إلى البصرة، ونصبوا لعليّ حبائل الغوائل وألّبوا عليه مطيعيهم، من الرامح والنابل، مظهرين المطالبة بدم عثمان رضى اللّه عنه، مع علمهما فى الباطن أنّ عليّاً ليس بالقاتل، فلمّا رحل من المدينة طالباً إلى البصرة وقرب منها، كتب إلى طلحة والزبير يقول:

أمّا بعد؛ فقد علمتما أنّى لم أرد النّاس حتّى أرادونى، ولم ابايعهم حتّى أكرهونى، وأنتما ممّن أرادوا بيعتى وبايعوا، ولم تبايعا لسلطان غالب ولا ـ لغرض حاضر، فإن كنتما بايعتما طائعين، فتوبا إلى اللّه عزّ وجلّ عمّا أنتما عليه، وإن كنتما بايعتما مكرهين فقد جعلتما السبيل عليكما بإظهاركما الطاعة وكتمانكما المعصية. وأنت- يا زبير- فارس قريش، وأنت- يا طلحة- شيخ

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۲۵

المهاجرين، ودفعكما هذا الأمر قبل أن تدخلا فيه كان أوسع لكما من خروجكما منه بعد إقراركما به. وأمّا قولكما إنّنى قتلت عثمان بن عفّان، فبينى وبينكما من تخلف عنّى وعنكما من أهل المدينة، ثمّ يلزم كلّ امرئ بقدر ما احتمل، وهؤلاء بنو عثمان- إن قُتل مظلوماً كما تقولان- أولياؤه، وأنتما رجلان من المهاجرين، وقد بايعتمانى ونقضتما بيعتى، وأخرجتما امّكما من بيتها الذى أمرها اللّه عزّوجلّ أن تقرّ فيه، واللّه حسبكما، والسّلام.

وكتب إلى عائشة:

أمّا بعد، فإنّك خرجت من بيتك عاصية للّه‌تعالى ولرسوله صلّى اللّه عليه وسلّم، تطلبين أمراً كان عنك موضوعاً، ثمّ تزعمين أنّك تريدين الإصلاح بين الناس، فخبّرينى ما للنساء وقود العساكر؟ وزعمت أنّك طالبة بدم عثمان، وعثمان رجل من بنى اميّة، وأنت امرأة من بنى تيم بن مرّة، ولعمرى، إنّ الذى عرّضك للبلاء وحملك على المعصية لأعظم إليك ذنباً من قتلة عثمان، وما غضبت حتّى أغضبت، ولا هجت حتّى هيّجت، فاتقى اللّه يا عائشة، وارجعى إلى منزلك، واسبلى عليك ستركِ، والسّلام.

فجاء الجواب إليه:

يا ابن أبى طالب، جلّ الأمر عن العتاب، ولن ندخل فى طاعتك، فاقض ما أنت قاض، والسّلام.

ثمّ تراءى الجمعان، وقرب كلّ من الآخر، ورأى على عليه السلام تصميم عزم أولئك على قتاله، فجمع أصحابه ولم يترك منهم أحداً، وخطبهم خطبة بليغة منها:

واعلموا أيّها النّاس، أنّى قد تأنّيت هؤلاء القوم وراقبتهم وناشدتهم،

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۲۶

كيما يرجعوا ويرتدعوا، فلم يفعلوا ولم يستجيبوا، وقد بعثوا إلىّ أن أثبت للجلاد وأبرز للطعان، وقد كنت وما اهدّد بالحرب ولا أدعى إليها، وقد أنصف القارّة من راماها، ولعمرى، لئن أبرقوا وأرعدوا ورأوا نكايتى، فأنا أبوالحسن الذى فللت حدّهم وفرّقت جماعتهم، فبذلك القلب ألقى عدوّى وأنا على بيّنة من ربّى لما وعدنى من النصر والظفر، وإنّى لعلى غير شبهة من أمرى، ألا، وإنّ الموت لا يفوته المقيم ولا يعجزه الهارب، ومن لم يقتل يمت، وإنّ أفضل الموت القتل، والذى نفس علىّ بيده لألف ضربة بالسيف أهون علَىّ من ميتة على الفراش.

ثمّ رفع يده إلى السّماء وهو يقول:

اللّهمّ، إنّ طلحة بن عبيداللّه أعطانى صفقة يمينه طائعاً ثمّ نكث بيعتى، اللّهمّ فعاجله ولا تمهله، اللّهمّ وإنّ الزبير بن العوام قطع قرابتى، ونكث عهدى، وظاهر عدوّى، ونصب الحرب لى وهو يعلم أنّه ظالم، اللّهمّ فاكفنيه كيف شئت وأنّى شئت.

ثمّ تقارب النّاس للقتال، وتعبّؤوا متسلّحين لابسين دروعهم، متأهّبين لذلك، هذا كلّه، وعليٌّ بين الصفّين عليه قميص ورداء، وعلى رأسه عمامة سوداء، وهو راكب على بغلة رسول اللّه الشهباء، فلمّا رأى أنّه لم يبق إلّا التصافح بالصّفاح والتناطح بالرماح، صاح بأعلى صوته: أين الزبير بن العوام، فليخرج إلىّ؟

فقال النّاس: يا أميرالمؤمنين! أتخرج إلى الزبير وأنت حاسر، وهو مدجّج فى الحديد؟!

فقال عليٌّ: ليس علَىّ منه بأس.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۲۷

ثمّ نادى الثانية: أين الزبير بن العوّام، فليخرج إلىّ.

فخرج إليه الزبير ج وقال: يا على، أنا آمن من سيفك؟

فقال عليٌّ: أنت آمن ج.

فدنا منه حتّى واقفه، فقال له عليٌّ: يا أباعبداللّه! ما حملك على ما صنعت؟

فقال الزبير: حملنى على ذلك الطلب بدم عثمان.

فقال له على: أنت وأصحابك قتلتموه، فيجب عليك أن تقيد من نفسك.

ولكن انشدك اللّه الذى لا إله إلّاهو، الذى أنزل الفرقان على نبيّه محمّد صلّى اللّه عليه وسلّم، أما تذكر يوم قال لك رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: يا زبير أتحبُّ عليّاً؟ قلت: وما يمنعنى من حبّه وهو ابن خالى. فقال لك: أمّا أنت فستخرج عليه يوماً وأنت ظالم له؟

فقال الزبير: اللّهمّ بلى قد كان ذلك.

فقال عليٌّ: فانشدك باللّه الذى أنزل الفرقان على نبيّه صلّى اللّه عليه وسلّم، أما تذكر يوم جاء رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم من عند ابن عوف وأنت معه وهو آخذ بيدك، فاستقبلته أنا فسلّمت عليه، فضحك رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فى وجهى وضحكت أنا إليه، فقلت أنت: لا يدع ابن أبى طالب زهوه أبداً، فقال لك النبى صلّى اللّه عليه وسلّم: مهلًا يا زبير، فليس به زهو، ولتخرجنّ عليه يوماً وأنت ظالم له.

فقال الزبير: اللّهمّ بلى، ولكن أنسيت، فأمّا إذ ذكّرتنى ذلك لأنصرفنّ عنك، ولو ذكرت هذا لما خرجت عليك.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۲۸

ثمّ رجع الزبير إلى عائشة فقالت: ما ورائك يا أباعبداللّه؟

فقال الزبير: ج واللّه ج ورائى أنّنى ما وقفت موقفاً قطّ، ولا شهدت مشهداً فى شرك ولا إسلام إلّاولى فيه بصيرة، وإنّى اليوم لعلى شكّ من أمرى، وما أكاد أبصر موضع قدمى.

ثمّ شقّ الصفوف وخرج من بينهم، فنزل على قوم من بنى تميم، فقام إليه عمرو بن جرموز المجاشعى وضيّفه، فلمّا نام قام إليه، فقتله، فنفذت دعوة على فيه فى عاجلته.

وأمّا طلحة، فجاءه سهم- وهو قائم للقتال- من مروان، فقتله.

ثمّ التحم القتال، واتّصلت الحرب وكثر القتل والجرح، ثمّ تقدّم رجل من أصحاب الجمل يقال له عبداللّه، فجعل يجول بين الصفوف وهو يقول:

أين أبوالحسن؟ ويرتجز، فخرج إليه عليٌّ عليه السلام، وشدّ عليه بالسيف وضربه ضربة أسقط بها عاتقه، فسقط قتيلًا، فوقف عليه عليٌّ

وقال: قد رأیت أبا الحسن فکیف وجدته؟ ثمّ لم یزل القتل یؤجّج ناره والجمل یفنی أنصاره، حتّی خرج رجل مدجّج فی السلاح، یظهر بأساً ویروم مراساً، ویعرّض بعلیٍّ علیه السلام حتّی قال:

أضربکم ولو أری علیّاً عمّمته أبیض مشرفیّا

فخرج إلیه علیٌّ علیه السلام متنکّراً وحمل علیه، فضربه ضربهٔ علی وجهه، فرمی بنصف قحف رأسه، ثمّ انصرف.

فسمع صائحاً من ورائه، فالتفت فرأی ابن خلف الخزاعی من أصحاب الجمل، فقال: هل لک یا علی فی المبارزهٔ؟ فقال علی: ما أکره ذلک، ولکن ویحک یا ابن خلف، ما راحتک فی القتل وقد علمت من أنا؟ فقال له ابن

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۲۹

خلف: ذرنی یا ابن أبی طالب من مدحک نفسک، وادن منّی لتری أیّنا یقتل صاحبه، فثنی علیٌّ عنان فرسه إلیه، فبدره ابن خلف بضربهٔ فأخذها علیٌّ فی جحظته، ثمّ عطف علیه بضربهٔ أطار بها یمینه، ثمّ ثنّی باخری أطار بها قحف رأسه.

ثمّ استعرت الحرب حتّی عقر الجمل فسقط، وقد احمرّت البیداء بالدماء وخذل الجمل وحزبه، وقامت النوادب بالبصرهٔ علی القتلی، وکان عدّهٔ من قُتل من جند الجمل ستّهٔ عشر ألفاً وسبعمائهٔ وتسعین إنساناً، وکان جملتهم ثلاثین ألفاً، فأتی القتل علی أکثر من نصفهم، وقُتِل من أصحاب علیٍّ ألف رجل وسبعون رجلًا، وکان عدّتهم عشرین ألفاً، وفی مقابلهٔ علیٍّ علیه السلام ثلاثین ألفاً بعشرین ومقاتلتهم، حتّی یقتل منهم أکثر من نصفهم ولم یقتل من أصحابه غیر عشرهم، حجّهٔ واضحهٔ تشهد بشجاعته وتسجل بشهامته.

وإذا تأمّل الناظر البصیر، ونظر المتأمّل الخبیر فیما صدر من علیٍّ من أقواله وأفعاله، علم علماً لا یرتاب فیه: أنّه علیه السلام یخوض لجج الحروب، وینغمس فی غمرات الموت، ویصادم ظباء الصوارم، ویغمد مصلت سیفه فی لباب الکماهٔ ونحور الأبطال، ولا یحمل لذلک عبأً ولا یبالی به.

ولمّا انقضت وقعهٔ الجمل، وندمت عائشهٔ علی ما کان، ورحلت إلی المدینهٔ وسکنت النائرهٔ، ورحل علیّ إلی الکوفهٔ، قام إلیه أبو بردهٔ بن عوف الأزدی فقال: یا أمیرالمؤمنین أرأیت القتلی الذین قتلوا حول الجمل، بماذا قتلوا؟

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۳۰

فقال علی: قتلوا بما قتلوا من شیعتی وعمّالی بلا ذنب کان منهم إلیهم، ثمّ صرت إلیهم وأمرتهم أن یدفعوا إلیّ قتلهٔ أصحابی، فأبوا علَیّ وقاتلونی، وفی أعناقهم بیعتی ودماء قریب من ألف رجل من أصحابی من المسلمین، أفی شکٍّ أنت من ذلک یا أخا الأزد؟

فقال: الآن استبان لی خطاؤهم وأنّک أنت المحقّ المصیب» «۱».

والنقاط المستفادهٔ من هذا الکلام:

۱- قوله: «فإنّ المجتمعین» ظاهر الدلالهٔ فی أنّ أصحاب الجمل قد رفضوا اتّباع الإمام علیه السلام ونکثوا العهد ونقضوا البیعهٔ معه وغدروه.

۲- کتابه علیه السلام، إلی طلحهٔ والزبیر، فیه دلالهٔ علی أنّ طاعته کانت واجبهً فی أعناق القوم.

۳- إنّهما کانا یتّهمان علیّاً علیه السلام بقتل عثمان ... وهذا کذب علیه.

۴- قول الإمام: «وهؤلاء بنوا عثمان» ... یفید أوّلًا: أنّ الإمام کان لا یری عثمان مظلوماً، وأن طلحهٔ والزبیر وأمثالهما لیس لهم أن یطلبوا بدم عثمان ثانیاً.

۵- إنّه قد أنّب الرجلین علی إخراجهما عائشهٔ من بیتها، لأنّه منافٍ لما أمر به اللَّه ورسوله صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم.

۶- وقد دعا علیهما بقوله: «اللَّه حسبکما» وحسبهما دعاء الإمام علیهما.

۷- وکذا فی کتابه إلی عائشهٔ، فقد دلّ علی أنّ خروجها من بیتها کان معصیهً للَّهورسوله، وأنّه لا مجوّز له أصلًا، ولا وجه لطلبها بدم عثمان أبداً.

۸- وقد ذكر أنّ ذنب المخرجين لها من بيتها أكبر من ذنب قتل عثمان،

---

(۱) مطالب السئول فی مناقب آل الرسول: ۱۵۴- ۱۵۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۳۱

وإذا كان قتلة عثمان كفرة- كما فی (التحفة الإثنی عشريّة) وغيرها- فالمخرجون لها كفّار بالأولويّة.

۹- وأشار بقوله: «وما غضبت حتّى أغضبت» ... إلى أنّها قد أغضبت بفعلها رسول اللّه، ومن أغضب رسول اللّه فقد أغضب اللّه، كما فی الحديث الشريف عنه صلّى اللّه عليه وآله عند الفريقين.

۱۰- وقوله: «فاتّقی اللّه يا عائشة» ظاهر فی ارتكابها أمراً محرّماً ومعصية واضحة.

۱۱- وقوله لها: «وارجعی إلى منزلك» ... دليل صريحٌ على أنّها هاتكة لسترها.

۱۲- وما كتبته إلى الإمام عليه السلام خروجٌ عن حكم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم بوجوب إطاعة أميرالمؤمنين والكون معه، بالأحاديث الصحيحة الثابتة المتّفق عليها، من حديث الثقلين وغيره ... فتكون بمخالفتها لذلك من الضالّين الهالكين ...

۱۳- وصريح كلام ابن طلحة أنّ أهل الجمل جاءوا مصمّمين على قتال الإمام ومحاربته، فبطل ما تفوّه به صاحب (التحفة) وغيره من أنّه لم يقصد الطرفان تسعير نار هذه الحرب.

۱۴- والإمام عليه السلام خطب القوم ووعظهم، لعلّهم يرجعون عن ضلالتهم ويقلعون من كفرهم وعنادهم ... لكنّهم تمادوا فی غيّهم، وأصرّوا على باطلهم، فدعا الإمام عليه السلام على طلحة والزبير، وكان دعاؤه عند اللّه مستجاباً، فأعقبهما فی الدنيا خسراناً وفی الآخرة عذاباً.

۱۵- وقد تبيّن ممّا دار بين الإمام والزبير بن العوام، أنّ الزّبير كان يتعلّل

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۳۲

بالطلب بدم عثمان، ويتذرّع بذلك كاذباً، إذ ذكّره عليه السلام بكلام رسول اللّه، ولم يجد مناصاً من الإذعان والرجوع ... وبعد هذا التنبّه يأتی هذا السؤال:

هل أعلم عائشة وسائر أهل الجمل بما نبّهه الإمام عليه السلام به أو لا؟ فإن كان قد أعلمهم بذلك فلم ينفعهم النصح، كان ذلك دليلًا آخر على كفرهم، لمحاربتهم الإمام مع العلم بكونهم ظالمين له، وإنْ لم يكن أعلمهم بالحق الذی ذكّره الإمام به، كان من الكاتمين للحقّ الُمخفين له.

عبداللّه بن الزبير يحاول إقناع أبيه ... ص: ۱۳۲

ولكن عبداللّه بن الزبير حاول إقناع أبيه بالبقاء فی المعركة واستمرار المحاربة والمشاركة فی البغی والعدوان، قال سبط ابن الجوزی: «ثمّ التقوا منتصف جمادی الاولى من هذه السنة- يعنی سنة ست وثلاثين- فلمّا تراءى الجمعان، خرج الزبير على فرس وعليه سلاحه، وخرج طلحة، فخرج إليهما علیّ ودنا منهما وعليه قبا طاق، حتّى ا ختلفت أعنّة خيلهم، فقال لهما علی: لعمری لقد أعددتما خيلًا وسلاحاً، فهل أعددتما عند اللّه عذراً؟ فاتّقيا اللّه ولاـ تكونا كالتی نقضت غزلها من بعد قوّة أنكاثاً، ألم أكن أخاكما فی دينكما تحرّمان دمی وأحرّم دمكما؟

فقال طلحة: ألّبت الناس على عثمان.

فقال: لعن اللّه من ألّب النّاس على عثمان، وأين أنت يا طلحة ودم عثمان؟

وأنت يا زبير، أتذكر يوم مررت مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فی بنی غنم، فنظر إلیّ فضحك صلّى اللّه عليه وسلّم وضحكت

إليه صلّى اللَّه عليه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۳۳

وسلّم، فقلتَ: لا يدع ابن أبى طالب زهوه، فقال لك رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: إنّه ليس بمزهو، ولتقاتلنّه وأنت ظالم له.

وفى رواية: أتذكر يوم لقيت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم فى بنى بياضة وهو راكب على حمار، وذكّره.

فقال الزبير: اللّهمّ نعم، ولو ذكرت هذا ما خرجت من المدينة، وواللَّه لا اقاتلك أبداً.

وفى رواية: فقال الزبير: فما الذى أصنع وقد التقتا حلقتا البطان، ورجوعى علَىّ عار؟

فقال له علىٌّ: إرجع بالعار ولا تجمع بين العار والنّار.

فرجع الزبير وهو يقول:

اخترت عاراً على نار مؤجّجة أنّى يقوم لها خلق من الطّين

نادى علىٌّ بأمر لست أجهله عار لعمرك فى الدّنيا وفى الدّين

فقلت حسبك من لوم أباحسنٍ فبعض هذا الذى قد قلت يكفينى

وهذا من جملة أبيات الزبير قالها لمّا خرج من العسكر، وأوّلها:

ترك الامور التى يخشى عواقبها للَّه أجمل فى الدنيا وفى الدين

أخال طلحة وسط القوم منجدلًا ركن الضعيف ومأوى كلّ مسكين

قد كنت أنصره حيناً وينصرنى فى النائبات ويرمى من يرامينى

حتّى ابتليت بأمر ضاق مصدره فأصبح اليوم ما يعنيه يعنينى

ثمّ انصرف طلحة والزبير، فقال علىٌّ لأصحابه: أمّا الزبير فقد أعطى اللَّه عهداً أن لا يقاتلكم، ثمّ عاد الزبير إلى عائشة وقال لها: ما كنت فى موطن منذ عقلت عقلى إلّاوأنا أعرف أمرى، إلّاهذا.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۳۴

قالت له: فما تريد أن تصنع؟

قال: أذهب وأدعهم.

فقال له عبداللَّه ولده: جمعت هذين الفريقين، حتّى إذا جدّ بعضهم لبعض أردت أن تتركهم وتذهب، أحسست برايات ابن أبى طالب فرأيت الموت الأحمر منها أو من تحتها، تحملها فتية أنجاد سيوفهم حداد.

فغضب الزبير وقال: ويحك قد حلفت أن لا اقاتله.

فقال: كفّر عن يمينك.

فدعا غلاماً له يقال له مكحول فأعتقه.

فقال عبدالرحمن بن سليمان التميمى:

لم أر كاليوم أخا خوان أعجب من مكفّر الأيمان

بالعتق فى معصية الرحمن

وقال آخر:

يعتق مكحولًا لصون دينه كفّارة للَّهعن يمينه

والنكث قد لاح على جبينه

وفى رواية: إنّ الزبير- لمّا قال له ابنه ذلك- غضب، فقال له ابنه: واللَّه لقد فضحتنا فضيحة لا نغسل منها رؤوسنا أبداً. فحمل الزبير

حملة منكرة» «۱» إنتهى بقدر الضرورة.

وفى هذه العبارة أيضاً فوائد كثيرة لا تخفى على من تأمّل فيها، فلا الإعتذار بأنّ الطرفين ما كانا قاصدين لاشتعال الحرب ينفع، ولا الإعتذار للزبير بنسيان ما قاله رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم له من قبل...

---

(۱)

تذكرة خواص الامة فى معرفة الأئمّة: ۷۱- ۷۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۳۵

لكن العجيب جدّاً: إصرار عبداللَّه على الحرب، فإنّه لم يرتدع عنها بما ارتدع به أبوه، وهو كلام رسول اللَّه الذى ذكّره الإمام به، بل جعل يؤنّب أباه ويحاول أن يعيده إلى القتال ويغريه إلى الحرب.

كلام الإمام فى عبداللَّه بن الزبير ... ص: ۱۳۵

وهكذا كان عبداللَّه يسعى فى البغض والعداء لأميرالمؤمنين عليه السلام، حتّى أنّه حاول جاهداً لأنْ يورّط أباه بعد أنْ اختار الإنعزال، واعترض عليه قائلًا: «لقد فضحتنا فضيحةً لا نغسل منها رؤوسنا أبداً...»

والذى يظهر من كلام أميرالمؤمنين عليه السلام- المروى فى كتب الفريقين- أنّ عبداللَّه هو السبب فى مفارقة الزبير لأهل البيت عليهم السلام...

روى سبط ابن الجوزى قال:

«وفى رواية: إنّ عليّاً رضى اللَّه عنه لمّا التقى بالزبير قال له: كنّا نعدّك من خيار بنى عبدالمطّلب، حتّى بلغ ابنك السوء ففرّق بيننا وبينك، أليس رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال لك كذا وكذا. وذكر الحديث» «۱».

وروى ابن الأثير:

«وكان علىٌّ- رضى اللَّه عنه- يقول: ما زال الزبير منّا أهل البيت حتّى نشأ له عبداللَّه» «۲».

وروى ابن عبدالبر:

«قال علىّ بن أبى طالب- رضى اللَّه عنه-: ما زال الزبير يعدُّ منّا أهل

---

(۱) تذكرة خواص الامّة: ۷۲.

(۲) اسد الغابة فى معرفة الصحابة ۳: ۱۳۹/ ۲۹۴۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۳۶

البيت حتّى نشأ عبداللَّه» «۱».

بين عبداللَّه بن الزبير والإمام الحسين عليه السلام ... ص: ۱۳۶

ومن دلائل حبّه للدنيا وشدّة عداوته لأهل البيت الأطهار عليهم الصلاة والسلام: موقفه مع الإمام السبط الشهيد الحسين بن على فى مكّة المكرّمة، وهذا من القضايا التاريخيّة الثابتة:

قال ابن فهد المكّى فى (إتحاف الورى بأخبار امّ القرى):

«وفيها خرج الحسين بن على بن أبى طالب رضى اللَّه عنه من المدينة إلى مكّة، فلقيه عبداللَّه بن مطيع فقال: جعلت فداك أين تريد؟

فقال: فأمّا الآن فمكّة وأمّا بعد، فإنّى أستخير اللَّه تعالى، قال: خار اللَّه لك وجعلنا فداك، فإذا أتيت مكّة فإيّاك أن تقرب الكوفة فإنّها بلدة مشومة، بها قُتِل أبوك وخُذِل أخوك واغتيل بطعنة كادت تأتى على نفسه، ألزم الحرم فإنّك سيّد العرب لا يعدل بك أهل الحجاز أحداً، ويتداما إليك الناس من كلّ جانب، لا تفارق الحرم فداك عمّى وخالى، فواللَّه لئن هلكت لنسترقّن بعدك.

فأقبل حتّى نزل مكّة وأهلها يختلفون إليه ويأتونه ومن بها من المعتمرين وأهل الآفاق، وابن الزبير بها قد لزم جانب الكعبة، فهو قائم يصلّى عندها عامّة النّهار ويطوف، ويأتى الحسين فيمن يأتيه، ولا يزال يشير عليه بالرأى وهو أثقل خلق اللَّه على ابن الزبير، لأنّ أهل الحجاز لا يبايعونه مادام الحسين بالبلد.

وأرسل أهل الكوفة الحسين فى المسير إليهم، فلمّا أراد المسير إلى

---

(١) الاستيعاب فى معرفة الأصحاب ٣: ٩٠٦/ ١٥٣٥.

الكوفة أتاه عمر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام فقال له: إنّى أتيتك لحاجة اريد ذكرها نصيحة لك، فإن كنت ترى أنّك مستنصح قلتها وأدّيت ما علَىّ من الحقّ فيها، وإن ظننت أنّك لا تستنصحنى كففت عمّا اريد.

فقال: قل، فواللَّه ما أستغشّك وما أحملنّك بشىءٍ من الهوى.

قال له: قد بلغنى أنّك تريد العراق، وإنّى مشفق عليك أن تأتى بلداً فيها عمّاله وامراؤه، ومعهم بيوت الأموال، وإنّما النّاس عبيد الدّنيا والدرهم، فلا آمن عليك أن يقاتلك من وعدك نصره ومن أنت أحبّ إليه ممّن يقاتلك معه.

فقال له الحسين: جزاك اللَّه خيراً يا ابن عم، قد علمت أنّك مشيت بنصح وتكلّمت بعقل، ومهما يقضى من أمر يكن، أخذت برأيك أو تركت، فأنت عندى أحمد مشير وأنصح ناصح.

وأتاه عبداللَّه بن عبّاس فقال: قد ارجف النّاس أنّك سائر إلى العراق، فبيّن لى ما أنت صانع؟

فقال له: قد أجمعت السير فى أحد يومىّ هذين، إن شاء اللَّه تعالى.

فقال له ابن عبّاس: فإنّى اعيذك باللَّه من ذلك، أخبرنى أتسير إلى قوم قتلوا أميرهم وضبطوا بلادهم ونفوا عدوّهم، فإن كانوا فعلوا فسر إليهم، وإن كانوا إنّما دعوك إليهم، وأميرهم عليهم قاهر عليهم وعمّاله تجبى بلاده، فإنّما دعوك إلى الحرب، ولا آمن عليك أن يغرّوك ويكذبوك ويخالفوك ويخذلوك، ويستنفروا إليك ويكونوا أشدّ النّاس عليك.

فقال الحسين: إنّى أستخير اللَّه وأنظر ما يكون.

فخرج ابن عبّاس.

وأتاه ابن الزبير، فحدّثه ساعة ثمّ قال: ما أدرى ما تركنا هؤلاء القوم

وكفنّا عنهم، ونحن أبناء المهاجرين وولاة هذا الأمر دونهم، خبّر ما تريد أن تصنع؟

فقال الحسين: لقد حدّثت نفسى بإتيان الكوفة، ولقد كتب إلىّ شيعتى بها وأشراف النّاس، وأستخير اللَّه تعالى.

فقال له ابن الزبير: أمّا لو كان لى بها مثل شيعتك لما عدلت عنها.

ثمّ خشى أن يتّهمه فقال: أما إنّك لو أقمت بالحجاز، ثمّ أردت هذا الأمر هاهنا، حالفنا عليك وساعدناك وبايعنا لك ونصحنا لك.

فقال له الحسين: إنّ أبى حدّثنى أنّ بها كبشاً يستحلّ حرمتها، فما أحبّ أن أكون أنا ذلك الكبش.

قال: فأقم إن شئت، ولك الأمن تطاع ولا تعصى

قال: ولا اريد هذا أيضاً.

ثمّ إنّهما أخفيا كلامهما، فالتفت الحسين إلى من هناك وقال: أتدرون ما يقول؟

قالوا: لا ندرى جعلنا اللّه فداك.

قال: إنّه يقول: أقم فى هذا المسجد أجمع لك النّاس.

ثمّ قال له الحسين: واللّه لأن اقتل خارجاً منها بشبر أحبُّ إليَّ من أن اقتل فيها، ولأن اقتل خارجاً منها بشبرين أحبّ إليّ أن اقتل خارجاً منها بشبر، وأيم ألّله لو كنت فى جحر هامّة من هذه الهوام لاستخرجونى حتّى يقضوا بى حاجتهم، واللّه ليعتدّنّ علَيّ كما اعتدت يهود فى السبت.

فقام ابن الزبير، فخرج من عنده.

فقال الحسين: إنّ هذا ليس شىء من الدنيا أحبّ إليه من أن أخرج من

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۳۹

الحجاز، وقد علم أنّ النّاس لا يعدلونه بى، فودّ أنّى خرجت حتّى يخلو له.

فلمّا كان من العشى أو من الغداة أتاه ابن عبّاس فقال: يا ابن عمّ، إنّى أتصبّر ولا- أصبر، إنّى أتخوّف عليك وهذا اليوم الهلاك والإستيصال، إنّ أهل العراق قوم غدر ولا تقربنّهم، أقم بهذا البلد فإنّك سيّد أهل الحجاز، فإن كان أهل العراق يريدونك كما زعموا، فاكتب إليهم فلينفوا عاملهم وعدوّهم ثمّ أقدم عليهم، وإن أبيت إلّاأن تخرج فسر إلى اليمن، فإنّ فيها حصوناً وشعباً، وهى أرض طويلة عريضة، ولأبيك بها شيعة، وأنت عن النّاس فى عزلةٍ، فتكتب إلى النّاس، وبُثّ دعاتك، فإنّى أرجو أن يأتيك عند ذلك الذى تحبّ فى عافية.

فقال الحسين: يا ابن عمّ، إنّى أعلم- واللّه- أنّك ناصح مشفق، وقد أزمعت وأجمعت السير.

فقال له ابن عبّاس: فإن كنت سائراً، فلا تسر بنسائك وصبيتك، فإنّى خائف أن تقتل، كما قتل عثمان ونساؤه وولده ينظرون إليه.

ثمّ قال له ابن عبّاس: لقد أقررت عين ابن الزبير بالخروج من الحجاز، وهو اليوم لا ينظر إليه أحد معك، واللّه الذى لا إله إلّاهو، لو أعلم أنّك إذا أخذت بشعرى وأخذت بناصيتك حتّى يجتمع علينا النّاس أطعتنى وأقمت، لفعلت ذلك، ثمّ خرج ابن عبّاس من عنده، فمرّ بابن الزبير، فقال: قرّت عينك يا ابن الزبير، ثمّ قال:

يالك من قنبرة بمعمر خلا لك الجوّ فبيضى واصفرى

ونقّرى ما شئت أن تنقّرى

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۴۰

هذا حسين يخرج إلى العراق ويخلّيك والحجاز» «۱».

فمن هذا يظهر خبث باطن ابن الزبير، وشدّة عدائه لأهل البيت عليهم السلام، وإلّا لكان الإمام الحسين عليه السلام أحبّ النّاس إليه، وبقاؤه فى مكّة أقرّ لعينه، لكنّه كان بالعكس، فقد كان الإمام الحسين فى مكّة أثقل النّاس إليه، وكان يقول له بلسانه غير ما كان بقلبه، ويبدى له خلاف ما يخفى عليه...

والإمام عليه السلام عارف بواقع أمره وحقيقة سرّه، وكذلك فهم ابن عبّاس، حتّى قال للإمام الحسين لمّا عزم على الخروج: لقد أقررت عين ابن الزبير...

فلو كان له أدنى حظٍّ من الإيمان وأقلّ قسط من الإيقان، لما صار قرير العين بمسير الحسين، بل بكى دماً وذاب ألماً، وصار قلبه مجروحاً وعينه مقروحاً، وأطال الحزن والكآبة ومنى بالشجى والسآمة، وهل يسرّ بالفراق إلّاالشامت الكاشح والمبغض غير الناصح...

وكذا الخبر فى رواية الجلال‌السيوطى فى كتاب (تاريخ الخلفاء) حيث قال:

«فلمّا مات معاوية بايعه- يعنى‌يزيد- أهل الشام، ثمّ بعث إلى أهل المدينة من يأخذ له البيعة، فأبى الحسين وابن الزبير أن يبايعاه،

وخرجا من ليلتهما إلى مكّة؛ فأمّا ابن الزبير فلم يبايع ولا دعا إلى نفسه، وأمّا الحسين فكان أهل الكوفة يكتبون إليه، يدعونه إلى الخروج إليهم زمن معاوية وهو يأبى، فلمّا بويع يزيد أقام على ما هو مهموماً، يجمع الإقامة مرّة ويريد المسير إليهم اخرى.

فأشار عليه ابن الزبير بالخروج.

---

(۱) إتحاف الورى بأخبار امّ القرى- حوادث السنة ۶۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۴۱

وكان ابن عبّاس يقول له: لا تفعل.

وقال له ابن عمر: لا تخرج، فإنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم خيّره اللّه بين الدنيا والآخرة، فاختار الآخرة وإنّك بضعة منه، ولا تنالها- يعنى الدنيا- واعتنقه وبكى وودّعه، فكان ابن عمر يقول: غلبنا حسين بالخروج، ولعمرى لقد رأى فى أبيه وأخيه عبرة.

وكلّمه فى ذلك أيضاً جابر بن عبداللّه وأبو سعيد وأبو واقد الليثى وغيرهم فلم يطع أحداً منهم.

وصمّم على المسير إلى العراق، فقال له ابن عبّاس: واللّه إنّى لأظنّك ستقتل بين نسائك وبناتك كما قتل عثمان، فلم يقبل منه، فبكى ابن عبّاس وقال: أقررت عين ابن الزبير.

ولمّا رأى ابن عبّاس عبداللّه بن الزبير قال له: قد أتى ما أحببت، هذا الحسين يخرج ويتركك والحجاز، ثمّ تمثّل:

يالك من قنبرة بمعمر خلا لك الجوّ فبيضى واصفرى

ونقّرى ما شئت أن تنقرى» «۱»

أحاديث فى ذمّ بغض على وأهل البيت عليهم السلام ... ص: ۱۴۱

وإذْ ظهر بغض عبداللّه بن الزبير وعداوه لأميرالمؤمنين وأهل البيت الطاهرين، كان من المناسب إيراد نصوص روايات عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم فى ذمّ بغض علىّ أميرالمؤمنين وأبنائه وأهل البيت، والمبغض لهم ... عن كتب أهل السنّة وبأسانيدهم:

---

(۱) تاريخ الخلفاء: ۱۶۴- ۱۶۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۴۲

«أخرج الطبرانى عن علىّ كرّم اللّه وجهه قال: إنّ خليلى صلّى اللّه عليه وسلّم قال: يا على، إنّك ستقدم على اللّه وشيعتك راضين مرضيّين، ويقدم عليه عدوّك غضاباً مقمحين، ثمّ جمع علىٌّ يده إلى عنقه يريهم الإقماح.

وأخرج الديلمى عن ابن عمر رضى اللّه عنهما عن النبى صلّى اللّه عليه وسلّم: على بن أبى طالب باب حطّة فمن دخل منه كان مؤمناً، ومن خرج منه كان كافراً.

وأخرج مسلم والترمذى والنسائى عن زر بن حبيش قال: قال علىٌّ كرّم اللّه وجهه: والذى فلق الحبّة وبرأ النسمة، إنّه لعهد النبى الامّى صلّى اللّه عليه وسلّم إلىّ أن لا يحبّنى إلّامؤمن ولا يبغضنى إلّامنافق.

وأخرج أحمد والترمذى- وحسّنه- عن ام سلمة رضى اللّه عنها قالت:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: لا يحبّ عليّاً منافق ولا يبغضه مؤمن.

وفى رواية ابن أبى شيبة عنها بلفظ: لا يبغض عليّاً مؤمن ولا يحبّه منافق.

وعند الطبرانى فى الكبير عنها: لا يحبّ عليّاً إلّامؤمن ولا يبغضه إلّا منافق.

وأخرج الترمذى عن أبى سعيد الخدرى والبزّار والطبرانى فى الأوسط عن جابر بن عبداللّه رضى اللّه عنهما قالا: كنّا نعرف المنافقين

ببغضهم عليّاً.

وأخرج الطبرانى فى الكبير عن سلمان رضى اللّه عنه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم لعلىّ: محبّك محبّى ومبغضك مبغضى.

وأخرج عبدالرزاق الرسعنى عن أنس رضى اللّه عنه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم لعلى: كذب من زعم أنّه يحبّنى ويبغضك.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۴۳

وأخرج الطبرانى فى الكبير عن ام سلمة رضى اللّه عنها، عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال: من أحبّ عليّاً فقد أحبّنى، ومن أحبّنى فقد أحبّ اللّه، ومن أبغض عليّاً فقد أبغضنى، ومن أبغضنى فقد أبغض اللّه.

وأخرج ابن عدى عن سلمان رضى اللّه عنه قال: رأيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ضرب فخذ على بن أبى طالب وصدره، وسمعته يقول: محبّك محبّى ومبغضك مبغضى ومبغضى مبغض اللّه.

وأخرج الحاكم والخطيب عن ابن عبّاس رضى اللّه عنهما قال: نظر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم إلى علىّ بن أبى طالب فقال: أنت سيّد فى الدنيا والآخرة، من أحبّك فقد أحبّنى، وحبيبى حبيب اللّه، وعدوّك عدوّى، وعدوّى عدوّ اللّه؛ فالويل لمن أبغضك بعدى.

وأخرج الطبرانى فى الكبير والحاكم والخطيب عن عمّار بن ياسر رضى اللّه عنه قال: قال النبى صلّى اللّه عليه وسلّم: يا على، طوبى لمن أحبّك وصدق فيك، وويل لمن أبغضك وكذب فيك.

وأخرج ابن مردويه عن أنس رضى اللّه عنه أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال: من حسد عليّاً فقد حسدنى، ومن حسدنى فقد كفر.

وأخرج أبو يعلى والبزّار عن سعد بن أبى وقّاص رضى اللّه عنه قال:

قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: من آذى عليّاً فقد آذانى» «۱».

وفى (مفتاح النجا) أيضاً:

«وأخرج الحاكم عن جابر رضى اللّه عنه: أنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم قال: علىٌّ إمام البررة وقاتل الفجرة، منصور من نصره، مخذول من خذله.

---

(۱) مفتاح النجا فى مناقب آل العبا- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۴۴

وأخرج الطبرانى فى الكبير عن عمرو بن شراحيل رضى اللّه عنه أنّ رسول‌اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال: اللّهمّ انصر من نصر عليّاً، اللّهمّ أكرم من أكرم عليّاً، اللّهمّ اخذل من خذل عليّاً.

وأخرج عن ابن عبّاس رضى اللّه عنهما قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: اللّهمّ أعنه وأعن به، وارحمه وارحم به، وانصره وانصر به، اللّهمّ وال من والاه وعاد من عاداه- يعنى عليّاً.

وأخرج عبدالرزاق الرسعنى عن عبداللّه بن مسعود رضى اللّه عنه قال:

رأيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم آخذ بيد على وهو يقول: اللّه وليّى وأنا وليّك ومعادى من عاداك ومسالم لمن سالمك.

وأخرج الحافظ أبوبكر أحمد بن عبدالرحمن الجوال الشيرازى فى كتاب ألقاب الرجال وابن النجّار فى تاريخه عن ابن عمر رضى اللّه عنهما: أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال: اللّهمّ اشهد لهم، اللّهمّ قد بلّغت، هذا أخى وابن عمّى وصهرى وأبو ولدى، اللّهمّ كبّ من عاداه فى النّار.

وأخرج ابن عدى عن جابر رضى اللّه عنه أنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم قال لعلى: يا على لو أنّ امّتى أبغضوك، لكبّهم اللّه على

مناخرهم فی النّار.

وأخرج الديلمی عن الحسين رضی اللّه عنه عن النبی صلّی اللّه عليه وسلّم قال: لو أنّ عبداً عَبَدَ اللّه مثل ما أقام نوح فی قومه، وكان له مثل احد ذهباً فأنفقه فی سبيل اللّه، ومُدَّ فی عمره حتّی يحجّ ألف عام علی قدميه، ثمّ قُتِل مظلوماً بين الصّفا والمروة، ثمّ لم يوالك يا علی، لم يشمّ رائحة الجنّة ولم يدخلها.

وأخرج ابن مردويه عن عطيّة بن سعد قال: دخلنا علی جابر بن عبداللّه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۴۵

رضی اللّه عنه وهو شيخ كبير، فقلنا: أخبرنا عن هذا الرجل علی بن أبی طالب. فرفع حاجبيه ثمّ قال: ذاك من خير البشر. فقيل له: ما تقول فی رجل يبغض عليّاً؟ فقال: ما يبغض عليّاً إلّاكافر.

وأخرج عن سالم بن أبی الجعد قال: تذاكروا فضل علیٍّ عند جابر بن عبداللّه رضی اللّه عنه، فقال: وتشكّون فيه؟ فقال بعض القوم: إنّه أحدث.

قال: وما يشكّ فيه إلّاكافر أو منافق.

وأخرج عن عطا قال: سألت عائشة عن علیّ رضی اللّه عنهما، فقالت:

ذاك من خير البريّة، ولا يشكّ فيه إلّاكافر.

وأخرج أحمد والبزّار وأبو يعلی وابن عدی والحاكم وأبو نعيم فی فضائل الصحابة عن علی كرّم اللّه وجهه قال: دعانی رسول اللّه صلّی اللّه عليه وسلّم فقال: إنّ فيك مثلًا من عيسی، أبغضته اليهود حتّی بهتوا امّه، وأحبّته النّصاری حتّی أنزلوه بالمنزل الذی ليس به، ألا وإنّه يهلك فیّ اثنان: محبّ مفرط يقرظنی بماليس فیّ، ومبغض يحمله شنآنی علی أن يبهتنی» «۱».

ومن مساوئه فی كتب التاريخ والحديث ... ص: ۱۴۵

وقد ذكر القوم مساویء اخری له، فی كتبهم التاريخيّة والحديثيّة، نوردها باختصار:

قال ابن عبدالبرّ فی (الإستيعاب):

«قال علی بن زيد الجدعانی: كان عبداللّه بن الزبير كثير الصّلاة، كثير الصّيام، شديد البأس، كريم الجدّات والامّهات والخالات، إلّاأنّه كانت فيه

---

(۱) مفتاح النجا فی مناقب آل العبا- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۴۶

خلال لا تصلح معها الخلافة، لأنّه كان بخيلًا، ضيّق العطاء، سيّیء الخلق، حسوداً، كثير الخلاف، أخرج محمّد بن الحنفيّة، ونفی عبداللّه بن عبّاس إلی الطائف» «۱».

وقال ابن خلّكان فی (وفيات الأعيان):

«ولمّا دعا ابن الزبير إلی نفسه وبايعه أهل الحجاز بالخلافة، دعا عبداللّه ابن عبّاس ومحمّد بن الحنفيّة- رضی اللّه عنهما- إلی البيعة، فأبيا ذلك وقالا:

لا نبايعك حتّی تجتمع لك البلاد ويتّفق الناس، فأساء جوارهم وحصرهم وآذاهم وقال لهما: واللّه لئن لم تبايعا أحرقتكما بالنّار» «۲».

وذكر التنوخی فی كتاب (الفرج بعد الشدّة):

«كتب محمّد بن الحنفيّة إلی عبداللّه بن عبّاس رضی اللّه عنه، حين سيّره عبداللّه بن الزبير من مكّة إلی الطائف كتاباً نسخته:

أمّا بعـد؛ فقد بلغنى أنّ عبداللّه بن الزبير سيّرك إلى الطائف، فأحدث اللّه لك بذلك أجراً وحطّ به عنك وزراً، يا ابن عم، إنّما يبتلى الصالحون، وتعدّ الكرامة للأخيار، ولو لم تؤجر إلّافيما تحبّ لقلّ الأجر، وقد قال اللّه تعالى:

«وعسـى أن تكرهوا شـيئاً وهو خير لكم» الآيـة، عزم اللّه لنـا ولـك بـالصبر على البلاء والشـكر على النعمـاء، ولا أشـمت بنا الأعـداء، والسلام» «۳».

وقال ابن حجر العسقلانى فى كتاب التفسير من (فتح البارى فى شرح صحيح البخارى):

(۱) الاستيعاب فى معرفة الأصحاب ۳: ۹۰۶/ ۱۵۳۵.

(۲) وفيات الأعيان ۴: ۱۷۲/ ۵۵۹.

(۳) الفرج بعد الشدّة: ۴۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۴۷

«وكان محمّـد بن على بن أبى طالب المعروف بابن الحنفيّة وعبداللّه بن عبّاس مقيمين بمكّة، مذ قتل الحسـين، فدعاهما ابن الزبير إلى البيعـة له فامتنعـا وقالا: لا نبـايع حتّى يجتمع النـاس على خليفـة، وتبعهما على ذلك جماعـة، فشـدّد عليهم ابن الزبير وحصـرهم، فبلغ المختـار، فجهّز إليهم جيشـاً، فأخرجوهمـا واسـتأذنوهما فى قتـال ابن الزبير، فامتنعا وخرجا إلى الطائف فأقاما بها، حتّى مات ابن عبّاس سنة ثمان وستّين، ورحل ابن الحنفيّة بعده إلى جهة رضوى- جبل بينبع- فأقام هناك، ثمّ أراد دخول الشام فتوجّه إلى نحو أيلة، فمات فى آخر سـنة ثلاث أو أوّل سـنة أربع وسـبعين، وذلك عقب قتل ابن الزبير، على الصـحيح، وقيل: عاش إلى سنة ثمانين أو بعد ذلك، وعنـد الواقـدى أنّه مات بالمدينـة سـنة إحـدى وثمانين، وزعمت الكيسانيّة أنّه حىٌّ لم يمت، وأنّه المهدى، وأنّه لا يموت حتّى يملك الأرض، فى خرافات لهم كثيرة ليس هذا موضعها، وأنا لخّصت ما ذكرته من طبقات ابن سعد وتاريخ الطبرى وغيرهما لبيان المراد.

وروى الفاكهى من طريق سـعيد بن محمّد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: كان ابن عبّاس وابن الحنفيّة بالمدينة، ثمّ سـكنا مكّة، فطلب منهما ابن الزبير البيعـة فأبيا حتّى يجتمع النّاس على رجل، فضـيّق عليهما، فبعثا رسولًا إلى العراق، فخرج إليهما جيش فى أربعـة آلاف، فوجدوهما محصورين وقد احضـر الحطب فجعل على الباب يخوّفهما بذلك، فأخرجوهما إلى الطائف، وذكر ابن سعد أنّ هذه القصّة وقعت بين ابن الزبير وابن عبّاس فى سنة ست وستّين» «۱».

(۱) فتح البارى فى شرح البخارى ۸: ۲۶۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۴۸

رواية موضوعة عن ابن عبّاس فى مدح ابن الزبير ... ص: ۱۴۸

هذا، والعجب أنّهم قد وضعوا عن ابن عبّاس كلاماً فى مدح عبداللّه بن الزبير، ورواه البخارى فى كتابه المشهور (الصحيح) حيث قال: «حـدّثنى عبـداللّه بن محمّـد، قال: حـدّثنى يحيى بن معين قال: حـدّثنا حجّاج قال ابن جريج: قال ابن أبى مليكة- وكان بينهما شـىء- فغـدوت على ابن عبّـاس فقلت: أتريـد أن تقاتـل ابن الزبير فتحـلّ حرم اللّه؟ فقـال: معاذ اللّه، إنّ اللّه كتب ابن الزبير وبنى اميّـة محلّين، وإنّى واللّه لا احلّه أبـداً. قال: قال الناس بايع لابن الزبير فقلت: وأين بهذا الأمر عنه، أمّا أبوه فحوارى النبى صـلّى اللّه عليه وسـلّم- يريد الزبير- وأمّا جـدّه فصاحب الغار- يريد أبابكر- وامّه فذات النطاق، يريد أسـماء، وأمّا خالته فامّ المؤمنين، يريد عائشة، وأمّا عمّته فزوج النبى صـلّى اللّه عليه وسـلّم، يريـد خديجـة، وأمّا عمّـة النبى صـلّى اللّه عليه وسـلّم فجدّته، يريـد صـفيّة، ثمّ عفيف فى الإسـلام، قارئ للقرآن، واللّه إن وصـلونى وصـلونى من قريب، وإن ربونى ربونى أكفـاء كرام، فآثر التوتيات والآسامات والحميـدات، يريـد: أبطُناً من

بنی أسـد بنی تویت وبنی اسامۀ وبنی أسد، إنّ ابن أبی العاص برز یمشـی القدمیۀ یعنی عبدالملک بن مروان، وإنّه لوی ذنبه یعنی ابن الزبیر» «۱».

وفی (فتح الباری):

«قوله: قال ابن أبی ملیکـۀ: وکان بینهما شـیء، کـذا أعاد الضـمیر بالتثنیـۀ علی غیر مذکور اختصاراً، ومراده ابن عبّاس وابن الزبیر، وهو صریح فی

(۱) صحیح البخاری ۶: ۸۳ کتاب التفسیر- سورة براءة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۴۹

الروایۀ الاولی.

قوله: محلّین، أی إنّهم کـانوا یبیحون القتـال فی الحرم، وإنّما نسب ابن الزبیر إلی ذلک- وإن کان بنو امیّـۀ هم الـذین ابتـدؤوه بالقتال وحصـروه، وإنّما بدا منه أوّلًا دفعهم عن نفسه- لأنّه بعد أن ردّهم اللّه عنه حصـر بنی هاشم لیبایعوه، فشرع فیما یؤذن بإباحته القتال فی الحرم، وکان بعض النّاس یسمّی ابن الزبیر المحلّ لذلک...

قوله: لا أحلّه أبداً، أی لا أبیح القتال فیه، وهذا مذهب ابن عبّاس أنّه لا یقاتل فی الحرم ولو قوتل فیه.

قوله قال: قال الناس: القائل هو ابن عبّاس، وناقل ذلک عنه ابن أبی ملیکۀ فهو متّصل، والمراد بالنّاس من کان من جهۀ ابن الزبیر.

وقوله: بایع، بصیغۀ الأمر.

وقوله: وأین بهذا الأمر عنه، أی الخلافۀ، أی لیست بعیدة عنه، لماله من الشـرف بأسلافه الذین ذکرهم، ثمّ صفته التی أشار إلیها بقوله: عفیف فی الإسلام قارئ القرآن.

قوله: وإنّه لوی ذنبه، یعنی ابن الزبیر، لوی بتشدیـد الواو وبتخفیفهـا أی ثنـاه، وکنّی بـذلک عن تأخّره وتخلّفه عن معالی الامور، وقیل: کنّی به عن الجبن وإیثار الدعۀ، کما تفعل السباع إذا أرادت النوم، والأوّل أولی

قال الداودی: المعنی أنّه وقف فلم یتقدّم ولم یتأخّر، ولا وضع الأشیاء مواضعها، فأدنی الناصح وأقصی الکاشح» «۱».

وکأنّ واضع هذا الکلام قصد أداء شیء من حقوق ابن الزبیر علیه من

(۱) فتح الباری فی شرح صحیح البخاری ۸: ۲۶۳- ۲۶۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۵۰

أجل عدائه لأهل البیت علیهم السلام، وإلّا، فإنّ من وصفه العلماء بأوصافٍ قالوا إنّها لا تصلح للخلافۀ، کیف یصحّ لمثل ابن عبّاس أنْ یراه أهلًا للخلافۀ ویمدحه بمثل هذا الکلام؟

لکنّ واضـعه لم یحسن الوضع، فإنّ ما جاء فی أوّل العبارة من «إنّ اللّه کتب..» یدلّ علی کون ابن الزبیر وبنی امیّۀ سـلکوا طریق إحلال الحرم وهتکوا حرمـۀ البیت الحرام، وأیضاً: فما جاء فی آخرها من قوله «لوی ذنبه» تهجین لابن الزبیر، إذ شـبّهه بالبهائم، وهو کنایۀ عن الجبن وإیثار الدعـۀ، أو کما قال بعض الشـرّاح: یریـد أنّه لم یتّزن لاکتساب المجـد وطلب الحمد ولکنّه زاغ وتنحّی، أو کما قال غیره: إنّه مثل لترک المکارم والإعراض عن المعروف وإیلاء الجمیل، ویجوز أن یکون کنایۀً عن التخلّف.

بین عائشۀ وابن الزبیر ... ص: ۱۵۰

وقـد أساء ابن الزبیر الأدب مع عائشۀ وتطاول علیها، حتّی نذرت أن تهجره ولا تکلّمه أبداً، وقد أخرج البخاری الخبر فی کتاب الأدب

من (الصحیح) «۱».

وقال الحافظ السمهودی فی (جواهر العقدین):

«وفی الصحیح أیضاً: قول عائشة: علیَّ نذر أنْ لا اکلّم ابن الزبیر أبداً.

قال ابن عبدالبر: التقدیر علیَّ نذر إنْ کلّمته. إنتهی. وهو موافق للروایة الاخری: للّهعلیّ نذر إنْ کلّمته، فالنذر معلّق علی کلامها له، لأنّها نذرت ترک کلامه، وجعلت الترک قربةً تلزم بالنذر. وقصّتها فی ذلک أنّها رأت أنّ ابن

(۱) صحیح البخاری ۸: ۲۵ کتاب الأدب- باب الهجرة...

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۵۱

الزبیر قد ارتکب أمراً عظیماً حیث قال: أما واللّه لتنتهیّن عائشة عن بیع رباعها أو لأحجرنّ علیها، وکانت لا تمسک شیئاً ممّا جاءها من رزق بل تتصدّق به، فرأت أنّ قوله ذلک جرأة علیها وتنقیصاً لقدرها، بنسبتها إلی ارتکاب التبذیر الموجب لمنعها من التصرّف، مع کونها ام المؤمنین وخالته اخت امّه، ولم یکن أحد عندها فی منزلته، فرأت ذلک منه نوع عقوق، فجعلت مجازاته ترک مکالمته» «۱».

ومن الغرائب: احتجاج بعض فقهاء القوم بهذه الزلّة الکبیرة الصّادرة من ابن الزبیر، ولذا بادر ابن حزم إلی التشنیع علیه، فقال فی (المحلّی):

«وأمّا الروایة عن ابن الزبیر فطامّة الأبد، لا ندری کیف استحلّ مسلم أن یحتجّ بخطیئة ووهلة وزلّة کانت من ابن الزبیر، واللّه تعالی یغفر له، إذ أراد مثله مع کونه من أصاغر الصحابة أنْ یحجر علی مثل ام المؤمنین، التی أثنی اللّه تعالی علیها أعظم الثناء فی نصّ القرآن، وهو لا یکاد یتجزی منها فی الفضل عند اللّه تعالی، وهذا خبر رویناه من طریق عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهری، عن عوف بن الحارث ابن أخی عائشة ام المؤمنین لُامّها: إنّ عائشة ام المؤمنین حدّثت أنّ عبداللّه بن الزبیر قال فی بیع أو عطاء أعطته: لتنتهین عائشة أو لأحجرنّ علیها. فقالت عائشة: أو قال هذا؟ قالوا: نعم، فقالت عائشة: هو للّهعلیَّ نذر أنْ لا اکلّم ابن الزبیر کلمةً أبداً. ثمّ ذکر الحدیث بطوله وتشفّعه إلیها وبکاؤه لعبدالرحمن بن الأسود بن عبد یغوث والمسور بن مخرمة الزهریین، حتّی کلّمته، وأعتقت فی نذرها أنْ لا تکلّمه أربعین رقبة.

قال أبو محمّد: قد بلغت به عائشة رضی اللّه عنها ج من ج الإنکار حیث

(۱) جواهر العقدین: ۲۱۵- ۲۱۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۵۲

بلغته، فلا یخلو الأمر من أنْ یکون ابن الزبیر أخطأ وأصابت هی وهو کذلک بلا شک، فلا یحتجّ بقولٍ أخطأ فیه صاحبه، أو یکون ابن الزبیر أصاب وأخطأت هی، ومعاذ اللّه من هذا ومن أنْ تکون ام المؤمنین توصف بسفهٍ وتستحق أن یحجر علیها، نعوذ باللّه من هذا القول. فصحّ أنّ ابن الزیر أخطأ فی قوله» «۱».

فمن کلام ابن حزم والسمهودی یفهم أنّ ما صدر من ابن الزبیر بحقّ عائشة کان طعناً عظیماً وقدحاً جسیماً، یمنع منه الکتاب والسنّة، ویقبّحه العقل ویذمّ علیه العقلاء ... فکیف یجوز هذا عندهم وهم لا یجوّزون صدور معشاره من أحدٍ من الشیعة بالنسبة إلی عائشة؟

محاولة التأویل ... ص: ۱۵۲

ولشدّة قبح ما کان بین ابن الزبیر وعائشة، وأنّه یستوجب الطعن فی کلیهما أو أحدهما فی الأقل، وهو ما لا یتحمّل ... حاول بعضهم تأویل الخبر، ففی (الکواکب الدراری) بشرحه:

«قال ابن بطّال: فإنْ قلت: لِمَ هجرت عائشة ابن الزبير أكثر من ثلاثة أيّام؟

قلت: معنى الهجرة ترك الكلام عند التلاقى، وعائشة رضى اللّه عنها لم تكن تلقاه فتعرض عن السلام عليه، وإنّما كانت من وراء الحجاب، ولا يدخل عليها أحد إلّابالإذن، فلم يكن ذلك من الهجرة، ويدلّ عليه لفظ «يلتقيان فيعرض» إذ لم يكن بينهما لقاء فإعراض.

---

(١) المحلّى فى الفقه ٨: ٢٩٢– ٢٩٣.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج٢، ص: ١٥٣

ووجه آخر، وهو: إنّه إنّما ساغ لعائشة ذلك لأنّها ام المؤمنين، لاسيّما بالنسبة إلى ابن الزبير، لأنّها خالته، وذلك الكلام الذى قال فى حقّها كان كالعقوق لها، فهجرتها منه كانت تأديباً له، وهذامن باب إباحة الهجران لمن عصى» «١».

لكنْ لا يخفى وهن التوجيه الأوّل وسخافته، وتفوّه هذا العالم النحرير به عجيب، ولكن العصبيّة والمراء عضال داءٍ ليس له دواء، وذلك، لأنّ الهجران ترك الملاقاة، وقد خصّه ابن بطال بترك السلام عند الملاقاة، وهذا تأويل عليل وليس عليه دليل، وكلمة «يلتقيان فيعرض» لا دلالة فيها عليه، لأنّها تفريع على الهجران وليست نفس الهجران، لأنّ اللفظ فى (البخارى) هكذا: «إنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال: لا يحلّ لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال فيلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا، وخيرهما الذى يبدأ بالسلام» «٢».

فالصحيح هو الوجه الثانى فقط.

بل إنّ ألفاظ الخبر عند البخارى شاهدة على بطلان التأويل الأوّل، فقد جاء فيه، فى قضيّة شفاعة المسور وعبدالرحمن لابن الزبير عند عائشة:

«وطفق المسور وعبدالرحمن يناشدانها إلّاما كلّمته وقبلت منه، ويقولان: إنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم نهى عمّا قد علمت من الهجرة، فإنّه لا يحلّ لمسلمٍ أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال، فلمّا أكثرا على عائشة من التذكرة والتحريج، طفقت تذكرهما وتبكى وتقول: إنّى نذرت والنذر شديد، فلم يزالا بها حتّى

---

(١) الكواكب الدرارى فى شرح البخارى ٢١: ٢٠٨، شرح صحيح البخارى لابن بطّال ٩: ٢٧٠.

(٢) صحيح البخارى ٨: ٢٦ كتاب الأدب– باب الهجرة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج٢، ص: ١٥۴

كلّمت ابن الزبير» «١».

فلو لم تكن بينهما هجرة لم يكن لهذه التفاصيل معنى.

قول معاوية لابن الزبير: إنّك لمخالف ... ص: ١۵۴

وتكلّم معاوية فى عبداللّه بن الزبير فى حديثٍ كان بينهما، فقد جاء فى (المسند):

«حدّثنا عبداللّه، حدّثنى أبى، ثنا محمّد بن جعفر قال: ثنا شعبة عن يزيد ابن أبى زياد قال: سألت عبداللّه بن الحارث عن الركعتين بعد العصر، فقال:

كنّا عند معاوية، فحدّث ابن الزبير عن عائشة رضى اللّه عنها: إنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم كان يصلّيهما، فأرسل معاوية إلى عائشة– وأنا فيهم– فسألناها فقالت: لم أسمعه من النبى صلّى اللّه عليه وسلّم، ولكنْ حدّثتنى امّ سلمة، فسألناها فحدّثت ام سلمة: إنّ النبى صلّى

اللَّه علیه وسلّم صلّی الظهر ثمّ اتی بشیء فجعل یقسّمه حتّی حضرت صلاة العصر، فقام فصلّی العصر، ثمّ صلّی بعدها رکعتین، فلمّا صلّاها قال: هاتان الرکعتان کنت اصلّیهما بعد الظهر.

فقالت امّ سلمة: ولقد حدّثتها إنّ رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم نهی عنهما.

قال: فأتیت معاویة فأخبرته بذلک.

فقال ابن الزبیر: ألیس قد صلّاهما؟ لا أزال اصلّیهما.

فقال له معاویة: إنّک لمخالف، لا تزال تحبّ الخلاف ما بقیت» «۲».

---

(۱) صحیح البخاری ۸: ۲۵ کتاب الأدب- باب الهجرة.

(۲) مسند أحمد بن حنبل ۷: ۴۳۹/ ۲۶۱۱۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۲، ص: ۱۵۵

لعن أمیرالمؤمنین علیه السلام ابن الزبیر ... ص: ۱۵۵

ومن الطرائف: روایة القوم إنّ علیّاً علیه السلام لعن عبداللَّه بن الزبیر، فقد رواه ابن السمان فی کتاب (الموافقة) وعنه المحب الطبری فی (الریاض النضرة).

ولا یخفی أنّ المحبّ الطبری من کبار الأئمّة الحفّاظ، کما ترجم له الأسنوی فی (طبقات الشافعیّة) «۱» وقال الذهبی فی (المعجم المختص):

«أحمد بن عبداللَّه بن محمّد، الإمام الحافظ المفتی، شیخ الحرم، ومحبّ الدین أبوالعبّاس، الطبری، ثمّ المکّی، الشافعی، مصنّف الأحکام الکبری، کان عالماً عاملًا جلیل القدر، عارفاً بالآثار، ومن نظر فی أحکامه عرف محلّه من العلم والفقه. عاش ثمانین سنة، وکتب إلیّ بمرویّاته فی سنة ثلاث وسبعین وستمائة» «۲».

وهذا نصّ ما رواه المحبّ الطبری فی خبر قتل عثمان:

«فبلغ علیّاً وطلحة والزبیر وسعداً ومن کان بالمدینة، فخرجوا، وقد ذهبت عقولهم حتّی دخلوا علی عثمان، فوجدوه مقتولًا، فاسترجعوا، وقال علی لابنیه: کیف قتل أمیرالمؤمنین وأنتما علی الباب؟ ورفع یده فلطم الحسن، وضرب صدر الحسین، وشتم محمّد بن طلحة، ولعن عبداللَّه بن الزبیر، وخرج علی وهو غضبان» «۳».

---

(۱) طبقات الشافعیّة للأسنوی ۲: ۷۲/ ۷۹۶.

(۲) المعجم المختص للذهبی: ۲۴/ ۲۰.

(۳) الریاض النضرة ۳: ۶۵- ۶۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۲، ص: ۱۵۶

وإذا کان فی هذا الخبر فضیلة لعثمان، فهو یشتمل علی لعن الإمام علیه السلام عبداللَّه بن الزبیر ... وقد صرّحوا بأنّ اللعن دلیل الکفر، لأنّ مرتکب الکبیرة لا یجوز لعنه عندهم کما فی (التحفة الاثنی عشریة) بل فی (الصواعق): «لا یجوز أن یلعن شخص بخصوصه، إلّاإن علم موته علی الکفر، کأبی جهلٍ وأبی لهبٍ. وأمّا من لم یعلم فیه ذلک فلا یجوز لعنه، حتّی أنّ الکافر الحیّ المعیَّن لا یجوز لعنه» «۱».

فإذا کان أمیرالمؤمنین قد لعن ابن الزبیر، فلا ریب فی أنّه قد مات علی الکفر، وإلّا لم یلعنه الإمام علیه السلام وقد قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم- کما فی (صحیح البخاری)-: «لعن المؤمن کقتله» «۲» فیشمله الوعید فی الآیة: «ومن یقتل مؤمناً متعمّداً فجزاؤه

جهنّم خالداً فيها وغضب اللَّه عليه ولعنه وأعدّ له عذاباً عظيماً» «۳».

وأيضاً: ففى الحديث ما معناه: إنّ اللعن غير السائغ يعود على صاحبه، روى المتقى الهندى: «إذا خرجت اللعنة من فىّ صاحبها نظرت، فإنْ وجدت مسلكاً فى الذى وجّهت إليه وإلّا عادت إلى الذى خرجت منه. هب عن عبداللَّه.

إنّ العبد إذا لعن شيئاً صعدت اللعنة إلى السماء فتغلق أبواب السماء دونها، ثمّ تهبط إلى الأرض فتغلق أبوابها دونها، ثمّ تأخذ يميناً وشمالًا، فإذا لم تجد مساغاً رجعت إلى الذى لعن، إن كان لذلك أهلًا، وإلّا رجعت إلى

---

(۱) الصواعق المحرقة ۲: ۶۳۷.

(۲) صحيح البخارى ۸: ۱۹ كتاب الأدب- باب ما يُنهى من السباب واللعن.

(۳) سورة النساء ۴: ۹۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۵۷

قائلها. د عن أبى الدرداء» «۱».

تحريف الرواية ... ص: ۱۵۷

ومن هنا، فقد عمد غير واحدٍ من أئمّة القوم إلى تحريف الخبر، بحذف لفظ «اللعن»:

قال ابن حبّان فى (كتاب الثقات):

«وبلغ الخبر على بن أبى طالب وطلحة والزبير وسعداً، فخرجوا مذهلين كادت عقولهم تذهب، لعظم الخبر الذى أتاهم، حتّى دخلوا على عثمان، فوجدوه مقتولًا واسترجعوا، وقال على لابنيه: كيف قتل أميرالمؤمنين وأنتما على الباب؟ قالا: لم نعلم. قال: فرفع يده ولطم الحسن، وضرب صدر الحسين، وشتم محمّد بن طلحة وعبداللَّه بن الزبير» «۲».

وقال السيوطى فى (تاريخ الخلفاء) نقلًا عن ابن عساكر:

«وقال على لابنيه: كيف قتل عثمان أميرالمؤمنين وأنتما على الباب؟

ورفع يده، فلطم الحسن وضرب صدر الحسين وشتم محمّد بن طلحة وعبداللَّه بن الزبير» «۳».

ومنهم من روى الخبر بزيادة لعن الإمام أميرالمؤمنين ولديه- والعياذ باللَّه-!! ففى كتاب (الإعلام بسيرة النبى عليه السلام) للحافظ الزرندى:

«وخرج على وهو غضبان يسترجع، يرى أنّ طلحة قد أعان على قتله،

---

(۱) كنز العمّال ۳: ۶۱۴/ ۸۱۶۹ و ۸۱۷۰.

(۲) كتاب الثقات ۲: ۲۶۵.

(۳) تاريخ الخلفاء: ۱۲۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۵۸

فلقيه طلحة فقال له: مالك يا أباالحسن، ضربت الحسن والحسين؟ قال:

عليك وعليهم لعنة اللَّه، ألا يسؤنى ذلك! يقتل أميرالمؤمنين، رجل من أصحاب محمّد صلّى اللَّه عليه وسلّم لم يقم عليه بيّنة ولا حجّة؟! فقال طلحة:

لو دفع مروان إليهم لم يقتل. فقال على: لو خرج مروان إليكم لقتل قبل أن يثبت عليه حكومة» «۱».

لکنّه یشتمل علی لعن طلحة أیضاً...

ثمّ عمد بعضهم إلی تحریف هذا اللفظ، فوضع کلمة «علیک کذا وکذا» بدلًا من کلمة «لعن» طلحة!.. «۲»

قول النبی لابن الزبیر: ویل للناس منک ... ص: ۱۵۸

ومن الدلائل علی سوء حال عبداللَّه بن الزبیر: قول النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم له- فی قضیّة-: «ویل للناس منک وویل لک من الناس» وذاک ما أخرجه الحکیم الترمذی فی کتاب (نوادر الاصول) قال:

«حدّثنا موسی بن إسماعیل قال: حدّثنا الهند بن القاسم بن عبدالرحمن ابن ماعز قال: سمعت عامر بن عبداللَّه بن الزبیر: إنّ أباه حدّثه أنّه أتی رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم وهو یحتجم، فلمّا فرغ قال: یا عبداللَّه، إذهب بهذا الدم فأهرقه حیث لا یراک أحد، فلمّا برز عن رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم عمد إلی الدم فشربه، فلمّا رجع قال: یا عبداللَّه، ما صنعت بها؟ قال: جعلتها فی أخفی مکان- ظننت أنّه خاف علی الناس- قال: لعلّک شربته؟ قال: نعم،

---

(۱) الإعلام بسیرة النبی علیه السلام- مخطوط.

(۲) الریاض النضرة فی مناقب العشرة المبشّرة ۳: ۶۶.

قال: لم شربت الدم؟ ویل للناس منک وویل لک من النّاس».

وأخرجه الحاکم فی (المستدرک) بالسند واللّفظ وفی آخره: «ومن أمرک أنْ تشرب الدم؟ ویل لک من الناس وویل للناس منک» «۱».

فأشار صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم إلی الفتن التی أثارها ابن الزبیر فی حرب الجمل، والفتن التی أثارها فی أیّام حکومته بمکّة، وقد ذهبت آلاف النّفوس ضحیّة لطلب ابن الزبیر الدنیا والرئاسة، کما صرَّح بذلک الصحابی الجلیل أبو برزة الأنصاری فیما أخرجوه عنه:

کلام أبی برزة فی ابن الزبیر ... ص: ۱۵۹

قال الحاکم فی (المستدرک):

«أخبرنی الحسن بن حکیم المروزی، ثنا أبوالموجة، أنبأ عبدان، أنبأ عبداللَّه، أنبأ عوف، عن أبی المنهال، عن أبی برزة الأسلمی رضی اللَّه تعالی عنه قال: إنّ ذلک الذی بالشام- یعنی مروان- واللَّه إنْ یقاتل إلّاعلی الدنیا، وإنّ ذلک الذی بمکّة- یعنی ابن الزبیر- واللَّه إنْ یقاتل إلّاعلی الدنیا، وإنّ الذین تدعونهم قرّاءکم واللَّه إنْ یقاتلون إلّاعلی الدنیا. فقال له أبی: فما تأمرنا إذاً؟ قال: لا أری خیر النّاس إلّا ... خماص البطون من أموال الناس، خفاف الظهور من دماءهم» «۲».

وأبو برزة الأسلمی من الصحابة الذین یذکرونهم بالجهاد وبالورع والدیانة، قال ابن حجر بترجمته فی (الإصابة):

---

(۱) المستدرک علی الصحیحین ۳: ۵۵۴ کتاب معرفة الصحابة.

(۲) المستدرک علی الصحیحین ۴: ۴۷۰ کتاب الفتن والملاحم.

«قال أبو عمرو: کان إسلامه قدیماً، وشهد فتح خیبر وفتح مکّة وحنیناً...

وقال ابن سعد: کان من ساکنی المدینة ثمّ نزل البصرة وغزا خراسان. وقال غیره: شهد مع علی قتال الخوارج بالنهروان وغزا خراسان

بعد ذلک، ويقال:

إنّه شهد صفّين والنهروان مع علی. روی ذلک من طريق ثعلبة بن أبی برزة عن أبيه».

وذكر ابن حجر كلام أبی برزة فی ابن الزبير وغيره عن البخاری قال:

«وقد أخرج البخاری فی صحيحه: إنّه عاب علی مروان وابن الزبير والقرّاء بالبصرة، لمّا وقع الإختلاف بعد موت يزيد بن معاوية فقال فی قصّة ذكرها حاصلها: إنّ الجميع إنّما يقاتلون علی الدنيا» «۱».

وهذا نصّ الخبر فی (صحيح البخاری):

«حدّثنا أحمد بن يونس قال: حدّثنا أبو شهاب، عن عوف، عن أبی المنهال قال: لمّا كان ابن زياد و مروان بالشام، ووثب ابن الزبير بمكّة، ووثب القرّاء بالبصرة، فانطلقت مع أبی إلی أبی برزة الأسلمی، حتّی دخلنا عليه فی داره وهو جالس فی ظلّ عُلّيّةٍ له من قصب، فجلسنا إليه، فأنشأ أبی يستطعمه بالحديث، فقال: يا أبا برزة، ألا تری ما وقع فيه الناس، فأوّل شیء سمعته تكلّم به: إنّی احتسبت عند اللَّه أنّی أصبحت ساخطاً علی أحياء قريش، إنّكم- يا معشر العرب- كنتم علی الحال الذی علمتم من الذلّة والقلّة والضلالة، وإنّ اللَّه أنقذكم بالإسلام وبمحمّد صلّی اللَّه عليه وسلّم، حتّی بلغ بكم ما ترون، وهذه الدنيا التی أفسدت بينكم، إنّ ذاک الذی بالشام- واللَّه- إنْ يقاتل إلّاعلی الدنيا، وإنّ ذاک الذی بمكّة- واللَّه- إنْ يقاتل إلّاعلی الدنيا، وإنّ هؤلاء الذين

---

(۱) الإصابة فی معرفة الصحابة ۶: ۲۳۷- ۲۳۸/ ۸۷۱۰.

بين أظهركم- واللَّه- إنْ يقاتلون إلّاعلی الدنيا» «۱».

وفی (فتح الباری) لابن حجر العسقلانی:

«قوله: إنّ ذاک الذی بالشام، زاد يزيد بن زريع: يعنی مروان. وفی رواية سكين: عبدالملک بن مروان، والأوّل أولی.

قوله: وإنّ ذاک الذی بمكّة. زاد يزيد بن زريع: يعنی ابن الزبير.

قوله: وإنّ هؤلاء الذين بين أظهركم، فی رواية يزيد بن زريع وابن المبارک نحوه: إنّ الذين حولكم الذين تزعمون أنّهم قرّاؤكم، وفی رواية سكين وذكر نافع ابن الأزرق وزاد فی آخره: فقال أبی: فما تأمرنی إذاً، فإنّی لا أراک تركت أحداً؟ قال: لا أری خير الناس اليوم إلّاعصابة خماص البطون من أموال الناس، خفاف الظهور من دمائهم» «۲».

وفی هذا الحديث دلالة علی القدح والذمّ لابن الزبير من وجوه:

۱- قوله: «إنّی احتسبت عند اللَّه» يدلّ علی شدّة قبح أفعال ابن الزبير، بحيث كانت سبباً لسخط أبی برزة وغضبه عليه، وأنّه كان يطلب بذلک الأجر من اللَّه تعالی ... قال ابن حجر بشرحه: «قوله: إنّی احتسبت عند اللَّه، فی رواية الكشميهنی: أحتسب، وكذا فی رواية يزيد بن زريع. ومعناه: إنّه يطلب بسخطه علی الطوائف المذكورين من اللَّه الأجر علی ذلک، لأنّ الحبّ فی اللَّه والبغض فی اللَّه من الإيمان» «۳».

وعليه، فإنّ بغض ابن الزبير من الإيمان، وموالاته توجب الخروج عنه،

---

(۱) صحيح البخاری ۹: ۷۲ كتاب الفتن- باب إذا قال عند قوم شيئاً ثمّ خرج فقال بخلافه.

(۲) فتح الباری فی شرح صحيح البخاری ۱۳: ۶۲.

(۳) فتح الباری فی شرح صحيح البخاری ۱۳: ۶۲.

لكون الغضب عليه موجباً للأجر والثواب، وكذلك بيّن ابن الملقّن الكلمة المذكورة في (شرح البخاري) فقال: «وأمّا قول أبي برزة واحتسابه سخطه على أحياء قريش عند اللّه تعالى، فكأنّه قال: اللّهمّ لا أرضى ما صنع قريش من التقاتل على الخلافة فاعلم ذلك من نيّتي، وأنّي أسخط أفعالهم واستباحتهم للدماء والأموال، فأراد أنْ يحتسب ما يعتقده من إنكار القتال في الإسلام عند اللّه أجراً وذخراً، فإنّه لم يقدر من التغيير عليهم إلّابالقول والنيّة التي بها يؤجر اللّه عباده».

۲- قوله: «وإنّكم يا معشر العرب» ... ظاهر في أنّ ما صنعه ابن الزبير كان محض الضّلال...

۳- قوله: «واللّه إنْ يقاتل إلّاعلى الدنيا» نصٌّ لا يقبل أيّ تأويل أو حملٍ.

ومن الواضح أنّ التقاتل على الدنيا من أقبح الفواحش وأفظع المثالب.

وقد ذكر المؤرّخون أنّ امّه قالت له: «إن كنت إنّما أردت الدنيا فبئس العبد أنت، أهلكت نفسك ومن قتل معك».

قال ابن فهد في (إتحاف الورى):

«فدخل- أي ابن الزبير- على امّه أسماء بنت أبي‌بكر الصدّيق رضي اللّه عنه فقال: يا امّاه، قد خذلني الناس حتّى ولدي وأهل بيتي، ولم يبق معي إلّا اليسير ومن ليس عنده أكثر من صبر ساعة، وإنّ خصومي قالوا لي إن شئت سلّم نفسك لعبدالملك بن مروان، يرى فيك رأيه ولك الأمان، فما رأيك؟

فقالت له: يا ولدي! أنت أعلم بنفسك، إن كنت قاتلت لغير اللّه، فقد هلكت وأهلكت، وإن كنت قاتلت للّهوتعلم أنّك على حقّ وإليه تدعو، فامض

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۶۳

له، فقد قتل عليه أصحابك، ولا تمكّن من رقبتك يتلعّب بها غلمان بني اميّة، وإن كنت إنّما أردت الدنيا، فبئس العبد أنت، أهلكت نفسك ومن قتل معك، وإن قلت: كنت على حقّ فلمّا وهن أصحابي ضعفت، فهذا ليس فعل الأحرار ولا أهل الدين، كم خلودك في الدنيا؟ القتل أحسن، وإن قلت: لم يبق معي معين على القتل، فلعمري إنّك مغدور، ولكن شأن الكرام أن يموتوا على ما عاشوا عليه.

فقال: يا امّاه! أخاف إن قتلني أهل الشام أن يمثّلوا بي ويصلّبوني.

فقالت: أي بني، إنّ الشاة لا تبالي بالسلخ، فامض على بصيرتك واستعن باللّه تعالى.

فقبّل رأسها وقال: هذا رأيي».

۴- قوله: «لا- أرى خير الناس اليوم» ... مفهومه أنّ ابن الزبير وأمثاله قد ملأوا بطونهم من أموال الناس، وباؤوا بغضبٍ من اللّه ومأواهم جهنّم وبئس المصير.

كلمات الحفّاظ بشرح كلام أبي برزة ... ص: ۱۶۳

ثمّ إنّ علماء القوم- بالرَّغم من تأوّلهم للأحاديث القادحة في الصّحابة دفاعاً عنهم- لم يتمكّنوا من تأويل كلام أبي برزة ولو بالتمحّل، بل أيّدوا بشرحه دلالته على الذمّ والقدح لابن الزّبير، كما عرفت من كلمات ابن حجر والملقّن.

وقال ابن حجر بشرحه:

«وفيه: استشارة أهل العلم والدين عند نزول الفتن، وبذل العالم

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۶۴

النصيحة لمن يستشيره. وفيه: الإكتفاء في إنكار المنكر بالقول ولو في غيبة من ينكر عليه، ليتّعظ من يسمعه فيحذر من الوقوع فيه» «۱».

وقال ابن الملقّن بشرحه:

«وأمّا يمينه: أنّ الذي بالشام ما يقاتل إلّاعلى الدنيا، وهو عبدالملك، فوجهه أنّه كان يريد أنْ يأخذ بسيرة عثمان والحسن. وأمّا يمينه

على الـذى بمكّة، يعنى ابن الزبير، فإنّه لمّا وثب بمكّة- بعد أنْ دخل فيما دخل فيه المسـلمون- جعله نكثاً وحرصاً على الدنيا، وهو فى هذه أقوى رأياً منه فى الاولى، وكذا القرّاء بالبصـرة، لأنّه كان لا يرى الفتنة فى الإسـلام أصلًا، وكان يرى أنْ يترك صاحب الأمر حقّه لمن نـازعه فيه، لأنّه مأجور فى ذلك ممـدوح بالإيثار على نفسه، وكان يريـد من المقاتل أنْ لا يقتحم النّار فى قيامه وتفريقه الجماعة وتشتيت الكلمة، ولا يكون سـبباً لسـفك الدماء واسـتباحة الحرام، أخذاً بقول النبى صـلّى اللَّه عليه وسـلّم: إذا التقى المسلمان بسيفهما فالقاتـل والمقتول فى النّـار، فلم ير القتـال البتـة، وخشـى أن يقول فى ابن الزبير شـيئاً، لأنّه كـان من العبـادة بمكان، وممّا عيّر عليه فى خلافته أنّه استأثر بشىءٍ من مال اللَّه».

ومـا قـاله ابن الملقّن فى آخر كلامـه من أنّ أبى برزة «خشـى أنْ يقول فى ابن الزبير شـيئاً» واضـحٌ مافيه، لأنّ أبابرزة يقسم قائلًا بأنّ ابن الزبير ما يقاتل إلّا على الدنيا ... وفى هذا الكلام كلُّ شـىء، لأنّ القتال على الدنيا ام الخبائث والشـرور وأصل الفسق والفجور، فكيف يقال أنّه لم يقل فيه شيئاً؟! وأىّ فائدةٍ مع هذا لكثرة العبادة؟

(۱) فتح البارى فى شرح صحيح البخارى ۱۳: ۶۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۶۵

تكلّم ابن عمر فى ابن الزبير ... ص: ۱۶۵

وتكلّم ابن عمر أيضاً فى ابن الزبير بما لا يحتمل التأويل كذلك، فقد أخرج الحاكم بإسناده:

«عن نـافع عن ابن عمر أنّه قـال لرجـلٍ يسـأله عن القتـال مع الحجـاج أو مع ابن الزبير؟ فقال له ابن عمر: مع أىّ الفريقين قاتلت فقتلت، ففى لظى» قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» «۱».

ومن المعلوم أنّه إذا كان من يقتل مع ابن الزبير فى لظى، فإبن الزبير نفسه فيها بطريقٍ أولى، مع أنّه قـد قتل فى نفس هذه المعركة التى حكم عبـداللَّه ابن عمر على من قتـل فيهـا بما حكم ... هـذا مضافاً إلى هتكه حرمـة الحرم، ولأجل ذلك تكلّم فيه ابن عمر أيضاً، فيما رواه الحكيم الترمذى حيث قال:

«حدّثنا إبراهيم بن المستمر الهذلى قال: حدّثنى عبدالرحمان بن سليمان ابن غياث أبو زيد قال: سمعت أبى يذكر عن أبيه قال: صحبت ابن عمر من مكّة إلى المدينة، فقال لنافع: لا تمر بى على المصلوب- يعنى ابن الزبير-.

قـال: فمـا فجئه فى جوف الليل إلّاأن صكّ محمله جـذعه، فجلس يمسـح عينيه ثمّ قال: يرحمك اللَّه يا أبا خبيب إن كنت وإن كنت، ولقـد سـمعت أبـاك الزبير يقول: قـال رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه وسـلّم: من يعمل سوء يجز به فى الـدنيا أو فى الآخرة، فإن يك هـذا بذاك فهه فهه.

قال أبو عبـداللَّه: فأمّا فى التنزيل فقـد أجمله فقال: «فمن يعمل سوء يُجزَ به» ودخل فيه البرّ والفاجر والولى والعدو والمؤمن والكافر، ثمّ ميّز رسول

(۱) المستدرك على الصحيحين ۴: ۴۷۱ كتاب الفتن والملاحم.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۶۶

اللَّه صـلّى اللَّه عليه وسـلّم فى هـذا الحـديث بين الموطنين فقال: يجز به فى الـدنيا وفى الآخرة، كأنّه أخبر بأن يجزى بـذلك السوء فى أحد الموطنين، إمّا فى الدنيا وإمّا فى الآخرة، وليس يجمع عليك الجزاء فى الموطنين.

ألا ترى أنّ ابن عمر قال: فإن يك هذا بذاك فهه فهه، معناه أنّه قاتل فى حرم اللَّه، وأحدث حدثاً عظيماً فيها، حتّى أحرق البيت ورمى

الحجر الأسود بالمنجنيق، فانصدع حتّى ضبب بالفضة، فهو إلى يومنا كذلك، وسمع للبيت أنين آه آه، وقد قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يوم فتح مكّة: إنّها لم تحل لأحد قبلى ولا- تحل لأحد بعدى، وإنّما حلّت لى ساعة من نهار، وإنّها حرمت يوم خلقت السماوات والأرض.

ولمّا رأى ابن عمر فعله، ثمّ رآه مقتولًا مصلوباً، ذكر قول رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: من يعمل سوء يجز به، ثمّ قال: إن يك هذا القتل بذاك الذى فعله فهه، أى كأنّه جوزى بذلك السوء من هذا القتل والصلب» «۱».

هذا، وقد رووا عن ابن عمر عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم إخباره عن صنع عبداللَّه، مع التعبير عن ذلك ب «الإلحاد»:

«يلحد رجل من قريش بمكة يقال له عبداللَّه، عليه شطر عذاب العالم، طب عن ابن عمر».

«إنّه سيلحد فى الحرم رجل من قريش، لو توزن ذنوبه بذنوب الثقلين لرجحت. حم ك عن ابن عمر».

«يحلّها ويحلّ به رجل من قريش، لو وزنت ذنوبه بذنوب الثقلين لوزنتها. حم عن ابن عمر».

---

(۱) نوادر الأصول ۲: ۱۶. وقد اسقط منه: «قال أبو عبداللَّه»....

«يلحد بمكّة كبش- أى سيّد- من قريش اسمه عبداللَّه، عليه مثل أوزار نصف الناس. حم عن عثمان.

يلحد رجل من قريش بمكّة، يكون عليه نصف عذاب العالم. حم عن عثمان. ورجال الحديثين ثقات» «۱».

بل لقد رووا أنّ ابن عمر قد ذكّر ابن الزبير بقول رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم هذا، وحذّره من أن يكون الملحد القرشى هو: فى (جمع الجوامع) للسيوطى عن ابن أبى شيبة:

«عن إسحاق بن سعيد، عن أبيه قال: أتى عبداللَّه بن عمر عبداللَّه بن الزبير، فقال لابن الزبير: إياك والإلحاد فى حرم اللَّه، فإنّى سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقول: إنّه سيلحد فيه رجل من قريش، لو أنّ ذنوبه توزن بذنوب الثقلين لرجحت عليه، فانظر لا تكونه. ش».

فكان هذا رأى عبداللَّه بن عمر فى ابن الزبير ... وبذلك صرّح الحجّاج عند أسماء ام ابن الزبير، إذ قال لها- كما فى (السيرة الحلبيّة)- :

«رأيت كيف نصر اللَّه الحق وأظهر أنّ ابنك ألحد فى هذا البيت، وقد قال تعالى: «ومن يرد فيه بإلحادٍ بظلمٍ نذقه من عذاب أليم» وقد أذاقه اللَّه ذلك العذاب الأليم» «۲».

وقال فى (إتحاف الورى):

«سنة ست وستّين: فيها دعا عبداللَّه بن الزبير محمّد ابن الحنفيّة ومن معه من أهل بيته وسبعة عشر رجلًا من وجوه أهل الكوفة، منهم أبوالطفيل

---

(۱) كنز العمّال ۱۲: ۲۰۸- ۲۰۹/ ۳۴۶۹۱- ۳۴۶۹۵: وبعضه عن ابن عمرو.

(۲) إنسان العيون/ السيرة الحلبيّة ۱: ۱۷۵.

عامر بن واثلة الصحابى، ليبايعوه، فامتنعوا وقالوا: لا نبايع حتّى تجتمع الامّة.

فأكثر ابن الزبير الوقيعة فى ابن الحنفيّة وذمّه، فأغلظ له عبداللَّه بن هانى الكندى وقال: لئن لم يضرّك إلّاتركنا بيعتك لا يضرّك شىء، وإنّ صاحبنا يقول: لو بايعنى الامّة كلّها غير سعد مولى معاوية قتلته، وإنّما عرّض بذكر سعد، لأنّ ابن الزبير أرسل إليه فقتله، فسبّه

عبداللّه وسبّ أصحابه وأخرجهم من عنده، فأخبروا ابن الحنفيّة بما كان منهم، فأمرهم بالصبر، ولم يلحّ عليهم ابن الزبير.

فلمّا استولى المختار على الكوفة، وصارت الشيعة تدعو لابن الحنفيّة، خاف ابن الزبير أن يتداعى النّاس إلى الرماية، فحينئذٍ ألحّ على ابن الحنفيّة وعلى أصحابه على البيعة له، فحبسهم بزمزم وتوعّدهم بالقتل والإحراق، وأعطى اللّه عهداً إن لم يبايعوه ينفذ فيهم ما توعّدهم به، وضرب لهم فى ذلك أجلًا.

فأشار بعض من كان مع ابن الحنفيّة عليه، أن يبعث إلى المختار وإلى من بالكوفة رسولًا يعلمهم حالهم وحال من معهم، وما كان توعّدهم به ابن الزبير، فوجد ثلاثة نفر من أهل الكوفة حين نام الحرس على باب زمزم، وكتب معهم إلى المختار وأهل الكوفة يعلمهم حاله وحال من معه وما توعّدهم به ابن الزبير من القتل والتحريق بالنّار، ويطلب منهم النجدة، ويسألهم أن لا يخذلوه كما خذلوا الحسين وأهل بيته.

فقدموا على المختار، فدفعوا إليه الكتاب، فنادى فى الناس، فقرأ عليهم الكتاب.

(إلى أن قال فى إتحاف الورى): فوجّه- يعنى المختار- أبا عبداللّه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۶۹

الجدلى فى سبعين راكباً من أهل القوّة، ووجّه ظبيان بن عمارة أخا بنى تميم ومعه أربعمائة، وبعث معه لابن الحنفيّة أربعمائة درهم، وسيّر أباالمعتمر فى مائة، وهانى بن قيس فى مائة، وعمير بن طارق فى أربعين، ويونس بن عمران فى أربعين، وكتب إلى محمّد بن على مع أبى الطفيل عامر ومحمّد بن قيس بتوجيه الجند إليه.

وخرج النّاس أثرهم فى أثر بعض، وجاء أبو عبداللّه الجدلى حتّى نزل ذات عرق فى سبعين راكباً، فأقام بها حتّى أتاه عمير ويونس فى ثمانين راكباً، فبلغوا مائة وخمسين رجلًا، فسار بهم حتّى دخلوا المسجد الحرام ومعهم الكافركوبات وهم ينادون: يالثارات الحسين، حتّى انتهوا إلى زمزم، وقد أعدّ ابن الزبير الحطب ليحرقهم، وكان قد بقى من الأجل يومان، فطردوا الحرس وكسروا أعواد زمزم ودخلوا على ابن الحنفيّة فقالوا: خلّ بيننا وبين عدوّ اللّه ابن الزبير.

فقال لهم: إنّى لا أستحلّ القتال فى حرم اللّه.

فقال ابن الزبير: واعجبا لهذه الخشبية، ينعون حسيناً كأنّى أنا قتلته، واللّه لو قدرت على قتلته لقتلتهم.

وإنّما قيل لهم خشبيّة، لأنّهم وصلوا إلى مكّة وبأيديهم الخشب، كراهة إشهار السيوف فى الحرم.

وقيل: لأنّهم أخذوا الحطب الذى أعدّه ابن الزبير.

وقال ابن الزبير: أيحسبون أنّى اخلّى سبيلهم دون أن ابايع ويبايعون.

فقال أبو عبداللّه الجدلى: أى وربّ الكعبة والمقام وربّ الحلّ والحرام، لتخلّينّ سبيلهم أو لنجالدنّك بأسيافنا جلاداً يرتاب منه المبطلون.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۷۰

فقال ابن الزبير: هل أنتم- واللّه- إلّاأكلة رأس، لو أذنت لأصحابى ما مضت ساعة حتّى تقطف رؤوسكم.

فقال له قيس بن مالك: أما واللّه إنّى لأرجو إذ رمت ذلك، أن يرسل إليك قبل أن ترى ما تحب.

فكفّ ابن الحنفيّة أصحابه وحذّرهم الفتنة.

ثمّ قدم أبوالمعتمر فى مائة، وهانى بن قيس فى مائة، وظبيان بن عمارة فى مائتين ومعه المال، حتّى دخلوا المسجد الحرام فكبّروا وقالوا: يالثارات الحسين.

فلمّا رآهم ابن الزبير خافهم.

فخرج محمّد بن الحنفيّة ومن معه إلى شعب على، وهم يسبّون ابن الزبير ويستأذنون محمّد بن الحنفيّة فيه، فيأبى عليهم، واجتمع مع

محمّد فی الشعب أربعهٔ آلاف رجل، فقسّم بینهم ذلک المال.

ویقال: إنّ ابن الزبیر أرسل إلی ابن عبّاس وابن الحنفیّهٔ أن یبایعا، فقالا:

حتّی یجتمع النّاس علی إمام ثمّ نبایع فإنّک فی فتنهٔ، فعظم الأمر بینهما وغضب من ذلک، وحبس ابن الحنفیّهٔ فی زمزم، وضیّق علی ابن عبّاس فی منزله، وأراد إحراقهما، فأرسل المختار جیشاً کما تقدّم.

(إلی أن قال فی إتحاف الوری): سنهٔ سبع وستّین، فیها حجّ بالنّاس عبداللّه بن الزبیر رضی اللّه عنه، وفیها أو فی التی بعدها- بعد أن قتل المختار بالکوفهٔ- استوسقت البلاد لابن الزبیر، وتضعضع حال ابن الحنفیّهٔ وأصحابه واحتاجوا، فأرسل ابن الزبیر أخاه عروهٔ إلی ابن الحنفیّهٔ أن ادخل فی بیعتی وإلّا نابذتک.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۷۱

فقال ابن الحنفیّهٔ: بؤساً لأخیک، ما ألحّه فیما أسخط اللّه تعالی، وأغفله عن ذات اللّه عزّ وجلّ.

وقال لأصحابه: إنّ ابن الزبیر یرید أن یثور بنا، وقد أذنت لمن أحبّ الإنصراف عنّا، فإنّه لا ذمام علیه ولا لوم، فإنّی مقیم حتّی یفتح اللّه بینی وبین ابن الزبیر وهو خیر الفاتحین.

فقام إلیه أبو عبداللّه الجدلی وغیره، فأعلموه أنّهم غیر مفارقیه.

وبلغ خبره عبدالملک بن مروان، فکتب إلیه یعلمه أنّه إن قدم علیه أحسن مقدمه، وأنّه ینزل أیّ الشام أراد، حتّی یستقیم أمر النّاس.

فخرج ابن الحنفیّهٔ وأصحابه إلی الشام.

(إلی أن قال فی إتحاف الوری): فارتحل ابن الحنفیّهٔ إلی مکّهٔ، ونزل شعب آل أبی‌طالب، فأرسل إلیه ابن الزبیر یأمره بالرحیل علیه، وکتب إلی أخیه مصعب ابن الزبیر یأمره أن یسیّر نساء من مع ابن الحنفیّهٔ، فسیّر نساء منهنّ امرأهٔ أبی‌الطفیل عامر بن واثلهٔ، فجاءت حتّی قدمت علیه.

فقال أبوالطفیل:

وإن یک سیّرها مصعب فإنّی إلی مصعب متعب

أقود الکتیبهٔ مسلیما کأنّی أخو عرّهٔ أجرب

وهی عدّهٔ أبیات.

وألحّ ابن الزبیر علی ابن الحنفیّهٔ بالانتقال عن مکّهٔ، فاستأذنه أصحابه فی قتال ابن الزبیر فلم یأذن لهم وقال: اللّهمّ ألبس ابن الزبیر لباس الذلّ والخوف، وسلّط علیه وعلی أشیاعه من یسومهم الذی یسوم النّاس، ثمّ صار إلی الطائف.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۷۲

فدخل ابن عبّاس علی ابن الزبیر، فأغلظ له وجری بینهما کلام، وخرج ابن عبّاس أیضاً فلحق بالطائف، وأرسل ابنه علیّاً إلی عبدالملک بالشام وقال:

لأن یربّنی بنو عمّی أحبّ إلیّ من أن یربّنی رجل من بنی أسد، یعنی ببنی عمّه بنی امیّهٔ، لأنّهم جمیعهم من ولد عبد مناف، ویعنی برجل من بنی أسد ابن الزبیر، فإنّه من بنی أسد بن عبدالعزّی بن قصی» «۱».

---

(۱) إتحاف الوری بأخبار امّ القری- حوادث السنهٔ ۶۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۷۳

ثمّ قال السیوطی فی (الإتقان ...): ص: ۱۷۳

«وقد ورد عن جماعةٍ من الصحابة غير هؤلاء اليسير من التفسير.
كأنس وأبی هريرة وابن عمر وجابر وأبی موسى الأشعرى.
وورد عن عبداللّه بن عمرو بن العاص أشياء تتعلّق بالقصص وأخبار الفتن والآخرة وما أشبهها بأن يكون ممّا تحمّله عن أهل الكتاب، كالذی ورد عنه فی قوله تعالى «فی ظللٍ من الغمام»» «۱».
أقول:
إنّه وإن كان يكفی معرفة أحوال الصحابة المذكورين، وهم الذين رووا عنهم الكثير من التفسير، لمعرفة شأن تفاسيرهم وقيمة رواياتهم وأخبارهم فی التفسير، لكنّا نتعرّض لحال هؤلاء- الذين رووا عنهم اليسير- أيضاً ولو بإيجاز، فنقول:

---

(۱) الإتقان فی علوم القرآن ۴: ۲۴۰.
استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۷۴

أنس بن مالک ... ص: ۱۷۴

اشارة

أمّا أنس بن مالک، فهذه عدّةٌ من مطاعنه المسقطة له عن العدالة، والموجبة له العار والخسران وعذاب النيران:

كتمانه الشهادة ... ص: ۱۷۴

فمنها: كتمانه الشهادة بحديث الغدير، مع أنّ الإمام أميرالمؤمنين عليه السلام ناشده به، وطلب منه الشهادة، ودعا عليه لمّا كتم، فقد ذكر السيّد جمال الدين المحدّث الشيرازی فی كتاب (الأربعين فی فضائل أميرالمؤمنين) فی بيان تواتر حديث الغدير:
«ورواه زر بن حبيش فقال: خرج علی عليه السلام من القصر، فاستقبله ركبان متقلّدی السيف، عليهم العمائم، حديثی عهد بسفر فقالوا: السلام عليک يا أميرالمؤمنين ورحمة اللّه وبركاته، السلام عليک يا مولانا.
فقال علی عليه السلام بعد ما ردّ السلام: من هاهنا من أصحاب رسول اللّه؟
فقام إثنا عشر رجلًا منهم: خالد بن زيد أبو أيّوب الأنصاری، وخزيمة بن ثابت ذوالشهادتين، وثابت بن قيس بن شماس، وعمّار بن ياسر، وأبوالهيثم بن التّيهان، وهاشم بن عتبة بن أبی وقّاص، وحبيب بن بديل بن ورقاء. فشهدوا أنّهم سمعوا رسول اللّه صلّی اللّه عليه وسلّم يوم غدير خم يقول: من كنت مولاه فعلی مولاه. الحديث.
فقال علی لأنس بن مالک والبراء بن عازب: ما منعكما أنْ تقوما فتشهدا، فقد سمعتما كما سمع القوم؟
استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۷۵
فقال: اللّهمّ إن كانا كتماها معاندةً فأبلهما؛ فأمّا البراء فعمی، فكان يسأل عن منزله فيقول: كيف يرشد من أدركته الدعوة. وأمّا أنس فقد برصت قدماه.
وقيل: لمّا استشهده علی عليه السلام علی قول النبی صلّی اللّه عليه وآله وسلّم: من كنت مولاه فعلی مولاه واعتذر بالنسيان فقال: اللّهمّ إن كانت كاذباً فأبله ببياض لا تواريه العمامة، فبرص وجهه، فسدل بعد ذلک برقعاً علی وجهه».

تحريف الحديث ... ص: ۱۷۵

وقد حرّف بعض علمائهم هذا الحديث، فوضع بدل الإسم الصريح كلمة «رجل» تستّراً على أنس بن مالک، وخجلًا ممّا کان منه...

فقد روی أبو نعیم الحافظ فی (حلیة الأولیاء):

«حدّثنا سلیمان بن أحمد، ثنا أحمد بن إبراهیم بن کیسان، ثنا إسماعیل ابن عمرو البجلی، ثنا مسعر بن کدام، عن طلحة بن مصرف، عن عمیرة بن سعد قال: شهدت علیاً علی المنبر ناشداً أصحاب رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم، وفیهم أبو سعید وأبو هریرة وأنس بن مالک، وهم حول المنبر وعلی علی المنبر، وحول المنبر إثنا عشر رجلًا هؤلاء منهم. فقال علی: نشدتکم باللَّه هل سمعتم رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله یقول: من کنت مولاه فعلی مولاه؟

فقاموا کلّهم فقالوا: اللّهمّ نعم، وقعد رجل، فقال: ما منعک أنْ تقوم؟

قال: یا أمیرالمؤمنین! کبرت ونسیت.

فقال: اللّهمّ إنْ کان کاذباً فاضربه ببلاءٍ حسنٍ.

قال: فما مات حتّی رأینا بین عینیه نکتةً بیضاء لا تواریها العمامة.

غریبٌ من حدیث طلحة، تفرّد به مسعر عنه مطوّلًا، ورواه ابن عائشة عن إسماعیل مثله، ورواه الأجلح وهانی بن أیّوب عن طلحة مختصراً» «۱».

---

(۱) حلیة الأولیاء ۵: ۲۶- ۲۷/ ۲۹۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۷۶

الکذب ... ص: ۱۷۶

ومنها: أنّه قد کذب فی قضیّة الطائر المشوی المشهورة، وفی بعض الروایات إنه قد تکرّر ذلک منه:

قال الحاکم فی (المستدرک) فی الحدیث:

«فقال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم: یا أنس، انظر من علی الباب؟ فقلت: اللّهمّ اجعله رجلًا من الأنصار، فذهبت فإذا علیٌّ بالباب، فقلت: إنّ رسول اللَّه علی حاجة» «۱».

وفی (کنز العمّال):

«عن عمرو بن دینار، عن أنس قال: کنت مع رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم فی بستان، فاهدی لنا طائر مشوی، فقال: اللّهمّ ائتنی بأحبّ الخلق إلیک، فجاء علی بن أبی طالب، فقلت: رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله مشغول، فرجع. ثمّ جاء بعد ساعة ودقّ الباب، فرددته مثل ذلک، ثمّ قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله: یا أنس! إفتح له، فطالما رددته. فقلت: یا رسول اللَّه! کنت أطمع أن یکون رجلًا من الأنصار. فدخل علی بن أبی‌طالب فأکل معه من الطیر، فقال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله: المرء یحبّ قومه. کر وابن النجار» «۲».

حضوره عند ابن زیاد وهو ینکت ثنایا أبی عبداللَّه ... ص: ۱۷۶

ومنها: إنّه کان حاضراً عند عبیداللَّه بن زیاد لمّا اتی برأس الإمام أبی‌عبداللَّه الحسین الشهید، فجعل ینکت ثنایاه ویقرعها بالقضیب، قال

---

(۱) المستدرک علی الصحیحین ۳: ۱۳۲ کتاب معرفة الصحابة.

(۲) کنز العمّال ۱۳: ۱۶۷/ ۳۶۵۰۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۷۷

البخاری:

«عن أنس بن مالک قال: اتی عبیداللَّه بن زیاد برأس الحسین علیه السلام، فجعل فی طست، فجعل ینکت وقال فی حسنه شیئاً، فقال أنس: کان أشبههم برسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم، وکان مخضوباً بالوسمهٔ» «۱».

فقال العینی فی (عمدهٔ القاری):

«قال سبط ابن الجوزی: أما کان لرسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم علی أنس من الحقوق أن ینکر علی ابن زیاد فعله ویقبّح له ما وقع منه، من قرع ثنایا الحسین بالقضیب، کما فعل زید بن أرقم» «۲».

طعن أبی حنیفهٔ فیه ... ص: ۱۷۷

وأنس بن مالک کان مطعوناً عند إمامهم الأعظم أبی حنیفهٔ، ذکر ذلک الزندویستی الحنفی- ومن أکابر علماء القوم، وصفه الکفوی فی (کتائبه) بأنّه «کان إماماً فقیهاً ورعاً» «۳» وترجم له عبدالقادر فی (طبقاته) «۴» - حیث قال:

«روی عن أبی حنیفهٔ رضی اللَّه عنه أنّه سئل فقیل له: إذا قلت قولًا، وکان کتاب اللَّه تعالی یخالف قولک؟ قال: أترک قولی بکتاب اللَّه تعالی، فقیل:

إذا کان خبر الرسول یخالف قولک؟ قال: أترک قولی بخبر الرسول، فقیل: إذا کان قول الصحابهٔ یخالف قولک؟ فقال: أترک قولی بقول الصحابی، فقیل له:

إذا کان قول التابعین یخالف قولک؟ قال: إذا کان التابعی رجلًا فأنا رجل.

---

(۱) صحیح البخاری ۵: ۳۲- ۳۳ کتاب المناقب- باب مناقب الحسن والحسین رضی اللَّه عنهما.

(۲) عمدهٔ القاری فی شرح صحیح البخاری ۱۶: ۲۴۱. وفیه: لکن الفحل، بدل: کما فعل.

(۳) کتائب أعلام الأخیار من فقهاء مذهب النعمان المختار- مخطوط.

(۴) وذکره صاحب هدیّهٔ العارفین ۱: ۳۰۷ وأرّخ وفاته بحدود سنهٔ ۴۰۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۷۸

ثمّ قال: أترک قولی بجمیع قول الصحابهٔ إلّاثلاثهٔ منهم: أبو هریرهٔ وأنس ابن مالک وسمرهٔ بن جندب. قال الفقیه أبو جعفر الهندوانی رحمه اللَّه:

إنّما لم یترک قوله بقول هؤلاء الثلاثهٔ لأنّهم مطعونون» «۱».

وقد روی محمّد بن سلیمان الکفوی فی (کتائب الأعلام) کلام أبی حنیفهٔ حیث قال- بعد نقل کلام الصدر الشهید فی بیان وجه ترک أبی حنیفهٔ أنس بن مالک وأباهریرهٔ وعدم تقلیدهما- وأمّا سمرهٔ فما وجدت فی نسختی ثمّ ظفرت فی روضهٔ الزندویستی فی الباب السابع والتسعین فی فضل الصحابهٔ قال فیه:

وتقلید الصحابهٔ یجوز أم لا؟ قال علماؤنا: فی ظاهر الاصول یجوز، وأقاویل جمیع الصحابهٔ حجّهٔ نعمل بها، حتّی روی عن أبی حنیفهٔ أنّه سئل فقیل له: إذا قلت قولًا وکتاب اللَّه یخالف قولک؟ قال: أترک قولی بکتاب اللَّه وقول الرسول صلّی اللَّه علیه وسلّم. فقیل: إذا کان قول الصّحابهٔ یخالف قولک؟ قال: أترک قولی بقول الصحابهٔ. فقیل: إذا کان قول التابعین یخالف قولک؟ قال: هم رجال ونحن رجال.

ثمّ قال أبو حنیفهٔ رحمه اللَّه: أترک قولی بقول الصحابهٔ، إلّابقول ثلاثهٔ منهم: أبو هریرهٔ وأنس بن مالک وسمرهٔ بن جندب.

قال الفقيه أبو جعفر الهندواني: وإنّما لم يترك قوله بقول هؤلاء الثلاثة، لأنّهم مطعونون» «۲».

وأيضاً: قال الكفوي في (كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب نعمان المختار):

---

(۱) روضة العلماء، ذكره له صاحب كشف الظنون ۱: ۹۲۸.

(۲) كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۷۹

«قال الصدر الشهيد أيضاً: عن أبي حنيفة روايتان:

الأوّل: أنّه قال اقلّد من كان من القضاة المفتين من الصحابة، لقوله:

إقتدوا باللذين من بعدي أبي‌بكر وعمر، وقد اجتمع في حقّهما القضاء والفتوى، فمن كان بمثابتهما مثل: عثمان وعلي والعبادلة الثلاثة وزيد بن ثابت ومعاذ بن جبل وغيرهم ممّن كان في معناهم، فاقلّدهم ولا أستجيز خلافهم برأيي، وخرج عن هذا جماعة منهم: أبو أمامة وسهل بن سعد الساعدي وأبو حميد الساعدي والبراء ابن عازب وغيرهم.

والثاني: قال: اقلّد جميع الصحابة، ولا أستجيز خلافهم برأيي إلّاثلاثة نفر: أنس بن مالك وأبو هريرة وسمرة بن جندب.

فقيل له في ذلك.

فقال: أمّا أنس فقد بلغني أنّه اختلط عقله في آخر عمره، وكان يستفتي من علقمة، وأنا لا اقلّد علقمة، فكيف اقلّد من يستفتي من علقمة؟» «۱».

كان يلبس الحرير ... ص: ۱۷۹

ومنها: إنّه كان يلبس الحرير كما في (الطبقات):

«عن عبدالسلام بن شداد قال: رأيت على أنس عمامة حرير وجبّة خزّ ومطرف خز.

فقالوا: مالك تنهانا عن الحرير وتلبسه أنت؟

فقال: إنّ امراءنا يكسوناها، فنحبّ أنْ يروه علينا» «۲».

هذا، وقد قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله كما في (صحيح البخاري):

---

(۱) كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار- مخطوط.

(۲) الطبقات الكبرى ۷: ۲۳- ۲۴، وفي النسخة «الخز» بدل «الحرير».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۸۰

«عن أبي ذبيان خليفة بن كعب قال: سمعت ابن الزبير يقول: سمعت عمر يقول: قال النبي صلّى اللَّه عليه وسلّم: من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة» «۱».

وعن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم: «قال: إنّما يلبس الحرير في الدنيا من لا خلاق له في الآخرة» «۲».

تقصيره الصّلاة وتركه الصّيام مدّة سنتين ... ص: ۱۸۰

ومنها: أنّه لمّا ولي سابور من قبل الحجّاج، بقي مدّة سنتين يقصّر الصلاة، ولا يصوم شهر رمضان، معتذراً بأنّه لا يدري مدّة بقائه هناك، ومتى يعزل؟

روی ذلک أبو هلال العسکری فی کتاب (الأوائل) الذی ترجم له العلماء وأثنوا علیه واعتمدوا علی إخباراته ... قال السیوطی فی (بغیة الوعاة):

«الحسن بن عبداللَّه بن سهل ... کان موصوفاً بالعلم والفقه، والغالب علیه الأدب والشعر، وکان یتبرّز احترازاً من الطمع والدناءة. روی عنه أبو سعد السمّان وغیره ... له من التصانیف: کتاب صناعتی النظم والنثر، مفید جداً، والتلخیص فی اللغة، جمهرة الأمثال، شرح الحماسة، من احتکم من الخلفاء إلی القضاة، لحن الخاصة، الأوائل ... قال یاقوت: لم یبلغنی شیء فی وفاته، إلّا أنّه فرغ من إملاء الأوائل یوم الأربعاء لعشر خلت من شعبان سنة ۳۹۵» «۳».

---

(۱) صحیح البخاری ۷: ۱۹۴ کتاب اللباس- باب لبس الحریر ...

(۲) صحیح البخاری ۷: ۱۹۴ کتاب اللباس- باب لبس الحریر ...

(۳) بغیة الوعاة فی طبقات اللغویّین والنحاة ۱: ۵۰۶/ ۱۰۴۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۸۱

أبو هریرة ... ص: ۱۸۱

اشارة

وأمّا أبو هریرة، فقوادحه ومطاعنه الشنیعة کثیرة، فمنها:

موالاته عدوّ علی ... ص: ۱۸۱

إنّه کان من المنحرفین عن أمیرالمؤمنین، ومن المؤیّدین لمعاویة رئیس الفئة الباغیة، حتّی لقد ذکّره الأصبغ بن نباتة بذلک، فلم یقل إلّا: إنّا للَّهوإنّا إلیه راجعون، فقد روی سبط ابن الجوزی فی (تذکرته) أنّه:

«قال أصبغ: فقلت له: یا معاویة، لا تعتل بقتلة عثمان، فإنّک لا تطلب إلّا الملک والسلطان، ولو أردت نصرته ج حیّاً ج لفعلت، ولکنّک تربّصت به وتقاعدت عنه لتجعل ذلک سبباً إلی الدنیا، فغضب، فأردت أن أزیده فقلت:

یا أبا هریرة، أنت صاحب رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم، اقسم علیک باللَّه الذی لا إله إلّاهو وبحقّ رسوله، هل سمعت رسول اللَّه یقول یوم غدیر خم فی حقّ أمیرالمؤمنین: من کنت مولاه فعلیٌّ مولاه؟

فقال: إیواللَّه لقد سمعته یقول ذلک.

قال: فقلت: فإذن أنت یا أباهریرة والیت عدوّه وعادیت ولیّه.

فتنفّس أبو هریرة وقال: إنّا للَّهوإنّا إلیه راجعون.

فتغیّر وجه معاویة وقال: یا هذا! کفّ عن کلامک، فلا تستطیع أن تخدع أهل الشام عن الطلب بدم عثمان، فإنّه قتل مظلوماً» «... ۱».

---

(۱) تذکرة الخواص من الامّة: ۸۳- ۸۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۸۲

لعب القمار والشطرنج ... ص: ۱۸۲

وذكروا أنّه كان يلعب بالشطرنج، وكان يقامر ... ففى (حياة الحيوان)- فى كلام له عن الشطرنج-:

«وروى الصعلوكى تجويزه عن عمر بن الخطّاب وأبى‌هريرة ... والمروى عن أبى هريرة من اللعب به مشهور فى كتب الفقه» «۱».

وقال ابن الأثير:

«وفى حديث بعضهم قال: رأيت أبا هريرة يلعب السدر. السدر لعبة يقامر بها، وتكسر سينها وتضم، وهى فارسية معربة ج عن «سه در» ج، يعنى ثلاثة أبواب» «۲».

وفى (مجمع البحار): «وحديث: رأيت أبا هريرة يلعب السّدر» «... ۳».

وقد نصّ علماء القوم على حرمة اللعب بالشطرنج، ونسب ابن تيميّة القول بالحرمة إلى جمهور العلماء، قال:

«مذهب جمهور العلماء أنّ الشطرنج حرام، وقد ثبت عن على بن أبى‌طالب مرّ بقومٍ يلعبون الشطرنج فقال: ما هذه التماثيل التى أنتم لها عاكفون، وكذلك النهى عنها معروف عن أبى موسى وابن عبّاس وابن عمر وغيرهم من الصحابة. وتنازعوا فى أنّ أيّهما أشدّ تحريماً: الشطرنج أو النرد؟

فقال مالك: الشطرنج أشدّ من النرد، وهذا منقول عن ابن عمر. وهذا لأنّها

---

(۱) حياة الحيوان «العقرب» ۲: ۶۲.

(۲) النهاية فى غريب الحديث ۲: ۳۵۴ «سدر».

(۳) مجمع البحار «سدر».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۸۳

تشغل القلب بالفكر الذى يصدّ عن ذكر اللَّه وعن الصلاة أكثر من النرد. وقال أبو حنيفة وأحمد: النرد أشد» «۱».

أبو هريرة فى نظر الصحابة ... ص: ۱۸۳

وقد كان أبو هريرة متّهماً بالكذب والإختلاق على رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم عند الصحابة، وعلى رأسهم أميرالمؤمنين عليه السلام، وكان عمر وعثمان وعائشة أيضاً من الطاعنين عليه، قال ابن قتيبة- فى بحثٍ له مع بعضهم:

«فأمّا طعنه على أبى هريرة بتكذيب عمر وعثمان وعلى وعائشة له، فإنّ أباهريرة صحب رسول اللَّه نحواً من ثلاث سنينٍ، وأكثر الرواية عنه، وعمَّر بعده نحواً من خمسين سنة، وكانت وفاته سنة تسع وخمسين ... فلمّا أتى من الرواية عنه صلّى اللَّه عليه وسلّم بما لم يأتِ بمثله من صحبه من أجلّة أصحابه والسابقين الأوّلين إليه، اتّهموه وأنكروا عليه وقالوا: كيف سمعت هذا وحدك؟

ومن سمعه معك؟ وكانت عائشة أشدّهم إنكاراً عليه لتطاول الأيّام بها وبه، وكان عمر أيضاً شديداً على من أكثر الرواية» «۲».

والمؤيّدات لما أفاده ابن قتيبة فى كتب القوم كثيرة، ومن ذلك: قول الشمس الخلخالى بشرح الحديث عن أبى هريرة:

«قوله: إنّكم تقولون. الخطاب للصحابة، أكثر أبو هريرة عن النبى. أى:

أكثر الرواية عنه عليه السلام، واللَّه الموعد: أى: لقاء اللَّه موعدنا يعنى مرجعنا.

---

(۱) منهاج السنّة ۳: ۴۳۷- ۴۳۸.

(۲) تأويل مختلف الحديث: ۴۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۸۴

يعنى به يوم القيامة، فيظهر عنده صدق الصادق وكذب الكاذب لا محالة، لأنّ الأسرار تنكشف هنالك» «۱».

فالقائلون والمتكلّمون فی إکثار أبی هریرة هم «الصحابة» وقد کانوا یتّهمونه بالکذب، وفی یوم القیامة یظهر الصادق والکاذب!

وقول القاری فی (المرقاة) بشرحه کذلک:

«وعنه- أی عن أبی هریرة- قال: إنّکم، أی معشر التابعین، وقیل:

الخطاب مع الصحابة المتأخرین، تقولون: أکثر أبو هریرة، أی الروایة عن النبی صلّی اللّه علیه وسلّم، واللّه الموعد، أی موعدنا، فیظهر عنده صدق الصادق وکذب الکاذب، لأنّ الأسرار تنکشف هنالک. وقال الطّیبی: أی: لقاء اللّه الموعد، أی موعدنا یوم القیامة، فهو یحاسبنی علی ما أزید أو أنقص، لاسیما علی رسول اللّه، وقد قال: من کذب علیَّ متعمّداً فلیتبوّء مقعده من النّار» «۲».

والحاصل: إنّ الصّحابة والتابعین کانوا یکذّبون أباهریرة، ولا یصدّقونه فی روایته، ولا یعتمدون علیه ولا یأخذون بها، کما سیأتی عن عائشة.

وفی (الجمع بین الصحیحین) عن أبی رزین قال:

«خرج إلینا أبو هریرة، فضرب بیده علی جبهته فقال: ألا، إنّکم تحدّثون أنّی أکذب علی رسول اللّه» «... ۳».

وفی هذا دلیل واضح علی أنّه کان فی نظر القوم مفتریاً علی رسول اللّه...

---

(۱) المفاتیح فی شرح المصابیح- مخطوط.

(۲) المرقاة فی شرح المشکاة ۵: ۴۵۸.

(۳) الجمع بین الصحیحین ۳: ۱۲۳/ ۲۳۳۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۸۵

وأمّا ما أشار إلیه ابن قتیبة من ردود عائشة علیه، وأنّه قد طال ذلک بینهما، فإنّ موارد ردّها علیه کثیرة، یجدها المتتبع فی کتب القوم.

تکذیب عائشة أباهریرة ... ص: ۱۸۵

من ذلک: حدیثه عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه وآله وسلّم: «قال: من لم یوتر فلا صلاة له، فبلغ ذلک عائشة فقالت: ج و ج من سمع هذا من أبی القاسم؟ ج واللّه ج ما بعد العهد وما نسیت» «...، ۱».

ومن ذلک: حدیثه فی شرّ الثلاثة:

«ولمّا سمعت أباهریرة یروی أنّ ولد الزنا شرّ الثلاثة قالت: کیف یصحّ هذا؟ وقد قال اللّه تعالی: «ولا تزر وازرة وزر اخری» «۲».

«وروی أنّ عائشة قالت لابن اختها: ألا تعجب من کثرة روایة هذا الرجل، ورسول اللّه حدّث بأحادیث لو عدّها عادٌّ لأحصاها» «۳».

وهذا الحدیث أبطله ابن عمر أیضاً، والغالب علی الظنّ أنّهم یریدون بذلک الحمایة عن أسلافهم وأکابرهم ... فلا تغفل!! ففی (کنز العمّال):

«عن میمون بن مهران: إنّه شهد ابن عمر صلّی علی ولد الزنا، فقیل له:

إنّ أبا هریرة لم یصلّ علیه وقال: هو شرّ الثلاثة، فقال ابن عمر: هو خیر الثلاثة» «۴».

ومن ذلک: حدیثه إذا استیقظ أحدکم من نومه فلا یغمسنّ یده فی

---

(۱) المعجم الأوسط ۴: ۳۹۳/ ۴۰۱۲.

(۲) سورة الانعام ۶: ۱۲۴.

(۳) الاصول لشمس الأئمّة السرخسی ۱: ۳۴۰- ۳۴۱.

(۴) كنز العمّال ۵: ۴۶۱/ ۱۳۶۱۷ و ۱۱: ۸۵/ ۳۰۷۱۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۸۶

الإناء، فقد أبطلته عائشة ووافقها ابن عبّاس «۱».

ومن ذلك: حديثه في المشي في خفٍّ واحد، فقد روى ابن أبي شيبة، عن ابن عيينة، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه: «إنّ عائشة كانت تمشي في خفٍّ واحدٍ وتقول: لُاخيفنَّ أبا هريرة» «۲».

فإنّ هذا تكذيب منها لأبي هريرة، ولا معنى له سوى ذلك، لأنّه قد ادّعى سماع النهي عن المشي في خفٍّ واحدٍ عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله، فقد جاء في (الجمع بين الصحيحين):

«عن أبي هريرة: إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: لا يمشي أحدكم في نعلٍ واحدٍ، لينعلهما أو ليخلعهما جميعاً. وفي رواية القعنبي:

ليحفهما جميعاً أو لينعلهما جميعاً.

وأخرجه مسلم من حديث الأعمش عن أبي رزين قال: خرج إلينا أبو هريرة، فضرب بيده إلى جبهته فقال: ألا إنّكم تحدّثون أنّي أكذب على رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم لتهتدوا وأضل، ألا وإنّي أشهد لسمعت رسول اللَّه يقول: إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمشي في الاخرى حتّى يصلحها» «۳».

فهو يؤكّد على أنّه قد سمع من رسول اللَّه ذلك ... وقد كذّبته عائشة، لأنّ من قال سمعته يقول كذا وكذا لا يتطرَّق إليه إلّاالتكذيب، وهذا ما نصّ عليه ابن القيّم حيث قال: «ومعلوم قطعاً، أنّ تطرّق التكذيب إلى من قال سمعته يقول كذا وكذا أو أنّه لم يسمعه، فإنّ هذا لا يتطرّق إليه إلّاالتكذيب، بخلاف

---

(۱) شرح العضدي على مختصر ابن الحاجب ۱: ۱۸۴.

(۲) المصنّف لابن أبي شيبة ۸: ۲۲۹/ ۴۹۸۲ الباب ۸۴۶.

(۳) الجمع بين الصحيحين ۳: ۱۲۳/ ۲۳۳۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۸۷

خبر من أخبر عمّا ظنّه من فعله وكان واهماً، فإنّه لا ينسب إلى الكذب. وقد نزّه اللَّه عليّاً وأنساً والبراء وحفصة عن أن يقولوا سمعناه يقول كذا ولم يسمعوه» «۱».

ولتكنْ هذه الإفادة من ابن القيّم منك على ذكر، فإنّها تفيد فائدةً عظيمةً في مواقع شتّى، ثبت فيها ردّ بعض الصحابة على بعض فيما رووه من الأحاديث، وادّعوا سماعه من النبي صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم.

ومن ذلك: حديثه: الشؤم في ثلاثة ... إذ كذّبته عائشة وغضبت على أبي‌هريرة بشدّة، قال أبو زرعة ولي الدين العراقي في (شرح الأحكام):

«الثالثة: اختلف النّاس في هذا الحديث على أقوال، أحدها: إنكاره، وإنّه عليه الصّلاة والسّلام إنّما حكاه عن معتقد أهل الجاهليّة. رواه ابن عبدالبر في التمهيد عن عائشة رضي اللَّه عنها، أنّها أخبرت أنّ أباهريرة رضي اللَّه عنه يحدّث بذلك عن النبي صلّى اللَّه عليه وسلّم، فطارت شقّة منها في السماء وشقّه في الأرض، ثمّ قالت: كذب والذي أنزل الفرقان على أبي القاسم، من حدّث عنه بهذا؟ ولكن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم كان يقول: كان أهل الجاهليّة يقولون: الطيرة في المرأة والدّار والدّابّة، ثمّ قرأت عائشة: «ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلّافي كتاب من قبل أن نبرأها إنّ ذلك على اللَّه يسير»».

فانظروا معاشر المتسنّنين- صانكم اللَّه من التعصّب المهين- إلى امّكم الصدّيقة، التي ترون أنّ خاتم النبيّين صلوات اللَّه وسلامه عليه

وآله أجمعين،

(۱) زاد المعاد فى هدى خير العباد ۱: ۱۸۵ ما جاء عنه فى الحج والعمرة، فصلٌ فى أعذار الذين وهموا فى صفة حجّته.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۸۸

قد أمر صحابته- فضلًا عن غيرهم- بأن يأخذوا عنها شطر الدين، وتزعمون أنّ الفاسق عنها والمعرض بها والطاعن عليها من الهالكين المعاندين والخاسرين الجاحدين، كيف ألقت جلباب الإستتار والخفاء عن انهماك أبى هريرة فى الكذب والإفتراء، حيث أبانت أنّه قد افترى على رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم حديث أهل الجاهليّة الفجار، وعزى إليه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ما هو من مقولات الكفّار وترّهات الأشرار، وصرّحت رافعة عقيرتها بأنّه كذب، وهل بعد ذلك التصريح الصريح مجال لريبة مرتاب، أو فسحة لتأويل معاند كذّاب؟ لا، بل لو طاروا إلى السماء وغاروا فى الغبراء، وقاموا وقعدوا، وتفيّروا وتربّدوا، لما وجدوا حيلة، ولما ألفوا إلى الخلاص وسيلة، وما زادهم التعمّق والتفكّر إلّاانزعاجاً، وما أورثهم الجدّ والجهد فى التبرئة إلّااختلاجاً.

وهذا الحديث رواه ابن قتيبة أيضاً، قال:

«حدّثنى محمّد بن يحيى القطيعى قال: حدّثنا عبدالأعلى، عن سعيد، عن قتادة، عن أبى حسّان الأعرج: إنّ رجلين دخلا على عائشة رضى اللَّه عنها فقالا: إنّ أباهريرة يحدّث عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم أنّه قال: إنّما الطيرة فى المرأة والدابّة والدار، فطارت شققاً ثمّ قالت: كذب والذى أنزل القرآن على أبى القاسم، من حدّث بهذا عن رسول اللَّه؟ إنّما قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: كان أهل الجاهليّة يقولون: إنّ الطيرة فى الدابّة والمرأة والدار، ثمّ قرأت «ما أصاب من مصيبة فى الأرض ولا فى أنفسكم إلّافى كتاب من قبل أن نبرأها» «۱».

(۱) تأويل مختلف الحديث: ۹۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۸۹

تحريف معنى الحديث ... ص: ۱۸۹

ومنهم من تأوّل هذا الحديث تأويلًا عجيباً، وحرّفه تحريفاً معنويّاً، إذ حمل «الكذب» على «الغلط»، فقد قال أبو زرعة بعد العبارة السابقة: (قال ابن عبدالبر: و «كذب» فى كلامها بمعنى «غلط») وهو مردود بوجوه:

الأوّل: إنّه لم يأت له بشاهدٍ من الكتاب والسنّة، وكلمات الفصحاء، وأئمّة اللغة الثقات.

والثانى: إنّه خلاف المتبادر من لفظ «الكذب»، فلو ثبت استعماله بمعنى «الغلط» فهو مجاز.

والثالث: إنّه خلاف السّياق، لأنّ «الغلط» من المجتهد مأجور عليه، فضلًا عن أن يستوجب الغضب والسّخط، لكنّ عائشة لمّا سمعت هذا عن أبى هريرة طارت شقّة منها فى السماء وشقّة فى الأرض، وهذا لا يتناسب مع «الخطأ» و «الغلط» الذى لم يخلُ منه عائشة أيضاً.

وفى (فتح البارى):

«روى أحمد وابن خزيمة والحاكم من طريق قتادة عن أبى حسان: إنّ رجلين من بنى عامر دخلا على عائشة فقالا: إنّ أباهريرة قال: إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: الطيرة فى الفرس والمرأة والدار. فغضبت غضباً شديداً وقالت: ما قاله، وإنّما قال: إنّ أهل الجاهليّة كانوا يتطيّرون من ذلك» «۱».

(۱) فتح البارى بشرح صحيح البخارى ۶: ۴۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۹۰

تكذيب عمر أباهريرة ... ص: ۱۹۰

وعمر بن الخطّاب أيضاً ممّن كذّب أباهريرة، بل أوعده وهدّده، قال السرخسی فی كتاب (الاصول):

«ولمّا بلغ عمر أنّ أباهريرة يروی ما لا يعرف قال: لتكفّنّ عن هذا أو لألحقنّك بجبال دوس» «۱».

وفی (كنز العمّال):

«عن السائب بن يزيد قال: سمعت عمر بن الخطّاب يقول لأبی هريرة:

لتتركنّ الحديث عن رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وسلّم أو لألحقنّك بأرض دوس. وقال لكعب: لتتركنّ الحديث أو لألحقنّك بأرض القردة. كر» «۲».

فلولم يكن أبو هريرة يستحقُّ هذا التهديد والتحقير لكان عمر ظالماً جائراً، ولو كان أبو هريرة صادقاً فی إخباراته ورواياته عن رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وآله، لكان عمر مانعاً من إشاعة أقوال النبی وإرشاداته وأحكام الشّريعة وآدابها ... وهذا ما لا تحتمله نفوس القوم.

عزله عن البحرين وهتكه ... ص: ۱۹۰

وأيضاً، فقد عزله عن البحرين، ونسبه إلی السرقة، وهتك ناموسه وفضحه علی رؤوس الأشهاد ... قال الزمخشری فی (الفائق):

«أبوهريرة: استعمله عمر علی البحرين، فلمّا قدم عليه قال له: يا عدوّ

---

(۱) الاصول للسرخسی ۱: ۳۴۱.

(۲) كنز العمّال ۱۰: ۲۹۱/ ۲۹۴۷۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۹۱

اللَّه وعدوّ رسوله، سرقت من مال اللَّه؟! فقال: لست بعدوّ اللَّه ولا عدوّ رسوله، ولكنّی عدوّ من عاداهما، وما سرقت ولكنّها سهام اجتمعت ونتاج خيل. فأخذ منه عشرة آلاف درهم، فألقاها فی بيت المال، ثمّ دعاه إلی العمل فأبی فقال عمر: فإنّ يوسف قد سأل العمل، فقال: إنّ يوسف منّی بریء وأنا منه براء، وأخاف ثلاثاً واثنتين. قال: أفلا تقول خمساً؟ قال: أخاف أنْ أقول بغير حكم، وأقضی بغير علم، وأخاف أنْ يضرب ظهری، ويشتم عرضی، وأن يؤخذ مالی» «۱».

فكان أبو هريرة- فی رأی عمر- يستحقّ العزل والإهانة والهتك ومصادرة الأموال، حتّی خاطبه ب «عدوّ اللَّه وعدوّ رسوله»، ومن كان هذا حاله فی نظر خليفتهم، كيف يكون أهلًا لأنْ يؤخذ منه معالم الدين من التفسير وغيره؟

أبو هريرة عند أبی حنيفة ... ص: ۱۹۱

وكان أبو هريرة مطعوناً عند أبی حنيفة أيضاً، كما جاء فی (روضة العلماء) فی بيان وجه ترك أبی حنيفة روايات أبی هريرة وسمرة وأنس، حيث قال نقلًا عن أبی جعفر الهندوانی:

«أمّا أبو هريرة، فإنّه روی عن رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وسلّم أنّه قال:

من أصبح جنباً فلا صوم له، قالت عائشة رضی اللَّه عنها: أخطأ أبو هريرة، لأنّ النبی صلّی اللَّه عليه وسلّم كان يصبح جنباً من غير احتلام، ثمّ يتمّ صومه وذلك فی رمضان، قال أبو هريرة: هی أعلم، كنت سمعته من الفضل بن

---

(۱) الفائق فی غریب الحدیث ۱: ۱۰۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۹۲

عبّاس، والفضل کان یومئذٍ میّتاً، فقد أحال خبره إلی المیّت، فصار مطعوناً» «۱».

وأورده الکفوی فی (کتائب الأعلام) کذلک...

وفیه- نقلًا عن الصدر الشهید- فی وجه عدم تقلید أبی حنیفهٔ أباهریرهٔ:

«وأمّا أبو هریرهٔ، کان یروی کلّ ما بلغه وسمع، من غیر تأمّل فی المعنی» «۲».

أبو هریرهٔ عند عیسی بن أبان ... ص: ۱۹۲

وفی (روضهٔ العلماء) أیضاً:

«وقال عیسی بن أبان: اقلّد أقاویل جمیع الصحابهٔ إلّاثلاثهٔ منهم: أبو هریرهٔ ووابصهٔ بن معبد وأبو سنابل بن بعل» «۳».

فلماذا یخالف حنفیّهٔ الیوم إمامهم فی آرائه وفتاواه «۴»؟ مع أنّ المستفاد من الکتب اتّباع السابقین منهم له فی الطعن فی أبی هریرهٔ، ففی (المحلّی) فی مسألهٔ الخیار:

«وأمّا احتجاج أبی حنیفهٔ بحدیث المصراهٔ، فطامّهٔ من طوام الدهر، وهو أوّل مخالف له وزارٍ علیه وطاعن فیه، ومخالف کلّ ما فیه، فمرّهً یجعله ذو التورّع منهم منسوخاً بتحریم الربا، وکذبوا فی ذلک، ما للربا هاهنا مدخل، ومرّهً یجعلونه کذباً ویعرّضون بأبی هریرهٔ، واللَّه تعالی یخزیهم ج یجزیهم ج بذلک فی الدنیا والاخری، وهم أهل الکذب لا الفاضل البرّ أبو هریرهٔ رضی اللَّه

---

(۱) روضهٔ العلماء- مخطوط.

(۲) کتائب أعلام الأخیار- مخطوط.

(۳) روضهٔ العلماء- مخطوط.

(۴) وهو: فقیه العراق، تلمیذ محمد بن الحسن، وقاضی البصرهٔ، توفی سنهٔ ۲۲۱ کذا فی سیر أعلام‌النبلاء ۱۰: ۴۴۰، وتوجد ترجمته فی تاریخ بغداد ۱۱: ۱۵۷ والجواهر المضیّهٔ فی طبقات الحنفیّهٔ ۱: ۴۰۱ وغیرهما.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۹۳

عنه وعن جمیع الصحابهٔ، وکبّ الطاعن علی أحدٍ منهم لوجهه ومنخریه» «۱».

فإنّ ظاهر هذا الکلام متابعهٔ الحنفیّهٔ لإمامهم فی رأیه حول أبی هریرهٔ، حتّی دعا علیهم ابن حزم وتکلّم فیهم...

ویستفاد ذلک أیضاً من کلام الفخر الرازی فی رسالته فی (مناقب الشافعی) إذ قال:

«وأمّا أصحاب الرأی، فإنّ أمرهم فی باب الخبر والقیاس عجیب، فتارهً یرجّحون القیاس علی الخبر، وتارهً بالعکس. أمّا الأوّل فهو إنّ مذهبنا أنّ التصریهٔ سبب مثبت للردّ، وعندهم لیس کذلک. ودلیلنا: ما اخرج فی الصحیحین عن أبی هریرهٔ...

واعلم أنّ الخصوم لمّا لم یجدوا لهذا الخبر تأویلًا البتّهٔ- بسبب أنّه مفسّر فی محلّ الخلاف- اضطرّوا إلی أن یطعنوا فی أبی هریرهٔ وقالوا: إنّه کان متساهلًا فی الروایهٔ، وما کان فقیهاً»....

فإنّ المراد من أصحاب الرأی هم الحنفیّهٔ کما هو واضح.

ویستفاد أیضاً من کلام ابن حجر فی (فتح الباری):

«قال الحنابلهٔ: واعتذر الحنفیّهٔ عن الأخذ بحدیث المصراهٔ بأعذار شتّی، فمنهم من طعن فی الحدیث، لکونه من روایهٔ أبی هریرهٔ، ولم یکن کابن مسعود وغیره من فقهاء الصّحابهٔ، فلا یؤخذ بما رواه مخالفاً للقیاس الجلی، وهو کلام آذی قائله به نفسه، وفی حکایته غنیً

عن تكلّف الردّ عليه ... وقال ابن السمعانى فى الإصطلام: التعرّض إلى جانب الصحابة علامة على خذلان

---

(۱) المحلّى فى الفقه ۸: ۳۷۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۹۴

فاعله، بل هو بدعة وضلالة» «... ۱».

أبو هريرة عند محمّد بن الحسن ... ص: ۱۹۴

وأبو هريرة مطعون عند محمّد بن الحسن الشيبانى أيضاً، قال ابن حزم فى (المحلّى) فى مسألة أحقّيّة البائع بالمتاع إذا أفلس:
«روينا من طريق أبى عبيد أنّه ناظر فى هذه المسألة محمّد بن الحسن، فلم يجد عنده أكثر من أنْ قال: هذا من حديث أبى هريرة.
قال أبو على: نعم، هو- واللَّه- من حديث أبى هريرة البرّ الصّادق، لا من حديث مثل محمّد بن الحسن الذى قيل لعبداللَّه بن المبارک:
من أفقه أبو يوسف أو محمّد بن الحسن؟ فقال: قل: أيّهما أكذب» «۲».

---

(۱) فتح البارى ۴: ۲۹۰ كتاب البيوع.

(۲) المحلّى فى الفقه ۸: ۱۷۸- ۱۷۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۹۵

عبداللَّه بن عمر ... ص: ۱۹۵

اشارة

وأمّا عبداللَّه بن عمر، فإنّ من يقرأ سيرته يشهد بكونه من المنحرفين عن أميرالمؤمنين وأهل البيت الطّاهرين عليهم السلام وله مساوئ غير ذلک.

إباؤه عن البيعة لأميرالمؤمنين ... ص: ۱۹۵

فأوّل ما يجده هو امتناعه عن البيعة لأميرالمؤمنين عليه السلام بعد مقتل عثمان بن عفّان، وقد بايعه جمهور المسلمين إلّامن شذّ، وقد جاء فى الأخبار أنّ بعضهم قد ندم بعد ذلک، ولات حين مندم! ومن هؤلاء عبداللَّه بن عمر...
فإنّه روى ابن عبدالبر وابن الأثير وغيرهما بترجمته بأسانيدهم، عن حبيب بن أبى ثابت وعن غيره قال: «قال ابن عمر حين حضره الموت: ما أجد فى نفسى من الدنيا إلّاأنّى لم اقاتل الفئة الباغية مع على» «۱».
وقد نصّ ابن حجر فى (فتح البارى) على إباء ابن عمر عن البيعة مع الإمام عليه السلام، وستسمع عبارته.
وقال سبط ابن الجوزى فى (تذكرة خواصّ الامّة):
«قال ابن جرير: وممّن امتنع من بيعته: حسان بن ثابت، وأبو سعيد الخدرى، والنعمان بن بشير، ورافع بن خديج، فى آخرين. وفى زيد بن ثابت ومحمّد بن مسلمة خلاف. وقال غير ابن جرير: لم يبايعه قدامة بن مظعون

---

(۱) الإستيعاب ۳: ۹۵۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۹۶

وعبداللَّه بن سلام والمغيرة بن شعبة وعبداللَّه بن عمر وسعد وصهيب وزيد بن ثابت واسامة بن زيد وكعب بن مالك. وهرب قوم إلى الشام وهؤلاء يسمّون العثمانيّة» «۱».

بيعته ليزيد بن معاوية ... ص: ۱۹۶

لكن ابن‌عمر بايع يزيد بن معاوية، كما فى كتابى (البخارى) و (مسلم) «۲» وغيرهما من مصادر الحديث والتاريخ ... بل لقد دافع عن ذلك وحمل أهله وولده والناس على البيعة ... وإذا ثبت أنّه قد بايع ليزيد، فقد ثبت كفره بلا ريب، لأنّ الرضا بإمام باطل كفر، كما نصّ عليه أئمّة القوم ... قال أبو شكور محمّد بن عبدالسعيد الكشفى الحنفى فى (التمهيد فى بيان التوحيد):

«ثمّ كلّ سؤال من جهة الخصم يكون مردوداً، لموافقة على لأبى بكر، لأنّه وإنْ لم يبايعه فسكت ولم يخالفه، وقد بيّنّا أنّه بايعه بدليل ما ذكرنا، ولو لم يصحّ خلافة أبى بكر لا يكون إماماً حقّاً، لكان لا يجوز السكوت به والإغماض عنه، لأنّ من رضى بإمام باطلٍ فإنّه يكفر».

هذا، وقد دافع بعض علماء الهند عن ابن عمر، بحمل بيعته ليزيد على التقيّة والإضطرار، لكنّهم غفلوا عمّا شنّع به أكابر طائفتهم على أهل الحق للقول بالتقيّة والعمل بها ... لاسيّما فى مقابلة القول بأنّ بيعة أميرالمؤمنين وأصحابه مع المشايخ كانت عن تقيّةٍ واضطرار، فكيف يصحّ مع هذا حمل

---

(۱) تذكرة خواص الامّة: ۶۱.

(۲) صحيح البخارى ۹: ۷۲ كتاب الفتن- باب إذا قال عند قوم شيئاً ثمّ خرج فقال بخلافه، صحيح‌مسلم ۳: ۱۴۷۸/ ۱۸۵۱ كتاب الإمارة الباب ۱۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۱۹۷

بيعة ابن عمر مع يزيد على التقيّة؟

وممّا يشهد بعدم كون بيعة عبداللَّه بن عمر هذه عن تقيةٍ: تعجّب الزهرى من ذلك، فيما رواه عنه سبط ابن الجوزى حيث قال: «قال الزهرى:

والعجب أنّ عبداللَّه بن عمر وسعد بن أبى وقّاص لم يبايعا عليّاً، وبايعا يزيد ابن معاوية» «۱».

ومن هنا، نجد أنّ بعض علماء الهند لمّا رأى ركاكة هذا العذر، التجأ إلى إنكار البيعة من أصلها ... لكنّ بيعته له من الامور الثابتة غير القابلة للنفى والإنكار ... كما أنّ موقفه من أهل المدينة وخلعهم يزيد بن معاوية مشهور ثابت:

قال ابن الملقّن فى (شرح البخارى):

«بابٌ: إذا قال عند قوم شيئاً ثمّ خرج فقال بخلافه: الشرح: معنى الترجمة إنّما هو فى خلع أهل المدينة ليزيد بن معاوية، ورجوعهم عن بيعته وما قالوا له، وقالوا بغير حضرته خلاف ما قالوا بحضرته، وذلك أنّ ابن عمر بايعه فقال عنده بالطاعة بخلافته، ثمّ خشى على بنيه وحشمه النكث مع أهل المدينة، حيث نكثوا بيعة يزيد، فوعظهم وجمعهم وأخبرهم أنّ النكث أعظم الغدر» «۲».

وقال ابن حجر بشرحه:

«ووقع عند الإسماعيلى من طرق مؤمل بن إسماعيل، عن حمّاد بن زيد، فى أوّله من الزيادة، عن نافع: أنّ معاوية أراد ابن عمر على أن يبايع

---

(۱) تذكرة خواص الامّة: ۶۱.

(۲) شرح صحيح البخارى- كتاب الفتن، باب: إذا قال عند قوم شيئاً...

ليزيد، فأبى وقال: لا ابايع لأميرين، فأرسل إليه معاوية بمائة ألف درهم فأخذها، فدّس إليه رجلًا فقال له: ما يمنعك أن تبايع؟ فقال: إنّ ذاك لذاك، يعنى عطاء ذلك المال لأجل وقوع المبايعة، إنّ دينى عندى إذاً لرخيص، فلمّا مات معاوية كتب ابن عمر إلى يزيد ببيعته، فلمّا خلع أهل المدينة، فذكره» «... ۱».

وقال ابن حجر فى «باب ما كان من أصحاب النبى صلّى اللّه عليه وسلّم يواسى بعضهم بعضاً فى الزراعة والثمرة» من كتاب المزارعة فى شرح حديث نافع: «إنّ ابن عمر كان يكرى مزارعه على عهد النبى صلّى اللّه عليه وسلّم وأبى‌بكر وعمر وعثمان وصدراً من إمارة معاوية»:

«قوله: وصدراً من إمارة معاوية، أى خلافته، وإنّما لم يذكر ابن عمر خلافة علىّ، لأنّه لم يبايعه، لوقوع الاختلاف عليه، كما هو مشهور فى صحيح الأخبار، وكان رأى ابن عمر أن لا- يبايع لمن لم يجتمع عليه الناس، ولهذا لم يبايع أيضاً لابن الزبير ولا لعبدالملك، فى حال اختلافهما، وبايع ليزيد بن معاوية، ثمّ لعبدالملك بن مروان بعد قتل ابن الزبير» «۲».

وقال الشهاب القسطلانى:

«عن نافع مولى ابن عمر أنّه قال: لمّا خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية، وكان ابن عمر لمّا مات معاوية كتب إلى يزيد ببيعته» «... ۳».

ثمّ إنّهم رووا عن ابن عمر أنّه مدح يزيد فى جمعٍ من خلفائهم وقال:

---

(۱) فتح البارى فى شرح صحيح البخارى ۱۳: ۵۹.

(۲) فتح البارى فى شرح صحيح البخارى ۵: ۱۹.

(۳) ارشاد السارى فى شرح صحيح البخارى ۱۰: ۱۹۹.

«كلّهم صالح لا يوجد مثله ...» ومن رواته السيوطى فى (تاريخ الخلفاء) وهذه عبارته:

«أخرج ابن عساكر عن عبداللّه بن عمر قال: أبوبكر الصدّيق أصبتم اسمه، عمر الفاروق قرن من حديد أصبتم اسمه، ابن عفّان ذوالنّورين قتل مظلوماً يؤتى كفلين من الرّحمة، معاوية وابنه ملكا الأرض المقدّسة، والسّفاح وسلام ومنصور وجابر والمهدى والأمين وأمير العصب، كلّهم من بنى كعب ابن لؤى، كلّهم صالح لا يوجد مثله. قال الذهبى: له طرق عن ابن عمر، ولم يرفعه أحد» «۱».

فمن العجيب جدّاً، أنْ يمتنع ابن عمر عن البيعة لأميرالمؤمنين، ثمّ يبايع يزيد ويمدحه بمثل هذا الكلام؟

بل إنّه كان لا يربّع بالإمام عليه السّلام، كما هو ظاهر الحديث المتقدّم وصريح الحديث فى (كنز العمّال) قال:

«عن عبداللّه بن عمر قال: يكون على هذه الامّة إثنا عشر خليفة: أبوبكر الصدّيق أصبتم اسمه، عمر الفاروق قرن من حديد أصبتم اسمه، عثمان بن عفّان ذوالنّورين قتل مظلوماً اوتى كفلين من الرحمة، ملك الأرض المقدّسة معاوية وابنه، ثمّ يكون السفّاح والمنصور وجابر والأمين وسلام وأمير العصب، لا يُرى مثله ولا يدرى مثله، كلّهم من بنى كعب بن لؤى»....

هذا، ولا يخفى أنّه فى بعض نسخ (الكتابين المذكورين) نقل هذا الكلام عن «عبداللّه بن عمرو» بدلًا عن «عبداللّه بن عمر» «۲»، وسواء كان قائل

---

(۱) تاريخ الخلفاء: ۱۶۷- ۱۶۸.

(۲) كنز العمّال ۱۱: ۲۵۲/ ۳۱۴۲۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۰۰

هذا الكلام ابن عمر أو ابن عمرو بن العاص أو كلاهما، فإنّه يدلُّ على كفر قائله وضلاله.

ابن عمر فى نظر عائشة ... ص: ۲۰۰

وقد أكثرت عائشة من الردّ على عبداللَّه بن عمر، وأبطلت قوله فى مسائل عديدة، فقد أخرج مسلم فى (الصحيح) قال:

«حدّثنى هارون بن عبداللَّه، أخبرنا محمّد بن بكر البرسانى، أخبرنا ابن جريج قال: سمعت عطاء يخبر قال: أخبرنى عروة بن الزبير قال: كنت أنا وابن عمر مستندين إلى حجرة عائشة، وإنّا لنسمع ضربها بالسواك تستن.

قال: فقلت: يا أباعبدالرحمن! اعتمر النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم فى رجب؟

قال: نعم.

فقلت لعائشة: يا امتاه! ألا تسمعين ما يقول أبو عبدالرحمان؟

قالت: وما يقول؟

قلت: يقول: اعتمر النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم فى رجب.

فقالت: يغفر اللَّه لأبى عبدالرحمن، لعمرى ما اعتمر فى رجب، وما اعتمر من عمرة إلّاوإنّه لمعه. قال: وابن عمر يسمع، فما قال لا ولا نعم، سكت» «۱».

وقال ابن القيّم فى (زاد المعاد):

«أمّا عذر من قال: اعتمر فى رجب، فحديث عبداللَّه بن عمر: أنّ النبى

---

(۱) صحيح مسلم بن الحجاج ۲: ۹۱۶/ ۱۲۵۵ كتاب الحج الباب ۳۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۰۱

صلّى اللَّه عليه وسلّم اعتمر فى رجب، متفق عليه، وقد غلّطته عائشة وغيرها كما فى الصحيحين عن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبداللَّه بن عمر جالس إلى حجرة عائشة، وإذا ناس يصلّون فى المسجد صلاة الضّحى. قال: فسألناه عن صلاتهم، فقال: بدعة. قلنا له: كم اعتمر رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم؟ قال: أربعاً، إحداهنّ فى رجب. فكرهنا أن نردّ عليه.

قال: وسمعنا استنان عائشة امّ المؤمنين فى الحجرة، فقال عروة: يا امة أو يا ام المؤمنين! ألا تسمعين ما يقول أبو عبدالرحمن؟

قالت: ما يقول؟

قال: يقول: إنّ رسول اللَّه اعتمر أربع عُمَر، إحداهنّ فى رجب.

قالت: يرحم اللَّه أباعبدالرحمان، ما اعتمر ج رسول اللَّه ج عمرة قط إلّا وهو شاهد، وما اعتمر فى رجب قط. وكذلك قال أنس وابن عبّاس أنّ عمره كلّها كانت فى ذى القعدة، وهذا هو الصواب» «۱».

وفى (صحيح البخارى):

«عن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبداللَّه بن عمر جالس إلى حجرة عائشة، وإذا ناس يصلّون فى المسجد صلاة الضّحى.

قال: فسألناه عن صلاتهم؟ فقال: بدعة. ثمّ قال له: كم اعتمر رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم؟ قال: أربع، إحداهنّ فى رجب. فكرهنا أن نردّ عليه.

قال: وسمعنا استنان عائشة ام المؤمنين فى الحجرة، فقال عروة: يا امّاه! يا امّ المؤمنين! ألا تسمعين ما يقول أبو عبدالرحمن؟

قالت: ما يقول؟

---

(۱) زاد المعاد فى هدى خير العباد ۱: ۱۸۳- ۱۸۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۰۲

قال: يقول: إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم اعتمر أربع عمرات، إحداهنّ فى رجب.

قالت: يرحم اللَّه أباعبدالرحمن، ما اعتمر عمرة إلّاوهو شاهده، وما اعتمر فى رجب قط» «۱».

وأخرج البخارى ومسلم عن عبداللَّه بن أبى مليكة:

«قال: توفّيت ابنة لعثمان رضى اللَّه عنه بمكّة، وجئنا لنشهدها، وحضرها ابن عمر وابن عبّاس رضى اللَّه عنهم ... فقال عبداللَّه بن عمر لعمرو بن عثمان:

ألا تنهى عن البكاء، فإنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: إنّ الميّت ليعذّب ببكاء أهله عليه.

فقال ابن عبّاس رضى اللَّه عنهما: قد كان عمر يقول بعض ذلك...

فذكرت ذلك لعائشة فقالت: رحم اللَّه عمر، واللَّه ما حدّث رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم إنّ اللَّه ليعذّب المؤمن ببكاء أهله عليه، ولكن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: إنّ اللَّه ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه.

قال: وقالت عائشة: حسبكم القرآن «ولا تزر وازرة وزرَ اخرى».

قال ابن أبى مليكة: واللَّه ما قال ابن عمر شيئاً» «۲».

وأخرج الطبرانى عن موسى بن طلحة:

«قال: بلغ عائشة أنّ ابن عمر يقول: موت الفجأة سخطة على المؤمنين.

فقالت ج عائشة ج: يغفر اللَّه لابن عمر، إنّما قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه

---

(۱) صحيح البخارى ۳: ۳ أبواب العُمرة- باب كم اعتمر النبى صلّى اللَّه عليه وآله.

(۲) صحيح البخارى ۲: ۱۰۱ كتاب الجنائز- باب قول النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم يُعذّب الميّت ببعض بكاء أهله عليه، صحيح مسلم ۲: ۶۴۱/ ۹۲۸ كتاب الجنائز الباب ۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۰۳

وسلّم: موت الفجأة تخفيف على المؤمنين وسخطة على الكافرين» «۱».

وأخرج أحمد، عن يحيى بن عبدالرحمان، عن ابن عمر، عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم:

«الشهر تسع وعشرون، فذكروا ذلك لعائشة، فقالت: يرحم اللَّه أباعبدالرحمن، إنّما قال الشهر لم ترد يكون تسعاً وعشرين» «۲».

وأخرج البخارى عن ابن عمر:

«إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: إنّ بلالًا يؤذّن بليل، فكلوا واشربوا حتّى يؤذّن ابن ام مكتوم» «۳».

والبيهقى، عن عروة، عن عائشة:

«قالت: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: إنّ ابن امّ مكتوم رجل أعمى، فإذا أذّن فكلوا واشربوا حتّى يؤذّن بلال، وكان بلال يبصر الفجر، وكانت عائشة تقول غلط ابن عمر» «۴».

فقال ابن حجر بشرحه:

«جاء عن عائشة أيضاً أنّها كانت تنكر حديث ابن عمر وتقول: إنّه غلط، أخرج ذلك البيهقى، من طريق الدراوردى، عن هشام، عن أبيه عنها.

فذكر الحديث وزاد: قالت عائشة: و كان بلال يبصر الفجر. قال: وكانت عائشة تقول: غلط ابن عمر» «۵».

---

(۱) المعجم الأوسط ۳: ۴۰۲/ ۳۱۵۰.

(۲) مسند أحمد بن حنبل ۷: ۷۷/ ۲۳۷۲۶.

(۳) صحيح البخارى ۳: ۲۲۵ كتاب الشهادات- باب شهادة الأعمى.

(۴) سنن البيهقى ۱: ۳۸۲.

(۵) فتح البارى ۲: ۸۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۰۴

ابن عمر عند سائر الصّحابة ... ص: ۲۰۴

وهكذا، فقد ردّ عليه سائر الصحابة أقواله وأبطلوا آرائه، قال السيوطى فى كتاب (الإتقان فى علوم القرآن):

«وإنْ عبّر واحد بقوله: نزلت فى كذا، وصرّح الآخر بذكر سبب خلافه، فهو المعتمد، وذاك استنباط. مثاله: ما أخرجه البخارى عن ابن عمر قال:

انزلت «نساؤكم حرثٌ لكم» فى إتيان النساء فى أدبارهنّ، وتقدّم عن جابر التصريح بذكر سبب خلافه، فالمعتمد حديث جابر، لأنّه نقل، وقول ابن عمر استنباط منه، وقد وهّمه فيه ابن عبّاس، وذكر مثل حديث جابر، كما أخرجه أبو داود والحاكم» «۱».

---

(۱) الإتقان فى علوم القرآن ۱: ۱۱۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۰۵

عبداللَّه بن عمرو بن العاص ... ص: ۲۰۵

اشارة

وأمّا عبداللَّه بن عمرو بن العاص، فتفسيره كان «ممّا يحمله عن أهل الكتاب» كما نصَّ عليه السيوطى، وهذا يكفى للدلالة على عدم الإعتبار بتفسيره.

وتوضيح ذلك: أنّهم ذكروا أنّه قد حصل فى حرب اليرموك على كتب لأهل الكتاب، فكان ينقل عنها الأخبار الإسرائيليّات ويحدّث بها، ولذا قسّموا الصحابى إلى من أخذ عن الإسرائيليّات ومن لم يأخذ، قال القارى:

«الذى عرف بالنظر فى الإسرائيليّات، أى من كتب بنى إسرائيل أو من أفواههم ... كعبداللَّه بن سلام وكعبداللَّه بن عمرو بن العاص، فإنّه كان حصل له فى وقعة اليرموك كتب كثيرة من أهل الكتاب، وكان يخبر بما فيها من الامور المغيّبة، حتّى كان بعض أصحاب رسول اللَّه ربّما قال: حدّثنا عن النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم، ولا تحدّثنا من الصحيفة. ذكره السخاوى» «۱».

وقال اللقانى فى (الوطر من نزهة النظر):

«مثال الصحابى الذى لم يأخذ عن الإسرائيليّات: أبوبكر وعمر وعثمان وعلى. ومثال من أخذ: عبداللَّه بن سلام، وقيل: عبداللَّه بن عمرو

بن العاص، فإنّه لمّا فتح الشام، أخذ حمل بعير من كتب أهل الكتاب وكان يحدّث منها، فلذا اتّقاه الناس فقلَّ حديثه، وإنْ كان أكثر حديثاً من أبی هريرة باعترافه،

(۱) شرح شرح نخبة الفكر: ۵۴۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۰۶

والمراد بها قصص بنی إسرائيل وما جاء فی كتبهم».

وعلى الجملة، فالرجل ممّن يُتّقى حديثه ... فلا حاجة إلى ذكر سائر مطاعنه ... ومع ذلك نذكر شيئاً منها:

خروجه لقتال الإمام فی صفّين ... ص: ۲۰۶

ومن أعظم معاصيه، بل من أكبر الأدلّة على كفره: خروجه لحرب أميرالمؤمنين عليه السلام فی صفّين، ثمّ إنشاؤه الأشعار فی التبجّح والافتخار بذلك!

فقد أخرج الحاكم فی (المستدرك) قال:

«قال له أبوه يوم صفّين: أخرج فقاتل. قال: يا أبتاه، أتأمرنی أن أخرج فاقاتل، وقد كان من عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ما قد سمعت، قال:

انشدك باللّه، أتعلم أنّ ما كان من عهد رسول اللّه إليك أنّه أخذ بيدك فوضعها فی يدی فقال: أطع أباك عمرو بن العاص؟ قال: نعم، قال: فإنّی آمرك أن تقاتل، قال: فخرج يقاتل، فلمّا وضعت الحرب، قال عبداللّه:

لو شهدت جمل مقامی ومشهدی بصفّين يوم شاب منها الذوائب

عشيّة جاء أهل العراق كأنّهم سحاب ربيع زعزعته الجنائب

إذا قلت قد ولّوا سراعاً ثبتت لنا كتائب منهم وارجحنّت كتائب

فقالوا لنا إنّا نرى أن تبايعوا عليّاً فقلنا بل نرى أنْ تضاربوا» «۱»

وقال ابن الأثير فی (اسد الغابة):

«وكانت معه راية أبيه يوم اليرموك، وشهد معه أيضاً صفّين، وكان على

(۱) المستدرك على الصحيحين ۳: ۵۲۷ كتاب معرفة الصحابة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۰۷

الميمنة، قال له أبوه: يا عبداللّه، اخرج فقاتل.

فقال: يا أبتاه أتأمرنی أنْ أخرج فاقاتل، وقد سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم يعهد إلىَّ ما عهد؟ قال: إنّی انشدك اللّه يا عبداللّه، ألم يكن آخر ما عهد إليك رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم أنْ أخذ بيدك ووضعها فی يدی وقال: أطع أباك؟

قال: اللّهمّ بلى.

قال: فإنّی أعزم عليك أنْ تخرج فتقاتل.

فخرج وتقلّد سيفين.

وندم بعد ذلك، فكان يقول: مالی ولصفّين، مالی ولقتال المسلمين، لوددت أنّی متُّ قبله بعشرين سنة» «۱».

قالوا: ولمّا عرض عمرو بن العاص على أبی موسى ابنه عبداللّه بن عمرو، قال أبو موسى: «قد غمست يده فی هذه الفتنة، ولا يكون

ذلک» «۲».

هذا، وقد نصّ بعض علماء القوم على أنّ محاربة الإمام أميرالمؤمنين من أعظم الكبائر «۳».

تكذيب معاوية روايته ... ص: ۲۰۷

والعجب أنه مع ذلک، يكذّبه معاوية فى روايةٍ رواها، ويحذّر الناس من أن يقبلوها، فقد روى البخارى فى (الصحيح):

---

(۱) اسد الغابة فى معرفة الصحابة ۳: ۲۴۶/ ۳۰۹۰.

(۲) الفصول المهمّة: ۹۹، تذكرة خواصّ الامّة فى معرفة الأئمّة: ۹۷.

(۳) التحفة الإثنا عشريّة: ۳۸۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۰۸

«عن الزهرى قال: كان محمّد بن جبير بن مطعمٍ يحدّث أنّه بلغ معاوية- وهو عنده فى وفدٍ من قريش- أنّ عبداللَّه بن عمرو بن العاص يحدّث أنّه سيكون ملک من قحطان.

فغضب معاوية، فقام فأثنى على اللَّه بما هو أهله ثمّ قال:

أمّا بعد؛ فإنّه بلغنى أنّ رجالًا منكم يتحدّثون أحاديث ليست فى كتاب اللَّه، لا تؤثر عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم، فأولئک جهّالكم، فإيّاكم والأمانى التى تضلّ أهلها، فإنّى سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقول:

إنّ هذا الأمر فى قريش، لا يعاديهم أحد إلّاكبّه اللَّه على وجهه ما أقاموا الدين» «۱».

أقول:

فهذا مجمل أحوال المفسّرين عند القوم من الصحابة.

وإذا ثبت جرحهم، فلا حاجة إلى التكلّم فى أحوال أئمّة التفسير منهم فى سائر الطبقات، كما هو واضح.

ومع ذلک ننتقل إلى طبقة التابعين...

---

(۱) صحيح البخارى ۴: ۲۱۷- ۲۱۸ كتاب المناقب- باب مناقب قريش.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۱۱

طبقة التابعين ... ص: ۲۱۱

اشارة

قال السيوطى:

«ومن ذلک طبقة التابعين.

قال ابن تيميّة: أعلم الناس بالتفسير أهل مكة، لأنّهم أصحاب ابن عبّاس، كمجاهد وعطاء بن أبى رباح وعكرمة مولى ابن عبّاس وسعيد بن جبير وطاووس وغيرهم. وكذلک فى الكوفة أصحاب ابن مسعود، وعلماء أهل المدينة فى التفسير مثل زيد بن أسلم، الذى أخذ عنه ابنه عبدالرحمان ابن زيد، ومالک بن أنس.

فمن المبرّزين منهم: مجاهد، قال الفضل بن ميمون: سمعت مجاهداً يقول: عرضت القرآن على ابن عبّاس ثلاثين مرّة.

وعنه أيضاً قال: عرضت المصحف على ابن عبّاس ثلاث عرضات، أقف عند كلّ آية منه وأسأله عنها، فيم نزلت وكيف كانت.

وقال خصيف: كان أعلمهم بالتفسير مجاهد.

وقال الثورى: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به.

وقال ابن تيميّة: ولهذا يعتمد على تفسيره الشافعى والبخارى وغيرهما من أهل العلم.

قلت: وغالب ما أورده الفريابى فى تفسيره منه، وما أورده فيه عن ابن عبّاس أو غيره قليل جدّاً.

ومنهم: سعيد بن جبير، قال سفيان الثورى: خذوا التفسير عن أربعة:

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۱۲

عن سعيد بن جبير ومجاهد وعكرمة والضحاك.

وقال قتادة: كان أعلم التابعين أربعة: كان عطاء بن أبى رباح أعلمهم بالمناسك، وكان سعيد بن جبير أعلمهم بالتفسير، وكان عكرمة أعلمهم بالسير، وكان الحسن أعلمهم بالحلال والحرام.

ومنهم: عكرمة مولى ابن عبّاس، قال الشعبى: ما بقى أحد أعلم بكتاب اللَّه من عكرمة.

وقال سماك بن حرب: سمعت عكرمة يقول: لقد فسّرت مابين اللّوحين.

وقال عكرمة: كان ابن عبّاس يجعل فى رجلى الكبل، ويعلّمنى القرآن والسنن.

وأخرج ابن أبى حاتم عن سماك قال: قال عكرمة: كلّ شىء احدّثكم فى القرآن فهو عن ابن عبّاس.

ومنهم: الحسن البصرى، وعطاء بن أبى رباح، وعطاء بن أبى سلمة الخُراسانى، ومحمّد بن كعب القرظى، وأبوالعالية، والضحاك بن مزاحم، وعطيّة العوفى، وقتادة، وزيد بن أسلم، ومرّة الهمدانى، وأبو مالك.

ويليهم: الربيع بن أنس، وعبدالرحمن بن زيد بن أسلم، فى آخرين.

فهؤلاء قدماء المفسّرين، وغالب أقوالهم تلقّوها عن الصحابة» «۱».

---

(۱) الاتقان فى علوم القرآن ۴: ۲۴۰- ۲۴۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۱۳

مجاهد ... ص: ۲۱۳

اشارة

أمّا مجاهد، الذى عرفته كما نقل السيوطى، بل نص الذهبى فى (ميزان الإعتدال) على إجماعهم على إمامته وصحّة الإحتجاج به، وأنّه أحد الأعلام الأثبات، ونقل الشيخ عبدالحق الدهلوى بترجمته فى (رجال المشكاة) عنه قوله: «كان ابن عمر يأخذ لى فى الركاب ويسوّى علىَّ ثيابى».

تفسيره من أهل الكتاب ... ص: ۲۱۳

فقد أورده الذهبى فى (ميزان الإعتدال)، وذكر أنّ ابن حبّان أدرجه فى الضعفاء، قال:

«قال أبوبكر ابن عياش: قلت للأعمش: ما بال تفسير مجاهد مخالف، أو شيء نحوه؟

قال: أخذها من أهل الكتاب» «۱».

اشتماله على المنكرات الشديدة ... ص: ۲۱۳

قال الذهبي:

«ومن أنكر ما جاء عن مجاهد في التفسير، في قوله «عسى أنْ يبعثك

(۱) ميزان الاعتدال ۳: ۴۳۹/ ۷۰۷۲.

ربّك مقاماً محموداً» قال: يجلسه معه على العرش» «۱».

فيا سبحان اللَّه!! هذا حال تفسير أعلم التابعين بعلم التفسير، والتفسير الذي عرض على ابن عبّاس ثلاثين مرّة!! وإذا كان هذا حاله فما ظنّك بسائر تفاسيرهم؟

نسبته المعصية إلى يوسف عليه السلام ... ص: ۲۱۴

وقال الرازي في (تفسيره) في قصّة يوسف عليه السلام:

«وأمّا الذين نسبوا المعصية إلى يوسف عليه السلام، فقد ذكروا في تفسير ذلك البرهان اموراً:

الأوّل: قالوا: إنّ المرأة قامت إلى صنم مكلّل بالدرّ والياقوت في زاوية البيت فسترته بثوب. فقال يوسف: لِمَ فعلت ذلك؟ قالت: أستحيي من إلهي أنْ يراني على معصية. فقال يوسف: أتستحين من صنم لا يعقل ولا يسمع، ولا أستحيي من إلهي القائم على كلّ نفسٍ بما كسبت، فواللَّه لا أفعل ذلك أبداً.

قالوا: فهذا هو البرهان.

الثاني: نقلوا عن ابن عبّاس رضي اللَّه عنهما أنّه تمثّل له يعقوب، فرآه عاضّاً على أصابعه ويقول له: أتعمل عمل الفجّار وأنت مكتوب في زمرة الأنبياء؟ قالوا: فاستحيي منه. وهو قول عكرمة ومجاهد والحسن وسعيد بن جبير ومقاتل وقتادة والضحّاك وابن سيرين. قال سعيد بن جبير: تمثّل له يعقوب، فضرب في صدره، فخرجت شهوته من أنامله» «... ۲».

(۱) تفسير الرازي ۱۸: ۱۲۰.

(۲) تفسير الرازي ۱۸: ۱۲۰.

وقد نصّ الرازي على أنّ من نسب المعصية إلى يوسف فهو شرّ من إبليس، لإنّه- بعد أنْ ذكر شهادة اللَّه، وشهادة من شهد ببراءة يوسف، وكذا إقرار إبليس بذلك- قال:

«وعند هذا نقول: هؤلاء الجهّال الذين نسبوا إلى يوسف عليه السلام هذه الفضيحة، إنْ كانوا من أتباع دين اللَّه تعالى، فليقبلوا شهادة اللَّه تعالى على طهارته، وإنْ كانوا من أتباع إبليس وجنوده، فليقبلوا شهادة إبليس على طهارته، ولعلّهم يقولون: كنّا في أوّل الأمر

تلامذة إبليس، إلى أنْ تخرّجنا عليه، فزدنا عليه فى السفاهة» «... ۱».

---

(۱) تفسير الرازى ۱۸: ۱۱۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۱۶

عكرمة مولى ابن عبّاس ... ص: ۲۱۶

اشارة

وأمّا عكرمة، فإنّهم وإنْ ذكروا له محامد كثيرة ومناقب عالية، حتّى نقلوا عن الشعبى: ما بقى أحد أعلم بكتاب اللَّه من عكرمة «۱».

وعن سعيد بن جبير: أنّ عكرمة أعلم منه «۲».

وعن البخارى وأبى حاتم وغيرهما: أنّه ثقة.

بل رووا عن يحيى بن معين قوله: «إذا رأيت إنساناً يقع فى عكرمة وفى حمّاد بن سلمة، فاتّهمه على الإسلام» «۳».

بل عن شهر بن حوشب: «عكرمة حَبْرُ هذه الامّة» «۴».

هو من أعلام الخوارج ... ص: ۲۱۶

لكنّ الرجل من أعلام الخوارج وكبار النواصب، وهذا ثابت مشهور عنه وممّا لا ريب فيه لأحدٍ، وقد نصَّ على ذلك من الأئمّة أمثال: يحيى بن بكير، ومصعب الزبيرى، وعطاء، وابن المدينى، وأحمد، والحاكم، وأبىبكر الجعابى والرياشى، والذهبى، وابن خلّكان، وياقوت، والكرمانى ... وغيرهم ممّن

---

(۱) الإتقان فى علوم القرآن ۴: ۲۴۱.

(۲) رجال المشكاة للشيخ عبدالحق الدهلوى- ترجمة عكرمة.

(۳) تاريخ مدينة دمشق ۴۱: ۱۰۳/ ۴۷۴۳، تهذيب الكمال ۷: ۲۶۳/ ۱۴۸۲، سيرأعلام النبلاء ۵: ۳۱/ ۹.

(۴) ميزان الاعتدال ۳: ۹۳/ ۵۷۱۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۱۷

يطول المقام بذكرهم.

قوادحه كما فى ميزان الاعتدال ... ص: ۲۱۷

وله قوادح ومعائب كثيرة أيضاً، ونحن نكتفى بإيراد ترجمته فى (ميزان الإعتدال)، لاشتمالها على طرفٍ من كلمات الأئمّة فى ذمّه والطعن فيه:

«عفّان: ثنا وهيب، قال: شهدت يحيى بن سعيد الأنصارى وأيّوب، فذكرا عكرمة فقال يحيى: كذّاب. وقال أيّوب: لم يكن ج بكذّاب ج.

جرير بن يزيد عن يزيد، بن أبى زياد، عن عبداللَّه بن الحرث قال:

دخلت على على بن عبداللَّه، فإذا عكرمة فى وثاق عند باب الحش، فقلت له:

ألا تتق اللَّه؟ فقال: إنّ هذا الخبيث يكذب على أبى.

ويروى عن ابن المسيّب أنّه كذّب عكرمة.

الخصيب بن ناصح: ثنا خالد بن خداش: شهدت حمّاد بن زيد- فى آخر يوم مات فيه- فقال: احدّثكم بحديث لم احدّث به قط، لأنّى أكره أن ألقى اللَّه ولم احدّث به، سمعت أيّوب يحدّث عن عكرمة قال: إنّما أنزل اللَّه متشابه القرآن ليضلّ به.

قلت: ما أسوءها عبارة بل أخبثها، بل أنزله ليهدى به، وليضلّ به الفاسقين.

فطر بن خليفة: قلت لعطاء: إنّ عكرمة يقول: قال ابن عبّاس: سبق الكتاب الخفّين. فقال: كذب عكرمة، سمعت ابن عبّاس يقول: لا بأس بمسح الخفّين وإن دخلت الغائط. قال عطاء: واللَّه إن كان بعضهم ليرى أنّ المسح على القدمين يجزى.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۱۸

إبراهيم بن ميسرة، عن طاووس قال: لو أنّ مولى عبداللَّه بن عبّاس اتّقى اللَّه وكفّ من حديثه، لشدّت إليه المطايا.

مسلم بن إبراهيم: ثنا الصلت أبو شعيب قال: سألت محمّد بن سيرين عن عكرمة فقال: ما يسوءنى أن يكون من أهل الجنّة، ولكنّه كذّاب.

إبراهيم بن المنذر: ثنا هشام بن عبداللَّه المخزومى، سمعت ابن أبى ذئب يقول: رأيت عكرمة وكان غير ثقة.

قال محمّد بن سعد: كان عكرمة كثير العلم والحديث، بحراً من البحور، وليس يحتجّ بحديثه، ويتكلّم النّاس فيه.

وقال مطرف بن عبداللَّه: سمعت مالكاً يكره أن يذكر عكرمة، ولا يرى أن يروى عنه.

قال أحمد بن حنبل: ما علمت أنّ مالكاً حدّث بشىء لعكرمة، إلّافى الرجل يطأ امرأته قبل الزيارة، رواه عن ثور عن عكرمة.

أحمد بن أبى خيثمة قال: رأيت فى كتاب على ابن المدينى: سمعت يحيى بن سعيد يقول: حدّثونى- واللَّه- عن أيّوب أنّه ذكر له أنّ عكرمة لا يحسن الصلاة، فقال أيّوب: وكان يصلّى؟

الفضل السينانى عن رجل قال: رأيت عكرمة قد اقيم قائماً فى لعب النرد.

يزيد بن هارون: قدم عكرمة البصرة، فأتاه أيّوب و يونس و سليمان التيمى فسمع صوت غناء فقال: اسكتوا، ثمّ قال: قاتله اللَّه، لقد أجاد. فأمّا يونس وسليمان فما عادا إليه.

عمرو بن خالد بمصر: حدّثنا خلّاد بن سليمان الحضرمى، عن خالد بن

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۱۹

أبى عمران قال: كنّا بالمغرب وعندنا عكرمة فى وقت الموسم فقال: وددت أنّ بيدى حربة فأعترض بها من شهد الموسم يميناً وشمالًا.

ابن المدينى: عن يعقوب الحضرمى، عن جدّه قال: وقف عكرمة على باب المسجد فقال: ما فيه إلّاكافر. قال: وكان يرى رأى الأباضية.

يحيى بن بكير، قال: قدم عكرمة مصر وهو يريد المغرب. قال:

فالخوارج الذين هم بالمغرب عنه أخذوا.

قال ابن المدينى: كان يرى رأى نجدة الحرورى.

وقال مصعب الزبيرى: كان عكرمة يرى رأى الخوارج، وادّعى على ابن عبّاس أنّه كان يرى رأى الخوارج.

خالد بن يزيد ج نِزَار ج ثنا عمر بن قيس، عن عطاء بن أبى رباح: أنّ عكرمة كان أباضياً.

أبوطالب: سمعت أحمد بن حنبل يقول: كان عكرمة من أعلم النّاس، ولكنّه كان يرى رأى الصفريّة، ولم يدع موضعاً إلّاخرج إليه: خراسان والشام واليمن ومصر وإفريقيّة، كان يأتى الامراء فيطلب جوائزهم، وأتى الجند إلى طاووس فأعطاه ناقة.

وقال مصعب الزبيرى: كان عكرمة يرى رأى الخوارج، فطلبه متولّى المدينة، فتغيّب عند داود بن الحصين حتّى مات عنده.

وروى سليمان بن معبد السنجى قال: مات عكرمة وكثير عزّة فى يوم، فشهد النّاس جنازة كثير، وتركوا جنازة عكرمة.

وقال عبدالعزيز الدراوردی: مات عكرمة وكثير عزّة فی يوم، فما شهدهما إلّاسودان المدينة.

إسماعيل بن أبی أويس، عن مالک، عن أبيه قال: اتی بجنازة عكرمة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۲۰

مولی ابن عبّاس وكثير عزّة بعد العصر، فما علمت أنّ أحداً من أهل المسجد حلّ حبوته إليهما.

قال جماعة: مات سنة خمس ومائة.

وقال الهيثم وغيره: سنة ست.

وقال جماعة: سنة سبع ومائة.

عن ابن المسيّب أنّه قال لمولاه برد: لا تكذب علَیّ كما كذب عكرمة علی ابن عبّاس» «۱».

قوادحه كما فی معجم الادباء ... ص: ۲۲۰

وقال ياقوت الحموی بترجمة عكرمة من (معجم الادباء):

«ومات- فيما قرأت بخط الصولی من كتاب البلاذری- سنة خمس ومائة، وقيل ست ومائة، وهو ابن ثمانين سنة.

قال: وكان موته وموت كثير عزّة فی يوم واحد، فوضعا جميعاً وصلّی عليهما، وكان كثير شيعيّاً وعكرمة يری رأی الخوارج؛ ذكره الحاكم أبو عبداللّه محمّد بن عبداللّه البيّع فی تاريخ نيسابور.

وذكر القاضی أبوبكر محمّد بن عمر الجعابی- فی كتاب الموالی- عن ابن الكلبی قال: وعكرمة هلك بالمغرب، وكان قد دخل فی رأی الحروريّة الخوارج، فخرج يدعو بالمغرب إلی الحروريّة.

أبو علی الأهوازی قال: لمّا توفّی عبداللّه بن عبّاس، كان عكرمة عبداً مملوكاً، فباعه علی بن عبداللّه بن عبّاس من خالد بن يزيد بن معاوية بأربعة آلاف دينار، فأتی عكرمة عليّاً فقال له: ما خير لک، أتبيع علم أبيک، فاستقال

(۱) ميزان الاعتدال ۳: ۹۴- ۹۷/ ۵۷۱۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۲۱

خالداً فأقاله وأعتقه، وكان يری رأی الخوارج ويميل إلی استماع الغناء. وقيل عنه: إنّه كان يكذب علی مولاه.

وقال عبداللّه بن الحارث: دخلت علی علی بن عبداللّه بن عبّاس، وعكرمة موثّق علی باب الكنيف، فقلت: أتفعلون هذا بمولاكم؟ فقال: إنّ هذا يكذب علی أبی.

وقد قال ابن المسيّب لمولاه: لا تكذب علَیّ كما كذب عكرمة علی ابن عبّاس.

وقال يزيد بن هارون: قدم عكرمة مولی ابن عبّاس البصرة، فأتاه أيّوب السختيانی وسليمان التيمی ويونس بن عبيد، فبينا هو يحدّثهم، إذ سمع غناء، فقال عكرمة: اسكتوا، فتسمّع ثمّ قال: قاتله اللّه فلقد أجاد، أو قال: ما أجود ما قال. فأمّا سليمان ويونس فلم يعودا إليه، وعاد إليه أيّوب. فقال يزيد بن هارون: لقد أحسن أيّوب.

الرياشی: عن الأصمعی، عن نافع المدنی قال: مات كثير الشاعر وعكرمة فی يوم واحد.

قال الرياشی: فحدّثنا ابن سلام: أنّ أكثر النّاس كانوا فی جنازة كثير، لأنّ عكرمة كان يری رأی الخوارج، وتطلّبه بعض الولاة، فتغيّب عند داود بن الحصين حتّی مات عنده سنة سبع ومائة فی أيّام هشام بن عبدالملک، وهو يومئذٍ ابن ثمانين سنة.

حمّاد بن زائدة: ثنا عثمان بن مرة قلت للقاسم: إنّ عكرمة مولی ابن عبّاس قال: ثنا ابن عبّاس أنّ رسول اللّه صلّی اللّه عليه وسلّم نهی عن المزفت والمُقَيَّر والدباء والحَنْتَم والجِرَار. فقال: يا ابن أخی! إنّ عكرمة كذّاب، يحدّث

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۲۲

غدوة حديثاً يخالفه عشيّاً.

يحيى بن بكير: سمعت ابن عمر يقول لنافع: اتّق اللَّه- ويحك يا نافع- ولا تكذب علَيّ كما كذب عكرمة على ابن عبّاس.

يزيد بن أبى زياد ج عن عبداللَّه بن الحارث ج قال: دخلت على على بن عبداللَّه بن عبّاس، وعكرمة مقيّدٌ على باب الحش، قلت: ما لهذا كذا؟ قال: إنّه يكذب» إنتهى بالإختصار «۱».

---

(۱) معجم الادباء ۱۲: ۱۸۲- ۱۹۰/ ۴۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۲۳

الحسنُ البَصرى ... ص: ۲۲۳

اشارة

وأمّا الحسن، فمن أشهر الأئمّة وكبار الفقهاء والمحدّثين عندهم، وقد وصفوه بأعلى المناقب وأجلّ الفضائل، كما لا يخفى على من راجع (تهذيب الكمال) و (تهذيب التهذيب) وغيرهما من كتب التراجم والرجال.

هو من القدريّة ... ص: ۲۲۳

لكنّه- بناءً على اصولهم- محكومٌ عليه بالكفر، لأنّه كان لا يرى الشرّ بقدرٍ من اللَّه، ومن قال بهذه المقالة فهو عندهم كافر ... قال الذهبى فى (تذهيب التهذيب):

«روى معمر عن قتادة عن الحسن قال: الخير بقدر والشرّ ليس بقدر.

قلت: هذه اللّفظة أبلغ ما نقل عن الحسن فى القدر» «۱».

ذم القدريّة فى روايات القوم ... ص: ۲۲۳

ولا بأس بإيراد طرفٍ من الروايات الواردة فى ذمّ القدريّة:

أخرج الترمذى:

«عن عكرمة عن ابن عبّاس قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم:

صنفان من امّتى ليس لهما فى الإسلام نصيب: المرجئة والقدريّة. وفى الباب

---

(۱) تذهيب التهذيب- مخطوط. تهذيب التهذيب ۲: ۲۳۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۲۴

عن عمر وابن عمر ورافع بن خديج. هذا حديث حسن غريب» «۱».

وأخرج أبو داود:

«عن ابن عمر، عن النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: القدريّة مجوس هذه الامّة؛ إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشهدوهم» «۲».

وأخرج أيضاً:

«عن حذيفة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: لكلّ امّة مجوس، ومجوس هذه الامّة الذين يقولون لا قدر؛ من مات منهم فلا تشهدوا جنازته، ومن مرض منهم فلا تعودوهم، وهم شيعة الدجّال، وحقّ على اللّه أن يلحقهم بالدجّال» «۳».

وفى (التمهيد فى بيان التوحيد):

«روى: إنّ رجلًا دخل على علىّ بن أبى طالب كرّم اللّه وجهه وقال:

أخبرنى عن القدر.

فقال له: طريقٌ مظلم فلا تسلكه.

فسكت ساعة، ثمّ قال له: أخبرنى عن القدر.

فقال: بحر عميقٌ لا تَلِجْهُ.

فسكت ساعة، ثمّ قال له: أخبرنى عن القدر.

فقال: سرّ اللّه فلا تُفشِه.

فسكت ساعة، ثمّ قال: أخبرنى عن القدر.

---

(۱) صحيح الترمذى ۴: ۴۵۴/ ۲۱۴۹ كتاب القدر الباب ۱۳.

(۲) سنن أبى داود ۵: ۴۶/ ۴۶۹۱ كتاب السنة الباب ۱۷.

(۳) سنن أبى داود ۵: ۴۶/ ۴۶۹۲ كتاب السنة الباب ۱۷.

فبدأ على رضى اللّه عنه بالسؤال، فقال له: أخبرنى مشيّتك مع مشيّة اللّه أو دون مشيّة اللّه؟

فتحيّر الرجل، فقال لعلى: قل أنت.

فقال له: إن قلت: بأنّ مشيّتى مع مشيّة اللّه تعالى، فقد ادّعيت المشاركة مع اللّه تعالى، وإن قلت: بأنّ مشيّتى دون مشيّة اللّه، فقد ادّعيت الالوهيّة، فعلمت أنّ مشيّتك تحت مشيّة اللّه.

فقال الرجل: تبت إلى اللّه. وقام.

فقال علىّ رضى اللّه عنه لأصحابه: قوموا وصافحوه، فإنّه الآن أسلم.

ففى هذا دليل على أنّ من أنكر القدر يصير كافراً، ولأنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم قال: القدريّة مجوس هذه الامّة؛ إن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا تشيّعوا جنائزهم، أولئك هم شيعة الدجّال، وحقّ على اللّه أن يلحقهم بالدجّال، ولأنّهم أنكروا النصّ، لأنّ اللّه تعالى قال: «وما تشاؤون إلّاأن يشاءَ اللّهُ»».

وجاء فيه أيضاً:

«فإن قال: بأنّ اللّه تعالى لم يخلق الشر والكفر وذلك مخلوق غير اللّه، فقد أثبت صانعاً وخالقاً غير اللّه، فيكون مشركاً باللّه تعالى ويكون كافراً، وإن قال: بأنّ الشرّ مخلوق اللّه تعالى بدون إرادته ومشيّته، فقد اعتقد بأنّ اللّه تعالى مجبور مكره فى تخليقه، وهذا كفر؛ فثبت أنّ الكلّ بمشيّة اللّه وبإرادته وقضاءه وقدره.

ومن أنكر القدر فهو كافر باللّه العظيم» «۱».

---

(۱) التمهيد فى بيان التوحيد: ۲۴.

وقال النووی فی (المنهاج):

«قال الإمام- یعنی إمام الحرمین- فی کتاب الإرشاد فی اصول الدین:

وقد قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم: القدریّة مجوس هذه الامّة، شبّههم بهم لتقسیمهم الخیر والشرّ فی حکم الإرادة کما قسمت المجوس، فصرفت الخیر إلی یزدان والشر إلی أهرمن، ولا خفاء باختصاص هذا الحدیث بالقدریّة» «۱».

وفی (کنز العمّال):

«إنّ اللّه عزّ وجلّ لم یبعث نبیّاً قبلی إلّاکان فی امّته من بعده مرجئة وقدریّة یشوشون علیه أمر امّته من بعده، ألا إنّ اللّه عزّ وجلّ لعن المرجئة والقدریّة علی لسان سبعین نبیّاً، ألا وإنّ امّتی لُامّة مرحومة لا عذاب علیها فی الآخرة وإنّما عذابها فی الدنیا، ألا إنّ صنفین من امّتی لا یدخلون الجنّة:

المرجئة والقدریّة. ابن عساکر عن معاذ:

صنفان من امّتی لعنهم اللّه علی لسان سبعین نبیّاً: القدریّة والمرجئة الذین یقولون: الإیمان إقرار لیس فیه عمل. الدیلمی عن حذیفة» «۲».

دفاع الذهبی عن الحسن البصری ... ص: ۲۲۶

ومن لطائف الامور: محاولة الذهبی للدفاع عن الحسن، بدعوی أنّه لمّا حوقق علی القول بالقدر تبرّأ من ذلک، قال الذهبی:

«الحسن بن یسار، مولی الأنصار، سیّد التابعین فی زمانه بالبصرة، کان

---

(۱) شرح صحیح مسلم ۱: ۱۵۴ کتاب الإیمان- إثبات القَدَر.

(۲) کنز العمّال ۱: ۱۳۵/ ۶۳۵ و ۶۳۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۲۷

ثقة فی نفسه، حجّة، رأساً فی العلم والعمل، عظیم القدر. وقد بدت منه هفوة فی القدر لم یقصدها لذاتها، فتکلّموا، فما ألتفت إلی کلامهم، لأنّه لمّا حوقق علیها تبرّأ منها» «۱».

لکنْ ما معنی «لم یقصدها لذاتها»؟ ألم یکن کلامه ظاهراً فی معناه الذی فهمه القوم منه فتکلّموا فیه؟ إنّ ما یقوله الذهبی دعوی بلا دلیل، بل هو مجرّد تخرّص وتخمین، بل هو أشبه بهذیان المجانین، ویکذّبه کلامه هو حیث قال بعد العبارة السابقة:

«قال حمّاد بن زید عن أیّوب قال: کذب علی الحسن ضربان من الناس: قوم رأیهم القدر لینفقوه فی الناس بالحسن، وقوم فی صدورهم بغض له، وأنا نازلته فی القدر غیر مرّة حتّی خوّفته بالسلطان، فقال: لا أعود فیه بعد الیوم. وقال أیّوب: ولا أعلم أحداً یستطیع أنْ یعیب الحسن إلّابه، وأدرکت الحسن- واللّه- ما یقوله» «۲».

وإذا کان الحسن ینازله الرجال فی القدر غیر مرّة، ولا یرجع عن القول به إلّابعد التخویف بالسلطان، فما معنی أنّه لم یکن قاصداً لما تفوّه؟

وما ذکره الذهبی فی الدفاع عنه من أنّه قد تاب عن المقالة المذکورة ورجع عنها، لا یرفع الإشکال، لأنّ الحسن من القائلین بالتقیّة إلی یوم القیامة، کما رواه البخاری عنه فی (الصحیح) «۳»، وأهل السنّة یقولون بعدم قبول التوبة ممّن یقول بالتقیّة.

---

(۱) میزان الاعتدال ۱: ۵۲۷/ ۱۹۶۸.

(۲) تذهیب التهذیب- مخطوط.

(۳) صحيح البخارى ۹: ۲۵ كتاب الإكراه.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۲۸

كان الحسن مدلّسا ... ص: ۲۲۸

وكان الحسن البصرى يكثر التدليس فى الحديث، نصَّ على ذلك الذهبى «۱».

وقال ابن حجر فى (التقريب):

«وكان يرسل كثيراً ويـدلّس. قال البزّار: كان يروى عن جماعـةٍ لم يسـمع منهم، فيتجوّز ويقول: حدّثنا وخطبنا، يعنى قومه الذين حدّثوا وخطبوا بالبصرة» «۲».

وفى (تهذيب التهذيب):

«قال ابن المدينى: سمعت يحيى- يعنى القطان- وقيل له: كان الحسن يقول: سمعت عمران بن حصين. قال: أمّا عن نفسه فلا. وقال ابن المدينى وأبو حاتم: لم يسمع منه، وليس يصحّ ذلك من وجهٍ مثبت» «۳».

هذا، وقد نصّ ابن حجر فى (شـرح نخبة الفكر) على أنّ التدليس بصيغةٍ صريحة كذب «۴»، وقد أوضح القارى فى (شرحه) المراد من الصيغة الصريحة فقال: «وهى لفظة أخبرنى أو حدّثنى أو سمعته» «۵».

وذكر ابن الجوزى أنّ التدليس من تلبيس إبليس، حيث قال فى كتاب (تلبيس إبليس):

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۵۲۷/ ۱۹۶۸.

(۲) تقريب التهذيب ۱: ۱۶۶/ ۱۳۵۷.

(۳) تهذيب التهذيب ۲: ۲۳۴/ ۴۸۸.

(۴) شرح نخبة الفكر: ۸۲.

(۵) شرح شرح نخبة الفكر: ۴۱۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۲۹

«ومن تلبيس إبليس على علمـاء المحـدّثين: روايـة الحـديث الموضوع من غير أنْ يـبيّنوا أنّه موضوع، وهـذه جنايـة منهم على الشـرع، ومقصـودهم تنفيق أحـاديثهم وكـثرة روايـاتهم، وقـد قـال النبى صـلّى اللَّه عليه وسـلّم: من روى عنّى حـديثاً يرى أنّه كـذب فهو أحد الكاذبين. ومن هذا الفن تدليسهم فى الروايةُ، فتارة يقول أحدهم: فلان عن فلان، أو قال فلان عن فلان، يوهم أنّه سمع منه ولم يسمع، وهذا قبيح، لأنّه يجعل المنقطع فى مرتبة المتّصل» «۱».

وقال النووى فى (شرح مسلم):

«التـدليس قسـمان: أحدهما: أن يروى عمّن عاصره ما لم يسـمع منه، موهماً سـماعه قائلًا: قال فلان أو عن فلان أو نحوه. وربّما يسـقط شيخه أو أسـقط غيره لكونه ضـعيفاً أو صـغيراً، تحسـيناً لصورة الحـديث، وهـذا القسم مكروه جـدّاً، ذمّه أكثر العلماء، وكان شـعبة من أشدّهم ذمّاً له، وظاهر كلامه أنّه حرام وتحريمه ظاهر، فإنّه يوهم الإحتجاج بما لا يجوز الإحتجاج به، ويتسبّب أيضاً إلى إسقاط العمل بروايات نفسه، مع ما فيه من الغرور، ثمّ إنّ مفسدته دائمة، وبعض هذا يكفى فى التحريم، فكيف باجتماع هذه الامور» «۲».

لعبه بالشطرنج ... ص: ۲۲۹

وكان الحسن البصـرى يلعب بالشطرنج «۳»، وقـد ثبت فى الأخبار أنّ اللّاعب بالشـطرنج ملعون، إلى غير هـذا من الأحاديث الواردة فى

تحريمه

(۱) تلبيس إبليس: ۱۳۶- ۱۳۷.

(۲) المنهاج فى شرح صحيح مسلم بن الحجاج ۱: ۳۳.

(۳) حياة الحيوان ۲: ۶۲ «العقرب».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۳۰

وتحريم اللّعب به والنظر إليه...

نسبته المعصية إلى يوسف عليه السلام ... ص: ۲۳۰

وهو ممّن نسب المعصية إلى يوسف عليه السلام، كما عرفت من كلام الرازى، وعرفت أيضاً ما فى هذه النسبة من كلامه.

فساد مذهبه يوجب الحكم بكفره ... ص: ۲۳۰

وعلى الإجمال، فقد كان هذا الرجل منحرفاً فى العقيدة حتّى قالوا بكفره، وممّن نصَّ على ذلك عبدالعزيز البخارى فى (كشف الأسرار) حيث قال: «كثير من أصحاب الحديث قبلوا رواية سلفنا، كالحسن وقتادة وعمرو بن عبيد، مع علمهم بمذهبهم وإكفارهم من يقول بقولهم، وقد نصّوا على ذلك» «۱».

(۱) كشف الأسرار- شرح اصول البزدوى ۳: ۲۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۳۱

عطاء بن أبى رباح ... ص: ۲۳۱

اشارة

وأمّا عطاء، فيكفيه فضلًا وفخراً: كونه شيخ الإمام الأعظم وما قاله أبو حنيفة فى حقّه.

قال الذهبى فى (ميزان الإعتدال):

«عطاء بن أبى رباح، سيّد التابعين علماً وعملًا وإتقاناً فى زمانه بمكّة، روى عن عائشة وأبى هريرة والكبار، وعاش تسعين سنة أو أزيد، وكان حجةً، إماماً، كبير الشأن، أخذ عنه أبو حنيفة وقال: ما رأيت مثله» «۱».

لعبه بالشطرنج ... ص: ۲۳۱

لكنّه كان يلعب بالشّطرنج، كما فى (حياة الحيوان) «۲». وقبائح الشطرنج كثيرة جدّاً، ولنذكر بعض ذلك فيما يلى من كتاب (كنز العمّال):

«ملعون من لعب بالشطرنج، والناظر إليها كالآكل لحم الخنزير. عبدان وأبو موسى وابن حزم عن حبة بن مسلم.

«ملعون من لعب بالشطرنج. الديلمى عن أنس.

«إذا مررتم بهؤلاء الذين يلعبون بهذه الأزلام والشطرنج والنرد وما كان من هذه، فلا تسلّموا عليهم، وإن سلّموا عليكم فلا تردّوا عليهم.

الديلمى عن

---

(۱) ميزان الاعتدال ۳: ۷۰/ ۵۶۴۰.

(۲) حياة الحيوان ۲: ۶۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۳۲

أبي‌هريرة.

«ألا إنّ أصحاب الشاه فى النار، الذين يقولون قتلت واللَّه شاهک.

الديلمى عن ابن عبّاس.

إنّ اللَّه تعالى ينظر فى كلّ يوم ثلاثمائة وستّين نظرة، لا ينظر فيها إلى صاحب الشاه، يعنى الشطرنج. الديلمى عن واثلة.

«إنّ للَّه‌تبارک لوحاً ينظر فيه فى كلّ يوم ثلاثمائة وستّين نظرة، يرحم بها عباده، ليس لأهل الشاه فيها نصيب. الخرائطى فى مساوى الأخلاق عن واثلة.

«عن على: النرد والشطرنج من الميسر. ش وابن المنذر وابن أبى حاتم ق.

«من لعب بالميسر ثمّ قام يصلّى، فمثله مثل الذى يتوضّأ بالقيح ودم الخنزير، فيقول اللَّه: لا يقبل له صلاة. طب عن أبى عبدالرحمن الخطمى.

«عن على، أنّه مرّ على قوم يلعبون بالشطرنج، فوثب عليهم فقال: أما واللَّه لغير هذا خلقتم، ولولا أن تكون سنّة لضربت بها وجوهكم. ق كر.

«عن على: إنّه مرّ على قوم يلعبون الشطرنج فقال: ما هذه التماثيل التى أنتم لها عاكفون، لأنْ يمسّ أحدكم جمراً حتّى يطفى خير له من أن يمسّها. ش وعبد ابن حميد وابن أبى الدنيا فى ذمّ الملاهى وابن المنذر وابن أبى حاتم ق.

«عن على قال: لا نسلّم على أصحاب النردشير والشطرنج. كر.

«يأتى على الناس زمانٌ يلعبون بها، ولا يلعب بها إلّا كلّ جبّار، والجبّار فى النّار- يعنى الشطرنج- ولا يوقّر فيه الكبير ولا يرحم فيه الصغير، يقتل بعضهم بعضاً على الدنيا، قلوبهم قلوب الأعاجم وألسنتهم ألسنة العرب، لا

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۳۳

يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً، يمشى الصالح فيهم مستخفّاً، أولئک شرار خلق اللَّه، لا ينظر اللَّه إليهم يوم القيامة. الديلمى عن أنس» «۱».

هذا، وقد ذهب إلى حرمة الشّطرنج كافّة الأئمّة الأربعة، كما نصَّ على ذلک صاحب (الصواقع) فى فصل المكائد حيث قال:

«الثلاثون والمائة: طعن أهل السنّة بأنّهم يجوّزون اللّعب بالشطرنج، فإنّه ينخدع به أمرقعان، وهو افتراء، فإنّ اللّعب بالشطرنج حرام عند أبى حنيفة ومالک وأحمد على الصحيح، وورد فى حرمته أحاديث وآثار، وعند الشافعى فى القول الأوّل مكروه، بشرط عدم إخراج الصّلوات عن وقتها، وإخلال تحفّظ الواجبات بواسطة الإشتغال به، وأن يخلو عن القمار، وأنْ لا يصير سبباً للنزاع والكذب، وأنْ لا يكون أسبابه مصوّرةً بصور الحيوانات، فإنْ فقد شىء من هذه الشروط صار حراماً، وبالإصرار يصير كبيرةً. كذا فى الإحياء. وقد صحّ عن الشافعى أنّه رجع إلى قول الأئمّة الثلاثة، نصّ عليه الإمام أبو حامد الغزالى. واللّعب كلّه حرام عند أهل السنّة» «... ۲».

فظهر من هناک أنّ عطاء بن أبى رباح كان بعيداً عن الفضل والصّلاح، محروماً عن الرشد والفلاح، منحازاً عن حيازة مغانم الأرباح، منهمكاً فى الضلال والفسق والطلاح، حيث جوّز ما يلعن على مرتكبه بالغداء والرواح.

تركه النهى عن المنكر ... ص: ۲۳۳

ومن قوادحه: إنّه لم ينكر على خالد بن عبداللَّه القسرى بدعته فى مكّة

---

(۱) كنز العمّال ۱۵: ۲۱۵- ۲۲۶.

(۲) الصواقع الموبقة- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۳۴

المكرّمة، فقد جاء فى كتاب (إتحاف الورى) ما نصّه:

«وقد فعل خالد بن عبداللَّه القسرى بمكّة المشرّفة أفعالًا من غير معرفةٍ للسنّة التى فعل فيها، فأحببت ذكر ذلك هنا، لئلّا يخلو منه هذا الكتاب.

فمن ذلك: إنّ النّاس كانوا يقومون شهر رمضان فى أعلى المسجد، تركز حربة خلف المقام بربوة، فيصلّى الإمام خلف الحربة والناس وراءه، فمن أراد صلّى مع الإمام، ومن أراد طاف وركع خلف المقام. فلمّا ولى خالد ابن عبداللَّه القسرى بمكّة لعبدالملك بن مروان وحضر شهر رمضان، أمر خالد الأئمّة أنْ يتقدّموا فيصلّوا خلف المقام، وأدار الصفوف حول الكعبة، وذلك أنّ النّاس ضاق عليهم أعلا المسجد، فأدارهم حول الكعبة، فقيل له: يمتنع بذلك الناس من الطواف، قال: فأنا آمرهم يطوفون بين كلّ ترويحتين بطواف سبعاً، فأمرهم ففعلوا بين كلّ ترويحتين، فقيل له: فإنّه يكون فى مؤخر الكعبة وجوانبها من لا يعلم بانقضاء طواف الطائفين من فصل وغيره، فيتهيّأ للصلاة، فأمر عبيد الكعبة أنْ يكبروا حول الكعبة ويرفعوا أصواتهم فى الطواف بالتكبير، فإذا بلغوا الركن الأسود فى الطواف السادس سكتوا، فيكون ذلك إعلاماً للنّاس أنّ الطواف على انقضاء، فيتهيّأ من فى الحجر ومن فى جوانب المسجد من مصلٍّ وغيره، فيخفّف صلاته، ثمّ يعود الطائفون للتكبير حتّى يفرغوا من السبع، ثمّ يقوم منادٍ فينادى: الصلاة رحمكم اللَّه، ولا تنقضى صلاتهم حتّى يطلع الفجر، وكان على جبل أبى قبيس يرقب طلوع الفجر للمتسحرين، فإذا بان له نادى: أمسكوا رحمكم اللَّه.

وكان عطاء بن أبى رباح وعمرو بن دينار ونظراؤهم من العلماء

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۳۵

يحضرون ذلك، فلا ينكرونه» «۱».

كان يأخذ من كلّ أحدٍ ويروى المرسلات ... ص: ۲۳۵

قالوا: وكان عطاء بن أبى رباح متساهلًا فى الرواية، يأخذ من كلّ أحدٍ، ويروى المراسيل، حتّى تكلّم فيه بعض الأئمّة، ففى (تدريب الراوى):

«تكلّم الحاكم على مراسيل سعيد فقط دون سائر من ذكر معه، ونحن نذكر ذلك، فمراسيل عطاء قال ابن المدينى: كان عطاء يأخذ من كلّ ضربٍ، مرسلات مجاهد أحبّ إلىّ من مرسلاته بكثير. وقال أحمد بن حنبل:

مرسلات سعيد بن المسيّب أصحّ المرسلات، ومرسلات إبراهيم النخعى لا بأس بها، ولا فى المرسلات أضعف من مرسلات الحسن وعطاء بن أبى رباح، فإنّهما كانا يأخذان من كلّ أحد» «۲».

وفى (ميزان الإعتدال):

«قال يحيى القطان: مرسلات مجاهد أحبّ إلينا من مرسلات عطاء بكثير، كان عطاء يأخذ من كلّ ضرب. وقال أحمد: ليس فى المرسل أضعف من مرسل الحسن وعطاء، كانا يأخذان عن كلّ أحد» «۳».

بل لقد تركه بعض الأئمّة الكبار، وإنْ حاول الذهبى حمل الترك على معنىً آخر، ففى (ميزان الإعتدال):

«روى محمّد بن عبدالرحيم عن على بن المدينى قال: كان عطاء بأخرة

(۱) إتحاف الورى بأخبار ام القرى- حوادث السنة: ۹۳.

(۲) تدريب الراوى- شرح تقريب النواوى ۱: ۲۰۳- ۲۰۴.

(۳) ميزان الاعتدال ۳: ۷۰/ ۵۶۴۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۳۶

قد تركه ابن جريج وقيس بن سعد. قلت: لم يَعْنِ الترك الإصطلاحى، بل عنى أنّهما بطّلا الكتابة عنه، وإلّا فعطاء ثبت رضى» «۱».

لكنّه حمل بارد جدّاً، لأنّ المتبادر من الترك فى مثل هذه المواضع هو الترك الإصطلاحى، وهو عدم كونه أهلًا لأنْ يروى عنه.

(۱) ميزان الاعتدال ۳: ۷۰/ ۵۶۴۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۳۷

عطاء بن أبى سلمة الخراسانى ... ص: ۲۳۷

وأمّا عطاء بن أبى سلمة الخراسانى، الذى ذكره السيوطى- بعد عطاء بن أبى رباح-، فلم أجده فى الكتب الرجاليّة، نعم، لا يبعد أن يكون مراده عطاء ابن أبى مسلم الخراسانى، فإنّه على ما فى (فتح البارى) وغيره كان له مصنَّف فى التفسير، وقد وثّقه غير واحدٍ من الأعلام.

لكنْ فى (ميزان الاعتدال) فى ترجمته:

«وذكره العقيلى فى الضعفاء، متشبّثاً بهذه الحكاية التى رواها حمّاد بن زيد عن أيّوب، حدّثنى القاسم بن عاصم، قلت لسعيد بن المسيّب: إنّ عطاء الخراسانى حدّثنى عنك أنّ النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم أمر الذى واقع أهله فى رمضان بكفّارة الظهار. فقال: كذب، ما حدّثته، إنّما بلغنى أنّ النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم قال له: تصدّق تصدّق.

وقد ذكر البخارى عطاء الخراسانى فى الضعفاء، فروى له هذا عن سليمان بن حرب عن حمّاد.

أحمد بن حنبل: ثنا عفّان، ثنا همام، أنا قتادة: أنّ محمّداً وعوناً حدّثاه أنّهما قالا لسعيد: إنّ عطاء الخراسانى حدّثنا عنك فى الذى وقع بأهله فى رمضان، فأمره النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم أن يعتق رقبة، فقال: كذب عطاء، إنّما قال له: تصدّق تصدّق.

وقال ابن حبّان فى الضعفاء: أصله من بلخ، وعداده فى البصريّين، وإنّما

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۳۸

قيل له الخراسانى، لأنّه دخل خراسان وأقام بها مدّة طويلة ثمّ رجع إلى العراق، فنسب إلى خراسان، وكان من خيار عباد اللَّه، غير أنّه كان ردىّ الحفظ، كثير الوهم، يخطئ ولا يعلم، فيحمل عنه، فلمّا كثُر ذلك فى روايته بطل الإحتجاج به».

«قال الترمذى فى كتاب العلل: قال محمّد يعنى البخارى: ما أعرف لمالك رجلًا يروى عنه يستحقّ أن يترك حديثه، غير عطاء الخراسانى. قلت:

ما شأنه؟ قال: عامّة أحاديثه مقلوبة» «۱».

وهذا أيضاً رأى السمعانى فيه، حيث قال:

«وكان من خيار عباد اللَّه، غير أنّه كان ردىّ الحفظ، كثير الوهم، يخطئ ولا يعلم فحمل عنه، فلمّا كثر ذلك فى روايته بطل الإحتجاج

به» «۲».

(۱) میزان الاعتدال ۳: ۷۴- ۷۵/ ۵۶۴۲.

(۲) الأنساب ۲: ۳۳۷. «الخراسانی».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۲، ص: ۲۳۹

أبوالعالیة ... ص: ۲۳۹

وأمّا أبوالعالیة، الذی جاء بترجمته من (رجال المشکاة) للدهلوی:

«قالت حفصة بنت سیرین: سمعته یقول: قرأت القرآن علی عمر ثلاث مرّات، وزهد فی الدنیا، وحجَّ خمساً وستّین حجّة» «۱».

وفی (مرآة الجنان):

«أبوالعالیة، رفیع بن مهران الریاحی، مولاهم، البصری، المقریء المفسّر، وقد دخل علی أبی بکر، وقرأ القرآن علی ابی. قال أبوالعالیة: کان ابن عبّاس یرفعنی علی السریر وقریش أسفل. وقال أبوبکر ابن أبی داود: لیس أحد بعد الصحابة أعلم بالقرآن من أبی العالیة، وبعده سعید بن جبیر» «۲».

وکذا فی (تدریب الراوی) «۳».

فقد أورده فی (المیزان) وقال:

«قال ابن عدی: تُکلّم فیه من أجل حدیث الضحک فی الصّلاة» «۴».

بل عن الشافعی أنّه تکلّم فی حدیثه کلّه وقال:

«حدیث أبی العالیة الریاحی ریاح» «۵».

(۱) تحصیل الکمال فی أسماء الرجال. رجال المشکاة، للشیخ عبدالحق الدهلوی.

(۲) مرآة الجنان ۱: ۱۴۷ السنة ۹۳.

(۳) انظر تدریب الراوی ۲: ۴۰۰.

(۴) میزان الاعتدال ۴: ۵۴۳/ ۱۰۳۴۴.

(۵) میزان الاعتدال ۲: ۵۴/ ۲۷۹۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۲، ص: ۲۴۰

وهذا الکلام- وإنْ حاول الذهبی تأویله- یدلُّ علی سقوط کافة روایات الرجل وعدم اعتباره عند الشافعی، ولذا قال السمعانی: «کان الشافعی سیّیء الرأی فیه وفی روایاته» «۱».

وفی (رسالة ترجیح مذهب الشافعی) للفخر الرازی:

«استدلّوا علی ضعف حرام بن عثمان بقول الشافعی: حدیث حرام کاسمه حرام، وحدیث الریاحی ریاح، ومن روی عن أبی جابر البیاضی بیّض اللَّه عینیه. ولمّا ثبت أنّ العلماء رجعوا إلی فتواه فی الجرح والتعدیل، علمنا أنّ تقدّمه فی علم الحدیث کان معروفاً مسلّماً فیما بین النّاس».

وتکلّم ابن سیرین أیضاً فی أبی العالیة، بما لا یقبل الحمل والتأویل، فقد جاء فی (العنایة) بعد ما یرونه عن رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه

وآله من الحديث: لا وضوء على من نام قائماً أو قاعداً:

«فإنْ قيل: هذا الحديث غير صحيح، لأنّ مداره على أبى العالية، وهو ضعيف عند النقلة، روى عن ابن سيرين أنّه قال: حدّث عمّن شئت إلّاعن أبى العالية، فإنّه لا يبالى عمّن أخذ، أى: لا يبالى أن يروى عن كلّ أحد» «... ٢».

---

(١) الأنساب ٣: ١١١ الرياحى.

(٢) العناية فى شرح الهداية ١: ۴۴ ط هامش فتح القدير.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج٢، ص: ٢۴١

الضحّاك بن مزاحم ... ص: ٢۴١

وأمّا الضحاك بن مزاحم، فإنّهم وإنْ وثّقوه، وذكروا له مناقب كما فى (مرآة الجنان) و (ميزان الاعتدال) وغيرهما من كتب الرجال «١».

لكنْ عن يحيى بن سعيد القطّان- الذى كان رأساً فى الجرح والتعديل- أنّه ضعّفه. قال فى (الميزان):

«قال يحيى بن سعيد: الضحاك ضعيفٌ عندنا ... وكذا ابن عدى فإنّه قال:

الضحّاك بن مزاحم إنّما عرف بالتفسير، وأمّا رواياته عن ابن عبّاس وأبى‌هريرة وجميع من روى عنه، ففى ذلك كلّه نظر» «٢».

وكذا شعبة، ففى (الكاشف):

«وقال شعبة: كان عندنا ضعيفاً» «٣».

بل السيوطى نفسه نقل عن ابن الجوزى تضعيفه وأقرّه على ذلك، كما فى (اللآلى المصنوعة) فى نزول قوله تعالى: «ومن يتّق اللَّه يجعل له مخرجاً..» الآية: «الضحاك ضعيف، ولم يسمع من ابن عبّاس».

---

(١) مرآة الجنان ١: ١۶٩ السنة ١٠٢، ميزان الاعتدال ٢: ٣٢۵/ ٣٩۴٢، تهذيب التهذيب ۴: ٣٩٧/ ٧٩۴.

(٢) ميزان الاعتدال ٢: ٣٢۶/ ٣٩۴٢.

(٣) الكاشف ٢: ٣۶/ ٢۴۵٨.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج٢، ص: ٢۴٢

عطيّة بن سعد العوفى ... ص: ٢۴٢

وأمّا عطيّة، فإنّه وإنْ ذكره السيوطى فى عداد قدماء المفسّرين، إلّاأنّ نقدة الحديث والرجال قد تكلّموا فيه، ويكفى إيراد كلام الذهبى بترجمته من (ميزان الإعتدال) فإنّه قال:

«عطيّة بن سعد العوفى الكوفى، تابعى شهير، ضعيف، عن ابن عبّاس وأبى سعيد وابن عمر. وعنه: مسعر وحجاج بن أرطاة وطائفة وابنه الحسن.

قال أبو حاتم: يكتب حديثه، ضعيف.

وقال سالم المرادى: كان عطيّة يتشيّع.

وقال ابن معين: صالح.

وقال أحمد: ضعيف الحديث، وكان هُشيم يتكلّم فى عطيّة.

وروى ابن المدينى عن يحيى قال: عطيّة وأبو هارون وبشر بن حرب عندى سواء.

وقال أحمد: بلغنى أنّ عطيّة كان يأتى الكلبى فيأخذ منه التفسير، وكان يكنيه بأبى سعيد فيقول: قال أبو سعيد. قلت: يعنى يوهم أنّه الخدرى.

وقال النسائى وجماعة: ضعيف» «۱».

بل ادّعى ابن الجوزى الإجماع على تضعيفه فى كتاب (الموضوعات) «۲».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۳: ۷۹- ۸۰/ ۵۶۶۷.

(۲) الموضوعات ۱: ۱۱۴ باب عظمة اللّه عزّوجل.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۴۳

قتادة ... ص: ۲۴۳

اشارة

وأمّا قتادة، فإنّه وإنْ وُصف ب «الحافظ أحد الأئمّة الأعلام» «۱» وأنّه «ثقة ثبت» «۲» وذكر بتراجمه مناقب كثيرة «۳» بل قيل أنّهم أجمعوا على جلالته وتوثيقه وحفظه وإتقانه وفضله «۴...»

كان يتّهم بالقدر ... ص: ۲۴۳

لكنّ المحققين النقدة منهم لم يستحيوا من قول الحق وإظهار الحقيقة، فقالوا: كان يتّهم بالقدر، وقد عرفت أنّه الكفر والضلال عندهم، وأضاف بعضهم أنّه كان حاطب ليلٍ، وهو من عبائر التضعيف والقدح ... قال الذهبى:

«كان قتادة يتّهم بالقدر.

وقال ابن المدينى: قلت ليحيى بن سعيد: إنّ عبدالرحمان يقول: أترك ج كلّ ج من كان رأساً فى بدعة يدعو إليها. قال: كيف يصنع بقتادة وابن أبى رواد وعمر بن ذر، وذكر قوماً. ثمّ قال يحيى: إن ترك هذا الضرب ترك ناساً كثيراً.

---

(۱)

فيض القدير ۱: ۱۵۶.

(۲) تقريب التهذيب ۲: ۱۳۰/ ۶۱۹۹.

(۳) تهذيب الكمال ۲۳: ۴۹۸/ ۴۸۴۸، مرآة الجنان ۱: ۱۹۷ السنة ۱۱۷ تهذيب التهذيب ۸: ۳۱۵/ ۶۳۷.

(۴) تهذيب الأسماء واللغات ۲: ۵۷/ ۶۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۴۴

كان كحاطب ليل ... ص: ۲۴۴

وقال جرير بن عبدالحميد عن مغيرة عن الشعبى قيل له: هل رأيت قتادة؟ قال: نعم رأيته كحاطب ليل.

وقال سفيان بن عيينة: قال الشعبى لقتادة: حاطب ليل. قال سفيان: قال لى عبدالكريم الجزرى: ما حاطب ليل؟ قلت: إلّاأن تخبرنى. قال: هو الرجل يخرج فى الليل يحتطب، فتقع يده على أفعى فتقتله. هذا مثل ضرب لطالب العلم، إنّ طالب العلم إذا حمل من العلم ما لا يطيقه قتله علمه، كما قتل الأفعى حاطب ليل» «۱».

كان يدلّس ... ص: ۲۴۴

والذهبى نسب إليه التدليس أيضاً حيث قال فى (الميزان):

«قتادة بن دعامة السدوسى، حافظ ثقة ثبت، لكنّه مدلّس ورمى بالقدر.

قاله يحيى بن معين. ومع هذا فاحتجّ به أصحاب الصحاح، لاسيّما إذا قال حدّثنا. مات كهلًا» «۲».

وقال ابن خلكان:

«قال معمر: سألت أباعمرو بن العلاء عن قوله تعالى: «وما كنّا له مقرنين» فلم يجبنى. فقلت: إنّى سمعت قتادة يقول: مُطِيقين. فسكت، فقلت له: ما تقول يا أبا عمرو؟ فقال: حسبك قتادة، فلولا كلامه فى القدر- وقد قال

---

(۱) انظر سير أعلام النبلاء ۵: ۲۷۸ و ۲۷۲/ ۱۳۲.

(۲) ميزان الاعتدال ۳: ۳۸۵/ ۶۸۶۴.

صلّى اللَّه عليه وسلّم: إذا ذكر القدر فأمسكوا- لما عدلت به أحداً من أهل دهره» «۱».

قصّة أبى حنيفة معه ... ص: ۲۴۵

هذا، وقد جاء فى (تاريخ بغداد) ما نصّه:

«ودخل قتادة الكوفة ونزل فى دار أبى بردة، فخرج يوماً- وقد اجتمع إليه خلق كثير- فقال قتادة: واللَّه الذى لا إله إلّاهو، ما يسألنى اليوم أحد عن الحلال والحرام إلّاأجبته.

فقام إليه أبو حنيفة فقال: يا أباالخطّاب! ما تقول فى رجل غاب عن أهله أعواماً، فظنّت امرأته أنّ زوجها مات، فتزوّجت، ثمّ رجع زوجها الأوّل، ما تقول فى صداقها؟ وقال لأصحابه الذين اجتمعوا إليه: لئن حدّث بحديث ليكذبنّ، ولئن قال برأيه ليخطئنّ.

فقال قتادة: ويحك! أوقعت هذه المسألة؟

قال: لا.

قال: فلم تسألنى عمّا لم يقع؟

قال أبو حنيفة: إنّا نستعدّ للبلاء قبل نزوله، فإذا وقع عرفنا الدخول فيه والخروج منه.

ج فقال ج قتادة: واللَّه لا احدّثكم بشىء من الحلال والحرام، سلونى عن التفسير.

فقام إليه أبو حنيفة فقال له: يا أباالخطّاب! ما تقول فى قوله تعالى:

---

(۱) وفيات الأعيان ۴: ۸۵/ ۵۴۱.

«قال الذی عنده علمٌ من الکتاب أنا آتیک به قبلَ أنْ یرتدَّ إلیکَ طَرْفُکَ»؟

قال: نعم، هذا آصف بن برخیا بن سمعیا کاتب سلیمان بن داود، کان یعرف اسم اللّه الأعظم.

فقال أبو حنیفة: وهل کان یعرف الإسم سلیمان؟

قال: لا.

قال: فیجوز أن یکون فی زمن نبی من هو أعلم من النبی؟

قال قتادة: واللّه لا احدّثکم بشیء من التفسیر، سلونی عمّا اختلف فیه العلماء.

قال: فقام إلیه أبو حنیفة فقال: یا أباالخطّاب! أمؤمن أنت؟

قال: أرجو.

قال: ولِمَ؟

قال: یقول إبراهیم علیه السلام «والذی أطمع أن یغفر لی خطیئتی یوم الدین».

فقال أبو حنیفة: هلّا قلت کما قال إبراهیم علیه السلام: «قال أولم تؤمن قال بلی» فهلّا قلت: بلی؟

قال: فقام قتادة مغضباً ودخل الدّار، وحلف أن لا یحدّثهم» «۱».

---

(۱) تاریخ بغداد ۱۳: ۳۴۸- ۳۴۹/ ۷۲۹۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۴۷

زید بن أسلم ... ص: ۲۴۷

وأمّا زید بن أسلم، فیکفی عن ذکر مناقبه کما فی (تهذیب الأسماء) «۱» کونه مولی عمر بن الخطّاب، لأنّ هذه العلقة- کما ذکر الدهلوی فی (التحفة)- توجب الاتّحاد بین المالک والمولی فی العقیدة والطریقة.

والأهم من ذلک دعواهم حضور الإمام علی بن الحسین السجّاد علیه السلام عنده للإستفادة، حتّی قیل له: «غفر اللّه لک، أنت سیّد النّاس وأفضلهمْ، تذهب إلی زید بن أسلم وهو مولی فتجلس معه؟» فقال: «ینبغی للعلم أنْ یبتغی حیث هو»!! قالوا: «وکان یتخطّی حلق قومه حتّی یأتی زید بن أسلم فیجلس عنده ویقول: إنّما یجلس الرجل إلی من ینفعه فی دینه».

هکذا فی (تحصیل الکمال فی أسماء الرجال) «۲».

وأعوذ باللّه من هذا البهتان الذی افتراه أهل الضّلال، تنقصیاً من شأن الإمام علیه السلام.

کما لا یخفی علی اولی الأبصار والأفهام...

لکن ابن عدی أدرج زیداً فی کتاب (الکامل) «۳» الذی صنّفه فی أسماء الضعفاء، وهو کما قال المناوی فی (فیض القدیر):

---

(۱) تهذیب الأسماء واللغات ۱: ۲۰۰/ ۱۸۵.

(۲) تحصیل الکمال فی أسماء رجال المشکاة للشیخ عبدالحق الدهلوی- ترجمة زید بن أسلم.

(۳) الکامل فی ضعفاء الرجال ۴: ۱۶۳/ ۷۰۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۴۸

«أصل من الاصول المعوّل علیها المرجوع إلیها، طابق اسمه معناه، ووافق لفظه فحواه، من عینه انتجع المنتجعون، وبشهادته حکم

الحاكمون، وإلى ما قاله رجع المتقدّمون والمتأخّرون» «۱».

وهذا ما أزعج الذهبی فقال:

«زید بن أسلم مولی عمر، تناكد ابن عدی بذكره فی الكامل. فإنّه ثقة حجّة. فروی عن حمّاد بن زید قال: قدمت المدينة وهم يتكلّمون فی زید بن أسلم، فقال لی عبیداللَّه بن عمر: ما نعلم به بأساً إلّاأنّه يفسّر القرآن برأيه» «۲».

فقد اعترض الذهبی علی ابن عدی ذكره فی الضعفاء، إلّاأنّه أضاف إلی ذلك «تكلّم أهل المدينة فی زید بن أسلم» وروی عن عبیداللَّه بن عمر أنّه «كان يفسّر القرآن برأيه» وهذا يكفی لسقوط تفسيره عن الاعتبار، وقد أخرج الترمذی:

«عن سعيد بن جبير عن ابن عبّاس عن النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم قال:

اتّقوا الحديث عنّی إلّاما علمتم، فمن كذب علَیّ متعمّداً فليتبوّء مقعده من النّار، ومن قال فی القرآن برأيه فليتبوّء مقعده من النّار. هذا حديث حسن» «۳».

---

(۱) فیض القدیر فی شرح الجامع الصغیر ۱: ۲۸- ۲۹.

(۲) میزان الاعتدال ۲: ۹۸/ ۲۹۸۹.

(۳) صحیح الترمذی ۵: ۱۹۹/ ۲۹۵۱ کتاب تفسیر القرآن الباب ۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۴۹

مُرّة بن شراحیل ... ص: ۲۴۹

وأمّا مرّة بن شراحیل، فلا یجوز الإعتماد علیه والأخذ بتفسیره، لأنّه كان من المعاندين لأميرالمؤمنين عليه السلام فی حربه ضدّ الناكثين ...قال أبو نعيم:

«حدّثنا عبداللَّه بن محمّد قال: ثنا أحمد بن الحسين قال: ثنا أحمد بن إبراهيم الدورقی قال: حدّثنی عبدالرحمن بن غزوان قال: ثنا محمّد بن طلحة ابن مصرف عن زبيد الأيامی قال: قيل لمرّة بن شراحيل: ألا تلحق بعلیّ بصفّين؟ قال: إنّ عليّاً سبقنی بخير أعماله، بدرٍ وذواتها، وأنا أكره أنْ أشركه فيما هان فيه» «۱».

---

(۱) حلیة الأولیاء ۴: ۱۶۳/ ۲۶۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۵۰

عبدالرحمن بن زید بن أسلم ... ص: ۲۵۰

وأمّا عبدالرحمن بن زيد بن أسلم، فقد أورده الذهبی فی (الميزان) فقال:

«عبدالرحمن بن زيد بن أسلم العمری مولاهم المدنی، أخوعبداللَّه واسامة.

قال أبو يعلی الموصلی: سمعت يحيی بن معين يقول: بنو زيد بن أسلم ليسوا بشیء. وروی عثمان الدارمی عن يحيی: ضعيف. وقال أحمد: عبداللَّه ثقة، والآخران ضعيفان» «۱».

وفی (الكاشف):

«ضعّفوه. له تفسير» «۲».

وفي (حاشية الكاشف):

«قال البخاري وأبو حاتم: ضعّفه ابن المديني جدّاً وقال: أولاد زيد بن أسلم كلّهم ضعيف وأمثلهم عبداللّه. وقال النسائي: ضعيف، وقال يحيى: ليس بشيء، وقال أحمد: ضعيف» «۳».

وقال ابن حجر: «ضعيف» «۴».

وقال ابن القيّم في (زاد المعاد): «قال الترمذي: ليس في ولد زيد بن أسلم ثقة».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۲: ۵۶۴/ ۴۸۶۸.

(۲) الكاشف عن أسماء رجال الكتب الستّة ۲: ۱۶۰/ ۳۲۲۸.

(۳) حاشية الكاشف- مخطوط.

(۴) تقريب التهذيب ۱: ۴۴۸/ ۴۳۱۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۵۳

الطبقة الثالثة ... ص: ۲۵۳

اشارة

قال السيوطي:

ثمّ بعد هذه الطبقة، الّفت تفاسير تجمع أقوال الصحابة والتابعين، كتفسير سفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، وشعبة بن الحجاج، ويزيد بن هارون، وعبدالرزاق، وآدم بن أبي أياس، وإسحاق بن راهويه، وروح بن عبادة، وعبد بن حميد، وسُنيد، وأبي‌بكر بن أبي شيبة، وآخرين «۱».

أقول:

وتفاسير هذه الطبقة أيضاً مقدوحة مطعون فيها، وكتب الرجال بجوارح أصحابها مشحونة، وإليك أحوال بعضهم:

---

(۱) الإتقان في علوم القرآن ۴: ۲۴۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۵۴

سفيان بن عيينة ... ص: ۲۵۴

اشارة

أمّا سفيان بن عيينة، فقد ذكروا:

كان يدلّس ... ص: ۲۵۴

إنّه كان يدلّس ... قال القارى فى (شرح شرح نخبة الفكر):

«قال الشيخ شمس الدين محمّد الجزرى: التدليس قسمان: تدليس الإسناد وتدليس الشيوخ. أمّا تدليس الإسناد، فهو أن يروى عمّن لقيه أو عاصره ما لم يسمعه منه، موهماً أنّه سمعه منه، ولا يقول: أخبرنا وما فى معناه، بل يقول: قال فلان، أو عن فلان، أو إنّ فلاناً قال، وما أشبه ذلك، ثمّ قد يكون بينهما واحد، وقد يكون أكثر، وربّما لم يسقط المدلّس شيخه، لكن يسقط من بعده رجلًا ضعيفاً أو صغير السنّ، يحسّن الحديث بذلك. وكان الأعمش والثورى وابن عيينة وابن إسحاق وغيرهم يفعلون هذا النوع. ومن ذلك ما حكى ابن خشرم: كنّا يوماً عند سفيان بن عيينة فقال: عن الزهرى...،

فقيل له: حدّثك الزهرى؟ فسكت. ثمّ قال: قال الزهرى، فقيل له: سمعته من الزهرى؟ فقال: حدّثنى عبدالرزاق، عن معمر، عن الزهرى» «۱».

(۱) شرح شرح نخبة الفكر: ۴۲۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۵۵

من كلماتهم فى ذمّ التدليس ... ص: ۲۵۵

هذا، وقد نقلنا سابقاً كلمات بعض أعلام القوم فى ذمّ التدليس وتقبيحه وتحريمه، وعن شعبة: أنّه أشدّ من الزنا وأخو الكذب، قال السيوطى فى أقسام التدليس:

«وأمّا القسم الأوّل فمكروه جدّاً، ذمّه أكثر العلماء، وبالغ شعبة فى ذمّه فقال: لأنْ أزنى أحبُّ إليَّ من أنْ ادلّس. وقال: التدليس أخو الكذب» «۱».

وأمّا قول ابن الصلاح من أنّ هذا إفراط، وإنّه محمول على الزجر والتنفير من التدليس، كما نقله السيوطى، ففيه: إنّه إنْ أراد صرف كلام شعبة عن ظهوره فى حرمة التدليس، فلا سبيل إليه أصلًا، وقد تقدّم تصريح النووى بحرمته، وتقدّم أنّه من تلبيس إبليس كما نصّ عليه ابن الجوزى، على أنّ جماعةً من المحدّثين ذهبوا إلى أنّ ارتكاب التدليس- ولو كان مرّةً واحدة- يوجب الجرح وتردّ به الرواية، كما فى (تدريب الراوى) حيث قال:

«ثمّ قال فريق منهم من أهل الحديث والفقهاء: من عرف به صار مجروحاً مردود الرواية مطلقاً وإنْ بيّن السماع» «۲».

ومراده من «مطلقاً» هو عدم الفرق بين التدليس مرّةً أو أكثر، وهذا ما نصَّ عليه شرّاح (نخبة الفكر).

وقال ابن جماعة الكنانى فى (المنهل الروى):

«النوع الرابع: التدليس، وهو قسمان: تدليس الإسناد وتدليس الشيوخ.

(۱) تدريب الراوى- شرح تقريب النواوى ۱: ۲۲۸.

(۲) تدريب الراوى- شرح تقريب النواوى ۱: ۲۲۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۵۶

الأوّل: تدليس الإسناد، وهو أنْ يروى عمّن لقيه أو عاصره ما لم يسمعه منه، موهماً أنّه سمعه منه، ولا يقول أخبرنا وما فى معناه ونحوه، بل يقول: قال فلان أو عن فلان أو إنّ فلاناً قال، وشبه ذلك. ثمّ قد يكون بينهما واحد، وقد يكون أكثر.

وهذا القسم من التدليس مكروه جدّاً، وفاعله مذموم عند أكثر العلماء، ومن عرف به مجروح عند قومٍ لا تقبل روايته، بيّن السماع أو لم

يبيّنه» «۱».

وتلخص:

إنّ سفيان بن عيينة عند هذا الفريق من الفقهاء والمحدّثين مجروح مردود الرواية، وعند الأكثر مذموم مطعون فيه.

اختلط فی آخر عمره ... ص: ۲۵۶

ثمّ إنّه قد اختلط فی أواخر حياته، كما نصّ عليه علماء الرجال، قال الذهبی:

«روى محمّد بن عبداللَّه بن عمّار الموصلی، عن يحيى بن سعيد القطّان قال: أشهد أنّ سفيان بن عيينة اختلط سنة ۱۹۷، فمن سمع منه فيها فسماعه لا شیء».

ثمّ انبرى الذهبی للدفاع عن روايات القوم عن سفيان، مستبعداً كلام القطّان، ومغلّطاً الموصلی فی نقله- وقد قال الزهری فی حقّه: صدوق ثقة صاحب حديث «۲» - فقال:

---

(۱) المنهل الروی فی علم اصول حديث النبی: ۷۲.

(۲) ميزان الاعتدال- ترجمة محمّد بن عبداللَّه بن عمّار ۳: ۵۹۶/ ۷۷۵۳. وفيه: قال النسائی: ثقة صاحب حديث.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۵۷

«قلت: سمع منه فيها محمّد بن عاصم صاحب ذاک الجزء العالی، ويغلب على ظنّی أنّ سائر شيوخ الأئمّة الستّة سمعوا منه قبل سنة سبع، فأمّا سنة ثمان وتسعين ففيها مات ولم يلقه أحد فيها، لأنّه توفّی ج بمكّة ج قبل قدوم الحاجّ بأربعة أشهر.

وأنا أستبعد هذا الكلام من القطّان، وأعدّه غلطاً من ابن عمّار، فإنّ القطّان مات فی صفر من سنة ثمان وتسعين وقت قدوم الحاج، ووقت تحدّثهم عن أخبار الحجاز، فمتى تمكّن يحيى بن سعيد أن يسمع اختلاط سفيان ثمّ يشهد عليه بذلک، والموت قد نزل به، فلعلّه بلغه ذلک فی أثناء سنة سبع، مع أنّ يحيى متعنّت جدّاً فی الرجال، وسفيان ثقة مطلقاً، واللَّه أعلم» «۱».

لكنْ كيف يجتمع هذا التهجّم على يحيى بن سعيد القطّان، مع تلک المناقب الجليلة والدرجات الرفيعة التی يذكرونها، له فی العلم والورع والإتقان، حتّى قال أحمد بن حنبل: «ما رأيت مثله فی كلّ أحواله»؟

---

(۱) ميزان الاعتدال- ترجمة سفيان بن عيينة ۲: ۱۷۰- ۱۷۱/ ۳۳۲۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۵۸

وكيع بن الجرّاح ... ص: ۲۵۸

اشارة

وأمّا وكيع بن الجرّاح ... والذی قال اليافعی فی حوادث سنة ۱۹۷:

«وفيها توفی الإمام العالم أبو سفيان وكيع بن الجراح. روى عن الأعمش، قال أحمد: ما رأيت أوعى للعلم ولا أحفظ من وكيع... وقال يحيى ابن أكثم: صحبت وكيعاً، وكان يصوم الدهر، ويختم القرآن كلّ ليلة. وقال أحمد: ما رأت عينی مثل وكيع» «۱».

له قوادح ... ص: ۲۵۸

وقد ذكرت له قوادح، وتكلّم فيه بعض الأكابر منهم، ومن هنا، فقد أورده الذهبى فى (الميزان) فقال:

«قال ابن المدينى: كان وكيع يلحن، ولو حدّثت بألفاظه لكانت عجباً.

كان يقول: ثنا شعبى عن عيشة، وسئل أحمد بن حنبل: إذا اختلف وكيع وعبدالرحمان ابن مهدى بقول من نأخذ؟ فقال: عبدالرحمن يوافق أكثر وخاصّةً فى سفيان، وعبدالرحمن يسلم منه السلف ويجتنب شرب المسكر، وكان لا يرى أن تزرع أرض الفرات. قال ابن المدينى فى التهذيب: وكيع كان فيه تشيّع قليل. قال ابن حنبل: سمعت يحيى بن معين يقول: رأيت عند مروان بن معاوية لوحاً فيه فلان كذا وفلان رافضى، ووكيع رافضى، فقلت له:

---

(۱) مرآة الجنان ۱: ۳۵۰- ۳۵۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۵۹

وكيع خير منك. قال: منّى؟ قلت: نعم، فما قال لى شيئاً، ولو قال شيئاً لوثب عليه أصحاب الحديث، فبلغ ذلك وكيعاً فقال: يحيى صاحبنا» «۱».

وإنّما نسب إلى الرفض، لأنّه كان يتكلّم فى عثمان ولا يترحّم عليه، ففى ترجمة الحسن بن صالح من (ميزان الإعتدال) وغيره:

«قال وكيع: هو عندى إمام. فقيل: إنّه لا يترحّم على عثمان. فقال:

أفترحّم أنت على الحجّاج» «۲».

---

(۱) ميزان الإعتدال ۴: ۳۳۶/ ۹۳۵۶.

(۲) ميزان الإعتدال- ترجمة الحسن بن صالح ۱: ۴۹۹/ ۱۸۶۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۶۰

عبدالرزّاق بن همام ... ص: ۲۶۰

وأمّا عبدالرزاق بن همام ... فقد ذكرت له المناقب العظيمة والفضائل الجليلة فى مختلف الكتب، نكتفى منها بما جاء فى (مرآة الجنان) حيث قال اليافعى فى حوادث السنة ۲۱۱:

«وفى السنة المذكورة: توفى الحافظ العلّامة المرتحل إليه من الآفاق، الشيخ الإمام عبدالرزاق بن همام، اليمنى الصنعانى الحميرى، صاحب المصنّفات، عن ست وثمانين سنة. روى عن: معمر وابن جريج والأوزاعى وطبقتهم. ورحل إليه الأئمّة إلى اليمن. قيل: ما رحل النّاس إلى أحد بعد رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم مثل ما رحلوا إليه. وروى عنه خلائق من أئمّة الإسلام، منهم: الإمام سفيان بن عيينة، والإمام يحيى بن معين، وإسحاق بن راهويه، وعلى بن المدينى، ومحمود بن غيلان» «۱».

وفى (ميزان الاعتدال):

«ج ع ج عبدالرزاق بن همام بن نافع، الإمام، أبوبكر، الحميرى مولاهم، الصنعانى، أحد الأعلام الثقات. ولد سنة ۱۲۶ وطلب العلم وهو ابن عشرين سنة فقال: جالست معمر بن راشد سبع سنين، وقدم الشام بتجارة فحجّ، وسمع من ابن جريج وعبيداللَّه بن عمر وعبداللَّه بن سعيد بن أبى هند وثور بن يزيد والأوزاعى وخلق، وكتب شيئاً كثيراً، وصنّف الجامع الكبير، وهو خزانة

(۱) مرآة الجنان ۲: ۴۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۶۱

علم، ورحل النّاس إليه: أحمد وإسحاق ويحيى والذهلى والرمادى وعبد» «۱».

ومع هذا كلّه، فقد تكلّم فيه بعض الأئمّة واتّهمه غيره بالكذب!

قال الذهبى:

«أبو زرعة عبيداللَّه: حدّثنا عبداللَّه المسندى قال: ودّعت ابن عيينة فقلت: اريد عبدالرزاق، قال: أخاف أن يكون من الذين ضلّ سعيهم فى الحياة الدنيا.

العقيلى: حدّثنى أحمد بن دكين ج زُكير ج الحضرمى، ثنا محمّد بن إسحاق بن يزيد البصرى، سمعت مخلد الشعيرى يقول: كنت عند عبدالرزاق، فذكر رجل معاوية، فقال: لا تقذر مجلسنا بذكر ولد أبى سفيان.

محمّد بن عثمان الثقفى البصرى قال: لمّا قدم العباس بن عبدالعظيم من صنعاء، من عند عبدالرزاق، أتيناه فقال لنا ونحن جماعة: ألست قد تجشّمت الخروج إلى عبدالرزاق ورحلت إليه وأقمت عنده؟ والذى لا إله إلّاهو: إنّ عبدالرزّاق كذّاب» «... ۲».

(۱) ميزان الاعتدال ۲: ۶۰۹/ ۵۰۴۴.

(۲) ميزان الاعتدال ۲: ۶۱۰- ۶۱۱/ ۵۰۴۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۶۲

إسحاق بن راهويه ... ص: ۲۶۲

وأمّا إسحاق بن راهويه ... فإنّه وإنْ كان من الأئمّة الأعلام والمحدّثين العظام، لكنّه تغيّر فى آخر عمره واختلط. قال فى (الميزان):

«قال أبو عبيداللَّه الآجرى: سمعت أبا داود يقول: إسحاق بن راهويه تغيّر قبل أن يموت بخمسة أشهر، وسمعت منه فى تلك الأيّام فرميت به».

قال:

«وذكر لشيخنا أبى الحجّاج حديث فقال: قيل: إسحاق اختلط فى آخر عمره» «۱».

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۱۸۳/ ۷۳۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۶۳

روح بن عبادة ... ص: ۲۶۳

وأمّا روح بن عبادة، وقد أثنى عليه جماعة من الأكابر كما فى (تذهيب التهذيب) حيث قال:

«روح بن عبادة بن العلاء بن حسان القيسى، أبو محمّد، البصرى، أحد الحفّاظ والرؤساء، عن حسين المعلم وابن عون وهشام بن حسان وحاتم بن أبى صغيرة وزكريا بن إسحاق وابن جريج وعوف الأعرابى وخلق كثير، وعنه:

أحمد وابن راهويه وإسحاق الكوسج وإبراهيم الجوزجانى وعبد بن حميد وأبوبكر الصاغانى ويحيى بن أبى طالب، وخلائق من

آخرهم الكديمى.

قال الكديمى: سمعت على بن المدينى يقول: نظرت لروح بن عبادة فى أكثر من مائة ألف حديث، كتبت منها عشرة آلاف.

قال يعقوب بن شبية: كان روح أحد من تحمّل الحمالات، وكان سريّاً مريّاً كثير الحديث جدّاً، صدوقاً، سمعت على بن عبداللّه يقول: من المحدّثين قوم لا يزالوا فى الحديث ... فطلبوا ثمّ صنّفوا ثمّ حدّثوا، منهم روح بن عبادة.

وقال ابن معين: صدوق» «۱».

وقال ابن حجر:

«ثقة فاضل، له تصانيف» «۲».

---

(۱) تذهيب التهذيب- مخطوط. وانظر تهذيب التهذيب ۳: ۲۵۳/ ۵۴۹.

(۲) تقريب التهذيب ۱: ۲۴۹/ ۲۱۴۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۶۴

فإنّ القواريرى تكلّم فيه وأنكر عليه جملةً من أحاديثه.

وقال أبو حاتم: لا يحتجّ به.

وقال النسائى: ليس بقوى.

وطعن فيه جماعة من الأئمّة. قال الذهبى فى (الميزان):

«روح بن عبادة بن العلاء بن حسان البصرى، القيسى، ثقة مشهور، حافظ، من علماء أهل البصرة. عن حسين المعلم وابن عون وخلق، وعنه:

أحمد وعبد بن حميد وأبوبكر الصاغانى وخلق.

وروى الكديمى عن ابن المدينى قال: نظرت لروح فى أكثر من مائة ألف حديث، كتبت منها عشرة آلاف.

وقال ابن معين وغيره: صدوق.

وتكلّم فيه القواريرى بلا حجّة.

وقال ابن المدينى: ذكر عبدالرحمان روح بن عبادة فقلت: لا تفعل، فإنّ هاهنا قوماً يحملون كلامك، فقال: أستغفر اللّه، ثمّ دخل فتوضّأ، يذهب إلى أنّ الغيبة تنقض الوضوء.

وقيل: إنّ عبدالرحمان تكلّم فيه، لكونه وهم فى إسناد، فلا ضير.

وقال يعقوب بن شيبة: قال محمّد بن عمر: قال يحيى بن معين: هذا القواريرى يحدّث عن عشرين شيخاً من الكذّابين، ثمّ يقول: لا احدّث عن روح.

ثمّ قال يعقوب: وسمعتُ عفّان لا يرضى أمر روح بن عبادة، ثمّ بلغنى عنه أنّه قوّاه.

وقال أحمد بن الفرات: طعن على روح إثنا عشر رجلًا، فلم ينفذ قولهم فيه.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۶۵

وروى الكتانى عن أبى حاتم قال: لا يحتجّ به.

وقال س فى العلل وفى الكنى: روح ليس بالقوى.

قلت: نعم، عبدالرحمان بن مهدى أقوى منه، وأمّا هو فصدوق صاحب حديث.

وقال يعقوب بن شيبة: كان روح أحد من يتحمّل الحمالات، وكان سرياً مريّاً، صدوقاً، كثير الحديث جدّاً.

وقال ابن المدينى: لم يزل روح فى الحديث منذ نشأ.

قال على: وكان ابن مهدى يطعن على روح وينكر عليه أحاديث ابن أبى ذئب عن الزهرى مسائل، فلمّا قدمت على معن أخرجها لى وقال: هى عند بصرى لكم، سمعها معنا، فأتيت عبدالرحمان فأخبرته فأحسبه قال: استحلّه لى.

قال يعقوب بن شيبة: سمعت ج عن ج عفّان ج أنّه ج لا يرضى أمر روح بن عبادة.

وقال أبو عبيد الآجرى: سمعت أبا داود يقول: أكثر ما أنكر القواريرى على روح تسعمائة حديث، حدّث بها عن مالك سماعاً. مات روح سنة خمس ومائتين» «۱».

(۱) ميزان الاعتدال ۲: ۵۸- ۶۰/ ۲۸۰۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۶۶

عبد بن حميد ... ص: ۲۶۶

وأمّا عبد بن حُميد، فإنّ فضائله ومكارمه مذكورة فى (تذكرة الحفّاظ) وغيره من الكتب «۱».

لكنّ ابن تيميّة وأتباعه لا يرتضونه، لأنّه روى نزول قوله تعالى: «إنّما وليّكم اللَّه ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة» ... الآية، فى أميرالمؤمنين عليه الصّلاة والسّلام، كما فى (الدرّ المنثور) بتفسيرها:

«أخرج عبدالرزاق وعبد بن حميد وابن جرير وأبوالشيخ وابن مردويه عن ابن عبّاس فى قوله: «إنّما وليّكم اللَّه ورسوله» الآية. قال: نزلت فى على ابن أبى‌طالب» «۲».

فقال ابن تيميّة:

«أجمع أهل العلم بالنقل على أنّها لم تنزل فى على بخصوصه».

ثمّ قال:

«وأمّا أهل العلم الكبار أصحاب التفسير، كمحمّد بن جرير الطبرى وبقى بن مخلد وابن أبى حاتم وأبى‌بكر ابن المنذر وعبدالرحمن بن إبراهيم وأمثالهم، فلم يذكروا فيها مثل هذه الموضوعات، دع من هو أعلم منهم مثل:

أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، بل لا يذكر مثل هذا عبد بن حميد ولا

(۱) تذكرة الحفّاظ ۲: ۸۹/ ۵۵۱.

(۲) الدر المنثور ۳: ۱۰۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۶۷

عبدالرزاق، مع أنّ عبدالرزاق كان يميل إلى التشيّع، ويروى كثيراً من فضائل على، وإنْ كانت ضعيفة، لكنّه أجلّ قدراً من أن يروى مثل هذا الكذب الظاهر» «۱».

ومفهوم هذا الكلام أنّ «عبد بن حميد» ليس من أهل العلم الكبار أصحاب التفسير، بل ليس من صغارهم، لأنّ إخراج مثل هذا الحديث ليس من شأن العلماء...

لكن ابن تيميّة فى هذا الكلام ينكر أن يكون ابن جرير مثلًا من رواة هذا الحديث، سبحانك اللّهم هذا بهتان عظيم ... فقد عرفت من كلام السيوطى روايته، وكذا رواية ابن أبى حاتم...

(۱) منهاج السنّة ۴: ۵- ۶، باختلافٍ یسیر فی بعض الألفاظ.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۶۸

سُنید بن داود ... ص: ۲۶۸

وأمّا سُنید، فإنّه وإنْ ذکره ابن حبّان فی الثقات، وقال ابن أبی حاتم:

صدوق. لکنْ تکلّم فیه غیر واحدٍ من الأئمّة الأعلام.

قال الذهبی فی (المیزان):

«سنید بن داود المصیصی المحتسب، واسمه الحسین، عن حمّاد بن زید وهشیم والطبقة، حافظ له تفسیر، وله ما ینکر.

أنبأنا ابن علان، أنا الکندی، عن القزاز، أنا الخطیب، أنا ابن شاذان، ثنا أبوسهل القطان، ثنا عبدالکریم بن الهیثم، ثنا سنید، نا فرج بن فضالة عن، معاویة بن صالح، عن نافع قال: سرت مع ابن عمر فقال: طلعت الحمراء؟

قلت: لا. ثمّ قلت: قد طلعت. فقال: لا مرحباً بها ولا أهلًا. قلت: سبحان اللّه نجم سامع مطیع. قال: ما قلت إلّاما سمعت من رسول صلّی اللّه علیه وسلّم أنّ الملائکة قالت: یا ربّ! کیف صبرک علی بنی آدم؟ قال: إنّی ابتلیتهم وعافیتکم. قالوا: لو کنّا مکانهم ما عصیناک. قال: فاختاروا ملکین منکم، فاختاروا هاروت وماروت، فنزلا، فألقی اللّه علیهما الشهوة، فجاءت امرأة یقال لها الزهرة، وذکر الحدیث بطوله.

روی عنه أبو زرعة والأثرم وجماعة.

صدّقه أبو حاتم.

وقال أبو داود: ولم یکن بذاک.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۶۹

وقال النسائی: الحسین بن داود لیس بثقة.

توفی سنید سنة ست وعشرین ومائتین» «۱».

وقال ابن حجر:

«ضعیف، مع إمامته ومعرفته، لکونه کان یلقن حجّاج بن محمّد شیخه» «۲».

بل إنّ السیوطی ذکر فی (اللآلی المصنوعة) تضعیف أبی داود والنسائی له، نقلًا عن کتاب الموضوعات لابن الجوزی.

---

(۱) میزان الاعتدال ۲: ۲۳۶/ ۳۵۶۷.

(۲) تقریب التهذیب ۱: ۳۲۳/ ۲۹۲۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۷۰

ابن أبی شیبة ... ص: ۲۷۰

وأمّا أبوبکر ابن أبی شیبة، فمناقبه وفضائله أشهر من أنْ تذکر، وأکثر من أنْ تحصر، قال المناوی فی (فیض القدیر):

«ابن أبی شیبة، الحافظ الثبت العدیم النظیر، عبداللّه بن محمّد بن أبی شیبة العبسی الکوفی، صاحب المسند والأحکام والتفسیر وغیرها ...وعنه:

الشیخان وأبو داود وابن ماجة وخلق» «۱».

لکنّه لمّا روی تهدیـد عمر بن الخطّاب فاطمـة الزهراء بنت رسول اللّه وبضـعته، الصدّیقـة الطاهرة، بإحراق بیتها بمن فیه، فقـد قدح فیه وجرحه ابن روزبهان وبعض المتعصّبین من أمثاله.

*** أقول:

هذا بعض الکلام علی أئمّة التفسیر الذین ذکرهم السیوطی.

وقـد رأینا من اللازم التعرّض لحال جمعٍ آخر من أئمّـة التفسـیر من الطبقـة الثانیـة والطبقـة الثالثة، الذین لم یذکرهـم السـیوطی، تتمیماً للبحث وتکمیلًا للمرام...

---

(۱) فیض القدیر فی شرح الجامع الصغیر ۱: ۲۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۷۱

ابن شهاب الزّهری ... ص: ۲۷۱

فمنهم: الزّهری ... وصفه الشیخ عبدالحق الدهلوی فی کتاب (تحصیل الکمال فی أسماء الرجال) ب «الإمام، أحد الفقهاء والمحدّثین، والعلماء الأعلام من التابعین بالمدینـة، المشار إلیه فی فنون الشـریعة» «۱» وإلیه نسب الأعور الواسـطی تفسـیر أهل السنّة، نافیاً رجوعهم فی تفسیر القرآن إلی أمیرالمؤمنین «۲...»

إلّاأنّ الدهلوی قال بعد ذلک بترجمته:

«ویقال: إنّه قـد ابتلی بصـحبة الامراء بقلّة الدیانة، لضـرورات عرضت له، وکان أقرانه من العلماء والزهّاد یأخذون علیه وینکرون ذلک منه، وکان یقول:

أنا شریک فی خیرهم دون شرّهم، فیقولون: ألا تری ما هم فیه وتسکت؟».

وهنا یناسب أن نورد کلام ابن الجوزی فی ذمّ صحبة الامراء والسّلاطین، فإنّه قال فی (تلبیس إبلیس):

«ومن تلبیس إبلیس علی الفقهاء: مخالطتهم للُامراء والسـلاطین ومـداهنتهم وترک الإنکار علیهم، مع القدرة علی ذلک، وربّما رخّصوا لهم ما لا رخصة فیه، لینالوا من دنیاهم، فیقع بذلک الفساد لثلاثة: الأوّل: الأمیر، فیقول:

لولا أنّی علی صوابٍ لأنکر علیَّ الفقیه، وکیف لا أکون مصیباً وهو یأکل من

---

(۱) تحصیل الکمال/ رجال المشکاة.

(۲) رسالة الأعور الواسطی- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۷۲

مـالی؟ والثـانی: العـامی، فإنّه یقول: لا بأس بهـذا الأمیر ولا بماله ولا بأفعاله، فإنّ فلاناً الفقیه لا یزال عنـده. والثالث: الفقیه، یفسـد دینه بذلک» «۱».

وقال الغزالی فی (إحیاء العلوم) فی علامات علماء الآخرة:

«ومنهـا: أن یکون منقبضاً عن السـلاطین، فلا یـدخل علیهم البتّة، مادام یجـد إلی الفرار عنهم سبیلًا، بل ینبغی أن یحترز من مخالطتهم وإن جـاؤوا إلیه، فـإنّ الـدنیا حلوة خضـرة وزمامهـا بأیـدی السـلاطین، والمخالـط لهم لا یخلو عن تکلّف فی طلب مرضاتهم واسـتمالة قلوبهم، مع أنّهم ظلمـة، ویجب علی کلّ متـدیّن الإنکار علیهم وتضـییق صدورهم بإظهار ظلمهم وتقبیح فعلهم، فالداخل علیهم إمّا أن

يلتفت إلى تجهلهم، فيزدرى نعمة اللّه عليه، أو يسكت عن الإنكار عليهم، فيكون مداهناً لهم، أو يتكلّف فى كلامه كلاماً لمرضاتهم وتحسين أحوالهم، وذلك هو البهت الصريح، أو يطمع فى أن ينال من دنياهم، وذلك هو السحت، وسيأتى فى كتاب الحلال والحرام ما يجوز أن يؤخذ من أموال السلاطين وما لا يجوز من الأدرار والجوائز وغيرها.

وعلى الجملة، فمخالطتهم مفتاح الشرّ، وعلماء الآخرة طريقتهم الإحتياط، وقد قال صلّى اللّه عليه وسلّم: من بدى جفا، يعنى من سكن البادية جفا، ومن اتّبع الصيد غفل، ومن أتى السلطان افتتن.

وقال صلّى اللّه عليه وسلّم: سيكون عليهم امراء تعرفون منه وتنكرون، فمن أنكر فقد برئ، ومن كره فقد سلم، ولكن من رضى وتابع أبعده اللّه تعالى. قيل: أفلا نقاتلهم؟ قال صلّى اللّه عليه وسلّم: لا، ما صلّوا.

وقال سفيان: فى جهنّم واد، لا يسكنه إلّاالقرّاء الزائرون للملوك.

---

(۱) تلبيس ابليس: ۱۴۰، مع بعض الاختلاف فى الألفاظ.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۷۳

وقال حذيفة رضى اللّه عنه: إيّاكم ومواقف الفتن. قيل: وما هى؟ قال:

أبواب الامراء، يدخل أحدكم على الأمير، فيصدّقه بالكذب ويقول له ما ليس فيه.

وقال النبى صلّى اللّه عليه وسلّم: العلماء امناء الرسل على عباد اللّه تعالى، ما لم يخالطوا السلطان، فإذا فعلوا ذلك فقد خانوا الرسل، فاحذروهم واعتزلوهم.

وقيل للأعمش: قد أحييت العلم لكثرة من يأخذه عنك. فقال: لا تعجلوا، ثلث يموتون قبل الإدراك، وثلث يلزمون أبواب السلاطين فهم شرّ الخلق، والثلث الباقى لا يفلح منهم إلّاالقليل.

ولذلك قال سعيد بن المسيّب: إذا رأيتم العالم يغشى الامراء فاحترزوا منه، فإنّه لصّ.

وقال الأوزاعى: ما من شىء أبغض إلى اللّه عزّ وجلّ من عالم يزور عاملًا، قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: شرار العلماء الذين يأتون الامراء، وخيار الامراء الذين يأتون العلماء.

وقال مكحول الدمشقى: من تعلّم القرآن وتفقّه فى الدين ثمّ أصحب السلطان تملّقاً إليه وطمعاً فى يديه، خاض فى بحر من نار جهنّم بعدد خطاه.

وقال سحنون: ما أقبح بالعالم أن يؤتى إلى مجلسه فلا يوجد فيُسئل عنه فيقال: إنّه عند الأمير.

قال: وكنت أسمع أنّه يقال: إذا رأيتم العالم يحبّ الدنيا فاتّهموه على دينكم، حتّى جرّبت ذلك، إذ ما دخلت قط على السلطان إلّاما رأيت نفسى بعد الخروج، وأنتم تعلمون وترون ما ألقاه به من الغلظة والفظاظة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۷۴

وكثرةالمخالفة لهواه ولوددت أن أنجو من الدخول كفافاً، مع أنّى لا آخذ منه شيئاً ولا أشرب لهم شربة ماء.

قال: وزماننا هذا شرّ من علماء بنى إسرائيل، يخبرون السلطان بالرّخص وبما يوافق هواه، ولو أخبروه بالذى عليه وفيه نجاته لاستثقلهم، فكره دخولهم عليه، وكان ذلك نجاة لهم عند ربّهم.

وقال الحسن: كان فيمن كان قبلكم رجل له قدم فى الإسلام وصحبة لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم- قال عبداللّه بن المبارك: عنى به سعد بن أبىوقاص رضى اللّه عنه- وكان يغشى السلاطين، فقعد عنهم، فقال له بنوه:

يأتى هؤلاء من ليس هو مثلك فى الصحبة والقدم فى الإسلام، فلو أتيتهم.

فقال: بنى! إنّ الدنيا جيفة وقد أحاط بها قوم، واللّه لئن استطعت لا اشاركهم فيها. قالوا: يا أبانا! إذاً تهلك هزلًا. قال: يا بنى! لأن أموت

مؤمناً مهزولًا، أحبّ إلیّ من أن أموت منافقاً سميناً.

قال الحسن رحمه اللّه تعالی: خصمهم واللّه، إذ علم أنّ التراب يأكل اللّحم والسمن دون الإيمان، وفی هذا إشارة إلی أنّ الدخول علی السلطان لا يسلم فيه أحد من النفاق البتّة، وهو مضاد للإيمان.

وقال أبوذر لسلمة: يا سلمة! لا تغش أبواب السلاطين، فإنّک لا تصيب من دنياهم شيئاً إلّاأصابوا من دينک أفضل منه.

وهذه فتنة عظيمة للعلماء وذريعة صعبة للشيطان عليهم، لاسيّما من له لهجة مقبولة وكلام حلو، إذ لا يزال الشيطان يلقی إليه أنّ فی وعظک لهم ودخولک عليهم ما يزجرهم عن الظلم ويقيم شعائر الشرع، إلی أن يخيّل إليه أنّ الدخول عليهم من الدين، ثمّ إذا دخل لم يلبث أن يتلطّف فی الكلام

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۷۵

ويداهن، ويخوض فی الثناء والإطراء، وفيه هلاک الدين.

وكان يقال: العلماء إذا علموا عملوا، فإذا عملوا شغلوا، فإذا شغلوا فقدوا، فإذا فقدوا طلبوا، فإذا طلبوا هربوا.

وكتب عمر بن عبدالعزيز إلی الحسن رحمهما اللّه تعالی: أمّا بعد؛ فأشر عَلَيّ بأقوام أستعين بهم علی أمر اللّه تعالی. فكتب إليه: أمّا أهل الدين فلن يريدوک، وأمّا أهل الدنيا فلن تريدهم، ولكن عليک بالأشراف، فإنّهم يصونون شرفهم أن يدنّسوه بالخيانة.

هذا فی عمر بن عبدالعزيز، وكان أزهد أهل زمانه، فإذا كان شرط أهل الدين الهرب منه، فكيف يستتب طلب غيره ومخالطته، ولم يزل السلف العلماء مثل الحسن والثوری وابن المبارک والفضيل وإبراهيم بن أدهم ويوسف بن أسباط يتكلّمون فی علماء الدنيا من أهل مكّة والشام، إمّا لميلهم إلی الدّنيا أو لمخالطتهم السلاطين، حتّی قال بعضهم لو قيل: من أحمق الناس، لأخذت بيد القاضی وقلت: هذا» «۱».

---

(۱) إحياء علوم الدين ۱: ۶۸- ۶۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۷۶

جويبر بن سعيد ... ص: ۲۷۶

ومنهم: جويبر بن سعيد، وهو من رجال ابن ماجة، ومن أئمّة التفسير عندهم.

قال الذهبی بترجمته من (ميزان الإعتدال):

«جويبر بن سعيد، أبوالقاسم الأزدی البلخی، المفسّر، صاحب الضحّاک:

قال ابن معين: ليس بشیء.

وقال الجوزجانی: لا يشتغل به.

وقال النسائی والدارقطنی وغيرهما: متروک الحديث.

قلت: له عن أنس شیء، وروی عنه حمّاد بن زيد بن أسلم وابن المبارک ويزيد بن هارون وطائفة.

أبو مالک: عن جويبر، عن الضحّاک، عن ابن عبّاس مرفوعاً قال: تجب الصّلاة علی الغلام إذا عقل والصّوم إذا أطاق.

ويروی عن جويبر عن الضحاک عن ابن عبّاس حديث: من اكتحل بالإثمد يوم عاشوراء لم يرمد أبداً.

قال أبو قدامة السرخسی: قال يحيی القطان: تساهلوا فی أخذ التفسير عن قوم لا يثقونهم فی الحديث، ثمّ ذكر ليث بن أبی سليم وجويبراً والضحّاک ومحمّد بن السائب وقال: هؤلاء لا يحمد حديثهم، ويكتب التفسير عنهم» «۱».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۴۲۷/ ۱۵۹۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۷۷

وفى (تقريب التهذيب):

«ضعيف جدّاً» «۱».

---

(۱) تقريب التهذيب ۱: ۱۳۹/ ۱۰۸۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۷۸

أبو صالح باذام ... ص: ۲۷۸

ومنهم: أبوصالح باذام، وهو من رجال السنن الأربعة، وذكروا له فضائل.

ولكن أورده الذهبى فى (ميزان الإعتدال) ونقل الكلمات فى قدحه وجرحه فقال ما نصّه:

«باذام أبو صالح، تابعى، ضعّفه البخارى، وقال النسائى: باذام ليس بثقة، وقال ابن معين: ليس به بأس، وقال ابن عدى: عامّة ما يرويه تفسير.

قلت: روى عن مولاته ام هانى وأخيها على وأبى هريرة.

وعنه: مالک بن مغول وسفيان الثورى وابن اخته عمّار بن محمّد.

وقال يحيى القطان: لم أر أحداً من أصحابنا ترک أباصالح مولى ام هانى.

وقال محمّد بن قيس عن حبيب بن أبى ثابت: كنّا نسمّى أباصالح باذام مولى ام هانى دروغزن.

وقال زكريا بن أبى زائدة: كان الشعبى يمرّ بأبى صالح فيأخذ باذنه فيهزّها ويقول: ويلک، تفسّر القرآن وأنت لا تحفظ القرآن؟!

وقال إسماعيل بن أبى خالد: كان أبو صالح يكذب، فما سألته عن شيء إلّا فسّره لى.

وروى ابن إدريس عن الأعمش قال: كنّا نأتى مجاهداً فنمرّ على أبى صالح وعنده بضعة عشر غلاماً ما نرى أنّ عنده شيئاً.

ابن المدينى: سمعت يحيى بن سعيد يذكر عن سفيان قال: قال الكلبى

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۷۹

قال لى أبو صالح: كلّ ما حدّثتک كذب.

وروى مفضّل بن مهلهل عن مغيرة قال: إنّما كان أبو صالح صاحب الكلبى يعلّم الصبيان، وضعّف تفسيره.

وقال ابن معين: إذا روى عنه الكلبى فليس بشيء. وقال عبدالحق فى أحكامه: ضعيف جدّاً، فأنكر هذه العبارة عليه أبوالحسن ابن القطّان» «۱».

وفى (الميزان) أيضاً:

«أبو صالح مولى ام هانى، اسمه باذام، تركه ابن مهدى وقوّاه غيره، وقال أبو أحمد الحاكم: ليس بالقوى عندهم. وانتصر له يحيى القطّان وقال: لم أر أحداً من أصحابنا تركه، وما سمعنا أحداً يقول فيه شيئاً» «۲».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۲۹۶/ ۱۱۲۱.

(۲) ميزان الاعتدال ۴: ۵۳۸/ ۱۰۳۰۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۸۰

لیث بن أبی سلیم ... ص: ۲۸۰

ومنهم: لیث بن أبی سلیم، وقد وصفه بعضهم بمحامد کثیرة ومناقب غزیرة، لکنَّ غیر واحدٍ من أعلامهم تکلّم فیه وجرحه، فقد قال الذهبی فی (میزان الإعتدال):

«لیث بن أبی سلیم الکوفی اللیثی، أحد العلماء.

قال أحمد: مضطرب الحدیث لکن حدّث عنه الناس.

وقال یحیی والنسائی: ضعیف.

وقال ابن معین أیضاً: لا بأس به.

وقال ابن حبّان: اختلط فی آخر عمره.

وقال الدارقطنی: کان صاحب سنّة، إنّما أنکروا علیه الجمع بین عطاء وطاوس ومجاهد حسب.

وقال عبدالوارث: کان من أوعیة العلم.

وقال أبوبکر ابن عیّاش: کان لیث من أکثر النّاس صلاة وصیاماً.

قلت: حدّث عنه شعبة وابن علیّة وأبو معاویة والنّاس.

وقال إبن إدریس: ما جلست إلی لیث إلّاسمعت منه ما لم أسمع منه.

وقال عبداللَّه بن أحمد: حدّثنا أبی قال: ما رأیت یحیی بن سعید أسوأ رأیاً فی أحد منه فی لیث ومحمّد بن إسحاق وهمام، لا یستطیع أحدٌ أن یراجعه فیهم.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۸۱

وقال ابن معین: لیث أضعف من عطاء بن السائب» «۱».

وفی (تذهیب التهذیب):

«قال عبداللَّه بن أحمد بن حنبل: سمعت أبی یقول: لیث بن أبی سلیم مضطرب الحدیث، ولکن حدّث عنه النّاس.

وقال أیضاً: سمعت أبی یقول: ما رأیت یحیی بن سعید أسوأ رأیاً فی أحدٍ منه فی لیث ومحمّد بن إسحاق وهمام، لا یستطیع أحد أن یراجعه فیهم.

وقال أیضاً: سمعت عثمان بن أبی شیبة قال: سألت جریراً عن لیث وعن عطاء بن السائب وعن یزید بن أبی زیاد فقال: کان یزید أحسنهم استقامة فی الحدیث، ثمّ عطاء وکان لیث أکثر تخلیطاً.

قال عبداللَّه: وسألت أبی عن هذا فقال: أقول کما قال جریر.

وقال أیضاً: قلت لیحیی بن معین: لیث بن أبی سلیب أضعف من یزید ابن أبی زیاد وعطاء بن السائب؟ قال: نعم.

وقال لی یحیی مرّة اخری: لیث أضعف من یزید بن أبی زیاد، ویزید فوقه فی الحدیث.

وقال معاویة بن صالح: عن یحیی بن معین: لیث بن أبی سلیم ضعیف إلّا أنّه یکتب حدیثه.

وقال إبراهیم بن سعید الجوهری: حدّثنا یحیی بن معین، عن یحیی بن سعید القطّان أنّه کان لا یحدّث عن لیث بن أبی سلیم.

وقال علی بن المدینی: سمعت یحیی یقول: مجالد أحبّ إلیّ من لیث وحجّاج بن أرطاة.

---

(۱) میزان الاعتدال ۳: ۴۲۰- ۴۲۱/ ۶۹۹۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۸۲

وقال أيضاً: قلت لسفيان: إنّ ليث روى عن طلحة بن مصرف عن أبيه عن جدّه رأى النبى صلّى اللّه عليه وسلّم يتوضّأ، فأنكر ذلك سفيان وعجب منه أن يكون جدّه طلحة لقى النبى صلّى اللّه عليه وسلّم.

وقال أبو معمر القطيعى: كان ابن عيينة يضعّف ليث بن أبى سليم.

وقال على بن محمّد الطنافسى: سألت وكيعاً عن حديث من حديث ليث بن أبى سليم، فقال: ليث كان سيفاً لا يسعى ليثاً.

وقال محمّد بن خلف التيمى عن قبيصة قال شعبة لليث بن أبى سليم:

أنّى اجتمع لك عطاء وطاوس ومجاهد؟ فقال: إذ أبوك يضرب بالخف ليلة عرسه.

قال قبيصة: فقال رجل كان جالساً لسفيان: فما زال شعبة مبغضاً لليث منذ يومئذ.

وقال- أى عبدالرحمان بن أبى حاتم-: سمعت أبى وأبازرعة يقولان:

ليث لا يشتغل به، هو مضطرب الحديث.

وقال أيضاً: سمعت أبازرعة يقول: ليث بن أبى سليم ليّن الحديث، لا يقوم به الحجّة عند أهل العلم بالحديث» «۱».

---

(۱) تذهيب التهذيب- مخطوط. تهذيب التهذيب ۸: ۴۱۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۸۳

عبداللّه بن أبى نجيح ... ص: ۲۸۳

ومنهم: عبداللّه بن أبى نجيح، وقد قال الذهبى بأنّه من الأئمّة الثقات، وعن ابن المدينى كونه من المحدّثين الأثبات...

لكن البخارى نسب إليه القول بالقدر، وعن ابن المدينى الجزم بكونه من القدريّة. قال الذهبى:

«عبداللّه بن أبى نجيح المكى صاحب التفسير، أخذ عن مجاهد وعطاء، وهو من الأئمّة الثقات.

وقال يحيى القطان: لم يسمع التفسير كلّه من مجاهد، بل كلّه عن القاسم بن أبى بزّة.

وقال العقيلى: ثنا آدم بن موسى: سمعت البخارى قال: عبداللّه بن أبى نجيح كان يتّهم بالإعتزال والقدر.

وقال ابن المدينى: كان يرى الإعتزال.

وقال أحمد: أفسدوه بآخره وكان جالس عمرو بن عبيد.

وقال على: سمعت القطان يقول: ابن أبى نجيح من رؤوس الدعاة.

وقال ابن المدينى أيضاً: أمّا الحديث فهو فيه ثقة، وأمّا الرأى، فكان قدريّاً معتزليّاً، وقد ذكره الجوزجانى فيمن رمى بالقدر هو وزكريّا بن إسحاق وشبل بن عباد وابن أبى ذئب وسيف بن سليمان» «۱».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۲: ۵۱۵/ ۴۶۵۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۸۴

هذا، وقد ذكر فى (الميزان) نقلًا عن النسائى أنّه كان يدلّس.

وكذا فى (تقريب التهذيب) «۱».

وقد تقدّم بعض الكلام فى ذمّ القدريّة وذمّ التدليس. ولا نعيد.

---

(۱) انظر تقريب التهذيب ۱: ۴۲۷/ ۴۰۶۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۸۵

عيسى بن ميمون ... ص: ۲۸۵

ومنهم: عيسى بن ميمون، الذى وثّقوه، ولكنْ قالوا: إلّاأنّه يرى القدر.

ففى (ميزان الإعتدال):

«عيسى بن ميمون، أبو موسى المكى، الجرشى المعروف بابن دايه، له تفسير صغير، أخذ عن مجاهد وقيس بن سعد وابن أبى نجيح.

روى عنه ابن عيينة وأبو عاصم، وقرأ القرآن عن ابن كثير.

وثّقه أبو حاتم وأبو داود وزاد: إلّاأنّه يرى القدر.

وقال ابن معين: ليس به بأس» «۱».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۳: ۳۲۷/ ۶۶۱۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۸۶

مقاتل بن حيّان ... ص: ۲۸۶

ومنهم: مقاتل بن حيّان، وقد وثّقه غير واحدٍ من الأئمّة، لكنْ نسبه بعضهم إلى الكذب، وحاول الذهبى تبرأته، وقال بعضهم: لا أحتجّ به، وهذا نصّ ما جاء فى (الميزان):

«مقاتل بن حيان، أبو بسطام البلخى، الخراسانى الخراز، أحد الأعلام.

روى عن الضحاك ومجاهد وعكرمة والشعبى وشهر بن حوشب وخلق، وعنه:

ابن المبارك وبكير بن معروف وعيسى غنجار وآخرون. وروى عنه من شيوخه علقمة بن مرثد، وذلك فى صحيح مسلم.

وكان عابداً كبير القدر صاحب سنّة وصدق، هرب أيّام أبى مسلم الخراسانى إلى كابل، ودعا خلقاً إلى الإسلام فأسلموا.

وثّقه يحيى بن معين وأبو داود وغيرهما.

وقال النسائى: ليس به بأس.

وقال أبوالفتح الأزدى: سكتوا عنه.

ثمّ ذكر أبوالفتح عن وكيع أنّه قال: ينسب إلى الكذب، كذا قال أبوالفتح، وأحسبه التبس عليه مقاتل بن حيان بمقاتل بن سليمان، فابن حيان صدوق قوى الحديث، والذى كذّبه وكيع فابن سليمان.

ثمّ قال أبوالفتح: ثنا أبو يعلى الموصلى، ثنا عثمان بن أبى شيبة، عن حميد الرؤاسى، عن الحسن بن صالح، عن هارون أبى محمّد، عن مقاتل،

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۸۷

عن قتادة، عن أنس مرفوعاً قال: قلب القرآن يس، فمن قرأها كتب اللَّه له بقراءتها قراءة القرآن عشر مرّات.

قلت: الظاهر أنّه مقاتل بن سليمان، وقد جاء توثيق يحيى بن معين لابن حيّان من وجوه عنه.

وقال فيه الدارقطنى: صالح الحديث.

نعم، أمّا ابن خزيمة فقال: لا أحتج بمقاتل بن حيان.

قلت: مات قبل الخمسين ومائة فيما أرى» «۱».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۴: ۱۷۱- ۱۷۲/ ۸۷۳۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۸۸

مقاتل بن سليمان ... ص: ۲۸۸

ومنهم: مقاتل بن سليمان، الذى قيل: إنّ النّاس كلّهم عيال عليه فى التفسير، ووصفه الأعلام بالأوصاف الجليلة «۱».

لكنّ تفسيره مشحون بالأخبار المصنوعة والآثار الموضوعة، بل إنّه متّخذ من اليهود والنصارى.

وكان هو من المشبّهة الذين يشبّهون البارى تعالى بالمخلوقين.

ومنهم من نسبه إلى الكذب...

وقد جاء التصريح بهذه الأضاليل فى تراجمه على لسان الأكابر، ففى (ميزان الإعتدال) ما نصّه:

«قال أبو حنيفة: أفرط جهم فى نفى التشبيه حتّى قال إنّه تعالى ليس بشىء، وأفرط مقاتل- يعنى فى الإثبات- حتّى جعله مثل خلقه.

وقال وكيع: كان كذّاباً.

وقال البخارى: قال سفيان بن عيينة: سمعت مقاتلًا يقول: إنْ لم يخرج الدجّال فى سنة خمسين ومائة فاعلموا أنّى كذّاب.

وقال الجوزجانى: كان دجّالًا جسوراً.

وقال ابن حبّان: كان يأخذ عن اليهود والنصارى من علم القرآن الذى يوافق كتبهم، وكان يشبّه الربّ بالمخلوق، وكان يكذب فى الحديث.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۴: ۱۷۳/ ۸۷۴۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۸۹

وقال أبو معاذ الفضل بن خالد المروزى: سمعت خارجة بن مصعب يقول: لم أستحل دم يهودى، ولو وجدت مقاتل بن سليمان خلوةً لشققت بطنه» «۱».

وفى (تنزيه الشريعة):

«مقاتل بن سليمان البلخى المفسّر: كذّاب، وهو من المعروفين بوضع الحديث» «۲».

وفى (تاريخ بغداد):

«قال إسحاق بن إبراهيم الحنظلى: أخرجت خراسان ثلاثة لم يكن لهم فى الدنيا نظير- يعنى فى البدعة والكذب-: جهم بن صفوان وعمر بن صبيح ومقاتل بن سليمان.

وروى أبو يوسف أنّه قال: بخراسان صنفان ما على الأرض أبغض إلىَّ منهما: المقاتليّة والجهميّة» «۳».

فهذا حال من كلّ النّاس عيال عليه فى التفسير، وهذا حال تفسيره...

---

(۱) ميزان الاعتدال ۴: ۱۷۳- ۱۷۵/ ۸۷۴۱.

(۲) تنزيه الشريعة الغرّاء ۱: ۱۱۹.

(۳) تاريخ بغداد ۱۳: ۱۶۴/ ۷۱۴۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۹۰

السدّى الكبير ... ص: ۲۹۰

ومنهم: السدى الكبير، أخرج عنه مسلم والأربعة، وأثنى عليه العلماء وعلى تفسيره:

وقال السيوطى:

«قال أبوبكر ابن أبى إدريس: ليس أحد بعد الصحابة أعلم بالقرآن من أبى العالية، وبعده سعيد بن جبير، وبعده السدّى، وبعده سفيان الثورى» «۱».

وقال اليافعى:

«الإمام السدى المفسّر الكوفى المشهور» «۲».

وقال الذهبى:

«قال ابن عدى: هو عندى مستقيم الحديث، صدوق» «۳».

وقال السمعانى:

«والمشهور بهذه النسبة: إسماعيل بن عبدالرحمان بن أبى ذئب وقيل:

ابن أبى كريمة السدى الأعور، مولى زينب بنت قيس بن مخرمة، من بنى عبد مناف، حجازىالأصل، سكن الكوفة، يروى عن أنس بن مالك رضى اللَّه عنه وعبد خير وأبى صالح، وقد رأى ابن عمر رضى اللَّه عنهما، وهو السدىّ

---

(۱) تدريب الراوى ۲: ۴۰۰.

(۲) مرآة الجنان ۱: ۲۱۱ السنة ۱۲۷.

(۳) تذهيب التهذيب- مخطوط. تهذيب التهذيب ۱: ۲۷۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۹۱

الكبير، ثقة مأمون.

روى عنه: الثورى وشعبة وزائدة وسماك بن حرب وإسماعيل بن أبى خالد وسليمان التيمى.

ومات سنة سبع وعشرين ومائة، فى إمارة ابن هبيرة.

وكان إسماعيل بن أبى خالد يقول: السدى أعلم بالقرآن من الشعبى.

قال أبوبكر أحمد بن موسى بن مردويه الحافظ: إسماعيل بن عبدالرحمان السدّى، يكنى أبامحمّد، صاحب التفسير، وإنّما سمّى السدّى لأنّه نزل بالسدّة، وكان أبوه من كبار أهل إصبهان، توفى سنة سبع وعشرين ومائة، فى ولاية بنى مروان.

روى عن أنس بن مالك، وأدرك جماعة من أصحاب النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم، منهم: سعد بن أبى وقاص وأبو سعيد الخدرى وابن عمر وأبو هريرة وابن عبّاس.

حدّث عنه: الثورى وشعبة وأبو عوانة والحسن بن صالح.

قال ابن أبى حاتم: إسماعيل بن عبدالرحمان السدّى الأعور، مولى زينب بنت قيس بن مخرمة، أصله حجازى، يعدّ فى الكوفيّين، وكان شريك يقول: ما ندمت على رجل لقيته أن لا أكون كتبت كلّ شيء لفظ به، إلّا السدّى.

قال يحيى بن سعيد: ما سمعت أحداً يذكر السدّى إلّابخير، وما تركه أحد» «۱».

وفى (الإتقان) نقلًا عن الحليمى فى الإرشاد:

(۱) الأنساب ۳: ۲۳۸- ۲۳۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۹۲

«وتفسير إسماعيل السدّى يورده بأسانيد إلى ابن مسعود وابن عبّاس.

وروى عن السدّى الأئمّة مثل: الثورى وشعبة، لكن التفسير الذى جمعه رواه عنه أسباط بن نصر، وأسباط لم يتفقوا عليه، غير أنّ أمثل التفاسير تفسير السدّى» «۱».

ومع ذلك كلّه ... فإليك بعض الكلمات فى جرحه والطعن عليه فى كتبهم:

ففى (الميزان):

«إسماعيل بن عبدالرحمن بن أبى كريمة، السدّى، الكوفى. عن أنس وعبداللّه البهىّ وجماعة. وعنه: الثورى وأبوبكر ابن عيّاش وخلق. ورأى أباهريرة.

قال يحيى بن القطّان: لا بأس به.

وقال أحمد: ثقة.

وقال ابن معين: فى حديثه ضعف.

وقال أبو حاتم: لا يحتجّ به.

وقال ابن عدى: هو عندى صدوق.

وروى شريك عن سَلْم بن عبدالرحمن قال: مرّ إبراهيم النخعى بالسدّى وهو يفسّر لهم القرآن فقال: أمّا إنّه يفسّر تفسير القوم.

قال عبداللّه بن حبيب بن أبى ثابت: سمعت الشعبى وقيل له إنّ إسماعيل السدى قد اعطى حظّاً من علم القرآن. فقال: قد اعطى حظّاً من جهل بالقرآن.

وقال الفلّاس عن ابن مهدى: ضعيف.

(۱) الإتقان فى علوم القرآن ۴: ۲۳۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۹۳

وقال الجوزجانى عن معتمر عن ليث قال: كان بالكوفة كذّابان، فمات أحدهما: السدى والكلبى» «۱».

وفى (الكاشف):

«قال أبو حاتم: لا يحتجّ به» «۲».

وفى هامشه للبدخشى:

«قال السعدى: هو كذّاب شتّام.

وقال أبو زرعة: ليّن» «۳».

(۱) ميزان الإعتدال ۱: ۲۳۶- ۲۳۷/ ۹۰۷.

(۲) الكاشف عن أسماء رجال الكتب الستّة ۱: ۷۹/ ۳۹۴.

(۳) الحاشية على الكاشف- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۹۴

محمّد بن السّائب الكلبى ... ص: ۲۹۴

ومنهم: محمّد بن السائب الكلبى «صاحب التفسير وعلم النسب، كان إماماً فى هذين العلمين» «۱».

وأخرج عنه الترمذى وغيره من كبار الأعلام «۲».

وقال ابن عدى:

«وللكلبى غير ما ذكرت أحاديث صالحة، خاصّة عن أبى صالح، وهو معروف بالتفسير، وليس لأحدٍ تفسير أطول منه ولا أشبع منه، وبعده مقاتل بن سليمان، إلّاأنّ الكلبى يفضَّل على مقاتل بن سليمان، لما قيل فى مقاتل من المذاهب الرديّة.

وحدّث عن الكلبى الثورى وشعبة، وإن كانا حدّثا عنه بالشيء اليسير غير المسند، وحدّث عنه: ابن عيينة وحمّاد بن سلمة وهشيم وغيرهم من ثقات الناس، ورضوه فى التفسير» «... ۳».

«وقال الحسن بن عثمان القاضى: وجدت العلم بالعراق والحجاز ثلاثة:

علم أبى حنيفة وتفسير الكلبى ومغازى محمّد بن إسحاق» «۴».

وقال البزدوى:

---

(۱) وفيات الأعيان ۴: ۳۰۹/ ۶۳۴.

(۲) تهذيب التهذيب ۹: ۱۵۷.

(۳) تهذيب الكمال ۲۵: ۲۵۱- ۲۵۲/ ۵۲۳۴.

(۴) تاريخ بغداد ۱۳: ۳۴۷/ ۷۲۹۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۹۵

«ليس من اتّهم بوجهٍ مّا يسقط به كلّ حديثه، مثل الكلبى وأمثاله» «... ۱».

فقال شارحه بشرح هذه الجملة:

«قوله: مثل الكلبى. هو أبو سعيد محمّد بن السائب الكلبى صاحب التفسير ويقال له أبوالنضر أيضاً، طعنوا فيه بأنّه يروى تفسير كلّ آية عن النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم، وتسمّى زوائد الكلبى، وبأنّه روى حديثاً عند الحجّاج، فسأله عمّن يرويه، فقال: عن الحسن بن على رضى اللَّه عنهما، فلمّا خرج قيل له: هل سمعت ذلك من الحسن؟ فقال: لا، ولكنّى رويت عن الحسن غيظاً له.

وذكر فى الأنساب أنّ الثورى ومحمّد بن إسحاق يرويان عنه ويقولان:

حدّثنا أبوالنضر، حتّى لا يعرف.

قال: وكان الكلبى سبائيّاً من أصحاب عبداللَّه بن سبأ، من أولئك الّذين يقولون: إنّ عليّاً لم يمت، وأنّه راجع إلى الدنيا قبل قيام السّاعة، فيملؤها عدلًا كما ملئت جوراً، وإذا رأوا سحابة قالوا: أميرالمؤمنين فيها، والرعد صوته، والبرق سوطه، حتّى تبرّأ واحد منهم وقال:

ومن قوم إذا ذكروا عليّاً يفضّلون الصّلاة على السحاب

مات الكلبى سنة ست وأربعين ومائة.

وأمثاله: مثل عطاء بن السائب وربيعة بن عبدالرحمن وسعيد بن أبى عروبة وغيرهم، اختلطت عقولهم فلم تُقبل رواياتهم التى بعد الإختلاط، وقبلت الروايات التى قبله.

فإن قيل: ما نقل عن الكلبى يوجب الطعن عامّاً، فينبغى أن لا تقبل

(۱) اصول الفقه (متن كشف الأسرار) ۳: ۷۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۲، ص: ۲۹۶

رواياته جميعاً.

قلنا: إنّما يوجب ذلك إذا ثبت ما نقلوا عنه بطريق القطع، فأمّا إذا اتّهم به، فلا يثبت حكمه فى غير موضع التهمة، وينبغى أن لا يثبت فى موضع التهمة أيضاً، إلّاأنّ ذلك يورث شبهة فى الثبوب، وبالشبهة تردّ الحجّة وينتفى ترجّح الصدق فى الخبر، فلذلك لم يثبت. أو معناه ليس كلّ من اتّهم بوجه ساقط الحديث، مثل الكلبى وعبداللّه بن لهيعة والحسن بن عمارة وسفيان الثورى وغيرهم، فإنّه قد طعن فى كلّ واحد منهم بوجه، ولكن علوّ درجتهم فى الدّين وتقدّم رتبتهم فى العلم والورع، منع من قبول ذلك الطعن فى حقّهم ومن ردّ حديثهم به، إذ لو ردّ حديث أمثال هؤلاء بطعن كلّ أحد، انقطع طريق الرواية واندرس الأخبار، إذ لم يوجد بعد الأنبياء عليهم السلام من لا يوجد فيه أدنى شىء ممّا يجرح، إلّامن شاء اللّه تعالى، فلذلك لم يلتفت إلى مثل هذا الطعن، فيحمل على أحسن الوجوه، وهو قصد الصيانة كما ذكر» «۱».

وقال القاضى العامرى فى كتاب (الناسخ والمنسوخ):

«قد خرّجت هذا من التفاسير التى سمعتها من الأئمّة رحمهم اللّه، منها ما سمعت من الأستاذ الإمام أبى إسحاق إبراهيم بن محمّد الإسفراينى رحمه اللّه، مثل تفسير مقاتل بن سليمان والحلبى والكلبى ... ولم أعتمد إلّابما صحّ عندى بتواتر واستفاضة، أو روى فى الصحاح بغير طعن الطاعن، واللّه الموفّق لذلك» «۲».

لكن العجب، أنّ أئمّة القوم يطعنون فى الكلبى وتفسيره، فمنهم من

(۱) كشف الأسرار- شرح اصول البزدوى ۳: ۷۲- ۷۳.

(۲) الناسخ والمنسوخ للقاضى العامرى- مقدّمة الكتاب.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۲، ص: ۲۹۷

يقول هو كاذب، ومنهم من ينادى بضلالته وإلحاده، ومنهم من يحرّم أنْ يُنظر فى تفسيره...

قال الذهبى فى (ميزان الإعتدال):

«قال أحمد بن زهير لأحمد بن حنبل: يحلّ النظر فى تفسير الكلبى؟

قال: لا.

عبّاس عن ابن معين قال: الكلبى ليس بثقة.

وقال الجوزجانى وغيره: كذّاب.

وقال الدارقطنى وجماعة: متروك.

وقال ابن حبّان: مذهبه فى الدين ووضوح الكذب فيه، أظهر من أن يحتاج إلى الإغراق فى وصفه» «۱».

وفى (تذكرة الموضوعات):

«قد قال أحمد فى تفسير الكلبى: من أوّله إلى آخره كذب، لا يحلُّ النظر فيه» «۲».

(۱) ميزان الاعتدال ۳: ۵۵۸- ۵۵۹/ ۷۵۷۴.

(۲) تذكرة الموضوعات: ۸۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۹۸

على بن أبى طلحة ... ص: ۲۹۸

ومنهم: على بن أبى طلحة، وهو من رواة تفسير ابن عبّاس، ووصف السيوطى نسخته بالجودة، وأورد كلاماً لأحمد فى الاعتماد عليه، قال فى (الإتقان):

«وقد ورد عن ابن عبّاس فى التفسير ما لا يحصى كثرةً، وفيه روايات وطرق مختلفة، فمن جيّدها طريق على بن أبى طلحة الهاشمى عنه. قال أحمد بن حنبل: بمصر صحيفة فى التفسير، رواها على بن أبى طلحة، لو رحل رجل فيها إلى مصر قاصداً ما كان كثيراً. أسنده أبو جعفر النحاس فى ناسخه.

قال ابن حجر: وهذه النسخة كانت عند أبى صالح كاتب الليث، رواها عن معاوية بن صالح، عن على بن أبى طلحة، عن ابن عبّاس، وهى عند البخارى عن أبى صالح، وقد اعتمد عليها فى صحيحه كثيراً، فيما يعلّقه عن ابن عبّاس. وأخرج منها ابن جرير وابن أبى حاتم وابن المنذر كثيراً، بوسائط بينهم وبين أبى صالح» «۱».

لكن المشكلة هى:

أوّلًا: إنّ فى إسناد هذه النسخة إرسالًا، لأنّ ابن أبى طلحة لم يسمع من ابن عبّاس، قال فى (الإتقان):

---

(۱) الإتقان فى علوم القرآن ۴: ۲۳۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۲۹۹

«وقال قوم: لم يسمع ابن أبى طلحة من ابن عبّاس التفسير، إنّما أخذه عن مجاهد أو سعيد بن جبير» «۱».

لكنّ ابن حجر يحاول دفع هذا الإشكال، قال السيوطى:

«قال ابن حجر: بعد أنْ عرفت الواسطة وهو ثقة، فلا ضير فى ذلك» «۲».

وثانياً: إنّ الرجل مطعون فى وثاقته، ففى (ميزان الإعتدال) للذهبى:

«على بن أبى طلحة، عن مجاهد وأبى الوداك وراشد بن سعد، وأخذ تفسير ابن عبّاس عن مجاهد، فلم يذكر مجاهداً، بل أرسله عن ابن عبّاس.

قال أحمد بن محمّد بن عيسى فى تاريخ حمص: إسم أبيه سالم بن مخارق، فأعتقه العبّاس.

ومات على سنة ثلاث وأربعين ومائة.

وقال أحمد بن حنبل: له أشياء منكرات.

وقال أبو داود: كان يرى السيف.

وقال النسائى: ليس به بأس.

قلت: حدّث عنه معاوية بن صالح وسفيان الثورى، عداده فى أهل حمص، قال دحيم: لم يسمع على بن أبى طلحة التفسير من ابن عبّاس.

قلت: روى معاوية بن صالح عنه عن ابن عبّاس تفسيراً كبيراً ممتعاً» «۳».

وفى (حاشية الكاشف):

«قال يعقوب بن سفيان: ضعيف الحديث، يعنى على بن أبى طلحة» «۴».

---

(۱) الإتقان فی علوم القرآن ۴: ۲۳۷.

(۲) الإتقان فی علوم القرآن ۴: ۲۳۷.

(۳) میزان الاعتدال ۳: ۱۳۴/ ۵۸۷۰.

(۴) حاشیة الکاشف- مخطوط.

وثالثاً: إنّ هذه النسخة یرویها أبو صالح عن معاویة بن صالح، وهو أیضاً مجروح جدّاً، قال فی (المیزان):

«معاویة بن صالح الحضرمی الحمصی، قاضی الأندلس، أبو عمرو، روی عن مکحول والکبار، وعنه: ابن وهب وعبدالرحمن بن مهدی وأبو صالح وطائفة.

وثّقه أحمد وأبو زرعة وغیرهما.

وکان یحیی القطان یتعنّت ولا یرضاه، وقال أبو حاتم: لا یحتجّ به، ولذا لم یخرّج له البخاری، ولیّنه ابن معین» «... ۱».

ورابعاً: إنّ أباصالح- کاتب اللیث- أیضاً غیر صالح. قال فی (المیزان):

«عبداللّه بن صالح بن محمّد بن مسلم الجهنی المصری، أبو صالح، کاتب اللیث بن سعد علی أمواله، هو صاحب حدیث وعلم مکثر، وله مناکیر، حدّث عن معاویة بن صالح واللیث وموسی بن علی وخلق، وعنه شیخه اللیث وابن وهب وابن معین وأحمد بن الفرات، والناس.

قال عبدالملک بن شعیب بن اللیث: ثقة مأمون، سمع من جدّی حدیثه.

وقال أبو حاتم: سمعت محمّد بن عبداللّه بن عبدالحکم وسئل عن أبی صالح فقال: تسألنی عن أقرب رجل إلی اللیث، لزمه سفراً وحضراً، وکان یخلو معه کثیراً، لا ینکر لمثله أن یکون قد سمع منه کثرة ما أخرج عن اللیث.

وقال أبوحاتم: سمعت ابن معین یقول: أقلّ أحواله أنیکون قرأ هذه الکتب علی اللیث وأجازها له، ویمکن أن یکون ابن أبی ذئب کتب إلیه بهذا الدرج.

(۱) میزان الاعتدال ۴: ۱۳۵/ ۸۶۲۴.

قال: وسمعت أحمد بن صالح یقول: لا أعلم أحداً روی عن اللیث عن ابن أبی ذئب إلّاأبو صالح.

وقال أحمد بن حنبل: کان أوّل أمره متماسکاً ثمّ فسد بأخرة، یروی عن لیث عن ابن أبی ذئب، ولم یسمع اللیث من ابن أبی ذئب شیئاً.

وقال أبو حاتم: هو صدوق أمین ما علمته.

وقال أبو زرعة: لم یکن عندی ممّن یتعمّد الکذب، وکان حسن الحدیث.

وقال أبو حاتم: أخرج أحادیث فی آخر عمره أنکروها علیه، یری أنّها ممّا افتعل خالد بن نجیح، وکان أبو صالح یصحبه، وکان سلیم الناحیة، لم یکن وزن أبی صالح الکذب، کان رجلًا صالحاً.

وقال أحمد بن محمّد ج بن ج الحجاج بن رشدین: سمعت أحمد بن صالح یقول: متّهم لیس بشیء- یعنی الحمراوی عبداللّه بن صالح-.

وسمعت أحمد بن صالح یقول فی عبداللّه بن صالح، فأجروا علیه کلمة اخری.

وقال ابن عبدالحکم: سمعت أبی عبداللّه یقول ما لا احصی وقد قیل له:

إنّ یحیی بن بکیر یقول فی أبی صالح شیئاً، فقال: قل له: هل حدّثک اللیث قطّ إلّاوأبو صالح عنده، وقد کان یخرج معه إلی الأسفار

وهو کاتبه، فتنکر أن یکون عنده ما لیس عند غیره.

وقال سعید بن منصور: کلّمنی یحیی بن معین قال: أحبّ أن تمسک عن عبداللَّه بن صالح، فقلت: لا أمسک عنه وأنا أعلم النّاس به، إنّما کان کاتباً للضیاع.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۰۲

وقال أحمد: کتب إلیّ- وأنا بحمص- یسألنی الزیارة.

قال الفضل بن محمّد الشعرانی: إنّی مارأیت أباصالح إلّاوهو یحدّث أو یسبّح.

قال صالح جَزَرة: کان ابن معین یوثّقه، وهو عندی یکذب فی الحدیث.

وقال النسائی: لیس بثقة، یحیی بن بکیر أحبّ إلینا منه.

وقال ابن المدینی: لا أروی عنه شیئاً.

وقال ابن حبّان: کان فی نفسه صدوقاً، إنّما وقعت المناکیر فی حدیثه من قبل جارٍ له، فسمعت ابن خزیمة یقول: کان له جار کان بینه وبینه عداوة، کان یضع الحدیث علی شیخ أبی صالح ویکتبه بخط یشبه خط عبداللَّه ویرمیه فی داره بین کتبه، فیتوهّم عبداللَّه أنّه خطّه فیحدّث به.

وقال ابن عدی: هو عندی مستقیم الحدیث، إلّاأنّه یقع فی أسانیده ومتونه غلط ولا یتعمّد.

قلت: وقد روی عنه البخاری فی الصحیح علی الصحیح، ولکنّه یدلّسه فیقول: ثنا عبداللَّه ولا ینسبه وهو هو، نعم علّق البخاری حدیثاً فقال فیه: قال اللیث بن سعد: حدّثنی جعفر بن ربیعة، ثمّ قال فی آخر الحدیث: حدّثنی عبداللَّه بن صالح، ثنا اللیث، فذکره، ولکن هذا عند ابن حمویه السرخسی دون صاحبیه.

وفی الجملة؛ ما هو بدون نعیم بن حمّاد، ولا إسماعیل بن أبی أویس، ولا سوید بن سعید، وحدیثهم فی الصحیحین، ولکلّ منهم مناکیر تغتفر فی کثرة ما روی، وبعضها منکر واه، وبعضها غریب محتمل.

وقد قامت القیامة علی عبداللَّه بن صالح بهذا الخبر الذی قال: حدّثنا

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۰۳

نافع بن یزید، عن زهرة بن معبد، عن سعید بن المسیّب، عن جابر، مرفوعاً:

إنّ اللَّه اختار أصحابی علی العالمین سوی النبیّین والمرسلین، واختار من أصحابی أربعة: أبابکر وعمر وعثمان وعلیّاً، فجعلهم خیر أصحابی، وفی أصحابی کلّهم خیر.

قال سعید بن عمرو، عن أبی زرعة: بُلی أبو صالح بخالد بن نجیح، فی حدیث زهرة بن معبد عن سعید، ولیس له أصل.

قلت: قد رواه أبو العبّاس محمّد بن أحمد الأثرم» «... ۱».

---

(۱) میزان الاعتدال ۲: ۴۴۰- ۴۴۲/ ۴۳۸۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۰۴

سعید بن بشیر ... ص: ۳۰۴

ومنهم: سعید بن بشیر، صاحب قتادة، من رجال السنن الأربعة، وهذه ترجمته فی (المیزان):

«سعید بن بشیر، صاحب قتادة، سکن دمشق، وحدّث عن قتادة والزهری وجماعة، وعنه: أبو مسهر وأبوالجماهر ویحیی الوحاظی.

قال أبو مسهر: لم یکن فی بلدنا أحفظ منه، وهو منکر الحدیث.

وقال أبو حاتم: محلّه الصّدق.

وقال البخارى: يتكلّمون فى حفظه.

وقال بقيّة: سألت شعبة عنه فقال: ذاك صدوق اللّسان.

وقال عثمان عن ابن معين: ضعيف.

وقال عبّاس عن ابن معين: ليس بشىء.

وقال الفلّاس: حدّثنا عنه ابن مهدى ثمّ تركه.

وقال النسائى: ضعيف.

وقال ابن الجوزى: قد وثّقه شعبة ودحيم.

وقال ابن عيينة: حدّثنا سعيد بن بشير وكان حافظاً.

وقال أبو زرعة النصرى: قلت لأبى الجماهر: كان سعيد بن بشير قدريّاً؟

قال: معاذ اللَّه.

وسمعت أبا مسهر يقول: أتيت سعيداً أنا ومحمّد بن شعيب فقال: واللَّه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۰۵

لا أقول إنّ اللَّه يقدّر الشر ويعذّب عليه، ثمّ قال: أستغفر اللَّه، أردت الخير فوقعت فى الشرّ».

«قال يعقوب الفسوى: سألت أبا مسهر عن سعيد بن بشير فقال: لم يكن فى جندنا أحفظ منه، وهو ضعيف، منكر الحديث.

وقال ابن نمير: يروى عن قتادة المنكرات.

وذكره أبو زرعة فى الضعفاء وقال: لا يحتجّ به، وكذا قال أبو حاتم».

«ولسعيد تفسير رواه عنه الوليد.

قال ابن عدى: لا أرى بما يروى بأساً، ولعلّه يهم ويغلط.

وله عند أهل دمشق تصانيف، رأيت له تفسيراً مصنّفاً، والغالب عليه الصّدق.

قيل: مات سنة ثمان وستّين ومائة» «۱».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۲: ۱۲۸- ۱۳۰/ ۳۱۴۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۰۶

الفريابى ... ص: ۳۰۶

ومنهم: الفريابى ... فإنّه وإنْ مدح ووثّق، كما فى (الوافى بالوفيات) حيث قال:

«محمّد بن يوسف بن واقد، أبو عبداللَّه الفريابى، ولد سنة ۱۲۰، كان عالماً زاهداً ورعاً، من الطبقة السادسة، قال: رأيت فى المنام أنّى دخلت كرماً فيه عنب، فأكلت من عنبه كلّه إلّاالأبيض، فقصصت رؤياى على سفيان الثورى فقال: تصيب من العلوم كلّها، إلّاالفرائض فإنّها جوهر العلم، كما أنّ العنب الأبيض جوهر العنب، وكان كما قال.

روى عن الثورى وغيره. وروى عنه الإمام أحمد وغيره.

قال البخارى: كان الفريابى من أفضل أهل زمانه، وكان ثقة صدوقاً مجاب الدعوة.

توفى سنة اثنتى عشرة أو ثلاث عشرة ومائتين» «۱».

ومع هذا، فقد أورده الذهبی فی (المیزان)، وحکی عن یحیی بن معین أنّه حکم علی بعض أحادیثه بالبطلان، وعن العجلی أنّ الفریابی أخطأ فی مائة وخمسین حدیثاً «۲».

(۱) الوافی بالوفیات ۵: ۲۴۳/ ۲۳۱۰.

(۲) میزان الاعتدال ۴: ۷۱- ۷۲/ ۸۳۴۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۰۷

عثمان بن أبی شیبة ... ص: ۳۰۷

ومنهم: عثمان بن أبی شیبة.

قال الیافعی فی (تاریخه):

«الحافظ عثمان بن أبی شیبة العبسی الکوفی، وکان أسنّ من أخیه أبی بکر. رحل وطوّف، وصنّف التفسیر والمسند، وحضر مجلسه ثلاثون ألفاً» «۱».

وقال الذهبی فی (المیزان):

«خ م دق- عثمان بن أبی شیبة، أبوالحسن، أحد أئمّة الحدیث الأعلام، کأخیه أبی‌بکر» «۲».

ومع ذلک، فقد تُکلّم فیه من جهات، قال فی (المیزان):

«قال عبداللَّه: وقلت لأبی: حدّثنا عثمان، ثنا جریر، عن شیبة بن نعامة، عن فاطمة بنت حسین بن علی، عن فاطمة الکبری، عن النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم قال: لکلّ بنی أب عصبة ینتمون إلیه، إلّاولد فاطمة، أنا عصبتهم.

وقلت له: حدّثنا عثمان، ثنا أبو خالد الأحمر، عن ثور بن یزید، عن أبی الزبیر، عن جابر عن النبی صلّی اللَّه علیه وآله قال: تسلیم الرجل بأصبع واحدة یشیر بها فعل الیهود.

فأنکر أبی هذه الأحادیث مع أحادیث من هذا النحو، أنکرها جدّاً وقال:

(۱) مرآة الجنان ۲: ۹۲ السنة ۲۳۹.

(۲) میزان الاعتدال ۳: ۳۵/ ۵۵۱۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۰۸

هذه موضوعة أو کأنّها موضوعة.

وقال أبی: أبو بکر أخوه أحبّ إلیّ من عثمان.

فقلت: إنّ یحیی بن معین یقول: إنّ عثمان أحبّ إلیّ.

فقال أبی: لا.

ورواها أبو علی ابن الصواف، عن عبداللَّه، عن أبیه وزاد فقال: ما کان أخوه أبوبکر یُطَنِّف نفسه لشیء من هذه الأحادیث، نسأل اللَّه السلامة.

وقال: کنّا نراه یتوهّم هذه الأحادیث» «۱».

«قال یحیی: ثقة مأمون.

قلت: إلّاأنّ عثمان کان لا یحفظ القرآن فیما قیل.

فقال أحمد بن كامل: ثنا الحسن بن الحباب: أنّ عثمان بن أبی شيبة قرأ عليهم فی التفسير: «ألم تر كيف فعل ربّک» قالها: الف لام ميم» «۲».

«قلت: لعلّه سبق لسان، وإلّا فقطعاً كان يحفظ سورة الفيل، وهذا تفسيره قد حمله النّاس عنه» «۳».

وقال السيوطی فی (تدريب الراوی):

«أورد الدارقطنی فی كتاب التصحيف كلّ تصحيف وقع للعلماء حتّی فی القرآن، من ذلک ما رواه أنّ عثمان بن أبی شيبة قرأ علی أصحابه فی التفسير:

«وجعل السفينة فی رجل أخيه. فقيل له: إنّما هو «جعل السقاية فی رحل أخيه». فقال: أنا وأخی أبوبكر لا نقرأ لعاصم. قال: وقرأ عليهم فی التفسير

(۱) ميزان الاعتدال ۳: ۳۶/ ۵۵۱۸.

(۲) ميزان الاعتدال ۳: ۳۷/ ۵۵۱۸.

(۳) ميزان الاعتدال ۳: ۳۷/ ۵۵۱۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۰۹

«ألم تر كيف فعل ربّک بأصحاب الفيل» قال: ا ل م. كأوّل البقرة» «۱».

وفی (الميزان):

«قال الخطيب فی جامعه: لم يحک عن أحد من المحدّثين من التصحيف فی القرآن الكريم، أكثر ممّا حكی عن عثمان بن أبی شيبة، ثمّ ساق بسنده عن إسماعيل بن محمّد التستری: سمعت عثمان بن أبی شيبة يقرأ «فإن لم يصبها وابل فطل» وقرأ مرّة «من الخوارج مكلّبين».

وقال أحمد بن كامل القاضی: ثنا أبوالشيخ الأصبهانی محمّد بن الحسن قال: قرأ علينا عثمان بن أبی شيبة «بطشتم خبّازين».

وقال محمّد بن عبيداللّه بن المنادی: قال لنا عثمان بن أبی شيبة: «ن والقلم» أی سورة هو؟

وقال مطين: قرأ عثمان بن أبی شيبة «فضرب لهم سنور له ناب» فردّوا عليه فقال: قراءة حمزة عندنا بدعة.

وقال يحيی بن محمّد بن كاس النخعی: ثنا إبراهيم بن عبداللّه الخصاف قال: قرأ علينا عثمان بن أبی شيبة تفسيره فقال: «جعل السفينة فی رجل أخيه» فقيل: إنّما هو «السقاية». فقال: أنا وأخی لا نقرأ لعاصم» «۲».

وكما حمل الذهبی خطأ عثمان فی سورة الفيل علی سبق اللّسان، حاول حمل تصحيفاته علی المزاح والدعابة! فقال:

«قلت: فكأنّه كان صاحب دعابة، ولعلّه تاب وأناب...»

لكن الدعابة فی ألفاظ القرآن توجب الفسق، ولذا قال «لعلّه تاب

(۱) تدريب الراوی ۲: ۱۷۵- النوع السادس والثلاثون.

(۲) ميزان الاعتدال ۳: ۳۷/ ۵۵۱۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۱۰

وأناب» وهل يكفی «لعلّ» لو كان ذلک منه «دعابة»؟

والألطف من ذلک تمنّيه موت إسحاق من أجل الشهرة والرئاسة، قال فی (الميزان):

«قال إبراهيم بن أبی طالب الحافظ: دخلت عليه فقال لی: إلی متی لا يموت إسحاق؟

فقلت: شيخ مثلك يتمنّى موت شيخ مثله؟!

فقال: دعنى، فلو مات لصفا لى جوّى» «۱».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۳: ۳۸/ ۵۵۱۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۱۳

الطبقة الرابعة ... ص: ۳۱۳

اشارة

قال السيوطى:

«وبعدهم: ابن جرير الطبرى، وكتابه أجلّ التفاسير وأعظمها، ثمّ ابن أبى حاتم، وابن ماجة، والحاكم، وابن مردويه، وأبوالشيخ ابن حيان، وابن المنذر، فى آخرين.

وكلّها مسندة إلى الصحابة والتابعين وأتباعهم، وليس فيها غير ذلك، إلّا ابن جرير، فإنّه يتعرّض لتوجيه الأقوال وترجيح بعضها على بعض، والإعراب والإستنباط، فهو يفوقها بذلك» «۱».

أقول:

إنّ أفضل وأشرف تفاسير هذه الطبقة:

---

(۱) الإتقان فى علوم القرآن ۴: ۲۴۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۱۴

تفسير ابن جرير الطبرى ... ص: ۳۱۴

كما قال السيوطى، بل لقد ادّعى الإجماع على ذلك، حيث قال:

«فإن قلت: فأىّ التفاسير ترشد إليه، وتأمر الناظر أنْ يعوّل عليه؟

قلت: تفسير الإمام أبى جعفر محمّد بن جرير الطبرى، الذى أجمع العلماء والمفسّرون على أنّه لم يُؤلّف فى التفسير مثله» «۱».

وقال النووى:

«له التاريخ المشهور، وكتاب فى التفسير لم يصنّف أحد مثله» «۲».

وقال ياقوت الحموى نقلًا عن الخطيب:

«وله الكتاب المشهور فى تاريخ الامم والملوك، وكتاب فى تفسير القرآن لم يصنّف أحدٌ مثله» «۳».

قال ياقوت:

«ومن كتبه: الكتاب المسمّى جامع البيان عن تأويل آى القرآن.

قال أبوبكر ابن كامل: أملى علينا من كتاب التفسير مائة وخمسين آية، ثمّ خرجه بعد ذلك إلى آخر القرآن فقرأه علينا، وذلك فى سنة سبعين ومائتين، واشتهر الكتاب وارتفع ذكره. وأبوالعبّاس أحمد بن يحيى ثعلب

---

(۱) الإتقان فی علوم القرآن ۴: ۲۴۴.

(۲) تهذیب الأسماء واللغات ۱: ۷۸/ ۸.

(۳) معجم الادباء ۱۸: ۴۱/ ۱۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۱۵

وأبوالعبّاس محمّد بن یزید المبرد یَحْیَیان، ولأهل الإعراب والمعانی معقلان، وکان أیضاً فی الوقت غیرهما مثل: أبی جعفر الرستمی وأبی الحسن ابن کیسان والمفضّل بن سلمهٔ والجعد وأبی إسحاق الزجاج وغیرهم من النحویّین من فرسان هذا الشأن، وحمل هذا الکتاب مشرقاً ومغرباً، وقرأه کلّ من کان فی وقته من العلماء، وکلّ فضّله وقدّمه.

قال أبو جعفر: حدّثنی به نفسی وأنا صبی.

قال أبو جعفر: استخرت اللَّه تعالی فی عمل کتاب التفسیر، وسألته العون علی ما نویته ثلاث سنین قبل أن أعمله، فأعاننی.

وقال أبو محمّد عبداللَّه بن أحمد بن جعفر الفرغانی: أخبرنی شیخ من جِشْرِ ابن عفیف قال: رأیت فی النوم کأنّی فی مجلس أبی جعفر والنّاس یقرؤون علیه کتاب التفسیر، فسمعت هاتفاً بین السماء والأرض یقول: من أراد أن یسمع القرآن کما انزل فلیسمع هذا الکتاب.

ولم یتعرّض- أی الطبری- لتفسیر غیر موثوق به، فإنّه لم یدخل فی کتابه شیئاً عن کتاب محمّد بن السائب الکلبی ولا مقاتل بن سلیمان ولا محمّد بن عمر الواقدی، لأنّهم عنده أظنّاء» «۱».

وقال السمعانی فی (الأنساب):

«قال أبو حامد الإسفرائنی: لو سافر رجل إلی الصین، حتّی یحصل له کتاب تفسیر محمّد بن جریر، لم یکن ذلک کثیراً» «۲».

وأمّا محمّد بن جریر الطبری نفسه، فتوجد مکارمه ومحامده فی الکتب

---

(۱) معجم الادباء ۱۸: ۶۱- ۶۵/ ۱۷.

(۲) الأنساب ۴: ۴۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۱۶

التالیهٔ:

تذکرهٔ الحفّاظ ۲: ۷۱۰- ۷۱۶.

طبقات الشافعیّهٔ للسبکی ۳: ۱۲۰- ۱۲۸.

طبقات الحفّاظ: ۳۰۷- ۳۰۸.

وفیات الأعیان ۴: ۱۹۱- ۱۹۲.

مرآهٔ الجنان ۲: ۲۶۰.

تاریخ بغداد ۲: ۱۶۲- ۱۶۹.

تهذیب الأسماء واللغات ۱: ۷۸- ۷۹.

سیر أعلام النبلاء ۱۴: ۲۶۷- ۲۸۲.

وغیرها من کتب التاریخ وتراجم الرّجال.

قال یاقوت الحموی فی (معجم الادباء) نقلًا عن الخطیب:

«کان أحد أئمّهٔ العلماء، یحکم بقوله، ویرجع إلی رأیه، لمعرفته وفضله، وکان قد جمع من العلوم ما لم یشارکه فیه أحد من أهل

عصره، وكان حافظاً لكتاب اللّه عزّ وجلّ، عارفاً بالقراءات، بصيراً بالمعانى، فقيهاً بأحكام القرآن، عالماً بالسنن وطرقها وصحيحها وسقيمها وناسخها ومنسوخها، عارفاً بأقوال الصحابة والتابعين ومن بعدهم من المخالفين فى الأحكام ومسائل الحلال والحرام، عارفاً بأيّام الناس وأخبارهم، وله الكتاب المشهور فى تاريخ الامم والملوك، وكتاب فى تفسير القرآن لم يصنّف أحد مثله، وكتاب سمّاه تهذيب الآثار لم أر سواه فى معناه، لم يتمه.

قال ابن خزيمة- لمّا لاحظ تفسير ابن جرير-: ما أعلم على أديم الأرض أعلم من ابن جرير.

قال أبو محمّد بن عبدالعزيز بن محمّد الطبرى: كان أبو جعفر من الفضل والعلم والذكاء والحفظ على ما لا يجهله أحد، لجمعه من علوم الإسلام ما لم نعلمه اجتمع لأحد من هذه الامّة، ولا ظهر من كتب المصنّفين وانتشر من كتب المؤلّفين ما انتشر له، وكان راجحاً فى علوم القرآن والقراءات وعلم التاريخ من الرسل والخلفاء والملوك واختلاف الفقهاء مع الرواية لذلك، على ما فى كتابه البسيط والتهذيب وأحكام القراءات، من غير تعويل على المناولات والإجازات، ولا على ما قيل فى الأقوال، بل يذكر ذلك بالأسانيد المشهورة.

كان كالقارى الذى لا يعرف إلّاالقرآن، وكالمحدّث الذى لا يعرف إلّا الحديث، وكالفقيه الذى لا يعرف إلّاالفقه، وكالنحوى الذى لا يعرف إلّا النحو، وكالحاسب الذى لا يعرف إلّاالحساب، وكان عاملًا بالعبادات، جامعاً للعلوم، وإذا جمعت بين كتبه وكتب غيره وجدت لكتبه فضلًا على غيرها» «۱».

أقول:

وإذا كان الطبرى بهذه المنزلة، فلماذا يسقط كلامه عن الإعتبار إذا احتجَّ به أصحابنا فى موردٍ ويُتكلَّم فيه؟

لقد احتجّ العلّامة الحلّى برواية الطبرى تهديد عمر بن الخطّاب فاطمة الزهراء الطاهرة عليها السلام بإحراق بيتها، فقال ابن روزبهان فى جوابه:

«ومن أسمج ما افتراه الروافض هذا الخبر- وهو إحراق عمر بيت فاطمة- وما ذكر أنّ الطبرى ذكره فى التاريخ، فالطبرى من الروافض مشهور بالتشيّع، حتّى أنّ علماء بغداد هجروه، لغلوّه فى الرفض والتعصّب، وهجروا كتبه

---

(۱) معجم الادباء ۱۸: ۴۱- ۴۳ و ۵۹ و ۶۱/ ۱۷.

ورواياته وأخباره.

وكلّ من نقل هذا الخبر فلا يشك أنّه رافضى متعصّب، يريد إبداء القدح والطعن على الأصحاب، لأنّ العاقل المؤمن الخبير بأخبار السلف ظاهر عليه أنّ هذا الخبر كذب صراح وافتراء بيّن، لا يكون أقبح منه ولا أبعد من أطوار السلف» «۱».

وإذا كان الطبرى من الروافض، شمله كلّ ما ذكره ابن تيميّة وغيره للروافض، من القبائح والمثالب التى تفوق الحصر وتتجاوز حدّ الشرح والتبيين...

هذا، وقد سبقه إلى الإتّهام بالتشيّع الفخر الرازى فى كتابه (نهاية العقول) فى الكلام على النصّ على إمامة أميرالمؤمنين عليه السلام عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم:

«الثالث: إنّ هذا النص لو كان كذباً لما دعا إلى روايته إلّاالهوى، فكان ينبغى أنْ لا يرويه من لا يهوى مقتضاه، وقد رواه أصحاب الحديث كابن جرير الطبرى، وليس هو من الإماميّة، فبطل أن يكون كذباً».

فأجاب الرازى أوّلًا بأنّ الطبرى لم يرو هذا النص ثمّ قال:

«ثمّ إن سلّمنا أنّه ذكره، فلعلّه رواه قبل أن تثبت عنده صحّة هذا الحديث، فإنّ من المحدّثين من يروى كلّ غثّ وسمين.

ثمّ إن سلّمنا ذلك، فلا نسلّم أنّه ما كان متّهماً بالتشيّع» «۲».

فكان ابن جرير الطبرى صاحب التفسير والتاريخ ممّن يروى الغثّ

---

(۱) ورد القول فى دلائل الصدق ۳: ۷۹.

(۲) نهاية العقول- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۱۹

والسمين، وكان متّهماً بالتشيّع!!...

هـذا، ومن العجائب تناقض ابن تيميّـة تجاه ابن جرير وتفسيره، فإنّه لمّا لم يخرج ابن جرير حـديث نزول آيـة الولاية فى أميرالمؤمنين عليه السلام، جعل ابن تيميّـة يمـدحه ويمدح تفسيره، وينصُّ على خلوّه من الموضوعات «۱»، حتّى إذا رأى أنّه قـد روى بتفسير آية الإنذار نصّ النبى على أمير المؤمنين على عليه السلام، بالإمامة والخلافة والولاية من بعده ... جعل يذمّ تفسير ابن جرير ومؤلِّفه بشدّةٍ !! «۲...»

---

(۱)

منهاج السنّة ۴: ۵.

(۲) منهاج السنّة ۴: ۱۲۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۲۰

تفسير ابن أبى حاتم ... ص: ۳۲۰

المحدث الحافظ، الفقيه، المفسّر، الرجالى، الذى ترجم له ابن قاضى شهبة فى (طبقات الشافعيّة) فقال:

«عبـدالرحمان بن محمّـد بن إدريس، أبو محمّـد، ابن أبى حاتم، الحنظلى الرازى، أحـد الأئمّـة فى الحـديث والتفسير والعبادة والزهد والصلاح، حافظ ابن حافظ، أخذ عن أبيه وعن أبى زرعة، وصنّف الكتب المهمّة، كالتفسير الجليل المقدار، فى أربع مجلّدات، غالبه آثار مسندة» «... ۱».

وفى (فوات الوفيات):

«قال أبو على الخليلى: كان يعدّ من الأبدال، وقد أثنى عليه جماعة بالزهد والورع التام والعلم والعمل» «۲».

وذكر السيوطى فى (اللآلى المصنوعة) بعد حديث تكليم اللَّه موسى:

«وأخرجه ابن أبى حاتم فى تفسيره، وقد التزم أنْ يخرّج فيه أصحّ ما ورد، ولم يخرّج فيه حديثاً موضوعاً ألبتّة» «۳».

وفى (الإتقان) بعد ذكر تفسير السدّى:

«ولم يورد منه ابن أبى حاتم شيئاً، لأنّه التزم أنْ يخرّج أصحّ ما ورد» «۴».

---

(۱) طبقات الشافعيّة ۱: ۱۱۱/ ۵۸.

(۲) فوات الوفيات ۲: ۲۸۸/ ۲۵۷.

(۳) اللآلى المصنوعة ۱: ۱۲.

(۴) الإتقان فی علوم القرآن ۴: ۲۳۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۲۱

لكنّ ابن تيميّة يقول- فی الجواب عن الإستدلال بالحديث الوارد بذيل الآية «وأنذر عشيرتک الأقربين» الذی رواه ابن أبی حاتم أيضاً، كما فی (الدرّ المنثور) «۱» -:

«والجواب من وجوه:

الأوّل: المطالبة بصحّة النقل، وما ادّعاه من نقل النّاس كافّة، من أظهر الكذب عند أهل العلم بالحديث، فإنّ هذا الحديث ليس فی شیء من كتب المسلمين التی يستفيدون منها علم النقل، لا فی‌الكتب الصحاح ولا فی المسانيد والسنن والمغازی والتفسير التی يذكر فيها الإسناد الذی يحتجّ به، وإذا كان فی بعض كتب التفسير التی ينقل فيها الصحيح والضعيف مثل تفسير الثعلبی والواحدی والبغوی بل وابن جرير وابن أبی حاتم، لم يكن مجرّد رواية واحد من هؤلاء دليلًا على صحّته باتفاق أهل العلم، فإنّه إذا عرف أنّ تلک المنقولات فيها صحيح وضعيف، فلابدّ من بيان أنّ هذا المنقول من قسم الصحيح دون الضعيف، وهذا الحديث غايته أن يوجد فی بعض كتب التفسير التی فيها الغثّ والسمين، بل وفيها أحاديث كثيرة موضوعة مكذوبة، مع أنّ كتب التفسير التی يوجد فيها هذا مثل تفسير ابن جرير وابن أبی حاتم والثعلبی والبغوی ينقل فيها بالأسانيد الصحيحة ما يناقض هذا».

وقال:

«الثالث: إنّ هذا الحديث كذب موضوع عند أهل المعرفة بالحديث، فما من عالم يعرف الحديث إلّاوهو يعلم أنّ هذا كذب موضوع، وهذا لم يروه أحد منهم فی الكتب التی يرجع إليها فی المنقولات، لأنّ أدنى من له معرفة

---

(۱) الدر المنثور ۶: ۳۲۷- ۳۲۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۲۲

بالحديث يعلم أنّ هذا كذب» «۱».

وعلى هذا، فإنّ جميع المدائح المذكورة لابن أبی حاتم وتفسيره تذهب أدراج الرّياح.

هذا بالنسبة إلى تفسيره.

وأمّا بالنسبة إلى كتابه فی الجرح والتعديل، فقد ذكر ابن الجوزی فی (تلبيس إبليس) ما نصّه:

«وبالإسناد عن أبی الحسن علی بن محمّد البخاری يقول: سمعت محمّد ابن الفضل العبّاسی يقول: كنّا عند عبدالرحمان بن أبی حاتم وهو يقرأ علينا كتاب الجرح والتعديل، فدخل عليه يوسف بن الحسين الرازی فقال: يا أبا محمّد، ما هذا الذی تقرؤه على الناس؟ فقال: كتاب صنّفته فی الجرح والتعديل. فقال: وما الجرح والتعديل؟ فقال: أظهر أحوال أهل العلم من كان منهم ثقة أو غير ثقة. فقال له يوسف بن الحسين: استحييت لک يا أبامحمّد من هؤلاء القوم، قد حطّوا رواحلهم فی الجنّة منذ مائة سنة ومائتی سنة، تذكرهم وتغتابهم على أديم الأرض. فبكى عبدالرحمان وقال: يا أبا يعقوب لو سمعت هذه الكلمة قبل تصنيفی هذا الكتاب لم اصنّفه» «۲».

ولكنّ هذا الكلام يدلّ على جهل ابن أبی‌حاتم وعدم فهمه، للزوم المفسدة العظيمة فی الدين والشريعة لولا الجرح والتعديل للرجال ...ولذا قال ابن الجوزی:

«قلت: عفا اللَّه عن ابن أبی حاتم، فإنّه لو كان فقيهاً لردّ عليه كما ردّ إمام

---

(۱) منهاج السنة ۴: ۱۲۸- ۱۲۹.

(۲) تلبيس إبليس: ۳۷۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۲۳

القوم فی الجنّهٔ أحمد علی أبی تراب، ولولا الجرح والتعدیل من أین کان یعرف الصحیح من الباطل. ثمّ کون القوم فی الجنّهٔ لا یمنع أن نذکرهم بما فیهم، وتسمیهٔ ذلک غیبهٔ حدیث سوء. ثمّ من لا یدری الجرح والتعدیل ما هو کیف یذکر کلامه؟» «۱».

(۱) تلبیس إبلیس: ۳۷۹ باختلافٍ فی النص.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۲۴

تفسیر الحاکم النّیسابوری ... ص: ۳۲۴

الذی قال عنه المناوی فی (فیض القدیر):

«قال السبکی: إتفق العلماء علی أنّه من أعظم الأئمّهٔ الذین حفظ اللَّه بهم الدین» «۱».

وقال ابن قاضی شهبهٔ:

«وقد أطنب عبدالغافر فی مدحه وذکر فضائله وفوائده ومحاسنه- إلی أنْ قال: - مضی إلی رحمهٔ اللَّه تعالی ولم یخلّف بعده مثله» «۲».

وقال ابن الأثیر فی وصف منزلته فی علم الحدیث:

«کان عالماً بهذا الفن، خبیراً بغوامضه، عارفاً بأسراره» «۳».

إلّاأنّه لروایته بعض مناقب أمیرالمؤمنین علیه السّلام، تکلّم فیه بعض أکابر القوم، قال الذهبی فی (المیزان):

«قد قال ابن طاهر: سألت أباإسماعیل عبداللَّه الأنصاری عن الحاکم أبی‌عبداللَّه فقال: إمام فی الحدیث، رافضی خبیث» «۴».

بل إنّ الفضل ابن روزبهان اتّخذ اتّهامه بالتشیّع ذریعهً للردّ علی الإمامیّهٔ حین قال:

(۱) فیض القدیر شرح الجامع الصغیر ۱: ۲۶.

(۲) طبقات الشافعیهٔ ۱: ۱۹۴/ ۱۵۳.

(۳) جامع الاصول- ترجمهٔ الحاکم النیسابوری.

(۴) میزان الاعتدال ۳: ۶۰۸/ ۷۸۰۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۲۵

«وذکر الإمام الحاکم أبو عبداللَّه النیسابوری، المحدّث الکبیر والحافظ المتقن الفاضل النحریر، فی کتاب معرفهٔ علوم الحدیث، بإسناده عن الإمام أبی عبداللَّه جعفر بن محمّد الصادق علیه وعلی آبائه السلام أنّه قال: أبوبکر الصدّیق جدّی، وهل یسبُّ أحد آبائه، لاقدّمنی اللَّه إنْ لا اقدّمه.

وقد اشتهر بین المحدّثین والعلماء: أنّ الحاکم أباعبداللَّه المذکور کان مائلًا إلی التشیّع».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۲۶

تفسیر إبن ماجهٔ ... ص: ۳۲۶

وأمّا تفسیر ابن ماجهٔ القزوینی، فمن الرّجال الذین روی عنهم فیه:

عیسی بن قرطاس الکوفی: قال ابن حجر فی (تقریب التهذیب):

«عيسى بن قرطاس الكوفى، متروك، وقد كذَّبه الساجى، من السادسة» «۱».

محمّد بن عبداللَّه الأنصارى: قال الذهبى:

«قال العقيلى: منكر الحديث.

وقال ابن حبّان: منكر الحديث جدّاً.

وقال ابن طاهر: كذّاب، وله طامّات» «۲».

وقال ابن حجر: «كذّبوه» «۳».

نوح بن درّاج: قال ابن حجر:

«متروك، وقد كذّبه ابن معين» «۴».

وقال الذهبى: «قال النسائى وغيره: ضعيف.

---

(۱) تقريب التهذيب ۲: ۱۰۷/ ۵۹۸۳.

(۲) ميزان الاعتدال ۳: ۵۹۸/ ۷۷۶۴.

(۳) تقريب التهذيب ۲: ۱۸۶/ ۶۷۶۳.

(۴) تقريب التهذيب ۲: ۳۱۳/ ۸۱۱۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۲۷

وقال أبو داود: كذّاب يضع الحديث» «۱».

نوح بن أبى مريم: وستعرفه.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۴: ۲۷۶/ ۹۱۳۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۲۸

تفسير ابن مردويه ... ص: ۳۲۸

وأمّا تفسير ابن مردويه، فقد نصّ المولوى عبدالعزيز الدهلوى صاحب التحفة الإثنى عشريّة فى رسالته فى (اصول الحديث) بأنّه من التفاسير المشهورة، إلّاأنّه أورده فى عداد كتب الطبقة الرابعة، مصرّحاً بأنّ أحاديث هذه الكتب ليست بقابلةٍ للاعتماد للدلالة على عقيدةٍ أو حكم.

كما أنّ ابن الجوزى قد حكم بالوضع على أحاديث كثيرة فى هذا التفسير.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۲۹

تفسير ابن المنذر ... ص: ۳۲۹

الذى جاء فى (طبقات الشافعيّة) لابن قاضى شهبة بترجمته:

«محمّد بن إبراهيم بن المنذر، أبوبكر النيسابورى، الفقيه، نزيل مكّة، أحد الأئمّة الأعلام، وممّن يقتدى بنقله فى الحلال والحرام، صنّف كتباً معتبرة عند أئمّة الإسلام، منها ... التفسير وغير ذلك، وكان مجتهداً لا يقلّد أحداً» «۱».

لكنْ فى (ميزان الاعتدال) ما نصّه:

«قال مسلمة بن قاسم الأندلسى: كان لا يحسن الحديث. ثمّ نسب إلى العقيلى: إنّه كان يحمل عليه وينسبه إلى الكذب، وكان يروى عن الربيع بن سليمان عن الشافعى، ولم ير الربيع ولا سمع منه، وذكر غير ذلك. توفى سنة ۳۱۸، ولا عبرة بقول مسلمة فيه، وأمّا العقيلى فكلامه من قبيل كلام الأقران بعضهم فى بعض، مع أنّه لم يذكره فى كتاب الضعفاء له» «۲».

---

(۱) طبقات الشافعية ۱: ۹۸/ ۴۴.

(۲) ميزان الاعتدال ۳: ۴۵۰- ۴۵۱/ ۷۱۲۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۳۰

تفسير ابن أبى داود السجستانى ... ص: ۳۳۰

الذى ذكر الذّهبى مناقبه فقال:

«قد كان أبوبكر من كبار الحفّاظ والأئمّة الأعلام، حتّى قال الخطيب:

سمعت الحافظ أبا محمّد الخلّال يقول: كان أبوبكر أحفظ من أبيه أبى داود.

وروى ابن شاهين عن أبى بكر أنّه كتب فى شهر عن أبى سعيد الأشج ثلاثين ألفاً.

وقال أبوبكر النقّاش والعهدة عليه: سمعت أبابكر ابن أبى داود يقول:

إنّ تفسيره فيه مائة ألف وعشرون ألف حديث.

قلت: ولد سنة ثلاثين ومائتين، ورحل به أبوه، فلقى الكبار وسمع عيسى ابن حمّاد صاحب الليث بن سعد وطبقته، وانفرد عن طائفة.

قال أبوبكر أحمد بن إبراهيم بن شاذان: ذهب أبوبكر إلى سجستان فاجتمعوا عليه وسألوه أن يحدّثهم فقال: ليس معى كتاب. فقالوا: ابن أبى داود وكتاب؟ قال: فأثارونى فأمليت عليهم من حفظى ثلاثين ألف حديث، فلمّا قدمت بغداد قال البغداديّون: لعبت بأهل سجستان ثمّ فيّجوا فيجاً اكتروه بستّة دنانير ليكتب لهم النسخة، فكتبت وجىء بها فعرضت على الحفّاظ فخطّأونى فى ستّة أحاديث منها ثلاثة رويتها كما سمعت.

وقال الحافظ أبوعلى النيسابورى: سمعت ابن أبى داود يقول: حدّثت بأصبهان من حفظى بستّة وثلاثين ألف حديث، ألزمونى الوهم فى سبعة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۳۱

أحاديث، فلمّا رجعت وجدت فى كتابى منها خمسة على ما حدّثتهم» «۱».

لكنّ ابن أبى داود مجروح ومقدوح بقوادح عظيمة كالنصب والكذب، حتّى أنّهم نقلوا عن أبيه- أبى داود صاحب السنن- اتّهامه بالكذب ... وقد أورده الذهبى فى (الميزان) فقال:

«عبداللّه بن سليمان بن الأشعث السجستانى، أبوبكر، الحافظ الثقة، صاحب التصانيف، وثّقه الدارقطنى فقال: ثقة إلّاأنّه كان كثير الخطأ فى الكلام على الحديث.

وذكره ابن عدى وقال: لولا ما شرطنا وإلّا لما ذكرته- إلى أن قال: - وهو معروف بالطلب، وعامّة ما كتب مع أبيه وهو مقبول عند أصحاب الحديث.

وأمّا كلام أبيه فيه فلا أدرى أيش تبيّن له منه.

ثنا على بن عبداللّه الداهرى، سمعت أحمد بن محمّد بن عمرو كركرة، سمعت على بن الحسين بن الجنيد، سمعت أباداود يقول: ابنى

عبداللَّه كذّاب.

قال ابن صاعد: كفانا ما قال أبوه فيه.

ثمّ قال ابن عدى: سمعت موسى بن القاسم الأشيب يقول: حدّثنى أبوبكر يقول: سمعت إبراهيم الأصبهانى يقول: أبوبكر ابن أبى داود كذّاب.

وسمعت أبا القاسم البغوى وقد كتب إليه أبوبكر ابن أبى داود يسأله عن لفظ حديث لجدّه، فلمّا قرأ رقعته قال: أنت- واللَّه- عندى منسلخ من العلم.

وسمعت عبدان، سمعت أبا داود السجستانى يقول: من البلاء أنّ عبداللَّه يطلب للقضاء.

وسمعت محمّد بن الضحّاك بن عمرو بن أبى عاصم يقول: أشهد على

---

(۱) ميزان الاعتدال ۲: ۴۳۵/ ۴۳۶۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۳۲

محمّد بن يحيى بن مندة بين يدى اللَّه أنّه قال: أشهد على أبى بكر ابن أبى داود بين يدى اللَّه تعالى أنّه قال: روى الزهرى عن عروة قال: حفيت أظافير فلان، من كثرة ما كان يتسلّق على أزواج النّبى صلّى اللَّه عليه وسلّم.

قلت: هذا لم يسنده أبوبكر إلى الزهرى، فهو منقطع. ثمّ لا يسمع قول الأعداء بعضهم فى بعض، ولقد كاد أن يضرب عنق عبداللَّه لكونه حكى هذا، فشدّ منه محمّد بن عبداللَّه بن حفص الهمدانى وخلّصه من أمير أصبهان أبى ليلى، وكان انتدب له بعض العلويّة خصماً، ونسب إلى عبداللَّه المقالة، وأقام الشهادة عليه ابن مندة المذكور ومحمّد بن عبّاس الأخرم وأحمد بن على الجارود، فأمر أبو ليلى بقتله، فأتى الهمدانى وجرح الشهود».…

وأيضاً فى (الميزان):

«قلت: كان- أى عبداللَّه بن سليمان- قوى النفس، وقع ج فتنة ج بينه وبين ابن صاعد وبين ابن جرير، نسأل اللَّه العافية.

قال ابن شاهين: أراد الوزير على بن عيسى أن يصلح بين أبى‌بكر ابن أبى‌داود وابن صاعد، فجمعهما وحضر القاضى أبو عمر، فقال الوزير لأبى بكر: أبومحمّد ابن صاعد أكبر منك فلو قمت إليه. فقال: لا أفعل. فقال له:

أنت شيخ زيف. قال أبوبكر: الشيخ الزيف الكذّاب على رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم. فقال الوزير: من الكذّاب على رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم؟

قال أبوبكر: هذا، ثمّ قال: إنّى أذلّ لأجل رزق يصل إلىّ على يدك، واللَّه لاأخذت من يدك شيئاً أبداً، وعلىَّ مائة بدنة إن أخذت منك شيئاً، فكان المقتدر بعد يزن رزقه بيده ويبعثه على يد خادم.

وقال محمّد بن عبداللَّه القطّان: كنت عند محمّد بن جرير فقال رجل:

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۳۳

ابن أبى داود يقرأ على النّاس فضائل على رضى اللَّه عنه. فقال ابن جرير:

تكبيرةٌ من حارس.

قلت: وقد قام ابن أبى داود وأصحابه- وكانوا خلقاً كثيراً- على ابن جرير ونسبوه إلى بدعة اللّفظ، فصنّف الرجل معتقداً حسناً سمعناه، تنصّل فيه ممّا قيل عنه وتألّم لذلك» «۱».

هذا، وقد ذمّه ابن الجوزى على روايته الخبر الطويل الموضوع فى فضائل السّور وفرَّقه عليها، مع علمه بوضعه وبطلانه! قال:

«وإنّما عجبت من أبى بكر ابن أبى داود كيف فرّقه على كتابه الذى صنّفه فى فضائل القرآن وهو يعلم أنّه حديث محال، ولكنْ شره

جمهور المحدّثين، فإنّ من عادتهم تنفيق حديثهم ولو بالبواطيل، وهذا قبيح منهم، لأنّه قد صحَّ عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم أنّه قال: من حدّث عنّى حديثاً يرى أنّه كذب فهو أحد الكاذبين» «٢».

وقد أورد السيوطى كلام ابن الجوزى هذا مع إسقاط الجملة الأخيرة منه التى فيها ذمّ لجمهور المحدّثين «... ٣»

فكان ابن أبى داود مطعوناً عند ابن الجوزى والسيوطى أيضاً.

وحرمة رواية الحديث الموضوع- مع العلم بوضعه- ممّا استفاض فيه الحديث النبوى واتفق عليه العلماء.

---

(١) ميزان الاعتدال ٢: ٤٣٣- ٤٣٥/ ٤٣٦٨.

(٢) كتاب الموضوعات ١: ٢٤٠.

(٣) اللآلى المصنوعة ١: ٢٢٨.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ٣٣٤

تفسير أبى‌بكر النقّاش ... ص: ٣٣٤

وهو من مشاهير مفسّريهم، وقد اعتمد على تفسيره علماؤهم، حتّى أنّ صاحب (التحفة) رجّح روايته فى نزول آية الولاية فى المهاجرين والأنصار على رواية الثعلبى نزولها فى أميرالمؤمنين عليه السلام «١».

وقال السيوطى فى (اللآلى المصنوعة):

«وأمّا النقّاش، فهو أحد العلماء بالقراءات، وأحد الأئمّة فى التفسير، قال الذهبى: صار شيخ المقرين فى عصره، على ضعفٍ فيه، أثنى عليه أبو عمرو الدانى، وحدّث بمناكير».

واعتمد السبكى على توثيق أبى عمرو الدانى، قال:

«محمّد بن الحسن بن محمّد بن زياد بن هارون بن جعفر بن سند، أبوبكر النقّاش، الموصلى ثمّ البغدادى، الإمام فى القراءة والتفسير وكثير من العلوم ... وثّقه أبو عمرو الدانى وقبله وزكّاه» «... ٢».

لكنّ تكلّمهم فيه وفى تفسيره كثير:

قال السمعانى:

«ذكر طلحة بن محمّد بن جعفر النقّاشَ فقال: كان يكذب فى الحديث والغالب عليه القصص.

---

(١) التحفة الإثنا عشريّة: ١٩٨.

(٢) طبقات الشافعيّة ٣: ١٤٥- ١٤٦/ ١٢٩.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ٢، ص: ٣٣٥

وسُئل أبوبكر البرقانى عن النقّاش فقال: كلّ حديثه منكر.

وقال البرقانى وذكر تفسير النقّاش فقال: ليس فيه حديث صحيح.

وكان هبة اللَّه الطبرى اللالكائى يقول: تفسير النقّاش ذلك إشفاء الصدور ليس بشفاء الصدور» «١».

وأورد الذهبى الكلمات المذكورة فى (الميزان) «٢» وفيه أيضاً:

«محمّد بن الحسن، روى عنه إسحاق بن محمّد السيوطى أحاديث مختلفة فى فضل معاوية، لعلّه النقّاش صاحب التفسير، فإنّه كذّاب» «٣».

وكذا فى (لسان الميزان) «۴» و (وفيات الأعيان) «۵».

---

(۱) الأنساب ۵: ۵۱۷- ۵۱۸ «النقّاش».

(۲) ميزان الاعتدال ۳: ۵۲۰/ ۷۴۰۴.

(۳) ميزان الاعتدال ۳: ۵۱۶/ ۷۳۹۰.

(۴) لسان الميزان ۶: ۴۵/ ۷۲۸۸.

(۵) وفيات الأعيان ۴: ۲۹۸/ ۶۲۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۳۹

طبقة المتأخّرين ... ص: ۳۳۹

اشارة

قال السيوطى بعد الطبقات الأربع:

«ثمّ ألّف فى التفسير خلائق، فاختصروا الأسانيد ونقلوا الأقوال بتراً، فدخل من هنا الدخيل والتبس الصحيح بالعليل، ثمّ صار كلّ من يسنح له قول يورده ومن يخطر بباله شيء يعتمده، ثمّ ينقل ذلك عنه من يجيء بعده ظانّاً أنّ له أصلًا غير ملتفت إلى تحرير ما ورد عن السلف الصالح، ومن يرجع إليهم فى التفسير، حتّى رأيت من حكى فى قوله تعالى: «غير المغضوب عليهم ولا الضالّين» نحو عشر أقوال، وتفسيرها باليهود والنصارى هو الوارد عن النبى وجميع الصحابة والتابعين وأتباعهم، حتّى قال ابن أبى حاتم: لا أعلم فى ذلك اختلافاً بين المفسّرين».

ثمّ قال: بعد الطبقات الخمس:

«ثمّ صنّف بعد ذلك قوم برعوا فى علوم، فكان كلٌّ منهم يقتصر فى تفسيره على الفن الذى يغلب عليه.

فالنحوى تراه ليس له همٌّ إلّاالإعراب وتكثير الأوجه المحتملة فيه، ونقل قواعد النحو ومسائله وفروعه وخلافياته، كالزجاج والواحدى فى البسيط وأبى حيان فى البحر والنهر ...

وصاحب العلوم العقليّة خصوصاً الإمام فخر الدين قد ملأ تفسيره بأقوال الحكماء والفلاسفة وشبهها، وخرج من شيء إلى شيء حتّى يقضى الناظر

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۴۰

العجب من عدم مطابقة المورد للآية، وقال أبو حيّان فى البحر: جمع الإمام الرازى فى تفسيره أشياء كثيرة طويلة لا حاجة بها فى علم التفسير، ولذلك قال بعض العلماء: فيه كلّ شيء إلّاالتفسير.

والمبتدع ليس له قصد إلّاتحريف الآيات وتسويتها على مذهبه الفاسد، بحيث أنّه متى لاح له شاردة من بعيد اقتنصها أو وجد موضعاً له فيه أدنى مجال، سارع إليه» «۱».

أقول:

والآن، فلننظر فى أحوال هذه الطبقة من المفسّرين:

---

(۱) الإتقان فى علوم القرآن ۴: ۲۴۲- ۲۴۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۴۱

الزجّاج ... ص: ۳۴۱

فأمّا الزجّاج، وتراجمه موجودة فى وفيات الأعيان، ومرآة الجنان، وتاريخ بغداد، والوافى بالوفيات، وبغية الوعاة «۱» وغيرها...

فقد ذكروا عنه قصّةً فيها الإعتراف بالخيانة والكذب طمعاً فى حطام الدنيا، وذلك «أنّ القاسم بن عبيداللّه، كان قد وعده أنّه إن صار وزيراً أن يعطى الزجاج عشرين ألف، فلمّا أصبح وزيراً قال للزجاج: «أجلس النّاس وخذ رقاعهم فى الحوائج الكبار، واستجعل عليها ولا- تمتنع من مسألتى فى شىء إلى أن يحصل لك القدر» قال الزجاج: «ففعلت ذلك. وكنت أعرض عليه كلّ يوم رقاعاً فيوقّع لى فيها، وربّما قال لى: كم ضمن لك على هذا؟ فأقول: كذا وكذا، فيقول لى: غبنت، هذا يساوى كذا وكذا، إرجع فاستزده، فاراجع القوم واماكسهم فيزيدوننى، حتّى أبلغ الحدّ الذى رسمه، فحصلت عشرين ألف دينار فأكثر فى مدّة فقال لى بعد شهورٍ: حصل مال النذر؟ فقلت: لا- وجعل يسألنى فى كلّ شهر هل حصل؟ فأقول: لا، خوفاً من انقطاع الكسب، إلى أنْ سألنى يوماً فاستحييت من الكذب المتّصل فقلت: قد حصل ببركة الوزير» «۲».

---

(۱) وفيات الأعيان ۱: ۴۹/ ۱۳، مرآة الجنان ۲: ۱۹۸ السنة ۳۱۱، تاريخ بغداد ۶: ۸۹/ ۳۱۲۶، الوافى بالوفيات ۵: ۳۴۷/ ۲۴۲۶، بغية الوعاة ۱: ۴۱۱/ ۸۲۵.

(۲) بغية الوعاة ۱: ۴۱۱- ۴۱۲/ ۸۲۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۴۲

أبو حيّان الأندلسى ... ص: ۳۴۲

وأمّا أثير الدين أبو حيّان الأندلسى، فترجمته فى طبقات السبكى والوافى بالوفيات وبغية الوعاة والدرر الكامنة وفوات الوفيات وغيرها «۱».

لكنّ أبا حيّان كان يتكلّم فى ابن تيميّة ويتهجّم عليه ويرميه بكلّ سوء «۲» وهذا من نقائصه، وهو يوجب الحطّ له من المحبّين لابن تيميّة...

وأبو حيّان- كما فى (بغية الوعاة)-: «كان يفتخر بالبخل، كما يفتخر الناس بالكرم» «۳» وهذه رذيلة عظيمة لا يخفى قبحها على أحد!!

ومن معايبه ما ذكره الصفدى فى (الوافى) قال:

«كان الشيخ تقى الدين قد نزل عن تدريس مدرسة لولده- نسيت أنا المدرسة واسم ابنه- فلمّا حضر الشيخ أثيرالدين درس قاضى القضاة تقى الدين ابن بنت الأعز، قرأ آية تفسيرها درس ذلك اليوم وهى قوله تعالى:

«قد خسر الذين قتلوا أولادهم» الآية، فبرز أبو حيّان بين الحلقة وقال: يا مولانا قاضى القضاة قدّموا أولادهم، قدّموا أولادهم، يكرّر ذلك. فقال قاضى القضاة: ما معنى هذا؟ قال ابن دقيق العيد: نزل لولده فلان عن تدريس المدرسة الفلانية، فنقل المجلس إلى تقى الدين ابن دقيق العيد فقال: أمّا أبو

---

(۱) طبقات السبكى ۹: ۲۷۶/ ۱۳۳۶، الوافى بالوفيات ۵: ۲۶۷/ ۲۳۴۵، بغية الوعاة ۱: ۲۸/ ۵۱۶، الدرر الكامنة ۴: ۳۰۲/ ۸۳۲، فوات الوفيات ۴: ۷۱/ ۵۰۶.

(۲) الدرر الكامنة ۴: ۳۰۸/ ۸۳۲.

(۳) بغية الوعاة ۱: ۲۸۲/ ۵۱۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۴۳

حيّان ففيه دعابة أهل الأندلس ومجونهم، وأمّا أنت يا قاضى القضاة، يبدّل القرآن فى حضرتك وما تنكر هذا الأمر.

فما كان عن قليل حتّى عزل ابن بنت الأعز من القضاء ابن دقيق العيد، وكان إذا خلا شيء من الوظائف التى تليق بالشيخ أثيرالدين أبى حيان يقول الناس: هذه لأبى حيان يخرجها الشيخ تقى الدين لغيره.

فهذا هو السبب الموجب لحطّ أبى حيّان وشناعته عليه»....

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۴۴

الفخر الرازى ... ص: ۳۴۴

وأمّا الفخر الرازى، فإنّه وإنْ كان من العلماء الأعلام وتفسيره فى غاية الشهرة، لكنّ السّيوطى تكلّم عليه، ونقل بعض الكلام فيه، فى (الإتقان).

أمّا الذهبى، فقد قال فى (الميزان):

«الفخر ابن الخطيب، صاحب التصانيف، رأس فى الذكاء والعقليّات، لكنّه عرىّ من الآثار، وله تشكيكات على مسائل من دعائم الدين تورث حيرة. نسأل اللَّه أن يثبّت الإيمان فى قلوبنا، وله كتاب السرّ المكتوم فى مخاطبة النجوم، سحر صريح، فلعلّه تاب من تأليفه إنْ شاء اللَّه» «۱».

وابن تيميّة ذكر الرازى فى عداد الجبريّة، وهذه عبارته:

«ثمّ المثبتون للصّفات، منهم: من يثبت الصّفات المعلومة بالسمع كما يثبت الصفات المعلومة بالعقل، وهذا قول أهل السنّة الخاصّة: أهل الحديث ومن وافقهم، وهو قول أئمّة الفقهاء وقول أئمّة الكلام من أهل الإثبات، كأبى محمّد بن كلاب وأبى العبّاس القلانسى وأبى الحسن الأشعرى وأبى عبداللَّه ابن مجاهد وأبى الحسن الطبرى والقاضى أبى بكر الباقلانى، ولم يختلف فى ذلك قول الأشعرى وقدماء أصحابه. لكن المتأخرين من أتباعه كأبى المعالى وغيره لا يثبتون إلّاالصّفات العقليّة.

وأمّا الجبريّة، فمنهم من ينفيها ومنهم من يتوقّف فيها، كالرازى

---

(۱) ميزان الاعتدال ۳: ۳۴۰/ ۶۶۸۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۴۵

والآمدى وغيرهما، ونفاة الصفات الجبريّة، منهم من يتأوّل نصوصها ومنهم من يفوّض معناها إلى اللَّه» «۱».

وجاء ابن حجر فى (لسان الميزان) وفصّل الكلام حول الرازى بعد كلام الذهبى، وهذه عبارته:

«الفخر ابن الخطيب صاحب التصانيف، رأس فى الذكاء والعقليّات لكنّه عرىّ من الآثار، وله تشكيكات على مسائل من دعائم الدين تورث حيرة، نسأل اللَّه أن يثبّت الإيمان فى قلوبنا، وله كتاب السرّ المكتوم فى مخاطبة النجوم، سحر صريح، فلعلّه تاب من تأليفه إن شاء اللَّه، إنتهى.

وقد عاب التاج السبكى على المصنّف ذكره هذا الرجل فى هذا الكتاب وقال: إنّه ليس من الرواة، وقد تبرّء المصنّف من الهوى والعصبيّة فى هذا الكتاب فكيف ذكر هذا وأمثاله ممّن لا رواية لهم كالسيف الآمدى، ثمّ اعتذر عنه بأنّه يرى أنّ القدح فى هؤلاء من الديانة، وهذا بعينه التعصّب فى المعتقد، والفخر كان من أئمّة الاصول، وكتبه فى الأصلين شهيرة سائرة، وله ما يقبل وما يرد، وقد

ترجم له جماعة من الكبار بما ملخّصه: أنّه ولد سنة ۵۴۳ واشتغل على والده، وكان من تلامذة البغوى، ثمّ اشتغل على الكمال السمنانى، وتمهّر فى عدّة علوم، وعقد مجلس الوعظ، وكان إذا وعظ يحصل له وجد زائد، ثمّ أقبل على التصنيف، فصنّف: التفسير الكبير، والمحصول فى اصول الفقه، والمعالم، والمطالب العالية والأربعين، والخمسين، والملخّص، والمباحث المشرقيّة، وطريقة فى الخلاف، ومناقب الشافعى.

وكان فى أوّل أمره فقيراً، ثمّ اتفق أنّه صاهر تاجراً متموّلًا وله ولدان

---

(۱) منهاج السنّة ۲: ۲۲۲- ۲۲۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۴۶

فزوّجهما ابنتيه، ومات التاجر، فتقلّب الفخر فى ذلك المال وصار من رؤساء ذلك الزّمان، يقوم على رأسه خمسون مملوكاً بمناطق الذهب وحُلَل الوشى؛ قاله ابن الرسب فى تاريخه. قال: وكانت له أوراد من صلاة وصيام لا يخلّ بها، وكان مع تبحّره فى الاصول يقول: من التزم دين العجائز فهو الفائز، وكان يعاب بإيراد الشبه الشديدة ويقصّر فى حلّها».

«وقد ذكره ابن دحية بمدح وذمّ، وذكره أبو شامة فحكى عنه أشياء رديّة، وكانت وفاته بهراة، يوم عيد الفطر سنة ست وستمائة.

ورأيت فى الأكسير فى علم التفسير للنجم الطوفى ما ملخّصه: ما رأيت فى التفاسير، أجمع لغالب علم التفسير من القرطبى، ومن تفسير الإمام فخر الدين، إلّاأنّه كثير العيوب، فحدّثنى شرف الدين النصيبى عن شيخه سراج الدين السرمياحى المصرى أنّه صنّف كتاب المآخذ فى مجلّدين، بيّن فيهما ما فى تفسير الفخر من الزيف والبهرج، وكان ينقم عليه كثيراً ويقول: يورد شبه المخالفين فى المذهب والدين على غاية ما يكون من التحقيق ... قال الطوفى:

ولعمرى إنّ هذا دأبه فى كتبه الكلاميّة والحكميّة حتّى اتّهمه بعض النّاس، ولكنّه خلاف ظاهر حاله، لأنّه لو كان اختار قولًا أو مذهباً ما كان عنده من يخاف منه حتّى يتستّر عنه، ولعلّ سببه أنّه كان يستفرغ قواه فى تقرير دليل الخصم، فإذا انتهى إلى تقرير دليل نفسه لا يبقى عنده شىء من القوى، ولا شكّ أنّ القوى النفسانيّة تابعة للقوى البدنيّة، وقد صرّح فى مقدّمة نهاية العقول أنّه يقرّر مذهب خصمه تقريراً لو أراد خصمه أن يقرّره لم يقدر على الزيادة على ذلك.

وذكر ابن خليل السكونى فى كتابه الرد على الكشّاف: أنّ ابن الخطيب

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۴۷

قال فى كتبه فى الاصول: أنّ مذهب الجبر هو الصحيح، وقال بصحّة بقاء الأعراض وبنفى صفات اللّه الحقيقيّة، ويزعم أنّها مجرّد نسب وإضافات كقول الفلاسفة، وسلك طريق أرسطو فى دليل التمانع، ونقل عن تلميذه التاج الأرموى أنّه نصر كلامه، فهجره أهل مصر وهمّوا به فاستتر، ونقلوا عنه أنّه قال عندى كذا وكذا مائة شبهة على القول بحدوث العالم، ومنها ما قاله شيخه ابن الخطيب فى آخر الأربعين، والمتكلّم يستدلّ على القدم بوجوب تأخّر الفعل ولزوم أوليّته، والفيلسوف يستدلّ على قدمه باستحالة تعطّل الفاعل عن أفعاله.

وقال فى شرح الأسماء الحسنى: أنّ من أَخَّرَ عقاب الجانى مع علمه بأنّه سيعاقبه فهو الحقود. وقد تعقّب بأنّ الحقود من أخّر مع العجز، أمّا مع القدرة فهو الحكيم، والحقود إنّما يعقل فى حقّ المخلوقين دون الخالق بالإجماع.

ثمّ أسند عن ابن الطبّاخ: أنّ الفخر كان شيعيّاً، يقدّم محبّة أهل البيت كمحبّة الشيعة، حتّى قال فى بعض تصانيفه: وكان على شجاعاً بخلاف غيره، وعاب عليه تسميته لتفسيره مفاتيح الغيب ولمختصره فى المنطق بالآيات البيّنات، وتقريره لتلامذته فى وصفه: بأنّه الإمام المجتبى، استاذ الدنيا، أفضل العالم، فخر ابن آدم، حجّة اللّه على الخلق، صدر صدور العرب والعجم. هذا آخر كلامه» «۱» إنتهى.

وقال الشيخ عبدالوهّاب الشعرانى فى (إرشاد الطالبين إلى مراتب العلماء الكاملين):

«وقد طلب الشيخ فخرالدين الرازى الطريق إلى اللَّه تعالى، فقال له الشيخ نجم الدين الكبرى: لا- تطيق مفارقة صنمك الذى هو علمك، فقال: يا

---

(۱) لسان الميزان ۵: ۴۳۰- ۴۳۵/ ۶۵۷۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۴۸

سيّدى، لابدّ إن شاء اللَّه تعالى، فأدخله الشيخ الخلوة وسلبه جميع ما معه من العلوم، فصاح فى الخلوة بأعلى صوته: لا اطيق. فأخرجه وقال: أعجبنى صدقك وعدم نفاقك».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۴۹

أبو عبدالرحمن السّلمى ... ص: ۳۴۹

أقول:

ومن أعلام المفسّرين عند القوم: أبو عبدالرحمن السلمى، وهو من كبار مشايخ الصوفيّة، قال اليافعى بترجمته:

«الشيخ الكبير، العارف باللَّه الشهير، الحافظ أبو عبدالرحمن محمّد بن الحسين بن موسى النيسابورى السلمى الصوفى، صحب جدّه أبا عمرو بن نجيد، وسمع الأصم وطبقته، وصنّف التفسير والتاريخ وغير ذلك، وبلغت مصنّفاته مائة. وقال الخطيب: قدر أبى عبدالرحمن عند أهل بلده جليل» «۱».

وفى (الأنساب):

«صاحب التصانيف للصوفيّة التى لم يسبق إليها، وكان مكثراً من الحديث» «۲».

وقال عبدالغافر فى (تاريخ نيسابور):

«شيخ الطريقة فى وقته، الموفّق فى جمع علوم الحقائق ومعرفة طريق التصوّف ...، وقد ورث التصوّف عن أبيه وجدّه، وجمع من الكتب ما لم يسبق إلى ترتيبه» «۳».

---

(۱) مرآة الجنان ۳: ۲۱ السنة ۴۱۲.

(۲) الأنساب ۳: ۲۷۹.

(۳) المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور: ۱۹/ ۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۵۰

وقال أبو نعيم فى (الحلية):

«ومنهم: ذوالصيام والقيام، مقرى الأئمّة والأعلام مدى السّنين والأعوام، فى التعبّد لبيب وفى التعليم أريب، أبو عبدالرحمن السلمى» «۱».

فالعجب كلّ العجب!! أن يكون هذا الصّوفى المتعبّد والعارف الكبير، كذّاباً مفترياً يضع الحديث على رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم، قال ابن الجوزى فى (تلبيس إبليس) فى حال الصوفيّة:

«وما زال إبليس يخبطهم بفنون البدع، حتّى جعلوا لأنفسهم سنناً، وجاء أبو عبدالرحمن السُّلَمى فصنّف لهم كتاب السنن، وجمع لهم حقائق التفسير، فذكر عنهم فيه العجب فى تفسيرهم القرآن بما يقع لهم، من غير إسنادٍ ذلك إلى أصلٍ من اصول العلم، وإنّما حملوه على مذاهبهم، والعجب من ورعهم فى الطعام وانبساطهم فى القرآن، وقد أخبرنا أبو منصور بن عبدالرحمن القزاز قال: أخبرنا أبوبكر

الخطیب قال قال لی محمّد بن یوسف القطّان النیسابوری:

کان أبو عبدالرحمن السلمی غیر ثقهٔ، ولم یکن سمع من الأصم إلّاشیئاً یسیراً، فلمّا مات الحاکم أبو عبداللّه ابن البیّع، حدّث عن الأصم بتاریخ یحیی ابن معین وبأشیاء کثیرهٔ سواه، وکان یضع للصوفیّهٔ الأحادیث» «۲».

وقال المناوی:

«نقل الذهبی وغیره عن الخطیب عن القطّان: إنّه کان یضع للصوفیّهٔ.

وفی اللسان کأصله إنّه لیس بعمدهٔ» «۳».

---

(۱) حلیهٔ الأولیاء ۴: ۱۹۱/ ۲۷۵.

(۲) تلبیس إبلیس: ۱۸۸- ۱۸۹.

(۳) فیض القدیر- شرح الجامع الصغیر ۱: ۱۸۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۵۱

وفی (المیزان):

«محمّد بن الحسین أبو عبدالرحمان السلمی النیسابوری، شیخ الصوفیّهٔ وصاحب تاریخهم وطبقاتهم وتفسیرهم. تکلّموا فیه ولیس بعمدهٔ. روی عن الأصم وطبقته، عنی بالحدیث ورجاله، وسأل الدارقطنی. قال الخطیب قال لی: محمّد بن یوسف القطّان کان یضع الأحادیث للصوفیّهٔ» «۱».

وقال السبکی عن الذهبی أنّه قال: «له کتاب سمّاه حقائق التفسیر، لیته لم یصنّفه، فإنّه تحریف وقرمطهٔ» «۲».

وقال السیوطی فی (الإتقان):

«قال ابن الصلاح فی فتاویه: وجدت عن الإمام أبی الحسن الواحدی المفسّر أنّه قال: صنّف أبو عبدالرحمان السلمی ج شیخ القشیری ج حقائق التفسیر، فإن کان قد اعتقد أنّ ذلک تفسیر فقد کفر» «۳».

وفی (منهاج السنّهٔ) فی غیر موضع:

إنّ ما ینقل فی کتاب حقائق التفسیر عن الإمام جعفر الصادق عامّته کذب علیه.

---

(۱) میزان الاعتدال ۳: ۵۲۳/ ۷۴۱۹.

(۲) طبقات الشافعیّهٔ ۴: ۱۴۷/ ۳۲۰.

(۳) الإتقان فی علوم القرآن ۴: ۲۲۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۵۵

الباب الثالث: الصِّحاح الستّهٔ ... ص: ۳۵۵

مقدّمهٔ- الصحاح عند أهل السنهٔ ... ص: ۳۵۵

اشارهٔ

إعلم أنّ الصحاح الستّهٔ عند أکثر أهل السنّهٔ هی الموطأ وکتب: البخاری ومسلم وأبی داود والترمذی والنسائی، إلّاأنّها لیست فی مرتبهٍ واحدهٔ، فقد ذکر الشاه ولی اللّه الدهلوی فی کتاب (حجّهٔ اللّه البالغهٔ): أنّ الطبقهٔ الاولی من کتب الحدیث هی: الموطأ وصحیح

البخاری وصحیح مسلم، ولعلّ أصحّها هو الموطّأ، والطبقة الثانیة هی: جامع الترمذی وسنن أبی داود وسنن النسائی، فإنّ هذه وإنْ لم تکن فی مرتبة الصحیحین إلّاأنّها قریبة منها.

ولم یجعل صاحب (جامع الاصول) کتاب ابن ماجة فی عداد الصّحاح، وإنّما جعل الموطّأ منها، قال الشیخ عبدالعزیز الدهلوی فی رسالته فی (اصول الحدیث): «والحق معه»، ثمّ نقل عن والده ولی اللَّه أنّ (مسند أحمد) أیضاً فی هذه المرتبة، لکونه أصلًا فی معرفة الصحیح من السقیم، وبه یعرف ماله أصل عمّا لیس له أصل.

وعلی کلّ حالٍ، فلا خلاف فی تقدّم کتاب البخاری ومسلم علی سائر کتبهم الحدیثیة.

قدح الفیض آبادی فی الصحیحین ... ص: ۳۵۵

وینبغی- قبل الورود فی تحقیق حال الصحیحین وصاحبیهما من کلمات أعلام القوم- أنْ نذکر رأی (المخاطب) نفسه فیهما، وذلک: أنّه لمّا الزم ببعض

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۵۶

الأحادیث المخرَّجة فی الکتابین، اضطرّ فی کتابه (إزالة الغین) إلی تکذیبها والطعن فیهما.

فکذّب حدیث «إیتونی بدواةٍ وقرطاس» وحکی عن الآمدی فی مسنده القول بأنّ حدیث القرطاس لا أساس له.

وکذّب حدیث «فدک» ونقل عن أبی السعادات ابن الأثیر قوله فی مقدّمة (جامع الاصول) فی ذکر المجروحین: «ومنهم: قوم وضعوا الحدیث لهویً یدعون الناس إلیه، فمنهم من تاب عنه وأقرّ علی نفسه، قال شیخ من شیوخ الخوارج بعد أنْ تاب: إنّ هذه الأحادیث دین، فانظروا ممّن تأخذون دینکم، فإنّا کنّا إذا هوینا أمراً صیّرناه حدیثاً.

وقال أبوالعیناء: وضعت أنا والجاحظ حدیث فدک، وأدخلناه علی الشیوخ ببغداد، فقبلوه، إلّاابن أبی شیبة العلوی، فإنّه قال: لا یشبه آخر هذا الحدیث أوّله، وأبی أنْ یقبله»....

فأین صارت دعوی إجماع الامّة علی صحّة ما فی الکتابین؟ وأین راحت تلک الفضائل والمناقب التی یزعمونها لهما، والخرافات التی یلفّقونها لصاحبیهما؟ وأین ذهبت شدّة احتیاط البخاری لدی کتابة الأحادیث وتدوین صحیحه، حتّی أنّه لم یخرّج فیه شیئاً عن صادق أهل البیت علیه السلام!! مع روایته عن الکذّابین والنواصب والخوارج: کإسحاق بن سوید، وحریز بن عثمان، وعمران بن حطّان، وحصین بن نمیر، وعبداللَّه بن سالم، وعکرمة مولی ابن عبّاس، وقیس بن أبی حازم، وولید بن کثیر، وأمثالهم، کما لا یخفی علی ناظر (میزان الإعتدال) وغیره من کتب الرجال؟!

عجیبٌ أمر هؤلاء!!

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۵۷

إذا أرادوا تصحیح أحادیث هذین الکتابین والاستدلال بها أمام الإمامیّة، بالغوا فی مدحهما حتّی کفّروا من تکلّم فیهما وهوّن أمرهما، قال شاه ولی اللَّه فی کتاب (حجة اللَّه البالغة):

«وأمّا الصحیحان، فقد اتفق المحدّثون علی أنّ جمیع ما فیهما من المتّصل المرفوع صحیح بالقطع، وأنّهما متواتران إلی مصنّفهما، وأنّه کلّ من یهوّن أمرهما فهو مبتدع متّبع غیر سبیل المؤمنین».

وحتّی وضعوا ما یدلّ علی جلالتهما وعظمتهما علی لسان النبی الصادق الأمین صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم!! لقد جاء فی (الدر الثمین فی مبشّرات النبی الأمین) لشاه ولی اللَّه الدهلوی.

«الحدیث الثالث والثلاثون: أخبرنی الشیخ أبو طاهر قال: أخبرنا الشیخ أحمد النخلی قال: أخبرنا شیخنا السیّد السند أحمد بن عبدالقادر قال: أخبرنا الشیخ جمال القیروانی، عن شیخه الشیخ یحیی الخطّاب المالکی قال: أخبرنا عمّی الشیخ برکات الخطّاب، عن والده، عن

جدّه الشيخ محمّد بن عبدالرحمان الخطّاب شارح مختصر الخليل قال: مشينا مع شيخنا العارف باللَّه تعالى الشيخ عبدالمعطى التونسى لزيارة النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم، فلمّا قربنا من الروضة الشريفة ترجّلنا، فجعل الشيخ عبدالمعطى يمشى خطوات ويقف، حتّى وقف تجاه القبر الشريف، فتكلّم بكلام لم نفهمه، فلمّا انصرفنا سألناه عن وقفاته فقال: كنت أطلب الإذن من رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم فى القدوم عليه، فإذا قال لى أقدم قدمت ساعة، ثمّ وقفت وهكذا حتّى وصلت إليه. فقلت:

يا رسول اللَّه، أكلّما روى البخارى عنك صحيح؟

فقال: صحيح.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۵۸

فقلت له: أرويه عنك يا رسول اللَّه؟

قال: أروه عنّى.

وقد أجاز الشيخ عبدالمعطى نفعنا اللَّه تعالى به الشيخ محمّد الخطّاب أن يرويه عنه، وهكذا كلّ واحد أجاز من بعده، وأجاز السيّد أحمد بن عبدالقادر النخلى أن يرويه عنه بهذا السند، وأجاز النخلى لأبى طاهر، وأجاز أبو طاهر لنا.

ووجدت هذا الحديث بخطّ الشيخ عبدالحق الدهلوى بإسناد له عن الشيخ عبدالمعطى بمعناه، وفيه: فلمّا فرغ من الزيارة وما يتعلّق بها، سأله أن يروى عنه صلّى اللَّه عليه وسلّم صحيح البخارى وصحيح مسلم، فسمع الإجازة من النبى، فذكر صحيح مسلم أيضاً».

كما ذكروا منامات فيها أمر رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم بدراسة كتاب البخارى،!! فراجع (مقدّمة فتح البارى) «۱».

ثمّ إنّه قد نصّ بعضهم على أنّ أحاديث الكتابين هى الدليل عندهم على أنَّ فرقتهم هى الفرقة الناجية فى القيامة، يقول المناوى بشرح حديث:

«افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة»:...

«فإن قيل: ما وثوقك بأنّ تلك الفرقة الناجية هى أهل السنّة والجماعة، مع أنّ كلّ واحدٍ من الفرق يزعم أنّه هى دون غيره؟

قلنا: ليس ذلك بالإدّعاء والتشبّث باستعمال الوهم القاصر والقول الزاعم، بل بالنقل عن جهابذة أهل الصنعة وأئمّة الحديث الذين جمعوا صحاح الأحاديث فى أمر المصطفى صلّى اللَّه عليه وسلّم وأحواله وأفعاله

---

(۱) هدى السارى- مقدمة فتح البارى: ۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۵۹

وحركاته وسكناته، وأحوال الصحب والتابعين، كالشيخين وغيرهما من الثقات المشاهير، الذين اتفق أهل المشرق والمغرب على صحّة ما فى كتبهم» «... ۱».

فكان المدرك لكون أهل السنّة هم الفرقة الناجية ما رواه الشيخان البخارى ومسلم، فى كتابيهما المعروفين بالصحيحين...

وإذا سقط الكتابان عن الإعتبار، لاشتمالهما على الأخبار الموضوعة والمكذوبة، بطل دعواهم على كونهم الفرقة النّاجية، وانهدم أساس مذهبهم، وتلك هى الكارثة العظيمة...

وبعد:

فهذا بعض الكلام على الكتب المذكورة وأصحابها:

---

(۱) فيض القدير- شرح الجامع الصغير ۲: ۲۰- ۲۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۶۳

صحیح البخاری ... ص: ۳۶۳

اشارة

أمّا صحیح البخاری، فإنّ أوّل شیء نذکره حوله، هو أن أبا زرعة وأبا حاتم الرّازیین قد ترکا البخاری ومنعا من الروایة عنه والأخذ منه.

ترک أبی زرعة وأبی حاتم البخاری ... ص: ۳۶۳

ففی (طبقات السبکی) عن تقی الدین ابن دقیق العید أنّه قال: «أعراض المسلمین حفرة من حفر النار، وقف علی شفیرها طائفتان من الناس:

المحدّثون والحکّام» فقال السبکی:

«قلت: ومن أمثلته قول بعضهم فی البخاری: ترکه أبوزرعة وأبو حاتم من أجل مسألة اللفظ. فیاللّه وللمسلمین! أیجوز لأحدٍ أن یقول: البخاری متروک؟ وهو حامل لواء الصناعة ومقدَّم أهل السنّة والجماعة» «۱».

وأورد الذهبی البخاریّ فی کتاب (الضعفاء والمتروکین)، فقال المناوی متضجّراً من ذلک:

«زین الامّة، إفتخار الأئمّة، صاحب أصحّ الکتب بعد القرآن، ساحب ذیل الفضل علی ممرّ الزمان، الذی قال فیه إمام الأئمّة ابن خزیمة: ما تحت أدیم السماء أعلم بالحدیث منه، وقال بعضهم: إنّه آیة من آیات اللّه یمشی علی وجه الأرض.

قال الذهبی: کان من أفراد العالم مع الدین والورع والمتانة.

---

(۱) طبقات الشافعیة ۲: ۲۳۰، سیر أعلام النبلاء ۱۲: ۴۶۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۶۴

هذا کلامه فی الکاشف. ومع ذلک غلب علیه الغض من أهل السنّة، فقال فی کتاب الضعفاء والمتروکین: ما سلم من الکلام، لأجل مسألة اللّفظ، ترکه لأجلها الرازیّان.

هذه عبارته، وأستغفر اللَّه تعالی، نسأل اللَّه تعالی السلامة، ونعوذ به من الخذلان» «۱».

وقال فی (میزان الإعتدال) بترجمة علی بن المدینی:

«علی بن عبداللَّه بن جعفر بن الحسن، الحافظ، أحد الأعلام الأثبات وحافظ العصر. ذکره العقیلی فی کتاب الضعفاء فبئس ما صنع فقال: جنح إلی ابن أبی دؤاد والجهمیّة، وحدیثه مستقیم إن شاء اللَّه، قال لی عبداللَّه بن أحمد:

کان أبی حدّثنا عنه، ثمّ أمسک عن اسمه وکان یقول حدّثنا رجل، ثمّ ترک حدیثه بعد ذلک.

قلت: بل حدیثه عنه فی مسنده.

وقد ترکه إبراهیم الحربی، وذلک لمیله إلی أحمد بن أبی دؤاد، فقد کان محسناً إلیه.

وکذا امتنع من الروایة عنه فی صحیحه لهذا المعنی، کما امتنع أبو زرعة وأبوحاتم من الروایة عن تلمیذه محمّد لأجل مسألة اللّفظ.

وقال عبدالرحمن ابن أبی حاتم: کان أبو زرعة ترک الروایة عنه من أجل ما کان منه فی المحنة» «... ۲».

---

(۱) فیض القدیر- شرح الجامع الصغیر ۱: ۲۴.

(۲) میزان الاعتدال ۵: ۱۶۷/ ۵۸۸۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۶۵

ترجمهٔ أبی زرعهٔ الرازی ... ص: ۳۶۵

وأبو زرعهٔ الرازی، المتوفی سنهٔ ۲۶۴، من أعلام أئمّهٔ القوم:

قال الذهبی: «م ت س ق- عبیداللّه بن عبدالکریم، أبو زرعهٔ الرازی، الحافظ، أحد الأعلام، عن أبی نعیم والقعنبی وقبیصهٔ وطبقتهم فی الآفاق.

وعنه: م ت س ق، وأبو عوانهٔ، ومحمّد بن الحسین، والقطّان، وامم.

قال ابن راهویه: کلّ حدیثٍ لا یعرفه أبو زرعهٔ فلیس له أصل.

مناقبه تطول» «۱».

وقال ابن حجر: «م ت س ق- عبیداللّه بن عبدالکریم بن یزید بن فروخ، أبو زرعهٔ الرازی، إمام، حافظ، ثقهٔ، مشهور، من الحادیهٔ عشر» «۲».

وقال الیافعی: «الحافظ، أحد الأئمّهٔ الأعلام ... قال أبو حاتم: لم یخلّف بعده مثله علماً وفقهاً وصیانهً وصدقاً، وهذا ممّا لا یرتاب فیه، ولا أعلم من المشرق والمغرب من کان یفهم هذا الشأن مثله. وقال إسحاق بن راهویه: کلّ حدیث لا یحفظه أبو زرعهٔ لیس له أصل» «۳».

وقال الخطیب البغدادی: «عبیداللّه بن عبدالکریم بن یزید بن فروخ، أبوزرعهٔ الرازی ... کان إماماً ربّانیّاً متقناً حافظاً مکثراً صادقاً. قدم بغداد غیر مرّهٔ، وجالس أحمد بن حنبل وذاکره وحدّث، فروی عنه من البغدادیّین:

إبراهیم بن إسحاق الحربی وعبداللّه بن أحمد بن حنبل وقاسم بن زکریّا

---

(۱) الکاشف ۲: ۲۲۳/ ۳۶۰۷.

(۲) تقریب التهذیب ۱: ۴۹۷/ ۴۸۵۰.

(۳) مرآهٔ الجنان ۲: ۱۳۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۶۶

المطرز...

حدّثنی الأزهری، حدّثنا عبیداللّه بن محمّد العکبری قال: سمعت أحمد بن سلمان قال: سمعت عبداللّه بن أحمد بن حنبل قال: لمّا ورد علینا أبو زرعهٔ نزل عندنا، فقال لی أبی: یا بنیّ قد اعتضت بنوافلی مذاکرهٔ هذا الشیخ.

أخبرنی إبراهیم بن عمر البرمکی: حدّثنا عبیداللّه بن محمّد بن محمّد ابن حمدان العکبری، حدّثنا أبو حفص عمر بن محمّد بن رجاء قال: سمعت عبداللّه ابن أحمد بن حنبل یقول: لمّا قدم أبو زرعهٔ نزل عند أبی، فکان کثیر المذاکرهٔ له، فسمعت أبی یوماً یقول: ما صلّیت غیر الفرض، استأثرت بمذاکرهٔ أبی زرعهٔ علی نوافلی.

أخبرنی محمّد بن أحمد بن یعقوب، أخبرنا محمّد بن نعیم الضبی، حدّثنا أحمد بن الحسین القاضی عن بعض شیوخه قال: سمعت عبداللّه بن أحمد بن حنبل یقول: قلت لأبی: یا أبت مَنِ الحفّاظ؟ قال: یا بنی، شباب کانوا عندنا من أهل خراسان وقد تفرّقوا، قلت: من هم یا أبت؟ قال: محمّد ابن إسماعیل ذاک البخاری، وعبیداللّه بن عبدالکریم ذاک الرازی، وعبداللّه بن عبدالرحمن ذاک السمرقندی، والحسن بن شجاع ذاک البلخی.

أخبرنی محمّد بن علی المقرئ، أخبرنا أبو مسلم ابن مهران، أخبرنا عبدالمؤمن بن خلف النسفی قال: سمعت أبا علی صالح بن محمّد

يقول:

سمعت أبازرعة يقول: كتبت عن رجلين مائتى ألف حديث، كتبت عن إبراهيم الفراء مائة ألف حديث، وعن ابن أبى شيبة عبداللّه مائة ألف حديث.

أخبرنى أبو زرعة روح بن محمّد الرازى- إجازة شافهنى بها- أخبرنا

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۶۷

علىّ ابن محمّد بن عمر القصّار، حدّثنا عبدالرحمن بن أبى حاتم. قال: قلت لأبى زرعة: تحزر ما كتبت عن إبراهيم بن موسى مائة ألف؟ قال: مائة ألف كثير، قلت: فخمسين ألفاً؟ قال: نعم، وستّين ألفاً، وسبعين ألفاً. أخبرنى من عدّ كتاب الوضوء والصلاة فبلغ ثمانية عشر ألف حديث.

أخبرنا أبوبكر البرقانى قال: قال محمّد بن العبّاس العصمى، حدّثنا يعقوب ابن إسحاق بن محمود الفقيه قال: حدّثنا صالح بن محمّد الأسدى قال: حدّثنى سلمة بن شبيب، حدّثنى الحسن بن محمّد بن أعين، حدّثنا زهير بن معاوية قال: حدّثتنا ام عمرو بنت شمر قالت: سمعت سويد بن غفلة يقرأ (وعيسٌ عين) يريد حور عين. قال صالح: ألقيت هذا على أبى زرعة فبقى متعجّباً، وقال: أنا أحفظ فى القراءات عشرة آلاف حديث، قلت: فتحفظ هذا؟

قال: لا.

أخبرنا أبوالقاسم رضوان بن محمّد بن الحسن الدينورى: حدّثنا أبو على حمد بن عبداللّه الأصبهانى قال: سمعت أباعبداللّه عمر بن محمّد بن إسحاق العطّار يقول: سمعت عبداللّه بن أحمد بن حنبل يقول: سمعت أبى يقول: ما جاوز الجسر أفقه من إسحاق بن راهويه، ولا أحفظ من أبى زرعة.

حدّثنا أبوطالب يحيى بن على بن الطيّب الدسكرى- لفظاً بحلوان- أخبرنا أبوبكر ابن المقرئ- بأصبهان- حدّثنا عبداللّه بن محمّد بن جعفر القزوينى- بمصر- قال: سمعت أباحفص عمر بن مقلاص يقول: كان أبو زرعة هاهنا عندنا بمصر- سنة تسع وعشرين ومائتين- إذا فرغ من سماع ابن بكير وعمرو بن خالد والشيوخ، اجتمع إليه أصحاب الحديث، فيملى عليهم وهو ابن سبع وعشرين سنة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۶۸

وقال عبداللّه: سمعت يزيد بن عبدالصمد يقول: قدم علينا أبو زرعة الرازى سنة ثمان وعشرن فما رأينا مثله، وكنّا نجلس إليه، فلمّا أراد الخروج قلت له: يا أبازرعة، إجعلنى خليفتك فى هذه الحلقة، قال: فقال لى: قد جعلتك.

قال عبداللّه: سمعت محمّد بن عوف يقول: قدم علينا أبو زرعة فما ندرى ممّا يتعجّب منه؟! ممّا وهب اللّه له من الصيانة والمعرفة، مع الفهم الواسع. قال محمّد: قال لى أبو زرعة: ولدت سنة مائتين.

أخبرنا أبو زرعة الرازى- إجازة- أخبرنا علىّ بن محمّد بن عمر القصار حدّثنا عبدالرحمن بن أبى حاتم قال: سمعت أبا زرعة يقول: أردت الخروج من مصر، فجئت لُاودّع يحيى بن عبداللّه بن بكير فقلت: تأمر بشىء؟ فقال:

أخلف اللّه علينا بخير.

أخبرنا علىّ بن محمّد المقرئ: أخبرنا صالح بن أحمد بن محمّد الهمذانى الحافظ، أخبرنا عبدالرحمن بن حمدان المرزبان، قال: قال أبو حاتم الرازى: إذا رأيت الرازى وغيره يبغض أبازرعة فاعلم أنّه مبتدع.

أخبرنا أبو سعد المالينى- قراءة- حدّثنا عبداللّه ابن عدى الحافظ قال:

سمعت محمّد بن إبراهيم المقرئ يقول: سمعت فضلك الصائغ يقول: دخلت المدينة، فصرت إلى باب أبى مصعب، فخرج إلىّ شيخ مخضوب- وكنت أنا ناعساً فحرّكنى- فقال: يا مردريك، من أين أنت؟ لأىّ شىء تنام؟ فقلت:

أصلحك اللّه، من الرى، من بعض شاكردى أبى زرعة، فقال: تركت أبازرعة وجئتنى؟! لقيت مالك بن أنس وغيره، فما رأت عيناى

مثله.

وقال أيضاً: سمعت فضلك الصائغ يقول: دخلت على الربيع بمصر،

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۶۹

فقال لی: من أین أنت؟ قلت: من أهل الری- أصلحک اللّه- من بعض شاکردی أبو زرعهٔ. فقال: ترکت أبازرعهٔ وجئتنی؟! إنّ أبازرعهٔ آیهٔ، وإنّ اللّه إذا جعل إنساناً آیهٔ أبان من شکله حتّی لا یکون له ثان.

حدّثنا أبوطالب الدسکری، أنبأنا أبوبکر ابن المقرئ، حدّثنا عبداللّه بن محمّد بن جعفر القزوینی قاضی الرملهٔ- بمصر- قال: سمعت یونس بن عبدالأعلی سنهٔ تسع وخمسین ومائتین یقول- وذکر أبازرعهٔ الرازی- فقال:

أبو زرعهٔ آیهٔ، وإذا أراد اللّه أن یجعل عبداً من عباده آیهٔ جعله.

أخبرنا أبو سعد المالینی، أخبرنا عبداللّه ابن عدی، أخبرنا أحمد بن محمّد بن سعید قال: حدّثنی الحضرمی قال: سمعت أبابکر ابن أبی شیبهٔ، وقیل له: من أحفظ من رأیت؟ قال: ما رأیت أحداً أحفظ من أبی زرعهٔ الرازی.

کتب إلیّ أبو حاتم أحمد بن الحسن بن محمّد بن خاموش الواعظ- من الری، بخطّه- قال: سمعت أحمد بن الحسن بن محمّد العطّار، یذکر عن محمّد بن أحمد بن جعفر الصیرفی، حدّثنا أبو جعفر أحمد بن محمّد بن سلیمان التستری قال: سمعت أبازرعهٔ یقول: إنّ فی بیتی ما کتبته منذ خمسین سنهٔ، ولم اطالعه منذ کتبته، وإنّی أعلم فی أیّ کتاب هو، فی أیّ ورقهٔ هو، فی أیّ صفحهٔ هو، فی أیّ سطر هو. قال: وسمعت أبازرعهٔ یقول: ما سمعت اذنی شیئاً من العلم إلّاوعاه قلبی، وإنّی کنت أمشی فی سوق بغداد فأسمع من الغرف صوت المغنّیات، فأضع أصبعی فی اذنی مخافهٔ أن یعیه قلبی.

أخبرنی أبوبکر أحمد بن محمّد بن عبدالواحد المروذی، حدّثنا محمّد ابن عبداللّه بن محمّد الحافظ- بنیسابور- قال: سمعت أباحامد أحمد بن

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۷۰

محمّد المقرئ الفقیه الواعظ یقول: سمعت أباالعبّاس محمّد بن إسحاق الثقفی یقول: لمّا انصرف قتیبهٔ بن سعید إلی الری، سألوه أن یحدّثهم فامتنع وقال:

احدّثکم بعد أن حضر مجالسی أحمد بن حنبل، ویحیی بن معین، وعلیّ بن المدینی، وأبوبکر ابن أبی شیبهٔ، وأبو خیثمهٔ؟! قالوا له: فإنّ عندنا غلاماً یسرد کلّ ما حدّث به مجلساً مجلساً، قم یا أبازرعهٔ، فقام أبو زرعهٔ، فسرد کلّ ما حدّث به قتیبهٔ، فحدّثهم قتیبهٔ.

حدّثنا محمّد بن یوسف القطان النیسابوری- لفظاً- أخبرنا محمّد بن عبداللّه بن محمّد بن حمدویه الحافظ قال: سمعت أباجعفر محمّد بن أحمد الرازی یقول: سمعت أباعبداللّه محمّد بن مسلم بن وارهٔ یقول: کنت عند إسحاق بن إبراهیم بنیسابور، فقال رجل من أهل العراق: سمعت أحمد بن حنبل یقول: صحّ من الحدیث سبعمائهٔ ألف حدیث وکسر، وهذا الفتی: - یعنی أبازرعهٔ- قد حفظ ستمائهٔ ألف.

أخبرنا أبو سعد المالینی، حدّثنا عبداللّه بن عدی قال: سمعت الحسن ابن عثمان التستری یقول: سمعت محمّد بن مسلم بن وارهٔ یقول: سمعت إسحاق بن راهویه یقول: کلّ حدیث لا یعرفه أبو زرعهٔ الرازی لیس له أصل.

حدّثنی أبو القاسم عبداللّه بن أحمد بن علی السوذرجانی- لفظاً، بأصبهان- وأبوطالب یحیی بن علی بن الطیب الدسکری- لفظاً، بحلوان- قال یحیی حدّثنا، وقال الآخر: أنبأنا أبوبکر ابن المقرئ، حدّثنا عبداللّه بن محمّد بن جعفر القزوینی- بمصر- قال سمعت محمّد بن إسحاق الصاغانی یقول- فی حدیث ذکره من حدیث الکوفهٔ فقال: هذا أفادنیه أبو زرعهٔ عبیداللّه بن عبدالکریم، فقال له بعض من حضر: یا أبابکر، أبوزرعهٔ من أولئک

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۷۱

الحفّاظ الذين رأيتهم؟ وذكر جماعة من الحفّاظ، منهم الفلاس. فقال: أبو زرعة أعلاهم، لأنّه جمع الحفظ مع التقوى والورع، وهو يشبه بأبى عبداللّه أحمد بن حنبل.

أخبرنا أبو نعيم الحافظ: حدّثنا الحسن بن محمّد الزعفرانى، حدّثنا أحمد بن محمّد بن عمر، حدّثنا أبوبكر ابن بحر، حدّثنا محمّد بن الهيثم بن على النسوى، قال: لمّا أن قدم حمدون البرذعى على أبى زرعة لكتابة الحديث، دخل عليه فرأى فى داره أوانى وفرشاً كثيراً، قال: وكان ذلك لأخيه، فهمّ أن يرجع ولا يكتب عنه، فلمّا كان من اللّيل رأى كأنّه على شط بركة، ورأى ظلّ شخص فى الماء، فقال: أنت الذى زهدت فى أبى زرعة؟! أعلمت أنّ أحمد بن حنبل كان من الأبدال، فلمّا أن مات أبدل اللّه مكانه أبازرعة.

أخبرنا المالينى: أخبرنا عبداللّه بن عدى، حدّثنا أحمد بن محمّد بن سليمان القطان، حدّثنا أبو حاتم الرازى، حدّثنى أبو زرعة عبيداللّه بن عبدالكريم بن يزيد القرشى، وما خلّف بعده مثله علماً وفهماً، وصيانةً وحذقاً، وهذا ما لا يرتاب فيه، ولا أعلم من المشرق والمغرب من كان يفهم من هذا الشأن مثله، ولقد كان من هذا الأمر بسبيل.

وقال ابن عدى: سمعت عبدالملك بن محمّد يقول: سمعت ابن خراش يقول: كان بينى وبين أبى زرعة موعد أن ابكّر عليه فاذاكره، فبكّرت فمررت بأبى حاتم وهو قاعد وحده، فدعانى فأجلسنى معه يذاكرنى حتّى أصبح النهار، فقلت له: بينى وبين أبى زرعة موعد، فجئت إلى أبى زرعة والناس عليه منكبون، فقال لى: تأخّرت عن الموعد؟ قلت: بكّرت فمررت بهذا المستوحش فدعانى فرحمته لوحدته، وهو أعلا إسناداً منك، وضربت أنت بالدست. أو كما قال.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۷۲

أخبرنا أبو منصور محمّد بن عيسى بن عبدالعزيز البزاز- بهمذان- حدّثنا صالح بن أحمد بن محمّد الحافظ قال: سمعت القاسم بن أبى صالح يقول: سمعت أباحاتم الرازى يقول: أبو زرعة إمام.

أخبرنا البرقانى: أخبرنا على بن عمر الدارقطنى، أخبرنا الحسن بن رشيق حدّثنا عبدالكريم بن أبى عبدالرحمن النسائى عن أبيه. ثمّ حدّثنى الصورى، أخبرنا الخصيب بن عبداللّه قال: ناولنى عبدالكريم- وكتب لى بخطّه- قال: سمعت أبى يقول: عبيداللّه بن عبدالكريم أبو زرعة: رازى ثقة.

أخبرنا المالينى: أخبرنا عبداللّه بن عدى قال: سمعت أبايعلى الموصلى يقول: ما سمعنا بذكر أحد فى الحفظ إلّاكان اسمه أكثر من رؤيته، إلّاأبو زرعة الرازى، فإنّ مشاهدته كانت أعظم من اسمه، وكان قد جمع حفظ الأبواب، والشيوخ، والتفسير، وغير ذلك، وكتبنا بانتخابه بواسط ستّة آلاف.

أخبرنا هناد بن هارون النسفى: أخبرنا محمّد بن أحمد بن محمّد بن سليمان الحافظ- ببخارى- أخبرنا أبوالأزهر ناصر بن محمّد بن النضر الأسدى- بكرمينة- قال سمعت أبايعلى أحمد بن على بن المثنّى يقول: رحلت إلى البصرة للقاء المشايخ أبى الربيع الزهرانى وهدبة بن خالد، وسائر المشايخ، فبينا نحن قعود فى السفينة، إذا أنا برجل يسأل رجلًا فقال: ما تقول- رحمك اللّه- فى رجل حلف بطلاق امرأته ثلاثاً أنّك تحفظ مائة ألف حديث؟ فأطرق رأسه مليّاً ثمّ رفع فقال: إذهب يا هذا وأنت بارٌّ فى يمينك، ولا تعد إلى مثل هذا، فقلت من الرجل؟ فقيل لى: أبو زرعة الرازى، كان ينحدر معنا إلى البصرة.

أخبرنا المالينى: حدّثنا عبداللّه بن عدى قال: سمعت أبى عدى بن

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۷۳

عبداللّه يقول: كنت بالرى- وأنا غلام فى البزازين- فحلف رجل بطلاق امرأته أنّ أبازرعة يحفظ مائة ألف حديث، فذهب قوم إلى أبى زرعة بسبب هذا الرجل هل طلّقت امرأته أم لا؟ فذهبت معهم، فذكر لأبى زرعة ما ذكر الرجل، فقال: ما حمله على ذلك؟ فقيل له: قد جرى الآن منه ذلك، فقال أبو زرعة:

قل له يمسك امرأته» «... ۱».

ترجمة أبی حاتم الرازی ... ص: ۳۷۳

وكذلك أبو حاتم الرازی المتوفی سنة ۲۷۷:

قال الذهبی: «محمّد بن إدريس أبو حاتم الرازی، الحافظ، سمع الأنصاری وعبيداللَّه بن موسی. وعنه: د، س، وولده عبدالرحمن بن أبی حاتم، والمحاملی. قال موسی بن إسحاق الأنصاری: ما رأيت أحفظ منه. مات فی شعبان سنة ۲۷۷» «۲».

وقال السمعانی: «إمام عصره والمرجوع إليه فی مشكلات الحديث، من مشاهير العلماء المذكورين، الموصوفين بالفضل والحفظ والرحلة، ولقی العلماء» «۳».

وقال ابن حجر: «د، س، ق محمّد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران الحنظلی، أبو حاتم الرازی، الحافظ الكبير، أحد الأئمّة... روی عنه: أبو داود والنسائی وابن ماجة فی التفسير ... وقال الحاكم أبو أحمد فی الكنی: أبو

---

(۱) تاريخ بغداد ۱۰/ ۳۲۶- ۳۳۷.

(۲) الكاشف ۳: ۶/ ۴۷۶۱.

(۳) الأنساب ۲: ۲۷۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۷۴

حاتم محمّد بن إدريس، روی عنه: محمّد بن إسماعيل الجعفی وابنه عبدالرحمن ... ورفيقه أبوزرعة ... وآخرون.

قال أبوبكر الخلال: أبو حاتم إمام فی الحديث، روی عن أحمد مسائل كثيرة وقعت إلينا متفرقة، كلّها غريب.

وقال ابن خراش: كان من أهل الأمانة والمعرفة.

وقال النسائی: ثقة.

وقال اللّالكائی: كان إماماً، عالماً بالحديث، حافظاً له، متقناً متثبّتاً.

وقال الخطيب: كان أحد الأئمّة الحفاظ الأثبات، مشهوراً بالعلم، مذكوراً بالفضل ... مات بالری ۲۷۷» «۱».

تكلّم الذهلی فی البخاری ... ص: ۳۷۴

وممّن تكلّم فی البخاری من الأئمّة الأعلام: محمّد بن يحيی الذهلی، فقد قدح فيه وطعن، وبدّعه فی الدين، ومنع من الكتابة عنه والحضور عنده، قال السبكی بترجمة البخاری:

«قال أبو حامد ابن الشرقی: رأيت البخاری فی جنازة سعيد بن مروان والذهلی يسأله عن الأسماء والكنی والعلل، ويمرّ فيه البخاری مثل السهم، فما أتی علی هذا شهر حتّی قال الذهلی: ألا من يختلف إلی مجلسه فلا يأتنا، فإنّهم كتبوا إلينا من بغداد أنّه تكلّم فی اللّفظ، ونهيناه فلم ينته، فلا تقربوه.

قلت: كان البخاری- علی ما روی وسنحكی ما فيه- ممّن قال: لفظی بالقرآن مخلوق، وقال محمّد بن يحيی الذهلی: من زعم أنّ لفظی بالقرآن

---

(۱) تهذيب التهذيب ۹: ۲۸- ۳۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۷۵

مخلوق فهو مبتدع لا يجالَس ولا يكلَّم، ومن زعم أنّ القرآن مخلوق فقد كفر».

وقال ابن حجر: «قال أبو حامد ابن الشرقى: سمعت محمّد بن يحيى الذهلى يقول: القرآن كلام اللّه غير مخلوق، ومن زعم لفظى بالقرآن مخلوق فهو مبتدع لا يجالَس ولا يكلّم، ومن ذهب بعد هذا إلى محمّد بن إسماعيل فاتّهموه، فإنّه لا يحضر مجلسه إلّامن كان على مذهبه» «۱».

نقد دفاع القوم عن البخارى ... ص: ۳۷۵

ثمّ إنّ القوم حاولوا تخليص البخارى من هذه الورطة، فأتعبوا أنفسهم وجهدوا كثيراً ... فقد جاء فى كتاب (الطبقات) بعد ما تقدَّم:
«وإنّما أراد محمّد بن يحيى- والعلم عند اللّه- ما أراده أحمد بن حنبل كما قدّمناه فى ترجمة الكرابيسى، من النّهى عن الخوض فى هذا، فلم يرد مخالفة البخارى، وإن خالفه وزعم أنّ لفظه الخارج من بين شفة المحدّثين قديم، فقد باء بإثم عظيم، والظنّ به خلاف ذلك، وإنّما أراد هو وأحمد وغيرهما من الأئمّة النهى عن الخوض فى مسائل الكلام، وكلام البخارى عندنا محمول على ذكر ذلك عند الإحتياج إليه، فالكلام عند الإحتياج واجب، والسكوت عنه عند عدم الإحتياج سنّة.
فافهم ذلك ودع خرافات المؤرخين، واضرب صفحاً عن تمويهات الضالّين، الذين يظنّون أنّهم محدّثون وأنّهم عند السنّة واقفون، وهم عنها مبعدون.

---

(۱) هدى السارى: ۴۹۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۷۶

وكيف يظنّ بالبخارى أنّه يذهب إلى شىء من أقوال المعتزلة، وقد صحّ عنه فيما رواه الفربرى وغيره أنّه قال: إنّى لأستجهل من لا يكفر الجهميّة، ولا يرتاب المنصف فى أنّ محمّد بن يحيى الذهلى لحقته الحسد التى لم يسلم منها إلّاأهل العصمة، وقد سأل بعضهم البخارى عمّا بينه وبين محمّد بن يحيى فقال البخارى: كم يعترى محمّد بن يحيى الحسد فى العلم، والعلم رزق اللّه يعطيه من يشاء، ولقد أطرف البخارى وأبان عن عظيم ذكائه حيث قال- وقد قال له أبو عمرو الخفّاف أنّ الناس خاضوا فى قولك: لفظى بالقرآن مخلوق- يا أباعمرو، إحفظ ما أقول لك، من زعم من أهل نيسابور وقومس والرى وهمدان وبغداد والكوفة والبصرة ومكّة والمدينة: أنّى قلت لفظى بالقرآن مخلوق، فهو كذّاب، فإنّى لم أقله، إلّاأنّى قلت: أفعال العباد مخلوقة.
قلت: تأمّل كلامه ما أذكاه! ومعناه- والعلم عند اللّه- إنّى لم أقل لفظى بالقرآن مخلوق، لأنّ الكلام فى هذا خوض فى مسائل الكلام وصفات اللّه التى لا ينبغى الخوض فيها إلّاللضرورة، ولكنّى قلت أفعال العباد مخلوقة، وهو قاعدة مغنية عن تخصيص هذه المسألة بالذكر، فإنّ كلّ عاقل يعلم أنّ لفظنا من جملة أفعالنا، وأفعالنا مخلوقة، فألفاظنا مخلوقة.
ولقد أفصح بهذا المعنى فى رواية اخرى صحيحة عنه، رواها حاتم بن أحمد الكيدرى فقال: سمعت مسلم بن الحجّاج، فذكر الحكاية وفيها: أنّ رجلًا قام إلى البخارى فسأله عن اللّفظ بالقرآن فقال: أفعالنا مخلوقة وألفاظنا من أفعالنا، وفى الحكاية: أنّه وقع بين القوم إذ ذاك اختلاف على البخارى، فقال بعضهم: قال لفظى بالقرآن مخلوق، وقال آخرون: لم يقل.
قلت: فلم يكن الإنكار إلّاعلى من تكلّم فى القرآن، فالحاصل ما قدّمناه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۷۷

فى ترجمة الكرابيسى، من أنّ أحمد بن حنبل وغيره من السادات الموفّقين، نهوا عن الكلام فى القرآن جملة، وإن لم يخالفوا فى مسألة اللفظ فيما نظنّه فيهم إجلالًا لهم وفهماً من كلامهم فى غير رواية، ودفعاً لمحلّهم عن قول لا يشهد له معقول ولا منقول، وهو أنّ الكرابيسى والبخارى وغيرهما من الأئمّة الموفّقين أيضاً أفصحوا بأنّ لفظهم مخلوق لمّا احتاجوا إلى الإفصاح، هذا إن ثبت عنهم الإفصاح بهذا، وإلّا فقد نقلنا لك قول البخارى أنّ من نقل عنه هذا فقد كذب عليه.

فإن قلت: إذا كان حقّاً لم لا يفصح به قلت: سبحان اللّه، قد أنبأناك أنّ السرّ فيه فى الخوض فى علم الكلام، خشية أن يَجُرَّ الكلام فيه إلى ما لا ـ ينبغي وليس كلّ علم يفصح به، فاحفظ ما نلقيه إليك واشدد عليه يديك، ويعجبنى ما أنشد الغزالى فى منهاج العابدين لبعض أهل البيت «۱»:

إنّى لأكتم من علمى جواهره كى لا يرى الحقّ ذوجهل فيفتننا

يا رُبَّ جوهر علم لو أبوح به لقيل لى أنت ممّن تعبد الوثنا

ولاستحلّ رجال صالحون دمى يرون أقبح ما يأتونه حسنا

وقد تقدّم فى هذا أبو حسن الحسين ووصّى قبله الحسنا»

أقول:

لكن كلام السبكى متهافت وركيك، ألا ـ ترى أنّه يبادر إلى إنكار وقوع الخلاف بين الذهلى والبخارى، ثمّ يرجع فيرمى الذهلى بالحسد للبخارى، ثمّ تارةً يؤيّد القول بخلق التلفّظ بالقرآن، واخرى ينكر أن يكون البخارى قائلًا بذلك!!

---

(۱) منهاج العابدين: ۵. نسبه للإمام زين العابدين عليه السلام.

والحاصل: أنّه قد ذكر ثلاثة وجوه فى الدفاع عن البخارى، أحدها: عدم الخلاف بين الذهلى والبخارى فى المسألة. والثانى: إنّ ما قال الذهلى فى البخارى ليس إلّاعن الحسد له. والثالث: إنّه لم يثبت عن البخارى القول بأنّ لفظى بالقرآن مخلوق.

لكن الأوّل واضح البطلان، ولا ـ سبيل لحمل كلام الذهلى فى البخارى على أنّه إنّما كان نهياً عن الخوض فى علم الكلام، وكيف يقول هذا؟ وهو ينقل عن الذهلى تكفير البخارى والردّ عليه والتكلّم فيه والمنع من الذهاب إليه والحضور عنده؟ وكيف يدّعى عدم وقوع الخلاف؟ وقد جاء فى كتابه قبل هذا: «قصّته مع محمّد بن يحيى الذهلى» فقال: «قال الحسن بن محمّد بن جابر: قال لنا الذهلى لمّا ورد البخارى بنيسابور: إذهبوا إلى هذا الرجل الصالح فاستمعوا منه، فذهب الناس إليه وأقبلوا على السماع منه، حتّى ظهر الخلل فى مجلس الذهلى، فحسده بعد ذلك وتكلّم فيه» «... ۱».

وذكر ابن حجر فى مقدّمة شرح البخارى: «ذكر ما وقع بينه وبين الذهلى فى مسألة اللّفظ، وما حصل له من المحنة بسبب ذلك وبراءته ممّا نسب إليه» فقال:

«قال الحاكم أبو عبداللّه فى تأريخه: قدم البخارى بنيسابور سنة خمس وثلاثين، فأقام بها مدّة يحدّث على الدوام، قال: سمعت محمّد بن حازم البزار يقول: سمعت الحسن بن محمّد بن جابر يقول: سمعت محمّد بن يحيى يقول: إذهبوا إلى هذا الرجل الصالح العالم فاسمعوا منه. قال: فذهب الناس إليه وأقبلوا على السماع منه، حتّى ظهر الخلل فى مجلس محمّد بن يحيى.

---

(۱) طبقات الشافعية للسبكى ۲: ۲۲۸.

قال: فتكلّم فيه بعد ذلك».

قال: «وقال أبو أحمد ابن عدى: ذكر لى جماعة من المشايخ: أنّ محمّد ابن إسماعيل لمّا ورد نيسابور واجتمع الناس عنده، حسده بعض شيوخ الوقت فقال لأصحاب الحديث: إنّ محمّد بن إسماعيل يقول لفظى بالقرآن مخلوق، فلمّا حضر المجلس قام إليه رجل فقال: يا أباعبداللّه، ما تقول فى اللّفظ بالقرآن، مخلوق هو أو غير مخلوق؟ فأعرض عنه البخارى ولم يجبه ثلاثاً، فألحّ عليه، فقال البخارى: القرآن كلام اللّه تعالى غير مخلوق، وأفعال العباد مخلوقة، والإمتحان بدعة، فشغب الرجل وقال: قد قال لفظى بالقرآن

مخلوق».

قال: «وقال الحاكم: لمّا وقع بين البخاری وبين محمّد بن یحیی فی مسألة اللّفظ، انقطع الناس عن البخاری إلّامسلم بن الحجّاج وأحمد بن مسلمة فقال الذهلی: ألا من قال باللّفظ فلا یحضرنا مجلسنا».

قال: «قال الحاکم أبو عبداللَّه: سمعت محمّد بن صالح بن هانی یقول:

سمعت أحمد بن مسلمة النیسابوری یقول: دخلت علی البخاری فقلت: یا أباعبداللَّه، إنّ هذا الرجل مقبول بخراسان خصوصاً فی هذه المدینة، وقد لجّ فی هذا الأمر حتّی لا یقدر أحد أن یکلّمه، فما تری؟ قال: فقبض علی لحیته وقال: وافوّض أمری إلی اللَّه إنّ اللَّه بصیر بالعباد، اللّهمّ إنّک تعلم أنّی لم أرد المقام بنیسابور أشراً ولا- بطراً ولا- طلباً للریاسة، وإنّما أبت نفسی الرجوع إلی الوطن لغلبة المخالفین، وقد قصدنی هذا الرجل حسداً لما آتانی اللَّه. ثمّ قال لی: یا أباأحمد، إنّی خارج غداً لتتخلّصوا من حدیثه لأجلی».

وقال الحاکم أیضاً عن الحافظ أبی عبداللَّه ابن الأخرم قال: «لمّا قام مسلم بن الحجّاج وأحمد بن مسلمة من مجلس محمّد بن یحیی بسبب

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۸۰

البخاری قال الذهلی: لا یساکننی هذا الرجل فی البلد، فخشی البخاری وسافر» «۱».

وکیف یجتمع القول بعدم وقوع الخلاف مع دعوی حسد الذهلی للبخاری؟

لکنّ دعوی الحسد أیضاً لا تحلّ المشکلة ولا تنفعهم بل تضرّهم، لُامور:

ترجمة الذهلی ... ص: ۳۸۰

الأوّل: جلالة قدر الذهلی وعظمته کما بتراجمه، فقد ذکروا أنّه من مشایخ البخاری وأبی داود والترمذی وابن ماجة والنسائی وآخرین من کبار الأئمّة، وأنّ ابن أبی داود لقّبه ب «أمیرالمؤمنین فی الحدیث»:

قال الذهبی: «وعنه: خ والأربعة وابن خزیمة وأبو عوانة وأبو علی المیدانی، ولا یکاد البخاری یفصح باسمه لِما وقع بینهما. قال ابن أبی داود:

حدّثنا محمّد بن یحیی وکان أمیرالمؤمنین فی الحدیث. وقال أبو حاتم: هو إمام أهل زمانه. توفی ۲۵۸ وله ست وثمانون» «۲».

وقال السمعانی: «إمام أهل نیسابور فی عصره، ورئیس العلماء ومقدّمهم» «۳».

وقال الصفدی: «الإمام الذهلی، مولاهم، النیسابوری، الحافظ، سمع من خلقٍ کثیر، روی عنه الجماعة خلا مسلم، قال: ارتحلت ثلاث رحلات

(۱) هدی الساری/ مقدّمة فتح الباری: ۴۹۲.

(۲) الکاشف ۳: ۸۸/ ۵۲۷۴.

(۳) الأنساب ۳: ۱۸۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۸۱

وأنفقت مائة وخمسین ألفاً. قال النسائی: ثقة مأمون. قال أبو عمرو أحمد بن نصر الخفاف: رأیت محمّد بن یحیی فی المنام فقلت: ما فعل اللَّه بک؟ قال:

غفر لی. قلت: ما فعل بحدیثک؟ قال: کتب بماء الذهب ورفع فی علّیین» «۱».

فهذه مقامات الذهلی ومنازله کما یقولون، فکیف یصدّق مع هذا رمیه بالحسد للبخاری، وأنّ کلّ ما قاله فیه من التکفیر وغیره هو عن

الحسد له؟

اللّهمّ إلّاأن يلتجأ المدافعون عن البخارى إلى تكذيب هؤلاء المادحين للذهلى، وهذه شناعة عظيمة وداهية كبيرة بلا ارتياب، فإنّه مصداق الهرب من المطر والوقوف تحت الميزاب!!

الأمر الثانى:

إنّ هذا الوجه- المبطل للوجه السابق- لا ينفع القوم بل يضرّهم، لأنّه إذا ثبت حسد الذهلى- كما ذكر السبكى ونصَّ عليه البخارى- وأنّه كان من أجل الرياسة وحبّ الدنيا، توجّه الطعن إلى البخارى مرّةً اخرى، وصار دليلًا آخر على عدم احتياطه وتورّعه فى الرواية والفتيا، لأنّ الامور التى حكاها الحاكم والسبكى وابن حجر العسقلانى مثبتة لكون الذهلى فاسقاً ضالّاً لا يجوز الأخذ منه والرواية عنه، لكنّ البخارى قد أخرج عنه فى صحيحه كما فى (تهذيب الكمال) «۲» و (تهذيب التهذيب) «۳» و (تقريب التهذيب) «۴» و (الكاشف) «۵» وغيرهما.

---

(۱) الوافى بالوفيات ۵: ۱۸۶/ ۲۲۳۵.

(۲) تهذيب الكمال ۲۶: ۶۲۲/ ۵۶۸۶.

(۳) تهذيب التهذيب ۹: ۴۵۲/ ۸۴۳.

(۴) تقريب التهذيب ۲: ۲۲۶/ ۷۱۹۳.

(۵) الكاشف ۳: ۸۸/ ۵۲۷۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۸۲

وكيف جاز له أنْ يخرج عنه فى كتابه الذى لم يخرج فيه عن الإمام أبى عبداللّه الصادق عليه السلام؟

ومن الطرائف أن يلتزم بالرواية عنه وإخراجها فى كتابه ولو مع عدم التصريح باسمه؟!

إنّه إن كان ثقة يصلح للرواية عنه، فالإخراج عنه مع إخفاء اسمه حسد له من البخارى، وإنْ كان من المجروحين عنده، فالإخراج عنه بهذه الكيفيّة خيانة وتدليس!!

الأمر الثالث:

إنّه إذا ثبت حسد الذهلى للبخارى وقدحه وتضليله إيّاه، وذمّ البخارى للذهلى وتكلّمه فيه، توجّه إلى أهل السنّة ما أورده الشاه عبدالعزيز الدهلوى فى (التحفة الإثنى عشريّة) بعنوان الطعن على أهل الحق، من وجود التكاذب والتحاسد بين قدماء الأصحاب وردّ بعضهم على البعض، كتأليف هشام بن الحكم كتاباً فى الردّ على هشام بن سالم الجواليقى ومؤمن الطاق.

يقول الدهلوى: «والعجب، إنّ قدماء الإماميّة وقدوتهم، الذين تنتهى إليهم سلاسل أسانيد أهل الأخبار منهم، كهشام بن الحكم وهشام بن سالم الجواليقى وصاحب الطاق، قد وقع بينهم أشدّ التكاذب والتحاسد، وكانوا يكذّبون بعضهم بعضاً فى الروايات الواقعة بينهم، عن الأئمّة الثلاثة السجّاد والباقر والصادق عليهم السلام ويضلّلون ويكفّرون فيما بينهم، كما أنّ لهشام ابن الحكم كتاباً فى الردّ على الجواليقى وصاحب الطاق. ذكر ذلك النجاشى، فسقط جميع أخبارهم عن حيّز الإعتبار وتساقطت بالتعارض» «۱».

---

(۱) التحفة الإثنى عشرية: ۱۱۸ الباب الرابع.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۸۳

لكنّ المناظرة وردّ البعض على البعض فى المسائل العلميّة أمر، والإهانة والتكذيب بل التضليل والتكفير أمر آخر، فهشام بن الحكم وضع كتاباً فى الردّ على هشام بن سالم فى مسألة اختلفا فيها، أمّا ما كان بين الذهلى والبخارى فهو الحسد والتضليل والتكفير، كما هو

صريح عبارات القوم، وهو الذى ينتهى إلى سقوط أخبارهم عن حيّز الاعتبار وتساقطها بالتعارض.

وأمّا إنكار السبكى أن يكون البخارى قائلًا: لفظى بالقرآن مخلوق، فليس إلّامكابرةً منه، لأنّه بنفسه قد حكى ذلك عن البخارى، كما أنّ ابن حجرٍ أيضاً رواه، قال السبكى:

«قال محمّد بن يوسف الفربرى: سمعت محمّد بن إسماعيل يقول: وأمّا أفعال العباد مخلوقة، فقد ثنا على بن عبداللّه، ثنا مروان بن معاوية، ثنا أبو مالك، عن ربعى، عن حذيفة قال: قال النبى صلّى اللّه عليه وسلّم: إنّ اللّه يصنع كلّ صانع وصنعته.

وسمعت عبيداللّه بن سعيد، سمعت يحيى بن سعيد يقول: ما زلت أسمع أصحابنا يقولون أفعال العباد مخلوقة. قال البخارى: حركاتهم وأصواتهم وأكسابهم وكتابتهم مخلوقة، فأمّا القرآن المتلو المثبت فى المصاحف، المسطور المكتوب الموعى فى القلوب، فهو كلام اللّه ليس بمخلوق. قال اللّه تعالى: «بل هو آيات بيّنات فى صدور الذين اوتوا العلم».

وقال: يقال فلان حسن القراءة ورديُّ القراءة، ولا يقال حسن القرآن ولا رديّ القرآن، وإنّما ينسب إلى العباد القراءة، لأنّ القرآن كلام الربّ والقراءة فعل العبد، وليس لأحد أن يشرع فى أمر بغير علم، كما زعم بعضهم أنّ القرآن بألفاظنا وألفاظنا به، شىء واحد، والتلاوة هى المتلو، والقراءة هى

المقروء» «... ۱».

وقال ابن حجر فى (مقدمة فتح البارى):

«قال حاتم بن أحمد بن محمود: سمعت مسلم بن الحجّاج يقول: لمّا قدم محمّد بن إسماعيل نيسابور، ما رأيت عالماً ولا والياً فعل به أهل نيسابور ما فعلوا به، فاستقبلوه من مرحلتين من البلد أو ثلاث. فقال محمّد بن يحيى الذهلى فى مجلسه: من أراد أن يستقبل محمّد بن إسماعيل غداً فليستقبله، فإنّى أستقبله. فاستقبله محمّد بن يحيى وعامّة علماء نيسابور، فدخل البلد.

فقال محمّد بن يحيى: لا تسألوه من شىء من الكلام، فإن أجاب بخلاف ما نحن عليه وقع بيننا وبينه، وشمت بنا كلّ أباضىّ وجهمىّ ومرجئ بخراسان، فازدحم الناس على محمّد بن إسماعيل حتّى امتلأت الدار والسطوح، فلمّا كان اليوم الثانى أو الثالث من يوم قدومه، قام إليه رجل فسأله عن اللّفظ بالقرآن، فقال: أفعالنا مخلوقة وألفاظنا من أفعالنا، فقال: فوقع بين الناس اختلاف؛ فقال بعضهم: قال لفظى بالقرآن مخلوق، وقال بعضهم: لم يقل، فوقع بينهم فى ذلك الاختلاف حتّى قام بعضهم إلى بعض. قال: فاجتمع أهل الدار فأخرجوهم» «۲».

وأيضاً قال ابن حجر: «قال الحاكم: حدّثنا أبوبكر ابن أبى الهيثم، ثنا الفربرى قال: سمعت محمّد بن إسماعيل يقول: أمّا أفعال العباد مخلوقة، فقد حدّثنا علىّ ابن عبداللّه، ثنا مروان بن معاوية، ثنا أبو مالك، عن ربعى، عن حذيفة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: إنّ اللّه يصنع كلّ صانع

---

(۱) طبقات الشافعية ۲: ۲۲۸- ۲۲۹.

(۲) هدى السارى: ۴۹۱.

وصنعته.

قال: وسمعت عبيداللّه بن سعيد- يعنى أباقدامة السرخسى- سمعت يحيى ابن سعيد يقول: لا زلت أسمع أصحابنا يقولون إنّ أفعال العباد مخلوقة.

وقال محمّد بن إسماعيل: حركاتهم وأصواتهم وأكسابهم وكتابتهم مخلوقة، فأمّا القرآن المبين المكتوب فى المصاحف الموعى فى

القلوب، فهو كلام اللّه تعالى غير مخلوق «بل هو آيات بيّنات في صدور الذين اوتوا العلم» «۱».

وأمّا ما ذكره أخيراً في مقام الدفاع عن البخارى، وأنّه «ليس كلّ علم يفصح به» فهو اعتراف بجواز التقيّة واستعمالها، فلماذا يرمون أهل الحقّ- المستعملين التقيّة من حكّام الجور وعملائهم- بأنواع التهم؟ ويسمّون «التقيّة» ب «النفاق»؟

وعلى الجملة، فإنّ قول البخارى بمقالة «لفظى بالقرآن مخلوق» وتضليل الذهلى إيّاه بهذا السبب، أمر ثابت لا ريب فيه، وكذلك سائر علماء القوم، يكفّرون من قال بذلك.

وهذا الذهبى ينصّ فى غير موضع من تاريخه على أنّ هذه المقالة هى مذهب الجهميّة.

والعجب أنّ السبكى ينقل عن الذهبى هذا الكلام- بترجمة الحسين الكرابيسى- ويضطرب أمامه أشدّ الإضطراب.

قال السبكى: «وممّا يدلّك أيضاً على ما نقوله، وأنّ السلف لا ينكرون أنّ لفظنا حادث، وأنّ سكوتهم إنّما هو عن الكلام فى ذلك لا عن اعتقاده: أنّ الرواة رووا أنّ الحسين بلغه كلام أحمد فيه فقال: لأقولنّ مقالة حتّى يقول

---

(۱) هدى السارى: ۴۹۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۲، ص: ۳۸۶

أحمد بخلافها فيكفر، فقال: لفظى بالقرآن مخلوق، وهذه الحكاية قد ذكرها كثير من الحنابلة، وذكرها شيخنا الذهبى فى ترجمة الإمام أحمد وفى ترجمة الكرابيسى، فانظر إلى قول الكرابيسى فيها إنّ مخالفها يكفر، والإمام أحمد- فيما نعتقده- لم يخالفها، وإنّما أنكر أن يتكلّم فى ذلك.

فإذا تأمّلت ما سطرناه، ونظرت قول شيخنا فى غير موضع من تاريخه إنّ مسألة اللفظ ممّا يرجع إلى قول جهم، عرفت أنّ الرجل لا يدرى فى هذه المضائق ما يقول، وقد أكثر هو وأصحابه من ذكر جهم بن صفوان، وليس قصدهم إلّاجعل الأشاعرة- الذين قدر اللّه لقدرهم أن يكون مرفوعاً، وللزومهم للسنّة أن يكون مجزوماً به ومقطوعاً- فرقة جهميّة.

واعلم أنّ جهماً شرّ من المعتزلة- كما يدريه من ينظر الملل والنحل ويعرف عقائد الفرق- بل هو شرّ من القائلين بها، لمشاركته إيّاهم فيما قالوه وزيادته عليهم بطامّات، فما كفى الذهبى أن يشير إلى اعتقاد ما يتبرّء العقلاء عن قوله، من قدم الألفاظ الجارية على لسانه، حتّى ينسب هذه العقيدة إلى مثل الإمام أحمد بن حنبل وغيره من السّادات، ويدّعى أنّ المخالف فيها يرجع إلى قول جهم، فليته درى ما يقول، واللّه يغفر لنا وله، ويتجاوز عمّن كان السبب فى خوض مثل الذهبى فى مسائل هذا الكلام، وإنّه ليعزّ علىّ الكلام فى ذلك.

ولكن كيف يسعنا السكوت؟ وقد ملأ شيخنا تاريخه بهذه العظائم التى لو وقف عليها العامى لأضلّته ضلالًا مبيناً، ولقد يعلم اللّه منّى كراهيّة الإزراء لشيخنا، فإنّه مفيدنا ومعلّمنا، وهذا النور اليسير الحديثى الذى عرفناه منه استفدناه، ولكن أرى أنّ التنبيه على ذلك حتم لازم فى الدين» «۱».

---

(۱) طبقات الشافعية ۲: ۱۱۸- ۱۲۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۲، ص: ۳۸۷

قول البخارى بخلق الإيمان ... ص: ۳۸۷

وكما قال البخارى بخلق التلفّظ بالقرآن، كذلك قال بخلق الإيمان، وهو كفر عند الجمهور وخاصةً الحنفيّة منهم، يقول صاحب كتاب (الفصول والأحكام) وهو حفيد صاحب (الهداية) ما هذا نصّه:

«من قال بخلق القرآن فهو كافر، وكذا من قال بخلق الإيمان فهو كافر.

وروی عن بعض السلف أنّه روی عن أبی حنيفة: إنّ الإيمان غير مخلوق.
وسئل الشيخ الإمام أبوبكر محمّد بن الفضل عن الصّلاة خلف من يقول بخلق الإيمان قال: لا تصلّوا خلفه. وذكر أبو سهل بن عبداللّه- وهو أبو سهل الكبير- عن كثير من السلف: إنّ من قال: القرآن مخلوق فهو كافر، ومن قال: الإيمان مخلوق فهو كافر.
وحكی أنّه وقعت هذه المسألة بفرغانة، فاتی بمحضر منها إلی أئمّة بخاری، فكتب فيه الشيخ الإمام أبوبكر ابن حامد والشيخ الإمام أبو حفص الزاهد والشيخ الإمام أبوبكر الإسماعيلی: إنّ الإيمان غير مخلوق، ومن قال بخلقه فهو كافر.
وقد خرج كثير من الناس من بخاری، منهم محمّد بن إسماعيل صاحب الجامع، بسبب قولهم: الإيمان مخلوق».

ترجمة صاحب الفصول ... ص: ۳۸۷

وصاحب كتاب (الفصول والأحكام) من العلماء الأعلام المرموقين بين الفقهاء الحنفيّة، وقد ترجم له الكفوی حيث قال: «الشيخ الإمام أبوالفتح

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۸۸

زين‌الدين، صاحب الفصول العمادية، عبدالرحيم بن أبی بكر عماد الدين بن برهان الدين صاحب الهداية علی بن أبی بكر بن عبدالجليل الفرغانی المرغينانی الرشدانی.
تفقّه علی أبيه عماد الدين ابن صاحب الهداية، وعلی صاحب مطلع المعانی حسام‌الدين العلياری، تلميذ الشيخ الإمام مجد الدين المفتی صاحب الفصول محمّد بن محمود الأسروشنی، وهو تلميذ القاضی الإمام ظهيرالدين الحسن بن علی المرغينانی، وهو أخذ العلم عن برهان الدين عبدالعزيز بن عمر ابن مازه، عن شمس الأئمّة السرخسی، عن شمس الأئمّة الحلوانی، عن أبی علی النسفی، عن أبی‌بكر محمّد بن الفضل، عن الاستاد عبداللّه السندمولی، عن أبی عبداللّه بن أبی حفص الكبير، عن محمّد، عن أبی حنيفة رحمهم اللّه تعالی.
رأيت فی آخر فصوله: يقول جالب هذه الخصائل النفيسة، وكاتب هذه المسائل الأنيسة، أبوالفتح بن أبی بكر بن علی بن أبی‌بكر بن عبدالجليل المرغينانی نسباً والسمرقندی منشأ، بعد تقديم الحمد للّه‌والصلاة علی محمّد عبده ونبيه، والثناء عليه وعلی آله فی صباح كلّ يوم وعشيّة. إلی آخر كلامه.
ثمّ قال: نجزت كتابته فی أواخر شعبان سنة إحدی وخمسين وستمائة» «۱».

تصريح ابن دحية بانحراف البخاری عن أهل البيت ... ص: ۳۸۸

وقد كان ما لاقاه البخاری من الإهانة والتضليل، من كبار الأئمّة، كأبی

(۱) كتائب أعلام أخبار من فقهاء مذهب النعمان المختار- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۸۹

زرعة وأبی حاتم والذهلی وأئمّة بخاری، جزاءً لانحرافه عن أميرالمؤمنين وأهل البيت الطاهرين عليهم السلام، وإزرائه لهم وكتمانه فضائلهم ومناقبهم فی دار الدنيا الأمر الذی صرَّح به العلامة ذوالنسبين ابن دحية فی كتاب (شرح أسماء النبی صلّی اللّه عليه وسلّم) حيث قال:
«ترجم البخاری فی صحيحه فی وسط المغازی ما هذا نصّه: بعث علیّ ابن أبی طالب وخالد بن الوليد إلی اليمن قبل حجّة الوداع:

حدّثنی أحمد بن عثمان قال: ثنا شریح بن مسلمة قال: ثنا إبراهیم بن یوسف بن أبی إسحاق بن أبی إسحاق قال: حدّثنی أبی، عن أبی إسحاق سمعت البراء: بعثنا رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم مع خالد بن الولید إلی الیمن، ثمّ بعث علیّاً بعد ذلک مکانه فقال: مر أصحاب خالد، من شاء منهم أن یُعقّب معک فلیُعَقِّب ومن شاء فلیقبل، فکنت ممّن عَقَّب معه. قال: فغنمت اوَاقی ذات عدد.

حدّثنی محمّد بن بشار قال: ثنا روح بن عبادة قال: ثنا علی بن سوید ابن منجوق، عن عبداللّه بن بریدة، عن أبیه قال: بعث النبی صلّی اللّه علیه وسلّم علیّاً إلی خالد لیقبض الخمس، وکنت أبغض علیّاً، وقد اغتسل، فقلت لخالد: ألا تری إلی هذا، فلمّا قدمنا إلی النبی صلّی اللّه علیه وسلّم ذکرت له ذلک، فقال: یا بریدة أتبغض علیّاً؟ فقلت: نعم. قال: لا تبغضه، فإنّ له فی الخمس أکثر من ذلک.

قال ذوالنسبین رحمه اللّه:

أورده البخاری ناقصاً مُبتّراً کما تری، وهی عادته فی إیراد الأحادیث التی من هذا القبیل، وما ذاک إلّالسوء رأیه فی التنکّب عن هذه السبیل.

وأورده الإمام أحمد بن حنبل کاملًا محقّقاً، إلی طریق الصحّة فیه موفّقاً،

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۹۰

فقال فیما حدّثنی القاضی العدل، بقیّة مشایخ العراق، تاج الدین أبوالفتح محمّد بن أحمد بن المندائی- قراءة علیه، بواسط العراق- بحقّ سماعه علی الثقة الرئیس أبیالقاسم ابن الحصین، بحق سماعه علی الثقة الواعظ أبی علی الحسین ابن المذهب، بحق سماعه علی الثقة أبی بکر أحمد بن جعفر بن حمدان القطیعی، بحقّ سماعه من الإمام أبی عبدالرحمن عبداللّه، بحق سماعه علی أبیه إمام أهل السنّة أبی عبداللّه أحمد بن حنبل قال: ثنا یحیی بن سعید، ثنا عبدالجلیل قال: انتهیت إلی حلقة فیها أبو مجلز وابنا بریدة، فقال عبداللّه ابن بریدة: أبغضت علیّاً بغضاً لم أبغضه أحداً قط. قال: وأحببت رجلًا لم احبّه إلّا علی بغضه علیّاً. قال: فبعث ذلک الرجل علی خیل فصحبته، وما أصحبه إلّا علی بغضه علیّاً. قال: فأصبنا سبیاً. قال: فکتب إلی رسولاللّه صلّی اللّه علیه وسلّم: إبعث علینا مَنْ یخمّسه. قال: فبعث إلینا علیّاً وفی السبی وصیفة هی أفضل من فی السبی، قال: فخمّس وقسّم، فخرج ورأسه یقطر. فقلنا: یا أباالحسن ما هذا؟ قال: ألم تروا إلی الوصیفة التی کانت فی السبی، فإنّی قسّمت وخمّست فصارت فی الخمس، ثمّ صارت فی أهل بیت النبی صلّی اللّه علیه وسلّم، ثمّ صارت فی آل علی ووقعت بها. قال: فکتب الرجل إلی نبیّ اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم. قلت: إبعثنی، فبعثنی مصدّقاً. قال: فجعلت أقرأ الکتاب وأقول: صدق صدق، فأمسک یدی والکتاب قال: أتبغض علیّاً؟ قال:

قلت: نعم. قال: فلا تبغضه، وإن کنت تحبّه فازدد له حبّاً، فوالذی نفس محمّد بیده، لنصیب آل علی فی الخمس أفضل من وصیفة. قال: فما کان من الناس أحد بعد قول رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم أحبّ إلیّ من علی.

قال عبداللّه: فوالذی لا إله غیره، ما بینی وبین النبی صلّی اللّه علیه وسلّم

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۹۱

فی هذا الحدیث غیر أبی بریدة» «۱».

وقال ابن دحیة فی موضع آخر من کتابه المذکور، بعد نقل حدیثٍ عن مسلم:

«بدأنا بما أورده مسلم، لأنّه أورده بکماله، وقطّعه البخاری وأسقط منه علی عادته کما تری، وهو ممّا عیب علیه فی تصنیفه علی ما جری، ولاسیّما إسقاطه لذکر علی رضی اللّه عنه».

ترجمة أبی الخطّاب ابن دحیة ... ص: ۳۹۱

ولا یخفی أنّ أباالخطّاب ابن دحیة من أکبر علماء القوم وأشهر حفّاظهم.

قال ابن خلّکان بترجمته:

«أبوالخطّاب عمر بن الحسن بن علی بن محمّد بن الجمیل بن فَرَح بن خلف بن قَومِس بن مُزْلال بن مَلّال بن بدر بن دِحْیة بن فروة الکلبی، المعروف بذی‌النسبین، الأندلسی البلنسی الحافظ. نقلت نسبه علی هذه الصّورة من خطّه.

کان یذکر أنّ امّه: أمة الرحمن بنت أبی عبداللَّه بن أبی البسام موسی بن عبداللَّه بن الحسین بن جعفر بن علی بن محمّد بن علی بن موسی بن جعفر ابن محمّد بن علی بن الحسین بن علیّ بن أبی طالب رضی اللَّه عنهم، فلهذا کان یکتب بخطّه: ذوالنّسبین بین دحیة والحسین، وکان یکتب أیضاً سبط أبی البسام، إشارة إلی ذلک.

---

(۱) المستکفی فی أسماء النبی المصطفی- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۹۲

وکان أبوالخطّاب المذکور من أعیان العلماء ومشاهیر الفضلاء، متقناً لعلم الحدیث النبوی وما یتعلّق به، عارفاً بالنحو واللغة وأیّام العرب وأشعارها، أکثر بطلب الحدیث فی أکثر بلاد الأندلس الإسلامیّة، ولقی بها علماءها ومشائخها، ثمّ رحل منها إلی برّ العدوة، ودخل مراکش واجتمع بفضلائها، ثمّ ارتحل إلی إفریقیّة ومنها إلی الدیار المصریّة، ثمّ إلی الشام والشرق وإلی العراق، وسمع ببغداد من بعض أصحاب ابن الحصین، وسمع بواسط من أبی الفتح محمّد بن أحمد بن المندائی، ودخل إلی عراق العجم وخراسان وما والاها ومازندران، کلّ ذلک فی طلب الحدیث والإجتماع بأئمّة الحدیث، وأخذ عنهم، وهو فی تلک الحال یؤخذ عنه ویستفاد منه، وسمع بأصبهان من أبی جعفر الصیدلانی، وبنیسابور من منصور ابن عبدالمنعم الفراوی» «۱».

وقال السیوطی فی (بغیة الوعاة):

«عمر بن الحسن بن علی بن محمّد بن الجمیل بن فرح بن دحیة الکلبی الأندلسی البلنسی الحافظ، أبوالخطّاب، کان من أعیان العلماء ومشاهیر الفضلاء، متقناً لعلم الحدیث وما یتعلّق به، عارفاً بالنحو واللغة وأیّام العرب وأشعارها، سمع الحدیث ورحل، وله بنی الکامل دار الحدیث الکاملیّة بالقاهرة، وجعله شیخاً، حدثّ عنه ابن الصلاح وغیره، ومات لیلة الثلاثاء رابع عشر ربیع الأوّل سنة ثلاث وثلاثین وستمائة» «۲».

وقال فی کتابه (حسن المحاضرة):

---

(۱) وفیات الأعیان ۳: ۴۴۸- ۴۵۰/ ۴۹۷.

(۲) بغیة الوعاة فی طبقات اللغویّین والنّحاة ۲: ۲۱۸/ ۱۸۳۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۹۳

«ابن دحیة، الإمام العلّامة الحافظ الکبیر، أبوالخطّاب، عمر بن الحسن الأندلسی البلنسی، کان بصیراً بالحدیث متقناً به، له حظّ وافر من اللغة ومشارکة فی العربیّة، له تصانیف، توطّن مصر وأدّب الملک الکامل، ودرّس بدار الحدیث الکاملیّة، مات أربع عشرة ربیع الأوّل سنة ثلاث وثلاثین وستمائة» «۱».

موقف البخاری من حدیث الغدیر وکلمات الأعلام فیه ... ص: ۳۹۳

ومن غرائب تعصّبات البخاری: طعنه فی حدیث الغدیر المروی عن أکثر من مائة صحابی، والبالغ أضعاف شروط التواتر، والمصرَّح بتواتره من قبل الأئمّة الثقات المتبحّرین فی الحدیث عند أهل السنّة، کما لا یخفی علی من اقتطف الأزهار من (الأزهار المتناثرة فی الأخبار المتواترة)، واستفاد من (الفوائد المتکاثرة فی الأخبار المتواترة) وکلاهما للحافظ السیوطی، أو راجع (شرح الجامع الصغیر) لنورالدین العزیزی، أو (شرح الجامع الصغیر) للمناوی، أو (المرقاة) لعلی القاری، أو (الأربعین فی مناقب أمیرالمؤمنین) لجمال الدین

المحدّث الشیرازی، أو (السیف المسلول) لثناء اللّه تلمیذ ولی اللّه والد صاحب التحفة، أو (أسنی المطالب) لابن الجزری، وغیر هذه الکتب.

قال ابن تیمیّة- فی حدیث الغدیر-: «وأمّا قوله: من کنت مولاه فعلیّ مولاه، فلیس فی الصحاح، لکنْ ممّا رواه العلماء، وتنازع الناس فی صحّته، فنقل عن البخاری وإبراهیم الحربی وطائفة من أهل العلم أنّهم طعنوا فیه

---

(۱) حسن المحاضرة بمحاسن مصر والقاهرة ۱: ۲۰۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۹۴

وضعّفوه» «۱».

اللّهمّ إلّاأن یکون قد طعن فی بعض طرقه، فنسب إلیه ابن تیمیّة الطعن فی أصله!!...

فإنْ کان البخاری قد طعن فی أصل حدیث الغدیر، فقد نصَّ غیر واحدٍ من أعلام القوم علی عدم الإعتبار بکلام من طعن فیه کائناً من کان ... یقول البدخشی: «هذا حدیث صحیح مشهور، ولم یتکلَّم فی صحّته إلّامتعصّب جاحد لا اعتبار بقوله، فإنّ الحدیث کثیر الطرق جدّاً، وقد استوعبها ابن عقدة فی کتابٍ مفرد، وقد نصَّ الذهبی علی کثیر من طرقه بالصحّة، ورواه من الصحابة عدد کثیر» «۲».

وکذلک نسب الحافظ ابن الجزری منکر حدیث الغدیر إلی الجهل والعصبیّة «۳».

ترجمة ابن الجزری ... ص: ۳۹۴

وابن الجزری الشافعی، حافظٌ شهیر، وله تآلیف معتمدة، وقد أثنی العلماء علیه وعلی کتبه:

فقد ترجم له ابن حجر ووصفه بالحافظ الإمام المقرئ، وقال: «إنتهت إلیه رئاسة علم القراآت فی الممالک، وکان قدیماً صنّف الحصن الحصین فی الأدعیة، ولهج به أهل الیمن واستکثروا منه ... وکانت عنایته بالقراءات أکثر،

---

(۱) منهاج السنة ۴: ۱۳۶.

(۲) نزل الأبرار بما صحَّ من مناقب أهل البیت الأطهار: ۲۱.

(۳) أسنی المطالب فی مناقب علیّ بن أبی طالب: ۴۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۹۵

فجمع ذیل طبقات القرّاء للذهبی وأجاد فیه، ونظم قصیدةً فی قرائة الثلاثة، وجمع النشر فی القراءات العشر ... وکان یلقّب فی بلاده: الإمام الأعظم...

وبالجملة، فإنّه کان عدیم النظیر، طائر الصیت، انتفع الناس بکتبه وسارت فی الآفاق مسیر الشمس» «۱».

وترجم له السخاوی ترجمةً مطوّلة، فذکر مشایخه فی مختلف العلوم، وأنّه قد أذن له غیر واحدٍ بالإفتاء والتدریس والإقراء، وأنّه ولی مشیخة الإقراء بالعادلیّة ثمّ مشیخة دار الحدیث الأشرفیّة ... وهکذا ذکر أسفاره إلی البلاد المختلفة وأورد طرفاً من أخباره فیها ... ثمّ ذکر تصانیفه ووصفها بکونها مفیدةً، ومنها (أسنی المطالب فی مناقب علیّ بن أبی طالب). قال: وقد ذکره الطاووسی فی مشیخته وقال: إنّه تفرّد بعلوّ الروایة وحفظ الأحادیث والجرح والتعدیل ومعرفة الرواة المتقدّمین والمتأخّرین ... ثمّ ذکر السخاوی کلام ابن حجر فی حقّه» «... ۲».

هذا، وقد توفی ابن الجزری سنة ۸۳۳.

إسترابة البخاری فی بعض حدیث الإمام الصادق علیه السلام ...!! ص: ۳۹۵

ومن أمارات بغض البخاری لأهل بیت النبوّة وانحرافه عنهم: عدم إخراجه عن الإمام الصادق علیه السلام فی کتابه، بل استرابته فی بعض حدیثه، والعیاذ باللّه!!

قال ابن تیمیّهٔ فی کلامٍ له عن الإمام علیه السلام:

(۱) إنباء الغمر بأبناء العمر ۳: ۴۶۷.

(۲) الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ۹: ۲۵۵- ۲۶۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۹۶

«فهؤلاء الأئمّهٔ الأربعهٔ لیس منهم من أخذ عن جعفر شیئاً من قواعد الفقه، لکنْ رووا عنه الأحادیث کما رووا عن غیره، وأحادیث غیره أضعاف أحادیثه، ولیس بین حدیث الزهری وحدیثه نسبهٔ، لا فی القوّهٔ ولا فی الکثرهٔ، وقد استراب البخاری فی بعض حدیثه لمّا بلغه عن یحیی بن سعید القطّان فیه کلام، فلم یخرج له، ویمتنع أن یکون حفظه للحدیث کحفظ من یحتجّ بهم البخاری» «۱».

فانظر إلی کلام هذا الناصب العنید، کیف یطعن فی الإمام العظیم استناداً إلی القطّان والبخاری، مع أنّ علمائهم الکبار، من السّابقین واللّاحقین، یقولون بضرورهٔ حبّ أهل البیت واحترامهم والإقتداء بهم والأخذ منهم، وحتّی أنّهم ینزّهون أهل السنّهٔ من بغض أهل البیت، ویبرؤن ممّن اعترض علیهم أو تکلّم فیهم أو أعرض عنهم، ویجعلون نسبهٔ هذه الامور إلی أهل السنّهٔ من تعصّبات الإمامیّهٔ ضدّهم، یقول الکابلی فی تعداد تعصّبات الشیعهٔ:

«التاسع عشر: إنّ أهل السنهٔ أفرطوا فی بغض أهل البیت، ذکر ذلک ابن شهرآشوب وکثیر من علمائهم، ولقّبوهم بالنواصب، وهو کذب صرد وعصبیّهٔ ظاهره، فإنّهم یقولون إنّ اللّه تعالی أوجب محبّهٔ أهل بیت نبیّه علی جمیع بریّته، ولا یؤمن أحد حتّی یکون عترهٔ النبی صلّی اللّه علیه وسلّم أحبّ إلیه من نفسه، ویروون فی ذلک أحادیث منها: ما رواه البیهقی وأبوالشیخ والدیلمی:

أنّه صلّی اللّه علیه وسلّم قال: لا یؤمن أحد حتّی أکون أحبّ إلیه من نفسه، ویکون عترتی أحبّ إلیه من نفسه.

وأخرج الترمذی والحاکم عن ابن عبّاس رضی اللّه عنه أنّه صلّی اللّه

(۱) منهاج السنّهٔ ۷: ۵۳۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۹۷

علیه وسلّم قال: أحبّوا أهل بیتی بحبّی.

إلی غیر ذلک من الأخبار.

ویقولون: من ترک المودّهٔ فی أهل بیت رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم، فقد خانه، وقد قال اللّه تعالی: «لا تخونوا اللّه ورسوله»، ومن کره أهل بیته فقد کرهه صلّی اللّه علیه وسلّم. ولقد أجاد من أفاد:

فلا تعدل بأهل البیت خلقاً فأهل البیت هم أهل السعاده

فبغضهم من الإنسان خسر حقیقیٌّ وحبّهم عباده

ویوجبون الصّلاهٔ علیهم فی الصلوات. قال الشیخ الجلیل فریدالدین أحمد بن محمّد النیسابوری رحمه اللّه: من آمن بمحمّد ولم یؤمن بأهل بیته فلیس بمؤمن، أجمع العلماء والعرفاء علی ذلک ولم ینکره أحد» «۱».

أقول:

فلو كانوا صادقين فی قولهم «من آمن بمحمّدٍ ولم يؤمن بأهل بيته فليس بمؤمن» وأنّه قد «أجمع العلماء والعرفاء على ذلك ولم ينكره أحد» فما ظنّهم بالقطّان والبخاری وابن تيميّة وأمثالهم؟

وقد ذكر الشاه عبدالعزيز الدّهلوی- فی الكلام على حديث: مثل أهل بيتی كسفينة نوح -: ... إنّ هذا الحديث يفيد بأنّ الفلاح والهداية منوط بحبّ أهل البيت واتّباعهم، وأنّ التخلّف عن ذلك موجب للهلاك، ثمّ زعم أنّ هذا المعنى يختصُّ بأهل السنّة «۲»!!

فإنْ كان صادقاً فيما يقول، فما رأيه فيمن تكلّم فی الإمام أبی عبداللَّه

---

(۱) الصواقع الموبقة- مخطوط.

(۲) التحفة الإثنى عشرية: ۲۱۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۹۸

الصّادق عليه السلام؟

هذا، ولا يتوهّمنّ أحدٌ أنّ تكلّم القطّان والبخاری وأتباعهما فی الإمام ليس عن بغض له وعناد، وإنّما هو تحقيقٌ فی العلم واحتياط فی الدين، فإنّه توهّم فاسد جدّاً، فإنّه لو لم يكن ما ذكره ابن تيميّة انحرافاً وبغضاً وعناداً، فأين العناد والعداوة والبغض؟ وبماذا يكون؟ ومن المنحرف عنهم والمتعصّب ضدّهم والناصب لهم؟

وهل شدّة الإحتياط والتورّع أدّت إلى أخذ روايات عكرمة الضالّ المضلّ والناصب المقيت، وطرح أخبار الإمام الصادق وغيره من أئمّة أهل البيت؟

وكيف يقبل هذا الإعتذار للبخاری؟! وكيف يعتذر له بذلك؟ وقد أخرج عن الذهلی- مع ما كان بينهما من الطعن الموجب للفسق- ومع التدليس فی اسمه، ولم يخرج عن الإمام الصادق؟!

ولو كان لمثل هذا الإعتذار مجالٌ لَما قال ابن تيميّة: «ويمتنع أنْ يكون حفظه للحديث كحفظ من يحتجّ بهم البخاری»!!

طعن القطّان فی الإمام الصادق ...!! ص: ۳۹۸

هذا، وطعن القطّان فی الإمام الصّادق عليه السلام مذكور فی سائر الكتب الرجاليّة، وهو فی جملتين إحداهما: «فی نفسی منه شیء» والاخرى:

«مجالد أحبّ إلیّ منه»!!:

قال الذهبی: «جعفر بن محمّد الصادق أبو عبداللَّه، وامّه ام فروة بنت القاسم بن محمّد، وامّها أسماء بنت عبدالرحمن بن أبی بكر، فكان يقول:

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۳۹۹

ولّدنی الصديق مرّتين. سمع أباه والقاسم وعطاء. وعنه: شعبة والقطّان وقال:

فی نفسی منه شیء» «... ۱».

وقال: «جعفر بن محمّد بن علی، ثقة، لم يخرج له البخاری، وقد وثّقه يحيى بن معين وابن عدی، وأمّا القطّان فقال: مجالد أحبّ إلیّ منه» «۲».

ترجمة مجالد بن سعيد ... ص: ۳۹۹

هذا، والحال أنّ مجالد بن سعيد قد طعن فيه كثير من أئمّة القوم:

قال الذهبى: «مجالد بن سعيد بن عمير الهمدانى، مشهور، صاحب حديثٍ على لينٍ فيه. روى عن قيس بن أبى حازم والشعبى. وعنه: يحيى القطّان وأبو اسامة وجماعة.

قال ابن معين وغيره: لا يحتجّ به، وقال أحمد: يرفع كثيراً ممّا لا يرفعه الناس، ليس بشيء. وقال النسائى: ليس بالقوى، وذكر الأشج: إنّه شيعى، وقال الدارقطنى: ضعيف. وقال البخارى: كان يحيى بن سعيد يضعّفه، وكان ابن مهدى لا يروى عنه، وقال الفلّاس: سمعت يحيى بن سعيد يقول: لو شئت أن يجعلها لى مجالد كلّها عن الشعبى عن مسروق عن عبداللّه فعل.

وقيل لخاله الطحّان: دخلتَ الكوفة فلم لم تكتب عن مجالد؟ قال: لأنّه كان طويل اللّحية، قلت: من أنكر ما له عن الشعبى عن مسروق عن عائشة مرفوعاً: لو شئت لأجرى اللّه معى جبال الذهب والفضّة» «۳».

---

(۱) الكاشف ۱: ۱۳۹/ ۸۰۷.

(۲) المغنى فى الضعفاء ۱: ۲۱۱/ ۱۱۵۶.

(۳) ميزان الاعتدال ۶: ۲۳/ ۷۰۷۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۰۰

فانظر من هذا الذى قدّمه القطان على الإمام الصّادق عليه السلام؟

واحكم على القطّان والبخارى وأضرابهما بما يقتضيه الدين والعدل؟

موقف الذهبى ... ص: ۴۰۰

والذهبى، وإنْ وثّق الإمام عليه السلام، لكنّه لم يرد على تعصّبات القطّان والبخارى ضد الإمام، بل بالعكس، فقد أورده فى كتابه (الميزان) لتكلّمهما فيه، حيث قال:

«جعفر بن محمّد بن على بن الحسين الهاشمى، أبو عبداللّه، أحد الأئمّة الأعلام، برّ، صادق، كبير الشأن، لم يحتج به البخارى، قال يحيى بن سعيد:

مجالد أحبّ إلىّ منه، فى نفسى منه شىء، وقال مصعب بن عبداللّه عن الدراوردى قال: لم يرو مالك عن جعفر حتّى ظهر أمر بنى العبّاس، قال مصعب بن عبداللّه: كان مالك لا يروى عن جعفر حتّى يضمّه إلى أحد. وقال أحمد بن سعيد بن أبى مريم: سمعت يحيى يقول: كنت لا أسأل يحيى بن سعيد عن حديث جعفر بن محمّد، فقال لى: لم لاتسألنى عن حديث جعفر؟

قلت: لا اريده، فقال لى: إنْ كان يحفظ فحديث أبيه المسند» «۱».

هذا، فى الوقت الذى بنى فى كتابه هذا على أنْ لا يذكر فيه من قدح فيه البخارى وابن عدى، من الصحابة والأئمّة فى الفروع ... كما صرّح بذلك فى مقدّمة الكتاب حيث قال:

«أمّا بعد، هدانا اللّه وسدّدنا ووفّقنا لطاعته، فهذا كتاب جليل مبسوط، فى إيضاح نقلة العلم النبوى وحملة الآثار، ألّفته بعد كتابى المنعوت بالمغنى،

---

(۱) ميزان الاعتدال ۲: ۱۴۳/ ۱۵۲۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۰۱

وطوّلت فيه العبارة، وفيه أسماء عدّة من الرواة زائداً على من فى المغنى، زدت معظمهم من الكتاب الحافل المذيّل على الكامل لابن

عدى.

وقد ألّف الحفّاظ مصنّفات جمّة في الجرح والتعديل مابين اختصار وتطويل، فأوّل من جمع كلامه في ذلك: الإمام الذى قال فيه أحمد بن حنبل:

ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطّان، وتكلّم في ذلك بعده تلامذته:

يحيى بن معين، وعلى بن المديني، وأحمد بن حنبل، وعمرو بن على الفلاس، وأبو خيثمة، وتلامذتهم: كأبي زرعة، وأبي حاتم، والبخاري، ومسلم، وأبي إسحاق الجوزجاني السعدي، وخلق، ومن بعدهم مثل:

النسائي، وابن خزيمة، والترمذي، والدولابي، والعقيلي، وله مصنّف مفيد في معرفة الضعفاء، ولأبي حاتم ابن حبّان كتاب كبير عندى في ذلك، ولأبي أحمد ابن عدى كتاب الكامل هو أكمل الكتب وأجلّها في ذلك، وكتاب أبي الفتح الأزدي، وكتاب أبي محمّد ابن أبي‌حاتم في الجرح والتعديل والضعفاء، وللدارقطني في الضعفاء، وللحاكم وغير ذلك، وقد ذيّل ابن طاهر المقدسي على الكامل لابن عدى بكتاب لم أره، وصنّف أبوالفرج ابن الجوزى كتاباً كبيراً في ذلك، كنت اختصرته أوّلًا ثمّ ذيّلت عليه ذيلًا بعد ذيل.

والساعة، فقد استخرت اللَّه عزّ وجلّ في عمل هذا المصنّف، ورتّبته على حروف المعجم حتّى في الآباء ليقرب تناوله، ورمزت على اسم الرجل من أخرج له في كتابه من الأئمّة الستّة: البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي والترمذي وابن ماجة، برموزهم السائرة، فإن اجتمعوا على إخراج رجل فالرمز (ع)، وإن اتفق عليه أرباب السنن الأربعة فالرمز (غ).

وفيه من تُكُلّم فيه مع ثقته وجلالته بأدنى لين وبأقلّ تجريح، فلولا أنّ

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۰۲

ابن عدى أو غيره من مؤلّفي كتب الجرح ذكروا ذلك الشخص لما ذكرته لثقته، ولم أر من الرأى أن أحذف اسم أحد ممّن له ذكر بتليين مّا في كتب الأئمّة المذكورين، خوفاً من أن يُتَعَقّب عليّ، إلّاأنّي ذكرته لضعف فيه عندى إلّاما كان في كتب البخاري وابن عدى وغيرهما من الصّحابة، فإنّي أسقطتهم لجلالة الصحابة رضى اللَّه عنهم، ولا أذكرهم في هذا المصنّف، فإنّ الضعف إنّما جاء من جهة الرواة إليهم، وكذا لا أذكر في كتابي من الأئمّة المتبوعين في الفروع أحداً، لجلالتهم في الإسلام وعظمتهم في النفوس، فإن ذكرت أحداً منهم فأذكره على الإنصاف، وما يضرّه ذلك عند اللَّه ولا عند الناس، إذ إنّما يضرّ بالإنسان الكذب والإصرار على كثرة الخطأ والتجرّي على تدليس الباطل فإنّه خيانة، والمرء المسلم يطبع على كلّ شيء إلّاالخيانة والكذب» «۱».

أفهل كان شأن الإمام عليه السلام أقلّ من شأن عمرو بن العاص وبسر ابن أرطاة وأمثالهما من فسقة الصحابة؟

أفهل كان شأن الشافعي وغيره أجلّ من شأن الإمام الصّادق؟

لكنّه التعصّب والنّصب ... والعياذ باللَّه...

ترجمة القطّان ... ص: ۴۰۲

ثمّ انظر إلى تراجم القطّان وكلماتهم في مدحه والثناء عليه، والمبالغة في تعظيمه وتبجيله:

قال السمعاني: «القطّان- بفتح القاف وتشديد الطاء الهملة في آخرها نون، هذه النسبة إلى بيع القطن، والمشهور بها هو: أبو سعيد يحيى بن

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۱۱۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۰۳

سعيد بن فروخ الأحول القطّان، مولى بني تميم، من أئمّة أهل البصرة، يروى عن يحيى بن سعيد الأنصاري وهشام بن عروة، روى عنه

أهل العراق، مات يوم الأحد سنة ثمان وتسعين ومائة، وكان إذا قيل له فى علّته يعافيك اللّه قال:

أحبّه إلىّ أحبّه إلى اللّه عزّوجلّ، وكان من سادات أهل زمانه حفظاً وورعاً وعقلًا وفهماً وفضلًا وديناً وعلماً، وهو الذى مهّد لأهل العراق رسم الحديث، وأمعن فى البحث عن الثقات وترك الضعفاء، ومنه تعلّم علم الحديث أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وعلى ابن المدينى. ذكر عمرو بن على الفلاس أنّ يحيى بن سعيد القطّان كان يختم القرآن كلّ يوم وليلة، ويدعو لألف إنسان، ثمّ يخرج بعد العصر فيحدّث الناس. وكان يروى عن سميّه يحيى بن سعيد الأنصارى، وهشام بن عروة، والأعمش، وابن جريج، والثورى، وشعبة، ومالك، فى آخرين. وكان يقول: لزمت شعبة عشرين سنة، فما كنت أرجع من عنده إلّابثلاثة أحاديث وعشرة أكثر ما كنت أسمع منه فى كلّ يوم. وقال يحيى بن معين: أقام يحيى بن سعيد عشرين سنة يختم القرآن فى كلّ ليلة، ولم يفته الزوال فى المسجد أربعين سنة، وما رئى يطلب جماعة قط» «۱».

وقال النووى:

«يحيى بن سعيد القطّان هو: أبو سعيد يحيى بن سعيد بن فروح التميمى مولاهم البصرى، القطّان، الإمام، من تابعى التابعين، سمع: يحيى بن سعيد الأنصارى وحنظلة بن أبى سفيان وابن عجلان وسيف بن سليمان وهشام بن حسان وابن جريج وسعيد بن عروبة وابن أبى ذئب والثورى وابن

(۱) الأنساب ۴: ۵۱۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۰۴

عيينة ومالكاً ومسعراً وشعبة وخلائق.

وروى عنه: الثورى، وابن عيينة، وشعبة، وابن مهدى، وعفّان، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلى بن المدينى، وإسحاق بن راهويه، وأبو عبيد القاسم بن سلّام، وأبو خيثمة، وأبوبكر ابن أبى شيبة، ومسدد، وعبيداللّه بن عمر القواريرى، وعمرو بن على، وابن مثّنى، وابن بشّار، وخلائق من الأئمّة وغيرهم.

واتفقوا على إمامته وجلالته، ووفور حفظه وعلمه وصلاحه. قال أحمد بن حنبل: ما رأيت مثل يحيى القطّان فى كلّ أحواله، وقال يحيى بن معين: أقام يحيى القطّان عشرين سنة يختم القرآن فى كلّ يوم وليلة، ولم يفته الزوال فى المسجد أربعين سنة، وما رئى يطلب جماعة قط- يعنى ما فاتته فيحتاج إلى طلبها-. وقال أحمد بن حنبل: يحيى القطّان إليه المنتهى فى التثبّت بالبصرة، وهو أثبت من وكيع وابن مهدى وأبى نعيم ويزيد بن هارون، وقد روى عن خمسين شيخاً ممّن روى عنهم سفيان وقال: لم يكن فى زمان يحيى مثله. وقال أبو زرعة: هو من الثقات الحفّاظ. وقال يحيى بن معين: قال لى عبدالرحمن بن مهدى: لا ترى بعينك مثل يحيى بن القطّان. وقال ابن منجويه:

كان يحيى القطّان من سادات أهل زمانه ورعاً وحفظاً وفهماً وفضلًا وديناً وعلماً، وهو الذى مهّد لأهل العراق رسم الحديث وأمعن فى البحث عن الثقات وترك الضعفاء. وقال بندار: كتب عبدالرحمن بن مهدى عن يحيى عن يحيى القطّان ثلاثين ألفاً وحفظها، قال زهير: رأيت يحيى القطّان بعد وفاته، عليه قميص، مكتوب بين كتفيه: بسم اللّه الرحمن الرحيم، براءة ليحيى بن سعيد من النار. قال ابن سعد: توفى يحيى القطّان فى صفر سنة ثمان وتسعين

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۰۵

ومائة، وكان مولده سنة عشرين ومائة» «۱».

وقال الذهبى:

«يحيى بن سعيد بن فروخ، الحافظ الكبير، أبوسعيد التميمى مولاهم البصرى القطّان، عن: عروة وحميد والأعمش، وعنه: أحمد وعلى

ويحيى.

قال أحمد: ما رأيت مثله. وقال بندار: إمام أهل زمانه يحيى القطّان، واختلفت إليه عشرين سنة فما أظنّ أنّه عصى اللَّه قط، ولد القطّان ۱۲۰ ومات ۱۹۸ فى صفر، وكان رأساً فى العلم والعمل» «۲».

وقال محمّد بن حبّان:

«يحيى بن سعيد بن فروخ القطّان مولى بنى تميم، كنيته أبو سعيد، الأحول، من أهل البصرة، يروى عن يحيى بن سعيد الأنصارى وهشام بن عروة، روى عنه أهل العراق، مات يوم الأحد يوم الثانى عشر من صفر سنة ثمان وسبعين ومائة، وكان إذا قيل له فى علّته يعافيك اللَّه قال: أحبّه إلىّ أحبّه إلى اللَّه جلّ وعلا، وصلّى عليه إسماعيل بن جعفر بن سليمان بن على بن عبداللَّه بن عبّاس، وهو أمير البصرة، وكان من سادات أهل زمانه حفظاً وورعاً وعقلًا وفهماً وفضلًا وديناً وعلماً، وهو الذى مهّد لأهل العراق رسم الحديث وأمعن فى البحث عن الثقات، وترك الضعفاء، ومنه تعلّم علم الحديث أحمد ابن حنبل ويحيى بن معين وعلى بن المدينى وسائر شيوخنا. حدّثنى محمّد ابن الليث الورّاق قال: سمعت عبداللَّه بن جعفر بن الزبرقان يقول: سمعت عمرو بن على الفلاس يقول: كان يحيى بن سعيد القطّان يختم القرآن كلّ يوم

---

(۱) تهذيب الأسماء واللغات ۲: ۱۵۴/ ۲۴۳.

(۲) الكاشف ۳: ۲۴۳/ ۶۲۵۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۰۶

وليلة، ويدعو لألف إنسان، ثمّ يخرج بعد العصر فيحدّث الناس» «۱».

وقال اليافعى:

«الإمام أبو سعيد يحيى بن سعيد القطّان البصرى الحافظ، أحد الأعلام.

قال بندار: اختلفت إليه عشرين سنة فما أظنّ أنّه عصى اللَّه قط. قال أحمد بن حنبل: ما رأيت مثله. وقال ابن معين: أقام يحيى القطّان عشرين سنة يختم فى كلّ ليلة ولم يفته الزوال فى المسجد أربعين سنة» «۲».

وقال عبدالحق الدهلوى:

«يحيى بن سعيد القطان، بفتح القاف وتشديد الطاء المهملة، أبو سعيد، الأحول التميمى، مولى بنى تميم، ويقال: ليس لأحد عليه ولاء، البصرى، إمام كبير، ثقة حافظ عالم، عارف بالحديث، مشهور مكثر، وكان رأساً فى العلم والعمل. وقال ابن‌المدينى: ما رأيت أعلم بالرجال منه ولا- أعلم بصواب الحديث والخطأ من ابن مهدى، فإذا اجتمعا على ترك حديث رجل ترك حديثه، وإذا حدّث عنه أحدهما حدّث عنه، وقال مرّة: لم أر أحداً أثبت من القطّان. وقال ابن معين: قال ابن مهدى: لا ترى عينك مثل يحيى القطّان. وقال أحمد: ما رأيت مثله. وقال بندار: إمام أهل زمانه يحيى القطّان، واختلفت إليه عشرين سنة فما أظنّ أنّه عصى اللَّه قط. وقال ابن سعد: كان ثقة مأموناً رفيعاً حجّة. وقال العجلى: بصرىّ ثقة نقىّ الحديث، كان لا يحدّث إلّاعن ثقة.

وقال أبو حاتم: ثقة حافظ. وقال أبو زرعة: من الثقات الحفّاظ. وقال النسائى:

ثقة ثبت مرضى. وقال أبوبكر ابن منجويه: كان من سادات أهل زمانه حفظاً

---

(۱) كتاب الثقات ۷: ۶۱۱.

(۲) مرآة الجنان ۱: ۳۵۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۰۷

وورعاً وفهماً وفضلًا وديناً وعلماً وهو الـذى مهّد لأهل العراق رسم الحديث، وأمعن فى البحث عن الثقات وترك الضعفاء، ولد سنة عشرين ومائة، ومات فى صفر سنة ثمان وتسعين ومائة. روى عن: هشام بن عروة وعبداللَّه بن عمر العمرى ويحيى بن سعيد الأنصارى والأعمش والثورى وشعبة ومالك وغيرهم من الأئمّة. وروى عنه: عبدالرحمن بن مهدى وأحمد بن حنبل وعلى ابن المدينى ومسدّد ويحيى بن معين ومحمّد بن المثنّى» «... ۱».

أقول:

ومن هـذه العبارات وأمثالها فى مدح القطّان- مع علم قائليها بمقالته فى الإمام الصّادق عليه الصّلاة والسّلام- تعرف مواقف القوم من أئمّة أهل البيت، فلا يقبل دفاع بعض الناس عن أهل السنة وأسلافهم بأنّهم محبّون لأهل البيت ومحترمون لهم ومستمسكون بهم...

قصّة كتاب العلل لابن المدينى ... ص: ۴۰۷

وممّا يذكر فى مقام الطعن فى البخارى وورعه وأمانته وثقته: قصّته مع كتاب شيخه ابن المدينى فى العلل:

قال مسلمة بن قاسم فى (تاريخه)- على ما نقل عنه «۲» -: «وسبب تأليف البخارى الكتاب الصحيح: أنّ على بن المدينى ألّف كتاب العلل، وكان ضنيناً به لايخرجه إلى أحد، ولا يحدّث به، لشرفه وعظم خطره وكثرة فائدته، فغاب على ابن المدينى فى بعض حوائجه، فأتى البخارى إلى بعض بنيه،

---

(۱) رجال المشكاة/ تحصيل الكمال- ترجمة القطّان.

(۲) انظر ترجمته فى لسان الميزان ۶: ۴۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۰۸

فبذل له مائة دينار على أن يخرج له كتاب العلل، ليراه ويكون عنده ثلاثة أيّام، ففتنه المال وأخذ منه مائة دينار، ثمّ تلطّف مع امّه فأخرجت الكتاب، فدفعه إليه وأخذ عليه العهود والمواثيق أن لايحبسه عنه أكثر من الأمد الذى ذكر، فأخذ البخارى الكتاب- وكان مائة جزء- فدفعه إلى مائة من الورّاقين، وأعطى كلّ رجل منهم ديناراً على نسخه ومقابلته فى يوم وليلة، فكتبوا له الديوان فى يوم وليلة وقوبل، ثمّ صرفه إلى ولد على بن المدينى وقال: إنّما نظرت إلى شيء فيه.

وانصرف على بن المدينى فلم يعلم بالخبر، ثمّ ذهب البخارى فعكف على الكتاب شهوراً واستحفظه، وكان كثير الملازمة لابن المدينى، وكان ابن المدينى يعقد يوماً لأصحاب الحديث، يتكلّم فى علله وطرقه، فلمّا أتاه البخارى بعد مدّة قال له: ما حبسك عنّا؟ قال: شغلٌ عرض لى، ثمّ جعل عليٌ يلقى الأحاديث ويسألهم عن عللها، فيبادر البخارى بالجواب بنصّ كلام عليٍّ فى كتابه، فعجب لذلك ثمّ قال له: من أين علمت هذا، هذا قول منصوص، واللَّه ما أعلم أحداً فى زمانى يعلم هذا العلم غيرى.

فرجع إلى منزله كئيباً حزيناً، وعلم أنّ البخارى خدع أهله بالمال حتّى أباحوا له الكتاب، ولم يزل مغموماً بذلك، ولم يلبث إلّايسيراً حتّى مات، واستغنى البخارى عن مجالسة على والتفقّه عنده بذلك الكتاب، وخرج إلى خراسان، وتفقّه بالكتاب، ووضع الكتاب الصحيح والتواريخ، فعظم شأنه وعلا ذكره، وهو أوّل من وضع فى الإسلام كتاب الصحيح، فصار الناس له تبعاً، وبكتابه يقتدى العلماء فى تأليف الصحيح».

يفيد هذا النص أنّ البخارى كان السبب فى موت شيخه على بن

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۰۹

المدينى، لتصرّفه فى كتاب العلل الذى وضعه شيخه، بعد أخذه من أهله بالحيلة والخديعة والمكر والكذب...

طعن مسلم فیمن قال بمقالة البخاری ... ص: ۴۰۹

هذا، وقد صرّح مسلم بن الحجاج بالطعن والتشنیع علی بعض الأقوال وأصحابها فی باب روایة الحدیث ونقله، والحال أنّ البخاری من القائلین بذلک القول، وهذا نصّ کلام مسلم فی باب ما تصحّ به روایة الرواة بعضهم عن بعض والتنبیه علی من غلط فی ذلک:

«وقد تکلّم بعض منتحلی الحدیث من أهل عصرنا فی تصحیح الأسانید وتسقیمها، بقول لو ضربنا عن حکایته وذکر فساده صفحاً، لکان رأیاً متیناً ومذهباً صحیحاً، إذ الإعراض عن القول المطرح أحری لإماتته وإخمال ذکر قائله، وأجدر أن لا یکون ذلک تنبیهاً للجهّال علیه، غیر أنّا لمّا تخوّفنا من شرور العواقب واغترار الجهلة بمحدثات الامور، وإسراعهم إلی اعتقاد خطأ المخطئین والأقوال الساقطة عند العلماء، رأینا الکشف عن فساد قوله وردّ مقالته بقدر ما یلیق بها من الردّ، أجدی علی الأنام وأحمد للعاقبة إن شاء اللّه.

وزعم القائل الذی افتتحنا الکلام علی الحکایة عن قوله والإخبار عن سوء رویّته: أنّ کلّ إسناد لحدیثٍ فیه فلان عن فلان، وقد أحاط العلم بأنهما قد کانا فی عصر واحد، وجائز أن یکون الحدیث الذی روی الراوی عمّن روی عنه قد سمعه منه وشافهه به، غیر أنّه لا نعلم له منه سماعاً، ولم نجد فی شیء من الروایات أنّهما التقیا قط أو تشافها بحدیث، أنّ الحجّة لا تقوم عنده بکلّ خبر جاء هذا المجیء، حتّی یکون عنده العلم بأنّهما قد اجتمعا من دهرهما مرّة فصاعداً أو تشافها بالحدیث بینهما، أو یرد خبر فیه بیان

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۱۰

اجتماعهما وتلاقیهما مرّة من دهرهما فما فوقها، فإن لم یکن عنده علم ذلک، ولم تأت به روایة صحیحة تخبر أنّ هذا الراوی عن صاحبه قد لقیه مرّة وسمع منه شیئاً، لم یکن فی نقله الخبر عمّن روی عنه علم ذلک والأمر کما وصفنا حجّة، وکان الخبر عنده موقوفاً حتّی یرد علیه سماعه منه لشیء من الحدیث، قلّ أو کثر فی روایةٍ مثل ما ورد.

وهذا القول- یرحمک اللّه- فی الطعن فی الأسانید قول مخترع مستحدث غیر مسبوق صاحبه إلیه، ولا مساعد له من أهل العلم علیه، وذلک أنّ القول الشائع المتفق علیه بین أهل العلم بالأخبار والروایات قدیماً وحدیثاً:

أنّ کلّ رجل ثقة روی عن مثله حدیثاً، وجائز ممکن له لقاؤه والسماع منه لکونهما جمیعاً کانا فی عصر واحد- وإن لم یأت فی خبر قط أنّهما اجتمعا ولا تشافها بکلام- فالروایة ثابتة والحجّة بها لازمة، إلّاأن یکون هناک دلالة بیّنة أنّ هذا الراوی لم یلق من روی عنه، أو لم یسمع منه شیئاً، فأمّا والأمر مبهمٌ علی الإمکان الذی فسّرنا، فالروایة علی السماع أبداً حتّی تکون الدلالة التی بیّنّا.

فیقال لمخترع هذا القول الذی وصفنا مقالته أو للذابّ عنه، قد أعطیت فی جملة قولک أنّ خبر الواحد الثقة عن الواحد الثقة حجّة یلزم به العمل، ثمّ أدخلت فیه الشرط بعد، فقلت حتّی نعلم أنّهما قد کانا التقیا مرّةً فصاعداً أو سمع منه شیئاً، فهل تجد هذا الشرط الذی اشترطته عن أحد یلزم قوله، وإلّا فهلمّ دلیلًا علی ما زعمت، فإن ادّعی قول أحد من علماء السلف بما زعم من إدخال الشریطة فی تثبیت الخبر طولب به، ولن یجد هو ولا غیره إلی إیجاده سبیلًا».

وأیضاً قال: «وکان هذا القول الذی أحدثه القائل الذی حکیناه فی توهین

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۱۱

الحدیث بالعلّة التی وصف، أقلّ من أن یعرّج علیه ویُثار ذکره، إذ کان قولًا محدثاً وکلاماً خلفاً، لم یقله أحد من أهل العلم سلف، ویستنکره من بعدهم خلف، فلا حاجة بنا فی ردّه بأکثر ممّا شرحنا، إذا کان قدر المقالة وقائلها القدر الذی وصفناه، واللّه المستعان علی دفع ما خالف مذهب العلماء، وعلیه التکلان» «۱».

وقال النووی فی شرح هذا الکلام:

«حاصل هذا الباب أنّ مسلماً- رحمه اللّه- ادّعی إجماع العلماء قدیماً وحدیثاً علی أنّ المعنعن- وهو الذی فیه عن فلان- محمول علی الإتصال والسماع، إذا أمکن لقاء من اضیفت العنعنة إلیهم بعضهم بعضاً، یعنی مع براءتهم من التدلیس، ونقل مسلم عن بعض أهل

عصره أنّه قال لا ـ يقوم الحجّ ـ ة بها، ولا الحمل على الاتصال، حتّى يثبت أنّهما التقيا فى عمرهما مرّة فأكثر، ولا يكفى إمكان تلاقيهما. قال مسلم: وهذا قول ساقط مخترع مستحدث، لم يسبق قائله إليه ولا مساعد له من أهل العلم عليه، وإنّ القول به بدعة باطلة، وأطنب مسلم فى الشناعة على قائله، واحتجّ مسلم بكلام مختصره: أنّ المعنعن عند أهل العلم محمول على الإتصال، إذا ثبت التلاقى مع احتمال الإرسال، فكذا إذا أمكن التلاقى، وهذا الذى صار إليه مسلم قد أنكره المحققون وقالوا: هذا الذى صار إليه مسلم ضعيف، والذى ردّه هو المختار الصحيح الذى عليه أئمّة هذا الفن، مثل على بن المدينى والبخارى وغيرهما» «۲».

(۱) صحيح مسلم ۱: ۳۵.

(۲) المنهاج فى شرح صحيح مسلم بن الحجّاج ۱: ۱۲۷- ۱۲۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۱۲

أحاديث باطلة فى كتاب البخارى ... ص: ۴۱۲

اشارة

وكما تكلّمنا باختصارٍ عن البخارى، فلنتكلّم فى كتابه الموصوف بالصحيح، على ضوء أقوال كبار أئمّـة الحديث، مقتصرين على طعنهم وقدحهم فى عدّةٍ من أحاديثه:

حديث خِطبة عائشة ... ص: ۴۱۲

(فمنها) الحديث فى خطبة النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم عائشة وقول أبى‌بكر له: «إنّما أنا أخوك»، وهذا نصّه:

«عن عروة: إنّ النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم خطب عائشة، فقال له أبوبكر: إنّما أنا أخوك، فقال: أنت أخى فى دين اللَّه وكتابه، وهى لى حلال» «۱».

قال ابن حجر عن الحافظ مغلطاى: «فى صحّة هذا الحديث نظر، لأنّ الخلّة لأبى‌بكر إنّما كانت بالمدينة، وخِطبة عائشة كانت بمكّة، فكيف يلتئم قوله: إنّما أنا أخوك.

وأيضاً: فالنبى صلّى اللَّه عليه وسلّم ما باشر الخطبة بنفسه، كما أخرجه ابن أبى عاصم، من طريق يحيى بن عبدالرحمن بن حاطب، عن عائشة: إنّ النبى أرسل خولة بنت حكيم إلى أبى بكر يخطب عائشة، فقال لها أبوبكر:

(۱) صحيح البخارى ۷: ۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۱۳

وهل تصلح له، إنّما هى بنت أخيه؟ فرجعت فذكرت ذلك للنبى فقال صلّى اللَّه عليه وسلّم: إرجعى فقولى له: أنت أخى فى الإسلام وابنتك تصلح لى.

فأتت أبابكر فذكرت ذلك له، فقال: ادعى رسول اللَّه، فجاء فأنكحه» «۱».

حديث شفاعة إبراهيم لآزر ... ص: ۴۱۳

(ومنها) الحديث فی شفاعة سيّدنا إبراهيم عليه السلام لآزر فی يوم القيامة.

وهذا الإفتراء ذكره البخاری على حسب ديدنه فی غير موضع من كتابه السقيم، وفيه غاية الإزراء بشأن إبراهيم على نبيّنا وآله وعليه سلام الرب الرحيم، كما لا يخفى على من له ذهن مستقيم، حيث أثبتوا له فی ذلك أوّلًا:

مخالفة أمر اللَّه تعالى وثانياً: إصراره على المخالفة والمجادلة حيث لم ينته- بناءً على افتراءهم- لمّا نهى اللَّه عن الإستغفار له فی دار الدنيا، وثالثاً: مخالفته للدلائل العقليّة الدالّة على المنع من الإستغفار للمشركين، ورابعاً: الخطأ والغفلة فی ظنّ أنّ تعذيب الكافر خزی له بل خزی أعظم، وأیّ خزی أعظم من هذا؟ فإنّ ذلک ممّا لا يتخيّله من له أدنى عقل ودراية، فضلًا عن النبی المعصوم المبعوث للهداية، وخامساً: الجهل بالمراد من وعده تعالى بأن لا يخزيه. وهذه هی ألفاظ الحديث فی كتاب التفسير:

«حدّثنا إسماعيل قال: حدّثنا أخی، عن ابن أبی ذئب، عن سعيد المقبری، عن أبی‌هريرة، عن النبی صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: يلقى إبراهيم أباه فيقول: يا رب إنّک وعدتنی ألّا تخزنی يوم يبعثون، فيقول اللَّه: إنّی حرّمت

---

(۱) فتح الباری- شرح صحيح البخاری ۹: ۱۰۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۱۴

الجنّة على الكافرين» «۱».

وفی رواية اخرى «فيقول: يا رب إنّک وعدتنی أن لا تخزنی يوم يبعثون، فأیّ خزی أخزى من أبی الأبعد» «۲».

قال الفخر الرازی: «وأمّا قوله تعالى: «وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلّا عن موعدة وعدها إيّاه» ففيه مسائل: المسألة الاولى: فی تعلّق هذه الآية بماقبلها وجوه:

الأوّل: إنّ المقصود منه أن لا يتوهّم إنسان أنّه تعالى منع محمّداً صلّى اللَّه عليه وسلّم من بعض ما أذن لإبراهيم عليه السلام فيه. والثانی: أن يقال: إنّا ذكرنا فی سبب اتصال هذه الآية بماقبلها المبالغة فی إيجاب الإنقطاع عن الكفار أحيائهم وأمواتهم، ثمّ بيّن تعالى أنّ هذا الحكم غير مختصّ بدين محمّد صلّى اللَّه عليه وسلّم، فتكون المبالغة فی تقرير وجوب الإنقطاع كانت مشروعة أيضاً فی دين إبراهيم عليه السلام، فتكون المبالغة فی تقرير وجوب المقاطعة والمباينة من الكفّار أكمل وأقوى. الثالث: إنّه تعالى وصف إبراهيم فی هذه الآية بكونه حليماً أی قليل الغضب، وبكونه أوّاهاً، أی كثير التوجّع والتفجّع عند نزول المضار بالناس، والمقصود أنّ من كان موصوفاً بهذه الصفة، كان ميل قلبه إلى الإستغفار لأبيه شديداً، وكأنّه قيل: إنّ إبراهيم مع جلالة قدره، ومع كونه موصوفاً بالأوّاهيّة والحليميّة، منعه اللَّه من الإستغفار لأبيه الكافر، فلأن يكون غيره ممنوعاً من هذا المعنى كان أولى» «۳».

---

(۱) صحيح البخاری ۶: ۲۰۲ كتاب التفسير، سورة الشعراء.

(۲) صحيح البخاری ۴: ۲۷۷- ۲۷۸ كتاب أحاديث الأنبياء.

(۳) تفسير الرازی ۱۶: ۲۱۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۱۵

وعلى الجملة، فإنّه- بعد العلم بأنّ إبراهيم عليه السلام كان ممنوعاً من هذا الإستغفار، وأنّه قد تبرّء منه- لا يستريب مسلمٌ فی أنّ حديث البخاری موضوع!

ومع قطع النظر عن هذا، فإنّ الدلائل العقليّة أيضاً قائمة على منع الإستغفار للمشركين، كما قال الرازی:

«قوله تعالى: «ما كان للنبی والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين» يحتمل أن يكون المعنى: ما ينبغی لهم ذلک فيكون كالوصف، وأن يكون معناه ليس لهم ذلک على معنى النهی. فالأوّل معناه: أنّ النبوّة والإيمان يمنع من استغفار المشركين، والثانی معناه: لا يستغفروا،

والأمران متقاربان.

وسبب هذا المنع ما ذكره اللَّه تعالى فى قوله: «من بعد ما تبيّن لهم أنّهم أصحاب الجحيم». وأيضاً: قال: «إنّ اللَّه لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك» والمعنى: أنّه تعالى لمّا أخبر عنهم أنّه يدخلهم النّار فطلب الغفران لهم، جار مجرى طلب أن يخلف اللَّه وعده ووعيده وإنّه لا يجوز، وأيضاً: لمّا سبق قضاء اللَّه تعالى بأنّه يعذّبهم، فلو طلبوا غفرانه لصاروا مردودين، وذلك يوجب نقصان درجة النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم وحطّ مرتبته. وأيضاً: إنّه تعالى قال: «ادعونى أستجب لكم» وقال: «أنّهم أصحاب الجحيم»، فهذا الإستغفار يوجب دخول الخلف فى أحد هذين النصّين وأنّه لا يجوز» «۱».

وعلى الجملة، فإنّ هذا الحديث موضوع باطل، ولا سبيل إلى إصلاحه بوجهٍ من الوجوه.

ولعلّه لذا اضطرّ بعضهم إلى التصرّف فى لفظه، بوضع كلمة «رجل»

---

(۱) تفسير الرازى ۱۶: ۲۰۹.

مكان اسم سيّدنا إبراهيم عليه السلام، كما فى (فتح البارى): «وفى رواية أيّوب: يلقى رجل أباه يوم القيامة فيقول له: أىّ ابنٍ كنت لك؟ فيقول: خير ابن، فيقول: هل أنت مطيعى اليوم؟ فيقول: نعم، فيقول: خذ بأزرتى، فيأخذ بأزرته، ثمّ ينطلق حتّى يأتى ربّه» «... ۱».

ولكنْ لا مناص من الإعتراف ببطلانه ... كما عن الحافظ الإسماعيلى وغيره.

قال ابن حجر: «وقد استشكل الإسماعيلى هذا الحديث من أصله، وطعن فى صحّته، فقال بعد أن أخرجه: هذا حديث فى صحّته نظر، من جهة أنّ إبراهيم عالم أنّ اللَّه لا يخلف الميعاد، فكيف يجعل ما بأبيه خزياً له مع علمه بذلك؟

وقال غيره: هذا الحديث مخالف لظاهر قوله تعالى: «وما كان استغفار إبراهيم لأبيه إلّاعن موعدة وعدها إيّاه فلمّا تبيّن له أنّه عدوّ للَّه‌تبرّء منه»» «۲».

وأمّا محاولة ابن حجر تأويل هذا الحديث وتوجيهه بقوله:

«والجواب عن ذلك: أنّ أهل التفسير اختلفوا فى الوقت الذى تبرّأ إبراهيم فيه من أبيه.

فقيل: كان ذلك فى حياة الدنيا لمّا مات آزر مشركاً. وهذا الوجه أخرجه الطبرى من طريق حبيب بن أبى ثابت، عن سعيد بن جبير، عن ابن عبّاس، وإسناده صحيح، وفى رواية: فلمّا مات لم يستغفر له، ومن طريق على بن أبى طلحة عن ابن عبّاس نحوه قال: استغفر له ما كان حيّاً، فلمّا مات أمسك،

---

(۱) فتح البارى- شرح صحيح البخارى ۸: ۴۰۵.

(۲) فتح البارى ۸: ۴۰۶.

وأورد أيضاً من طريق مجاهد وقتادة وعمر بن دينار نحو ذلك.

وقيل: إنّما تبرّء منه يوم القيامة لمّا أيس منه حين مُسخ، على ما صرّح به فى رواية ابن المنذر التى أشرت إليها، وهذا أخرجه الطبرى أيضاً من طريق عبدالملك بن أبى سليمان: سمعت سعيد بن جبير يقول: إنّ إبراهيم يقول يوم القيامة: ربّ والدى، ربّ والدى، فإذا كانت الثالثة أخذ بيده فيلتفت إليه وهو غضبان فيتبرّء منه، ومن طريق عبيد بن عمير قال: يقول إبراهيم لأبيه: إنّى كنت آمرك فى الدنيا فتعصينى، ولست تاركك اليوم، فخذ بحقوتى، فيأخذ بضبعيه فيمسخ ضبعاً، فإذا رآه إبراهيم مسخ تبرّء منه.

ويمكن الجمع بين القولين: بأنّه تبرّء منه لمّا مات مشركاً، فترك الإستغفار، لكن لمّا رآه يوم القيامة أدركته الرأفة والرقّة فسأل فيه،

فلمّا رآه مُسخ یئس منه حینئذٍ، وتبرّء منه تبرّیاً أبدیّاً.

وقیل: إنّ إبراهیم لم یتیقّن موته علی الکفر، لجواز أن یکون آمن فی نفسه ولم یطلع إبراهیم علی ذلک، ویکون وقت تبریته منه بعد الحالة التی وقعت فی هذا الحدیث» «۱».

فسقوطها واضح لدی کلّ عاقلٍ فضلًا عن الفاضل.

لأنّ حاصل الجواب الأوّل هو بیان الإختلاف فی وقت تبرّی إبراهیم من آزر، وأیّ ربطٍ لهذا بأصل الإشکال؟ اللّهمّ إلّاأن یرید ابن حجر أنّه بناءً علی القول بکون التبرّی فی یوم القیامة، فلا منافاة بین ذلک وبین الآیة المبارکة «وما کان»، ... لکنّه وجه سخیف جدّاً، وذلک لأنّه:

أوّلًا: تأویلٌ للآیة «فلمّا تبیّن له أنّه عدوٌّ للّهتبرّء منه» الظاهرة فی وقوع

---

(۱) فتح الباری ۸: ۴۰۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۱۸

ذلک فی الزمان الماضی، ورفع الید عن الظاهر بلا دلیلٍ ممنوع، کما هو معلوم.

وثانیاً: إذا کان التبرّی فی دار الدنیا، کما هو مفاد روایاتٍ متعدّدة، وقد صحّح ابن حجر نفسه بعضها، فالتنافی بین الشفاعة والآیة المبارکة لازم لا محالة.

وثالثاً: علی فرض ثبوت الإختلاف فی وقت التبرّی، ورجحان القول الثانی علی الأوّل، یندفع الإشکال المنقول عن غیر الإسماعیلی، أمّا إشکال الإسماعیلی فلا یندفع بما ذکر.

ورابعاً: حمل التبرّی علی یوم القیامة، یوجب الاختلاف فی سیاق الآیة المبارکة، لأنّ الغرض من ذکر القصّة إفادة أنّ إبراهیم علیه السلام قد منع من الإستغفار لأهل الشرک، وأنّه قد تبرّء من أبیه مع کونه أوّاهاً حلیماً، فیکون غیره من سائر المؤمنین ممنوعاً من ذلک بالأولویّة ... وهذا ما فهمه الفخر الرازی أیضاً إذ قال:

«إعلم أنّه تعالی إنّما وصفه بهذین الوصفین فی هذا المقام، لأنّه تعالی وصفه بشدّة الرقّة والشفقة والخوف والوجل، ومن کان کذلک فإنّه تعظم رقّته علی أبیه وأولاده، فبیّن تعالی أنّه مع هذه العادة تبرّء من أبیه وغلظ قلبه علیه، لما ظهر له إصراره علی الکفر، فإنّهم بهذا المعنی أولی، ولذلک وصفه أیضاً بأنّه حلیم، لأنّ أحد أسباب الحلم رقّة القلب وشدّة العطف، لأنّ المرء إذا کان حاله هکذا اشتدّ حلمه عند الغضب» «۱».

وعلی هذا، فلو کان المراد التبرّی فی الآخرة، فأین تکون أولویّة امّة

---

(۱) تفسیر الرازی ۱۶: ۲۱۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۱۹

الإسلام بذلک؟

هذا، وکأنّ ابن حجر عالم بضعف هذا الجواب، فاضطرّ إلی أن یقول:

«ولایمکن الجواب» ... لکنّه غیر مطمئن بهذا الجواب، ولذا ذکره بلفظ «یمکن».

کما أنّ السیوطی قد اقتصر علی هذا الجواب إذ قال فی کتاب (التوشیح): «واستشکل سؤال إبراهیم ذلک مع علمه بأنّه تعالی لا یخلف المیعاد فی إدخال الکافرین النار.

واجیب: بأنّه لمّا رآه أدرکته الرأفة والرقّة، فلم یستطع إلّاأنْ یسأل فیه» «۱».

لکن هـذا الجواب- فی الحقیقـة- التزام بالإشـكال، لأنّه بیان للـداعی إلی الإسـتغفار، وهو الرحمـة والرأفـة، فیعود الإشـكال بأنّه كیف تحقّقت منه هـذه الرأفـة وصدرت هذه الرحمة، مع علمه بعدم الجواز والحرمة؟ اللّهمّ إلّاأن یقولوا: بأنّ الرحمة والرأفة تجوّز طلب ما لا یجوز، وهذا بدیهی البطلان وضحكة للصبیان، لا یقول به عاقل بل جاهل فضلًا عن فاضل!

وأمّا قول ابن حجر: «وقیل: إنّ إبراهیم»....

فإنْ أراد من ذكره بیان ضـعفه، فلا كلام فیه ... وإنْ أراد دفع الإشـكال به، فهو ینافی الأخبار الصـحیحة الواردة فی علم سیّدنا إبراهیم بموت آزر علی الكفر، وقد أورد ابن حجر بعضها، وفی (الدر المنثور):

«أخرج ابن جریر وابن أبی حاتم عن قتادة فی قوله «فلمّا تبیّن له» «۲»

---

(۱) التوشیح فی شرح الصحیح ۴: ۲۵۰.

(۲) سورة التوبة ۹: ۱۱۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۲۰

حین مات وعلم أنّ التوبة قد انقطعت منه.

وأخرج الفریـابی وابن جریر وابن المنـذر وابن أبی حاتم وأبوالشـیخ وأبوبكر الشافعی فی فوائـده والضـیاء فی المختارة، عن ابن عبّاس قال: لم یزل إبراهیم یستغفر لأبیه حتّی مات «فلمّا تبیّن له أنّه عدوّ للّهتبرّأ منه» یقول: لمّا مات علی كفره» «۱».

حدیث الصلاة علی ابن أبی سلول ... ص: ۴۲۰

(ومنها) ما أخرجه- وأخرجه مسـلم أیضاً- فی كتاب التفسـیر: «عن ابن عمر قال: لمّا توفّی عبـداللّه بن ابی، جاء ابنه عبـداللّه بن عبداللّه إلی رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم، فسأله أنْ یعطیه قمیصه یكفّن فیه أباه، فأعطاه، ثمّ سأله أنْ یصلّی علیه.

فقام رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم لیصلّی علیه.

فقام عمر فأخذ بثوب رسول اللّه فقال: یا رسول اللّه، تصلّی علیه وقد نهاك ربّك أنْ تصلّی علیه؟

فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم: إنّما خیّرنی اللّه فقال: «استغفر لهم أو لا تستغفر لهم إن تستغفر لهم سبعین مرّة» وسأزیده علی السبعین.

قال: إنّه منافق!

قال: فصلّی علیه رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم.

قال: فأنزل اللّه «ولا تصلّ علی أحدٍ منهم مات أبداً ولا تقم علی

---

(۱) الدر المنثور ۴: ۳۰۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۲۱

قبره»» «۱».

وهـذا الحـدیث- الذی وضـعوه فضـیلةً لعمر بن الخطّاب- مكذوب حتماً وموضوع قطعاً. وقد نصّ- والحمد للّه- علی ذلك غیر واحدٍ من أئمّة القوم:

كالغزالی بعد ذكر أخبارٍ: «هذا مزیّف، فإنّ هذه الوقائع لو جمعت ونقلت دفعةً واحدةً لم تورث العلم، ولیس ذلك كوقائع حاتم وعلی مع كثرتها.

على أنّ ما نقل فی آیة الإستغفار کذب قطعاً، إذ الغرض منه التناهی فی تحقیق الیأس من المغفرة، فلا یظنّ برسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم ذهول عنه» «۲».

وکالباقّلانی وإمام الحرمین فی جماعةٍ، کما ذکر شرّاح البخاری:

قال القسطلانی: «وقد استشکل فهم التخییر من الآیة على کثیر، وسبق جواب الزمخشری عن ذلک، وقال صاحب الإنتصاف: مفهوم الآیة زلّت فیه الأقدام، حتّی أنکر القاضی أبوبکر الباقلانی صحّة الحدیث وقال: لا یجوز أنْ یقبل هذا، ولا یصحّ أنّ الرسول صلّی اللّه علیه وسلّم قاله. وقال إمام الحرمین فی مختصره: هذا الحدیث غیر مخرّج فی الصحیح. وقال فی البرهان:

لا یصحّحه أهل الحدیث. وقال الغزالی فی المستصفی: الأظهر أنّ هذا الخبر غیر صحیح. وقال الداودی الشارح: هذا الحدیث غیر محفوظ، وهذا عجیب» «... ۳».

---

(۱) صحیح البخاری ۶: ۱۳۱.

(۲) المنخول فی علم الاصول: ۲۱۲.

(۳) إرشاد الساری إلی صحیح البخاری ۷: ۱۵۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۲۲

وقال ابن حجر: «قال ابن المنیر: مفهوم الآیة زلّت فیه الأقدام، حتّی أنکر القاضی أبوبکر صحّة الحدیث وقال: لا یجوز أن یقبل هذا ولا یصحّ أنّ الرسول قاله. إنتهی. ولفظ القاضی أبی‌بکر الباقلانی فی التقریب: هذا الحدیث من أخبار الآحاد التی لا یعلم ثبوتها، وقال إمام الحرمین فی مختصره: هذا الحدیث غیر مخرّج فی الصحیح، وقال فی البرهان: لا یصحّحه أهل الحدیث، وقال الغزالی فی المستصفی: الأظهر أنّ هذا الخبر غیر صحیح، وقال الداودی الشارح: هذا الحدیث غیر محفوظ» «۱».

حدیث: کذب إبراهیم ثلاث کذبات ... ص: ۴۲۲

(ومنها) ما اخرج فی الکتابین من أنّ إبراهیم علیه السلام کذب ثلاث کذبات، ففی (الجمع بین الصحیحین):

«عن محمّد عن أبی هریرة: إنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم قال:

لم یکذب إبراهیم النبی قط إلّاثلاث کذبات، ثنتین فی ذات اللّه: قوله: «إنّی سقیم» وقوله: «بل فعله کبیرهم هذا» وواحدة فی شأن سارة، فإنّه قدم أرض جبّار ومعه سارة- وکانت أحسن الناس- فقال لها: إنّ هذا الجبّار إنْ یعلم أنّک امرأتی یغلبنی علیک، فإنْ سألک فأخبریه أنّک اختی فی الإسلام» «۲».

وقد تکلّم الفخر الرازی على هذا الحدیث وأبطله، وعبّر عن رواته بالحشویّة، فانظر إلی نصّ کلامه حیث قال:

«واعلم أنّ بعض الحشویّة روی عن النبی صلّی اللّه علیه وسلّم أنّه قال:

---

(۱) فتح الباری- شرح صحیح البخاری ۸: ۲۷۲.

(۲) الجمع بین الصحیحین ۳: ۱۸۴/ ۲۴۱۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۲۳

ما کذب إبراهیم إلّاثلاث کذبات.

فقلت: الأولی أنْ لا یقبل مثل هذه الأخبار.

فقال- على طریق الإستنکار- إنْ لم نقبله لزمنا تکذیب الرواة.

فقلت له: يا مسكين، إنْ قبلناه لزمنا الحكم بتكذيب إبراهيم عليه السلام، وإن رددناه لزمنا الحكم بتكذيب الرواة، ولا شكّ أنّ صون إبراهيم عن الكذب أولى من صون طائفة من المجاهيل عن الكذب» «۱».

هذا، وقد أورد عمر بن عادل كلام الرازي هذا وارتضاه «۲».

حديث: أنّ نبيّاً أحرق بيت النمل ... ص: ۴۲۳

(ومنها) ما أخرجه البخاري من أنّ نبيّاً من الأنبياء أحرق بيت النمل بسبب أنّ نملةً لدغته! قال:

«حدّثنا إسماعيل، ثني مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي‌هريرة: إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: نزل نبيّ من الأنبياء تحت شجرة، فلدغته نملة، فأمر بجهازه فاخرج من تحتها، ثمّ أمر ببيتها فاحرق بالنار، فأوحى اللَّه إليه: فهلّا نملة واحدة!!» «۳».

ويكفي في إبطال هذا الحديث كلام الفخر الرازي، الذي أورده الشاه عبدالعزيز الدهلوي واستحسنه وارتضاه حيث قال: «وللإمام فخرالدين الرازي في هذا المقام كلام يصدّقه العقل ويقع في القلب إذ قال: إنّ الروافض عندي

---

(۱) تفسير الرازي ۲۶: ۱۴۸.

(۲) اللباب في علوم الكتاب ۱۶: ۳۲۴.

(۳) صحيح البخاري ۴: ۲۶۲، كتاب بدء الخلق.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۲۴

أقلّ عقلًا وفهماً من نملة سليمان، لأنّ النملة قد خاطبت رفيقاتها قائلةً: «يا أيّها النمل ادخلوا مساكنكم لا يحطمنّكم سليمان وجنوده وهم لا يشعرون» فهي قد علمت أنّ جنود سليمان قد أثّرت فيهم المعاشرة معه فكانوا مهذّبين ببركة صحبته، حتّى أنّهم لا يحطّمون النمل عن علمٍ وعمدٍ، ولا يظلمون الضعيف عن قصدٍ، لكنّ الروافض لم يفهموا أنّ صحبة النبي الخاتم- وهو أفضل الأنبياء- تؤثّر في صحابته الملازمين له على الدوام، فلا يرتكبون الخيانة والشرّ، فكيف ينسبون إليهم الظلم لبنت رسول‌اللَّه وصهره وولده، وإحراق بيتهم عليهم، والإستيلاء على أموالهم، وإيذائهم بشتّى أنواع الأذى؟» «۱».

وذلك: لأنّ البخاري وسائر من يقول بصحّة هذا الحديث سيكونون أقلّ فهماً من النملة، لأنّهم بتصديقهم هذا الحديث يجوّزون الظلم على النّبي المعصوم!!

حديث أمر النبي بالأكل ممّا لم يذكر اسم اللَّه عليه ... ص: ۴۲۴

(ومنها) ما أخرجه البخاري في كتاب الذبائح قال:

«حدّثنا معلّى بن أسد، حدّثنا عبدالعزيز بن المختار قال: حدّثنا موسى ابن عقبة قال: أخبرني سالم أنّه سمع عبداللَّه يحدّث عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم أنّه لقي زيد بن عمرو بن فضيل بأسفل بلدح- وذاك قبل أنْ ينزل على رسول اللَّه الوحي- فقدّم إليه رسول‌اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم سفرةً فيها لحم، فأبى أنْ يأكل منها، ثمّ قال: إنّي لا آكل ممّا تذبحون على أنصابكم، ولا

---

(۱) مختصر التحفة الإثنا عشريّة: ۱۹۳- باب الإمامة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۲۵

نأكل إلّاممّا ذكر اسم اللَّه عليه» «۱».

فهل يشكّ المسلم فى كذب هذا الحديث؟

والعجب من واضعه، فلم يستحح أن ينسب إلى النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم أمر الرجل بالأكل ممّا لم يذكر اسم اللَّه عليه، فى حين ينسب إلى الرجل الإباء عن الأكل ممّا لم يذكر اسم اللَّه عليه، فيكون أورع وأفضل من النبى، والعياذ باللَّه؟! وكيف يصدّقون بمثل هذا على النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم فى حين يبذلون كلّ جهودهم لتبرّئه أبى بكر من شرب الخمر قبل التحريم، ويكذّبون الخبر فى ذلك، ويقولون: قد أعاذ اللَّه الصدّيقين من فعل الخنا وأقوال أهله وإنْ كان قبل التحريم، كما فى (نوادر الاصول) للحكيم الترمذى وسيجىء عن قريب؟ ألم يكن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله سلّم من الصدّيقين؟

تصرّف بعضهم فى لفظ الحديث ...! ص: ۴۲۵

لكنّ ابن روزبهان التجأ إلى الكذب والإفتراء على العلّامة الحلّى، واضطرّ إلى وضع تتمّةٍ لهذا الحديث الموضوع، وذلك أنّه قال فى الجواب عن كلام العلّامة الحلّى:

«أقول: من غرائب ما يستدلّ به على ترك أمانة هذا الرجل وعدم الاعتماد والوثوق على نقله: رواية هذا الحديث، فقد روى بعض الحديث ليستدلّ به على مطلوبه وهو الطعن فى رواية الصحاح، وما ذكر تمامه، وتمام

---

(۱) صحيح البخارى ۷: ۱۶۵.

الحديث: إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم لمّا قال زيد بن عمرو بن نفيل هذا الكلام قال: وإنّا أيضاً لا نأكل من ذبيحتهم وممّا لم يذكر عليه اسم اللَّه تعالى، فأكلا معاً.

وهذا الرجل لم يذكر هذه التتمّة ليتمكّن من الطعن فى الرواية. نسأل اللَّه العصمة من التعصّب فإنّه بئس الضجيع» «۱».

أقول:

لكنَّ هذا الذى وصف به العلّامة الحلّى يرجع إليه، وهو المتّصف به، لأنّ الحديث فى كتاب الذبائح من (صحيح البخارى) كما تقدّم، وهكذا نقله العلّامة الحلّى، ومن شاء فليراجع أصل كتاب البخارى!!

وقد أخرج البخارى هذا الحديث الموضوع فى كتاب المناقب، وليس فيه التتمّة التى زعمها ابن روزبهان، وهذه عبارته «باب حديث زيد بن عمرو ابن نفيل، حدّثنى محمّد بن أبى‌بكر قال: حدّثنا سالم بن عبداللَّه بن عمر: إنّ النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم لقى زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح، قبل أنْ ينزل على النبى الوحى، فقدّمت إلى النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم سفرة فأبى أنْ يأكل منها، ثمّ قال زيد: إنّى لست آكل ممّا تذبحون على أنصابكم ولا آكل إلّا ما ذكر اسم اللَّه عليه، وإنّ زيد بن عمرو كان يعيب على قريش ذبائحهم ويقول: الشاة خلقها اللَّه، وأنزل لها من السماء الماء وأنبت لها من الأرض، ثمّ تذبحونها على غير اسم اللَّه، إنكاراً لذلك وإعظاماً له» «۲».

فقد تبيّن أنّ العلّامة الحلّى رحمه اللَّه لم يخن فى نقل الحديث، فلم يزد عليه ولم يحذف منه شيئاً، بل ابن روزوبهان قد كذب فى دعوى التتمّة،

---

(۱) إبطال الباطل- مخطوط.

(۲) صحيح البخارى ۵: ۱۲۴.

لغرض الدفاع عن البخاری وکتابه، فحقّ أن یقال فی جوابه: إنّ من غرائب ما یستدلّ به علی ترک أمانهٔ هذا الرجل وعدم الإعتماد والوثوق علی نقله: روایهٔ تتمّهٔ مخترعهٔ لهذا الحدیث، وقد اخترعها لیستدلّ بها علی مطلوبه وهو دفع الطعن فی روایهٔ الصحاح، نسأل اللّه العصمهٔ من التعصّب فإنّه بئس الضجیع.

وظهر أیضاً: أنّهم یحاولون التّغطیهٔ علی شناعهٔ بعض أحادیثهم بالزیادهٔ فیه أو النقیصهٔ عنه، علی حسب ما عرض لهم من ضیق الخناق.

وکما تصرّف ابن روزبهان فی الحدیث بدعوی الزیادهٔ کما تقدّم، فقد تصرّف محمّد بن یوسف الصالحی الدمشقی فی لفظه بشکلٍ آخر، فقد قال فی (سبل الهدی والرشاد):

«روی البخاری والبیهقی من طریق موسی بن عقبهٔ، عن سالم بن عبداللّه ابن عمر عن ابن عمر- رضی اللّه عنهما- أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم لقی زید ابن عمرو بن نفیل بأسفل بلدح، قبل أنْ ینزل علیه الوحی، فقدّمت إلی رسول اللّه سفرهٔ فیها لحم، فأبی أن یأکل منها، ثمّ قال لزید: إنّی لست آکل ممّا تذبحون علی أنصابکم، ولا آکل إلّاما ذکر اسم اللّه علیه، وإنّ زید بن عمرو کان یعیب علی قریش ذبائحهم ویقول: الشاهٔ خلقها اللّه تعالی وأنزل لها من السماء الماء وأنبت لها من الأرض، ثمّ تذبحونها علی غیر اسم اللّه تعالی، إنکاراً لذلک وإعظاماً له» «۱».

لقد التفت هذا الرجل إلی شناعهٔ لفظ هذا الحدیث، فلم یجد بُدّاً من أنْ یضیف اللّام الجارهٔ إلی لفظ زید، فصارت الجملهٔ: «ثمّ قال لزید» لیکون رسول‌اللّه صلّی اللّه علیه وآله وسلّم هو فاعل «قال»، وتکون جملهٔ: «إنّی لست

(۱) سبل الهدی والرشاد فی سیرهٔ خیر العباد ۲: ۱۸۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۲۸

آکل» مقول قوله صلّی اللّه علیه وآله وسلّم ... والحال أنّ لفظ البخاری فی کتاب المناقب من (صحیحه) خالٍ من اللام والجملهٔ هی: «ثمّ قال زید» فکان زید الفاعل للفعل «قال» وهو القائل: «إنّی لست آکل»!

وأمّا الضمیر فی «أبی وإنْ احتمل- فی روایهٔ کتاب المناقب- عوده إلی رسول اللّه صلّی اللّه علیه وآله وسلّم، لکنّه غیر محتمل فی لفظ روایهٔ کتاب الذبائح، لأنّ الحدیث هناک بلفظ «فقدم» - وکذلک هو فی روایهٔ الجرجانی والإسماعیلی کما سیأتی- وعلیه، فلا یکون الضمیر فی «أبی» عائداً علی النبی، بل یعود إلی زید...

وسیأتی أنّ أحمد بن حنبل وغیره من الأئمّهٔ ینسبون أکل ذبیحهٔ الأنصاب فی هذه القصّهٔ إلی نفس رسول اللّه ... فیکون الضمیر فی «أبی» فی حدیث کتاب المناقب أیضاً عائداً علی «زید»، لأنّ الحدیث یفسّر بعضه بعضاً.

ومن هنا، فقد أسند ابن حجر والزرکشی والسهیلی والقسطلانی وغیرهم من شرّاح الحدیث الفعل «أبی» إلی رسول اللّه صلّی اللّه علیه وآله وسلّم...

والحاصل: إنّ القضیّهٔ واحدهٔ، والحدیث واحد، فکما لا یکون رسول اللّه صلّی اللّه علیه وآله هو الفاعل للفظ «أبی» فی حدیث کتاب الذبائح، کذلک لا یکون هو الفاعل له فی لفظ کتاب المناقب ... وإلّا لزم تکذیب حدیث کتاب الذبائح بحدیث کتاب المناقب، فیکون الإشکال أقوی والإفحام آکد.

توجیه البعض معنی الحدیث ... ص: ۴۲۸

وکیف کان، فلا دلالهٔ فی حدیث البخاری علی إباء رسول اللّه صلّی اللّه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۲۹

علیه وآله عن الأکل من ذبیحهٔ الأصنام، ولذا اعترض ابن حجر علی ابن بطّال لمّا ادّعی ذلک، وردّ علیه بعدم الوقوف علی ذلک فی

روايةٍ من روايات القصّة ... وهذا نصّ كلام ابن حجر بشرح الحديث في كتاب المناقب:

«قوله: فقدّمت. بضم القاف. قوله: إلى النبي، كذا الأكثر، وفي رواية الجرجاني: فقدّم إليه النبي صلّى اللّه عليه وسلّم سفرة. قال عياض: الصّواب الأول. قلت: رواية الإسماعيلي توافق رواية الجرجاني، ولذا أخرجه الزبير بن بكار والفاكهي وغيرهما.

وقال ابن بطّال: كانت السفرة لقريش، قدّموها للنبي صلّى اللّه عليه وسلّم، فأبى أن يأكل منها، فقدّمها النبي لزيد بن عمرو بن نفيل، فأبى أن يأكل منها، وقال مخاطباً لقريش الذين قدّموها أوّلًا: إنّا لا نأكل ما ذبح على أنصابكم. إنتهى. وما قاله يحتمل، ولكنْ لا أدري من أين له الجزم بذلك؟

فإنّي لم أقف عليه في روايةٍ، وقد تبعه ابن المنير في ذلك» «۱».

أقول:

لقد أجاد ابن حجر في الردّ على ابن بطّال، لكنّ قوله «وما قاله يحتمل» باطل جدّاً، فقد نقل ابن حجر- كما سيأتي- عن أكابر الأئمّة تصريحهم بأنّ النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم- والعياذ باللّه- قد أكل من ذبيحة الأصنام، ودعا زيداً إلى الأكل منها، فأبى زيد عن ذلك ... فلا أساس لقول ابن بطّال من الصحّة أصلًا.

على أنّ عبارة ابن بطّال صريحة في أنّ النبي- بعد أنْ أبى عن الأكل من تلك الذبيحة، دعا زيداً إلى الأكل منها. وهذا من القبح والشناعة بمكان، إذ

---

(۱) فتح الباري- شرح صحيح البخاري ۷: ۱۱۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۳۰

كيف يحتمل أنّ النبي- مع ما عليه من الصيانة والأمانة والأخلاق الكريمة والأوصاف الحميدة- يأبى عن أمرٍ ثمّ يدعو غيره إليه بلا ضرورة، فيواجه بالإباء ويجاب بما يقتضي الطعن والملامة؟ كلّا وحاشا، لا يجوّز ذلك ذو دين وعقل ...

التزام بعضهم بمفاده الباطل ... ص: ۴۳۰

إلّاأنّ أكثر المحقّقين منهم لم يسلكوا سبيل الخيانة والتحريف، كما صنع ابن روزبهان وصاحب سبل الهدى، بل استحوذ عليهم حبّ البخاري، فصدّقوا بأكاذيبه وافتراءاته، وسلّموا لغرائب مجعولاته وهفواته، فترى الدّاودي يذهب إلى أنّ النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم كان يأكل من ذبائح المشركين، لكونه جاهلًا بحرمة الأكل منها، أمّا زيد فقد علم بذلك فلم يأكل!!، قال ابن حجر:

«قال الداودي: كان النبي صلّى اللّه عليه وسلّم قبل البعث يجانب المشركين في عباداتهم، ولكنْ لم يكن يعلم ما يتعلّق بأمر الذبائح، وكان زيد قد علم ذلك من أهل الكتاب الذين لقيهم» «۱».

فكان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم- والعياذ باللّه- يأكل من ذبائح أهل الكتاب عن جهلٍ بحكمها، وقد علم بذلك أهل الكتاب، وتعلّمه منهم زيد بن عمرو، ولم يأكل ... فانظر كيف يطعن في رسول اللّه ويحطّ عليه؟

وكيف يجوّز المؤمن الديّن في حقّ الرسول الأمين، المؤيّد بالتأييد الإلهي والمسدّد بالمدد الربّاني، أن يجهل حكماً من الأحكام الشرعيّة، ويرتكب شيئاً

---

(۱) فتح الباري- شرح صحيح البخاري ۷: ۱۱۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۳۱

من المحرّمات الإلهيّة، ويدعو غيره لارتكابه؟

تكلّفات الآخرين فى حلّ العقدة ... ص: ۴۳۱

ومن القوم من يأبى تكذيب حديث البخارى، ويستحيى من الإلتزام بمدلوله ومعناه الظاهر بل الصريح فيه، فاشكل عليه الأمر، وجعل يتكلّف للخروج من المأزق!

قال السهيلى- بعد نقل حديث البخارى فى كتاب الذبائح-:

«وفيه سؤال: يقال: كيف وفّق اللَّه زيداً إلى ترك أكل ما ذبح على النصب وما لم يذكر اسم اللَّه عليه، ورسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم كان أولى بهذه الفضيلة فى الجاهليّة، لِما ثبت من عصمة اللَّه له؟

فالجواب من وجهين:

أحدهما: إنّه ليس فى الحديث حين لقيه ببلدح، فقدّمت إليه السفرة، إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم أكل منها، وإنّما فى الحديث إنّ زيداً قال حين قدّمت إليه السفرة: لا آكل ممّا لم يذكر اسم اللَّه عليه.

الجواب الثانى: إنّ زيداً إنّما فعل ذلك برأى رآه لا بشرع متقدّم، وإنّما تقدّم شرع إبراهيم بتحريم الميتة لا بتحريم ما ذبح لغير اللَّه، وإنّما نزل تحريم ذلك فى الإسلام، وبعض الاصوليّين يقولون: الأشياء قبل ورود الشرع على الإباحة. فإن قلنا: إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم كان يأكل ممّا ذبح على النصب، فإنّما فعل أمراً مباحاً وإن كان لا يأكل منها، فلا إشكال، وإن قلنا أيضاً: إنّها ليست على الإباحة ولا على التحريم، وهو الصحيح، فالذبائح خاصّة لها أصل فى تحليل الشرع المتقدّم، فالشاة والبعير ونحو ذلك ممّا أحلّه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۳۲

اللَّه تعالى فى دين من كان قبلنا، ولم يقدح فى ذلك التحليل المتقدّم ما ابتدعوه، حتّى جاء الإسلام وأنزل اللَّه سبحانه «ولا تأكلوا ممّا لم يذكر اسم اللَّه عليه»، ألا ترى كيف بقيت ذبائح أهل الكتاب على أصل التحليل بالشرع المتقدم، ولم يقدح فى التحليل ما أحدثوه من الكفر وعبادة الصلبان، فكذلك كان ما ذبحه أهل الأوثان محلّلًا بالشرع المتقدّم حتّى خصّه القرآن بالتحريم» «۱».

أقول:

وهذا الكلام فى غاية السخافة والركّة، فإنّ مناط الإشكال ليس على مجرّد أكل ذبيحة الأصنام، بل إنّ تجويز أكلها ودعوة الغير إلى ذلك قبيح جدّاً، فحصر الإشكال فى الأكل دليلٌ على عدم التدبّر وقلّة التأمّل، وكيف يصدّق العاقل الديّن أنْ لا يتنزّه رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله عمّا تنزّه منه زيد، وهو المعصوم بالعصمة الإلهيّة- بالإجماع القطعى- وأعقل الناس طُرّاً بلا خلاف:

قال القاضى عياض: «وأمّا وفور عقله، وذكاء لبّه، وقوّة حواسّه، وفصاحة لسانه، واعتدال حركاته، وحسن شمائله، فلا مرية أنّه كان أعقل الناس وأذكاهم، ومن تأمّل تدبيره أمر بواطن الخلق وظواهرهم وسياسة العامّة والخاصّة، مع عجيب شمائله وبديع سيره- فضلًا عمّا أفاضه من العلم وقدّره الشرع، دون تعلّم سَبَقَ ولا ممارسة تقدّمت ولا مطالعة للكتب منه- لم يَمْتَرِ فى رجحان عقله وثقوب فهمه لأوّل بديهة، وهذا ما لا يحتاج إلى تقرير لتحقّقه.

وقد قال وهب بن مُنَبِّه: قرأت فى أحد وسبعين كتاباً، فوجدت فى

---

(۱) الروض الأنف ۲: ۳۶۰- ۳۶۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۳۳

جميعها أنّ النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم أرجح الناس عقلًا وأفضلهم رأياً. وفى رواية اخرى: فوجدت فى جميعها أنّ اللَّه تعالى لم يعط جميع الناس من بدء الدنيا إلى انقضائها من العقل فى جنب عقله صلّى اللَّه عليه وآله وصحبه وسلّم، إلّا كحبّة رمل من رمال الدنيا» «۱».

فأىّ عاقل يقبل كلام السهيلى فى حقّ النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، مع هذا المقام فى العصمة والعقل والسداد؟

على أنّ أكابر القوم وأئمّتهم يصرّحون بأكل النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم من ذبيحة الأصنام بالفعل.

يقول ابن حجر: «وقد وقع فى حديث سعيد بن زيد الذى قدّمته، وهو عند أحمد: فكان زيد يقول: عذت بما عاذ إبراهيم، ثمّ يخرّ ساجداً للكعبة، قال: فمرّ بالنبى صلّى اللّه عليه وسلّم وزيد بن حارثة وهما يأكلان من سفرة لهما، فدعياه، قال: يا ابن أخى لا آكل ممّا ذبح على النصب، قال: فما رؤى النبى صلّى اللّه عليه وسلّم يأكل ممّا ذبح على النصب من يومه ذلك.

وفى حديث زيد بن حارثة عند أبى يعلى والبزار وغيرهما قال: خرجت مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم يوماً من مكة وهو مردفى، فذبحنا شاةً على بعض الأنصاب، فأنضجناها، فلقينا زيد بن عمرو، فذكر الحديث مطوّلًا وفيه:

فقال زيد: إنّى لا آكل ممّا لم يذكر اسم اللّه عليه» «۲».

فهذا حديث أحمد وغيره من الأئمة الأعلام ... فأىّ فائدةٍ فى كلام السهيلى؟

---

(۱) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ۱: ۱۶۱- ۱۶۲.

(۲) فتح البارى- شرح صحيح البخارى ۷: ۱۱۳.

على أنّ ما ادّعاه، من عدم حرمة أكل ما ذبح لغير اللّه فى شريعة سيّدنا إبراهيم عليه السلام، فكذب صرف، لكنّ القوم يرتكبونه، حمايةً لأسلافهم وخرافاتهم!!

وقد كان من فضل اللّه أنْ ردّ الزركشى دعوى السهيلى هذه، ونصَّ على حرمة ما ذبح لغير اللّه فى الشريعة الإبراهيميّة، إذ قال فى (التنقيح) بشرح الحديث من كتاب المناقب:

«فقدّمت له سفرة، فأبى أنْ يأكل.

إن قيل: كان نبيّنا صلّى اللّه عليه وسلّم أولى بهذه الفضيلة.

قلنا: ليس فى الحديث أنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم أكل من السّفرة.

وأجاب السهيلى: بأنّ زيداً إنّما قال ذلك برأى منه، لا بشرع متقدّم، وفى شرع إبراهيم تحريم الميتة لا تحريم ما ذبح لغير اللّه، وإنّما نزل تحريم ذلك فى الإسلام.

وهذا الذى قاله ضعيف، بل كان فى شريعة الخليل تحريم ما ذبح لغير اللّه، وقد كان عدوّ الأصنام، واللّه تعالى يقول: «ثمّ أوحينا إليك أن اتّبع ملّة إبراهيم حنيفاً» «۱»» «۲».

فالحمد للّهعلى أن جرت كلمة الحقّ هذه على لسان الزركشى، وظهر أنّ دعوى السهيلى كذب وبهتان مبين، قصد به الحماية على أسلافه الضالّين.

وجاء الخطّابى فسلك مسلكاً آخر ... ذكره ابن حجر حيث قال:

«قوله: على أنصابكم، بالمهملة، جمع نصب بضمّتين، وهى أحجار

---

(۱) سورة النحل ۱۹: ۱۲۳.

(۲) التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح ۲: ۷۹۷.

كانت حول الكعبة يذبحون عليها للأصنام.

قال الخطابی: کان النبی صلّی اللّه علیه وسلّم لا یأکل ممّا یذبحون علیها للأصنام، ویأکل ما عدا ذلک، وإنْ کانوا لا یذکرون اسم اللّه علیه، لأنّ الشرع لم یکن نزل بعد، بل لم ینزل الشرع بمنع أکل ما لم یذکر اسم اللّه علیه إلّابعد البعث بمدّة طویلة» «۱».

أقول:

لکنّ هذا الکلام شعری خطابی، ولا یرفع الإشکال عن حدیث البخاری، لأنّه صریح فی أنّ اللّحم الذی أمر النبی صلّی اللّه علیه وآله وسلّم زیداً بالأکل منه کان مذبوحاً علی النصب، حتّی أنّ زیداً قال للنبی: إنّی لست آکل ممّا تذبحون علی أنصابکم. ومن هنا أورد البخاری، هذا الحدیث فی کتاب الذبائح، باب ما ذبح علی النصب والأصنام.

وأیضاً، فما أخرجه أحمد والبزار وأبو یعلی، ونقله ابن حجر العسقلانی، صریح فی أنّ ذلک اللّحم کان مذبوحاً علی النصب.

علی أنّ القول بأنّ النبیّ صلّی اللّه علیه وآله وسلّم کان یأکل ممّا لم یذکر اسم اللّه علیه، باطل کذلک، لما تقدَّم فی کلام الزرکشی من تحریم ما ذبح لغیر اللّه فی شریعة سیّدنا الخلیل علیه السلام، فکیف ینسب ذلک إلی رسول اللّه؟

فظهر أنّ کلام الخطابی أیضاً ضرب فی بارد الحدید، لا ینفع أصلًا فی الخلاص عن الإشکال الشدید، وکیف یجوّز ذوعقل وفهم سدید أنّ البشیر النذیر أکل ممّا ذبح علی غیر اسم الملک الحمید؟ فاللّه یعصمنا بفضله من اتّباع الشیطان المرید.

---

(۱) فتح الباری ۷: ۱۱۲- ۱۱۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۳۶

حدیث نفی توریث الأنبیاء ... ص: ۴۳۶

(ومنها) ما أخرجه البخاری، وهذه ألفاظه فی کتاب الفرائض:

«حدّثنا عبداللّه بن مسلمة، عن مالک عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة: إنّ أزواج النبی صلّی اللّه علیه وسلّم حین توفی رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم أردن أن یبعثن عثمان إلی أبی بکر یسألنه میراثهنّ، فقالت عائشة:

ألیس قد قال رسول اللّه: لا نورّث ما ترکناه صدقة» «۱».

وقد بیّن علماؤنا الأعلام فی کتبهم المبسوطة أنّ هذا موضوع «۲»، وقد وضعوه لأن یحرموا بضعة رسول اللّه صلّی اللّه علیه وآله ممّا ترک، فراجع کتاب (تشیید المطاعن) وغیره. ویکفی فی تکذیبه أنّ علیّاً علیه السلام ردّ علیه فی کلامٍ له مع أبی‌بکر، وأثبت مخالفته لکتاب اللّه:

قال ابن سعد: «أخبرنا محمّد بن عمر، حدّثنی هشام بن سعد، عن عبّاس بن عبداللّه بن معبد، عن أبی جعفر قال: جاءت فاطمة إلی أبی بکر تطلب میراثها، وجاء العبّاس بن عبدالمطّلب یطلب میراثه، وجاء معهما علی، فقال أبوبکر: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم: لا نورّث ما ترکنا صدقة،

---

(۱) صحیح البخاری ۸: ۲۶۶.

(۲) بل لقد أجری اللّه هذه الحقیقة علی لسان أحد الأئمة الحفّاظ منهم، وهو الحافظ ابن خراش، المتوفی سنة ۲۸۳، وقد ذکر ذلک عنه الحافظ الذهبی بترجمته من کتاب تذکرة الحفّاظ ۲: ۶۸۴/ ۷۰۵:

«قال ابن عدی: سمعت عبدان یقول: قلت لابن خراش: حدیث ما ترکنا صدقة؟ قال: باطل، اتّهم مالک بن أوس بالکذب» وکذا الحافظ ابن حجر بترجمته من لسان المیزان ۳: ۵۰۹: «وقال عبدان: قلت لابن خراش: حدیث: لا نورّث ما ترکنا صدقة؟ قال: باطل. قلت: من تتّهم به؟ قال: مالک بن أوس».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۳۷

وما كان النبی يعول فعلیّ. فقال علی «وورث سليمان داود» «۱»

وقال زكريّا:

«يرثنی ويرث من آل يعقوب» «۲»

قال أبوبكر: هو هكذا، وأنت تعلم مثل ما أعلم. فقال علی: هذا كتاب اللَّه ينطق. فسكتوا وانصرفوا» «۳».

حديث مجادلة الإمام مع النبی فی صلاة الليل ... ص: ۴۳۷

(ومنها) ما أخرجه البخاری، علی ما فی كتاب (التحفة) للدهلوی، حيث جاء فيه:

«روی البخاری- الذی هو أصحّ الكتب عند أهل السنّة بعد القرآن- بطرقٍ متعدّدة أنّ الرسول صلّی اللَّه عليه وسلّم ذهب إلی بيت الأمير والبتول ليلةً وأيقظهما من مضجعهما، وأمرهما بصلاة التهجّد مؤكّداً، فقال الأمير: واللَّه ما نصلّی إلّاما كتب اللَّه علينا. أی الصّلاة المفروضة، وإنّما أنفسنا بيد اللَّه.

يعنی: لو وفّقنا اللَّه لصلاة التهجّد لصلّينا. فرجع النبی وهو يضرب علی فخذيه ويقول: «وكان الإنسان أكثر شیء جدلًا»» «۴».

وإنّ هذا لمن أقبح الإفتراءات وأشنع الأكاذيب، أيّاً كان واضعه وراويه، لكنّ القوم لا يستحيون، وبه وبمثله يحتجّون؟

فهل يصّدق أحد إباء أميرالمؤمنين عليه السلام عن قيام الليل والصلاة للَّه نافلةً، مع ما هو عليه من العبادة والعبوديّة للَّهعزّ وجلّ؟

وهل يصدَّق مجادلته مع رسول اللَّه فی دعوته إيّاه إلی القيام والصّلاة،

---

(۱) سورة النمل ۲۷: ۱۶.

(۲) سورة مريم ۱۹: ۶.

(۳) الطبقات الكبری ۲: ۳۱۵.

(۴) مختصر التحفة الإثنی عشرية: ۲۸۱، وانظر التحفة الاثنی عشرية: ۲۸۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۳۸

مع ما كان عليه من كثرة إطاعته له فی كلّ شیء؟

وهل يصدَّق أن يستدلّ أمام النبیّ كاستدلال أهل الجبر؟

إنْ هذا إلّامن وضع النواصب المبغضين للنبی والوصی، ولا يصدِّق به إلّا من كان علی شاكلتهم!!

إنّك لن تجد أحداً من آحاد المؤمنين يُؤمر بالصّلاة فيأبی بهذه الشدّة ويقول: «واللَّه لا نصلّی إلّاما كتب اللَّه لنا» لاسيّما والآمر رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وآله وسلّم، لأنّ مثل هذا الكلام معه- وفی قبال دعوته إلی الصلاة والعبادة- استخفاف به وبأمره، وهذا ما لا يصدر من أحدٍ من سائر المؤمنين، فكيف بمولانا علی عليه السلام، الممتثل لأوامر رسول اللَّه، والتابع له فی كلّ شیء، والذی كان أعبد الناس بعده؟ يقول ابن أبی الحديد المعتزلی الحنفی عن عبادته عليه السلام:

«وأمّا العبادة، فكان أعبد الناس وأكثرهم صلاةً وصوماً، ومنه تعلّم الناس صلاة الليل وملازمة الأوراد وقيام النافلة، وما ظنّك برجلٍ يبلغ من محافظته علی ورده أنْ يُبسط له نطع بين الصفّين ليلة الهرير، فيصلّی عليه ورده والسهام تقع بين يديه، وتمرّ علی صماخيه يميناً وشمالًا فلا يرتاع لذلك، ولا يقوم حتّی يفرغ من وظيفته، وما ظنّك برجلٍ كانت جبهته كثفنة البعير لطول سجوده!

وأنت إذا تأمّلت دعواته ومناجاته، ووقفت علی ما فيها من تعظيم اللَّه سبحانه وإجلاله، وما يتضمّنه من الخضوع لهيبته، والخشوع لعزّته والإستخذاء له، عرفت ما ينطوی عليه من الإخلاص، وفهمت من أیّ قلبٍ خرجت، وعلی أیّ لسانٍ جرت.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۳۹

وقيل لعليّ بن الحسين عليه السلام- وكان الغاية في العبادة-: أين عبادتك من عبادة جدّك؟ قال: عبادتي عند عبادة جدّي كعبادة جدّي عند عبادة رسول‌اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله» (۱).

ويقول الشيخ محمّد بن طلحة الشافعي:

«الفصل السابع: في عبادته وزهده وورعه: أمّا عبادته عليه السلام، فاعلم سلكك اللَّه بنا وبك سبيل السعادة: أنّ حقيقة العبادة هي الطاعة؛ فكلّ من أطاع اللَّه تعالى، وقام بامتثال الأوامر واجتناب المناهي فهو عباد، ولمّا كانت متعلّقات الأوامر الصادرة من اللَّه تعالى على لسان نبيّه صلّى اللَّه عليه وسلّم كانت العبادة بحسب ذلك متنوّعة، فمنها الصلاة ومنها الصدقة ومنها الصيام إلى غيرها من الأنواع، وكلّ ذلك كان عليه السلام قائماً فيه، مقبلًا عليه مسارعاً إليه متحلّياً به، حتّى أدرك بمسارعته إلى طاعة اللَّه ورسوله ما فات غيره، فإنّه جمع بين الصلاة والصدقة، فتصدّق وهو راكع في صلاته، فجمع بينهما في وقت واحد، حتّى أنزل اللَّه تعالى فيه قرآناً يتلى إلى يوم القيامة».

وقال بعد ذكر قصّة الصدقة ونزول الآية «إنّما وليّكم اللَّه» في شأنه عليه السلام، وذكر تفرّده عليه السلام بالعمل بآية النجوى، ونزول «ويطعمون الطعام على حبّه» في حقّه:

«إعلم أنّ أنواع العبادة كثيرة، وكان عليّ عليه السلام جامعاً لجميعها، فإنّ من تيقّن حقيقة الآخرة بأحوالها وتحقّق شدائد أهوالها، وأنّ كلّ نفس عند مردّها ومآلها تلزم بجواب سؤالها، وتجثو بين يدي خالقها لجدالها، وتجازي على ما أسلفته من أعمالها، إمّا بنعيمها وإمّا بنكالها، خليق أن يكون عن ساق

---

(۱) شرح نهج البلاغة ۱/ ۲۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۴۰

جدّه في عبادته مشمّراً، وأن يجعل وقته على اكتساب طاعات ربّه متوفّراً، فإنّه لا يقصر في العبادة إلّامن فقد اليقين ولم يكن من المتّقين، وقد كان عليّ منطوياً على يقين لا غاية لمداه ولا نهاية لمنتهاه، وقد صرّح بذلك تصريحاً مبيّناً فقال: لو كشف الغطاء ما ازددت يقيناً، فكانت عبادته إلى الغاية القصوى تبعاً ليقينه، وطاعته في الذروة العليا لمتانة دينه».

وقال أيضاً بعد ذكر طائفة من الروايات والأخبار:

«فهذه الوقائع والقضايا المفصّلة- التي أسفر له فجر نهارها وأبدر لديه قمر شعارها، وظهر عليه سرّ آثارها وانتشر عنه خبر أسارها- شاهدة له أنّه في العبادة ابن جلاها وفارع ذروة علاها، وضارب في أعشارها بمعلاها، وراكب من مطيّتها غارب مطاها، قد صدعت منطوقها ومفهومها، بأنّه قد حوى مقامات العابدين حتّى حلّ مقام الإمامة، واتّصف بسمات الزاهدين، فبيده زمام الزعامة، فتحلّى بالأمانة والعبادة والمحبّة والزهد والورع والمعرفة والتوكّل والخوف والرجاء والصبر والشكر والرضا والخشية، فهو ذو إخبات وتفكّر، ونسك وتدبّر وتهجّد وتذكّر وتأوّه وتحسّر، وأذكار وأوراد وإصدار وإيراد، فكابد من أنواع العبادات ووظائف الطّاعات ما لا يكاد الأقوياء ينهضون بحمل أعبائه، إلى أن نزل القرآن الكريم بمدحته، وأسفر بالثناء عليه من التنزيل وجه صحّته، حتّى نقل الواحدي رضي اللَّه عنه في تفسيره، يرفعه بسنده إلى ابن عبّاس رضي اللَّه عنه قال: إنّ عليّ ابن أبي طالب تملّك أربعة دراهم، فتصدّق بدرهم ليلًا، وبدرهم نهاراً، وبدرهم سرّاً، وبدرهم علانية، فنزلت فيه قوله تعالى: «الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرّاً وعلانية فلهم أجرهم عند ربّهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون» ومن تأمّل ما قصصناه من

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۴۱

الوقائع والقضايا، وتدبّر ألفاظها ومعانيها، وجدها صادعة بالشهادة له بهذه المقدّمات، جامعة فيه ما فصّله القلم من الصفات، وكفاه

شرفاً إنزال اللّٰه عزّ وجلّ مدحه فی السور والآیات، وإنّها تتلی بألسنة الامّة إلی یوم القیامة فی وظائف الصلاة.

هذی المزایا بعض ما حُلّی بها وحُبِی من الخیرات والبرکات

وله وظائف طاعة أورادها معمورة الآناء والأوقات

بعبادة وزهادة وتورّع وتخشّع وتدرّع الإخبات

وتقلّل وتوکّل وتفکّر وتدبّر وتذکّر المثلات

وإذا الظلام سجی یناجی ربّه متضرّعاً بالذکر والدعوات

یعنو له بخضوع قلب خاشع وهموع طرف مسبل العبرات

عِلمٌ علت درجاته وفضائل شرفت معارجها علی الشُرُفات

ومناقبٌ نطقت بها آی الکتاب وحسبها إن جاء شاهدها من الآیات» «۱»

قال: «ونقل أنّ معاویة قال بعد موت علیّ لضرار بن صرد: صف لی علیّاً. فقال: أوتعفنی؟ قال: بل صفه. قال: أوتعفنی؟ قال: لا أعفیک. قال: أمّا إذا لابدّ فأقول ما أعلمه منه:

کان- واللّٰه- بعید المدی، شدید القوی، یقول فصلًا، ویحکم عدلًا، یتفجّر العلم من جوانبه، وتنطق الحکمة من نواحیه، یستوحش من الدنیا وزهرتها، ویستأنس باللّیل وظلمته، کان- واللّٰه- غزیر الدمعة، طویل الفکرة، یقلّب کفّیه، ویخاطب نفسه، یعجبه من اللّباس ما خشن، ومن الطعام ما جشب، کان- واللّٰه- کأحدنا، یجیبنا إذا سألناه، ویبتدینا إذا أتیناه، ویأتینا إذا

---

(۱) مطالب السؤول: ۱۳۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۴۲

دعوناه، ونحن واللّٰه مع تقریبه لنا وقربه منّا، لا نکلّمه هیبة ولا نبتدیه عظمة، إن تبسّم فعن مثل اللؤلؤ المنظوم، یُعَظِّم أهل الدین، ویحبّ المساکین، لا یطمع القوی فی باطله، ولا ییأس الضعیف من عدله، فاشهد باللّٰه لقد رأیته فی بعض مواقفه، وقد أرخی اللیل سجوفه وغارت نجومه، وقد مثل فی محرابه قابضاً علی لحیته، یتململ تململ السلیم ویبکی بکاء الحزین، وکأنّی أسمعه ویقول: یا دنیا یا دنیا، أبی تعرّضت أم إلیّ تشوّقت! هیهات هیهات، غرّی غیری، قد بتتک ثلاثاً لا رجعة لی فیک، فعمرک قصیر وعیشک حقیر وخطرک کثیر، آه من قلّة الزاد وبعد السفر ووحشة الطریق. قال:

فذرفت دموع معاویة علی لحیته، فلم یملکها وهو ینشفها بکمّه، وقد أخفق القوم بالبکاء.

فقال معاویة: رحم اللّٰه أباالحسن، کان- واللّٰه- کذلک. فکیف حزنک علیه یا ضرار؟

قال: حزن من ذبح ولدها فی حجرها، فلا ترقُ عبرتها ولا یسکن حزنها» «۱».

وعلی الجملة، فلا یمکن وصف زهد الإمام فی دار الدنیا، وعبادته للّٰه تبارک وتعالی، ولا یمکن لأحدٍ إنکار ذلک، بل حتّی أعداؤه یعترفون، ولیت أتباع معاویة اعترفوا کما اعترف، ولم یوافقوا علی الحدیث الموضوع المختلق!

وأمّا ما فی الحدیث، من نسبة التمسّک بشبه الجبریّة إلی الإمام علیه السلام، فإنّها أقبح وأشنع من نسبة الإباء عن الصّلاة علیه، لأنّ التمسّک بالقدر

---

(۱) مطالب السؤول: ۱۳۱- ۱۳۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۴۳

عند مثبتیه فی غایة الشناعة، ونسبة ذلک إلی أمیرالمؤمنین کفر وضلال ...

وإليك جملةً من عبارات ابن تيميّة فی بطلان الإحتجاج بالقدر:

«الإحتجاج بالقدر حجّة باطلة داحضة باتّفاق كلّ ذی عقل ودين من جميع العالمين، والمحتج به لا يقبل من غيره مثل هذه الحجّة إذا احتجّ بها فی ظلم أتاه وترك ما يجب عليه من حقوقه، بل يطلب منه ماله عليه ويعاقبه على عداوته، وإنّما هی من جنس شبه السوفسطائيّة التی تعرض فی العلوم، فكما أنّك تعلم فسادها بالضرورة وإن كانت تعرض لكثير من الناس، حتّى قد يشكّ فی وجود نفسه وغير ذلك من المعارف الضروريّة، فكذلك هذا يعرض فی الأعمال حتّى يظنّ أنّها شبهة فی إسقاط الصدق والعدل الواجب وغير ذلك، وإباحة الكذب والظلم وغير ذلك، ولكن يعلم القلوب بالضرورة أنّ هذه شبهة باطلة، وهذه لا يقبلها أحد عند التحقيق، ولا يحتجّ بها أحد إلّامع عدم علمه بالحجّة بما فعله، فإذا كان مع علمه بأنّ فعله هو المصلحة وهو المأمور، وهو الذی ينبغی فعله، لم يحتج بالقدر، وكذلك إذا كان معه علم بأنّ الذی لم يفعله ليس عليه أن يفعله، أو ليس بمصلحة، أو ليس هو مأموراً به، لم يحتج بالقدر، بل إذا كان متّبعاً لهواه بغير علم احتجّ بالقدر، ولهذا لمّا قال المشركون «لو شاء اللّه ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرّمنا من شیء» قال اللّه تعالی: «هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتّبعون إلّاالظنّ وإن أنتم إلّاتخرصون* قل فللّه الحجّة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين».

فإنّ هؤلاء المشركين يعلمون- بفطرتهم وعقولهم- أنّ هذه الحجّة داحضة وباطلة، فإنّ أحدهم لو ظلم الآخر فی ماله أو فرج امرأته أو قتل ولده أو كان مصرّاً على الظلم، فنهاه الناس عن ذلك فقال: لو شاء اللّه لم أفعل هذا،

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۴۴

لم يقبلوا هذه الحجّة، وهو لا يقبلها من غيره، وإنّما يحتجّ بها المحتج دفعاً للّوم بلا وجه، فقال اللّه لهم: «هل عندكم علم فتخرجوه لنا» بأنّ هذا السؤال من أمر اللّه وأنّه مصلحة ينبغی أن يفعل «إن تتّبعون إلّاظنّاً وإن أنتم إلّاتخرصون» تحرزون وتفترون.

فعمدتكم فی نفس الأمر طلبكم وحرصكم، ليس عمدتكم فی نفس الأمر كون اللّه شاء ذلك وقدّره، فإنّ مجرّد المشيّة والقدرة لا تكون عمدة لأحد فی الفعل، ولا حجّة لأحد على أحد، ولا عذراً لأحد، والناس كلّهم مشتركون فی القدر، فلو كان هذا حجّة وعمدة، لم يحصل فرق بين العادل والظالم والصادق والكاذب والعالم والجاهل والبرّ والفاجر، فلم يكن فرق بين ما يصلح الناس من الأعمال وما يفسدهم، وما ينفعهم وما يضرّهم.

وهؤلاء المشركون المحتجّون بالقدر على ترك ما أرسل اللّه به رسله من توحيده والإيمان به، لو احتجّ بعضهم على بعض فی سقوط حقوقه ومخالفة أمره لم يقبله منه، بل كان هؤلاء المشركون يذمّ بعضهم بعضاً على فعل ما يرونه تركاً لحقّهم أو ظلماً، فلمّا جاءهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم يدعوهم إلى حقّ اللّه على عباده وطاعة أمره احتجّوا بالقدر، فصاروا يحتجّون بالقدر على ترك حقّ ربّهم ومخالفة أمره بما لايقبلونه ممّن ترك حقّهم وخالف أمرهم» «۱».

وله كلام آخر طويل فی تقبيح الإحتجاج بالقدر وإبطاله، ثمّ إنّه فی آخر الكلام،- لنصبه وعداوته لأميرالمؤمنين عليه السلام- ينسب القدر إليه، ويتعرّض للخبر الموضوع عليه، وهذه عبارته:

---

(۱) منهاج السنّة ۲: ۳- ۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۴۵

«ثمّ نعلم إنّ هذه الحجّة باطلة بصريح العقل عند كلّ أحد مع الإيمان بالقدر وبطلان هذه الحجّة لا يقتضی التكذيب بالقدر، وذلك أنّ بنی آدم مفطرون على احتياجهم إلى جلب المنفعة ودفع المضرّة، ولا- يعيشون ولا- يصلح لهم دنيا ولا دين إلّابذلك، فلابدّ أن يأتمروا بما فيه تحصيل منافعهم ودفع مضارّهم، سواء بعث إليهم رسول أو لم يبعث، لكن علمهم بالمنافع والمضار بحسب عقولهم وقصودهم، والرسل صلوات اللّه عليهم بعثوا بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها، فأتباع الرسل أكمل الناس فی

ذلك، والمكذّبون للرسل انعكس الأمر فى حقّهم، فصاروا يتّبعون المفاسد ويعطّلون المصالح، فهم شرّ الناس، ولابدّ لهم مع ذلك من امور يجتلبونها وامور يجتنبونها، وأن يدافعوا جميعاً ما يضرّهم من الظلم والفواحش ونحو ذلك.

فلو ظلم بعضهم بعضاً فى دمه وماله وحرمته، فطلب المظلوم الإقتصاص والعقوبة، لم يقبل أحد من ذوى العقول احتجاج بالقدر، ولو قال:

اعذرونى فإنّ هذا كان مقدّراً علىّ، لقالوا: وأنت لو فعل بك ذلك فاحتجّ عليك ظالمك بالقدر لم تقبل منه، وقبول هذه الحجّة توجب الفساد الذى لا صلاح معه، وإن كان الإحتجاج بالقدر مردوداً فى فطر جميع الناس وعقولهم، مع أنّ جماهير الناس مُقرّون بالقدر، فعلم أنّ الإقرار بالقدر لا ينافى دفع الإحتجاج به، بل لابدّ من الإيمان به ولابدّ من ردّ الإحتجاج به.

ولمّا كان الجدل ينقسم إلى حقّ وباطل، وكان من لغة العرب أنّ الجنس إذا انقسم إلى نوعين أحدهما أشرف من الآخر، خصّوا الأشرف باسم الخاص وعبّروا عن الآخر باسم العام، كما فى لفظ الجائز العام والخاص والمباح العام

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۴۶

والخاص، وذوى الأرحام العام والخاص، ولفظ الجواز العام والخاص، ويطلقون لفظ الحيوان على غير الناطق، لاختصاص الناطق باسم الإنسان، غلوا فى لفظ الكلام والجدل، فلذلك يقولون فلان صاحب كلام ومتكلّم إذا كان يتكلّم بلا علم، ولهذا ذمّ السلف أهل الكلام والكلام، وكذلك الجدل إذا لم يكن الكلام بحجّة صحيحة لم يكن إلّاجدلًا محضاً.

والإحتجاج بالقدر من هذا الباب، كما فى الصحيح: عن علىّ رضى اللَّه عنه قال: طرقنى رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم وفاطمة فقال: ألا تقومان تصلّيان؟ فقلت: يا رسول اللَّه، إنّما أنفسنا بيد اللَّه، إن شاء أن يبعثنا بعثنا. قال:

فولّى وهو يقول: «وكان الإنسان أكثر شىء جدلًا»، فإنّه لمّا أمرهم بقيام اللّيل فاعتلّ على بالقدر وأنّه لو شاء اللَّه لأيقظنا، علم النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم أنّ هذا ليس فيه إلّامجرّد الجدل الذى ليس بحق فقال: «وكان الإنسان أكثر شىء جدلًا» «۱».

وإذا كان التمسّك والإحتجاج بالقدر بهذه المثابة من القبح، فإنّ نسبة ذلك إلى الإمام عليه الصّلاة والسلام لا يكون إلّاعن النصب والعناد له، ولا يصدّق به أحد من ذوى الفهم والعقل، فضلًا عن أهل الإيمان والإيقان.

بل لقد ذكر ابن تيميّة فى موضع آخر من كتابه، أنّ من يحتجُّ بالقدر فهو شرّ من اليهود والنصارى ... إلى غير ذلك، وهذا نصّ كلامه:

«وهذا السؤال- أعنى لزوم إفحام الأنبياء فى جواب الكفّار- إنّما يتوجّه على من يسوّغ الإحتجاج بالقدر، ويقيم عذر نفسه أو غيره إذا عصى بأنّ هذا مقدّر، على أنّ شهود الحقيقة الكونيّة- وهؤلاء كثيرون فى الناس، وفيهم من

---

(۱) منهاج السنّة ۲: ۱۳- ۱۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۴۷

يدّعى أنّه من الخاصّة العارفين أهل التوحيد، الذين فنوا فى توحيد الربوبيّة- يقولون: إنّ العارف إذا فنى فى شهود توحيد الربوبيّة لم يستحسن حسنه ولم يستقبح قبحه، وهذا الضرب كثير فى متأخّرى الشيوخ النسّاك والصوفيّة والفقراء بل فى الفقهاء والامراء والعامّة، ولا ريب أنّ هؤلاء شرّ من الشيعة والمعتزلة الذين يقرّون بالأمر والنهى وينكرون القدر.

وبمثل هؤلاء طال لسان المعتزلة والشيعة فى المنتسبين إلى السنّة، فإنّ من أقرّ بالأمر والنهى والوعد والوعيد وفعل الواجبات وترك المحرّمات، ولم يقل أنّ اللَّه خلق أفعال العباد، ولا يقدر على ذلك ولا شاء المعاصى، هو قد قصد تعظيم الأمر وتنزيه اللَّه تعالى عن الظلم وإقامة حجّة اللَّه على نفسه، لكن ضاق عَطْنه فلم يخيّل الجمع بين قدرة اللَّه التامّة، وبين المشيّة العامّة وخلقه الشامل، بين عدله وحكمته وأمره ونهيه ووعده ووعيده، فجعل للَّهالحمد ولم يجعل له تمام الملك، والذين أثبتوا قدرته ومشيّته وخلقه، وعارضوا بذلك

أمره ونهيه ووعده ووعيده شرّ من اليهود والنصارى، كما قال هذا المصنّف، فإنّ قولهم يقتضى إفحام الرسل، ونحن إنّما نرد من أقوال هـذا وغيره مـا كـان باطلًا، وأمّا الحقّ فعلينا أن نقبله من كلّ قائل، وليس لأحـدٍ أن يرد بدعـة ببدعـة ولا يقابل باطلًا بباطل، والمنكرون للقـدر وإن كـانوا فى بدعـة، فـالمحتجّون به على الأـمر أعظم بدعـة، وإن كان أولئك يشـبهون المجوس، فهؤلاء يشـبهون المشـركين المكذّبين للرسل الذين قالوا «لو شاء اللّه ما أشـركنا ولا آباءنا ولا حرّمنا من شـىء» وقد كان فى أواخر عصـر الصحابة رضى اللّه تعالى عنهم جماعة من هؤلاء القدريّة، وأمّا المحتجّون بالقدر على الأمر، فلا يعرف لهم

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۴۸

طائفة من طوائف المسلمين معروفة، وإنّما كثروا فى المتأخّرين» «۱».

حديث خطبة بنت أبى جهل ... ص: ۴۴۸

(ومنها) ما أخرجه البخارى: من أنّ أميرالمؤمنين عليه السلام خطب بنت أبى‌جهل على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، وفى حياة الصدّيقة الطاهرة ... فى قضيّة موضوعة مكذوبةٍ ... قال:

«حدّثنا أبواليمان، أنا شعيب، عن الزهرى، ثنى على بن حسين: أنّ المسور بن مخرمة قال: إنّ عليّاً خطب بنت أبى‌جهل، فسمعت بذلك فاطمة، فأتت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فقالت: يزعم قومك أنّك لا تغضب لبناتك، وهذا على ناكح بنت أبى‌جهل. فقام رسول اللّه صـلّى اللّه عليه وسـلّم، فسـمعته حين تشـهد يقول: أمّا بعد، فإنّى أنكحت أبا العاص ابن الربيع فحدّثنى وصدقنى، وإنّ فاطمة بضعة منّى وإنّى أكره أن يسوءها، واللّه لا يجتمع بنت رسول اللّه وبنت عدوّ اللّه عند رجل. فترك على الخطبة» «۲».

فإنّ هـذا الحديث فيه ذمّ ومنقصة، ولا يصدّق به مؤمن أبداً، وكيف يمكن صدوره من رسول اللّه صـلّى اللّه عليه وآله، وقد كان يعلن منذ بدء الإسلام إلى ساعة وفاته عن فضائل أميرالمؤمنين ومناقبه ويشيعها بين الناس؟

وقد اعترف بعض أئمّة القوم بدلالته على الذم، فهذا ابن حجر يقول بشرحه:

---

(۱) منهاج السنّة ۲: ۱۱- ۱۲.

(۲) صحيح البخارى ۵: ۹۵ و ۴: ۱۸۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۴۹

«ولا أزال أتعجّب من المسور كيف بالغ فى [تغضيبه لعلىّ بن الحسـين، حتّى قال إنّه أودع عنده السيف لا يمكّن أحداً منه حتّى تزهق روحه، رعايةً لكونه ابن فاطمة، ولم يراع خاطره فى أنّ ظاهر سـياق الحديث غضاضة على علىّ بن الحسـين، لما فيه من إيهام غضّ من جـدّه علىّ بن أبى طالب، حيث أقـدم على خطبة بنت أبى‌جهل على فاطمة، حتّى اقتضـى من النبىّ صـلّى اللّه عليه وسـلّم فى ذلك من الإنكار ما وقع» «۱».

وقـد ذكر الدهلوى صاحب (التحفة) خبر الكلام الذى دار بين أبى حنيفة والأعمش حول هذا الحديث، وقول أبى حنيفة للأعمش بأنّ نقل هذا الحديث من سوء الأدب «۲».

فكيف يصدّق بأنّ الإمام السجّاد عليه السلام قد روى هذا الحديث وسكت عليه؟ «۳»

حديث شأن نزول «وإنْ طائفتان من المؤمنين ...» ... ص: ۴۴۹

(ومنها) ما أخرجه البخارى: من قصّـة أصـحاب النبى مع أصـحاب عبـداللّه ابن ابى، الـذى كان رئيس المنافقين بعد تظاهره بالإسـلام،

ونزول الآية «وإنْ طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما» في القصّة، وهذه ألفاظه في كتاب الصّلح:

«حدّثنا مسدّد، ثنا معتمر قال: سمعت ابي أنّ أنساً قال: قيل للنّبي صلّى اللَّه عليه وسلّم: لو أتيت عبداللَّه بن ابي، فانطلق إليه النبي صلّى اللَّه عليه وسلّم وركب حماراً، فانطلق المسلمون يمشون معه، وهي أرض سبخة، فلمّا أتاه

---

(۱) فتح الباري ۷: ۶۹، ۶: ۱۶۲، ۹: ۲۶۸- ۲۶۹.

(۲) التحفة الإثني عشرية: ۳۵۵.

(۳) وفي هذا الموضوع رسالة مطبوعة ضمن (الرسائل العشر في الأحاديث الموضوعة) تأليف السيد علي الحسيني الميلاني، فليرجع إليها من شاء التفصيل.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۵۰

النبي قال: إليك عنّي، واللَّه لقد آذاني نتن حمارك، فقال رجل من الأنصار منهم: واللَّه لحمار رسول اللَّه أطيب ريحاً منك، فغضب لعبداللَّه رجل من قومه، فشتما، فغضب لكلّ واحدٍ منهما أصحابه، فكان بينهما ضرب بالجريد والأيدي والنعال، فبلغنا أنّها نزلت «وإنْ طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما»» «۱».

فإنّ القول بنزول الآية المباركة في هذه القضيّة كذب قطعاً، لأن هذه القضية قد وقعت قبل الإسلام الظاهري للرجل، ولو كانت بعده فلا ريب في كفره وضلاله وكذا أصحابه، لقوله لرسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم: «إليك عنّي، واللَّه لقد آذاني نتن حمارك» فكيف يسمّيه اللَّه وأصحابه ب «المؤمنين»؟

ومن هنا قال ابن بطال: «يستحيل نزولها في قصّة» ... كما قال الزركشي في (التنقيح) في شرحه:

«فبلغنا أنّها نزلت «وإنْ طائفتان» قال ابن بطّال: يستحيل نزولها في قصّة عبداللَّه بن ابي وأصحابه، لأنّ أصحاب عبداللَّه ليسوا بمؤمنين، وقد تعصّبوا له بعد الإسلام في قصّة الإفك، وقد رواه البخاري في كتاب الإستيذان عن اسامة بن زيد رضي اللَّه عنهما: إنّ النبي صلّى اللَّه عليه وسلّم مرّ في مجلسٍ فيه أخلاط من المشركين والمسلمين وعبدة الأوثان واليهود، وفيهم عبداللَّه بن ابي، فذكر الحديث. فدلّ على أنّ الآية لم تنزل فيه، وإنّما نزلت في قومٍ من الأوس والخزرج، اختلفوا في حقٍّ، فاقتتلوا بالعصي والنعال» «۲».

ومن الطرائف محاولة ابن حجر الردّ على كلام ابن بطّال بقوله:

---

(۱) صحيح البخاري ۴: ۱۹.

(۲) التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح ۲: ۵۹۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۵۱

«وقد استشكل ابن بطّال نزول الآية المذكورة وهي قوله تعالى «وإنْ طائفتان من المؤمنين اقتتلوا» «۱» في هذه القصّة، لأنّ المخاصمة وقعت بين من كان مع النبي من الصحابة وبين عبداللَّه بن ابي، وكانوا إذ ذاك كفّاراً، فكيف ينزل فيهم «طائفتان من المؤمنين» ولاسيّما إن كانت قصّة أنس واسامة متّحدة، فإنّ في رواية اسامة: فاستبَّ المسلمون والمشركون.

قلت: يمكن أن يحمل على التغليب، مع أنّ فيها إشكالًا من جهة اخرى، وهي: إنّ حديث اسامة صريح في أنّ ذلك كان قبل وقعة بدر وقبل أنْ يسلم عبداللَّه بن ابي وأصحابه، والآية المذكورة في الحجرات ونزولها متأخّر جدّاً وقت مجيء الوفود، لكنّه يحتمل أنْ يكون آية الإصلاح نزلت قديماً، فيندفع الإشكال» «۲».

أقول:

إنّ الحمل على التغليب بلا دليل من الكتاب أو السنّة غير مقبول، ولعلّه ملتفت إلى ضعفه فقال: «يمكن»....

خبر عدم تفضيل الإمام على الصّحابة بعد الخلفاء ... ص: ۴۵۱

(ومنها) ما أخرجه البخارى فى مناقب عثمان:

«عن ابن عمر قال: كنّا فى زمن النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم لا نعدل بأبى بكر أحداً ثمّ عمر ثمّ عثمان ثمّ نترك أصحاب النبى لا نفاضل بينهم» «۳».

---

(۱)

سورة الحجرات ۴۹: ۹.

(۲) فتح البارى فى شرح صحيح البخارى ۵: ۲۲۸.

(۳) صحيح البخارى ۵: ۸۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۵۲

لكنّ الأدلّة القاطعة والبراهين الساطعة على أفضليّة أميرالمؤمنين عليه السلام من الشيخين- فضلًا عن الثالث- كثيرة جدّاً، غير أنّ واضع هذه الفرية لم تسمح له نفسه الدنيّة لأنْ يقول بأفضليته عمّن سوى الثلاثة، فزعم المساواة بينه وبين معاوية وعمرو بن العاص وأمثالهما ...والعياذ باللَّه.

وما أكثر الأحاديث والأخبار فى بطلان هذه الفرية وسقوطها، حتّى من طرق أهل السنّة وأسانيدهم ... ومن هنا، فقد بالغ ابن عبدالبرّ فى ردّ الخبر، ونقل كلام ابن معين فى إبطاله، فقال ما نصّه:

«أخبرنا محمّد بن زكريّا ويحيى بن عبدالرحمن وعبدالرحمن بن يحيى قالوا: حدّثنا أحمد بن سعيد بن حزم، ثنا أحمد بن خالد، ثنا مروان بن عبدالملك قال: سمعت هارون بن إسحاق يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: من قال: أبوبكر وعمر وعثمان وعلى، وعرف لعلى سابقته وفضله، فهو صاحب سنّة. فذكر له هؤلاء الذين يقولون: أبوبكر وعمر وعثمان ثمّ يسكتون، فتكلّم فيهم بكلامٍ غليظ. وكان يحيى بن معين يقول: أبوبكر وعمر وعلى وعثمان.

قال أبو عمرو: من قال بحديث ابن عمر: كنّا نقول على عهد رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: أبوبكر ثمّ عمر ثمّ عثمان ثمّ نسكت، يعنى لا- نفاضل، وهو الذى أنكر ابن معين وتكلّم فيه بكلامٍ غليظ، لأنّ القائل بذلك قد قال بخلاف ما اجتمع عليه أهل السنّة من السلف والخلف من أهل الفقه والأثر: إنّ عليّاً أفضل الناس بعد عثمان، هذا ممّا لم يختلفوا فيه، وإنّما اختلفوا أيّهما أفضل على أو عثمان، واختلف السّلف أيضاً فى تفضيل على وأبى‌بكر.

وفى إجماع الجميع الذى وصفنا دليل على أنّ حديث ابن عمر وهم

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۵۳

غليظ، وأنّه لا يصحّ معناه وإنْ كان إسناده صحيحاً، ويلزم من قال به أنْ يقول بحديث جابر وأبى سعيد: كنّا نبيع امّهات الأولاد على عهد رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم، وهم لا يقولون بذلك. فقد ناقضوا، وباللَّه التوفيق» «۱».

حديث أخذ الأجر على كتاب اللَّه ... ص: ۴۵۳

(ومنها) ما أخرجه البخارى فى كتاب الطب:

«حدّثنا سيدان بن مضارب أبو محمّد الباهلى قال: حدّثنا أبو معشر يوسف ابن يزيد البراء قال: حدّثنى عبيداللَّه بن الأخنس أبو مالك، عن ابن أبى مليكة، عن ابن عبّاس: إنّ نفراً من أصحاب رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم مرّوا بماءٍ فيهم لديغ أو سليم، فعرض لهم رجل

من أهل السماء فقال: هل فيكم من راق؟ إنّ فى الماء رجلًا لديغاً أو سليماً. فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شاء، فبرأ، فجاء بالشاء إلى أصحابه، فكرهوا ذلك قالوا:

أخذت على كتاب اللّه أجراً، حتّى قدموا المدينة فقالوا: يا رسول اللّه، أخذ على كتاب اللّه أجراً! فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: إنّ أحقّ ما أخذتم عليه أجراً كتاب اللّه» «۲».

وهذا الحديث أورده أبوالفرج ابن الجوزى برواية عائشة فى كتاب (الموضوعات) «۳».

---

(۱) الاستيعاب فى معرفة الأصحاب ۳: ۱۱۱۶.

(۲) صحيح البخارى ۷: ۲۴۱.

(۳) كتاب الموضوعات ۱: ۲۲۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۲، ص: ۴۵۴

حديث أسباط فى الاستسقاء ... ص: ۴۵۴

(ومنها) ما أخرجه- بعد رواية ابن مسعود- فى استسقاء الكفّار: عن مسروق قال:

«أتيت ابن مسعود فقال: إنّ قريشاً أبطؤا عن الإسلام، فدعا عليهم النبى صلّى اللّه عليه وسلّم، فأخذتهم سنة حتّى هلكوا فيها، وأكلوا الميتة والعظام، فجاء أبوسفيان فقال: يا محمّد، جئت تأمر بصلة الرحم، وإنّ قومك قد هلكوا، فادع اللّه، فقرأ: «فارتقب يوم تأتى السماء بدخان مبين» الآية. ثمّ عادوا إلى كفرهم، فذلك قوله تعالى: «يوم نبطش البطشة الكبرى» يوم بدر-:

وزاد أسباط عن منصور: فدعا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، فسقوا الغيث، فأطبقت عليهم سبعاً، وشكا الناس كثرة المطر فقال: اللّهمّ حوالينا ولا علينا، فانحدرت السحابة عن رأسه، فسقوا الناس حولهم» «۱».

وقد تكلّم الأئمّة فى هذه الزيادة:

قال العينى: «واعترض على البخارى بزيادة أسباط هذا.

فقال الداودى: أدخل قصّة المدينة فى قصّة قريش وهو غلط.

وقال أبو عبدالملك: الذى زاده أسباط وهم واختلاط، لأنّه ركّب سند عبداللّه بن مسعود على متن حديث أنس بن مالك، وهو قوله: فدعا رسول اللّه فسقوا الغيث. إلى آخره.

وكذا قال الحافظ شرف الدين الدمياطى وقال: حديث عبداللّه بن مسعود كان بمكة، وليس فيه هذا.

---

(۱) صحيح البخارى ۲: ۷۴- ۷۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج ۲، ص: ۴۵۵

والعجب من البخارى كيف أورد هذا وكان مخالفاً لما رواه الثقات؟

وقد ساعد بعضهم البخارى بقوله: لا مانع أن يقع ذلك مرّتين.

وفيه نظر لا يخفى.

وقال الكرمانى: فإنْ قلت: قصّة قريش والتماس أبى سفيان كانت فى مكة لا فى المدينة. قلت: القصة مكيّة، إلّاالقدر الذى زاد أسباط، فإنّه وقع فى المدينة» «۱».

حديث تكثر لكم الأحاديث من بعدى ... ص: ۴۵۵

(ومنها) حدیث نصّ التفتازانی علی إیراد البخاری إیّاه فی صحیحه، وقد طعن فیه المحدّثون، وقال یحیی بن معین بأنّه حدیث وضعته الزنادقة، وهو قوله صلّی اللّه علیه وآله وسلّم: «تکثر لکم الأحادیث من بعدی، فإذا روی لکم حدیث فأعرضوه علی کتاب اللّه» ذکر ذلک کلّه التفتازانی فی (التلویح- شرح التوضیح) فی کلام له حیث قال:

«قوله: وإنّما یرد خبر الواحد فی معارضة الکتاب، لأنّه مقدّم لکونه قطعیّاً متواتر النظم لا شبهة فی متنه ولا فی سنده، لکنّ الخلاف إنّما هو فی عمومات الکتاب وظواهرها، فمن یجعلها ظنّیّة یعتبر بخبر الواحد إذا کان علی شرائطه عملًا بالدلیلین، ومن یجعل العام قطعیّاً، فلا یعمل بخبر الواحد فی معارضته، ضرورة أنّ الظنّی یضمحلّ بالقطعی، فلا ینسخ الکتاب به ولا یزاد علیه أیضاً، لأنّه بمنزلة النسخ.

واستدلّ علی ذلک بقوله علیه السلام: تکثر لکم الأحادیث من بعدی،

---

(۱) عمدة القاری فی شرح صحیح البخاری ۷: ۲۷- ۲۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۵۶

فإذا روی لکم حدیث فأعرضوه علی کتاب اللّه، فما وافق کتاب اللّه فاقبلوه وما خالفه فردّوه.

واجیب: بأنّه خبر واحد قد خصّ منه البعض، أعنی المتواتر والمشهور، فلا یکون قطعیّاً، فکیف یثبت به مسألة الاصول؟ علی أنّه ممّا یخالف عموم قوله تعالی: «وما آتاکم الرسول فخذوه».

وقد طعن فیه المحدّثون بأنّ فی رواته یزید بن ربیعة، وهو مجهول، وترک فی إسناده واسطة بین الأشعب وثوبان فیکون منقطعاً.

وذکر یحیی بن معین: إنّه حدیث وضعته الزنادقة.

وإیراد البخاری إیّاه فی صحیحه لا ینافی الإنقطاع أو کون أحد رواته غیر معروفٍ بالروایة» «۱».

حديث تحريم المعازف ... ص: ۴۵۶

(ومنها) حدیث رواه ابن حزم عن البخاری وحکم بوضعه، قال:

«ومن طریق البخاری: قال هشام بن عمّار، نا صدقة بن خالد، نا عبدالرحمن بن یزید بن جابر، نا عطیة بن قیس الکلابی، نا عبدالرحمن بن غنم الأشعری، حدّثنی أبوعامر أو أبو مالک الأشعری- وواللّه ما کذبنی- إنّه سمع رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم یقول: لیکوننَّ من امّتی قوم یستحلّون الحریر والخمر والمعازف.

وهذا منقطع، لم یتّصل مابین البخاری وصدقة بن خالد، ولا یصحّ فی

---

(۱) التلویح فی شرح التوضیح ۲: ۲۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۵۷

هذا الباب شیء أبداً، وکلّ ما فیه فموضوع» «۱».

حديث المؤمن لا يزنى حين يزنى ... ص: ۴۵۷

(ومنها) ما أخرجه البخاری فی کتاب الأشربة قال:

«حدّثنا أحمد بن صالح قال: ثنا ابن وهب قال: أخبرنی یونس، عن ابن شهاب قال: سمعت أبا سلمة عن عبدالرحمن وابن المسیّب

يقولان: قال أبوهريرة: إنّ النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم قال: المؤمن لا یزنی حین یزنی وهو مؤمن» «۲».

وهذا الحدیث کذّبه أبو حنیفة، کما فی کتاب (العالم والمتعلّم) «۳»، فقد جاء فیه:

«قال المتعلّم: ما قولک فی اناس رووا أنّ المؤمن إذا زنی خلع الإیمان من رأسه کما یخلع القمیص، ثمّ إذا تاب أعاد اللَّه إیمانه، أتشکّ فی قولهم أو تصدّقهم؟ فإن صدّقت قولهم دخلت فی قول الخوارج، وإن شککت فی قولهم شککت فی قول الخوارج ورجعت عن العدل الذی وصفت، وإن کذّبت قولهم الذی قالوا: کذّبت بقول النبی علیه السلام، فإنّهم رووا عن رجال شتّی حتّی انتهی به إلی رسول اللَّه علیه السلام.

قال العالم: کذب هؤلاء، ولایکون تکذیبی هؤلاء وردّی علیهم تکذیباً

---

(۱) صحیح البخاری ۷: ۱۹۳.

(۲) صحیح البخاری ۷: ۱۹۰.

(۳) هذا الکتاب لأبی حنیفة، والمقصود من «العالم» أبو حنیفة، ومن «المتعلّم» تلمیذه: أبو مطیع‌البلخی وهو راوی الکتاب.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۵۸

للنبی علیه السلام، إنّما یکون التکذیب لقول النبی علیه السلام أن یقول الرجل أنا مکذّب للنبی علیه السلام، وأمّا إذا قال أنا مؤمن بکلّ شیء تکلّم به النبی علیه السلام، غیر أنّ النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم لم یتکلّم بالجور ولم یخالف القرآن، فهذا من التصدیق بالنبی وبالقرآن وتنزیه له من الخلاف علی القرآن، ولو خالف النبی علیه السلام القرآن وتقوّل علی اللَّه، لم یدعه تبارک وتعالی حتّی یأخذه بالیمین ویقطع منه الوتین، کما قال تعالی فی القرآن، ونبیّ اللَّه لا یخالف کتاب اللَّه، ومخالف کتاب اللَّه لا یکون نبیّ اللَّه.

وهذا الذی رووه خلاف القرآن، ألا تری إلی قوله تعالی: «الزّانیة والزّانی» «۱»

ثمّ قال: «اللّذان یأتیانها منکم» «۲»

ولم یعن به من الیهود ولا من النصاری، ولکن عنی به من المسلمین.

فردّی علی کلّ رجل یحدّث عن النبی علیه السلام بخلاف القرآن، لیس ردّاً علی النبی ولا تکذیباً له، ولکن ردّاً علی من یحدّث عن النبی علیه السلام بالباطل، والتهمة دخلت علیه لا- علی نبیّ اللَّه، وکلّ شیء تکلّم به النبی علیه السلام سمعنا به أو لم نسمعه، فعلی الرأس والعین، قد آمنّا به ونشهد أنّه کما قال النبی علیه السلام، ونشهد أیضاً علی النبی علیه السلام أنّه لم یأمر بشیء نهی اللَّه عنه یخالف أمر اللَّه تعالی، ولم یقطع شیئاً وصله اللَّه تعالی ولا- وصف أمراً وصف اللَّه تعالی ذلک الأمر بخلاف ما وصفه النبی علیه السلام، ونشهد أنّه کان موافقاً للَّهعزّ وجلّ فی جمیع الامور، لم یبتدع ولم یتقوّل غیر ما قال اللَّه تعالی، ولا- کان من المتکلّفین، ولذلک قال اللَّه تعالی: «من یطع الرسول

---

(۱) سورة النور ۲۴: ۲.

(۲) سورة النساء ۴: ۱۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۵۹

فقد أطاع اللَّه» «۱»».

حدیث شریک فی الإسراء ... ص: ۴۵۹

(ومنها) حدیث البخاری عن شریک فی إسراء رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم، وهذا لفظه:

«حدّثنا عبدالعزيز بن عبداللَّه قال: حدّثنى سليمان، عن شريك بن عبداللَّه، أنّه قال: سمعت أنس بن مالك يقول: ليلة اسرى برسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم من مسجد الكعبة، إنّه جاءه ثلاثة نفر، قبل أن يوحى إليه وهو نائم فى المسجد الحرام فقال أوّلهم: أيّهم هو؟ فقال أوسطهم: هو خيرهم. فقال آخرهم: خذوا خيرهم، فكانت تلك الليلة، فلم يرهم حتّى أتوه ليلة اخرى فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم، فلم يكلّموه حتّى احتملوه فوضعوه عند بئر زمزم، فتولّاه منهم جبرئيل، فشقّ جبرئيل مابين نحره إلى لبّته حتّى فرغ من صدره وجوفه، فغسله من ماء زمزم بيده حتّى أنقى جوفه، ثمّ اتى بطست من ذهب فيه نور من ذهب مَحْشُوٌّ إيماناً وحكمةً، فحشا به صدره ولغاديده- يعني عروق حلقه- ثمّ أطبقه، ثمّ عرج به إلى السماء الدنيا، فضرب باباً من أبوابها، فناداه أهل السماء: من هذا؟ فقال جبرئيل: قالوا: ومن معك؟ قال: معى محمّد، قالوا:

وقد بعث؟ قال: نعم، قالوا: فمرحباً به» «... ٢».

---

(١) سورة النساء ۴: ٨٠.

(٢) صحيح البخارى ٩: ٢۶۵ كتاب التوحيد.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج٢، ص: ۴۶٠

وأخرجه مسلم قال: «حدّثنا هارون بن سعيد الأيلى، ثنا ابن وهب، قال:

أخبرنى سليمان- وهو ابن بلال- قال: حدّثنى شريك بن عبداللَّه بن أبى نمر قال: سمعت أنس بن مالك، يحدّثنا عن ليلة اسرى برسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم من مسجد الكعبة: أنّه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه، وهو نائم فى المسجد الحرام. وساق الحديث بقصّته نحو حديث ثابت البنانى، وقدّم فيه شيئاً وأخّر وزاد ونقص» «١».

قال النووى بشرحه:

«قوله: وذلك قبل أن يوحى إليه. وهو غلط لم يوافق عليه، فإنّ الإسراء أقلّ ما قيل فيه أنّه كان بعد مبعثه بخمسة عشر شهراً. وقال الحربى: كان ليلة سبع وعشرين من شهر ربيع الآخر قبل الهجرة بسنة. وقال الزهرى: كان ذلك بعد مبعثه بخمس سنين. وقال ابن إسحاق: اسرى به وقد فشا الإسلام بمكة والقبائل.

وأشبه هذه الأقوال قول الزهرى وابن إسحاق، إذ لم يختلفوا أنّ خديجة صلّت معه بعد فرض الصلاة عليه، ولا خلاف فى أنّها توفّيت قبل الهجرة بمدّةٍ قيل بثلاث سنين وقيل بخمس.

ومنها: إنّ العلماء مجمعون على أنّ فرض الصّلاة كان ليلة الإسراء، فكيف يكون هذا قبل أن يوحى إليه؟

وأمّا قوله- فى رواية شريك-: وهو نائم، وفى رواية الاخرى: بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان، فقد يحتجّ به من يجعلها رؤيا نوم، ولا حجّة فيه، إذْ قد يكون ذلك حالة أوّل وصول الملك إليه، وليس فى الحديث ما يدلّ على كونه نائماً فى القصّة كلّها.

---

(١) صحيح مسلم ١: ١۴٨/ ٢۶٢ باب بدء الوحى من كتاب الإيمان.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج٢، ص: ۴۶١

هذا كلام القاضى. وهذا الذى قاله فى رواية شريك وأنّ أهل العلم أنكروها قد قاله غيره.

وقد ذكر البخارى رواية شريك هذه عن أنس فى كتاب التوحيد من صحيحه، وأتى بالحديث مطوّلًا.

قال الحافظ عبدالحق فى كتابه الجمع بين الصحيحين- بعد ذكر هذه الرواية- هذا الحديث بهذا اللفظ من رواية شريك بن أبى نمر عن أنس. وقد زاد فيه زيادةً مجهولةً، وأتى فيه بألفاظٍ غير معروفة. وقد روى حديث الإسراء جماعة من الحفّاظ المتقنين والأئمّة المشهورين، كابن شهاب وثابت البنانى وقتادة- يعنى عن أنس- فلم يأت أحد منهم بما أتى به شريك، وشريك ليس بالحافظ عند

أهل الحديث. قال: والأحاديث التى تقدّمت قبل هذا هى المعوّل عليها. هذا كلام الحافظ عبدالحق» «۱».

وقال الكرمانى بشرحه:

«قال النووى: جاء فى رواية شريك أوهام أنكرها العلماء، من جملتها:

أنّه قال: ذلك قبل أن يوحى إليه، وهو غلط لم يوافق عليه. وأيضاً: العلماء أجمعوا على أنّ فرض الصلاة كان ليلة الإسراء، فكيف يكون قبل الوحى؟

أقول: وقول جبرئيل فى جواب بوّاب السماء إذ قال: أبعث؟ نعم، صريح فى أنّه كان بعده» «۲».

وقال ابن قيّم الجوزيّة:

«فصلٌ- قال الزهرى: عرج بروح رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم إلى

---

(۱) المنهاج فى شرح صحيح مسلم بن الحجاج، باب بدء الوحى، المجلّد ۱ ج ۲: ۲۰۹- ۲۱۰.

(۲) الكواكب الدرارى فى شرح البخارى ۲۵: ۲۰۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۶۲

بيت المقدس وإلى السماء قبل خروجه إلى المدينة بسنةٍ، وقال ابن عبدالبر وغيره: كان بين الإسراء والهجرة سنة وشهران. إنتهى. وكان الإسراء مرّةً واحدةً وقيل: مرّة يقظة ومرّةً مناماً، وأرباب هذا القول كأنّهم أرادوا أنْ يجمعوا بين حديث شريك وقوله ثمّ استيقظت، وبين سائر الروايات، ومنهم من قال: بل كان هذا مرّتين، مرّةً قبل الوحى، لقوله فى حديث شريك: وذلك قبل أنْ يوحى إليه. ومرّةً بعد الوحى، كما دلّت عليه سائر الأحاديث، ومنهم من قال:

بل ثلاث مرّات، مرّةً قبل الوحى ومرّتين بعده.

وكلّ هذا خبط، وهذه طريقة ضعفاء الظاهريّة من أرباب النقل الذين إذا رأوا فى القصّة لفظةً تخالف سياق بعض الروايات جعلوه مرّةً اخرى، فكلّما اختلفت عليهم الروايات عدّدوا الوقائع.

والصواب الذى عليه أئمّة النقل: أنّ الإسراء كان مرّةً واحدةً بمكة بعد البعثة.

ويا عجباً لهؤلاء الذين زعموا أنّه مراراً كيف ساغ لهم أنْ يظنّوا أنّه فى كلّ مرّة تفرض عليه الصلاة خمسين، ثمّ يتردّد بين ربّه وبين موسى حتّى تصير خمساً ثمّ يقول: أمضيت فريضتى وخفّفت عن عبادى، ثمّ يعيدها فى المرّة الثانية إلى خمسين، ثمّ يحطّها عشراً عشراً.

وقد غلّط الحفّاظ شريكاً فى ألفاظٍ من حديث الإسراء، ومسلم أورد المسند منه ثمّ قال: فقدّم وأخّر وزاد ونقص، ولم يورد الحديث فأجاد رحمه اللَّه» «۱».

---

(۱) زاد المعاد فى هدى خير العباد ۳: ۴۱- ۴۲ فصلٌ فى المعراج النبوى.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۶۵

صحيح مسلم ... ص: ۴۶۵

اشارة

وأمّا مسلم بن الحجّاج ... فإنّه- كما قالوا- كان يرتكب الغمز بالرجال الصادقين الثقات عندهم بلا حجّة، ومن ذلك ما كان منه فى

«إبراهيم بن عبداللَّه السعدى» قال الذهبى: «إبراهيم بن عبداللَّه السعدى النيسابورى، صدوق، له عن يزيد بن هارون ونحوه. قال أبو عبداللَّه الحاكم: كان يستخفُّ بمسلم، فغمزه مسلم بلا حجّة» «۱».

ولا ريب أنّ هذا يضرّ بعدالة مسلم ويمنع من الإعتماد عليه وعلى رواياته فى كتابه، ولذا قال ابن الجوزى: «ومن تلبيس إبليس على أصحاب الحديث: قدح بعضهم فى بعض، طلباً للتشفّى، ويخرجون ذلك مخرج الجرح والتعديل الذى استعملت قدماء هذه الامّة للذبّ عن الشرع» «۲».

أبو زرعة الرازى وصحيح مسلم ... ص: ۴۶۵

هذا، وقد اشتهر بين الأعلام طعن الإمام أبى زرعة الرازى وتكلّمه فى كتاب مسلم بن الحجّاج، ففى ترجمة أحمد بن عيسى المصرى من (التهذيب) و (الميزان): «قد قال سعيد البردعى: شهدت أبازرعة ذُكر عنده صحيح مسلم فقال: هؤلاء قوم أرادوا التقدّم قبل أوانه، فعملوا شيئاً

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۴۴.

(۲) تلبيس إبليس: ۱۳۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۶۶

يتسوّقون به» «۱».

وقال أبوالفضل الأدفوى فى (الإمتاع): «وكان أبو زرعة يذمّ وضع كتاب مسلم ويقول: كيف تسمّيه الصحيح وفيه فلان وفلان؟ فذكر جماعة».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۱۲۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۶۷

الموضوعات فى صحيح مسلم ... ص: ۴۶۷

اشارة

وبعد الوقوف على طرفٍ من أسباب القدح فى مسلم بن الحجّاج، وعلى طعن من مثل أبى زرعة فى كتابه عموماً، فلابدّ من إيراد بعض أحاديثه الموضوعة والباطلة:

حديث الضحضاح ... ص: ۴۶۷

فمن أحاديثه الموضوعة والمكذوبة: حديثه فى أنّ أباطالب فى ضحضاحٍ من النار، قال: «حدّثنا عبيداللَّه بن عمر القواريرى ومحمّد بن أبى‌بكر المقدمى ومحمّد بن عبدالملك الأموى قالوا: حدّثنا أبو عوانة، عن عبدالملك بن عمير، عن عبداللَّه بن الحارث بن نوفل، عن العبّاس بن عبدالمطّلب أنّه قال: يا رسول اللَّه، هل نفعت أباطالب بشىءٍ، فإنّه كان يحوطك ويغضب لك؟ قال: نعم، هو فى ضحضاحٍ من نار، ولولا أنا لكان فى الدرك الأسفل من النار» «۱».

وهـذه الأحـاديث التى أخرجها البخارى ومسـلم كلّها موضوعـة مفتراة، قـد وضـعت للطعن فى أميرالمؤمنين عليه السـلام والتنقيص فى شأنه، ولأجل رفع شأن أبى‌بكر بن أبى قحافة...

إنّه ليكفى لتكذيب ما رووه فى موت سيّدنا أبى طالب على الكفر: ما

---

(۱) صحيح مسلم ۱: ۱۳۴ كتاب الإيمان- باب شفاعة النبى لأبى طالب.

رواه ابن‌سـعد فى الطبقات قال: «حدّثنى الواقدى قال: قال على: لمّا توفّى أبوطالب أخبرت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، فبكى بكاءً شديداً، ثمّ قال:

«إذهب فاغسله وكفّنه وواره، غفر اللّه له ورحمه.

فقال له العبّاس: يا رسول اللّه، إنّك ترجو له؟

فقال: إى‌واللّه إنّى لأرجو له.

وجعل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم يستغفر له أيّاماً لا يخرج من بيته.

وقال الواقدى: قال ابن عبّاس: عارض رسول اللّه جنازة عمّه أبى طالب وقال:

وصلتك رحم وجزاك اللّه خيراً» «۱».

هـذا، وقـد أجمع أهل البيت عليهم السـلام على إيمان سـيّدنا أبى طالب، وإجماعهم حجّـة قطعيّـة كما تقرّر فى محلّه، وقـد ذكر علماء السنّة إجماعهم على ذلك، ففى (روضة الأحباب) عن ابن الأثير فى (جامع الاصول) قوله:

«زعم أهل البيت أنّ أباطالب مات مسلماً، واللّه أعلم بصحّته».

على أنّ أهل السـنّة يـدّعون المتابعـة لأهل البيت والإنقياد لهم، كما جاء فى كتبهم، بشـرح «حـديث الثقلين» وبـذيل حديث «مثل أهل بيتى كسـفينة نوح»، فـإنْ كـانوا صـادقين فى دعواهم تلـك، فلا محالـة لا يخالفون أهل البيت فى إجماعهم على إيمان أبى‌طالب عليه السلام.

على أنّ أحاديث مسـلم فى هـذا الباب متناقضـة متهافتة، إذ الحديث المذكور يدلّ على أنّ رسول اللّه صـلّى اللّه عليه وآله قد شـفع له قبل القيامة وأخرجه بالفعل من غمرات العذاب إلى ضحضاحٍ من نارٍ، وحديث أبى سعيد

---

(۱) الطبقات الكبرى ۱: ۱۲۳- ۱۲۴.

صريحٌ فى عدم وقوع الشـفاعة فى حقّه وأنّ عذابه لم يخفّف، بل إنّ النبى يرجو أن تناله شـفاعته فى يوم القيامة وتنفعه فى خروجه من الـدركات السافلة إلى الضـحضاح ... فكـان بعض تلـك الأحـاديث صـريحاً فى وقوع تخفيف العـذاب عن أبى طالب بالفعل وبعض صريحاً فى عدم حصول التخفيف، فتهافتا وتناقضا بكلّ وضوح.

الحديث الدالّ على تعيين أبى بكر للخلافة ...!! ص: ۴۶۹

ومن ذلك: حديثه المتضـمّن تعيين النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم أبابكر للخلافة من بعده، وهو حديث موضوع مفترى قطعاً. قال فى كتاب المناقب:

«حدّثنى عبيداللّه بن سعيد، حدّثنا يزيد بن هارون، أخبرنا إبراهيم بن سعد، حدّثنا صالح بن كيسان، عن الزهرى، عن عروة عن عائشة-

رضـى اللّه عنهـا- قـالت: قـال لى رسول اللّه فى مرضه: ادعى لى أبـابكر أبـاك وأخاك حتّى أكتب كتاباً، فإنّى أخاف أن يتمنَّ متمنٍّ ويقول القائل: أنا أولى، ويأبى اللّه والمؤمنون إلّاأبابكر» «۱».

وهذا الحديث أخرجه البخارى أيضاً، ولفظه فى كتاب المرضى:

«لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبى بكر وابنه وأعهد أن يقول القائلون أو يتمنّى المتمنّون، ثمّ قلت: يأبى اللّه ويدفع المؤمنون، أو يدفع اللّه ويأبى المؤمنون» «۲».

---

(۱) صحيح مسلم ۴: ۱۸۵۷/ ۲۳۸۷.

(۲) صحيح البخارى ۷: ۲۱۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۷۰

وهـذا الحـديث الذى قال النووى بشـرحه: «فى هذا الحديث دلالة ظاهرة لفضل أبى‌بكر الصدّيق رضـى اللّه عنه، وإخبار منه صـلّى اللّه عليه وسلّم بما سيقع فى المستقبل بعد وفاته، وأنّ المسلمين يأبون عقد الخلافة لغيره» «۱» ظاهر الكذب والبطلان، لاتّفاق القوم أنفسهم على أنّ رسول اللّه صـلّى اللّه عليه وآله وسـلّم لم ينصّ على أبى بكر بالخلافـة، ولو كـان مثـل هـذا الكلاـم صادراً منه حقّاً لما احتجّوا بالأباطيل الواهيات، ولما وقعت الإختلافات والنزاعات...

ولقد نصّ النووى- بشـرح حديث: من كان رسول اللّه مستخلفاً لو استخلفه؟-: على أنّ «فيه دلالة لأهل السنّة أنّ خلافة أبى بكر ليست بنصٍّ من النبى على خلافته صـريحاً، بل أجمعت الصحابة على عقد الخلافة له وتقديمه بفضله، ولو كان هناك نصّ عليه أو على غيره لم يقع المنازعـة من الأنصـار وغيرهم أوّلًـا، ولـذكر حافـظ النص مـا معه، ولرجعوا، ولكنْ تنازعوا أوّلًا ولم يكن هناك نص، ثمّ اتفقوا على أبى‌بكر واستقرّ الأمر.

وأمّا ما تدّعيه الشيعة من النص على على والوصيّة إليه، فباطل لا أصل له باتّفاق المسلمين، والإتفاق على بطلان دعواهم فى زمن على، وأوّل من كذّبهم على بقوله: ما عندنا إلّاما فى هذه الصحيفة» «۲».

فتراه يستدلّ بما كان فى السقيفة، ولو كان ما أورده مسلم صحيحاً لما احتاج إلى ذلك!!

وعلى الجملة، فإنّ هذا الحديث لو صحّ لاستدلّ به القوم على إمامة

---

(۱) شرح مسلم للنووى ۱۵: ۱۵۵.

(۲) شرح مسلم للنووى ۱۵: ۱۵۴- ۱۵۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۷۱

أبى‌بكر ولم يقولوا بعدم النصّ على خلافته، ولم يتشبّثوا بالخرافات والأباطيل الاخرى، فإنّه حتّى لو كان وارداً مورد الإخبار عن الغيب، لكان الإستدلال به دون غيره أولى وأحرى...

وقد نصّ أبوالسعادات ابن الأثير أيضاً على عدم النصّ على أبى‌بكر حيث قال: «ولا يصدّق الشيعة بنقل النص على إمامة على كرّم اللّه وجهه والبكرية على إمامة أبى بكر رضـى اللّه عنه، لأنّ هذا وضـعه الآحاد أوّلًا وأفشوه، ثمّ كثر الناقلون فى عصره وبعده من الأعصار، فلذلك لم يحصل التصديق» «۱».

فوا أسفاه على البخارى ومسلم، إذْ اشرب فى قلوبهما حبّ الشيخين، فنقلا مثل هذه الأكاذيب والخرافات، التى نصّ أئمّتهم على كونها من افتراءات البكريّة وأخبارهم الموضوعات.

حدیث أنّ عمر أوّل من أمر بالأذان ... ص: ۴۷۱

ومن ذلک: ما أخرجه مسلم فی کتاب الصّلاة، باب بدء الأذان:
«حدّثنا إسحاق بن إبراهیم الحنظلی قال: حدّثنا محمّد بن بکر، ح وحدّثنا محمّد بن رافع قال: حدّثنا عبدالرزاق قال: أخبرنا ابن جریج، ح وحدّثنی هارون ابن عبداللَّه- واللفظ له- قال: حدّثنا حجّاج بن محمّد قال:
قال ابن جریج: أخبرنی نافع مولی ابن عمر، عن عبداللَّه بن عمر أنّه قال: کان المسلمون حین قدموا المدینة یجتمعون فیتحیّنون الصّلوات، ولیس ینادی بها أحد، فتکلّموا یوماً فی ذلک، فقال بعضهم: اتّخذوا ناقوساً مثل ناقوس النصاری، وقال بعضهم: قرناً مثل قرن الیهود، فقال عمر: أولا تبعثون منادیاً

(۱) جامع الاصول ۱: ۱۲۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۷۲
ینادی بالصّلاة. قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم: یا بلال قم فناد بالصّلاة» «۱».
وهذا حدیث موضوع، وضعه من یسعی وراء جعل المناقب لعمر بن الخطّاب، وهو ینافی ما وضعوه فی الأذان من أنّ تشریعه کان برؤیا رآها رجل من الأنصار، کما فی سنن أبی داود وغیره.
علی أنّ الحقّ ما روی عن أمیرالمؤمنین علیه السلام من أنّ تشریع الأذان کان فی لیلة الإسراء، وقد أذّن جبرئیل فی بیت المقدس، وما سواه فمن وضع الملحدین.

حدیثان متناقضان فی موضع صلاة النبی الظهر فی حجّة الوداع ... ص: ۴۷۲

ومن ذلک: حدیثان متناقضان أخرجهما مسلم، وأخرج البخاری أحدهما، فی موضع صلاة النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم الظهر یوم النحر فی حجّة الوداع، فأخرج عن عائشة وجابر أنّه صلّاها بمکّة، وأخرج هو والبخاری عن ابن عمر أنّه صلّاها بمنی، قال القاری فی کتابه فی (الرجال): «قال ابن حزم فی هاتین الروایتین: إحداهما کذب بلا شک».
وقد اختلف القوم فی تعیین الصدق من الکذب منهما، وقد شرح ابن القیّم اختلافهم فی المقام حیث قال: «فصل: ثمّ رجع إلی منی، واختلف أین صلّی الظهر یومئذ، ففی الصحیحین عن ابن عمر أنّه أفاض یوم النحر ثمّ رجع فصلّی الظهر بمنی، وفی صحیح مسلم عن جابر أنّه صلّی الظهر بمکّة، وکذلک قالت عائشة، واختلف فی ترجیح أحد هذین القولین علی الآخر، فقال أبو

(۱) صحیح مسلم ۱: ۲۸۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۷۳
محمّد ابن حزم: قول عائشة وجابر أولی، وتبعه علی هذا جماعة ورجّحوا هذا القول بوجوه:
أحدها: إن راویه اثنان، وهما أولی من الواحد.
الثانی: أنّ عایشة أخصّ الناس به، ولها من القرب والإختصاص والمزیّة ما لیس لغیرها.
الثالث: أنّ سیاق جابر لحجّة النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم من أوّلها إلی آخرها أتمّ سیاق، وقد حفظ القصّة وضبطها حتّی ضبط جزئیّاتها، حتّی ضبط منها أمراً لا یتعلّق بالمناسک، وهو نزول النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم لیلة جمع الطریق، فقضی حاجته عند الشعب ثمّ توضّأ وضوءاً خفیفاً، فمن ضبط هذا القدر فهو یضبط مکان صلاته یوم النحر بطریق أولی.

الرابع: أنّ حجّة الوداع كانت فى آذار، وهى تساوى الليل والنهار، وقد خرج من مزدلفة قبل طلوع الشمس إلى منى وخطب بها الناس، ونحر بُدناً عظيمة وقسمها، وطبخ له من لحمها وأكل منه، ورمى الجمرة وحلق رأسه وتطيّب وخطب ثمّ أفاض، فطاف وشرب من ماء زمزم ومن نبيذ السقاية ووقف عليهم وهم يسقون، وهذه أعمال يبدو فى الأظهر أنّها لا تنقضى فى مقدار يمكن معه الرجوع إلى منى بحيث يدرك وقت الظهر فى فصل آذار.

الخامس: إنّ هذين الحديثين جاريان مجرى الناقل والمبقى، فإنّ عادته صلّى اللّه عليه وسلّم كانت فى حجّته صلاته فى منزله الذى هو نازل فيه بالمسلمين، فجرى ابن عمر على العادة، وضبط جابر وعائشة الأمر الذى هو خارج عن عادته، فهو أولى بأن يكون هو المحفوظ.

ورجحت طائفة اخرى قول ابن عمر لوجوه:

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۷۴

أحدها: أنّه لو صلّى الظهر بمكّة لم يُصَلِّ أصحابه بمنى وحداناً ولا زرافات، بل لم يكن لهم بدّ من الصلاة خلف إمام يكون نائباً عنه، ولم ينقل هذا أحد قط، ولم يقل أحد أنّه استناب من يصلّى بهم، ولولا علمه أنّه يرجع إليهم فيصلّى بهم لقال: إن حضرت الصّلاة ولست عندكم فليصلّ بكم فلان، وحيث لم يقع هذا ولا هذا، ولا صلّى الصحابة هناك وحداناً قطعاً، ولا كان من عادتهم إذا اجتمعوا أن يصلّوا عزين، علم أنّهم صلّوا معه على عادتهم.

الثانى: إنّه لو صلّى بمكّة، لكان خلفه بعض أهل البلد وهو مقيم، وكان يأمرهم أن يتمّوا صلاتهم، ولنقل أنّهم قاموا فأتمّوا بعد سلامه صلاتهم، وحيث لم ينقل هذا ولا هذا بل هو معلوم الإنتفاء قطعاً، علم أنّه لم يصلّ قطعاً حينئذٍ بمكّة.

وما نقله بعض من لا علم له أنّه قال: يا أهل مكّة أتمّوا صلاتكم فإنّا قوم سفر، فإنّما قاله عام الفتح لا فى حجّته.

الثالث: إنّه من المعلوم أنّه لمّا طاف ركع ركعتى الطواف، ومعلوم أنّ كثيراً من المسلمين كانوا خلفه يقتدون به فى أفعاله ومناسكه، فلعلّه لمّا ركع ركعتى الطواف والناس خلفه يقتدون به، ظنّ الظانّ أنّها صلاة الظهر، ولاسيّما إذا كان ذلك فى وقت الظهر، وهذا الوهم لا يمكن دفع احتماله، بخلاف صلاته بمنى فإنّها لا تحتمل غير الفرض.

الرابع: إنّه لا يحفظ عنه فى حجّه أنّه صلّى الفرض بجوف مكّة، بل إنّما كان يصلّى بمنزله بالمسلمين مدّة مقامه، كان يصلّى بهم أين نزلوا، لا يصلّى فى مكان آخر غير المنزل العام.

الخامس: إنّ حديث ابن عمر متفق عليه، وإنّ حديث جابر من أفراد

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۷۵

مسلم، فحديث ابن عمر أصحّ منه، وكذلك هو فى إسناده، فإنّ راويه أحفظ وأشهر وأنفق، فأين يقع حاتم بن إسماعيل من عبيداللّه؟ وأين يقع جعفر من حفظ نافع؟

السادس: إنّ حديث عائشة قد اضطربت فى وقت طوافه، فروى عنها على ثلاثة أوجه: أحدها أنّه طاف نهاراً، الثانى: أنّه أخّر الطواف إلى الليل، الثالث: أنّه أفاض من آخر يومه، فلم يضبط فيه وقت الإفاضة، ولا مكان الصّلاة، بخلاف حديث ابن عمر.

السابع: إنّ حديث ابن عمر أصحّ منه بلا نزاع، فإنّ حديث عائشة من رواية محمّد بن إسحاق، عن عبدالرحمن بن القاسم، عن أبيه عنها، وابن إسحاق مختلف فى الإحتجاج به، ولم يصرّح بالسماع بل عنعنه، فكيف يقدم على قول عبيداللّه حدّثنى نافع عن ابن عمر؟

الثامن: إنّ حديث عائشة ليس بالبيّن إنّه صلّى الظهر بمكّة، فإنّ لفظه هكذا: أفاض رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فى آخر يوم صلّى الظهر ثمّ رجع إلى منى، فمكث فيها ليالى أيّام التشريق يرمى الجمرة إذا زالت الشمس، كلّ جمرة بسبع حصيات، فأين دلالة هذا الحديث الصريحة على أنّه صلّى الظهر يومئذ بمكّة؟ وأين هذا فى صريح الدلالة إلى قول ابن عمر أفاض يوم النحر ثمّ صلّى الظهر بمنى راجعاً؟ وأين حديث اتفق أصحاب الصحيح على إخراجه إلى حديث اختلف فى الإحتجاج به؟ واللّه أعلم» «۱».

(۱) زاد المعاد ۲: ۲۸۰ كيفيّة حجّة الوداع.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۷۶

حديث فی أوّل ما نزل من القرآن ... ص: ۴۷۶

ومن ذلک: ما أخرجه فی أنّ أوّل ما نزل من القرآن «يا أيّها المدّثّر» وقد صرّح النووی بأنّه ضعيف بل باطل ... قال ولی الدين أبو زرعة أحمد بن زين‌الدين عبدالرحيم العراقی فی شرح حديث بدء الوحی من (شرح الأحكام الصغری): «فيه دلالة واضحة علی أنّ أوّل ما نزل من القرآن «إقرأ». وقد صحّ ذلک عن عائشة، وروی عن أبی‌موسی الأشعری وعبيد بن عمير، قال النووی: وهو الصواب الذی عليه الجماهير من السلف والخلف. وفيه قولان آخران: أحدهما إنّ أوّل ما نزل «يا أيّها المدّثّر» رواه مسلم فی صحيحه عن جابر بن عبداللَّه وأبی سلمة بن عبدالرحمن، قال النووی: وهو ضعيف بل باطل»....

حديث فی فضائل أبی سفيان ... ص: ۴۷۶

ومن ذلک: ما أخرجه فی فضائل أبی سفيان وهذه عبارته:

«حدّثنا عبّاس بن عبدالعظيم العنبری وأحمد بن جعفر المعقری قالا:

حدّثنا النضر- وهو ابن محمّد اليمامی- قال: حدّثنا عكرمة، حدّثنا أبو زميل، حدّثنی ابن عبّاس قال: كان المسلمون لا ينظرون إلی أبی سفيان ولا يقاعدونه، فقال لنبی اللَّه صلّی اللَّه عليه وسلّم: يا نبی اللَّه، ثلاث أعطنيهنّ، قال: نعم، قال: عندی أحسن العرب وأجمله ام حبيبة بنت أبی سفيان ازوّجكها. قال: نعم، قال: معاوية تجعله كاتباً بين يديک، قال: نعم، قال:

وتؤمّرنی حتّی اقاتل الكفّار كما كنت اقاتل المسلمين. قال: نعم. قال أبو زميل:

ولولا أنّه طلب ذلک من النبی ما أعطاه ذلک، لأنّه لم يكن يُسئل شيئاً إلّا

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۷۷

قال: نعم» «۱».

قال فی (زاد المعاد):

«وأمّا حديث عكرمة بن عمّار: عن أبی‌زميل، عن ابن عبّاس: إنّ أباسفيان قال للنبی...

فهذا الحديث غلط ظاهر لا خفاء به.

قال أبو محمّد ابن حزم: وهو موضوع بلا شک، كذبه عكرمة بن عمّار.

قال ابن الجوزی- فی هذا الحديث-: هو وهم من بعض الرواة، لا شکّ فيه ولا تردّد.

وقد اتّهموا به عكرمة بن عمّار، لأنّ أهل التواريخ أجمعوا علی أنّ امّ حبيبة كانت تحت عبيداللَّه بن جحش، ولدت له، وهاجر بها وهما مسلمان إلی أرض الحبشة، ثمّ تنصّر وثبتت امّ حبيبة علی إسلامها، فبعث رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وسلّم إلی النجاشی يخطبها عليه، فزوّجه إيّاها وأصدقها عن رسول اللَّه صداقاً، وذلک فی سنة سبع من الهجرة، وجاء أبو سفيان فی زمن الهدنة ودخل عليها فثنت فراش رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وسلّم حتّی لا يجلس عليه.

ولا خلاف أنّ أباسفيان ومعاوية أسلما فی فتح مكّة سنة ثمان.

وأيضاً: فی هذا الحديث: إنّه قال له: وتؤمّرنی حتّی اقاتل الكفّار كما كنت اقاتل المسلمين فقال: نعم.

ولا يعرف أنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم أمّر أباسفيان البتّة» «۲».

---

(۱) صحيح مسلم ۴: ۱۹۴۵/ ۲۵۰۱.

(۲) زاد المعاد فی هدی خير العباد ۱: ۱۱۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۷۸

من كلمات الأئمّة فی الكتابين ... ص: ۴۷۸

اشارة

وعلى الجملة، فإنّ الأحاديث الموضوعة والباطلة فی كتاب مسلم كثيرة مثل كتاب البخاری، وقد أوردنا طرفاً منها ونكتفی بها.

ومن هنا، فقد قال الملّا على القاری فی كتاب (الرجال) ما نصّه:

«وقد وقع منه- أی من مسلم- أشياء لا تقوى عند المعارضة.

فقد وضع الحافظ الرشيد العطّار كتاباً على الأحاديث المقطوعة، وبيّنها الشيخ محی الدين النووی فی أوّل شرح مسلم.

وما يقوله الناس: أنّ من روى له الشيخان فقد جاز القنطرة، هذا أيضاً من التجاهل والتساهل.

فقد روى مسلم فی كتابه عن الليث عن أبی مسلم وغيره من الضعفاء.

فيقولون إنّما روى عنهم فی كتابه للاعتبار والشواهد والمتابعات.

وهذا لا يقوى، لأنّ الحفّاظ قالوا: الإعتبار امور يتعرّفون بها حال الحديث وكتاب مسلم التزم فيه الصحّة، فكيف يتعرّف حال الحديث الذی فيه بطريق ضعيفة.

وقال الحافظ: أبو الزبير محمّد بن مسلم المكّی يدلّس فی حديث جابر، فما يصفه بالعنعنة لا يقبل، وقد ذكر ابن حزم وعبدالحقّ عن الليث بن سعد أنّه قال لأبی الزبير: علّم لی على أحاديث سمعتها من جابر حتّى أسمعها منك، فعلّم لی على أحاديث أظنّ أنّها سبعة عشر حديثاً فسمعتها منه. قال

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۷۹

الحافظ: فما كان من طريق الليث عن أبی الزبير عن جابر فصحيح.

وفی مسلم عن طريق الليث من أبی الزبير عن جابر بالعنعنة أحاديث.

وقد روى أيضاً فی كتابه عن جابر وابن عمر فی حجّة الوداع أنّ النبی صلّى اللَّه عليه وسلّم توجّه إلى مكّة يوم النحر فطاف طواف الإفاضة ثمّ رجع فصلّى الظهر بمنى، فيوجّهون ويقولون: أعادها لبيان الجواز، وغير ذلك من التأويلات، ولهذا قال ابن حزم فی هاتين الروايتين أحدهما كذب بلا شكّ.

وروى مسلم أيضاً حديث الإسراء فيه: وذلك قبل أن يوحى إليه، وقد تكلّم الحفّاظ فی هذه اللّفظة وبيّنوا ضعفها.

وقد روى مسلم أيضاً: خلق اللَّه التربة يوم السبت. واتفق الناس على أنّ السبت لم يقع فيه خلق، وأنّ ابتداء الخلق يوم الأحد.

وقد روى مسلم عن أبی سفيان أنّه قال للنبی صلّى اللَّه عليه وسلّم لمّا أسلم: يا رسول اللَّه أعطنی ثلاثاً: تزوّج ابنتی ام حبيبة، وابنی معاوية أجعله كاتباً، وأمّرنی أن اقاتل الكفّار كما قاتلت المسلمين، فأعطاه النبی صلّى اللَّه عليه وسلّم ما سأله. والحديث معروف مشهور، وفی هذا من الوهم ما لا يُحصى، فامّ حبيبة تزوّجها النبی صلّى اللَّه عليه وسلّم وهی بالحبشة، وأصدقها النجاشی أربعمائة دينار وحضر وخطب وأطعم، والقصّة مشهورة، وأبوسفيان وابنه معاوية إنّما أسلما عام الفتح، وبين الهجرة إلى الحبشة والفتح عدّة سنين،

والجمهور على أنّها تزوّجها سنة ست وقيل سبع، وأسلم أبوسفيان عام الفتح سنة ثمان من الهجرة، وأمّا إمارة أبى سفيان فقد قال الحفّاظ أنّهم لا يعرفونها.

فيجيبون بأجوبة غير طائلة، فيقولون فى إنكاح ابنته: إعتقد أنّ نكاحها بغير إذنه لا يجوز وهو حديث عهد بالكفر، فأراد النبى صلّى اللّه عليه وسلّم

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۸۰

تجديد النكاح، ويذكرون عن الزبير بن بكّار بأسانيد ضعيفة أنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم أمّره فى بعض الغزوات، وهذا لا يعرفه الأثبات.

وقد قال الحافظ: أنّ مسلماً لمّا وضع كتابه الصحيح عرضه على أبى زرعة، فأنكر عليه وتَغَيّظ وقال: سمَّيْتَه الصحيح وجعلته سُلَّماً لأهل البدع وغيرهم».

وقال ابن تيميّة ...: ص: ۴۸۰

«والمواضع المنتقدة غالبها فى مسلم، وقد انتصر طائفة لهما- يعنى للبخارى ومسلم- فيها، وطائفة قَوّت قول المنتقد، والصحيح التفصيل، فإنّ فيهما مواضع منتقدة بلا ريب مثل حديث: خلق اللّه التربة يوم السبت، وحديث: صلاة الكسوف بثلاث ركوعات وأكثر» «(۱)».

وقال كمال الدين أبوالفضل الأدفوى فى (الإمتاع فى أحكام السماع ...): ص: ۴۸۰

«ثمّ أقول: إنّ الامّة تلقّت كلّ حديث صحيح وحسن بالقبول وعملت به عند عدم العارض، وحينئذٍ لا يختصّ بالصحيحين، وقد تلقّت الامّة الكتب الخمسة أو الستّة بالقبول وأطلق عليها جماعة إسم الصحيح، ورجّح بعضهم بعضها على كتاب مسلم وغيره.

قال أبو سليمان أحمد الخطابى: كتاب السنن لأبى داود كتاب شريف لم يصنّف فى الدين كتاب مثله، وقد رزق من الناس القبول كافّة، فصار حكماً بين فرق العلماء وطبقات الفقهاء على اختلاف مذاهبهم، وكتاب السنن أحسن وضعاً وأكثر فقهاً من كتب البخارى ومسلم.

وقال الحافظ أبوالفضل محمّد بن طاهر المقدسى: سمعت الإمام

---

(۱) منهاج السنّة ۷: ۲۱۵ وانظر ۵: ۱۰۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۸۱

أباالفضل عبداللّه بن محمّد الأنصارى بهراة يقول- وقد جرى بين يديه ذكر أبى عيسى الترمذى وكتابه فقال-: كتابه عندى أنفع من كتاب البخارى ومسلم.

وقال الإمام أبوالقاسم سعد بن على الزنجانى: إنّ لأبى عبدالرحمن النسائى شرطاً فى الرجال أشدّ من شرط البخارى ومسلم.

وقال أبو زرعة الرازى لمّا عرض عليه ابن ماجة السنن كتابه: أظنّ إنْ وقع هذا فى أيدى الناس تعطّلت هذه الجوامع كلّها، أو قال أكثرها.

ووراء هذا بحث آخر وهو: إنّ قول الشيخ أبى عمرو ابن الصلاح: إنّ الامّة تلقّت الكتابين بالقبول.

إن أراد كلّ الامّة، فلا يخفى فساد ذلك، إذ الكتابان إنّما صُنّفا فى المائة الثالثة بعد عصر الصحابة والتابعين وتابعى التابعين وأئمّة

المذاهب المتّبعة ورؤوس حفّاظ الأخبار ونقّاد الآثار المتكلّمين فى الطرق والرجال المميّزين بين الصحيح والسقيم.

وإن أراد بالامّة الذين وجدوا بعد الكتابين، فهم بعض الامّة، فلا يستقيم له دليله الذى قرّره من تلقّى الامّة وثبوت العصمة لهم، والظاهريّة إنّما يعتنون بإجماع الصحابة خاصّة، والشيعة لا تعتدّ بالكتابين وطعنت فيهما، وقد اختلف فى اعتبار قولهم فى الإجماع وانعقاده.

ثمّ، إن أراد كلّ حديث فيهما تلقى بالقبول من الناس كافّة، فغير مستقيم، فقد تكلّم جماعة من الحفّاظ فى أحاديث فيهما.

فتكلّم الدارقطنى فى أحاديث وعلّلها.

وتكلّم ابن حزم فى أحاديث، كحديث شريك فى الإسراء قال: إنّه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۸۲

خلط.

ووقع فى الصحيحين أحاديث متعارضة لا يمكن الجمع بينهما، والقطع لا يقع التعارض فيه.

وقد اتفق البخارى ومسلم على إخراج حديث محمّد بن بشّار بندار، وأكثرا من الإحتجاج بحديثه، وتكلّم فيه غير واحد من الحفّاظ وأئمّة الجرح والتعديل ونسب إلى الكذب، وحلف عمرو بن على الفلّاس شيخ البخارى أنّ بنداراً يكذب فى حديثه عن يحيى، وتكلّم فيه أبو موسى، وقال على بن المدينى فى الحديث الذى رواه فى السجود: هذا كذب، وكان يحيى لا يعبأ به ويستضعفه. وكان القواريرى لا يرضاه.

وأكثرا من حديث عبدالرزّاق والإحتجاج به، وتُكُلِّم فيه ونسب إلى الكذب.

وأخرج مسلم لأسباط بن نصر، وتكلّم فيه أبو زرعة وغيره.

وأخرج أيضاً عن سماك بن حرب وأكثر عنه، وتكلّم فيه غير واحد، وقال الإمام أحمد بن حنبل: هو مضطرب الحديث، وضعّفه أميرالمؤمنين فى الحديث شعبة وسفيان الثورى، وقال يعقوب بن شيبة: لم يكن من المتثبّتين.

وقال النسائى: فى حديثه ضعف. قال شعبة: كان سماك يقول فى التفسير:

عكرمة ولو شئت لقلت له ابن عبّاس لقاله. وقال ابن المبارك: سمّاك ضعيف فى الحديث، وضعّفه ابن حزم وقال: كان يُلَقَّن فَيَتَلَقَّنُ.

وكان أبو زرعة يذمّ وضع كتاب مسلم ويقول: كيف تسمّيه الصحيح وفيه فلان وفلان؟ فذكر جماعة.

وأمثال ذلك تستغرق أوراقاً.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۸۳

فتلك الأحاديث عندهما ولم يتلقّوها بالقبول.

وإن أراد غالب ما فيهما، سلم من ذلك ولم يبق له حجّة».

وقال الشيخ عبدالقادر القرشى ...: ص: ۴۸۳

«فائدة- حديث أبى حميد السّاعدى فى صفة صلاة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، فى مسلم وغيره، يشتمل على أنواع منها: التورّك فى الجلسة الثانية، ضعّفه الطحاوى، لمجيئه فى بعض الطرق عن رجل، عن أبى حميد، قال الطحاوى: فهذا منقطع على أصل مخالفينا، وهم يردّون الحديث بأقلّ من هذا.

قلت: ولا يحتّق علينا لمجيئه فى مسلم، وقد وقع فى مسلم أشياء لا تقوى عند الإصطلاح، فقد وضع الحافظ الرّشيد العطّار على الأحاديث المقطوعة المخرّجة فى مسلم كتاباً سمّاه ب «غرر الفوائد المجموعة فى بيان ما وقع فى مسلم من الأحاديث المقطوعة»، سمعته على شيخنا أبى إسحاق إبراهيم بن محمّد بن عبداللّه الطاهرى سنة اثنتى عشر وسبعمائة، بسماعه من مصنّفه الحافظ رشيد

الدين، بقراءة الشيخ فخرالدين أبى عمرو عثمان المقابلى، وبيّنها الشيخ محى الدين فى أوّل شرح مسلم.

وما يقوله الناس: إنّ من روى له الشيخان فقد جاز القنطرة، هذا أيضاً من التحنّق ولا يقوى، فقد روى مسلم فى كتابه عن ليث عن أبى مسلم وغيره من الضعفاء، فيقولون: إنّما روى فى كتابه للإعتبار والشواهد والمتابعات، وهذا لا يقوى، لأنّ الحفّاظ قالوا: الإعتبار والشواهد والمتابعات والاعتبارات، امور يتعرّفون بها حال الحديث، وكتاب مسلم التزم فيه الصحّة، فكيف يتعرّف حال الحديث الذى فيه بطريق ضعيفة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۸۴

واعلم أنّ «عن» مقتضية للانقطاع عند أهل الحديث، ووقع فى مسلم والبخارى من هذا النوع شيء كثير، فيقولون على سبيل التحنّق: ما كان من هذا النوع فى غير الصحيحين فمنقطع، وما كان فى الصحيحين فمحمول على الإتصال.

وروى مسلم فى كتابه، عن أبى الزبير، عن جابر، أحاديث كثيرة بالعنعنة. وقال الحافظ: أبوالزبير محمّد بن مسلم بن مسلم بن تدرس المكّى يدلّس فى حديث جابر، فما كان يصفه بالعنعنة لا يقبل، وقد ذكر ابن حزم وعبدالحق عن الليث بن سعد أنّه قال لأبى الزبير: علّم لى أحاديث سمعتها من جابر حتّى أسمعها منك، فعلّم لى أحاديث أظنّ أنّها سبعة عشر حديثاً فسمعتها منه، قال الحافظ: فما كان من طريق الليث عن أبى الزبير عن جابر، صحيح.

وقد روى مسلم فى كتابه أيضاً، عن جابر وابن عمر، فى حجّة الوداع، أنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم توجّه إلى مكّة يوم النحر، وطاف طواف الإفاضة ثمّ رجع فصلّى الظهر بمنى، فيتحنّقون ويقولون: أعادها لبيان الجواز، وغير ذلك من التأويلات، ولهذا قال ابن حزم فى هاتين الروايتين: إحداهما كذب بلا شك.

وروى مسلم أيضاً حديث الإسراء وفيه: «وذلك قبل أن يوحى إليه» وقد تكلّم الحفّاظ فى هذه اللّفظة وبيّنوا ضعفها.

وروى مسلم أيضاً: «خلق اللّه التّربة يوم السبت»، واتفق الناس على أنّ يوم السبت لم يقع فيه خلق.

وروى مسلم عن أبى سفيان أنّه قال للنبى صلّى اللّه عليه وسلّم لمّا

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۸۵

أسلم: «يا رسول اللّه! أعطنى ثلاثاً، تزوّج ابنتى ام حبيبة، وابنى معاوية اجعله كاتباً، وأمّرنى أن اقاتل الكفّار كما قاتلت المسلمين، فأعطاه النبى صلّى اللّه عليه وسلّم» والحديث معروف مشهور، وفى هذا من الوهم ما لا يخفى، فامّ حبيبة تزوّجها رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وهى بالحبشة وأصدقها النجاشى عن النبى صلّى اللّه عليه وسلّم أربعمائة دينار، وحضر وخطب وأطعم، والقصّة مشهورة، وأبو سفيان إنّما أسلم عام الفتح، وبين الهجرة والحبشة والفتح عدّة سنين، ومعاوية كان كاتباً للنبى صلّى اللّه عليه وسلّم من قبل، وأمّا إمارة أبى سفيان فقد قال الحافظ: إنّهم لا يعرفونها.

فيجيبون على سبيل التحنّق بأجوبة غير طائلة، فيقولون فى نكاح ابنته:

اعتقد أنّ نكاحها بغير إذنه لا يجوز وهو حديث عهد بكفر، فأراد من النبى صلّى اللّه عليه وسلّم تجديد النكاح، ويذكرون عن الزبير بن بكار بأسانيد ضعيفة، أنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم أمّره فى بعض الغزوات، وهذا لا يعرف.

وما حملهم على هذا كلّه إلّابعض التعصّب، وقد قال الحافظ: إنّ مسلماً لمّا وضع كتابه الصحيح عرضه على أبى زرعة الرازى فأنكر عليه وقال: سمّيته الصحيح، فجعلت سلّماً لأهل البدع وغيرهم، فإذا روى لهم المخالف حديثاً يقولون هذا ليس فى صحيح مسلم. فرحم اللّه تعالى أبا زرعة فقد نطق بالصواب فقد وقع هذا.

وما ذكرت ذلك كلّه إلّاأنّه وقع بينى وبين بعض المخالفين بحث فى مسألة التورّك، فذكر لى حديث أبى حميد المذكور أوّلًا، فأجبته بتضعيف الطحاوى، فما تلفّظ وقال: مسلم يصحّح والطحاوى يضعّف، واللّه تعالى يغفر

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۸۶

لنا وله، آمين» «۱».

ترجمة عبدالقادر القرشي

ترجم له الحافظ السيوطی بقوله: «عبدالقادر بن محمّد بن محمّد بن نصر اللَّه بن سالم، محيى الدين أبو محمّد بن أبی الوفا القرشی، درّس [وأفتى وصنّف، شرح معانی الآثار، وطبقات الحنفية، وشرح الخلاصة، وتخريج أحاديث الهداية، وغير ذلك. ولد سنة ست وسبعين وستمائة، ومات فی ربيع الأوّل سنة خمس وسبعين وسبعمائة» «۲».

وقال محمود بن سليمان الكفوی بترجمته: «المولى الفاضل والنحرير الكامل عبدالقادر، كان عالماً فاضلًا، جامعاً للعلوم، له مجموعات وتصانيف وتواريخ ومحاضرات وتواليف» «... ۳».

---

(۱) الجواهر المضية فی طبقات الحنفية ۲: ۴۲۸- ۴۳۰.

(۲) حسن المحاضرة فی محاسن مصر والقاهرة ۱: ۴۷۱.

(۳) كتائب أعلام الأخيار من فقهاء مذهب النعمان المختار للكفوی- مخطوط- وله ترجمة فی الدرر الكامنة ۲: ۳۹۲ وشذرات الذهب ۶: ۲۳۸، وتاج التراجم: ۲۸، وغيرها أيضاً.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۸۹

صحيح الترمذی ... ص: ۴۸۹

أمّا صحيح الترمذی الذی مدحوه وأثنوا عليه، وجعلوه قريباً من الصحيحين فی الصحّة والإعتبار، ووصفوه بأنّه أحسن الكتب وأكثرها فائدة...

كما قال ابن الأثير بترجمة الترمذی: «وله تصانيف كثيرة فی علم الحديث، وهذا كتابه الصحيح أحسن الكتب وأكثرها فائدة، وأحسنها ترتيباً وأقلّها تكراراً، وفيه ماليس فی غيره من ذكر المذاهب ووجوه الاستدلال، وتبيين أنواع الحديث من الصحيح والحسن والغريب، وفيه جرح وتعديل، وفی آخره كتاب العلل، قد جمع فيه فوائد حسنة لا يخفى قدرها على من وقف عليها.

قال الترمذی رحمه اللَّه: صنّفت هذا الكتاب، فعرضته على علماء الحجاز فرضوا به، وعرضته على علماء خراسان فرضوا به، ومن كان فی بيته هذا الكتاب فكأنّما فی بيته نبیّ يتكلّم» «۱».

وقال القاری فی (مجمع الوسائل- شرح الشمائل): «هو أحد أئمّة عصره وأجلّة حفّاظ دهره، قيل: ولد أكمه، سمع خلقاً كثيراً من العلماء الأعلام وحفّاظ مشايخ الإسلام، مثل قتيبة بن سعيد والبخاری والدارمی ونظرائهم، وجامعه دالّ على اتّساع حفظه ووفور علمه، كأنّه كاف للمجتهد وشاف للمقلّد.

ونقل عن الشيخ عبداللَّه الأنصاری أنّه قال: جامع الترمذی عندی أنفع

---

(۱) جامع الاصول ۱: ۱۹۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۹۰

من كتابی البخاری ومسلم.

ومن مناقبه أنّ الإمام البخاری روى عنه حديثاً واحداً خارج الصحيح.

وأعلى ما وقع له فی الجامع حديث ثلاثی الإسناد، وهو قوله صلّى اللَّه عليه وسلّم: يأتی على الناس زمان الصابر على دينه كالقابض على الجمر».

الموضوعات فی صحیح الترمذی ... ص: ۴۹۰

اشارة

ولکنّ هذا الکتاب الذی وصفوه بهذه الأوصاف وشبّهوه بنبیٍّ یتکلّم...

قالوا: فیه موضوعات کثیرة...

قال الحافظ ابن دحیة- فی کلام له علی الحدیث فی أنّ نبیّنا صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم: أکرم ولد آدم علی ربّه- قال: «أخرجه الترمذی فی جامعه الکبیر، فی باب أبواب المناقب، عن رسول اللَّه، وقد تقدّم بعض أسانیدی إلیه. قال: ثنا الحسین بن یزید الکوفی... هذا حدیث حسن غریب.

قال ذوالنسبین- رحمه اللَّه-: الحسن ما دون الصحیح، ممّا لا تنتهی رواته إلی درجة العدالة ولا تنحطّ ا لی درجة الفسق. وقال الترمذی فی آخر کتابه: وما ذکرنا فی هذا الکتاب حدیث حسن فإنّما أردنا حسن إسناده عندنا، کلّ حدیث یروی، لا یکون فی إسناده ممّن یتّهم بالکذب ولا یکون الحدیث شاذّاً ویروی من غیر وجه نحو ذلک، فهو عندنا حدیث حسن، وما ذکر فی هذا الکتاب حدیث غریب، فإنّ أهل الحدیث یستغربون الحدیث لمعان، ربّ حدیث یکون غریباً لا یروی إلّامن وجه واحد. ثمّ تمادی فی شرح ذلک ووجوهه.

وقد ذکرت فی کتابی المسمّی بالعلم المشهور أحادیث کثیرة، أوردها

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۹۱

أبوعیسی فی کتابه هذا، عن قوم کذّابین وحسّنها، وهی موضوعة ولا یصحّ أن تکون مرفوعة، فلیرجع الناظر إلیه فیما انتقدته علیه» «۱».

وقال ابن تیمیة بعد حدیثٍ فی مناقب أمیرالمؤمنین علیه السلام:

«والترمذی قد ذکر أحادیث متعددة فی فضائله، وفیها ما هو ضعیف بل موضوع» «۲».

هذا، ونحن ذاکرون هنا بعض الأحادیث الموضوعة:

حدیثٌ فیه بعث أبی بکر بلالًا مع النبی إلی الشام ... ص: ۴۹۱

فمن أحادیثه المکذوبة والباطلة: ما رواه فی قضیّة سفر النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم إلی الشام مع رجالٍ من قریش، وأنّ أبابکر بعث معه بلالًا، وهذه عبارته: «حدّثنا الفضل بن سهل أبوالعبّاس البغدادی، نا عبدالرحمن بن غزوان، أنا یونس بن أبی إسحاق، عن أبی بکر بن أبی موسی الأشعری عن أبیه قال: خرج أبوطالب إلی الشام، وخرج معه النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم فی أشیاخ من قریش، فلمّا أشرفوا علی الراهب هبط فحلّوا رحالهم، فخرج إلیهم الراهب- وکانوا قبل ذلک یمرّون به فلایخرج إلیهم ولا یلتفت- قال: فهم یحلّون رحالهم- فجعل یتخلّلهم الراهب حتّی جاء فأخذ بید رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم فقال: هذا سیّد العالمین، هذا رسول ربّ العالمین یبعثه اللَّه رحمة للعالمین.

فقال له أشیاخ من قریش: ما علمک؟

---

(۱) شرح أسماء النبی/ المستکفی- مخطوط.

(۲) منهاج السنّة ۵: ۵۱۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۹۲

فقال: إنّكم حين أشرفتم من العقبة لم يبق حجر ولا- شجر إلّاخرّ ساجداً، ولا- يسجدان إلّالنبيّ، وإنّى أعرفه بخاتم النبوّة أسفل من غضروف كتفه مثل التفّاحة.

ثمّ رجع فصنع لهم طعاماً، فلمّا أتاهم به فكان هو فى رعية الإبل فقال:

أرسلوا إليه، فأقبل وعليه غمامة تُظِلُّه، فلمّا دنا من القوم وجدهم قد سبقوه إلى فىء الشجرة، فلمّا جلس مال فىء الشجرة عليه فقال: انظروا إلى فىء الشجرة مال عليه. قال: بينما هو قائم عليهم وهو يناشدهم أن لا يذهبوا به إلى الروم، فإنّ الروم إن رأوه عرفوه بالصفة فيقتلونه، فالتفت فإذا بسبعة قد أقبلوا من الروم فاستقبلهم فقال: ما جاء بكم؟ قالوا: جئنا أنّ هذا النبى خارج فى هذا الشهر فلم يبق طريق إلّابعث إليه بناس وإنّا قد اخبرنا خبره بعثنا إلى طريقك هذا. فقال: هل خلفكم أحد هو خير منكم؟ قالوا: إنّما اخترنا خيرةً لك لطريقك. قال: أفرأيتم أمراً أراد اللّه أن يقضيه هل يستطيع أحد من الناس ردّه؟ قالوا: لا. قال: فبايعوه وأقاموا معه. قال: انشدكم باللّه أيّكم وليّه؟ قالوا:

أبوطالب. فلم يزل يناشده حتّى ردّه أبو طالب، وبعث معه أبوبكر بلالًا، وزوّده الراهب من الكعك والزيت.

قال أبو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلّامن هذا الوجه» «۱».

فقد نصّ كبار الأئمّة على أنّه حديث موضوع:

قال الذهبى- بترجمة عبدالرحمن بن غزوان- «قلت: أنكر ماله حديثه عن يونس بن أبى إسحاق، عن أبى بكر بن أبى موسى، فى سفر النبى صلّى اللّه عليه وسلّم- وهو مراهق- مع أبى طالب إلى الشام وقصّة بحيرا، وممّا يدلّ

---

(۱) صحيح الترمذى ۵: ۵۹۰/ ۳۶۲۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۹۳

على أنّه باطل قوله: وردّه أبوطالب وبعث معه أبوبكر بلالًا، وبلال لم يكن بعد خلق، وأبوبكر كان صبيّاً» «۱».

وقال ابن القيّم: «فلمّا بلغ اثنى عشر سنة خرج به عمّه إلى الشام، وقيل:

كان تسع سنين، وفى هذه الخرجة رآه بحيرا الراهب وأمر عمّه أنْ لا- يقدم به إلى الشام خوفاً عليه من اليهود، فبعثه عمّه مع بعض غلمانه إلى المدينة، ووقع فى كتاب الترمذى وغيره: إنّه بعث معه أبوبكر بلالًا. وهو من الغلط الواضح، فإنّ بلالًا إذْ ذاك لعلّه لم يكن موجوداً، وإن كان فلم يكن معه عمّه ولا مع أبى بكر» «۲».

وقال محمّد بن يوسف الشامى: «تنبيهات: الأوّل: وقع فى حديث أبى موسى عند الترمذى: فلم يزل بحيرا يناشد جدّه حتّى ردّه وبعث معه أبوبكر بلالًا.

قال الحافظ شرف الدين الدمياطى- وتبعه فى المورد والعيون- فى قوله: وأرسل معه أبوبكر بلالًا نكارة، وأبوبكر حينئذٍ لم يبلغ العشر سنين، فإنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم أسنّ من أبى بكر بأزيد من عامين، وقد قدّمنا ما كان سنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم حين سافر هذه السفرة.

وأيضاً: فإنّ بلالًا لم ينتقل لأبى بكر إلّابعد ذلك بأكثر من ثلاثين عاماً، فإنّه كان لبنى خلف الجمحيين، وعندما عذّب فى الإسلام اشتراه أبوبكر رحمة له واستنقاذاً له من أيديهم، وسيأتى بيان ذلك.

وذكر نحو ذلك الحافظ فى الإصابة وزاد: أنّ هذا اللفظ مقتطع من

---

(۱) ميزان الاعتدال ۴: ۳۰۶/ ۴۹۳۹.

(۲) زاد المعاد ۱: ۷۶- ۷۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۹۴

حديث آخر ادرج فی هذا الحديث.

وفی الجملة هو وهم من أحد رواته.

وروى ابن مندة بسند ضعيف عن ابن عبّاس قال: إنّ أبابكر صحب رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم وهو ابن ثمانی عشرة سنة، والنبی صلّى اللَّه عليه وسلّم ابن عشرين سنة، وهم يريدون الشام فی تجارة، حتّى إذا نزل منزلًا فيه سدرة فقعد فی ظلّها، ومضى أبوبكر إلی راهب يقال له بحيرا يسأله عن شیء، فقال له: من الرجل الذی فی ظلّ السّدرة؟ فقال له: محمّد بن عبداللَّه بن عبدالمطّلب. فقال له: هذا واللَّه نبیّ هذه الامّة، ما استظلّ تحتها بعد عيسى بن مريم إلّامحمّد، وذكر الحديث.

قال الحافظ: فهذا- إن صحّ- يحتمل أن يكون فی سفرة اخرى بعد سفرة أبی طالب.

وذكر نحوه فی الزهر وزاد: وقول ابن دحية يمكن أن يكون أبوبكر استأجر بلالًا حينئذ، أو يكون اميّة بن خلف بعثه، غير جيّد لأمرين: أحدهما:

إنّ أبابكر لم يكن معهم ولا كان فی سنّ من يملك، وذكر نحو ما سبق فی سنّ النبی صلّى اللَّه عليه وسلّم إذ ذاك، ثانيهما: إنّ بلالًا كان أصغر من أبی بكر، فلا يتّجه ما قاله بحال» «۱».

وقال الدياربكری بعد ذكر هذا الحديث: «وفی حياة الحيوان: قال الحافظ الدمياطی: وفی الحديث وهم فی قوله: وبعث معه أبوبكر بلالًا، إذ لم يكونا معه ولم‌يكن بلال أسلم، ولا ملكه أبوبكر، بل كان أبوبكر حينئذٍ لم يبلغ عشر سنين، ولم يملك أبوبكر بلالًا إلّابعد ذلك بأكثر من ثلاثين، وكذا ضعّفه

---

(۱) سبل الهدى والرشاد فی سيرة خير العباد ۲: ۱۴۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۹۵

الذهبی.

قال ابن حجر: رجال هذا الحديث ثقات، وليس فيه منكر سوى قوله:

وبعث معه أبوبكر» «... ۱».

وقال ابن سيّد الناس: «قلت: ليس فی إسناد هذا الحديث إلّامن خرّج له فی الصحيح، وعبدالرحمن بن غزوان- أبو نوح لقبه قراد- انفرد به البخاری، ويونس بن أبی إسحاق انفرد به مسلم. ومع ذلك ففيه نكارة، وهی إرسال أبی بكر مع النبی صلّى اللَّه عليه وسلّم بلالًا، وكيف؟ وأبوبكر حينئذٍ لم يبلغ العشر سنين، فإنّ النبی أسنّ من أبی بكر بأزيد من عامين، وكانت للنبی يومئذٍ تسعة أعوام على ما قاله أبو جعفر محمّد بن جرير الطبری وغيره، أو اثنا عشر عاماً على ما قاله آخرون.

وأيضاً: فإنّ بلالًا لم ينتقل لأبی بكر إلّابعد ذلك بأكثر من ثلاثين عاماً، فإنّه كان لبنی خلف الجمحيين، وعندما عذّب فی اللَّه على الإسلام اشتراه أبوبكر استنقاذاً له من أيديهم، وخبره بذلك مشهور» «۲».

حديث الإئتمام بأبی بكر ...!! ص: ۴۹۵

ومن ذلك: الحديث فی فضل أبی بكر، وهذه ألفاظ الترمذی: «حدّثنا نصر بن عبدالرحمن الكوفی، نا أحمد بن بشير، عن عيسى بن ميمون الأنصاری، عن القاسم بن محمّد، عن عائشة قالت: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: لا ينبغی لقومٍ فيهم أبوبكر أن يؤمّهم غيره. هذا حديث

---

(۱) تاريخ الخميس ۱: ۲۵۸- ۲۵۹.

(۲) عيون الأثر فی المغازی والسير ۱: ۱۰۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۹۶

غريب» «۱».

وقد أدرج ابن الجوزی هذا الحديث فی الموضوعات إذ قال: «الحديث الثالث عشر- أخبرنا محمّد بن عبدالباقی ... حدّثنا أحمد بن بشير قال: حدّثنا عيسی بن ميمون، عن القاسم بن محمّد، عن عائشة ... قال المصنّف: هذا حديث موضوع علی رسول اللَّه. أمّا عيسی فقال البخاری: منکر الحديث.

وقال ابن‌حبّان: لا يحتجّ بروايته. وأمّا أحمد بن بشير، فقال يحيی: هو متروک» «۲».

حديث إعزاز اللَّه الإسلام بعمر بن الخطّاب ...! ص: ۴۹۶

ومن ذلک: روايته: «حدّثنا محمّد بن بشار ومحمّد بن رافع قالا: نا أبو عامر العقدی، نا خارجة بن عبداللَّه الأنصاری، عن نافع، عن ابن عمر: إنّ رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وسلّم قال: اللّهمّ أعزّ الإسلام بأحبّ هذين الرجلين إليک: بأبی‌جهل أو بعمر بن الخطّاب. قال: وکان أحبّهما إليه عمر. هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عمر» «۳».

وهذا الحديث کذّبته عائشة.

قال الحلبی: «ثمّ قالوا: يا ابن الخطّاب، إنّ النبی صلّی اللَّه عليه وسلّم دعا فقال: اللّهمّ أعزّ الإسلام بأحبّ هذين الرجلين بأبی جهل وعمر بن الخطّاب، وفی رواية: بعمر من غير ذکر أبی جهل. وعن عائشة إنّها قالت: إنّما

---

(۱) صحيح الترمذی ۵: ۶۱۴/ ۳۶۷۳.

(۲) کتاب الموضوعات ۱: ۳۱۸.

(۳) صحيح الترمذی ۵: ۶۱۷/ ۳۶۸۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۹۷

قال رسول اللَّه: اللّهمّ أعزّ عمر بالإسلام، لأنّ الإسلام يُعِزّ ولا يُعز» «۱».

وقال السيوطی: «ذکر أبوبکر التاريخی عن عکرمة أنّه سئل عن حديث:

اللّهمّ أيّد الإسلام. فقال: معاذ اللَّه، دين الإسلام أعزّ من ذلک، ولکنّه قال: أعزّ عمر بالدين أو أباجهل» «۲».

حديث عدم صلاة النبی علی من مات مبغضاً لعثمان ...!! ص: ۴۹۷

ومن ذلک: حديثه کما فی (التحفة الإثنی عشرية) حيث قال: «روی الترمذی أنّه اتی بجنازةٍ إلی رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وسلّم، فلم يصلّ عليه وقال: إنّه کان يبغض عثمان فأبغضه اللَّه» «۳».

وقد أورده ابن الجوزی فی کتاب الموضوعات، حيث قال: «الحديث الثانی: أخبرنا محمّد بن عبدالملک بن خيرون قال: أخبرنا إسماعيل بن مسعدة قال: أخبرنا حمزة بن يوسف قال: أنا أبو أحمد ابن عدی قال: حدّثنا عبدالکريم بن إبراهيم بن حيّان قال: ثنا الليث بن الحارث البخاری قال: حدّثنا عثمان بن زفر قال: حدّثنا محمّد بن زياد عن محمّد بن عجلان عن أبی الزبير عن جابر: إنّ رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وسلّم اتی بجنازة رجل، فلم يصلّ عليها، فقيل له: يا رسول اللَّه، ما رأيناک ترکت الصلاة علی أحدٍ إلّاهذا. قال:

إنّه كان يبغض عثمان أبغضه اللّه عزّ وجلّ.

طريق آخر: أخبرنا على بن عبيداللّه الزاغونى قال: أنا على بن أحمد بن

---

(۱) السيرة الحلبية ۱: ۳۳۰.

(۲) كتاب الموضوعات ۱: ۳۳۲.

(۳) التحفة الإثنى عشريّة عن سنن الترمذى ۵: ۵۸۸ كتاب المناقب، باب مناقب عثمان بن عفّان.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۹۸

البندار قال: أنبأنا عبيداللّه بن محمّد الفقيه قال: ثنا أبوبكر أحمد بن هشام الأنماطى قال: ثنا يحيى بن أبى طالب قال: ثنا أحمد بن عمران الأخنسى قال:

ثنا محمّد بن زياد قال: حدّثنا محمّد بن عجلان عن أبى الزبير عن جابر قال:

توفى رجل من الأنصار، فأتينا النبى صلّى اللّه عليه وسلّم فأخبرناه بجنازته، فلم يصلّ عليه فدفناه، ثمّ رجعنا فقلنا قد دفنّاه يرحمه اللّه، فلم يترحّم عليه.

فقلنا: يا رسول اللّه ما أخبرناك بميّت إلّاصلّيت عليه وترحّمت عليه فما بال هذا؟ قال: إنّه كان يبغض عثمان، أبغضه اللّه.

قال المصنّف: الطريقان على محمّد بن زياد، قال أحمد بن حنبل: هو كذّاب خبيث يضع الحديث. وقال يحيى: كذّاب خبيث. وقال السعدى والدارقطنى: كذّاب. وقال البخارى والنسائى والفلاس وأبو حاتم الرازى:

متروك الحديث. وقال ابن حبّان: كان يضع الحديث على الثقات، لا يحلّ ذكره فى الكتب إلّاعلى وجه القدح فيه» «۱».

حديث نزول «لا تقربوا الصلاة» ... الآية ... ص: ۴۹۸

ومن ذلك: الحديث الموضوع المفترى على أميرالمؤمنين وسيّد الوصيّين وإمام المتقين ... وهذه عبارة الترمذى: «حدّثنا عبد بن حميد، نا عبدالرحمن بن مسعد، عن أبى جعفر الرازى، عن عطاء بن السائب، عن أبى عبدالرحمن السلمى عن على بن أبى طالب قال: صنع لنا عبدالرحمن بن عوف طعاماً، فدعانا وسقانا الخمر، فأخذت الخمر منّا، وحضرت الصلاة فقدّمونى فقرأت «قل يا أيّها الكافرون لا أعبد ما تعبدون» ونحن نعبد ما

---

(۱) كتاب الموضوعات ۱: ۳۳۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۴۹۹

تعبدون. فأنزل اللّه «يا أيّها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتّى تعلموا ما تقولون» هذا حديث حسن غريب صحيح» «۱».

وإنّ بطلان هذا البهتان واضح من جهات:

۱- إنّه يلزم بناءً على هذا الحديث المكذوب أن يكون أميرالمؤمنين- والعياذ باللّه- مرتكباً لشرب الخمر بعد نزول تحريمه فى الكتاب، لأنّ تحريمه نازل قبل نزول الآية «يا أيها الذين آمنوا» ... التى زعم المفترى نزولها فى هذه القضيّة، ولو أنّ المتعصّبين لا يقولون بعصمة مولانا أميرالمؤمنين، فإنّهم يقولون بعدالته ولو لساناً، فكيف يمكنهم تصديق هذا البهتان؟

أمّا أن تحريم الخمر كان قبل نزول الآية المذكورة، فلا يخفى على المتتبعين، لأنّ العلماء ينصّون على نزول الآية «يسألونک عن الخمر » ...قبل «يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا» ... الآية ... فقد جاء بتفسير النسفى ما نصّه:

«نزل فى الخمر أربع آيات، نزل بمكة: «ومن ثمرات النخيل والأعناب تتّخذون منه سكراً» وكان المسلمون يشربونها وهى لهم حلال،

ثمّ إنّ عمر ونفراً من الصحابة قالوا: يا رسول‌اللّه، أفتنا فى الخمر فإنّها مذهبة للعقل مسلبة للمال فنزل «يسألونك عن الخمر والميسر» فشربها قوم وتركها آخرون، ثمّ دعا عبدالرحمن بن عوف جماعةً فشربوا وسكروا، فأمَّ بعضهم فقرأ: قل يا أيّها الكافرون أعبد ما تعبدون، فنزل: «لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى» فقلَّ من يشربها، ثمّ دعا عتبان بن مالك جماعةً، فلمّا سكروا منها تخاصموا وتضاربوا، فقال عمر: اللّهمّ بيّن لنا فى الخمر بياناً شافياً فنزل «إنّما الخمر

(۱) صحيح الترمذى ۵: ۲۳۸/ ۳۰۲۶.

والميسر- إلى قوله- فهل أنتم منتهون» فقال عمر: انتهينا يا رب» «۱».

وقال الجصّاص فى بيان دلالة: «يسألونك عن الخمر» ... الآية على حرمة الخمر: «باب تحريم الخمر، قال اللّه تعالى «يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبرُ من نفعهما» وهذه الآية قد اقتضت تحريم الخمر، لو لم يرد غيرها فى تحريمها لكانت كافيةً مغنية، وذلك لقوله: «قل فيهما إثم كبير» والإثم كلّه محرَّم بقوله تعالى: «قل حرّم ربّى الفواحش ما ظهر منها وما بطن والإثم» فأخبر أنّ الإثم محرَّم، ولم يقتصر على إخباره بأنّ فيهما إثماً حتّى وصفه بأنّه كبير، تأكيداً لحظرهما.

وقوله «منافع للناس» لا دلالة فيه على إباحتها، لأنّ المراد منافع الدنيا، وإنّ فى سائر المحرّمات منافع لمرتكبيها فى دنياهم، إلّاأنّ تلك المنافع لا تفى بضررها من العقاب المستحق بارتكابها، فذكره لمنافعها غير دالّ لإباحتها، لاسيّما وقد أكّد حظرها بقوله فى سياق الآية «وإثمهما أكبر من نفعهما» يعنى: إنّ ما يستحقّ بهما من العقاب أعظم من النفع العاجل الذى يبتغى منهما» «۲».

۲- لقد روى الحاكم هذا الخبر بإسنادٍ له من طريق أحمد عن أبى عبدالرحمن السلمى عن على عليه السلام، وفيه أنّ الذى أمّهم وقرأ كذلك هو عبدالرحمن بن عوف فنزلت الآية، قال فى المستدرك:

«حدّثنا أبو عبداللّه محمّد بن يعقوب الحافظ، ثنا على بن الحسن، ثنا

(۱) تفسير النسفى ۱: ۱۲۰- ۱۲۱.

(۲) أحكام القرآن ۱: ۳۲۲.

عبداللّه بن الوليد، ثنا سفيان، حدّثنا أبو زكريّا يحيى بن محمّد العنبرى، ثنا أبو عبداللّه البوشنجى، ثنا أحمد بن حنبل، ثنا وكيع، ثنا سفيان، عن عطاء بن السائب عن أبى عبدالرحمن السلمى عن على رضى اللّه عنه قال: دعانا رجل من الأنصار قبل أنْ تحرم الخمر، فتقدّم عبدالرحمن بن عوف فصلّى بهم المغرب فقرأ «قل يا أيّها الكافرون» فالتبس عليه فيها فنزلت «لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى». هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه» «۱».

فانظر كيف حرّف النواصب هذا الحديث، ووضعوا اسم أميرالمؤمنين فى مكان عبدالرحمان؟

۳- إنّه حتّى لو كانت القصّة قبل تحريم الخمر، فلا ريب فى كونها مفتراة، لأنّ شرب الخمر كان قبيحاً عند أهل العقل والدّين، كما أنّ جعفر بن أبى طالب لم‌يشربه قط، لا فى الجاهليّة ولا فى الإسلام، قال: «لأنّى رأيتها تذهب العقول، وكنت إلى زيادة العقل أحوج من نقصانه».

فهل يعقل أن يدرك جعفر هذه الحقيقة ولا يدركها أميرالمؤمنين، وهو أفضل وأعقل وأفهم من جعفر بالقطع واليقين؟

وقد ذكر مثل ذلك عن قصى، كما فى (السيرة الحلبيّة) قال:

«ولمّا احتضر قال لأولاده: اجتنبوا الخمرة، فإنّها تصلح الأبدان وتفسد الأذهان» «۲».

وقال صاحب (المستطرف) في الخمر:

«وممّن تركها في الجاهلية: عبداللَّه بن جدعان، وكان جواداً من سادات قريش، وذلك أنّه شرب مع اميّة بن الصّيلت الثقفي، فضربه على عينه،

---

(۱) المستدرك على الصحيحين ۴: ۱۴۲.

(۲) السيرة الحلبية ۱: ۱۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۰۲

فأصبحت عين اميّة مخضرّةً يخاف عليها الذهاب، فقال له عبداللَّه: ما بال عينك؟ فسكت، فألحّ عليه، فقال: ألست ضاربها بالأمس؟ فقال: أو بلغ منّي الشراب ما أبلغ معه إلى هذا؟ لا أشربها بعد اليوم، ثمّ دفع له عشرة درهم وقال: الخمر عليّ حرام لا أذوقها بعد اليوم أبداً.

وممّن حرّمها في الجاهليّة أيضاً: قيس بن عاصم، وذلك أنّه سكر ذات ليلة فقام لابنته أو لُاخته، فهربت منه، فلمّا أصبح سأل عنها فقيل له: أوما علمت ما صنعت البارحة، فأخبر القصّة، فحرّم الخمر على نفسه.

وممّن حرّمها في الجاهليّة أيضاً: العبّاس بن مرداس وقيس بن عاصم، وذلك أنّ قيساً شرب ذات ليلة، فجعل يتناول القمر ويقول: واللَّه لا- أبرح حتّى أنزله، ثمّ يثب الوثبة بعد الوثبة ويقع على وجهه، فلمّا أصبح وأفاق قال: مالي هكذا، فأخبروه بالقصة، فقال: واللَّه لا أشربها أبداً. وقيل للعبّاس بن مرداس:

لم تركت الشراب وهو يزيد في سماحتك؟ فقال: أكره أن أصبح سيّد قومي وامسى سفيههم» «۱».

۴- إنّه قد صرّح الإمام عليه السلام باجتنابه الخمر مطلقاً، فيما رواه الحافظ ابن شهر آشوب السروي «۲» عن تفسير القطّان، عن عمر بن حمران،

---

(۱) المستظرف من كلّ فنّ مستطرف ۲: ۲۶۱.

(۲) هو: محمّد بن علي بن شهرآشوب، أبو جعفر السروي المتوفى سنة ۵۸۸، ترجم له الصفدي (الوافي بالوفيات ۴: ۱۶۴). قال: «أحد شيوخ الشيعة، حفظ أكثر القرآن وله ثمان سنين، وبلغ النهاية في اصول الشيعة، كان يرحل إليه من البلاد، ثمّ تقدّم في علم القرآن والغريب والنحو، ووعظ على المنبر أيّام المقتفي ببغداد فأعجبه وخلع عليه، وكان بهيّ المنظر حسن الوجه والشيبة، صدوق اللهجة، مليح المحاورة، واسع العلم، كثير الخشوع والعبادة والتهجّد، لا يكون إلّاعلى وضوء».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۰۳

عن سعيد، عن قتادة عن الحسن البصري قال:

اجتمع عثمان بن مظعون وأبو طلحة وأبو عبيدة ومعاذ بن جبل وسهيل ابن بيضاء وأبو دجانة في منزل سعد بن أبي وقّاص، فأكلوا شيئاً، ثمّ قدّم إليهم شيئاً من الفضيخ، فقام علي وخرج من بينهم، فقال عثمان في ذلك، فقال علي: لعن اللَّه الخمر، واللَّه لا أشرب شيئاً يذهب بعقلي، ويضحك بي من رآني، وازوّج كريمتي من لا اريد، وخرج من بينهم فأتى المسجد، وهبط جبرئيل بهذه الآية «يا أيّها الذين آمنوا» يعني هؤلاء الذين اجتمعوا في منزل سعد «إنّما الخمر والميسر» ... الآية. فقال علي: تبّاً لهما، واللَّه يا رسول اللَّه، لقد كان بصري فيها نافذاً منذ كنت صغيراً. قال الحسن: واللَّه الذي لا إله إلّا هو، ما شربها قبل تحريمها ولا ساعة قط» «۱».

۵- لقد سعى القوم سعياً حثيثاً وراء تبرئة أبي بكر وتنزيهه من شرب الخمر، ولو قبل التحريم، حتّى قال الحكيم الترمذي في كتاب (نوادر الاصول): «من الحديث الذي تنكره القلوب: حديث رووه عن عوف، عن أبي القموص قال: شرب أبوبكر الخمر- يعني من قبل

نزول تحريمها- فقعد ينوح على قتلى بدر وهو يقول:

تحيّي بالسلامة ام بكر وهل لك بعد رهطك من سلام

ذريني أصطبح يا ام بكر رأيت الموت نقّب عن هشام

فنقب عن أبيك وكان قرماً من الأشرافِ شرّاب المدام

وودّ بنو المغيرة لو فدوه بألفٍ من رجال أو سوام

كأنّي بالطوى طوى بدر من الفتيان والخيل الكرام

فبلغ ذلك رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، فخرج يجرّ ثوبه من الفزع حتّى أتاه، فدفع عليه شيئاً في يده، فقال أبوبكر: أعوذ باللّه من غضب اللّه وغضب رسول اللّه، فانزلت «يا أيّها الذين آمنوا إنّما الخمر والميسر» ... الآية.

وزاد غيره في الأبيات:

يخبرنا رسول اللّه بأن سنحيى فكيف حياة أصلاء وهام

فهذا منكر من القول والفعل، وقد أعاذ اللّه الصدّيقين من فعل الخنا وأقوال أهله، وإنْ كان قبل التحريم» «... ۱».

أقول:

فكيف ينسب الترمذي هذا الفعل الشنيع إلى أفضل الصدّيقين وإمام المتقين؟

وفي (الرياض النضرة) «عن أبي العالية الرياحي قال: قيل لأبي بكر في مجمع من أصحاب رسول اللّه: هل شربت الخمر في الجاهلية؟ قال: أعوذ باللّه. فقيل: ولم؟ قال: كنت أصون عرضي وأحفظ مالي، فمن شرب الخمر كان مضيّعاً في عرضه ومروّته، فبلغ ذلك النبي صلّى اللّه عليه وسلّم فقال:

صدق أبوبكر- مرّتين. أخرجه الدارمي» «۲».

ومن هذا أيضاً يظهر شناعة الفرية التي افتراها الترمذي...

أقول:

لكنّ الحقيقة هي أنّ هؤلاء كانوا يشربون الخمر، فلمّا رأى المتعصّبون لهم ذلك، عمدوا إلى نسبة الشرب إلى أميرالمؤمنين حمايةً لهم وتغطيةً على

---

(۱) نوادر الاصول، وقد حذفته الأيدي الأثيمة لكونه ممّا تنكره القلوب!!

(۲) الرياض النضرة في مناقب العشرة ۱: ۲۰۱.

مساويهم، وهذا هو السبب الأصلي لوضع حديث الترمذي...

لقد خرج البزّار وابن مردويه والفاكهي وغيرهم خبر شرب أبي بكر، واضطرّ ابن حجر للإعتراف بثبوت الخبر ... قال البخاري: «حدّثنا إسماعيل بن عبداللّه قال: حدّثني مالك بن أنس، عن إسحاق بن عبداللّه بن أبي طلحة عن أنس بن مالك قال: كنت أسقي أباعبيدة وأبا طلحة وابي بن كعب من فضيخ زهو وتمر، فجاءهم آت فقال: إنّ الخمر قد حُرمت، فقال أبو طلحة: قم يا أنس فأهرقها فأهرقتها.

حدّثنا مسدّد قال: حدّثنا معتمر عن أبيه قال: سمعت أنساً قال: كنت قائماً على الحيّ أسقيهم عمومتي وأنا أصغرهم الفضيخ، فقيل: حُرمت الخمر.

فقالوا: أكفأها فكفأناها. قلت لأنس: ما شرابهم؟ قال: رطب وبسر. فقال أبوبكر بن أنس: وكانت خمرهم، فلم ينكر أنس».

فقال ابن حجر بشرح الحديث الأوّل ما نصّه:

«قوله: كنت أسقى أباعبيدة هو ابن الجرّاح، وأمّا أبو طلحة هو زيد بن سهل زوج ام سليم ام أنس. وابى بن كعب. كذا اقتصر فى هذه الروايهٔ على هؤلاء الثلاثة، فأمّا أبو طلحة، فلكون القصّة كانت فى منزله كما مضى فى التفسير من طريق ثابت عن أنس: كنت ساقى القوم فى منزل أبىطلحة. وأمّا أبو عبيدة فلأنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم آخى بينه وبين أبىطلحة، كما أخرجه مسلم من وجه آخر عن أنس، وأمّا ابى بن كعب، فكان كبير الأنصار وعالمهم.

ووقع فى رواية عبدالعزيز بن صهيب عن أنس فى تفسير المائدة: إنّى لقائم أسقى أباطلحة وفلاناً وفلاناً، كذا وقع بالإبهام.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۰۶

وسمّى فى رواية مسلم منهم: أبا أيّوب.

وسيأتى- بعد أبواب- من رواية هشام عن قتادة عن أنس: إنّى لأسقى أباطلحة وأبادجانة وسهيل بن بيضاء. وأبو دجانة بضمّ المهملة وتخفيف الجيم وبعد الألف نون اسمه سماك بن خرشة بمعجمتين بينهما راء مفتوحات.

ولمسلم من طريق سعيد عن قتادة نحوه، وسمّى فيهم معاذ بن جبل.

ولأحمد عن يحيى القطّان عن حميد عن أنس: كنت أسقى أباعبيدة وابى بن كعب وسهيل بن بيضاء ونفراً من الصحابة عند أبى طلحة.

ووقع عند عبدالرزاق عن معمر عن ثابت وقتادة وغيرهما عن أنس: أنّ القوم كانوا أحد عشر رجلًا.

وقد حصل من الطرق التى أوردتها تسمية سبعة منهم، وأنّهم هم فى رواية سليمان التيمى عن أنس وهى فى هذا الباب ولفظه: كنت قائماً على الحى أسقيهم عمومتى، موضع خفض على البدل من قوله الحى، وأطلق عليهم عمومته، لأنّهم كانوا أسنّ منه، ولأنّ أكثرهم من الأنصار.

ومن المستغربات ما أورده ابن مردويه فى تفسيره، من طريق عيسى بن طهمان عن أنس: أنّ أبابكر وعمر كانا فيهم، وهو منكر مع نظافة سنده، وما أظنّه إلّاغلطاً.

وقد أخرج أبو نعيم فى الحلية، فى ترجمة شعبة، من حديث عائشة قالت: حرّم أبوبكر الخمر على نفسه، فلم يشربها فى جاهليّة ولا إسلام.

ويحتمل- إن كان محفوظاً- أن يكون أبوبكر وعمر زارا أباطلحة فى ذلك اليوم ولم يشربا معهم.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۰۷

ثمّ وجدت عند البزّار من وجه آخر عن أنس قال: كنت ساقى القوم، وكان فى القوم رجل يقال له أبوبكر، فلمّا شرب قال: تحيى بالسلامة امّ بكر ...

الأبيات.

فدخل علينا رجل من المسلمين فقال: قد نزل تحريم الخمر، الحديث.

وأبوبكر هذا يقال له ابن شعوب فظنّ بعضهم أنّه أبوبكر الصدّيق وليس كذلك، لكن قرينة ذكر عمر تدلّ على عدم الغلط فى وصف الصدّيق، وفى كتاب مكّة للفاكهى من طريق مرسل ما يشدّ ذلك.

فحصلنا على تسمية عشر، وقد قدّمت فى غزوة بدر من المغازى ترجمة أبىبكر بن شعوب المذكور» «۱».

وقد علم ممّا رواه ابن حجر شرب عمر أيضاً.

وفى (المستطرف) فى الباب الرابع والسّبعين، فى ذم الخمر وتحريمه:

«أنزل اللّه تعالى فى الخمر ثلاث آيات. الاولى قوله تعالى: «يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما» فكان فى المسلمين من شاربٍ ومن تارك، إلى أنْ شربها رجل ودخل فى الصلاة فهجر، فنزل قوله تعالى «يا أيّها

الذین آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سکاری» فشربها من شربها من المسلمین وترکها من ترکها، حتّی شربها عمر، فأخذ بلحی بعیرٍ فشجّ به رأس عبدالرحمن بن عوف، ثمّ قعد ینوح علی قتلی بدر بشعر الأسود بن یعفر، وهو:

وکاین بالقلیب قلیب بدر من الفتیان والشرب الکرام

أیوعدنی ابن کبشة أن سنحیی وکیف حیاة أصداء وهام

(۱) فتح الباری- شرح صحیح البخاری ۱۰: ۳۰- ۳۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۰۸

أیعجز أن یردّ الموت عنّی وینشرنی إذا بلیت عظامی

ألا من مبلغ الرحمن عنّی بأنّی تارک شهر الصیام

فقل للّه یمنعنی شرابی وقل للّه یمنعنی طعامی

فبلغ ذلک رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم، فخرج مغضباً یجرّ رداءه، فرفع شیئاً کان فی یده، فضربه به، فقال: أعوذ باللّه من غضب اللّه وغضب رسوله، فأنزل اللّه تعالی: «إنّما یرید الشیطان أن یوقع بینکم العداوة والبغضاء فی الخمر والمیسر ویصدّکم عن ذکر اللّه وعن الصلاة فهم أنتم منتهون».

فقال عمر: انتهینا انتهینا» «۱».

هذا، وقد نصّ الجصّاص علی دلالة الآیة «یسألونک عن الخمر»...

علی التحریم، وعلی أنّ عمر کان یعلم بدلالتها علی الحرمة، حیث قال فی (أحکام القرآن):

«قوله: «یسألونکعن الخمر والمیسر قل فیهما إثم کبیر» قال: المیسر هو القمار، کان الرجل فی الجاهلیّة یخاطر علی أهله وماله. قال: وقوله «ولا تقربوا الصلاة وأنتم سکاری حتّی تعلموا ما تقولون» قال: کانوا لا یشربونها عند الصلاة فإذا صلّوا العشاء شربوها فقابلوا بعضهم بعضاً وتکلّموا بما لا یرضی اللّه، فأنزل اللّه عزّ وجلّ «إنّما الخمر والمیسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشیطان فاجتنبوه». قال: فالمیسر القمار، والأنصاب الأوثان، والأزلام القداح کانوا یستقسمون بها.

قال: وحدّثنا أبو عبید قال: حدّثنا عبدالرحمن بن مهدی، عن سفیان، عن أبی إسحاق، عن أبی میسرة قال: قال عمر: اللّهمّ بیّن لنا فی الخمر،

(۱) المستطرف من کلّ فنّ مستظرف ۲: ۲۶۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۰۹

فنزلت: «لا تقربوا الصلاة وأنتم سکاری حتّی تعلموا ما تقولون» فقال: اللّهمّ بیّن لنا فی الخمر، فنزلت: «قل فیهما إثم کبیر ومنافع للناس وإثمهما أکبر من نفعهما» فقال: اللّهمّ بیّن لنا فی الخمر، فنزلت: «إنّما الخمر والمیسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشیطان فاجتنبوه لعلّکم تفلحون- إلی قوله- فهل أنتم منتهون» فقال عمر: انتهینا، إنّها تذهب المال وتذهب العقل.

قال: وحدّثنا أبو عبید قال: حدّثنا هشیم قال: أخبرنا المغیرة عن أبی رزین قال: شربت الخمر بعد الآیة التی فی البقرة وبعد الآیة التی فی النساء، فکانوا یشربونها حتّی یحضر الصلاة فإذا حضرت ترکوها، ثمّ حرمت فی المائدة فی قوله: «فهل أنتم منتهون» فانتهی القوم عنها فلم یعودوا فیها.

فمن الناس من یظنّ أنّ قوله: «قل فیهما إثم کبیر ومنافع للناس» لم یدلّ علی التحریم لأنّه لو کان دالّاً لما شربوه، ولما أقرّهم النبی صلّی اللّه علیه وسلّم، ولما سأل عمر البیان بعده، ولیس هذا کذلک عندنا، لأنّه جائز أن یکونوا تأوّلوا فی قوله «ومنافع للناس» جواز

استباحة منافعها بأنّ الإثم مقصور على بعض الأحوال دون بعض، فإنّما ذهبوا عن حكم الآية بالتأويل.

وأمّا قوله إنّها لو كانت حراماً لما أقرّهم النبى صلّى اللّه عليه وسلّم على شربها، فإنّه ليس فى شىء من الأخبار علم النبى صلّى اللّه عليه وسلّم بشربها ولا إقرارهم بعد علمه، وأمّا سؤال عمر بياناً بعد نزول هذه الآية، فإنّه كان للتأويل فيه مساغ، وقد علم هو وجه دلالتها على التحريم، ولكنّه سأل بياناً يزول معه احتمال التأويل، فأنزل اللّه تعالى: «إنّما الخمر والميسر» الآية» «۱».

وقال الزمخشرى فى (ربيع الأبرار):

(۱) أحكام القرآن للجصّاص ۱: ۳۲۲- ۳۲۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۱۰

«أنزل اللّه سبحانه وتعالى فى الخمر ثلاث آيات، أوّلها: «يسألونك عن الخمر والميسر» فكان المسلمون بين شاربٍ وتارك، إلى أنْ شربها رجل ودخل فى صلاته فهجر، فنزلت «يا أيّها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى» فشربها من شربها من المسلمين، حتّى شربها عمر بن الخطّاب، فأخذ بلحى بعير فشجّ رأس عبدالرحمن بن عوف، ثمّ قعد ينوح على قتلى بدر بشعر الأسود بن يعفر:

وكاين بالقليب قليب بدر»....

فذكر الزمخشرى الشعر كلّه، وأنّه بلغ ذلك رسول اللّه ... فأنزل اللّه «إنّما يريد الشيطان»....

فقال عمر: انتهينا انتهينا» «۱».

فعلم أنّ الآية «يسألونك» ... دالّة على التحريم، وأنّ عمر شرب بعد نزولها وهو عالم بدلالتها على ذلك...

والخمر كانت محرّمةً فى سائر الشرائع أيضاً، كما روى الفقيه أبوالليث السمرقندى فى كتابه (تنبيه الغافلين):

«عن عطاء بن يسار: إنّ رجلًا سأل كعب الأحبار: هل حرّمت الخمر فى التوراة؟ قال: نعم، هذه الآية: «إنّما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام»...

مكتوبة فى التوراة: إنّما انزل بالحقّ ليذهب الباطل ويبطل اللعب والدفّ والمزامير وهو الرقص، والخمر وهى مرّة، أى فتنة لشاربها، أقسم اللّه بعزّته وجلاله لمن انتهكها أى ذاقها واستعملها فى الدنيا لأعطشنّه يوم القيامة، ومن تركها بعد ما حرّمتها إلّاسقيته إيّاها فى حظيرة القدس. قيل: وما حظيرة

(۱) ربيع الأبرار ۴: ۵۱ وما بعدها.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۱۱

القدس؟ قال اللّه تعالى: القدس وحظيرته الجنّة».

وأيضاً: روى عن أويس بن سمعان أنّه قال للنبى: «والذى بعثك بالحقّ نبيّاً إنّى لأجد فى التوراة أنّ الخمر محرّمة خمساً وعشرين مرّة، وويل لشارب الخمر، وحقّ على اللّه أن لا يشربها عبد من عبيده فى الدنيا إلّاسقاه اللّه تعالى من طينة الخبال».

وأيضاً: روى عن عائشة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم أنّه قال: «من أطعم شارب الخمر لقمة سلّط اللّه على جسده حيّة وعقرباً، ومن قضى له حاجة فقد أعان على هدم الإسلام، ومن أقرضه قرضاً فقد أعان على قتل مؤمن، ومن جالسه حشره اللّه يوم القيامة أعمى لا حجّة له، ومن شرب الخمر فلا تزوّجوه فإن مرض فلا تعودوه، فوالذى بعثنى بالحقّ نبيّاً إنّه ما يشرب الخمر إلّا ملعون فى التوراة والإنجيل والزبور والفرقان، ومن شرب الخمر فقد كفر بجميع ما أنزل اللّه تعالى على أنبيائه، ولا يستحلّ الخمر إلّا كافر، ومن استحلّ الخمر فأنا برىء منه فى الدنيا والآخرة» «۱».

وقال الحاكم: «حدّثنا على بن جمشاد العدل، ثنا عبيد بن شريك، ثنا سعيد بن مريم، أنبأ الدراوردى، حدّثنى داود بن صالح، عن سالم

بن عبداللَّه ابن عمر، عن أبيه: أنّ أبابكر الصدّيق وعمر بن الخطّاب رضى اللَّه عنهما أو ناساً من أصحاب رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم جلسوا بعد وفاة رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم، فذكروا أعظم الكبائر، فلم يكن عندهم فيها علم ينتهون إليه، فأرسلونى إلى عبداللَّه بن عمر وأسأله عن ذلك، فأخبرنى أنّ أعظم الكبائر شرب الخمر فأخبرتهم فأنكروا ذلك ووثبوا إليه جميعاً فى داره،

---

(۱) تنبيه الغافلين: ۱۴۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۱۲

فأخبرهم أنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: إنّ ملكاً من ملك بنى إسرائيل أخذ رجلًا فخيّره: بين أن يشرب الخمر أو يقتل نفساً أو يزنى أو يأكل لحم الخنزير أو يقتلوه إن أبى، فاختار أن يشرب الخمر، وإنّه لمّا شرب لم يمتنع من شىء أراد منه» «... ۱».

هذا، وما اكتفى القوم بنسبة شرب الخمر إلى أميرالمؤمنين عليه السلام، بل نسبوا ذلك إلى رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم أيضاً- والعياذ باللَّه- جاء ذلك فى كتاب (مدارج النبوّة) للشيخ عبدالحق الدهلوى، فى كلامٍ له حول «مسجد الفضيخ» بالمدينة المنوّرة، وهو مسجد ردّ الشمس، فقال فى بيان سبب تسميته بالاسم المذكور:

«وأخرج الإمام أحمد فى مسنده من حديث ابن عمر: أنّه قد اتى رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم فى هذا الموضع بكوزٍ فيه فضيخ فشربه، فسمّى بمسجد الفضيخ لذلك» «۲».

ونعوذ باللَّه من هذا الكذب الصريح والبهتان القبيح والإفتراء الفضيح ...

فانظر إلى هؤلاء القوم، كيف يحاولون صيانة أئمّتهم وحمايتهم من المعائب والمثالب، حتّى لا يمنعهم ذلك من نسبة شنائعهم وفظائعهم إلى النبى والوصى ...؟ ...

ثمّ ألجأهم ذلك إلى الفتيا بجواز شرب الخمر للتقوّى ... قال سعد بن عيسى بن أميرخان المفتى فى (حاشية العناية): «ومن أصحابنا من قال: إذا كان الرجل صالحاً فى اموره، تغلب حسناته سيّئاته، ولا يعرف بالكذب ولا

---

(۱) المستدرك على الصحيحين ۴: ۱۴۷.

(۲) مدارج النبوة: ۸۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۲، ص: ۵۱۳

شىء من الكبائر غير أنّه يشرب الخمر أحياناً، لصحّة البدن والتقوّى لا للتلهّى، يكون عدلًا، وعامّة مشايخنا على أنّه لا يكون عدلًا، لأنّ شرب الخمر يكون كبيرةً محضة وإنْ كانت للتداوى».

الجزء (۳)

صحيحُ أبى داود ... ص: ۷

اشارة

الذى يصلح لأنْ يسمّى «زبور أهل السنّة والجماعة» لأنّهم قد شبّهوا مصنّفه بداود عليه السلام فقالوا: «الين له الحديث كما الين لداود الحديد» لكنّهم جعلوا سننه ك «المصحف» كما فى (فيض القدير) قال: «أبو داود سليمان بن الأشعث السجستانى الشافعى، أخذ عن أحمد وخلق، وعنه الترمذى ومن لا يحصى، ولد سنة ۲۰۲ ومات سنة ۲۷۵، قالوا: ألين له الحديث كما ألين لداود الحديد. وقال بعض الأعلام: سننه ام الأحكام، ولمّا صنّفه صار لأهل الحديث كالمصحف» «۱ ...» وعليه، فهو أجلّ من أنْ يلقّب ب «الزبور»!!

وترجم له النووی، فأورد کلماتهم فی مدحه والثناء علی کتابه، قال:

«أبو داود السجستانی، صاحب السنن ... روی عنه: الترمذی والنسائی وأبو عوانهٔ یعقوب بن إسحاق الإسفراییني ... واتفق العلماء علی الثناء علی أبیداود ووصفه بالحفظ التام والعلم الوافی والإتقان والورع والدین والفهم الثاقب فی الحدیث وغیره.

روینا عن الحافظ أحمد بن محمّد بن یاسین الهروی قال: کان أبو داود أحد حفّاظ الإسلام لحدیث رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم، وعلمه وعلله وسنده، فی أعلی درجهٔ النسک والعفاف والورع، ومن فرسان الحدیث.

---

(۱)

فیض القدیر فی شرح الجامع الصغیر ۱: ۲۴- ۲۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۸

وقال الحاکم أبوعبداللَّه: کان أبو داود إمام أهل الحدیث فی عصره بلا مدافعهٔ.

قال علّان بن عبدالصمد: کان أبو داود من فرسان هذا الشأن.

روینا عن موسی بن هارون قال: خلق أبو داود فی الدنیا للحدیث وفی الآخرهٔ للجنّهٔ.

وقال أبو حاتم ابن حبّان: أبو داود أحد أئمّهٔ الدنیا فقهاً وعلماً وحفظاً ونسکاً وإتقاناً، جمع وصنّف وذبّ عن السنن.

وروینا عن إبراهیم الحربی قال لمّا صنّف أبو داود هذا الکتاب- یعنی کتاب السنن-: الین لأبی داود الحدیث کما الین لداود الحدید.

وروینا عن أبی عبداللَّه محمّد بن مخلد قال: کان أبو داود یفی بمذاکرهٔ ألف حدیث، فلمّا صنّف کتاب السنن وقرأه علی الناس، صار کتابه لأصحاب الحدیث کالمصحف، یتبعونه ولا یخالفونه، وأقرّ له أهل زمانه بالحفظ والتقدّم فیه.

وروینا عن الإمام أبی سلیمان الحربی قال: سمعت أباسعید ابن الأعرابی- ونحن نسمع منه کتاب السنن لأبی داود، وأشار إلی النسخهٔ وهی بین یدیه- یقول: لو أنّ رجلًا لم یکن عنده من العلم إلّاالمصحف ثمّ هذا الکتاب، لم یحتج معهما إلی شیء من العلم ألبتّهٔ. قال الخطابی: وهذا کما قال...

قال الخطابی: واعلموا- رحمکم اللَّه- أنّ کتاب السنن لأبی داود کتاب شریف لم یصنَّف فی حکم الدین کتاب مثله، وقد رزق القبول من الناس کافّهٔ، فصار حکماً بین فرق العلماء وطبقات الفقهاء علی اختلاف مذاهبهم، وعلیه معوَّل أهل العراق ومصر والمغرب وکثیر من أقطار الأرض...

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۹

ومناقب أبی داود وکتابه کثیرهٔ مشهورهٔ، وفیما أشرت إلیه کفایهٔ.

ولد أبو داود سنهٔ ۲۰۱.

وتوفی بالبصرهٔ، لأربع عشرهٔ بقیت من شوال، سنهٔ ۲۷۵» «۱».

وقال ابن الأثیر: «قال أبو سلیمان الخطابی: کتاب السنن لأبی داود کتاب شریف لم یصنَّف فی علم الدین کتاب مثله، وقد رزق القبول من کافّهٔ الناس علی اختلاف مذاهبهم، فصار حکماً بین فرق العلماء وطبقات الفقهاء، فلکلٍّ فیه ورد ومنه شرب، وعلیه معوَّل أهل العراق ومصر وبلاد الغرب وکثیر من مدن أقطار الأرض ... وحلّ هذا الکتاب عند أئمّهٔ الحدیث وعلماء الحدیث محلّ العجب، فضربت إلیه أکباد الإبل ودامت إلیه الرحل.

قال إبراهیم الحربی لمّا صنّف أبو داود هذا الکتاب: الین لأبی داود الحدیث کما الین لداود علیه السلام الحدید. وقال ابن الأعرابی عن کتاب أبی داود: ولو أنّ رجلًا لم یکن عنده من العلم إلّاالمصحف الذی فیه کتاب اللَّه عزّ وجلّ ثمّ هذا الکتاب، لم یحتج معهما إلی شیء من العلم ألبتّهٔ» «۲».

قدح العلماء فی أحادیث سنن أبی داود ... ص: ۹

ومع هذا كلّه، فقد طعن علماء القوم فی كثیرٍ من أحادیث كتاب أبی داود:

قال الذهبی فی (المیزان):

«جعفر بن سعد بن سمرهٔ، عن أبیه، وعنه سلیمان بن موسی وغیره، له

---

(۱) تهذیب الأسماء واللغات ۲/ ۲۲۴- ۲۲۷.

(۲) جامع الاصول ۱: ۱۹۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۰

حدیث فی الزكاهٔ عن ابن عمٍّ له، ردّه ابن حزم فقال: هما مجهولان.

قلت: ابن عمّه هو حبیب بن سلیمان بن سمرهٔ، یجهل حاله، عن أبیه، قال القطّان: ما من هؤلاء من یعرف حاله، وقد جهد المحدّثون فیهم جهدهم، وهو إسناد یروی به جماعهٔ، قد ذكر البزار منها نحو المائهٔ. وقال عبدالحق الأزدی: حبیب ضعیف، ولیس جعفر ممّن یعتمد علیه.

قلت: فممّا ورد بهذا السند: أمر علیه السلام ببناء المساجد وتصلح ضعفها، وحدیث: أمرنا رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم أن نخرج الزكاهٔ من الذی نعدّه للبیع، وقال علیه السلام: من یكتم- فإنّه مثله.

ففی سنن أبی‌داود من ذلک ستّهٔ أحادیث بسند وهو: حدّثنا محمّد بن داود، ثنا یحیی بن حسّان، عن سلیمان بن موسی، عن جعفر، عن ابن عمّه حبیب عن أبیه عن جدّه. فسلیمان هذا زهری من أهل الكوفهٔ لیس بالمشهور، وبكلّ حال، هذا إسناد مظلم لا ینهض بحكم» «۱».

وقال: «أبو عبدالرحمن الخراسانی إسحاق، مرّ، ومن مناكیره فی سنن أبی‌داود، حدّثنا عطاء الخراسانی: إنّ نافعاً حدّثه عن ابن عمر قال: سمعت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم یقول: إذا تبایعتم بالعینهٔ وأخذتم أذناب البقر وتركتم الجهاد، سلّط اللَّه علیكم ذلّاً لا ینزعه حتّی ترجعوا إلی دینكم.

فهذا هو إسحاق بن أسید، سكن مصر، روی عنه هذا الخبر حیوهٔ بن شریح. قال ابن أبی حاتم: لیس هو بالمشهور. وقال أبو حاتم: لا یشتغل به» «۲».

---

(۱) میزان الاعتدال ۲: ۱۳۵/ ۱۵۰۶.

(۲) میزان الاعتدال ۷: ۳۹۳/ ۱۰۳۸۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۱

الموضوعات فی سنن أبی داود ... ص: ۱۱

وإلی جنب تلک الأحادیث المقدوح فیها، أحادیثٌ حكم العلماء علیها بالوضع:

(منها): قال: «حدّثنا عبدالرحمن بن بشر بن الحكم النیسابوری، ثنا موسی بن عبدالعزیز، ثنا الحكم بن أبان عن عكرمهٔ عن ابن عبّاس: إنّ رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم قال للعبّاس بن عبدالمطّلب: یا عبّاس یا عم، ألا اعطیک، ألا أمنحک، ألا أحبوک، ألا أفعل بک عشر خصال إذا أنت فعلت ذلک غفر اللَّه لک ذنبک أوّله وآخره، قدیمه وحدیثه، خطأه وعمده، صغیره وكبیره، سرّه وعلانیته؟ عشر

خصال: أن تصلّى أربع ركعات، تقرأ فى كلّ ركعة فاتحة الكتاب وسورة، فإذا فرغت من القراءة فى أوّل ركعة وأنت قائم قلت: سبحان اللّه والحمد للّه ولا إله إلّااللّه واللّه أكبر، خمس عشرة مرّة، ثمّ تركع وتقولها وأنت راكع عشر مرّات، ثمّ ترفع رأسك من الركوع فتقولها عشراً، ثمّ تهوى ساجداً فتقولها وأنت ساجد عشراً، ثمّ ترفع رأسك من السجود فتقولها عشراً، ثمّ تسجد فتقولها عشراً، ثمّ ترفع رأسك فتقولها عشراً، فذلك خمس وسبعون، فى كلّ ركعةٍ تفعل ذلك فى أربع ركعات، إن استطعت أن تصلّيها فى كلّ يوم مرّة فافعل، فإن لم تفعل ففى كلّ جمعةٍ مرّةً، فإن لم تفعل ففى كلّ شهر مرّةً، فإن لم تفعل ففى كلّ سنةٍ مرّة، فإن لم تفعل ففى عمرك مرّة» «۱».

---

(۱) سنن أبى داود، كتاب الصلاة، صلاة التسبيح ۲: ۴۶- ۴۷/ ۱۲۹۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۲

وهذا الحديث أدرجه ابن الجوزى فى (كتاب الموضوعات)، لأنّ موسى ابن عبدالعزيز مجهول «۱».

وقد ترجم الذهبى هذا الرجل فى (الميزان) قال:

«دق، موسى بن عبدالعزيز، أبو شعيب العدنى القنبارى، ما أعلمه روى عن غير الحكم بن أبان، فذكر صلاة التسبيح، روى عنه بشر بن الحكم وابنه عبدالرحمن بن بشر وإسحاق بن أبى إسرائيل، وغيرهم. لم يذكره أحد فى كتب الضعفاء أبداً، ولكن ما هو الحجّة؟ قال ابن معين: لا أرى به بأساً، وقال النسائى: ليس به بأس، وقال ابن حبّان: ربّما أخطأ، وقال أبوالفضل السليمانى: منكر الحديث، وقال ابن المدينى: ضعيف.

قلت: حديثه من المنكرات، لاسيّما والحكم بن أبان ليس أيضاً بالثبت» «۲».

(ومنها) قال: «حدّثنا موسى بن إسماعيل قال: أخبرنى أبوبكرة بكّار بن عبدالعزيز قال: أخبرتنى عمّتى كيسة بنت أبى‌بكرة: إنّ أباها كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء، ويزعم عن رسول اللّه: إنّ يوم الثلاثاء يوم الدم» «... ۳».

وهذا الحديث أيضاً، أورده ابن الجوزى فى (الموضوعات) «۴».

(ومنها) قال: «حدّثنا سعيد بن منصور، نا أبو معشر عن هشام بن عروة، عن أبيه عن عائشة قالت: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: لا تقطعوا

---

(۱) كتاب الموضوعات ۲: ۱۴۳.

(۲) ميزان الاعتدال ۶: ۵۵۰/ ۸۹۰۰.

(۳) سنن أبى داود ۴: ۱۲۸/ ۳۸۶۲.

(۴) كتاب الموضوعات ۳: ۲۱۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۳

اللّحم بالسكّين فإنّه من صنع الأعاجم، وانهشوه نهشاً فإنّه أهنأ وأمرء» «۱».

قال ابن القيّم: «وأمّا حديث عائشة الذى رواه أبو داود مرفوعاً: لا تقطعوا اللّحم بالسكّين فإنّه من صنيع الأعاجم، وانهشوه نهشاً فإنّه أهنأ وأمرء.

فردّه الإمام أحمد بما صحّ عنه صلّى اللّه عليه وسلّم من قطعه بالسكين، فى حديثين، وقد تقدّما» «۲».

وقد أورده ابن الجوزى فى (الموضوعات) «۳».

(ومنها) قال: «حدّثنا موسى بن إسماعيل، نا عبدالعزيز بن أبى حازم، حدثنى- بمنى عن أبيه، عن ابن عمر عن النبى صلّى اللّه عليه

وسلّم قال:

القدريّة مجوس هذه الامّة» «... ۴».

وقد أورده ابن الجوزی فی (الموضوعات) فقال:

«أخبرنا ابن السمرقندی قال: أخبرنا ابن مسعدة قال: أخبرنا حمزة قال:

حدّثنا ابن عدی قال: أنبأ أحمد بن جعفر بن محمّد البغدادی قال: حدّثنا سوار ابن عبداللّه القاضی قال: حدّثنا معتمر بن سليمان قال: حدّثنا أبوالحسن- يعنی يزيد بن هارون، كذا كنّاه- عن جعفر بن الحارث عن يزيد بن ميسرة عن عطاء الخراسانی عن مكحول عن أبی هريرة قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه عليه وعلی آله وسلّم:

إنّ لكلّ امّة مجوساً وإنّ مجوس هذه الامّة القدريّة؛ فلا تعودوهم إذا

(۱) سنن أبی داود ۴: ۹۴/ ۳۷۷۸.

(۲) زاد المعاد فی هدی خير العباد ۴: ۳۰۴.

(۳) كتاب الموضوعات ۲: ۳۰۳.

(۴) سنن أبی داود ۵: ۴۵/ ۴۶۹۱.

مرضوا، ولا تصلّوا عليهم إذا ماتوا.

قال المصنّف: وهذا لا يصحّ عن رسول اللّه صلّی اللّه عليه وسلّم. قال:

يحيی بن جعفر بن الحارث ليس بشیء.

وقد روی عتبان بن ناقد عن أبی الأشهب النخعی، عن الأعمش، وعن أبی صالح، عن أبی‌هريرة، عن النبی صلّی اللّه عليه وعلی آله وسلّم نحوه. قال أبو حاتم الرازی: عتبان مجهول، وهذا الحديث حديث باطل.

طريق آخر: أخبرنا علی بن عبدالواحد الدينوری قال: أنبأ علی بن عمران القزوينی قال: حدّثنا محمّد بن علی بن سويد قال: ثنا أحمد بن محمّد العسكری قال: ثنا أبوالوليد عبدالملك بن يحيی بن عبداللّه بن بكير قال: ثنا أبی قال: حدّثنی الحسن بن عبداللّه بن أبی عون الثقفی، عن رجا بن الحارث، عن مجاهد، عن أبی هريرة قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه عليه وسلّم: يكونون قدرية ثمّ يكونون زنادقة ثمّ يكونون مجوساً، وإنّ لكلّ امّة مجوساً وإنّ مجوس امّتی المكذّبة بالقدر؛ فإن مرضوا فلا تعودوهم، وإن ماتوا فلا يُتبع لهم جنازة.

قال المصنّف: هذا حديث لا يصحّ، وفيه مجاهيل. قال أبوعبدالرحمن النسائی: هذا الحديث باطل كذب» «۱».

(ومنها) قال: «حدّثنا هارون بن عبداللّه، نا ابن أبی فديك عن الضحّاك- يعنی ابن عثمان- عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة إنّها قالت: أرسل النبی صلّی اللّه عليه وسلّم بام سلمة ليلة النحر، فرمت الجمرة قبل الفجر، ثمّ مضت فأفاضت، فكان ذلك اليوم اليوم الذی يكون رسول اللّه تعنی عندها» «۲».

(۱) كتاب الموضوعات ۱: ۲۷۴- ۲۷۵.

(۲) سنن أبی داود ۲: ۳۲۹/ ۱۹۴۲.

قال ابن القيّم: «وأمّا حديث عائشة: أرسل رسول اللّه ... رواه أبو داود، فحديث منكر، أنكره الإمام أحمد وغيره. وممّا يدلّ علی

إنكاره أنّ فيه: إنّ رسول اللّه أمرها أن توافى صلاة الصبح يوم النحر بمكة، وفى رواية: توافيه، وكان يومها، فأحبّ أن توافيه، وهذا من المحال قطعاً. قال الأثرم: قال لى أبو عبداللّه: ثنا أبو معاوية عن هشام عن أبيه عن زينب بنت ام سلمة أنّ النبى أمرها أن توافيه يوم النحر بمكة. لم يسنده غيره، وهو خطأ. وقال وكيع عن أبيه مرسله: إنّ النبى أمرها أن توافيه صلاة الصبح يوم النحر بمكة، أو نحو هذا، وهذا عجب أيضاً، النبى يوم النحر وقت صلاة الصبح ما يصنع بمكة؟

ينكر ذلك» «۱».

(ومنها) قال: «حدّثنا عثمان بن أبى شيبة، نا حمّاد بن خالد، نا محمّد ابن عمرو، عن محمّد بن عبداللّه، عن عمّه عبداللّه بن زيد قال: أراد النبى صلّى اللّه عليه وسلّم فى الأذان أشياء لم يصنع منها شيئاً، قال: فارى عبداللّه بن زيد الأذان فى المنام، فأتى النبى صلّى اللّه عليه وسلّم فأخبره فقال: ألقه على بلال فألقاه عليه، فأذّن بلال، فقال عبداللّه: أنا اريته وأنا كنت أُريده، قال: فأقم أنت» «۲».

وهذا الحديث كذّبه محمّد بن الحنفيّة كما فى (السيرة الحلبية):

«عن أبى العلاء قال: قلت لمحمّد بن الحنفيّة: إنّا لنتحدّث أنّ بدء هذا الأذان كان رؤيا رآها رجل من الأنصار فى منامه، قال: ففزع له محمّد بن الحنفيّة فزعاً شديداً وقال: عمدتم إلى ما هو الأصل فى شرائع الإسلام ومعالم

---

(۱) زاد المعاد ۲: ۲۴۹.

(۲) سنن أبى داود ۱: ۲۵۰/ ۵۱۲.

دينكم، فزعمتم أنّه إنّما كان من رؤيا رآها رجل من الأنصار فى منامه تحتمل الصدق والكذب، وقد تكون أضغاث أحلام.

فقلت له: هذا الحديث قد استفاض فى الناس.

قال: هذا- واللّه- هو الباطل. ثمّ قال:

وإنّما أخبرنى أبى: أنّ جبرئيل عليه السلام أذّن فى بيت المقدس ليلة الإسراء وأقام، ثمّ أعاد جبرئيل عليه السلام الأذان لمّا عرج بالنبى إلى السماء، فسمعه عبداللّه بن زيد وعمر بن الخطّاب، وفى رواية عنه: إنّه لمّا انتهى إلى مكانٍ فى السماء وقف به وبعث اللّه ملكاً فقيل له: علّمه الأذان، فقال الملك:

اللّه أكبر، فقال اللّه: صدق عبدى أنا اللّه الأكبر، إلى أن قال: قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة..» «۱».

وقد كذّب هذا أئمة أهل البيت عليهم السلام أيضاً، ففى (المستدرك) مثلًا:

«حدّثنى نصر بن محمّد، ثنا أحمد بن محمّد بن سعيد الحافظ، ثنا أحمد بن يحيى البجلى، ثنا محمّد بن إسحاق البلخى، ثنا نوح بن دراج عن الأجلح عن الشعبى عن سفيان بن ليلى قال: لمّا كان من أمر الحسن بن على ومعاوية ما كان قِدمته على المدينة وهو جالس فى أصحابه- فذكر الحديث بطوله- قال: فتذاكرنا عنده الأذان فقال بعضنا: إنّما كان بدء الأذان رؤيا عبداللّه ابن زيد بن عاصم، فقال له الحسن بن على: إنّ شأن الأذان أعظم من ذاك. أذّن جبرئيل عليه الصلاة والسلام فى السماء مثنى مثنى، وعلّمه رسول اللّه وأقام

---

(۱) السيرة الحلبية ۲: ۹۶.

مرةً مرةً، فعلمه رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم» «۱».

(ومنها) الأحاديث التى كذّبها السراج القزوينى «۲» وحكم بوضعها، وهى فى سنن أبى داود، ونقلها البغوى فى المصابيح، ومنها:

«عن عائشة قالت: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: أقيلوا ذوى الهيئات عثراتهم.

حدّثنا ابن بشّار أبو عامر وأبو داود قال: حدّثنا زهير بن محمّد، حدّثنى موسى بن وردان، عن أبى هريرة أنّ النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: الرجل على دين خليله، فلينظر أحدكم من يخالل».

«حدّثنا محمّد بن كثير، أنا سفيان ثنا مصعب بن محمّد بن شرحبيل، حدّثنى يعلى بن أبى يحيى، عن فاطمة بنت حسين، عن حسين بن على قال:

قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: للسائل حقّ وإن جاء على فرس».

«حدّثنا حمّاد عن محمّد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة أنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم رأى رجلًا يتبع حمامة فقال: شيطان يتبع شيطانه».

«حدّثنا نصر بن على: أخبرنى أبو أحمد، ثنا سفيان، عن الحجّاج بن فراقِصة عن رجل، عن أبى سلمة، وثنا محمّد بن المتوكّل العسقلانى، ثنا عبدالرزاق، أنا بشر بن رافع، عن يحيى بن أبى كثير، عن أبى سلمة، عن أبى هريرة قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: المؤمن غرّ كريم والفاجر

(۱) المستدرك على الصحيحين ۳: ۱۷۱.

(۲) وهو: سراج الدين أبو حفص عمر بن عبدالرحمن القزوينى المتوفى سنة ۷۴۵.

خبّ لئيم».

وأمّا حكم سراج الدين بوضع هذه الأحاديث، فقد قال حسن بن محمود بن عبدالمجيد الدجانى فى (رسالته) «۱» التى ذكر فيها الأحاديث التى انتقدها سراج الدين على المصابيح ما هذا لفظه بنصّه:

أخبرنى الشيخ العالم سراج الملّة والدين أبو حفص عمر بن على بن عمر القزوينى، المقرئ علىّ حين قراءتى كتاب المصابيح عليه قال: وقد وقع فى هذا الكتاب- يعنى كتاب المصابيح- أحاديث موضوعة.

فمن ذلك: فى باب الإيمان بالقدر: صنفان من امّتى ليس لهما فى الإسلام نصيب: المرجئة والقدرية، والقدرية مجوس هذه الامّة. إلى آخر الحديث.

وفى باب الأذان: اجعل بين أذانك وإقامتك قدر ما يفرغ الآكل من أكله إلى آخره. وأمّا صدر هذا الحديث، وهو قوله عليه الصلاة والسلام لبلال: إذا أذّنت فترسّل وإذا أقمت فاحدر، فليس بموضوع.

وفى باب التطوّع: صلاة التسبيح موضوع، نقله الشيخ سراج الدين عن الإمام أحمد بن حنبل وكثير من الأئمّة.

وفى باب البكاء على الميّت: من عزّى مصاباً فله مثل أجره.

وفى باب فضائل القرآن: حديثان موضوعان، أحدهما: من شغله القرآن عن ذكرى، والثانى: ألا إنّها ستكون فتنة.

وفى باب الإجارة: أعطوا السائل وإن جاء على فرس. وأمّا صدر هذا الحديث: أعطوا الأجير أجره قبل أن يجفّ عرقه، فليس بموضوع.

وفى كتاب الحدود: أقيلوا ذوى الهيئات عثراتهم إلّاالحدود.

(۱)

ذكر السيّد رحمه اللَّه أنّ عنده نسخةً من هذه الرسالة وينقل عنها مباشرة.

وفى باب الترجّل: يكون قوم فى آخر الزمان يخضبون بهذا السواد كحواصل الحمام لا يجدون رائحة الجنّة.

وفی باب التصاویر: رأی رجلًا یتبع حمامهٔ فقال: شیطان یتبع شیطاناً.

وفی کتاب الآداب: إذا کتب أحدکم کتاباً فلیزیّنه فإنّه أنجح للحاجهٔ.

وفی باب حفظ اللّسان والغیبهٔ: لا تظهر الشماتهٔ لأخیک فیرحمه اللّه ویبتلیک.

وفی باب المفاخرهٔ والعصبیهٔ: حبّک الشیء یعمی ویصم.

وفی باب الحبّ فی اللّه ومن اللّه: المرء علی دین خلیله، فلینظر أحدکم من یخالل.

وفی باب الحذر والتأنّی فی الامور: لا حلیم إلّاذو عثرهٔ، ولا حکیم إلّا ذوتجربهٔ.

وفی باب الرفق والحیاء: الحیاء حسن الخلق، والمؤمن غِرّ کریم، والمنافق خب لئیم».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۳

صحیحُ النسائی ... ص: ۲۳

اشارهٔ

هذا الکتاب الذی أطلق علیه إسم الصحیح جمع کبیر من الأئمّهٔ، کأبی علی النیسابوری وابن عدی والدارقطنی والخطیب وغیرهم، ووصفه الأکابر بأوصاف جلیلهٔ ... ففی کتاب (زهر الربی علی المجتبی للحافظ السیوطی، بعد کلام نقله عن الحافظ ابن حجر:

«قال الحافظ ابن حجر: وإذا تقرّر ذلک، ظهر أنّ الذی یتبادر إلی الذهن من أنّ مذهب النسائی فی الرجال مذهب متسع، لیس کذلک، فکم من رجلٍ أخرج له أبو داود والترمذی تجنّب النسائی إخراج حدیثه، کما تجنّب النسائی إخراج حدیث جماعهٍ من رجال الصحیحین. فحکی أبوالفضل ابن طاهر قال:

سئل سعد بن علی الزنجانی عن رجل فوثّقه، فقلت له: إنّ النسائی لم یحتج، فقال: یا بنی، إنّ لأبی عبدالرحمن شرطاً فی الرجال أشدّ من شرط البخاری ومسلم.

وقال أحمد بن محبوب الرملی: سمعت النسائی یقول: لمّا عزمت علی جمع السنن، استخرت اللّه فی الروایهٔ عن شیوخ کان فی القلب منهم بعض الشیء، فوقعت الخیرهٔ علی ترکهم، فتنزّلت فی جملهٔ من الحدیث کنت أعلو فیها عنهم.

قال الحافظ أبوطالب أحمد بن نصر شیخ الدارقطنی: من یصبر علی ما یصبر علیه النسائی! کان عنده حدیث ابن لهیعهٔ ترجمهٔ ترجمهٔ، فما حدّث منها بشیء.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۴

قال الحافظ ابن حجر: وکان عنده عالیاً عن قتیبهٔ عنه ولم یحدّث به، لا فی السنن ولا فی غیرها.

وقال أبو جعفر ابن الزبیر: أولی ما أرشد إلیه ما اتفق المسلمون علی اعتماده وذلک: الکتب الخمسهٔ، والموطأ الذی تقدمها وضعاً ولم یتأخّر عنها رتبهٔ، وقد اختلف العلماء فیها، وللصحیحین فیها شفوف، وللبخاری لمن أراد التفقه مقاصد جمیلهٔ، ولأبی داود فی حصر أحادیث الأحکام واستیعابها ما لیس لغیره، وللترمذی فی فنون الصناعهٔ الحدیثیّهٔ ما لم یشارکه غیره، وقد سلک النسائی أغمض تلک المسالک وأجلّها.

وقال أبوالحسن المعافری: إذا نظرت إلی ما یخرجه أهل الحدیث، فما خرّجه النسائی أقرب إلی الصحّهٔ ممّا أخرجه غیره.

وقال الإمام أبو عبداللّه ابن رشید: کتاب النسائی أبدع الکتب المصنّفهٔ فی السنن تصنیفاً وأحسنها ترصیفاً، وکان کتابه جامعاً بین طریقی البخاری ومسلم، مع حظّ کثیر من بیان العلل.

وفی الجملهٔ، فکتاب السنن أقلّ الکتب بعد الصحیحین حدیثاً ضعیفاً ورجلًا مجروحاً، ویقاربه کتاب أبی داود وکتاب الترمذی».

«وقال محمّد بن معاویة الأحمر الراوی عن النسائی: قال النسائی: کتاب السنن کلّه صحیح، وبعضه معلول إلّاأنّه یبیّن علّته، والمنتخب المسمّی بالمجتبی صحیح کلّه.

وذکر بعضهم: أنّ النسائی لمّا صنّف السنن الکبری أهداه إلی أمیر الرملة فقال له الأمیر: أکلّ ما فی هذا صحیح؟ قال: لا. قال: فجرّد الصحیح منه.

فصنّف له المجتبی وهو بالباء الموحّدة. قال الزرکشی فی تخریج الرافعی:

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۵

ویقال بالنون أیضاً.

وقال القاضی تاج الدین السبکی: سنن النسائی التی هی أحد الکتب الستّة هی الصغری لا الکبری، وهی التی یخرّجون علیها الرجال ویعلمون الأطراف.

وقال الحافظ أبوالفضل ابن حجر: قد أطلق اسم الصحّة علی کتاب النسائی أبو علی النیسابوری، وأحمد ابن عدی، وأبوالحسن الدارقطنی، وأبو عبداللّه الحاکم، وابن مندة، وعبدالغنی بن سعید، وأبو یعلی الخلیلی، وأبو علی ابن السکن، وأبوبکر الخطیب وغیرهم.

وقال الخلیلی فی الإرشاد، فی ترجمة بعض الرواة الدینوریین: سمع من أبی‌بکر ابن السنی صحیح أبی عبدالرحمن النسائی.

وقال أبو عبداللّه ابن مندة: الذین أخرجوا الصحیح أربعة: البخاری ومسلم وأبو داود والنسائی.

وقال السلفی: الکتب الخمسة اتفق علی صحّتها علماء المشرق والمغرب. قال النووی: مراده أنّ معظم کتب الثلاثة سوی الصحیحین یحتجّ به».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۶

القدح فی النسائی وکتابه ... ص: ۲۶

لکنّ الأئمّة الأعلام تکلّموا- مع هذا کلّه- فی النسائی وکتابه وحطّوا علیه، فی مواضع کثیرة:

(منها): عندما تکلّم فی أحمد بن صالح المصری، فإنّهم بعدما ذکروا سبب تکلّمه فیه، عادوا فتکلّموا فی النسائی نفسه، لأنّه بعد العلم بسبب ذلک- کما ذکروا- یظهر قلّة دیانة النسائی ومتابعته للهوی فی الجرح والتعدیل، وسقوط کلماته فی الرجال:

قال السبکی: «قال الحافظ أبو یعلی فی کتاب الإرشاد: ابن صالح ثقة حافظ، واتفق الحفّاظ علی أنّ کلام النسائی فیه تحامل، ولا یقدح کلام أمثاله فیه، وقد نقم علی النسائی کلامه فیه. وقال ابن العربی فی کتاب الأحوذی:

إمام ثقة من أئمّة المسلمین لا یؤثر فیه تجریح، وإنّ هذا القول لیحط من النسائی أکثر ممّا حطّ من ابن صالح، وکذا قال الباجی» «۱».

قال: «لا یلتفت إلی کلام ابن أبی ذئب فی مالک، وابن معین فی الشافعی، والنسائی فی أحمد بن صالح، لأنّ هؤلاء أئمّة مشهورون، صار الجارح لهم کالآتی بخبر غریب لو صحّ لتوفّرت الدواعی علی ما نقله، فکان القاطع قائماً علی کذبه فیما قاله» «۲».

---

(۱) طبقات السبکی ۲: ۸.

(۲) طبقات السبکی ۲: ۱۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۷

وقال العراقی فی (شرح الألفیة): «ثمّ إنّ الجارح وإن کان إماماً معتمداً فی ذلک فربّما أخطأ فیه، کما جرح النسائی أحمد بن صالح المصری بقوله: غیر ثقة ولا مأمون، وهو ثقة إمام حافظ، احتجّ به البخاری فی صحیحه وقال ثقة، ما رأیت أحداً یتکلّم فیه بحجّة، وکذا

وثّقه أبو حاتم الرازي والعجلي وآخرون، وقد قال أبو يعلى الخليلي: اتفق الحفّاظ على أنّ كلام النسائي فيه تحامل، ولا يقدح كلام أمثاله فيه، وقد بيّن ابن عدي سبب كلام النسائي فيه فقال: سمعت محمّد بن هارون البرقي يقول: حضر مجلس أحمد فطرده من مجلسه، فحمله ذلك على أن تكلّم فيه. قال الذهبي: آذى النسائي نفسه بكلامه فيه».

وقال الذهبي وابن حجر بترجمة أحمد بن صالح نقلًا عن ابن عدي:

«وأمّا سوء ثناء النسائي عليه- أي على أحمد بن صالح- فسمعت محمّد بن هارون البرقي يقول: هذا الخراساني يتكلّم في أحمد بن صالح، حضر مجلس أحمد ابن صالح فطرده من مجلسه، فحمله ذاك على أن يتكلّم فيه» «۱».

وقال الذهبي بترجمة أحمد بن صالح: «وقال ابن عدي: كان النسائي سيّئ الرأي فيه- أي أحمد بن صالح- وأنكر عليه أحاديث، فسمعت محمّد بن هارون البرقي يقول: هذا الخراساني يتكلّم في أحمد بن صالح، لقد حضرت مجلس أحمد بن صالح فطرده من مجلسه، فحمله ذلك على أن يتكلّم فيه- إلى أن قال ابن عدي- ولولا أنّي شرطت أن أذكر في كتابي كلّ من تكلّم فيه لكنت أجلّ أحمد بن صالح أن أذكره» «۲».

---

(۱) انظر: تذهيب التهذيب، تهذيب التهذيب ۱: ۳۵.

(۲) ميزان الاعتدال ۱: ۲۴۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۸

هذا، ومن الأحاديث التي أبطلوها في كتابه، حديث أنّ النبي صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم طاف في حجة الوداع طواف الزيارة بالليل، فقد قال ابن قيّم الجوزيّة ما نصّه:

«الطائفة الثالثة الذين قالوا أخّر طواف الزيارة إلى الليل، وهم طاوس ومجاهد وعروة، ففي سنن أبي داود والنسائي وابن ماجة، من حديث ابن الزبير المكي عن عائشة وجابر أنّ النبي صلّى اللَّه عليه وسلّم أخّر طواف يوم النحر إلى الليل. وفي لفظ طواف الزيارة. قال الترمذي: حديث حسن.

وهذا الحديث غلط بيّن، خلاف المعلوم من فعله صلّى اللَّه عليه وسلّم الذي لا يشكّ فيه أهل العلم بحجّته صلّى اللَّه عليه وسلّم، ونحن نذكر كلام الناس فيه:

قال الترمذي في كتاب العلل له: سألت محمّد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث وقلت له: سمع ابن الزبير من عائشة وابن عبّاس؟ قال: أمّا من ابن عبّاس فنعم، وإنّ في سماعه من عائشة نظراً.

وقال أبوالحسن ابن القطّان: عندي أنّ هذا الحديث ليس بصحيح، إنّما طاف النبي صلّى اللَّه عليه وسلّم يومئذ نهاراً، وإنّما اختلفوا هل صلّى الظهر بمكّة أو رجع إلى منى فصلّى الظهر بعد أن فرغ من طوافه؛ فابن عمر يقول:

إنّه رجع إلى منى فصلّى الظهر بها، وجابر يقول: إنّه صلّى الظهر بمكّة، وهو ظاهر حديث عائشة من غير رواية أبي الزبير هذه التي فيها أنّه أخّر الطواف إلى الليل، وهذا شيء لم يرو إلّامن هذه الطريق.

وأبو الزبير مدلّس ولم يذكر هاهنا سماعاً من عائشة، وقد عهد يروى عنها بواسطة، ولا أيضاً من ابن عبّاس فقد عهد كذلك يروى عنه بواسطة وإن

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۹

كان قد سمع منه، فيجب التوقّف فيما يرويه أبوالزبير عن عائشة وابن عبّاس ممّا لا يذكر فيه سماعاً منهما، لما عرف به من التدليس، ولو عرف سماعه منهما لغير هذا، فأمّا ولم يصحّ لنا أنّه سمع من عائشة فالأمر بيّن في وجوب التوقّف فيه، وإنّما تختلف العلماء في قبول حديث المدلّس إذا كان عمّن قد علم لقاؤه له وسماعه منه، هاهنا يقول قوم يقبل ويقول آخرون يردّ ما يعنعنه عنهم حتّى يبيّن

فی حدیث حدیث، وأمّا ما یعنعنه المدلّس عمّن لم یعلم لقاؤه له ولا سماعه منه، فلا أعلم الخلاف فیه بأنّه لا یقبل، ولو کنّا نقول بقول مسلم أنّ معنعن المتعاصرین محمول علی الاتصال ولو لم یعلم التقاؤهما، فإنّما ذلک فی غیر المدلّسین.

وأیضاً، فما قدّمناه من صحّهٔ طواف النبی صلّی اللّه علیه وسلّم یومئذٍ نهاراً، والخلاف فی ردّ حدیث المدلّسین حتّی یعلم اتّصاله أو قبوله حتّی تعلم اتّصاله، إنّما هو إذا لم یعارضه ما لا شکّ فی صحّته، وهذا فقد عارضه ما لا شکّ فی صحّته. إنتهی کلامه.

ویدلّ علی غلطه علی عائشهٔ: أنّ أبا سلمهٔ بن عبدالرحمن روی عن عائشهٔ أنّها قالت: حججنا مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم فأفضنا یوم النحر.

وروی محمّد بن إسحاق عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبیه عنها: أنّ النبی صلّی اللّه علیه وسلّم أذن لأصحابه فزاروا البیت یوم النحر ظهیرهٔ، وزار رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم مع نسائه لیلًا، وهذا غلط أیضاً. قال البیهقی:

وأصحّ هذه الروایات حدیث نافع عن ابن عمر، وحدیث جابر وحدیث أبی سلمهٔ عن عائشهٔ، یعنی أنّه طاف نهاراً.

قلت: وإنّما نشأ الغلط من تسمیهٔ الطواف، فإنّ النبی صلّی اللّه علیه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۰

وسلّم أخّر طواف الوداع إلی اللیل، کما ثبت فی الصحیحین من حدیث عائشهٔ قالت: خرجنا مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم فذکرت الحدیث- إلی أن قالت- فنزلنا المحصّب، فدعا عبدالرحمن بن أبی بکر فقال: اخرج باختک من الحرم، ثمّ أفرغا من طوافکما ثمّ تأتیانی هاهنا بالمحصّب. قالت: فقضی اللّه العمرهٔ وفرغنا من طوافنا من جوف اللیل فأتیناه بالمحصّب فقال: فرغتما؟ قلنا: نعم. فأذن بالناس بالرحیل، فمرّ بالبیت فطاف به ثمّ ارتحل متوجّهاً إلی المدینهٔ.

فهذا هو الطّواف الذی أخّره إلی اللیل بلا ریب، فغلط أبوالزبیر أو من حدّث به وقال طواف الزیارهٔ، واللّه الموفّق» «۱».

ومن ذلک: حدیث جواز فسخ الحج بعمرهٔ لخصوص أصحاب النبی صلّی اللّه علیه وآله، وهذه عبارته:

«أنا إسحاق بن إبراهیم، أنا عبدالعزیز- وهو الدراوردی- عن ربیعهٔ بن أبی عبدالرحمن، عن الحارث بن بلال، عن أبیه، قال: قلت: یا رسول اللّه فسخ الحج لنا خاصّهً أم للناس عامّهٔ؟ قال: بل لنا خاصّهً» «۲».

فهذا الحدیث باطل، ویخالفه ما أخرجه البخاری ومسلم، بل النسائی نفسه قال: «عن سراقهٔ بن مالک بن جعشم أنّه قال: یا رسول اللّه: أرأیت عمرتنا هذه لعامنا أم للأبد؟ قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه وآله: للأبد» «۳».

وقد أطنب الکلام ابن القیّم فی ردّ هذه الأحادیث، فقال بعد إبطال ما روی عن أبیذر فی تخصیص متعهٔ الحجّ بالأصحاب: «وأمّا حدیثه المرفوع،

---

(۱) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۲: ۲۷۵- ۲۷۶.

(۲) سنن النسائی ۲: ۳۶۷/ ۳۷۹۰.

(۳) سنن النسائی ۲: ۳۶۶/ ۳۷۸۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۱

حدیث بلال بن الحارث، فحدیث لا یثبت، ولا یعارض بمثله تلک الأساطین الثابتهٔ.

قال عبداللّه بن أحمد: کان أبی یری المهلّ بالحجّ أن یفسخ حجّه إذا طاف بالبیت وسعی بین الصفا والمروهٔ. وقال فی المتعهٔ: هو آخر الأمرین من رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم، وقال صلّی اللّه علیه وسلّم: إجعلوا حجّکم عمرهٔ. قال عبداللّه: فقلت لأبی: فحدیث بلال بن الحارث فی فسخ الحجّ، یعنی قوله: لنا خاصّهٔ؟ قال: لا أقول به، لا یعرف هذا الرجل، هذا حدیث لیس إسناده بالمعروف، ولیس حدیث بلال بن الحارث عندی بثبت. هذا لفظه.

قلت: وممّا یـدلّ علی صـحّة قول الإمام أحمـد، وأنّ هـذا الحـدیث لا یصحّ: أنّ النبی صـلّی اللَّه علیه وسـلّم أخبر عن تلک المتعة التی أمرهم أن یفسـخوا حجّهم إلیها، أنّها للأبـد، فکیف یثبت عنه بعد هذا أنّها لهم خاصّهٔ، هذا من أمحل المحال، وکیف یأمرهم بالفسـخ ویقول: دخلت العمرهٔ فی الحجّ إلی یوم القیامهٔ، ثمّ یثبت عنه أنّ ذلک مختصّ بالصحابهٔ دون من بعدهم.

فنحن نشهد باللَّه أنّ حدیث بلال بن الحارث هذا، لا یصحّ عن رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم، وهو غلط علیه.

وکیف تقـدّم روایهٔ بلال بن الحارث علی روایات الثقات الأثبات حملهٔ العلم، الذین رووا عن رسول اللَّه صـلّی اللَّه علیه وسـلّم خلاف روایته؟ ثمّ کیف یکون هـذا ثابتاً عن رسول اللَّه صـلّی اللَّه علیه وسـلّم وابن عبّـاس یفتی بمخـالفه ویناظر علیه طول عمره بمشـهد من الخـاصّ والعام، وأصـحاب رسول اللَّه صـلّی اللَّه علیه وسـلّم متوافرون، ولا یقول له رجل واحـد منهم هـذا کان مختصّاً بنا لیس لغیرنا، حتّی یظهر بعد موت الصحابهٔ أنّ أباذر کان یروی ویروی

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۲

اختصاص ذلک لهم» «۱».

ومن ذلک: الحدیث فی میقات أهل العراق، وقد أنکره أحمد بن حنبل، قال ولی الدین أبو زرعهٔ فی (شرح الأحکام الصغری):

«روی أبو داود والنسائی بإسـناد صـحیح- کما قال النووی- عن عائشهٔ رضـی اللَّه عنها: إنّ رسول اللَّه صـلّی اللَّه علیه وسلّم وقّت لأهل العراق ذات عرق، وذکر ابن عـدی عن یحیی بن محمّـد بن صاعـد: أنّ الإمام أحمـد کان ینکر علی أفلح بن حمید هذا الحدیث، قال ابن عـدی: قـد حـدّث عنه ثقات الناس وهو عنـدی صالـح، وأحادیثه أرجو أنْ تکون مسـتقیمهً کلّها. وهـذا الحدیث تفرّد به معافی بن عمران عنه، وإنکار أحمد قوله: ولأهل العراق ذات عرق، ولم ینکر الباقی من إسناده».

ومن ذلـک: الحـدیث: «إنّ الشـمس انخسـفت، فصـلّی النبی صـلّی اللَّه علیه وسـلّم رکعتین رکعتین حتّی انجلت، ثمّ قـال: إنّ الشـمس والقمر لاـ ینخسـفان لموت أحـد، ولکنّهمـا خلقان من خلقه، وإنّ اللَّه یحـدث فی خلقه ما یشاء، وإنّ اللَّه عزّوجلّ إذا تجلّی لشـیء من خلقه یخشع له» «۲».

قـال أبـو حامـد الغزالی: «فـإن قیـل: فقـد روی فی الحـدیث: ولکن اللَّه إذا تجلّی لشـیء خشع، فیـدلّ علی أنّ الکسوف خشوع بسـبب التجلّی.

قلنا: هذه الزیادهٔ لمیصحّ نقلها، فیجب تکذیب ناقلها» «۳».

وأورد ابن القیّم کلامه مرتضیاً له فی کتاب (مفتاح السعادهٔ).

---

(۱) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۲: ۱۹۲- ۱۹۳.

(۲) سنن النسائی ۱: ۵۷۷.

(۳) تهافت الفلاسفهٔ: ۴۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۵

سنن ابن ماجهٔ ... ص: ۳۵

اشارهٔ

هـذا الکتاب الـذی فضّـله أبو زرعـهٔ الرازی علی کتاب مسـلم وسائر جوامع الحـدیث، واستشـهد صاحب (الإمتاع) بکلامه لترجیح هذا الکتاب علی کتاب مسلم کما سمعت سابقاً ... وقال ابن خلکان بترجمهٔ ابن ماجهٔ:

«أبو عبـداللَّه محمّـد بن يزيد بن ماجة الربعى بالولاء، القزوينى، المشـهور، مصـنّف كتاب السـنن فى الحديث، كان إماماً فى الحديث، عارفاً بعلومه وجميع ما يتعلّق به، ارتحل إلى العراق والبصـرة والكوفـة وبغـداد ومكـة والشام ومصـر والرى لكتب الحديث، وله تفسـير القرآن الكريم وتاريخ مليح، وكتابه فى الحديث أحد الصـحاح السـتّة، وكانت ولادته سنة ۲۰۹ وتوفى يوم الاـثنين، ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان سنة ۲۷۳» «۱».

وقال الشـيخ عبـدالحق الـدهلوى: «ابن ماجـة- هو أبو عبـداللَّه محمّـد بن يزيد بن ماجة القزوينى الربعى، مولاهم، أحد الأئمّة الحفّاظ، صاحب السـنن ذوالتصانيف النافعة والرحلة الواسـعة، سـمع بخراسان والعراق والحجاز ومصـر والشام وغيرها من البلاد، سـمع أصحاب مالك والليث، وروى عنه أبوالحسن القطان وطائفة، وكتابه أحد الكتب الإسـلاميّة المشـهورة بالاصول السـتّة والكتب الستّة وبالصحاح الستّة، ثقة كبير» «... ۲».

---

(۱) وفيات الأعيان ۴: ۲۷۹.

(۲) رجال المشكاة/ تحصيل الكمال فى أسماء الرجال- ترجمة ابن ماجة القزوينى.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۶

الموضوعات فى سنن ابن ماجة ... ص: ۳۶

ومع هذا كلّه، فقد نصّوا على أنّ فيه أحاديث منكرة وموضوعة:

قال الصلاح الصفدى بترجمته: «قال الشيخ شمس الدين: إنّما نقص رتبة كتابه بروايته أحاديث منكرة فيه» «۱».

وقال الـذهبى بترجمـة داود بن المحبر بن قحـدم، بعد حديث سـتفتح مدينة يقال لها قزوين «... فلقد شان ابن ماجة سـننه بإدخاله هذا الحديث الموضوع فيها» «۲».

وقال الدهلوى فى (رجال المشـكاة): «وروى فى فضل قزوين حديثاً فى سننه وطعنوا وعابوا عليه من هذه الجهة، لأنّه منكر بل موضوع، وجاءت فى فضل قزوين أحاديث كلّها موضوعة عند المحدّثين، وضعها ميسرة أحد الوضّاعين».

هذا، وقد أدرج ابن الجوزى فى (الموضوعات) كثيراً من أحاديث (سنن ابن ماجة):

(منها): «حـدّثنا محمّد بن عبدالملك بن أبى الشوارب، نا أبو عاصم العبادانى نا الفضل الرقاشـى، عن محمّد بن المنكدر، عن جابر بن عبداللَّه- رضى اللَّه عنهما- قال قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: بينا أهل الجنّة فى

---

(۱) الوافى بالوفيات ۵: ۲۲۰.

(۲) ميزان الاعتدال ۳: ۳۳- ۳۴/ ۲۶۴۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۷

نعيمهم، إذْ سطع لهم نور، فرفعوا رؤسـهم، فإذا الرب قد أشـرف عليهم من فوقهم فقال: السـلام عليكم يا أهل الجنّة، قال: وذلك قول اللَّه تعـالى: «سـلام قولًا من ربّ رحيم» قـال: فينظر إليهم وينظرون إليه، فلاـ يلتفتـون إلى شـىء من النعيم مـا دامـوا ينظرون إليه حتّى يحتجب عنهم ويبقى نوره وبركته عليهم فى ديارهم» «۱».

فهـذا الحـديث أورده ابـن الجوزى فى (الموضوعـات) وذكر له السـيوطى فى (اللآلـى المصـنوعة) طريقـاً آخر، فرواه عن غير الفضـل الرقاشى، لكنّه غير صحيح كذلك، قال:

«ثنا أحمـد بن محمّـد بن عبـدالخالق، ثنا الحسـين بن على الصدائى، ثنا عبداللَّه بن أبى بكر المقدمى، ثنا عبداللَّه بن عبيداللَّه القرشـى،

عن الفضل الرقاشی عن محمّد بن المنکدر، عن جابر بن عبداللَّه قال: قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم: بینا أهل الجنّة فی نعیمهم، إذ سطع لهم نور، فنظروا فإذا الربّ قد أشرف علیهم من فوقهم فقال: السلام علیکم یا أهل الجنّة، فذلک قوله «سلام قولًا من ربّ رحیم» قال: فینظر إلیهم وینظرون إلیه، فلا یزالون کذلک حتّی یحتجب فیبقی نوره وبرکته علیهم وفی دارهم.

موضوع، الفضل رجل سوء. قال العقیلی: هذا الحدیث لا یعرف إلّا بعبداللَّه بن عبیداللَّه، ولا یتابع علیه.

قلت: أخرجه ابن ماجة فی سننه: ثنا محمّد بن عبدالملک بن أبی الشوارب، ثنا أبو عاصم العبادانی – وهو عبداللَّه بن عبیداللَّه – ثنا الفضل الرقاشی به.

---

(۱) سنن ابن ماجة ۱: ۱۱۶/ ۱۸۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۸

وورد من حدیث أبی هریرة، أخرجه ابن النجار فی تاریخه قال: کتب إلیّ أبو عبداللَّه محمّد بن حمد الأرتاحی: أنّ أباالحسن علی بن الحسین بن عمر الفراء أخبره، أنا أبوالحسین نصر بن عبدالعزیز بن أحمد المقری الشیرازی، ثنا أبوالحسین محمّد بن یزید القصری، ثنا أبوالقاسم سلیمان بن أحمد الطبرانی، ثنا بکر بن سهل الدمیاطی، ثنا عمرو بن هاشم البیروتی، ثنا سلیمان بن أبی کریمة، عن ابن جریج عن أبی صالح عن أبی هریرة قال: قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم: بینا أهل الجنّة فی مجلس لهم، إذ لمع لهم نور غلب علی نور الجنّة، فرفعوا رؤوسهم، فإذا الربّ تبارک وتعالی قد أشرف علیهم، فقال سبحانه: سلونی. فقالوا: نسألک الرضی. فقال: رضای أحلّکم داری وأنالکم کرامتی وهذا أوانها، فشکّوا فیقولون: نسألک الزیارة إلیک، فیؤتون بنجائب من نور، تضع حوافرها عند منقمی طرفها وتقودهم الملائکة بأزمّتها، فتنتهی بهم إلی دار السرور، فینصبغون بنور الرحمن ویسمعون قوله مرحباً بأحبابی وأهل طاعتی، فرجعوا بالتحف إلی منازلهم، ثمّ تلا النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم هذه الآیة «نزلًا من غفور رحیم».

سلیمان بن أبی کریمة، قال ابن عدی: عامّة أحادیثه مناکیر، ولم أر للمتقدّمین فیه کلاماً، واللَّه أعلم» «۱».

أقول:

و «الفضل الرقاشی» – وإنْ أوجز ابن الجوزی الکلام فیه علی ما نقل عنه السیوطی – فیه طعن کثیر، قال ابن حجر بترجمته:

«ق – الفضل بن عیسی بن أبان الرقاشی، أبو عیسی البصری الواعظ،

---

(۱) اللآلی المصنوعة فی الأحادیث الموضوعة ۲: ۴۶۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۹

روی عن: عمّه یزید بن أبان الرقاشی وعن أنس وأبی عثمان النهدی ومحمّد ابن المنکدر والحسن البصری وأبی الحکم البجلی. روی عنه: ابن أخیه المعتمر بن سلیمان وأبو عاصم العبادانی وأبو عاصم النبیل والحکم بن أبان العبدی وعلی بن عاصم الواسطی وآخرون.

قال سلّام بن أبی مطیع عن أیّوب: لو أنّ فضلًا ولد أخرس لکان خیراً له.

وقال عبداللَّه بن أحمد بن حنبل عن أبیه: ضعیف.

وقال ابن أبی خیثمة عن ابن معین: کان قاصاً وکان رجل سوء. قلت:

کیف حدیثه؟ قال: لا تسأل عن القدری الخبیث.

وقال إسحاق بن منصور عن ابن معین: سئل عنه ابن عیینة. فقال: لا شیء.

وقال أبو زرعة: منکر الحدیث.

وقال أبو حاتم: منکر الحدیث فی حدیثه بعض الوهن، لیس بقوی.

وقال الآجرى: قلت لأبى داود: أكتب حديث الفضل الرقاشى قال: لا ولا كرامة. وقال مرّة: سَلْ مالكاً. وقال مرّة: حدّث حمّاد بن عدى، عن الفضل ابن عيسى وكان من أخبث الناس قولًا، وقال مرّة: حدّثنا سليمان بن حرب، حدّثنا حمّاد بن زيد، عن فضل الرقاشى، عن ابن المنكدر عن جابر رفعه:

ينادى رجل يوم القيامة: واعطشاه، الحديث. فقال أبو داود: هذا حديث نسبه فضل الرقاشى.

وقال النسائى: ضعيف، وقال فى موضع آخر: ليس بثقة.

وقال ابن عدى: الضعف بيّن على ما يرويه.

قلت: وقال البخارى فى الأوسط عن ابن عيينة: كان يرى ا لقدر وكان

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۰

أهلًا أن لا يُروى عنه.

وقال الساجى: كان ضعيف الحديث قدريّاً. قال: وسمعت ابن مثّنى يقول: كان يحيى وعبدالرحمن لا يحدّثان عنه، وكان يشبّهه بأبان بن أبى عيّاش وأمثاله.

وكذا رواه العقيلى فى الضعفاء عن الساجى، ونقل كثيراً ممّا تقدّم.

وقال يعقوب بن سفيان: مفتر ضعيف الحديث.

وقال ابن حبّان فى الثقات: الفضل بن عيسى روى عن أنس، إن كان هو الرقاشى فليس بفضل» «۱».

وقال الذهبى: «الفضل بن عيسى الرقاشى ابن أخى يزيد الرقاشى، يروى عن أنس وغيره، ضعّفوه، وهو بصرى خال للمعتمر بن سليمان. قال أحمد: ضعيف. وقال البخارى: يروى عن عمّه يزيد والحسن. قال ابن عيينة: كان يرى القدر.

وقال سلّام بن أبى مطيع: لو أنّ فضلًا الرقاشى ولد أخرس كان خيراً له...

قال أحمد بن زهير: سألت ابن معين عن الفضل الرقاشى فقال: كان قاصّاً، رجل سوء. قلت: فحديثه؟ قال: لا تسأل عن القدرى الخبيث.

وقال أبو سلمة التبوذكى: لم يكن أحد ممّن يتكلّم فى القدر أخبث قولًا من الفضل الرقاشى، وهو خال المعتمر» «۲».

وأيضاً قال: «الفضل بن عيسى بن أبان الرقاشى الواعظ، عن أنس وأبى

---

(۱) تهذيب التهذيب ۸: ۲۵۴- ۲۵۵.

(۲) ميزان الاعتدال ۵: ۴۳۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۱

عثمان النهدى، وعنه أبو عاصم وعلى بن عاصم وجمع. ساقط» «۱».

وأمّا «سليمان بن أبى كريمة» الراوى فى الطريق الآخر، ففى (الميزان):

«سليمان بن أبى كريمة، شامى، عن هشام بن عروة ... ضعّفه أبو حاتم، وقال ابن عدى: عامّة أحاديثه مناكير ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً» «۲».

(ومنها): «حدّثنا إسماعيل بن محمّد الطلحى، ثنا ثابت بن موسى أبو يزيد عن شريك عن الأعمش، عن أبى سفيان عن جابر قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار» «۳».

قال السيوطى فى (مصباح الزجاجة):

«قال العقيلى: هذا الحديث باطل ليس له أصل ولا يتابع ثابتاً عليه ثقة.

وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال: هذا الحديث لا يعرف إلّا بثابت، وهو رجل صالح، وكان دخل على شريك وهو يملى

ويقول: ثنا الأعمش عن أبى سفيان عن جابر عن النبى. فلمّا رأى ثابتاً قال: من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار– وقصد به ثابتاً– فظنّ أنّه متن الإسناد، وسرقه منه جماعة ضعفاء. إنتهى.

وأخرج البيهقى فى الشعب عن محمّد بن عبدالرحمن بن كامل بن الأصبغ قال: قلت لمحمّد بن نمير: ما تقول فى ثابت بن موسى؟ قال: شيخ له فضل وإسلام ودين وصلاح وعبادة. قلت: ما تقول فى هذا الحديث؟ قال: غلط من الشيخ، وأمّا غير ذلك فلا يتوهّم عليه.

---

(۱) الكاشف ۲: ۳۶۹/ ۴۵۲۵.

(۲) ميزان الاعتدال ۳: ۳۱۲/ ۳۵۰۵.

(۳) سنن ابن ماجة ۲: ۱۴۴/ ۱۳۳۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۲

وقد تواردت أقوال الأئمّة أنّ هذا الحديث من الموضوع على سبيل الغلط لا التعمّد، وخالفهم القضاعى فى مسند الشهاب فمال إلى ثبوته، وقد سقت كلامه فى اللآلى المصنوعة».

فانظر إلى أىّ مرتبةٍ تنزل روايات سنن ابن ماجة؟! ومع ذلك يجعلون هذا الكتاب من الصحاح الستّة؟!

(ومنها): «حدّثنا عمرو بن رافع قال: نا على بن عاصم، عن محمّد بن سوقة عن إبراهيم عن الأسود، عن عبداللّه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: من عزّى مصاباً فله مثل أجره» «۱».

وأورده ابن الجوزى فى الموضوعات، وتكلّم فيه غيره. قال السيوطى:

«هذا الحديث أورده ابن الجوزى فى الموضوعات وقال: تفرّد به على ابن عاصم عن محمّد بن سوقة، وقد كذّبه شعبة ويزيد بن هارون ويحيى بن معين.

وقال الترمذى بعد إخراجه: يقال: أكثر ما ابتلى به على بن عاصم هذا الحديث، نقموه عليه.

وقال البيهقى: تفرّد به على بن عاصم، وهو أحد ما أنكر عليه قال: وقد روى أيضاً عن غيره.

وقال الخطيب: هذا الحديث ممّا أنكره الناس على على بن عاصم، وكان أكثر كلامهم فيه بسببه».

(ومنها): «حدّثنا أحمد بن يوسف قال: حدّثنا عبدالرزاق قال: أنا ابن جريج.

---

(۱) سنن ابن ماجة ۲: ۲۸۴/ ۱۶۰۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۳

ح ونا أبو عبيدة بن أبى السفر قال: حدّثنا حجّاج بن محمّد قال قال ابن جريج: أخبرنى إبراهيم بن محمّد بن أبى يحيى، عن موسى بن وردان، عن أبى هريرة قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: من مات مريضاً مات شهيداً ووقّى فتنة القبر، وغدى وريح عليه برزقه من الجنّة» «۱».

قال السيوطى: «هذا الحديث رواه ابن الجوزى فى الموضوعات، وأعلّه بإبراهيم بن محمّد بن أبى يحيى الأسلمى، فإنّه متروك.

قال: وقال أحمد بن حنبل: إنّما هو من مات مرابطاً.

وقال الدارقطنى: ثنا ابن مخلد، ثنا أحمد بن على الأبار، ثنا ابن أبى سكينة الحلبى سمعت إبراهيم بن أبى يحيى يقول: حدّثت ابن جريج بهذا الحديث: من مات مرابطاً، فروى عنّى: من مات مريضاً وما هكذا حدّثته»....

وقال بعد أن رواه من طريق عبدالرزاق: «لا يصحّ، ومداره على إبراهيم ابن محمّد بن أبى يحيى» «... ۲».

(ومنها): «حدّثنا الحسن بن على الخلال، ثنا بشر بن ثابت البزار، نا نصر بن القاسم، عن عبدالرحيم بن داود، عن صالح بن صهيب عن أبيه قال:

قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: ثلاث فيهنّ البركة: البيع إلى أجل والمقارضة وإخلاص البر بالشعير للبيت لا للبيع» «۳».

قال ابن الجوزى: موضوع ... قال السيوطى: «قلت: أخرجه ابن ماجة فى سننه من طريق عبدالرحمن وقال الذهبى: إنّه حديث واه» «۴».

---

(۱) سنن ابن ماجة ۲: ۲۹۱/ ۱۶۱۵.

(۲) اللآلى المصنوعة ۲: ۴۱۳.

(۳) سنن ابن ماجة ۳: ۸۸/ ۲۲۸۹.

(۴) اللآلى المصنوعة ۲: ۱۵۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۴

(ومنها): «حدّثنا محمّد بن إسماعيل بن سمرة، حدّثنى محمّد بن يعلى السلمى، ثنا عمر بن صبح، عن عبدالرحمن بن عمرو، عن مكحول عن ابى ابن كعب قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: لرباط يوم فى اللَّه من وراء عورة المسلمين محتسباً من غير شهر رمضان، أعظم من عبادة مائة سنة صيامها وقيامها، ورباط يوم فى سبيل اللَّه من وراء عورة المسلمين محتسباً من شهر رمضان، أفضل عند اللَّه وأعظم أجراً. أراه قال: من عبادة ألف سنة» «... ۱».

قال السيوطى: «قال الحافظ زكى الدين المنذرى فى الترغيب: آثار الوضع لائحة على هذا الحديث، ولا عجب وراويه عمر بن صبح.

وقال الحافظ عماد الدين ابن كثير فى جامع المسانيد: خلق بهذا الحديث أن يكون موضوعاً، لما فيه من المجازفة، ولأنّ راويه عمر بن صبح أحد الكذّابين المعروفين بوضع الحديث».

(ومنها): «حدّثنا إسماعيل بن أسد، ثنا داود بن المحبر، أنا الربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان عن أنس بن مالك قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: ستفتح عليكم الآفاق، وستفتح عليكم مدينة يقال لها قزوين، من رابط فيها أربعين يوماً» «... ۲».

قال السيوطى: «والحديث أورده ابن الجوزى فى الموضوعات من طريق ابن ماجة وقال: موضوع، داود وضّاع، وهو المتّهم به. والربيع ضعيف، ويزيد متروك.

وقال المزّى فى التهذيب: هو حديث منكر لا يعرف إلّامن رواية داود».

---

(۱) سنن ابن ماجة ۳: ۳۴۸/ ۲۷۶۸.

(۲) سنن ابن ماجة ۳: ۳۵۴/ ۲۷۸۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۵

(ومنها): «حدّثنا هشام بن عمّار، نا عبدالملك بن محمّد الصنعانى، نا أبو سلمة العاملى، عن ابن شهاب، عن أنس بن مالك: إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال لأكثم بن الجون الخزاعى: يا أكثم، اغز مع غير قومك، يحسن خلقك وتكرم على رفقائك، يا أكثم، خير الرفقاء أربعة وخير السرايا أربعمائة وخير الجيوش أربعة آلاف، ولن يغلب اثنا عشر ألفاً من قلّة» «۱».

قال السيوطى: «قال ابن أبى حاتم: سمعت أبى يقول: العاملى متروك والحديث باطل».

وقال الذهبى: «الحكم بن عبداللَّه بن خطّاف أبو سلمة. قال أبو حاتم:

كذّاب، وقال الدارقطنى: كان يضع الحديث. روى عن الزهرى عن ابن المسيّب نسخةً نحو خمسين حديثاً لا أصل لها، وقال ابن معين وغيره: ليس بثقة» «۲».

(ومنها): «حدّثنا عبدالوهّاب بن الضحاك، نا إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو قال قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: إنّ اللّه اتخذنی خليلًا كما اتخذ إبراهيم خليلًا، فمنزلی ومنزل إبراهيم فی الجنّة يوم القيامة تجاهين، والعباس بيننا مؤمن بين خليلين» «۳».

وهذا الحديث قلبه الوضّاعون من أميرالمؤمنين إلى العبّاس، وقد حكم الحفاظ بوضعه:

قال السيوطی – نقلًا عن ابن الجوزی –: «موضوع.

(۱) سنن ابن ماجة ۳: ۳۷۷/ ۲۸۲۷.

(۲) ميزان الاعتدال ۲: ۳۳۷/ ۲۱۸۲.

(۳) سنن ابن ماجة ۱: ۹۷/ ۱۴۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۶

قال العقيلی: عبدالوهّاب متروك الحديث، وليس لهذا الحديث أصل عن ثقة ولا يتابعه إلّامن هو دونه أو مثله.

وقال ابن عدی: هذا الحديث يعرف بعبدالوهّاب وسرقه منه الباهلی، وكان يسرق الحديث ويحدّث عن الثقات بالأباطيل» «۱».

وقد ترجم ابن حجر «عبدالوهّاب» هذا فقال:

«قال البخاری: عنده عجائب.

وقال أبو داود: كان يضع الحديث قد رأيته.

وقال النسائی: ليس بثقة، متروك.

وقال العقيلی والدارقطنی والبيهقی: متروك.

وقال صالح بن محمّد الحافظ: منكر الحديث، عامة حديثه كذب.

وقال ابن أبی حاتم: سمع منه ابن أبی سلمة وترك حديثه والرواية عنه.

وقال محمّد بن عون: قيل لی إنّه كان يأخذ فوائد ابن اليمان يحدّث بها عن إسماعيل بن عيّاش، وحدّث بأحاديث كثيرة موضوعة. قال: فرحت إليه فقلت: ألا تخاف اللّه تعالی، فضمن لی أن لا يُحدّث بها، فحدّث بها بعد ذلك.

وقال ابن عدی: وأظنّ قال عبدان كان البغداديّون يلعنونه فمنعتهم.

قلت: وقال الدارقطنی فی موضع آخر: له عن إسماعيل بن عيّاش وغيره مقلوبات وبواطيل.

وقال الآجری: عن أبی داود غير ثقة ولا مأمون.

وقال ابن حبّان: كان يسرق الحديث لا يحلّ الإحتجاج به.

(۱) اللآلی المصنوعة ۱: ۴۳۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۷

وقال الحاكم: روی أحاديث موضوعة» «۱».

وقال الذهبی: «ق– عبدالوهاب بن الضحاك الحمصی العرضی عن إسماعيل بن عيّاش وبقيّة.

كذّبه أبو حاتم.

وقال النسائی وغيره: متروك.

وقال الدارقطنی: منكر الحديث.

وقال البخاری: عنده عجائب ثمّ قال: حدّثنی عبداللّه، ثنا عبدالوهّاب بن الضحّاك، ثنا ابن عيّاش، عن هشام، عن أبيه، عن عائشة قال

لنا رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: ويحك، فجزعت منها، فقال يا حميراء: لا تجزعى منها، فإن وَيْسَک وويحک رحمة، لكن اجزعى من الويل.

ثمّ قال البخارى: يوسف بن موسى، ثنا عبدالوهّاب، ثنا إسماعيل بن عيّاش عن صفوان بن عمرو عن عبداللَّه بن بُسَر عن أبى امامة مرفوعاً: حبّبوا اللَّه إلى الناس يحبّكم اللَّه. ومن بلاياه روايته عن إسماعيل، عن صفوان بن عمرو، عن عبدالرحمن بن جبير، عن كثير بن مرّة، عن عبداللَّه بن عمرو حديث: إنّ اللَّه اتّخذنى خليلًا، ومنزلى ومنزل إبراهيم فى الجنّة تجاهين والعبّاس بيننا مؤمن بين خليلين.

وقال ابن حبّان: يكنى أبا الحرث السلمى، كان ممّن يسرق الحديث.

حدّثنا عنه جماعة. ثمّ ذكر ابن حبّان أنّ الحديث المذكور حدّثه عنه به عمر بن سنان وأبو عروبة وغيرهما» «۲».

---

(۱) تهذيب التهذيب ۶: ۳۹۳- ۳۹۴/ ۸۲۹.

(۲) ميزان الاعتدال ۴: ۴۳۳/ ۵۳۲۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۸

وقال أيضاً: «عبدالوهّاب بن الضحاك السلمى العرضى ثمّ الحمصى نزيل سلمية. عن: عبدالعزيز أبى حازم وإسماعيل بن عيّاش. وعنه: ق والحسن بن سفيان وأبو عروبة قال: ويضع الحديث، مات ۲۴۵» «۱».

ثمّ إنّ السيوطى قد ذكر الحديث الحقّ الوارد فى الباب، وذلك أنّه قال بعد الكلمات المتقدمة فى حديث عبدالوهاب: «وله طريق آخر: قال الحاكم» ... وهذا نصّ عبارته كاملةً:

«العقيلى: ثنا أحمد بن داود القومسى، ثنا عبدالوهّاب بن الضحّاك، ثنا إسماعيل بن عيّاش، عن صفوان بن عمرو، عن عبدالرحمن بن جبير، عن كثير بن مرّة عن عبداللَّه بن عمرو قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: إنّ اللَّه عزّ وجلّ اتّخذنى خليلًا كما اتّخذ إبراهيم خليلًا، ومنزلى ومنزل إبراهيم يوم القيامة فى الجنّة تجاهين والعبّاس بيننا مؤمن بين خليلين.

ابن عدى: ثنا محمّد بن عبدة بن حرب، ثنا أحمد بن معاوية الباهلى، ثنا إسماعيل بن عيّاش به. موضوع.

قال العقيلى: عبدالوهّاب متروک الحديث وليس لهذا الحديث أصل عن ثقة، ولا يتابعه إلّامن هو دونه أو مثله.

وقال ابن عدى: هذا الحديث يعرف بعبدالوهّاب، وسرقه منه الباهلى، وكان يسرق الحديث ويحدّث عن الثقات بالأباطيل.

قلت: أخرجه ابن ماجة: ثنا عبدالوهّاب به.

وله طريق آخر: قال الحاكم فى تاريخه: ثنا أبو حبيب المصاحفى، ثنا أبى، ثنا أحمد بن أبى الوجيه الجوزجانى، ثنا أبو معقل يزيد بن معقل عن

---

(۱) الكاشف ۲: ۲۱۳/ ۳۵۵۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۹

موسى بن عقبة عن سالم عن حذيفة قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم:

إنّ اللَّه اتّخذنى خليلًا كما اتّخذ إبراهيم خليلًا، فقصرى فى الجنّة وقصر إبراهيم فى الجنّة متقابلان، وقصر علىّ بين قصرى وقصر إبراهيم، فياله من حبيب بين خليلين» «۱».

فهذا هو الحديث الصحيح الحق، وقوله «وله طريق آخر» ... غلط واضح.

وقد أخرج حديث حذيفة سائر الحفّاظ أيضاً، قال المحبّ الطبرى- فى فضائل على عليه السلام-: «ذكر قصره وقبّته فى الجنّة: عن حذيفة قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: إنّ اللَّه اتّخذنى خليلًا، وإنّ قصرى فى الجنّة وقصر إبراهيم فى الجنّة متقابلان، وقصر

على بن أبى طالب بين قصرى وقصر إبراهيم، فياله من حبيب بين خليلين. أخرجه أبوالخير الحاكمى» «۲».

(ومنها): «حدّثنا إسماعيل بن محمّد الطلحى، أنا داود بن عطا المدينى، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيّب، عن ابى بن كعب قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: أوّل من يصافحه الحق عمر، وأوّل من يسلّم عليه، وأوّل من يأخذ بيده فيدخله الجنّة» «۳».

قال السيوطى: «قال الحافظ عماد الدين ابن كثير فى جامع المسانيد:

هذا الحديث منكر جدّاً، وما أبعد أن يكون موضوعاً، والآفة فيه داود بن عطا».

---

(۱) اللآلى المصنوعة ۱: ۴۳ ورواه عن الحاكم بالإسناد والمتن الحافظ أبو الخير أحمد بن إسماعيل الحاكمى الطالقانى القزوينى، المتوفى سنة ۵۹۰ فى كتاب (الأربعين المنتقى من مناقب على المرتضى) الباب ۳۰، الحديث ۳۷.

(۲) الرياض النضرة ۳: ۱۸۵.

(۳) سنن ابن ماجة ۱: ۸۲/ ۱۰۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۰

وقال الذهبى بترجمة داود هذا: «داود بن عطا المدنى، أبو سليمان، من موالى الزبير، ويقال فيه: داود بن أبى عطا، عن زيد بن أسلم وصالح بن كيسان، وعنه: الأوزاعى شيخه وإبراهيم بن المنذر وعبداللّه بن محمّد الآذرى.

قال أحمد: ليس بشىء، قد رأيته. وقال البخارى: منكر الحديث.

قال ابن أبى عاصم فى كتاب السنّة: ثنا إسماعيل بن محمّد بن إسماعيل ابن محمّد بن يحيى بن زكريّا بن طلحة بن عبيداللّه، ثنا داود بن عطا عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيّب، عن ابى بن كعب قال: قال رسول اللّه: أوّل من يصافحه الحقّ عمر وأوّل من يأخذه بيد فيدخله الجنّة. هذا منكر جدّاً» «۱».

(ومنها): «حدّثنا يونس بن عبدالأعلى، ثنا محمّد بن إدريس الشافعى حدّثنى محمّد بن خالد الجندى، عن أبان بن صالح، عن الحسن، عن أنس ابن مالك قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: لا يزداد الأمر إلّاشدّة، ولا الدنيا إلّاإدباراً، ولا الناس إلّا شحّاً، ولا تقوم الساعة إلّاعلى شرار الناس، ولا مهدى إلّاعيسى بن مريم» «۲».

قال السيوطى: «هذا الحديث أخرجه الحاكم فى المستدرك وقال: إنّه يعدّ فى أفراد الشافعى.

وقال الذهبى فى الميزان: هذا خبر منكر تفرّد به يونس بن عبدالأعلى عن الشافعى.

ووقع فى جزء من حديث يونس بن عبدالأعلى قال: حُدِّثت عن

---

(۱) ميزان الاعتدال ۳: ۱۹/ ۲۶۳۴.

(۲) سنن ابن ماجة ۴: ۴۲۰/ ۴۰۳۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۱

الشافعى، فهو على هذا منقطع، على أنّ جماعة رووه عن يونس قال: حدّثنا الشافعى، والصحيح أنّه لم يسمعه منه.

ومحمّد بن خالد، قال الأزدى: منكر الحديث. وقال الحاكم: مجهول، وكذا قال ابن الصلاح فى أماليه، وقد وثّقه يحيى بن معين، وروى عنه ثلاثة رجال سوى الشافعى، وأبان بن صالح صدوق ما علمت به بأساً، لكن قيل إنّه لم يسمع من الحسن، ذكره ابن الصلاح.

وللحديث علّة اخرى: قال البيهقى: أنا الحاكم، ثنا عبدالرحمن بن عبداللّه بن يزداذ المذكور فى كتابه، ثنا عبدالرحمن بن أحمد بن محمّد بن الحجّاج بن رشدين، حدّثنا المفضّل بن محمّد الجندى، ثنا صامت بن معاذ قال: عدلت إلى الجند، فدخلت على محدّث

لهم، فوجدت عنده، عن محمّد ابن خالد الجندى، عن أبان بن أبى عيّاش، عن الحسن، عن النبى صلّى اللّه عليه وسلّم. قال الذهبى: فانكشف ووهى.

وقال الحافظ جمال الدين المزى فى التهذيب: قال أبوبكر ابن زياد:

هذا حديث غريب. وقال أبوالحسن محمّد بن حسين الآبرى الحافظ فى مناقب الشافعى: قد تواترت الأخبار واستفاضت بكثرة رواتها عن المصطفى صلّى اللّه عليه وسلّم فى المهدى، وأنّه من أهل البيت، وأنّه يملك سبع سنين، ويملأ الأرض عدلًا، وأنّه يخرج مع عيسى بن مريم فيساعده على قتل الدجّال بباب اللّد بأرض فلسطين، وأنّه يؤمّ هذه الامّة وعيسى عليه السلام يصلّى خلفه فى طول قصّته وأمره. ومحمّد بن خالد الجندى وإن كان يذكر عن يحيى بن معين أنه وثّقه، فإنّه غير معروف عند أهل الصناعة من أهل العلم والنقل. وقال البيهقى: هذا

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۲

حديث تفرّد به محمّد بن خالد الجندى، قال أبو عبداللّه الحافظ: وهو رجل مجهول واختلفوا عليه فى إسناده: فرواه صامت بن معاذ، ثنا يحيى ابن السكن، ثنا محمّد بن خالد الجندى، عن أبان بن صالح، عن الحسن عن النبى. قال صامت بن معاذ: عدلت إلى الجند، فدخلت على محدّث لهم، وطلبت هذا الحديث فوجدته عنده عن محمّد بن خالد الجندى، عن أبان بن أبى عيّاش، عن الحسن، عن النبى صلّى اللّه عليه وسلّم.

قال البيهقى: فرجع الحديث إلى رواية محمّد بن خالد الجندى، وهو مجهول، عن أبان بن أبى عياش وهو متروك، عن الحسن، عن النبى صلّى اللّه عليه وسلّم» «... ١».

(ومنها): «حدّثنا الحسن بن على الخلال، ثنا عون بن عمارة، ثنا عبداللّه ابن المثنى بن ثمامة بن أنس بن مالك، عن أبيه، عن جدّه عن أنس بن مالك، عن أبى قتادة قال: قال رسول اللّه: الآيات بعد المائتين» «٢».

وقد أورده ابن الجوزى فى الموضوعات «٣».

وقال القرطبى فى (التذكرة فى أحوال الموتى وامور الآخرة): «وفى عموم إنذار النبى بفساد الزمان وتغيير الدين وذهاب الأمانة ما يغنى عن ذكر التفاصيل الباطلة والأحاديث الكاذبة فى أشراط الساعة، من ذلك: حديث رووه عن قتادة عن أنس بن مالك عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: أنّ فى سنة مائتين يكون كذا وكذا، وفى العشر والمائتين يكون كذا وكذا، وفى العشر

---

(١) راجع: تهذيب الكمال ٢۵: ١۴٧- ١۵٠.

(٢) سنن ابن ماجة ۴: ۴٣١/ ۴٠۵٧.

(٣) كتاب الموضوعات ٣: ١٩٨.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۳

والمائتين كذا، وفى العشرين كذا، وفى الثلاثين كذا، وفى الأربعين كذا، وفى الخمسين كذا، وفى الستين والمائتين تعتكف الشمس ساعة فيموت نصف الجنّ والإنس، فهل كان هكذا وقد مضت هذه المدّة، وهذا شىء يعمّ، وسائر الامور التى ذكرت قد تكون فى بلدة وتخلو منه اخرى، فهذا عكوف الشمس لا يخلو منه أحد فى شرق ولا فى غرب، فإن كان المائتان من الهجرة فقد مضت وإن كانت من موت النبىّ فقد مضت، وأيضاً دلالة اخرى على أنّه مفتعل: أنّ التاريخ لم يكن على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وإنّما وضعوه على عهد عمر، فكيف يجوز هذا على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم أن يقال فى سنة مائتين وفى سنة عشرين ومائتين ولم يكن وضع شىء من التاريخ» «١».

وقال الحكيم الترمذى فى (نوادر الاصول): «ومن الحديث الذى تنكره القلوب: حديث رووه عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن رسول

اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم: أنّ فی سنة مائتین یکون کذا وکذا، وفی العشر والمائتین کذا، وفی العشرین کذا، وفی الثلاثین کذا، وفی الخمسین کذا، وفی الستین والمائتین تعتکف الشمس ساعة فیموت نصف الجنّ والإنس، فهل کان کذا وکذا وقد مضت هذه المدّة وهذا شیء یعمّ، وسائر الامور التی ذکرت قد تکون فی بلدة وتخلو منها اخری، فهذا عکوف الشمس لا یخلو منها أحد فی شرق وغرب، فإن کان المائتان من الهجرة فقد مضت، وإن کانت من موت الرسول فقد مضت، وأیضاً دلالة اخری علی أنّه مفتعل: أنّ التاریخ لم یکن علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم، وإنّما وضعوه علی عهد عمر، فکیف

---

(۱) التذکرة فی امور الآخرة: ۷۱۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۴

یجوز هذا علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم أن یقال فی سنة مائتین وسنة عشر ومائتین، ولم یکن وضع شیء من التاریخ؟» «۱».

هذا ... ولا یخفی أنّ اعتمادنا هنا علی أقوال ابن الجوزی إنّما هو بالنظر إلی استناد العلماء إلی أقواله وآرائه فی الأحادیث والرجال، کاحتجاج الدهلوی فی (التحفة) برأیه فی ردّ حدیث «أنا مدینة وعلی بابها» وغیره من مناقب الأئمّة الطاهرین من أهل بیت سیّد المرسلین، وکاحتجاج ابن روزبهان بکلماته فی مواضع من ردّه علی العلّامة الحلّی، وکاحتجاج ابن تیمیّة واستناده إلی ابن الجوزی فی کتابه (منهاج السنّة) وهکذا...

فإنْ کان الإحتجاج بأقوال ابن الجوزی غیر صحیح، فکلّ احتجاجات القوم بأقواله غیر صحیحة ... وهذا ما ینفعنا ولا یضرّنا ألبتّة...

أمّا نحن فغیر ملزمین بأقواله وآرائه، لکونه غیر معتمَد عندنا، وأقواله لیست بحجّةٍ علینا، حتّی لو کان مقبولًا عندهم جمیعاً، فکیف وقد تکلّم جماعة منهم علی کتبه وآرائه فی موارد کثیرة؟

---

(۱) لم نجده فی کتاب (نوادر الاصول) وکأنّه قد اسقط منه لکونه ممّا «تنکره القلوب» کما قال.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۵

تذییلات ... ص: ۵۵

اشارة

* الکبار الکذّابون
* الکذّابون فی الصحاح الستّة
* من تحریفات الصحابة للأحادیث النبویّة
* من تصحیفات النسّاخ للأحادیث النبویّة وغیرها

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۹

۱) الکبار الکذّابون ... ص: ۵۹

وقد اتّهم کثیر من کبار القوم وأئمّتهم فی الفقه والحدیث وغیر ذلک بالکذب ... فی الکتب الرجالیّة...

نکتفی بذکر عدّةٍ منهم:

۱- أبو مطيع البلخى

الفقيه الكبير، صاحب أبى حنيفة. قال الذهبى بترجمته:

«الحكم بن عبداللَّه، أبو مطيع البلخى، الفقيه، صاحب أبى حنيفة ... تفقّه به أهل تلك الدّيار، وكان بصيراً بالرأى، علّامةً، كبير الشأن، ولكنّه واهٍ فى ضبط الأثر، وكان ابن المبارك يعظّمه ويُجلّه لدينه وعلمه» «... ۱».

ومع هذا ... فقد تكلَّم فيه الأئمّة، وضعّفوه، وتركوا حديثه، حتّى

قال أبو حاتم: مرجئ كذّاب.

وقال الجوزقانى: كان يضع الحديث «۲».

وقال ابن الجوزى- بعد حديثٍ فى أنّ الإيمان يزيد وينقص:

«هذا حديث موضوع بلا شك، وهو من وضع أبى مطيع، واسمه الحكم ابن عبداللَّه، قال أحمد بن حنبل: لا ينبغى أن يروى عنه شىء. وقال يحيى:

(۱) ميزان الإعتدال ۱: ۵۷۴.

(۲) تنزيه الشريعة الغرّاء ۱: ۵۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۶۰

ليس بشىء. وقال أبو حاتم الرازى: كان أبو مطيع مرجئاً كاذباً» «۱».

وقال الذهبى: «قال ابن معين: ليس بشىء. وقال مرّةً: ضعيف.

وقال البخارى: ضعيف صاحب رأى.

وقال النسائى: ضعيف.

وقال ابن الجوزى، فى الضعفاء: الحكم بن عبداللَّه بن سلمة، أبو مطيع الخراسانى القاضى، يروى عن إبراهيم بن طهمان وأبى حنيفة ومالك.

وقال أحمد: لا ينبغى أن يروى عنه شىء، قال: وتركوا حديثه وكان جهميّاً.

وقال ابن عدى: هو بيّن الضعف، عامّة ما يرويه لا يتابع عليه.

وقال ابن حبّان: كان من رؤساء المرجئة ممّن يبغض السنن وينتحلها.

وقال العقيلى: حدّثنا عبداللَّه بن أحمد: سألت أبى عن أبى مطيع البلخى فقال: لا ينبغى أن يروى عنه، حكوا عنه أنّه يقول: الجنّة والنار خلقتا فسيفنيان، وهذا كلام جهم» «۲».

۲- ثوبان بن إبراهيم وهو- كما قال الجوزقانى- ذوالنون المصرى

من كبار الأولياء العظام الذين يعتقدون ويقتدون بهم، وقد ترجم له فى غير واحدٍ من كتب التراجم:

قال ابن خلّكان: «كان أوحد وقته علماً وورعاً وحالًا وأدباً، وهو معدود فى جملة من روى الموطّأ عن الإمام مالك رضى اللَّه عنه»... ثم ذكى له مناقب

(۱) كتاب الموضوعات ۱: ۱۳۰.

(۲) ميزان الاعتدال ۲: ۳۳۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۶۱

قال: «ومحاسن الشيخ ذى النون كثيرة» «۱».

لكن فى (تنزيه الشريعة الغرّاء): «ثوبان بن إبراهيم المصرى. اتّهمه ابن الجوزى بالوضع، وهو ذوالنون المصرى، الصوفى المشهور كما قاله الجوزقانى.

قال الحافظ ابن حجر: ورأيت على هامش كتاب الجوزقانى: الصواب ثوبان أخو ذى النون» «۲».

۳- أحمد بن صالح المصرى

من كبار الحفّاظ وأعلام الحديث، وثّقه البخارى وغيره ووصفوه بأعظم الصفات ولقّبوه بأعلى الألقاب «۳»، ومع ذلك، فقد كذّبه بعض الأئمّة وتكلّم فيه آخر، وهذه عبارة الذهبى المشتملة على ذلك كلّه:

«أحمد بن صالح، أبو جعفر، المصرى، الحافظ الثبت، أحد الأعلام، آذى النسائى نفسه بكلامٍ فيه. ولد سنة ۱۷۰ وحدّث عن ابن عيينة وابن وهب وخلق، وآخر من حدّث عنه ابن أبى داود.

قال ابن نمير: قال أبو نعيم: ما قدم علينا أحد أعلم بحديث أهل الحجاز من هذا الفتى، يريد أحمد بن صالح.

وقال أبو زرعة الدمشقى: سألنى أحمد بن حنبل: من خلّفت بمصر؟

فقلت: أحمد بن صالح. فسرَّ بذكره ودعا له.

---

(۱) وفيات الأعيان ۱: ۲۸۰ رقم ۱۲۶.

(۲) تنزيه الشريعة الغرّاء ۱: ۴۳.

(۳) انظر: سير أعلام النبلاء ۱۲: ۱۶۰/ ۵۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۶۲

وقال الفسوى: كتبت عن ألف شيخ، وكثيرٌ مّا أحد منهم أتّخذه عند اللّه حجّة، إلّاأحمد بن صالح وأحمد بن حنبل.

وقال البخارى: أحمد بن صالح ثقة، ما رأيت أحداً يتكلّم فيه بحجّة.

وقال ابن وارة: أحمد بن صالح بمصر، وأحمد بن حنبل ببغداد، ومحمّد بن عبداللّه بن نمير بالكوفة، والنفيلى بحرّان، هؤلاء أركان الدين.

وقال أبو حاتم والعجلى وجماعة: ثقة.

وقال أبو داود: كان يقوّم كلّ لحنٍ فى الحديث.

وقال النسائى: ليس بثقة ولا مأمون.

وقال أبو سعيد ابن يونس: لم يكن عندنا- بحمد اللّه- كما قال النسائى، لم يكن له آفة غير الكبر.

وقال النسائى أيضاً: تركه محمّد بن يحيى.

ورماه يحيى بن معين بالكذب.

وقال ابن عدى: كان النسائى سيّئ الرأى فيه وأنكر عليه أحاديث، فسمعت محمّد بن هارون البرقى يقول: هذا الخراسانى يتكلّم فى أحمد بن صالح! لقد حضر مجلس أحمد بن حنبل فطرده من مجلسه، فحمله ذلك على أنْ يتكلّم فيه ... ولولا أنّى شرطت أنْ أذكر فى كتابى كلَّ من تُكلّم فيه لكنت اجلّ أحمد بن صالح أنْ أذكره.

وقال معاوية بن صالح عن ابن معين: أحمد بن صالح كذّاب» «۱».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۲۴۱/ ۴۰۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۶۳

۴- محمّد بن عمر الواقدی

من أعلام القوم فی الحدیث والمغازی، حتّی وصفه بعضهم بأمیرالمؤمنین فی الحدیث! قال الذهبی:

«قال محمّد بن سلام الجمحی: هو عالم دهره.

وقال إبراهیم الحربی: الواقدی أمین الناس علی الإسلام، وکان أعلم الناس بأمر الإسلام، فأمّا الجاهلیّة فلم یعلم فیها شیئاً.

وقال مصعب الزبیری: واللّه ما رأینا مثل الواقدی قط.

وعن الدراوردی قال: الواقدی أمیرالمؤمنین فی الحدیث.

وقال ابن سعد: قال الواقدی: ما من أحدٍ إلّاوکتبه أکثر من حفظه، وحفظی أکثر من کتبی.

وقال یعقوب بن شیبة: لمّا تحوّل الواقدی من الجانب الغربی یقال إنّه حمل کتبه علی عشرین ومائة وقر، وقیل: کان له ستمائة قمطر کتب.

وقد وثّقه جماعة، فقال محمّد بن إسحاق الصنعانی: واللّه لولا أنّه عندی ثقة ما حدّثت عنه.

وقال مصعب: ثقة مأمون.

وسئل معن القزاز عنه فقال: أنا اسأل عن الواقدی!

وقال جابر بن کردی: سمعت یزید بن هارون یقول: الواقدی ثقة.

وکذا وثّقه أبو عبید.

وقال إبراهیم الحربی: من قال إنّ مسائل مالک وابن أبی ذئب تؤخذ عن أصدق من الواقدی فلا یصدّق.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۶۴

قال الخطیب فی تاریخه: قدم الواقدی بغداد وولی قضاء الجانب الشرقی منها. قال: وهو ممّن طبّق الأرض شرقها وغربها ذکره، ولم یخف علی أحدٍ عرف أخبار الناس أمره، وسارت الرکبان بکتبه فی فنون العلم من المغازی والسیر والطبقات وأخبار النبی والأحداث الکائنة فی وقته وبعد وفاته، وکتب الفقه واختلاف الناس فی الحدیث وغیر ذلک ... وکان جواداً مشهوراً بالسخاء».

«قال مجاهد بن موسی: ما کتبت عن أحد أحفظ من الواقدی.

قلت: صدق. کان إلی حفظه المنتهی فی السیر والأخبار والمغازی والحوادث وأیّام الناس والفقه وغیر ذلک» «۱».

هذا، وقد جعل بعض المتکلّمین عدم روایة الواقدی حدیث الغدیر من أدلّة ضعف هذا الحدیث واستندوا إلی ذلک فی مقام الجواب عن استدلال الإمامیّة به، کما فی شرح المقاصد للتفتازانی وغیره.

ومع ذلک کلّه، فقد طعن فی الرجل جماعة من الأئمّة، حتّی رماه بعضهم بوضع الحدیث، فقد قال الخوارزمی فی (جامع مسانید أبی حنیفة) بعد حدیث أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه وآله أعطی المقداد سهمین:

«فقد ذکره الواقدی کذلک فی المغازی، وقد طعنوا فیه:

فقال یحیی بن معین: وضع الواقدی علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم عشرین ألف حدیث.

وقال أحمد بن حنبل: الواقدی یرکّب الأسانید.

وقال ابن المدینی: لا یکتب حدیثه.

---

(۱) میزان الاعتدال ۶: ۲۷۳/ ۷۹۹۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۶۵

وقال الشافعی: کتب الواقدی کذب»....

وفی (میزان الاعتدال): «قال أبو غالب ابن بنت معاویة بن عمرو:

سمعت ابن المدینی یقول: الواقدی یضع الحدیث».

«قال ابن راهویه: هو عندی ممّن یضع الحدیث» «۱».

۵- محمّد بن إسحاق صاحب السیرة

الذی أثنی علیه الأئمّة کالزهری والشافعی وغیرهما، ولقّبه بعضهم بأمیرالمؤمنین فی الحدیث «... ۲»:

«قال سلیمان التیمی: کذّاب.

وقال وهیب: سمعت هشام بن عروة یقول: کذّاب.

وقال وهیب: سألت مالکاً عن ابن إسحاق فاتّهمه.

وقال عبدالرحمن بن مهدی: کان یحیی بن سعید الأنصاری ومالک یجرحان ابن إسحاق.

وقال یحیی بن آدم: ثنا ابن إدریس قال: کنت عند مالک فقیل له: إنّ ابن إسحاق یقول: أعرضوا علیَّ علم مالک فإنّی بیطاره. فقال مالک: انظروا إلی دجّالٍ من الدجاجلة» «۳».

---

(۱) میزان الاعتدال ۶: ۲۷۳/ ۷۹۹۹.

(۲) سیر أعلام النبلاء ۷: ۳۳.

(۳) میزان الاعتدال ۶: ۵۷/ ۷۲۰۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۶۶

۶- نعیم بن حمّاد

أثنی علیه أکابر الأئمّة الثناء الجمیل، وهو من رجال البخاری وأبی داود والترمذی وابن ماجة «۱».

لکنّه رمی بالوضع علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه وآله وسلّم والکذب علی أبی حنیفة:

قال الذهبی: «قال الأزدی: کان نعیم یضع الحدیث فی تقویة السنّة وحکایات مزوّرة فی ثلب النعمان کلّها کذب» «۲».

وفی (حاشیة الکاشف): «قال ابن عدی: کان یضع الحدیث فی تقویة السنّة، وحکایات عن العلماء فی ثلب أبی حنیفة کلّها کذب.

وقال ابن عدی:

وقال هذا ابن حمّاد أبو بشر محمّد بن أحمد الدولابی.

وقال ابن یونس: روی أحادیث مناکیر عن الثقات.

وذکره ابن حبّان فی الثقات وقال: ربّما أخطأ ووهم.

ونسبه جماعة إلی الوضع».

۷- محمّد بن عثمان بن أبی شیبة

الحافظ الجلیل والمحدّث الکبیر، کما بتراجمه، ففی (الأنساب) مثلًا:

«أبو جعفر، محمّد بن عثمان بن محمّد بن أبی شیبة إبراهیم ابن العبسی مولاهم، من أهل الکوفة، سکن بغداد، کان کثیر الحدیث، واسع الروایة، ذا

---

(۱) سیر أعلام النبلاء ۱۰: ۵۹۵.

(۲) ميزان الاعتدال ۷: ۴۴/ ۹۱۰۹.

مروّة وفهم وإدراك، وله تاريخ كبير فى معرفة الرّجال...

روى عنه: أبوبكر محمّد بن محمّد ابن الباغندى، ويحيى بن محمّد بن صاعد، والقاضى المحاملى، ومحمّد بن مخلد، وأبو عمرو ابن السماك، وأبوبكر الشافعى، وأبو على الصواف، وغيرهم.

وثّقه صالح جزرة الحافظ» «۱».

وإليك الكلمات فى ذم هذا الحافظ العظيم!:

«وأمّا عبداللَّه بن أحمد بن حنبل فقال: كذّاب.

وقال ابن خراش: كان يضع الحديث.

قال ابن عقدة: سمعت عبداللَّه بن اسامة الكلبى وإبراهيم بن إسحاق الصوّاف وداود بن يحيى يقولون: محمّد بن عثمان كذّاب. زادنا داود: قد وضع أشياء على قومٍ ما حدّثوا بها قط.

ثمّ حكى ابن عقدة نحو هذا عن طائفةٍ فى حقّ محمّد» «۲».

۸- الزبير بن بكّار

الإمام فى الأنساب ... قال الخطيب بترجمته:

«الزبير بن بكّار بن عبداللَّه بن مصعب بن ثابت بن عبداللَّه بن الزبير بن العوام، المدينى، العلّامة، كان ثقةً عالماً بالنسب، عارفاً بأخبار المتقدّمين ومآثر الماضين. قال جحظة: كنت بحضرة الأمير محمّد بن عبداللَّه بن طاهر

---

(۱) الأنساب ۴: ۱۴۱، وانظر: سير أعلام النبلاء ۱۴: ۲۱، تاريخ بغداد ۳: ۴۲، مرآة الجنان ۲: ۲۳۰ وغيرها.

(۲) ميزان الاعتدال ۶: ۲۵۵.

فاستؤذن عليه للزبير بن بكار حين قدم من الحجاز، فلمّا دخل عليه أكرمه وعظّمه وقال له: لئن باعدت بيننا الأنساب لقد قرّبت بيننا الآداب، وإنّ أميرالمؤمنين ذكرك واختارك لتأديب ولده، وأمر لك بعشرة آلاف درهم وعشر تخوت من الثياب، وعشرة أبغل تحمل عليها رحلك إلى حضرته بسرّ من رأى. فشكر ذلك وقبله» «۱».

وترجم له ابن خلكان واليافعى واللّفظ للأخير:

«أبو عبداللَّه الزبير المعروف بابن بكّار القرشى الأسدى الزبيرى. كان من أعيان العلماء، تولّى قضاء مكة، وصنّف الكتب النافعة، منها: كتاب أنساب قريش، جمع فيه شيئاً كثيراً، وعليه اعتماد الناس فى معرفة أنساب القرشيّين، وله مصنّفات غيره دلّت على فضله واطّلاعه. روى عن: ابن عيينة ومن فى طبقته. وروى عنه: ابن ماجة القزوينى وابن أبى الدنيا وغيرهما» «۲».

وقال الذهبى وابن حجر: «قال الخطيب: كان ثقةً ثبتاً، عالماً بالنسب، عارفاً بأخبار المتقدّمين ومآثر الماضين، وله الكتاب المصنّف فى مآثر قريش وأخبارها رحمه اللَّه» «۳».

وتوجد ترجمته أيضاً فى:

تذكرة الحفاظ ۲: ۵۲۸، سير أعلام النبلاء ۱۲: ۳۱۱، الكاشف عن أسماء رجال الكتب الستّة ۱: ۳۱۸، العبر ۲: ۱۲، تهذيب الكمال فى أسماء الرجال

---

(۱) تاريخ بغداد ۸: ۴۶۷ ملخّصاً.

(۲) مرآة الجنان ۲: ۱۲۴، وفيات الأعيان ۲: ۳۱۱.

(۳) تذهيب التهذيب، تهذيب التهذيب ۳: ۲۶۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۶۹

۹: ۲۹۳، البداية والنهاية ۱۱: ۲۴، تهذيب التهذيب ۳: ۳۱۲، تاريخ بغداد ۸: ۴۶۷.

وغيرها من كتب الرجال والتراجم...

ولكنّ السليمانى- وهو الحافظ الكبير «۱» - ذكره فى عداد من يضع الحديث «۲».

۹- ابن قتيبة

عبداللّه بن مسلم بن قتيبة بن محمّد، صاحب كتاب المعارف وغيره من المصنّفات، والمترجم له بكلّ إطراء وثناء وتوثيق فى:

وفيات الأعيان

والأنساب ۴: ۴۳۱.

والمنتظم ۵: ۱۰۲.

وتاريخ بغداد ۱۰: ۱۷۰.

والبداية والنهاية ۱۱: ۴۸.

وبغيةالوعاة فى طبقات اللغويّين والنحاة ۲: ۶۳.

قال ابن خلّكان: «أبو محمّد عبداللّه بن مسلم بن قتيبة الدينورى، وقيل: المروزى، النحوى اللغوى، صاحب كتاب المعارف وأدب الكاتب ... كان فاضلًا ثقة، سكن بغداد وحدّث بها ... وتصانيفه كلّها مفيدة» «... ۳».

لكنّ بعض الأعلام تكلّم فيه، بل ادّعى الحاكم النيسابورى الإجماع على

---

(۱) أحمد بن على البخارى، المتوفى سنة ۴۰۴، توجد ترجمته فى سير أعلام النبلاء ۱۷: ۲۰۰.

(۲) ميزان الاعتدال ۳: ۹۸.

(۳) وفيات الأعيان ۳: ۴۲- ۴۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۷۰

أنّه كذّاب ... وهذه عبارة الذهبى:

«عبداللّه بن مسلم بن قتيبة بن محمّد، صاحب التصانيف، صدوق، قليل الرواية. روى عن إسحاق بن راهويه وجماعة.

قال الخطيب: كان ثقة ديّناً فاضلًا.

وقال الحاكم: اجتمعت الامّة على أنّ القتيبى كذّاب.

قلت: هذه مجازفة قبيحة وكلام من لم يخف اللّه.

ورأيت فى مرآة الزمان أنّ الدارقطنى قال: كان ابن قتيبة يميل إلى التشبيه، منحرف عن العترة، وكلامه يدلّ عليه.

وقال البيهقى: كان يرى رأى الكراميّة.

وقال ابن المنادى: مات فى رجب سنة ۲۷۶ من هريسةٍ بلعها سخنة فأهلكته» «۱».

۱۰- أسد بن عمرو

من أعلام الفقهاء وأكابر أصحاب أبی حنیفة، ومن مشایخ أحمد وأمثاله من الأئمّة ... كما قال السمعانی بترجمته:

«روی عنه: أحمد بن حنبل ومحمّد بن بكار بن الریّان وأحمد بن منیع والحسن بن محمّد الزعفرانی. ولی القضاء ببغداد وواسط، كان عنده حدیث كثیر، وهو ثقة إن شاء اللّه. هكذا قال أبوبكر الخطیب، ومات سنة ۱۸۸ وقیل:

۱۹۰.» «۲».

---

(۱) میزان الاعتدال ۴: ۱۹۸– ۱۹۹/ ۴۶۰۶.

(۲) الأنساب ۴: ۴۷۶ «القسری».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۷۱

وإلیك عبارة الذهبی المشتملة علی كلماتهم فی الطعن علیه:

«أسد بن عمرو، أبوالمنذر البجلی، قاضی واسط، عن ربیعة الرأی ومطرف.

قال یزید بن هارون: لا یحلّ الأخذ عنه.

وقال یحیی: كذوب لیس بشیء.

وقال البخاری: ضعیف.

وقال ابن حبّان: كان یسوی الحدیث علی مذهب أبی حنیفة.

وقال أحمد بن حنبل: صدوق، وقال مرّةً: صالح الحدیث، كان من أصحاب الرأی.

وما قدّمناه من قول ابن معین، إنّما رواه أحمد بن سعید بن أبی مریم، وقد روی عن یحیی بن محمّد العبسی أنّه قال: لا بأس به. وقال عبّاس:

سمعت یحیی یقول: هو أوثق من نوح بن دراج ولم یكن به بأس، وقد سمع من ربیعة الرأی وغیره، وقال: ولمّا أنكر بصره ترك القضاء رحمه اللّه.

وقال ابن عمّار الموصلی: لا بأس به.

قلت: صحب الإمام أبا حنیفة وتفقّه علیه. كان من أهل الكوفة، فقدم بغداد وولی قضاء الشرقیة بعد القاضی العوفی.

وضعّفه الفلّاس.

وقال النسائی: لیس بقوی.

وقال الدارقطنی: یعتبر به.

وقال ابن سعد: مات سنة ۱۹۰.

وقال ابن عدی: لم أر له شیئاً منكراً وأرجو أنّه لا بأس به.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۷۲

ومات سنة ۱۹۰ قاله ابن حبّان» «۱».

۱۱– محمّد بن عبداللّه بن عبدالحكم

تلمیذ الشافعی، وقال ابن خزیمة: ما رأیت فی فقهاء الإسلام أعرف بأقاویل الصّحابة والتابعین منه ... إلی غیر ذلك ممّا قیل فی مدحه.

لكنّ ابن الجوزی أدرجه فی الضعفاء وقال: «كذّبه الربیع بن سلیمان».

قال الذهبی: «محمّد بن عبداللّه بن الحكم، فقیه أهل مصر، روی عن ابن وهب والشافعی وتفقّه به، وأنس بن عیاض، أكثر عنه الأصم وغیره.

وقال ابن الجوزی فی الضعفاء: روی عن مالک.

وهذا خطأ ظاهر من أبی الفرج، ما أدرک مالکاً.

ثمّ قال ابن الجوزی: کذّبه الربیع بن سلیمان.

قلت: بل هو صدوق. قال النسائی: هو أظرف من أن یکذب.

قد احتجّ به النسائی وکان ثقة. وقال عبدالرحمن بن أبی حاتم: صدوق ثقة.

وقال ابن خزیمة: ما رأیت فی فقهاء الإسلام أعرف بأقاویل الصحابة والتابعین منه. وکان أعلم من رأیت بمذهب مالک. أمّا الإسناد فلم یکن یحفظه» «۲».

والألطف من ذلک: کذبه علی شیخه الشافعی فی مسألة وطی المرأة فی الدّبر، إذ نسب إلیه القول بالجواز، وهو عندهم من القبائح الشنیعة:

قال الذهبی: «أخبرتنا خدیجة بنت الرضی، أخبرنا أحمد بن عبدالواحد، أنا عبدالمنعم الفراوی، أنا عبدالغفّار بن محمّد، أنا أبو سعید الصیرفی، ثنا

---

(۱) میزان الاعتدال ۱: ۳۶۳/ ۸۱۵.

(۲) میزان الاعتدال ۶: ۲۱۹- ۲۲۰/ ۷۸۲۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۷۳

أبوالعبّاس الأصم: سمعت محمّد بن عبداللّه، سمعت الشافعی یقول: لیس فیه عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم فی التحلیل والتحریم حدیث ثابت، والقیاس أنّه حلال.

قلت: هذا منکر من القول، بل القیاس التحریم، یعنی الوطئ فی دبر المرأة. وقد صحّ الحدیث فیه. وقال الشافعی: إذا صحَّ الحدیث فاضربوا بقولی علی الحائط. قال ابن الصبّاغ فی الشامل عقیب هذه الحکایة: قال الربیع: واللّه لقد کذب علی الشافعی، فإنّ الشافعی ذکر تحریم هذا فی ستّة کتبٍ من کتبه» «۱».

۱۲- الحسن بن علی بن شبیب المعمری

من أعلام الحفّاظ الأجلّاء، وأکابر المحدّثین النبلاء، کما لا یخفی علی من یراجع تراجمه فی: کتاب الأنساب للسمعانی، وتذکرة الحفّاظ للذهبی، وغیرهما من معاجم الرجال.

قال السمعانی: «أبو علی الحسن بن علی بن شبیب المعمری الحافظ، إنّما اشتهر بهذه النسبة لأنّه عنی بجمع حدیث معمر، وقیل: إنّ امّه بنت سفیان ابن أبی‌سفیان صاحب معمر بن راشد فانسب إلیها، وکان جلیل القدر، کثیر السماع، صاحب کتاب الیوم واللیلة، کثرت الروایة عنه، وسمعت جزءً من هذا الکتاب بواسط عن قاضیها أبی عبداللّه الجلابی، وروی الکتاب کلّه محمّد بن إدریس الجرجرائی الحافظ عن أبی بکر محمّد بن أحمد المعید عنه، سمع هدبة بن خالد وعبیداللّه بن معاذ العنبری وعلی بن المدینی ویحیی بن معین

---

(۱) میزان الاعتدال ۶: ۲۱۹- ۲۲۰/ ۷۸۲۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۷۴

وداود بن عمرو الضبّی ودحیم بن الیتیم وأحمد بن عمرو بن السرح وخلقاً یطول ذکرهم.

روی عنه: یحیی بن صاعد ومحمّد بن مخلد وأبوبکر ابن النجاد وأبو سهل ابن زیاد» «۱».

ومع هذا، فقد اتّهمه غیر واحدٍ من الأعلام:

قال الذهبی: «الحسن بن علی بن شبیب المعمری الحافظ، واسع العلم والرحلة، سمع علی بن المدینی وشیبان وطبقته، وله غرائب یرفعها.

قال الدارقطنی: صدوق حافظ.

وقال ابن عبدان: ما رأیت فی الدنیا صاحب حدیثٍ مثله.

وقال البردعی: لیس بعجیب أن یتفرّد المعمری بعشرین أو ثلاثین حدیثاً فی کثرة ما کتب.

قال عبدان: سمعت فضلک الراوی وجعفر بن الجنید یقولان: المعمری کذّاب. قال عبدان: حسداه، لأنّه کان رفیقهما، فکان إذا کتب حدیثاً غریباً لایفیدهما.

وقال ابن عدی: سمعت أبا یعلی یقول: کتب إلیّ موسی بن هارون: أنّ المعمری حدّث عن العبّاس البرسی عن یحیی القطّان عن عبیداللَّه عن نافع عن ابن عمر یحدّث: لعن اللَّه الواصلة.. فزاد فیه: ونهی عن النوح، فاکتب إلینا بصحّته، فإنّ النسخة عندک عند العبّاس. فکتب إلیه: ما فیه هذا» «۲».

---

(۱) الأنساب ۵: ۲۳۲ «المعمری».

(۲) میزان الاعتدال ۲: ۲۵۳/ ۱۸۹۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۷۷

۲) الکذّابون فی الصّحاح الستّة ... ص: ۷۷

وفی رجال صحاح القوم أیضاً عدّة کبیرةً من الرواة اتّهموا فی الکتب الرجالیّة بالکذب والوضع، رأینا من المناسب ذکر بعضهم فی هذه الرسالة، فمنهم:

۱- إبراهیم بن بشار

أخرج عنه أبو داود والترمذی.

قال الذهبی: «إبراهیم بن بشار الرمادی، صاحب سفیان بن عیینة، من أهل جرجرایا، لیس بالمتقن، وله مناکیر.

قال یحیی بن معین: رأیته ینظر فی کتاب وابن عیینة یقرأ ولا یغیّر شیئاً، لیس معه ألواح ولا دواة.

وقال عبداللَّه بن أحمد بن حنبل: سألت أبی عنه، فلم یعجبه وقال: کان یکون عند سفیان فیقوم ویجیئون إلیه الخراسانیة فیملی علیهم ما لم یقل ابن عیینة، فقلت له: أما تتّقی اللَّه؟ أما تراقب اللَّه، أو کما قال» «۱».

«قال عبداللَّه بن أحمد بن حنبل: سمعت أبی یقول: کان سفیان الذی یروی عنه إبراهیم بن بشار لیس هو ابن عیینة، کان إبراهیم یحضر معنا عند ابن عیینة فکان یملی علی الناس ما یسمعونه من سفیان، وکان ربما یملی علیهم ما لم یسمعوا، فقلت له یوماً: ألا تتقی اللَّه، ویحک، تملی علیهم ما لم

---

(۱) میزان الاعتدال ۱: ۱۴۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۷۸

یسمعوا؟ ولم یحمده أبی فی ذلک، وذمّه ذمّاً شدیداً.

وقال ابن معین: لم یکن بشیء» «۱».

۲- إبراهیم بن محمّد الأسلمی

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي وابن حجر: «قال يحيى القطّان: سألت مالكاً: أكان ثقة؟ قال:

لا ولا ثقة في دينه.

وقال عبداللّه بن أحمد عن أبيه: كان قدريّاً معتزليّاً جهميّاً، كلّ بلاء فيه.

قال أبوطالب عن أحمد بن حنبل: ترك الناس حديثه، وكان يأخذ أحاديث الناس فيضعها في كتبه.

وقال يحيى القطّان: كذّاب.

وقال البخاري: جهمي، تركه ابن المبارك والناس.

وقال عبّاس عن ابن معين: ليس بثقة.

وقال أحمد بن سعيد بن أبي مريم: قلت ليحيى بن معين: فابن أبي يحيى؟ قال: كذّاب، وكان قدريّاً رافضيّاً، قال لي نعيم بن حمّاد: أنفقت على كتبه خمسين ديناراً، ثمّ أخرج إلينا يوماً كتاباً فيه القدر وكتاباً فيه رأي جهم، فقرأته فعرفته، فقلت: هذا رأيك؟ قال: نعم، فحرقت بعض كتبه وطرحتها.

وقال النسائي: لا يكتب حديثه» «۲».

وقال الذهبي: «إبراهيم بن أبي يحيى، هو أبو إسحاق إبراهيم بن محمّد

---

(۱) تذهيب التهذيب، تهذيب التهذيب ۱: ۹۴.

(۲) تذهيب التهذيب، تهذيب التهذيب ۱: ۱۳۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۷۹

ابن أبي يحيى الأسلمي المدني، أحد الضعفاء.

قال إبراهيم بن عرعرة: سمعت يحيى بن سعيد يقول: سألت مالكاً عنه أكان ثقة في الحديث؟ فقال: لا ولا في دينه.

قال يحيى بن معين: سمعت القطّان يقول: إبراهيم بن أبي يحيى كذّاب.

وروى أبوطالب عن أحمد بن حنبل قال: تركوا حديثه، قدريّ معتزليّ يروي أحاديث ليس لها أصل.

وقال البخاري: تركه ابن المبارك والناس.

وقال البخاري أيضاً: كان يرى القدر وكان جهميّاً.

وروى عبداللّه بن أحمد عن أبيه قال: قدري جهمي، كلّ بلاءٍ فيه، ترك الناس حديثه.

وروى عبّاس عن ابن معين: كذّاب رافضي.

وقال محمّد بن عثمان بن أبي شيبة: سمعت عليّاً يقول: إبراهيم بن أبي يحيى كذّاب، وكان يقول بالقدر».

«قال ابن حبّان: كان يرى القدر، ويذهب إلى كلام جهم، ويكذب مع ذلك في الحديث».

«وقال أبو محمّد الدارمي: سمعت يزيد بن هارون يكذّب إبراهيم بن أبي‌يحيى».

هذا، والعجيب جدّاً أن يروي الشافعي عن إبراهيم بن أبي يحيى، مع علمه بحاله، ويدلّسه!!

قال الذهبي عن ابن حبّان: «فإنّه كان يجالس إبراهيم في حداثته ويحفظ عنه حفظ الصبي، والحفظ في الصغر كالنقش في الحجر، فلمّا دخل مصر في

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۸۰

آخر عمره وأخذ يصنّف الكتب المبسوطة، احتاج إلى الأخبار ولم يكن معه كتبه، فأكثر ما أودع الكتب من حفظه، وربّما كنّى عنه ولا

يسمّيه في كتبه» «۱».

۳- أحمد بن إسماعيل، أبو حذافة السهمي

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي: «قال ابن عدي: حدّث عن مالك وغيره بالبواطيل، وامتنع ابن صاعد من التحديث عنه مدّةً ... إلى أن قال بعد ذكر حديث: ولم ينقم على أبي حذافة متنه بل إسناده ولم يكن ممّن يتعمّد. قال أبوالعبّاس السراج:

سمعت الفضل بن سهل الأعرج ذكر أبا حذافة صاحب مالك فكذّبه» «۲».

۴- أحمد بن عبدالرحمن بن وهب

أخرج عنه مسلم بن الحجّاج.

قال الذهبي: «أحمد بن عبدالرحمن بن وهب، أبو عبيداللّه البصري، ويعرف ببحشل.

قال ابن عدي: رأيت شيوخ مصر مجمعين على ضعفه، والغرباء لا يمتنعون عن الأخذ عنه، أبو زرعة وأبو حاتم فمن دونهما...

وقال النسائي في الضعفاء له: كذّاب.

وقال ابن يونس: لا تقوم به حجّة» «۳».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۱۸۲/ ۱۸۸.

(۲) ميزان الاعتدال ۱: ۲۱۵/ ۲۹۸.

(۳) ميزان الاعتدال ۱: ۲۵۳/ ۴۴۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۸۱

۵- أحمد بن محمّد بن أيّوب صاحب المغازي

أخرج عنه أبو داود.

قال الذهبي: «روى إبراهيم بن الجنيد عن ابن معين قال: كذّاب» «۱».

۶- أبوالوليد أحمد بن عبدالرحمن البسري

أخرج عنه الترمذي والنسائي وابن ماجة.

قال الذهبي: «أحمد بن عبدالرحمن البسري، أبوالوليد، دمشقي، صدوق، روى عن الوليد بن مسلم.

قال إسماعيل بن عبداللّه السكري القاضي: لم يسمع أبوالوليد من ابن مسلم شيئاً، ولو شهد عندي ما قبلته، وإنّما كان محلّلًا يحلّل النساء، يعطى الشيء فيطلّق، وكان سيّئ الحال بدمشق، فاتّقوا اللّه وإيّاكم والسّماع من الكذّابين» «۲».

۷- إسماعيل بن أبي أويس

أخرج عنه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجة.

قال الذهبي: «إسماعيل بن أبي أويس، عبداللّه بن عبداللّه بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبداللّه المدني، محدّث مكثر، فيه لين.

روى عن خاله مالك وأخيه عبدالحميد وأبيه، وأقدم من لقي عبدالعزيز

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۲۷۷/ ۵۳۵.

(۲) ميزان الاعتدال ۱: ۲۵۵/ ۴۴۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۸۲

الماجشون وسلمة بن وردان. وعنه: صاحبا الصحيح وإسماعيل القاضی والكبار.

قال أحمد: لا بأس به.

وقال ابن عدی: قال أحمد بن أبی یحیی: سمعت ابن معین یقول: هو وأبوه یسرقان الحدیث.

وقال الدولابی فی الضعفاء: سمعت النضر بن سلمة المروزی یقول:

كذّاب، كان یحدث عن مالک بمسائل ابن وهب.

روی عنه البخاری كثیراً» «۱».

وفی (حاشیة الكاشف):

«قال ابن معین: صدوق ضعیف العقل لیس بذاک. وقال مرّةً: هو وأبوه یسرقان الحدیث. وقال مرّةً: هما ضعیفان، یعنی: هو وأبوه. وقال مرّةً: مخلّط یكذب لیس بشیء».

۸- أیّوب بن جابر بن سیّار

أخرج عنه أبو داود والترمذی.

قال الذهبی: «أیّوب بن جابر بن سیّار الیمامی، عن سماک بن حرب وغیره.

قال یحیی: لیس بشیء.

وقال ابن المدینی: یضع حدیثه.

وقال أبو زرعة وغیره: واه.

---

(۱) میزان الاعتدال ۱: ۳۷۹/ ۸۵۴ ملخّصاً.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۸۳

وقال النسائی: ضعیف» «۱».

۹- ثابت بن موسی الضبّی

أخرج عن ابن ماجة.

قال الذهبی: «ثابت بن موسی الضبّی الكوفی الضریر العابد، عن شریک والثوری.

قال یحیی: كذّاب.

وقال أبو حاتم وغیره: ضعیف.

وقال أبو حاتم: لا یجوز الإحتجاج بأخباره...

قال ابن معین الرازی: سمعت یحیی بن معین یقول: ثابت أبو یزید كذّاب» «۲».

۱۰- جبارة بن المغلس

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبی: «جبارة بن المغلس الحمانی الكوفی، عن كثیر بن سلیم وشبیب بن شیبة. وعنه: ابن ماجة ومطین وأبو یعلی وعفان.

قال ابن نمیر: صدوق، وما هو ممّن یكذب.

وقال البخاری: حدیثه مضطرب.

وقال أبو حاتم: هو علی یدی عدل.

وروى أبو معين الحسين بن الحسن عن يحيى بن معين: كذّاب.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۴۵۴/ ۱۰۷۰.

(۲) ميزان الاعتدال ۲: ۸۸/ ۱۳۷۷.

وقال ابن نمير: يوضع له الحديث فيرويه ولا يدرى» «۱».

«قال الحسين بن الحسن الرازى عن ابن معين: كذّاب» «۲».

۱۱- جعفر بن الزبير

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «جعفر بن الزبير، عن القاسم أبى عبدالرحمن وجماعة، وعنه: وكيع ويزيد بن هارون وعدّة. كذّبه شعبة، فقال غندر: رأيت شعبة راكباً على حمار فقال: أذهب فأستعدى على جعفر بن الزبير، وضع على رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم أربعمائة حديث.

وقال ابن معين: ليس بثقة.

وقال البخارى: تركوه.

وقال ابن عدى: الضعف على حديثه بيّن.

وقال القطّان: لو شئت أنْ أكتب عنه ألفاً كتبت عنه» «۳».

وقال: «قال أحمد بن سعيد الدارمى عن يزيد بن هارون قال: كان جعفر ابن الزبير وعمران بن جدير فى مسجدٍ واحد، وكان الزحام على جعفر بن الزبير، وليس عند عمران أحد، وكان شعبة يمرّ بهما فيقول: يا عجباً للناس، اجتمعوا على أكذب الناس وتركوا أصدق الناس، يعنى عمران، فما أتى علينا

---

(۱) ميزان الاعتدال ۲: ۱۱۱/ ۱۴۳۵.

(۲) تذهيب التهذيب، تهذيب التهذيب ۲: ۵۰.

(۳) ميزان الاعتدال ۲: ۱۳۳/ ۱۵۰۴.

إلّا القليل حتّى رأيت ذلك الزحام على عمران وتركوا جعفراً وليس عنده أحد.

وقال غندر: رأيت شعبة راكباً على حمار فقال: أذهب فأستعدى على هذا، يعنى جعفر بن الزبير، وضع على رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم أربعمائه حديث.

وقال ابن معين: ليس بثقة.

وقال البخارى: تركوه.

وقال ابن عدى: الضعف على حديثه بيّن.

وقال الدارقطنى: متروك» «۱».

ثمّ إنّ الذهبى أورد فى (التذهيب) بعد تلك المثالب والقوادح منقبةً له، وهذا عجيبٌ جدّاً...

۱۲- الحارث بن عمران

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبی: «الحارث بن عمران الجعفری، عن محمّد بن سوقة وهشام ابن عروة. وعنه: علی بن حرب وأحمد بن سلیمان.

قال ابن حبان: کان یضع الحدیث علی الثقات.

قال ابن عدی: الضعف علی روایاته بیّن.

وقال أبو حاتم: لیس بالقوی.

وقال أبو زرعة: واهی الحدیث» «۲».

---

(۱) تذهیب التهذیب، تهذیب التهذیب ۲: ۷۸.

(۲) میزان الاعتدال ۲: ۱۷۵/ ۱۶۳۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۸۶

۱۳- حبیب بن أبی حبیب المصری کاتب مالک بن أنس

قال الذهبی: «حبیب بن أبی حبیب، واسم أبیه رزیق، وقیل: مرزوق، أبو محمّد المصری وقیل: المدنی، کاتب مالک. روی عن مالک وأبی العصّ ثابت وابن أبی ذئب. وعنه: أحمد بن الأزهر وأحمد بن سعید بن أبی مریم ومقدام بن داود الرعینی.

قال أحمد: لیس بثقة.

وقال ابن معین: کان یقرأ علی مالک ویتصفّح ورقتین وثلاثة، فسألونی عنه بمصر فقلت: لیس بشیء.

وقال أبو داود: کان من أکذب الناس.

وقال أبو حاتم: روی عن ابن أخی الزهری أحادیث موضوعة.

وقال ابن عدی: أحادیثه کلّها موضوعة.

وقال ابن حبّان: کان یورق بالمدینة علی الشیوخ ویروی عن الثقات الموضوعات، کان یدخل علیهم مالیس عندهم» «۱».

۱۴- الحارث بن عمیر البصری

أخرج عنه البخاری فی التفسیر والترمذی وأبو داود والنسائی وابن ماجة.

قال الذهبی: «الحارث بن عمیر البصری، نزیل مکة، عن أیّوب وأبی طوالة وعدّة. وعنه: ابنه حمزة وعبدالرحمن بن مهدی ولوین وطائفة.

---

(۱) میزان الاعتدال ۲: ۱۹۰/ ۱۶۹۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۸۷

روی عن الأثبات الأشیاء الموضوعات.

وقال الحاکم: روی عن حمید وجعفر الصادق أحادیث موضوعة» «۱».

وقال: «ذکره ابن حبّان فی کتاب الضعفاء وقال: روی عن الأثبات الأشیاء الموضوعات.

وقال أبو عبداللّه الحاکم: روی عن حمید الطویل وجعفر الصّادق أحادیث موضوعة» «۲».

۱۵- الحسن بن عمارة الکوفی

أخرج عنه البخاری فی التفسیر والترمذی وابن ماجة.

قال الذهبی: «الحسن بن عمارة الکوفی، الفقیه، مولی بجیلة. عن ابن أبی ملیکة وعمرو بن مرّة وخلق. وعنه: السفیانان ویحیی القطّان

وشبابة وعبدالرزاق...

قال شعبة: روى الحسن بن عمارة أحاديث عن الحكم، فسألنا الحكم عنها فقال: ما سمعت منها شيئاً.

وروى أبو داود عن شعبة قال: يكذب.

وقال أحمد: متروك.

وقال ابن معين: ليس حديثه بشيء.

وقال ابن المدينى: ما أحتاج إلى شعبة فيه، أمره أبين من ذلک، قيل: أكان يغلط؟ قال: إيش الغلط، وذهب إلى أنّه كان يضع الحديث.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۱۷۶/ ۱۶۴۰ مختصراً.

(۲) تذهيب التهذيب، تهذيب التهذيب ۲: ۱۳۲.

وقال الجوزجانى: ساقط.

وقال أبو حاتم ومسلم والدارقطنى وجماعة: متروک» «۱».

وفى (حاشية الكاشف): «قال شعبة: يكذب.

وقال عيسى بن يونس: شيخ صالح تكلّم فيه شعبة وأعانه عليه سفيان.

وقال أحمد: متروک الحديث.

وقال ابن معين: ليس بشيء.

وقال ابن المدينى: ما أحتاج فيه إلى شعبة، أمره أبين من ذلک، قيل: أكان يغلط؟ قال: إيش الغلط؛ وذهب إلى أنّه كان يضع الحديث.

وقال الدارقطنى والنسائى: متروک الحديث.

وكذلک قال مسلم وأبو حاتم.

وقال زكريا الساجى: متروک أجمع أهل الحديث على ضعفه».

وفى (التذهيب): «قال أبو داود عن شعبة: يكذب، فقلت له: ما علامة ذلک؟ قال: يروى عن الحكم أشياء لم نجد لها أصلًا» «۲».

۱۶- الحسن بن مدرک الطحّان

أخرج عنه البخارى والنسائى وابن ماجة.

قال الذهبى: «الحسن بن مدرک البصرى الطحّان، أبو على، الحافظ، عن يحيى بن حمّاد ومحمود بن الحسن. وعنه: البخارى والنسائى وابن ماجة وابن صاعد وجماعة.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۲۶۵/ ۱۹۲۱.

(۲) تذهيب التهذيب، تهذيب التهذيب ۲: ۱۳۲.

وكذّبه أبو داود، وقد وثّقه غيره فقال أحمد بن الحسين الصوفى الصغير: كان ثقة.

وروى أبو عبيدة عن أبى داود قال: الحسن بن مدرک كذّاب، كان يأخذ أحاديث فهد بن عوف فيقلبها على يحيى بن حمّاد» «۱».

۱۷- حصين بن عمر الأحمسى

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبى: «حصين بن عمر الأحمسى، عن إسماعيل بن أبى خالد وأبى الزبير. وعنه: منجاب بن الحارث ومحمّد بن مقاتل وجماعة.

وقال البخارى: منكر الحديث ضعّفه أحمد.

وقال ابن معين: ليس بشىء.

وقال أبو حاتم: واه جدّاً، واتّهمه بعضهم.

وقال ابن عدى: عامّة أحاديثه معاضيل، يتفرّد عن كلّ من روى عنه» «۲».

۱۸- حمزة بن أبى حمزة الجزرى

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبى: «حمزة بن أبى حمزة الجزرى النصيبى، عن ابن أبى مليكة ومكحول وطائفة. وعنه: على بن ثابت وشبابة وجماعة.

قال ابن معين: لا يساوى فلساً.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۲۷۴/ ۱۹۵۲.

(۲) ميزان الاعتدال ۱: ۳۱۲/ ۸۰۹۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۹۰

وقال البخارى: منكر الحديث.

وقال الدارقطنى: متروك.

وقال ابن عدى: عامّة رواياته موضوعة» «... ۱».

وقال ابن حجر: «متروك، متّهم بالوضع» «۲».

۱۹- خارجة بن مصعب

أخرج عنه الترمذى وابن ماجة.

قال الذهبى: «خارجة بن مصعب بن الحجّاج السرخسى، الفقيه، عن بكير بن الأشج وزيد بن أسلم وأيّوب وطائفة. وعنه: ابن مهدى ويحيى بن يحيى وطائفة.

وهّاه أحمد.

وقال ابن معين: ليس بثقة.

وقال أيضاً: كذّاب.

وقال البخارى: تركه ابن المبارك ووكيع.

وقال الدارقطنى وغيره: ضعيف» «۳».

۲۰- خالد بن عمرو القرشى

أخرج عنه أبو داود وابن ماجة.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۳۷۹/ ۲۳۰۲.

(۲) تقريب التهذيب ۱: ۳۲۲/ ۱۵۱۹.

(۳) میزان الاعتدال ۱: ۴۰۳/ ۲۴۰۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۹۱

قال الذهبی: «خالد بن عمرو القرشی الأموی السعیدی، من ولد سعید ابن العاص، الکوفی، عن مالک بن مغول وهشام الدستوائی وجماعة. وعنه:

الحسن الحلوانی والرمادی وجماعة.

قال أحمد: لیس بثقة.

وقال البخاری: منکر الحدیث.

وقال صالح جزرة: یضع الحدیث.

وضرب أبو زرعة علی حدیثه...

وقال ابن عدی: له عن اللیث وغیره مناکیر:

أبو نعیم الحلبی، ثنا خالد بن عمرو، عن اللیث، عن یزید بن أبی حبیب، عن أبی قنبل، عن أبی هریرة وابن عمر قالا: ابتاع رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم من أعرابی قلائص إلی أجلٍ، فقال: أرأیت إنْ أتی علیک أمر اللَّه؟

قال: أبوبکر یقضی دینی وینجز موعدی. قال: فإنْ قبض؟ قال: عمر یحذوه یقوم مقامه لا تأخذه فی اللَّه لومة لائم، فإنْ أتی علی عمر أجله فإنْ استطعت أن تموت فمت.

...قال ابن عدی: عندی أنّه وضع هذه الأحادیث» «... ۱».

۲۱- خالد بن یزید الدمشقی

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبی: «خالد بن یزید بن عبدالرحمن بن أبی مالک الدمشقی...

وهّاه ابن معین.

---

(۱) میزان الاعتدال ۱: ۴۱۹/ ۲۴۵۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۹۲

وقال أحمد: لیس بشیء.

وقال النسائی: لیس بثقة.

وقال الدارقطنی: ضعیف.

وقال ابن عدی عن ابن أبی عصمة عن أحمد بن یحیی: سمعت أحمد ابن حنبل یقول: خالد بن أبی مالک لیس بشیء.

وقال ابن أبی الجواری: سمعت ابن معین یقول: بالعراق کتاب ینبغی أن یدفن: تفسیر الکلبی عن أبی صالح، وبالشام کتاب ینبغی أن یدفن: کتاب الدیات لخالد بن یزید بن أبی مالک، لم یرض أن یکذب علی أبیه حتّی کذب علی الصحابة» «... ۱».

۲۲- داود الزبرقانی الرقاشی

أخرج عنه الترمذی وابن ماجة.

قال الذهبی: «داود الزبرقانی الرقاشی، بصری نزل بغداد، عن: ثابت وزید بن أسلم وخلق. وعنه: ابن أبی عروبة وشعبة- وهما من شیوخه- وأحمد بن منیع وابن عرفة.

قال البخاری: حدیثه مقارب.

وقال ابن معين: ليس بشيء.

وقال أبو زرعة: متروك.

وقال أبو داود: ضعيف ترك حديثه.

وقال الجوزجاني: كذّاب.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۱: ۴۳۱/ ۲۴۷۸.

وقد ذكره ابن عدى وساق له بضعة عشر حديثاً استنكرها وقال: عامّة ما يرويه لا يتابع عليه.

قلت: مات فى حدود نيف وثمانين ومائة. وقال ابن المدينى: كتبت عنه ورميت به. وقال النسائى: ليس بثقة» «۱».

۲۳- داود بن المحبر

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «داود بن المحبر بن قحذم، أبو سليمان البصرى، صاحب كتاب العقل- وليته لم يصنّفه- روى عن شعبة وهمام وجماعة وعن مقاتل بن سليمان. وعنه: أبو اميّة والحارث بن أبى اسامة وجماعة.

قال أحمد: كان لا يدرى ما الحديث.

وقال ابن المدينى: ذاهب حديثه.

وقال أبو زرعة وغيره: ضعيف.

قال أبو حاتم: ذاهب الحديث غير ثقة.

وقال الدارقطنى: متروك.

وأمّا عبّاس، فروى عن ابن معين قال: ما زال معروفاً بالحديث، ثمّ تركه وصحب قوماً من المعتزلة فأفسدوه، وهو ثقة.

وقال أبو داود: شبه الضعيف.

وروى عبدالغنى بن سعيد، عن الدارقطنى قال: كتاب العقل وضعه ميسرة بن عبد ربّه، ثمّ سرقه منه داود بن المحبّر، فركّبه بأسانيد غير أسانيد

---

(۱) ميزان الاعتدال ۳: ۱۱/ ۲۶۰۹.

ميسرة» «۱».

وقال الذهبى: «قال صالح جزرة: يكذب ويضع» «۲».

۲۴- السرّى بن إسماعيل الكوفى

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «السرّى بن إسماعيل الكوفى، صاحب الشعبى.

قال يحيى بن سعيد القطّان: استبان لى كذبه فى مجلسٍ واحدٍ.

وقال النسائى: متروك.

وقال غيره: ليس بشيء.

وقال أحمد: ترک الناس حدیثه.

وروی عبّاس الدوری عن یحیی: لیس بشیء» «۳».

۲۵- سعد بن طریف الإسکاف

أخرج عنه أبو داود وابن ماجة.

قال الذهبی: «سعد بن طریف الإسکاف الحنظلی الکوفی، عن عکرمة وأبیوائل.

قال ابن معین: لا یحلّ لأحدٍ أن یروی عنه.

وقال أحمد وأبو حاتم: ضعیف الحدیث.

---

(۱) میزان الاعتدال ۳: ۳۳/ ۲۶۴۹.

(۲) میزان الاعتدال ۳: ۱۷۳/ ۳۰۹۰.

(۳) میزان الاعتدال ۳: ۱۷۳/ ۳۰۹۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۹۵

وقال النسائی والدارقطنی: متروک.

وقال ابن حبّان: کان یضع الحدیث علی الفور» «۱».

۲۶- سعید بن سنان الحمصی

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبی: «سعید بن سنان، أبو مهدی، الحمصی.

ضعّفه أحمد.

قال یحیی: لیس بثقة.

وقال مرّةً: لیس بشیء.

وقال الجوزجانی: أخاف أن تکون أحادیثه موضوعة.

وقال البخاری: منکر الحدیث.

وقال النسائی: متروک» «۲».

وقال ابن حجر: «متروک. ورماه الدارقطنی وغیره بالوضع» «۳».

۲۷- سعید بن عبدالجبّار الزبیدی

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبی: «سعید بن عبدالجبّار الزبیدی الحمصی، عن روح بن جناح.

---

(۱) میزان الاعتدال ۳: ۱۸۱/ ۳۱۲۱.

(۲) میزان الاعتدال ۳: ۲۱۰- ۲۱۱/ ۳۲۱۱.

(۳) تقریب التهذیب ۲: ۳۳/ ۲۳۳۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۹۶

قال النسائی: لیس بثقة.

وقال ابن عدى: سكن البصرة، يكنّى أبا عثمان.

وقال ابن المدينى: لم يكن بشيء.

وقال قتيبة: رأيته بالبصرة. وكان جرير يكذّبه» «۱».

وقال ابن حجر: «ضعيف. كان جرير يكذّبه» «۲».

۲۸- سلم بن إبراهيم الوراق

أخرج عنه أبو داود وابن ماجة.

قال الذهبى: «سلم بن إبراهيم الوراق. عن مبارك بن فضالة.

ضعّفه ابن معين بل قال: كذّاب» «۳».

۲۹- سلم بن عبدالرحمن النخعى

أخرج عنه مسلم وأبو داود والترمذى والنسائى وابن ماجة.

قال الذهبى: «سلم بن عبدالرحمن النخعى. عن أبى زرعة البجلى.

قوّاه ابن معين. واتّهمه بعض الحفاظ. وقال إبراهيم النخعى: هو كذّاب» «۴».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۳: ۲۱۴- ۲۱۵/ ۳۲۲۶.

(۲) تقريب التهذيب ۲: ۳۵/ ۲۳۴۳.

(۳) ميزان الاعتدال ۳: ۲۶۲/ ۳۳۶۹.

(۴) ميزان الاعتدال ۳: ۲۶۴/ ۳۳۷۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۹۷

۳۰- سيف بن محمّد الكوفى

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبى: «سيف بن محمّد الكوفى، ابن اخت سفيان الثورى، روى عن عاصم الأحول والأعمش وطائفة. وعنه: محمود بن خداش وأحمد بن أبى شريح وطائفة.

روى عبداللّه بن أحمد عن أبيه: كذّاب.

روى عثمان بن سعيد عن يحيى: كذّاب خبيث كان هاهنا.

وقال أبو حاتم: لا يكتب حديثه.

وعن ابن معين: كذّاب وأخوه عمّار ثقة.

وقال النسائى: ضعيف. وقال مرّةً: متروك ليس بثقة.

وقال الدارقطنى وغيره: متروك.

وقال الجوزجانى: سيف وعمّار ابنا اخت الثورى ليسا بالقويين» «۱».

وفى (حاشية الكاشف): «وقال أبو داود: كذّاب.

وقال النسائى: ضعيف. وقال فى موضع آخر: ليس بثقة ولا مأمون، متروك.

وقال زكريّا بن يحيى الساجى: يضع الحديث».

وقال ابن حجر: «كذّبوه» «۲».

(۱) میزان الاعتدال ۳: ۳۵۴/ ۳۶۴۴.

(۲) تقریب التهذیب ۲: ۱۰۱/ ۲۷۲۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۹۸

۳۱- سیف بن هارون البرجمی

أخرج عنه الترمذی وابن ماجة.

قال الذهبی: «سیف بن هارون البرجمی، عن إسماعیل بن أبی خالد وسلیمان التیمی.

قال یحیی: لیس بشیء. وقال مرّةً: لیس بذاک.

وقال النسائی والدارقطنی: ضعیف.

وقال ابن حبّان: یروی عن الأثبات الموضوعات» «۱».

۳۲- صالح بن أبی الأخضر

أخرج عنه الترمذی وأبو داود والنسائی وابن ماجة.

قال الذهبی: «صالح بن أبی الأخضر البصری. صالح الحدیث.

ضعّفه یحیی بن معین والنسائی والبخاری.

وروی عبّاس وعثمان عن ابن معین: لیس بشیء.

وقال ابن حبّان: هو مولی هشام بن عبدالملک الأموی، بالحریّ أنْ لا یحتجّ به.

وقال العجلی: یکتب حدیثه ولیس بالقوی.

وقال الجوزجانی: اتّهم فی أحادیثه.

وقال أبو زرعة: ضعیف الحدیث.

وقال أبو حاتم: لیّن الحدیث.

(۱) میزان الاعتدال ۳: ۳۵۶/ ۳۶۴۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۹۹

وقال الترمذی: یضعَّف فی الحدیث، ضعّفه یحیی القطّان وغیره» «۱».

۳۳- صبّاح بن محمّد البجلی

أخرج عنه الترمذی.

قال الذهبی: «صبّاح بن محمّد البجلی. عن مرّة الطیب عن ابن مسعود، فرفع حدیثین هما من قول عبداللَّه.

قال ابن حبّان: یروی الموضوعات.

وقد ذکره ابن أبی حاتم فقال: روی عنه أبان بن إسحاق الأسدی، لم یزد، فلا تعرّض له بجرحٍ وتعدیل» «۲».

۳۴- ضرار بن صرد

أخرج عنه أبو داود والترمذی والنسائی وابن ماجة.

قال الذهبی: «ضرار بن صرد، أبو نعیم الطحّان...

قال أبو عبداللَّه البخاری وغیره: متروک.

وقال یحیی بن معین: کذّابان بالکوفة، هذا وأبو نعیم النخعی» «۳».

۳۵- طلحة بن زید

أخرج عنه ابن ماجة.

---

(۱) میزان الاعتدال ۳: ۳۹۵/ ۳۷۷۴.

(۲) میزان الاعتدال ۳: ۴۲۰/ ۳۸۵۳.

(۳) میزان الاعتدال ۳: ۴۴۹/ ۳۹۵۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۰۰

قال الذهبی: «طلحة بن زید الرقی، وقیل: الکوفی، وقیل: الشامی، نزیل واسط یقال: إنّه قرشی، والظاهر أنّه الأوّل، لکن فرّق بینهما ابن أبی حاتم.

روی عن هشام بن عروة وإبراهیم بن أبی عبلة والأوزاعی وعدّة.

وعنه أحمد بن یونس وجماعة.

قال البخاری: منکر الحدیث، وقال النسائی: متروک. وقال ابن حبّان:

منکر الحدیث جدّاً، لا یحلّ الإحتجاج بخبره.

أبو یعلی: ثنا حسین بن الحسن السلیمانی، ثنا وضّاح بن حسان الأنباری، ثنا طلحة بن زید، عن عبیدة بن حسان، عن عطاء، عن جابر أنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم قال لعمر: أنت ولیّی فی الدنیا وولیّی فی الآخرة. رواه ابن عدی عنه.

وقال ابن حبّان: ثنا أبو یعلی: ثنا شیبان، ثنا طلحة بن زید الدمشقی، عن عبیدة بن حسان، عن عطا الکیخاوانی، عن جابر قال: بینا نحن مع رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم فی نفر من المهاجرین- فیهم أبوبکر وعمر وعثمان وعلی وطلحة والزبیر وابن عوف وسعد- فقال: لینهض کلّ رجل إلی کفوه، ونهض رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم إلی عثمان فاعتنقه ثمّ قال: أنت ولیّی فی الدنیا والآخرة.

ابن عدی عن ثقتین عن أبی فروة الرهاوی، عن أبیه، عن طلحة بن زید، عن الأوزاعی، عن یحیی بن أبی کثیر، عن أنس مرفوعاً: من تکلّم بالفارسیّة زادت فی خبّه ونقصت من مروّته.

وبالإسناد فذکر ستّة أحادیث موضوعة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۰۱

محمّد بن شعیب وصدقة بن عبداللّه، عن طلحة بن زید، عن موسی بن عبیدة، عن سعید بن أبی هند، عن أبی موسی مرفوعاً: یبعث اللّه العلماء فیقول: إنّی لم أضع علمی فیکم إلّالعلمی بکم، ولم أضع علمی فیکم لُاعذّبکم، انطلقوا فقد غفرت لکم. وهذا باطل؛ قاله ابن عدی.

محمّد بن هامان، ثنا طلحة بن زید، عن عقیل، عن الزهری، عن عروة، عن عائشة مرفوعاً: لا یبرمنّ أحدٌ منکم أمراً حتّی یشاور. وهذا باطل عن عقیل.

قال ابن المدینی: کان طلحة بن زید یضع الحدیث.

وقال صالح جزرة: لا یکتب حدیثه» «۱».

۳۶- عامر بن صالح بن عبداللّه

أخرج عنه الترمذی.

قال الذهبی: «عامر بن صالح بن عبداللّه بن عروة بن الزبیر بن العوام.

واه، لعلّ ما روى أحمد بن حنبل عن أحدٍ أوهى من هذا، ثمّ سئل عنه فقال: ثقة لم يكن يكذب.

وقال ابن معين: كذّاب.

وقال الدارقطنى: يترك.

وقال النسائى: ليس بثقة. وقال: سمعت يحيى بن معين يقول: جُنّ أحمد؟! يحدّث عن عامر بن صالح؟!

وقال ابن معين أيضاً: ليس بشىء، يروى عن هشام عن أبيه عن عائشة:

---

(۱) ميزان الاعتدال ۳: ۴۶۳/ ۴۰۰۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۰۲

إنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم قال: إيّاكم والزنج فإنّه خلق مشوّه.

وروى أحمد بن محمّد بن محرز عن ابن معين قال: كذّاب خبيث عدوّ اللّه» «۱».

۳۷- عباد بن راشد البصرى

أخرج عنه البخارى وأبو داود والنسائى وابن ماجة.

قال الذهبى: «عباد بن راشد، بصرى، صدوق...

أخرج له البخارى مقروناً بغيره، لكنّه ذكره فى كتاب الضعفاء!

وقال ابن عدى: له أحاديث كما لأبيه أحاديث، وما يرويانه لا يتابعان عليه.

وقال أبو حاتم: صالح الحديث.

وقال النسائى: ليس بالقوى.

وأمّا ابن حبّان فاتّهمه» «۲».

۳۸- عباد بن كثير الثقفى

أخرج عنه أبو داود وابن ماجة.

قال ابن حجر: «عباد بن كثير الثقفى البصرى.

متروك. قال أحمد: روى أحاديث كذب» «۳».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۴: ۱۷.

(۲) ميزان الاعتدال ۴: ۲۶/ ۴۱۱۸.

(۳) تقريب التهذيب ۲: ۱۷۹/ ۳۱۳۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۰۳

وقال الذهبى: «تركوه» «۱».

۳۹- عبداللّه بن إبراهيم الغفارى

أخرج عنه أبو داود والترمذى.

قال الذهبى: «عبداللّه بن إبراهيم الغفارى، وهو عبداللّه بن أبى عمرو، يدلّسونه لوهنه.

ونسبه ابن حبان إلى أنّه يضع الحديث.

وقال ابن عدى: عامّة ما يرويه لا يتابع عليه.

وقال الدارقطنی: حدیثه منکر.

وذکر له ابن عدی الحدیثین اللذین فی جزء ابن عرفة فی فضل أبی بکر وعمر، وهما باطلان» «۲».

وقال ابن حجر: «متروک، نسبه ابن حبان إلی الوضع» «۳».

۴۰- عبداللَّه بن خراش

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبی: «عبداللَّه بن خراش بن حوشب، عن عمّه العوام بن حوشب.

ضعّفه الدارقطنی وغیره.

---

(۱) میزان الاعتدال ۴: ۳۵/ ۴۱۳۹.

(۲) میزان الاعتدال ۴: ۵۶/ ۴۱۹۵.

(۳) تقریب التهذیب ۲: ۱۹۰/ ۳۱۹۹.

وقال أبو زرعة: لیس بشی‌ء.

وقال أبو حاتم: ذاهب الحدیث، وهو أخو شهاب.

قال البخاری: منکر الحدیث» «۱».

وقال ابن حجر: «ضعیف، وأطلق علیه أبو عمّار الکذب» «۲».

۴۱- عبداللَّه بن زیاد المخزومی

أخرج عنه أبو داود فی المراسیل وابن ماجة.

قال الذهبی: «عبداللَّه بن زیاد بن سمعان، المدنی، الفقیه.

ترکوه. یکنی أباعبدالرحمن، مولی امّ سلمة.

قال البخاری: سکتوا عنه. وقال ابن معین: لیس بثقة، وقال مرّةً:

ضعیف، وقال مرّةً: لیس حدیثه بشی‌ء.

وقال أحمد: سمعت إبراهیم بن سعد یحلف أنّ ابن سمعان یکذب.

وقال الجوزجانی: ذاهب الحدیث.

وروی ابن القاسم عن مالک: کذّاب» «۳».

وقال ابن حجر: «متروک. اتّهمه بالکذب أبو داود وغیره» «۴».

أقول: فکیف روی عنه فی مراسیله؟

---

(۱) میزان الاعتدال ۴: ۸۸/ ۴۲۹۲.

(۲) تقریب التهذیب ۲: ۲۰۴/ ۳۲۹۳.

(۳) میزان الاعتدال ۴: ۱۰۱.

(۴) تقریب التهذیب ۲: ۲۱۰/ ۳۳۲۶.

۴۲- عبداللَّه بن سعيد المقبرى

أخرج عنه الترمذى وابن ماجة.

قال الذهبى: «عبداللَّه بن سعيد بن أبى سعيد كيسان المقبرى، عن أبيه.

واه بمرّة. يكنّى أباعباد.

قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرّةً: ليس بثقة، وقال الفلاس: منكر الحديث متروك.

وقال يحيى بن سعيد: استبان لى كذبه فى مجلس.

وقال الدارقطنى: متروك ذاهب الحديث.

وقال أحمد مرّةً: ليس بذاك، ومرّةً قال: متروك» «۱».

۴۳- عبداللَّه بن شريك العامرى

أخرج عنه النسائى.

قال الذهبى: «عبداللَّه بن شريك العامرى. حدّث عن ابن عمر وجماعة.

كان فى أوّل أمره من أصحاب المختار ولكنّه تاب. وثّقه أحمد وابن معين وغيرهما.

وليّنه النسائى.

وقال الجوزجانى: كذّاب» «۲».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۴: ۱۰۸/ ۴۳۵۸.

(۲) ميزان الاعتدال ۴: ۱۱۹/ ۴۳۸۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۰۶

۴۴- عبداللَّه بن صالح أبو صالح كاتب الليث

أخرج عنه البخارى وأبو داود والترمذى وابن ماجة.

قال الذهبى: «قال صالح جزرة: كان ابن معين يوثّقه، وهو عندى يكذب فى الحديث.

وقال النسائى: ليس بثقة، يحيى بن بكير أحبّ إلينا منه.

وقال ابن المدينى: لا أروى عنه شيئاً» «۱».

۴۵- عبداللَّه بن محمّد العدوى

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «عبداللَّه بن محمّد العدوى، أبوالحباب، التيمى، عن ابن عقيل والزهرى.

قال البخارى: منكر الحديث.

وقال وكيع: يضع الحديث.

وقال ابن حبّان: لا يجوز الإحتجاج بخبره» «۲».

۴۶- عبداللَّه بن معاذ الصنعانى

أخرج عنه الترمذى وابن ماجة.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۴: ۱۱۹/ ۴۳۸۴.

(۲) میزان الاعتدال ۴: ۱۷۶/ ۴۵۴۳.

قال الذهبی: «کان عبدالرزاق یکذّبه» «۱».

۴۷- عبداللَّه بن أبی أویس

أخرج عنه البخاری ومسلم وأبو داود والنسائی وابن ماجة.

قال الذهبی: «وثّقه یحیی بن معین وغیره.

وأمّا الأزدی فقال: کان یضع الحدیث».

۴۸- عبدالرحمن بن عبداللَّه بن عمر بن حفص

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبی: «عبدالرحمن بن عبداللَّه بن عمر بن حفص العمری المدنی. عن أبیه.

هالک.

قال یحیی بن معین: سمعت منه مجلساً وهو ضعیف.

وقال أحمد: لیس یسوی حدیثه شیئاً، سمعت منه ثمّ ترکناه، وکان ولی قضاء المدینة، أحادیثه مناکیر، وکان کذّاباً، فمزّقت حدیثه.

وقال البخاری: هو وأخوه القاسم یتکلّمون فیهما.

وذکر البخاری عبدالرحمن فی موضعٍ آخر فقال: سکتوا عنه.

وقال النسائی: متروک» «۲».

---

(۱) میزان الاعتدال ۴: ۲۰۲/ ۴۶۲۰.

(۲) میزان الاعتدال ۴: ۲۹۵/ ۴۹۰۵.

۴۹- عبدالرّحمن بن قیس الضبّی

أخرج عنه الترمذی وأبو داود والنسائی وابن ماجة.

قال الذهبی: «عبدالرحمن بن قیس، أبو معاویة الزعفرانی البصری...

کذّبه ابن مهدی وأبو زرعة.

وقال البخاری: ذاهبٌ حدیثه.

وقال أحمد: لم یکن بشیء» «۱».

وقال ابن حجر: «متروک. کذّبه أبو زرعة وغیره» «۲».

۵۰- عبدالرحمن بن هانی

أخرج عنه أبو داود وابن ماجة.

قال الذهبی: «عبدالرحمن بن هانی، أبو نعیم النخعی، عن سفیان الثوری.

قال أحمد: لیس بشیء.

ورماه یحیی بالکذب.

وقال ابن عدی: عامّة ما یرویه لا یتابع علیه» «۳».

(۱) ميزان الاعتدال ۴: ۳۰۹/ ۴۹۴۹.

(۲) تقريب التهذيب ۲: ۳۴۴/ ۳۹۸۹.

(۳) ميزان الاعتدال ۴: ۳۲۴/ ۴۹۹۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۰۹

۵۱- عبدالرّحيم بن زيد العمى

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «عبدالرحيم بن زيد بن الحوارى العميّ. عن أبيه وغيره.

قال البخارى: تركوه.

وقال يحيى: كذّاب. وقال مرّةً: ليس بشىء.

وقال الجوزجانى: غير ثقة.

وقال أبو حاتم: ترک حديثه.

وقال أبو زرعة: واه.

وقال أبو داود: ضعيف» «۱».

وقال ابن حجر: «كذّبه ابن معين» «۲».

۵۲- عبدالرحيم بن هارون الغسانى

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبى: «عبدالرحيم بن هارون الغسانى الواسطى، أبو هشام، عن شعبة وعبدالعزيز بن أبى رواد.

قال الدارقطنى: متروک الحديث، يكذب.

وروى عنه الدقيقى وإسحاق بن وهب، وقد ساق له ابن عدى عدّة

(۱) ميزان الاعتدال ۴: ۳۳۶/ ۵۰۳۵.

(۲) تقريب التهذيب ۲: ۳۵۹/ ۴۰۵۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۱۰

أحاديث استنكرها» «۱».

۵۳- عبدالعزيز بن أبان

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبى: «عبدالعزيز بن أبان، أبو خالد، الأموى الكوفى.

أحد المتروكين ...

قال أحمد بن حنبل: لمّا حدّث بحديث المواقيت تركته.

قال يحيى: كذّاب خبيث، حدّث بأحاديث موضوعة.

وقال أبو حاتم: لا يكتب حديثه.

وقال البخارى: تركوه» «۲».

وقال ابن حجر: «متروک. کذّبه ابن معین وغیره» «۳».

۵۴- عبدالملک الأصمعی

أخرج عنه أبو داود والترمذی.

قال الذهبی: «قد روی الحسین الکوکبی عن أحمد بن عبید أنّه سئل أبو زید الأنصاری عن أبی عبیدهٔ والأصمعی فقال: کذّابان. وسئلا عنه فقالا: ما شئت من عفاف وتقوی» «۴».

---

(۱) میزان الاعتدال ۴: ۳۳۹/ ۵۰۴۴.

(۲) میزان الاعتدال ۴: ۳۵۷/ ۵۰۸۷.

(۳) تقریب التهذیب ۲: ۳۶۴/ ۴۰۸۳.

(۴) میزان الاعتدال ۴: ۴۰۸/ ۵۲۴۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۱۱

۵۵- عبدالوهّاب بن الضحّاک

أخرج عنه ابن ماجهٔ.

قال الذهبی: «کذّبه أبو حاتم. وقال النسائی وغیره: متروک. وقال الدارقطنی: منکر الحدیث. وقال البخاری: عنده عجائب» «۱».

وقال ابن حجر: «متروک، کذّبه أبو حاتم» «۲».

۵۶- عبدالوهّاب بن مجاهد

أخرج عنه ابن ماجهٔ.

قال الذهبی: «عبدالوهّاب بن مجاهد بن جبر المکی، عن أبیه...

عن یحیی قال: لیس یکتب حدیثه.

وروی عثمان بن سعید عن یحیی: لیس بشیء.

وقال أحمد: لیس بشیء، ضعیف.

وقال البخاری: قال وکیع: یقولون لم یسمع من أبیه.

وقال ابن عدی: عامّهٔ ما یرویه لا یتابع علیه» «۳».

وقال ابن حجر: «متروک. وکذّبه الثوری» «۴».

---

(۱) میزان الاعتدال ۴: ۴۳۲/ ۵۳۲۱.

(۲) تقریب التهذیب ۲: ۳۹۷/ ۴۲۵۷.

(۳) میزان الاعتدال ۴: ۴۳۶/ ۵۳۲۹.

(۴) تقریب التهذیب ۲: ۳۹۸/ ۴۲۶۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۱۲

۵۷- عبیداللّه بن زجر

أخرج عنه أبو داود والترمذی والنسائی وابن ماجهٔ وأحمد بن حنبل وغیرهم.

قال الذهبی: «روی عنه الکبار...

روى عثمان بن سعيد عن يحيى قال: حديثه عندى ضعيف.

وروى عبّاس عن يحيى: ليس بشيء.

وقال ابن المدينى: منكر الحديث.

وقال الدارقطنى: ليس بالقوى وشيخه على متروك.

وقال ابن حبّان: يروى الموضوعات عن الأثبات، وإذا روى عن على ابن زيـد أتى بالطامّات، وإذا اجتمع فى إسـناد خبر عبيـداللّه وعلى بن زيد والقاسم أبو عبدالرحمن لم يكن ذلك الخبر إلّاما عملته أيديهم.

قلت: أخرج له أرباب السنن وأحمد فى مسنده» «۱».

۵۸- عبيد بن القاسم الأسدى

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «عبيد بن القاسم بن هشام بن عروة.

ليس بثقةٍ، قد حدّث عنه أحمد ويحيى وأحمد بن المقدام.

قال البخارى: ليس بشيء.

وقال يحيى: ليس بثقة، وقال مرّةً: كذّاب.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۵: ۹/ ۵۳۶۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۱۳

وقال أبو حاتم: ذاهب الحديث.

وقال أبو زرعة: لا ينبغى أنْ يحدّث عنه.

وقال ابن حبّان: روى عن هشام نسخةً موضوعة.

قال الدارقطنى: ضعيف.

وقال صالح جزرة: كذّاب يضع الحديث.

وقال أبو داود: كان يضع الحديث.

وقال النسائى: متروك الحديث» «۱».

۵۹- عثمان بن عبدالرحمن

أخرج عنه الترمذى

قال ابن حجر: «عثمان بن عبدالرحمن بن عمر بن سعد بن أبى وقّاص...

متروك. وكذّبه ابن معين» «۲».

وقال الذهبى: «قال البخارى: تركوه...

قال ابن معين: ليس بشىء، وقال مرّةً: يكذب.

وضعّفه على جدّاً. قال النسائى والدارقطنى: متروك» «۳».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۵: ۲۸/ ۵۴۴۱.

(۲) تقريب التهذيب ۲: ۴۴۱/ ۴۴۹۳.

(۳) ميزان الاعتدال ۵: ۵۶- ۵۷/ ۵۵۳۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۱۴

۶۰- عثمان بن فائد

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبی: «عثمان بن فائد، عن جعفر بن يرقان.

قال ابن حبّان: لا يحتجّ به».

ثمّ ساق أحاديث فنقل عن البخاری أنّها موضوعة والمتّهم بوضعها عثمان «۱».

۶۱- عطاء بن عجلان

أخرج عنه الترمذی.

قال الذهبی: «عطاء بن عجلان الحنفی البصری، عن أنس وأبی عثمان النهدی، وعنه: حمّاد بن سلمة وسعد بن أبی الصّلت.

قال ابن معين: ليس بشيء، كذّاب. وقال مرّةً: كان يضع الحديث فيحدّث به.

وقال الفلاس: كذّاب.

وقال البخاری: منكر الحديث.

وقال أبو حاتم والنسائی: متروك.

وقال الدارقطنی: ضعيف يعتبر به، وقال مرّةً: متروك» «۲».

وقال ابن حجر: «متروك.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۵: ۶۵/ ۵۵۵۸.

(۲) ميزان الاعتدال ۵: ۹۵/ ۵۶۵۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۱۵

بل أطلق عليه ابن معين والفلّاس وغيرهما: الكذّاب» «۱».

۶۲- عطيّة بن سفيان الثقفی

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبی: «عطيّة بن سفيان الثقفی، تفرّد عنه عيسى بن عبداللَّه بن مالك كذّاب» «۲».

۶۳- عكرمة البربری

أخرج عنه البخاری وأبو داود والترمذی والنسائی وابن ماجة.

وقد تقدّم فی الكتاب أنّ عدّةً من الكبار كذّبوه، كيحيى بن سعيد، وعلی ابن عبداللَّه بن العبّاس، وسعيد بن المسيّب، وعبداللَّه بن عمر، وابن سيرين وغيرهم.

۶۴- العلاء بن خالد الواسطی

أخرج عنه الترمذی.

وقال الذهبی: «العلاء بن خالد الواسطی، مولی قريش. عن قتادة، ورأی الحسن. وعنه: مسدّد وهدبة.

قوّاه ابن حبّان.

---

(۱) تقريب التهذيب ۳: ۱۵/ ۴۵۹۴.

(۲) ميزان الاعتدال ۵: ۱۰۱/ ۵۶۷۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۱۶

وكذّبه أبو سلمة» «۱».

وقال ابن حجر: «ضعيف. رماه أبو سلمة بالكذب، وتناقض ابن حبّان» «۲».

۶۵- العلاء بن زيد الثقفى

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «العلاء بن زيد الثقفى، عن أنس بن مالك، يكنّى أبا محمّد، بصرى.

قال ابن المدينى: كان يضع الحديث.

وقال أبو حاتم والدارقطنى: متروك الحديث.

وقال البخارى وغيره: منكر الحديث.

وقال ابن حبّان: روى عن أنس نسخةً موضوعة» «۳».

وقال ابن حجر: «متروك، رماه أبوالوليد بالكذب» «۴».

۶۶- العلاء بن مسلمة بن عثمان

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبى: «العلاء بن مسلمة الرواس، حدّث ببغداد، عن ضمرة بن ربيعة وجماعة. وعنه، الترمذى ويحيى بن صاعد.

قال الأزدى: لا تحلّ الرواية عنه، كان لا يبالى ما روى.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۵: ۱۲۲/ ۵۷۳۲.

(۲) تقريب التهذيب ۳: ۱۲۸/ ۵۲۳۴.

(۳) ميزان الاعتدال ۵: ۱۲۳/ ۵۷۳۶.

(۴) تقريب التهذيب ۳: ۱۲۸/ ۵۲۳۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۱۷

وقال ابن طاهر: كان يضع الحديث.

وقال ابن حبّان: يروى الموضوعات عن الثقات» «۱».

وقال ابن حجر: «متروك، رماه ابن حبّان بالوضع» «۲».

۶۷- على بن المجاهد الكابلى

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبى: «على بن مجاهد الكابلى.

كذبّه يحيى بن الضريس، ومشّاه غيره ووثّق.

وقال ابن معين: كان يضع الحديث.

وقال السليمانى: فيه نظر» «۳».

۶۸- عمارة بن جوين العبدى

أخرج عنه الترمذى وابن ماجة والبخارى فى أفعال العباد.

قال الذهبى: «عمارة بن جوين، أبو هارون، العبدى، تابعى.

ليّن بمرّة.

كذّبه حمّاد بن زيد.

وقال شعبة: لأن اقدّم فتضرب عنقى أحبّ إلىّ من أن احدّث عن أبىهارون.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۵: ۱۳۰/ ۵۷۴۹.

(۲) تقريب التهذيب ۳: ۱۳۱/ ۵۲۵۶.

(۳) ميزان الاعتدال ۵: ۱۸۴/ ۵۹۲۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۱۸

وقال أحمد: ليس بشىء.

وقال ابن معين: ضعيف لا يصدّق فى حديثه.

وقال النسائى: متروك الحديث.

وقال الدارقطنى: يتلوّن، خارجى وشيعى، فيعتبر بما روى عنه الثورى.

وقال ابن حبّان: كان يروى عن أبى سعيد ماليس من حديثه.

وروى معاوية بن صالح عن يحيى: ضعيف.

يحيى القطّان قال قال شعبة: كنت أتلقّى الركبان أسأل عن أبى هارون العبدى، فقدم، فرأيت عنده كتاباً فيه أشياء منكرة فى على رضى اللّه عنه، فقلت: ما هذا الكتاب؟ قال: هذا الكتاب حق.

قال القطّان: لم يزل ابن عون يروى عن أبى هارون حتّى قال الجوزجانى: أبو هارون كذّاب مفتر.

ابن عدى: ثنا الحسن بن سفيان، حدّثنى عبدالعزيز بن سلام، حدّثنى على بن مهران، سمعت بهز بن أسد سمعت شعبة يقول: أتيت أباهارون، فقلت: أخرج إلىَّ ما سمعته من أبى سعيد، فأخرج إلىَّ كتاباً، فإذا فيه: ثنا أبو سعيد: إنّ عثمان ادخل حفرته وإنّه لكافر باللّه. فدفعت الكتاب فى يده وقمت.

الأثرم: ثنا أحمد، ثنا يحيى بن آدم، ثنا معلى بن خالد قال لى شعبة: لو شئت أن يحدّثنى أبو هارون العبدى عن أبى سعيد بكلّ شيء رأى أهل واسط يصنعونه باللّيل، لفعلت.

وقال ابن معين قال لى شعبة: كان عند أبى هارون العبدى صحيفة يقول: هذه صحيفة الوصى.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۱۹

قال السليمانى: سمعت أبابكر ابن خليد يقول: سمعت صالح بن محمّد أبا على- وسئل عن أبى هارون العبدى- فقال: أكذب من فرعون» «۱».

وقال ابن حجر: «متروك، ومتّهم، بيّن كذبه» «۲».

۶۹- عمر بن صبح الخراسانى

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «ليس بثقة ولا مأمون.

قال ابن حبّان: كان ممّن يضع الحديث...

قال الدارقطنی وغیره: متروک.

وقال الأزدی: کذّاب.

قال أحمد بن علی السلیمانی: عمر بن الصبح الذی وضع آخر خطبة النبی» «۳».

وفی (حاشیة الکاشف):

«قال أبو حاتم ابن حبّان: یضع الحدیث علی الثقات، لا یحلّ کتب حدیثه إلّاعلی وجه التعجّب.

وقال أبوالفتح الأزدی: کذّاب.

وقال الدارقطنی: متروک.

وقال إسحاق بن راهویه: ثلاثة لم یکن لهم فی الدنیا نظیر- یعنی فی

---

(۱) میزان الاعتدال ۵: ۲۰۹/ ۶۰۲۴.

(۲) تقریب التهذیب ۳: ۶۲/ ۴۸۴۰.

(۳) میزان الاعتدال ۵: ۲۴۸/ ۶۱۵۳ ملخّصاً.

البدعة والکذب- جهم بن صفوان وعمر بن الصبح ومقاتل بن سلیمان».

وقال ابن حجر: «متروک. کذّبه ابن راهویه» «۱».

۷۰- عمر بن هارون البلخی

أخرج عنه الترمذی وابن ماجة.

قال الذهبی: «عمر بن هارون البلخی، أبو حفص، مولی ثقیف. عن جعفر بن محمّد وابن جریج. وعنه: قتیبة وأحمد ونصر بن علی وخلق. وقد تزوّج ابن جریج باخته وجاور عنده، وکان من أوعیة العلم علی ضعفه. وقال قتیبة: کان شدیداً علی المرجئة، من أعلم الناس بالقراءات.

وقال ابن مهدی وأحمد والنسائی: متروک الحدیث.

وقال یحیی: کذّاب خبیث.

وقال أبو داود: غیر ثقة.

وقال الدارقطنی: ضعیف جدّاً.

وقال ابن المدینی: ضعیف جدّاً.

وقال صالح جزرة: کذّاب.

وقال زکریّا الساجی: فیه ضعف.

وقال أبو علی النیسابوری: متروک» «۲».

---

(۱) تقریب التهذیب ۳: ۷۶/ ۴۹۲۲.

(۲) میزان الاعتدال ۵: ۲۷۵/ ۶۲۴۳.

۷۱- عمرو بن جابر أبو زرعة الحضرمی

أخرج عنه الترمذي وابن ماجة.

قال الذهبي: «هالك.

قال سعيد بن أبي مريم: سمعت ابن لهيعة يقول: عمرو بن جابر خفيف العقل، كان يقول: علي في السحاب، كان يجلس معنا فيبصر سحابةً فيقول:

هذا قد مرّ في السحاب، كان شيخاً أحمق.

وقال أحمد: روى عن جابر مناكير، وبلغني أنّه كان يكذب» «۱».

وفي (حاشية الكاشف): «قال إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني: غير ثقة على جهلٍ وحمق. وقال أبو حاتم ابن حبان: لا يحتجّ بخبره. وقال أبوالفتح الأزدي: كذّاب».

۷۲- عمرو بن خالد القرشي

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي: «عمرو بن خالد القرشي، كوفي، أبو خالد، تحوّل إلى واسط.

قال وكيع: كان في جوارنا، يضع الحديث، فلمّا فُطن له تحوّل إلى واسط».

«روى عبّاس عن يحيى قال: كذّاب غير ثقة.

حدّث عنه الأبار وغيره، فروى عن زيد بن علي عن آبائه.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۵: ۳۰۳/ ۶۳۴۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۲۲

روى عثمان بن سعيد عن يحيى قال: عمرو بن خالد الذي يروى عنه الأبّار كذّاب.

روى أحمد بن ثابت عن أحمد بن حنبل قال: عمرو بن خالد الواسطي كذّاب.

وقال النسائي: روى عن حبيب بن أبي ثابت، كوفي، ليس بثقة.

وقال الدارقطني: كذّاب» «۱».

وفي (حاشية الكاشف): «قال إسحاق وأبو زرعة: كان يضع الحديث.

وقال أبو حاتم: متروك الحديث، ذاهب الحديث، لا يشتغل به، وقال:

كذّاب».

۷۳- عمرو بن واقد الدمشقي

أخرج عنه الترمذي وابن ماجة.

قال الذهبي: «قال أبو مسهر: ليس بشيء.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال ابن عدي: يكتب حديثه مع ضعفه.

وقال الدارقطني: متروك.

وروى الفسوي عن دحيم قال: لم يكن شيوخنا يحدّثون عنه، وقال:

لمنشك أنّه كان يكذب.

وكذّبه مروان بن محمّد» «۲».

(۱) میزان الاعتدال ۵: ۳۱۱/ ۶۳۶۵.

(۲) میزان الاعتدال ۵: ۳۴۹/ ۶۴۷۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۲۳

۷۴- عنبسة بن عبدالرحمن

أخرج عنه الترمذی وابن ماجة.

قال الذهبی: «عنبسة بن عبدالرحمن بن عنبسة بن سعید بن العاص القرشی الأموی. عن الحسن وغیره.

قال البخاری: ترکوه.

روی الترمذی عن البخاری: ذاهب الحدیث.

وقال أبو حاتم: کان یضع الحدیث» «۱».

۷۵- قاسم بن عبداللّه بن عمر

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبی: «القاسم بن عبداللّه بن عمر العمری المدنی، عن ابن المنکدر وعبداللّه بن دینار.

قال أحمد: لیس بشیء، کان یکذب ویضع الحدیث.

وقال یحیی: لیس بشیء، وقال مرّةً: کذّاب.

وقال أبو حاتم والنسائی: متروک.

وقال الدارقطنی: ضعیف.

وقال البخاری: سکتوا عنه» «۲».

(۱) میزان الاعتدال ۵: ۳۶۲/ ۶۵۱۸.

(۲) میزان الاعتدال ۵: ۴۵۱/ ۶۸۱۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۲۴

۷۶- کثیر بن عبداللّه بن عمرو

أخرج عنه أبو داود والترمذی وابن ماجة.

قال الذهبی: «قال ابن معین: لیس بشیء.

وقال الشافعی وأبو داود: رکن من أرکان الکذب.

وضرب أحمد علی حدیثه.

وقال الدارقطنی وغیره: متروک.

وقال أبو حاتم: لیس بالمبیّن.

وقال النسائی: لیس بثقة.

وقال مطرف بن عبداللّه المدنی: رأیته کان کثیر الخصومة، لم یکن أحد من أصحابنا یأخذ عنه، قال له عمران القاضی: یا کثیر، أنت رجل بطّال، تخاصم فیما لا تعرف وتدّعی فیما لیس لک، ومالک بیّنة، فلا تقربنی إلّاأنْ ترانی تفرّغت لأهل البطالة.

وقال ابن حبّان: له عن أبیه عن جدّه نسخة موضوعة» «۱».

۷۷- محمّد بن حسن بن زبالة

أخرج عنه أبو داود.

قال الذهبي: «محمّد بن الحسن بن زبالة المخزومي، المدني، عن مالك وذويه.

قال أبو داود: كذّاب!!

---

(۱) ميزان الاعتدال ۵: ۴۹۲/ ۶۹۴۹.

وقال يحيى: ليس بثقة.

وقال النسائي والأزدي: متروك الحديث.

وقال أبو حاتم: واهي الحديث.

وقال الدارقطني وغيره: منكر الحديث» «۱».

وقال ابن حجر: «كذّبوه» «۲».

۷۸- محمّد بن عبدالرحمن القشيري

أخرج عنه ابن ماجة.

قال ابن حجر: «كذّبوه» «۳».

۷۹- محمّد بن الفرات

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي: «محمّد بن الفرات، أبو علي التيمي، كوفي، عن أبي إسحاق ومحارب بن دثار.

كذّبه أحمد وأبوبكر ابن أبي شيبة.

وقال أبو داود: روى عن محارب أحاديث موضوعة.

وقال البخاري: منكر الحديث.

وقال الدارقطني: ليس بالقوي.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۶: ۱۰۸/ ۷۳۸۶.

(۲) تقريب التهذيب ۳: ۲۲۸/ ۵۸۱۵.

(۳) تقريب التهذيب ۳: ۲۸۲/ ۶۰۹۰.

وقال ابن معين: ليس بشيء» «... ۱».

وقال ابن حجر: «كذّبوه» «۲».

۸۰- محمّد بن إسحاق بن عكاشة

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبي: «قال البخاري: منكر الحديث.

وقال ابن معين: كذّاب.

وقال الدارقطنی: یضع الحدیث» «۳».

۸۱- محمّد بن بشّار- بندار

أخرج عنه البخاری ومسلم وأبو داود والترمذی والنسائی وابن ماجهٔ.

قال الذهبی: «کذّبه الفلّاس».

«وقال عبداللَّه ابن الدورقی: کنّا عند یحیی بن معین، فجری ذکر بندار، فرأیت یحیی لا یعبأ به ویستضعفه، ورأیت القواریری لا یرضاه

وقال: کان صاحب حمام.

قلت: احتجّ به أصحاب الصحاح کلّهم، وهو حجّهٔ بلا ریب» «۴».

---

(۱) میزان الاعتدال ۶: ۲۹۳/ ۸۰۵۳.

(۲) تقریب التهذیب ۳: ۳۰۴/ ۶۲۱۷.

(۳) میزان الاعتدال ۶: ۶۳/ ۷۲۰۸.

(۴) میزان الاعتدال ۶: ۷۹/ ۷۲۷۵.

۸۲- مبارک بن حسان

أخرج عنه ابن ماجهٔ.

قال الذهبی: «مبارک بن حسان. عن عطا.

قال الأزدی: یرمی بالکذب.

وقال ابن معین: ثقهٔ.

ذکره البخاری فما ذکر فیه جرحاً.

وقال أبو داود: منکر الحدیث.

وقال النسائی: لیس بالقوی» «۱».

۸۳- محمّد بن الحسن الهمدانی

أخرج عنه الترمذی.

قال الذهبی: «محمّد بن الحسن بن أبی یزید الهمدانی الکوفی.

قال ابن معین: قد سمعنا منه ولم یکن بثقهٔ، وقال مرّهً: کان یکذب.

وقال أحمد: ما أراه یسوی شیئاً.

وقال النسائی: متروک.

وقال أبو داود: ضعیف، وقال مرّهً: کذّاب.

وقال أبو حاتم: لیس بالقوی» «۲».

---

(۱) میزان الاعتدال ۶: ۱۳/ ۷۰۴۴.

(۲) میزان الاعتدال ۶: ۱۰۹/ ۷۳۸۸.

۸۴- محمّد بن حمید بن حبان الرازی

أخرج عنه الترمذی وأبو داود وابن ماجة.

قال الذهبی: «من بحور العلم وهو ضعیف.

قال یعقوب بن شیبة: کثیر المناکیر.

وقال البخاری: فیه نظر.

وکذّبه أبو زرعة.

وقال فضلك الرازی: عندی عن ابن حمید خمسون ألف حدیث، ولا احدّث عنه بحرف.

وعن الکوسج قال: أشهد أنّه کذّاب.

وقال صالح جزرة: کنّا نتّهم ابن حمید فی کلّ شیء یحدّثنا، ما رأیت أجرأ علی اللَّه منه، کان یأخذ أحادیث الناس فیقلب بعضه علی بعض.

قال ابن خراش: ثنا ابن حمید، وکان- واللَّه- یکذب.

وجاء عن غیر واحدٍ: إنّ ابن حمید کان یسرق الحدیث.

وقال النسائی: لیس بثقة.

وقال صالح جزرة: ما رأیت أحذق بالکذب من ابن حمید» «۱».

۸۵- محمّد بن خالد الواسطی

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبی: «محمّد بن خالد بن عبداللَّه الواسطی الطحّان، عن أبیه.

---

(۱) میزان الاعتدال ۶: ۷۴۵۹۱۲۶ ملخّصاً.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۲۹

قال یحیی: کان رجل سوء. وقال مرّةً: لا شیء.

وقال ابن عدی: أشدّ ما أنکر علیه أحمد ویحیی روایة له عن أبیه عن الأعمش، ثمّ له مناکیر غیر ذلك.

وقال أبو زرعة: ضعیف، توفی سنة ۲۴۰.

وقال ابن عدی: سمعت محمّد بن سعد، سمعت ابن الجنید أو صالح جزرة یقول: سمعت یحیی بن معین یقول: محمّد بن خالد بن عبداللَّه کذّاب، إنْ لقیتموه فأضعفوه، وقد لحقه عبدان وکاسر عن السماع منه» «۱».

۸۶- محمّد بن سعید المصلوب

أخرج عنه الترمذی وابن ماجة.

قال الذهبی: «محمّد بن سعید المصلوب الشامی، من أهل دمشق، أُتّهم بالزندقة فصلب، واللَّه أعلم، وکان من أصحاب مکحول...

قال أبو أحمد الحاکم: کان یضع الحدیث.

وقال أبو زرعة الدمشقی: حدّثنا محمود بن خالد عن أبیه سمعت محمّد ابن سعید یقول: لا بأس إذا کان کلاماً حسناً أنْ تضع له إسناداً.

وروی عیسی بن یونس عن الثوری قال: کذّاب.

وروی أبو زرعة الدمشقی عن أحمد بن حنبل: کان کذّاباً» «۲».

(۱) میزان الاعتدال ۶: ۱۳۰/ ۷۴۷۳.

(۲) میزان الاعتدال ۶: ۱۶۴/ ۷۵۹۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۳۰

۸۷- محمّد بن عبداللَّه بن أبی سبره

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبی: «محمّد بن عبداللَّه بن أبی سبره، أبوبکر المدنی، شیخ الواقدی، معروف بکنیته.

قال أحمد بن حنبل: کان یضع الحدیث» «۱».

۸۸- محمّد بن الفضل بن عطیّة المروزی

أخرج عنه الترمذی وابن ماجة.

قال الذهبی: «محمّد بن الفضل بن عطیّة المروزی، وقیل: الکوفی، أبوعبداللَّه، مولی بنی عبس، نزیل بخارا. روی عن أبیه وزیاد بن علاقة ومنصور. وعنه: یحیی بن یحیی، وعنه: عباد الرواجنی ومحمّد بن عیسی بن حیّان المداینی، وهو آخر أصحابه موتاً.

قال أحمد: حدیثه حدیث أهل الکذب.

وقال یحیی: لا یکتب حدیثه.

وقال غیر واحد: متروک.

ویقال: حجَّ بضعاً وثلاثین حجّة.

وعنه قال: کنت وأنا ابن خمس سنین حیث کان یذهب بی أبی إلی العلماء.

(۱) میزان الاعتدال ۲۰۴/ ۷۷۵۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۳۱

وقال البخاری: سکتوا عنه، سکن بخارا.

رماه ابن أبی شیبة بالکذب.

وقال الفلّاس: کذّاب» «۱».

وقال ابن حجر: «کذّبوه» «۲».

۸۹- مبشّر بن عبید الحمصی

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبی: «مبشّر بن عبید الحمصی، عن الزهری.

قال أحمد: کان یضع الحدیث.

وقال البخاری: عنه: بقیّة. منکر الحدیث.

وقد طوّل ابن عدی ترجمته بالواهیات وقال: أصله کوفی» «۳».

۹۰- معلّی بن عبدالرحمن الواسطی

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبی: «معلّی بن عبدالرحمن الواسطی، عن جریر بن حازم وعبدالحمید بن جعفر، وعنه: کردوس ومحمّد بن عبدالملک

الدقيقى.

قال الدارقطنى: ضعيف كذّاب.

وقال أبو حاتم: متروك.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۶: ۲۹۶/ ۸۰۶۲.

(۲) تقريب التهذيب ۳: ۳۰۶/ ۶۲۲۵.

(۳) ميزان الاعتدال ۶: ۱۷/ ۷۰۵۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۳۲

وذهب ابن المدينى إلى أنّه كان يضع الحديث.

وقال أبو زرعة: ذاهب الحديث» «۱».

۹۱- مقاتل بن سليمان

أخرج عنه أبو داود.

قال ابن حجر: «كذّبوه وهجروه، ورمى بالتجسيم» «۲».

۹۲- مينا بن أبى مينا

أخرج عنه الترمذى.

قال الذهبى: «ما حدّث عنه سوى همام الصنعانى والد عبدالرزاق.

قال أبو حاتم: يكذب» «۳».

۹۳- نصر بن حمّاد الورّاق

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبى: «نصر بن حمّاد الورّاق، أبوالحارث، حدّث ببغداد، عن شعبة وغيره.

قال النسائى وغيره: ليس بثقة.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۶: ۴۷۴/ ۸۶۷۹.

(۲) تقريب التهذيب ۳: ۴۱۳/ ۶۸۶۸.

(۳) ميزان الاعتدال ۶: ۵۸۲/ ۸۹۸۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۳۳

وقال البخارى: يتكلّمون فيه.

وذكر له ابن عدى مناكير منها...

وقال فيه مسلم: ذاهب الحديث.

وقال صالح جزرة: لا يكتب حديثه.

وقال عبداللّه بن أحمد عن ابن معين: كذّاب» «۱».

۹۴- نضر بن كثير، أبو سهل البصرى

أخرج عنه أبو داود والنسائى.

قال الذهبی: «النضر بن كثير، أبو سهل البصری، عن ابن طاوس.

قال أبو حاتم: فيه نظر.

وقال ابن حبّان: يروی الموضوعات عن الثقات علی قلّة روايته.

وقال البخاری: عنده مناكير» «۲».

۹۵- نفيع بن الحارث النخعی، أبو داود الأعمی

أخرج عنه الترمذی وابن ماجة.

قال ابن حجر: «متروك. وقد كذّبه ابن معين» «۳».

وقال الذهبی: «قال العقيلی: كان يغلو فی الرفض.

وقال البخاری: يتكلّمون فيه.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۷: ۲۰/ ۹۰۳۶.

(۲) ميزان الاعتدال ۷: ۳۳/ ۹۰۸۸.

(۳) تقريب التهذيب ۴: ۲۳/ ۷۱۸۱.

وقال يحيی بن معين: ليس بشیء.

وقال النسائی: متروك.

ويقال لأبی داود هذا: السبيعی، لأنّهم مواليه، وقد دلّسه بعض الرواة فقال: نافع بن أبی نافع.

كذّبه قتادة.

وقال الدارقطنی وغيره: متروك الحديث.

وقال أبو زرعة: لم يكن بشیء.

وقال ابن حبّان: لا تجوز الرواية عنه» «... ۱».

۹۶- نهشل بن سعيد الوردانی

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الذهبی: «نهشل بن سعيد البصری، عن الضحاك بن مزاحم وغيره.

قال إسحاق بن راهويه: كان كذّاباً.

وقال أبو حاتم وأبو داود والنسائی: متروك.

وقال يحيی والدارقطنی: ضعيف» «۲».

وقال ابن حجر: «متروك، كذّبه إسحاق بن راهويه» «۳».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۷: ۴۶/ ۹۱۲۲.

(۲) ميزان الاعتدال ۷: ۵۰/ ۹۱۳۴.

(۳) تقريب التهذيب ۴: ۲۵/ ۷۱۹۸.

۹۷- نوح بن أبی مریم

أخرج عنه الترمذی وابن ماجة.

قال الـذهبی: «نوح بن أبی مریم یزیـد بن عبداللَّه، أبو عصـمة، المروزی، عالم أهل مرو، وهو نوح الجامع ... ولی قضاء مرو فی خلافة المنصور واقتدت حیاته.

قال نعیم: سئل ابن المبارک عنه فقال: لا إله إلّااللَّه.

وقال أحمد: لم یکن بذاک فی الحدیث، وکان شدیداً علی الجهمیّة.

وقال مسلم وغیره: متروک الحدیث.

وقال الحاکم: وضع أبو عصمة حدیث فضائل القرآن الطویل.

وقال البخاری: منکر الحدیث» «۱».

وقال ابن حجر: «کذّبوه فی الحدیث، وقال ابن المبارک: کان یضع» «۲».

۹۸- هارون بن هارون

أخرج عنه ابن ماجة.

قال الـذهبی: «هارون بن هارون بن عبـداللَّه بن محرر بن الهدیر، التیمی المدنی، عن مجاهد والأعرج وابن المنکدر وغیرهم، وهو أخو محرر بن هارون.

قال البخاری: لا یتابع فی حدیثه.

وقال النسائی: ضعیف.

---

(۱) میزان الاعتدال ۷: ۵۵/ ۹۱۵۰.

(۲) تقریب التهذیب ۴: ۲۷/ ۷۲۱۰.

وقال ابن حبّان: یروی الموضوعات عن الأثبات، لا یجوز الإحتجاج به» «۱».

۹۹- الولید بن عبداللَّه الهمدانی

أخرج عنه أبو داود والترمذی وابن ماجة.

قال الذهبی: «ضعّفه أحمد وصالح جزرة وغیرهما، ولم یترک.

مات سنة ۱۷۲.

وقال فیه محمّد بن عبداللَّه بن نمیر: لیس بشیء، کذّاب.

وقال ابن معین:

وقال أبو حاتم: یکتب حدیثه ولا یحتجّ به.

وقال أبو زرعة: منکر الحدیث، یهم کثیراً. وقال مرّةً: فی حدیثه وهاء.

وساق له ابن عدی أحادیث مقاربة تحمل ومتونها قویّة» «۲».

۱۰۰- الولید بن محمّد الموقری صاحب الزهری

أخرج عنه الترمذی وابن ماجة.

قال الذهبی: «قال أبو حاتم: ضعیف الحدیث.

وقال ابن المديني: لا يكتب حديثه.

وقال ابن خزيمة: لا أحتجّ به.

وكذّبه يحيى بن معين.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۷: ۶۶/ ۹۱۸۴.

(۲) ميزان الاعتدال ۷: ۱۳۳/ ۹۳۸۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۳۷

وقال أبو زرعة الدمشقي: لم يزل حديثه مقارباً، يقال توفى سنة ۱۸۱.

وقال النسائي: متروك الحديث» «۱».

وفي (حاشية الكاشف):

«قال ابن حبّان: روى عن الزهري أشياء موضوعة لم يروها الزهري قط، ويرفع المراسيل ويسند الموقوف، لا يجوز الإحتجاج به بحال».

۱۰۱- يحيى بن عمرو بن مالك النكري

أخرج عنه الترمذي.

قال الذهبي: «ضعّفه أبو داود وغيره.

ورماه حمّاد بن زيد بالكذب» «۲».

۱۰۲- يحيى بن العلاء البجلّي

أخرج عنه أبو داود وابن ماجة.

قال الذهبي: «كان فصيحاً مفوّهاً، من النبلاء.

قال أبو حاتم: ليس بالقوي.

وضعّفه ابن معين وجماعة.

وقال الدارقطني: متروك.

وقال أحمد بن حنبل: كذّاب يضع الحديث» «۳».

---

(۱) ميزان الاعتدال ۷: ۱۳۹/ ۹۴۰۸.

(۲) ميزان الاعتدال ۷: ۲۰۸/ ۹۶۰۳.

(۳) ميزان الاعتدال ۷: ۲۰۵/ ۹۵۹۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۳۸

۱۰۳- يزيد بن عياض

أخرج عنه الترمذي وابن ماجة.

قال الذهبي: «يزيد بن عياض بن يزيد بن جعدية الليثي، حجازي، حدّث بالبصرة عن نافع وابن شهاب والمقبري. وعنه: علي بن الجعد وشيبان وعدّة.

قال البخاري وغيره: منكر الحديث.

وقال يحيى: ليس بثقة.

وقال علي: ضعيف.

ورماه مالک بالکذب.

وقال النسائي وغيره: متروک.

وقال الدارقطني: ضعيف.

وقال عبّاس عن يحيى: ليس بشيء، ضعيف.

وروى يزيد بن الهيثم عن ابن معين: كان يكذب.

وروى أحمد بن أبي مريم عن ابن معين: ليس بشيء، لا يكتب حديثه» «۱».

۱۰۴- يعقوب بن الوليد

أخرج عنه الترمذي وابن ماجة.

قال الذهبي: «قال أحمد: حرّق حديثه.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۷: ۲۵۸/ ۹۷۴۸.

وكذّبه أبو حاتم ويحيى.

وقال أبو داود: غير ثقة.

وقال الدارقطني: ضعيف.

وقال أحمد أيضاً: كان من الكذّابين الكبار، يضع الحديث» «۱».

۱۰۵- يوسف بن إبراهيم التميمي

أخرج عنه الترمذي وابن ماجة.

قال الذهبي: «قال ابن حبّان: يروي عن أنس ماليس من حديثه، لا يحلّ الرواية عنه.

وقال أبو حاتم: ضعيف، عنده عجائب» «۲».

۱۰۶- يونس بن حباب الأسدي

أخرج عنه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجة.

قال الذهبي: «كان رافضياً، قال لعباد بن عباد: عثمان قتل بنتي النبي صلّى اللَّه عليه وسلّم، فقلت له: قتل واحدةً، فلم أنكحه الاخرى؟

قال يحيى بن سعيد: كان كذّاباً.

وقال ابن معين: رجل سوء، ضعيف.

وقال ابن حبّان: لا تحلّ الرواية عنه.

وقال النسائي: ضعيف.

---

(۱) ميزان الاعتدال ۷: ۲۸۲/ ۹۸۳۷.

(۲) ميزان الاعتدال ۷: ۲۹۱/ ۹۸۶۳.

وقال الدارقطني: رجل سوء فيه شيعيّة مفرطة.

وقال البخاری: منكر الحديث» «۱».

(۱) ميزان الاعتدال ۷: ۳۱۴/ ۹۹۱۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۴۳

۳) من تحريفات الصحابة للأحاديث النبويّة ... ص: ۱۴۳

اشارة

وفی كتب القوم- من الصّحاح وغيرها- أحاديث يرويها بعض الصحابة عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم بصورة محرّفة، وإنّ البعض الآخر منهم يردّ عليه ويبيّن له ويذكّره باللفظ الذی قاله النبی صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم...

ونحن نكتفی هنا بعددٍ من تلك الأحاديث:

۱- الحديث فی البكاء على الميّت ... ص: ۱۴۳

لقد نسب عمر بن الخطّاب وولده عبداللَّه إلى النبی صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم أنّه قال بأنّ الميّت يعذّب ببكاء أهله عليه، فتبّهت عائشة على أنّ ما يرويانه تحريفٌ لكلامه، ثمّ ذكرت حقيقة الأمر كما قال عليه وآله الصلاة والسلام.

أخرج البخاری: «حدّثنا عبدان قال: أخبرنا عبداللَّه بن عبيداللَّه بن أبی مليكة قال: توفّيت بنت لعثمان بمكّة، وجئنا لنشهدها، وحضرها ابن عمر وابن عبّاس وإنّی لجالس بينهما- أو قال: جلست إلى أحدهما ثمّ جاء الآخر فجلس إلى جنبی- فقال عبداللَّه بن عمر لعمرو بن عثمان:

ألا تنهى عن البكاء؟ فإنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: إنّ الميّت ليعذّب ببكاء أهله عليه!

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۴۴

فقال ابن عبّاس: قد كان عمر يقول بعض ذلك، ثمّ حدَّث قال: صدرت مع عمر من مكّة، حتّى إذا كنّا بالبيداء إذا هو بركبٍ تحت ظلّ سمرة فقال:

إذهب فانظر من هؤلاء الركب، قال: فنظرت فإذا صهيب، فأخبرته، فقال:

ادعه لی، فرجعت إلى صهيب فقلت: ارتحل فالحق أميرالمؤمنين، فلمّا اصيب عمر دخل صهيب يبكی يقول: وا أخاه واصاحباه! فقال له عمر: يا صهيب أتبكی علیّ وقد قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: إنّ الميّت يعذّب ببعض بكاء أهله عليه.

قال ابن عبّاس: فلمّا مات عمر ذكرت ذلك لعائشة فقالت:

يرحم اللَّه عمر، واللَّه ما حدّث رسول اللَّه إنّ اللَّه ليعذّب المؤمن ببكاء أهله عليه، ولكن رسول اللَّه قال: إنّ اللَّه ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه.

قالت: حسبكم القرآن «ولا تزر وازرة وزر اخرى».

قال ابن عبّاس عند ذلك: واللَّه هو أضحك وأبكی.

قال ابن أبی مليكة: واللَّه ما قال ابن عمر شيئاً» «۱».

فانظر كيف حرّف عمر وولده كلام رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم، وما استحيت عائشة من تكذيبهما؟...

وفی (الإنصاف فی بيان سبب الإختلاف) ما نصّه:

«ومنها: اختلاف الضبط. مثاله: ما روى عن ابن عمر عنه صلّى اللَّه عليه وسلّم من أنّ الميّت يعذّب ببكاء أهله عليه.
نقضت عائشة بأنّه لم يأخذ الحديث على وجهه: مرّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم على يهوديّة يبكى عليها أهلها، فقال صلّى اللَّه عليه وسلّم: إنّهم

---

(۱) صحيح البخارى ۲: ۱۷۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۴۵

يبكون عليها وإنّها تعذَّب فى قبرها.

وظنّ العذاب معلولًا بالبكاء، وظنّ الحكم عامّاً على كلّ ميّت».

أقول:

وهذا الذى ذكره ولىّ اللَّه الدهلوى موجود فى صحيح مسلم وغيره «۱».

ثمّ لا يخفى أنّ التحريف فى الألفاظ النبويّة من عبداللَّه بن عمر كثير، ممّا يظهر أنّ التحريف والتصرّف فى الأحاديث كان سجيّةً له.

۲- الحديث فى موت الفجأة ... ص: ۱۴۵

ومن ذلك: الحديث فى موت الفجأة، فانظر ما هو أصل الحديث- كما ترويه عائشة- وكيف حرّفه عبداللَّه بن عمر:

أخرج الطبرانى فى (الأوسط) عن موسى بن طلحة قال:

«بلغ عائشة أن ابن عمر يقول: إنّ موت الفجأة سخطة على المؤمنين.

فقالت: يغفر اللَّه لابن عمر! إنّما قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم:

موت الفجأة تخفيف على المؤمنين وسخطة على الكافرين» «۲».

۳- حديث خطاب النبى لأهل قليب بدر ... ص: ۱۴۵

وحرّف عبداللَّه بن عمر كلام النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم مخاطباً أهل قليب بدر، فقد أخرج عنه البخارى قال:

---

(۱) صحيح مسلم ۳: ۴۱، كتاب الجنائز، باب الميت يعذّب ببكاء أهله عليه.

(۲) المعجم الأوسط ۴: ۱۰۴ رقم ۳۱۵۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۴۶

«وقف النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم على قليب بدر فقال: هل وجدتم ما وعدكم ربّكم حقّاً؟ ثمّ قال: إنّهم الآن يسمعون ما أقول.

فذكر ذلك لعائشة فقالت: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: إنّهم ليعلمون الآن ما كنت أقول لهم حق» «۱».

۴- حديث الأذان ... ص: ۱۴۶

وحرّف عبداللَّه بن عمر كلام رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم فى جواز الأكل والشرب بعد أذان ابن ام مكتوم، وتركهما بعد أذان بلال، إذ قد عكس الكلام تماماً، فروى عنه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم الإذن فى الأكل والشرب بعد أذان بلال والامتناع عنهما بعد أذان ابن ام مكتوم.

فتبّهت عائشة على هذا التحريف، كما ذكر ابن حجر العسقلانی وغيره «۲».

أقول:

وقد وقع نظائر ذلك من غير عمر وابنه من الصّحابة، كأبی هريرة.

۵- حديث اهتزاز العرش لموت سعد بن معاذ ... ص: ۱۴۶

وهذا من غرائب التحريفات والتصرّفات منهم!...

قال البخاری: «حدّثنا محمّد بن المثّنی قال: حدّثنا الفضل بن مساور- ختن أبی عوانة- قال: حدّثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن أبی سفيان، عن جابر:

---

(۱) صحيح البخاری ۵: ۱۸۷.

(۲) فتح الباری- شرح صحيح البخاری ۲: ۴۳.

سمعت النبی صلّی اللَّه عليه وسلّم يقول: اهتزّ العرش لموت سعد بن معاذ.

وعن الأعمش: حدّثنا أبو صالح عن جابر عن النبی صلّی اللَّه عليه وسلّم مثله.

فقال رجل لجابر: فإنّ البراء يقول: اهتزّ السرير.

فقال: إنّه كان بين هذين الحيّين ضغائن، سمعت رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وسلّم يقول: اهتزّ عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ» «۱».

فانظر كيف تصرّف الصحابی فی الحديث النبوی بسبب بغضه وعدائه لسعد بن معاذ...

والأعجب من ذلك ما نقلوه عن عبداللَّه بن عمر، من تأويل حديث النبی صلّی اللَّه عليه وآله وسلّم وتغيير معناه إلی ما ذكره البراء بن عازب فقد قال الحكيم الترمذی فی (نوادر الاصول):

«حدّثنا الحسين بن علی العجلی قال: حدّثنا عمرو ابن محمّد العبقری قال: حدّثنا عبداللَّه بن إدريس، عن عبيداللَّه بن عمرو، عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول اللَّه: اهتزّ العرش لموت سعد بن معاذ.

حدّثنا سفيان بن وكيع، حدّثنا يزيد بن هارون، عن محمّد بن عمرو، عن أبيه عن جدّه، عن عائشة، عن اسيد بن حصين قال قال رسول اللَّه: اهتزّ العرش لوفاة سعد بن معاذ.

قال أبو عبداللَّه: فتأوّل ناس فی هذا الحديث وقالوا: العرش سريره الذی حمل عليه، واحتجّوا بحديث رووه عن ابن عمر أنّه تأوّله هكذا:

---

(۱) صحيح البخاری ۵: ۱۱۶.

حدّثنا الجارود قال: جرير، عن عطاء بن السائب، عن مجاهد، عن ابن عمر، قال: ذكر يوماً عنده حديث سعد: إنّ العرش يهتزّ بحبّ اللَّه لقاء سعد.

قال ابن عمر: إنّ العرش ليس يهتزّ لموت أحد، ولكنّه سريره الذی حمل عليه.

قال: فهذا مبلغ ابن عمر- رحمه اللَّه- من علم ما ألقی اللَّه من ذلك، وفوق كلّ ذی علم عليم».

أقول:

فهذه نماذج من تحريفات الصحابة.

وأمّا تحريفات الرواة من غير الصحابة فلا يمكن حصرها، وقد أورد الحافظ القاضى عياض بعضها فى كتاب (مشارق الأنوار).

وأمّا أكاذيبهم ومختلقاتهم فى خصوص المناقب والفضائل ... فكذلك، كما لا يخفى على من راجع كتاب (عبقات الأنوار) و (شوارق النصوص) وأمثالهما.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۵۱

۴) من تصحيفات الناسخين ... ص: ۱۵۱

وأمّا التصحيفات فى ألفاظ الروايات وأسماء الرواة وغير ذلك- كما ذكر علماؤهم الأعلام-، فلا يمكن استقصاؤها وحصرها فى كتابٍ، وقد رأينا الإكتفاء بجملةٍ منها فى هذا المقام:

-۱ -

قال العراقى فى (التقييد والإيضاح):

«قوله حكاية عن عبدالرحمن بن مهدى أنّه قال: الثقة شعبة وسفيان.

وقد اعترض عليه: بأنّ الذى فى كتاب الخطيب وغيره: الثقة شعبة ومسعر، لم يذكر سفيان جملة.

والجواب: إنّ المصنّف لم يحك ذلك عن الخطيب، وعلى تقدير كونه فى كتاب الخطيب هكذا فيحتمل أنّه من النسّاخ، فليس غلط المصنّف بأولى من تغليطهم» «۱».

-۲ -

قال سبط ابن الجوزى، فى مدّة حياة الصدّيقة الزهراء عليها السلام بعد أبيها رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم:

(۱) التقييد والإيضاح لما أطلق أو أغلق من كتاب ابن الصلاح: ۱۵۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۵۲

«وأقامت مع على بعد وفاة رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم سبعين يوماً.

وفى روايةٍ: أربعين يوماً، وتوفّيت وهى بنت ثمان عشرة سنة.

قلت: وليست هذه الرواية بشىء، لإجماع المؤرّخين على أنّها ولدت قبل الهجرة النبويّة بخمس سنين على ما ذكرناه، ويحتمل أنّ الغلط من الناسخ، أراد أنْ يكتب ثمان وعشرين، فكتب ثمان عشرة» «۱».

-۳ -

قال الحلبى، فى ذكر غزوة تبوك:

«ووقع فى البخارى: أنّها كانت بعد حجّة الوداع. قيل: وهو من غلط النسّاخ» «۲».

-۴ -

وقال المزّى بترجمة عيّاش بن الأزرق:

«قال أبوبكر ابن أبى عاصم: مات سنة ۲۲۷. وفى ذلك نظر، فإنّ جعفر ابن محمّد الفريابى قد سمع منه، وإنّما كانت رحلته بعد الثلاثين، فلعلّه يكون سنة سبع وثلاثين» «۳».

(۱) تذكرة الخواص من الامّة: ۲۸۸.

(۲) السيرة الحلبيّة ۳: ۱۲۹.

(۳) تهذيب الكمال ۲۲: ۵۵۳.

-۵ -

وقال العينى بترجمة مالك بن عامر وهو والد أنس بن مالك:

«قال محمّد بن سرور المقدسى: قال الواقدى: توفى سنة ۱۱۲ وهو ابن سبعين أو اثنين وسبعين سنة. وكذا حكى عنه محمّد بن طاهر المقدسى وأبو نصر الكلاباذى. وقال الحافظ زكى الدين المنذرى: كيف يصحّ سماعه عن طلحة مع أنّه توفّى سنة ۱۱۲ وهو ابن سبعين أو اثنين وسبعين؟ فعلى هذا يكون مولده سنة ۴۰ من الهجرة، ولا خلاف أنّ طلحة قتل يوم الجمل سنة ۳۶ من الهجرة. والإسناد صحيح. أخرجه الأئمّة وفيه أنّه سمع طلحة بن عبيداللّه.

قلت: فلعلّ السبعين صوابها التسعين وتصحّفت بها» «۱».

-۶ -

وقال السيوطى فى (مرقاة الصعود) بشرح ما أخرجه أبو داود قال:

«حدّثنى شعبة، حدّثنى عبد ربّه بن سعيد، عن أنس بن أبى أنس، عن عبداللّه بن نافع، عن عبداللّه بن الحارث بن عبدالمطّلب عن النبى صلّى اللّه عليه وسلّم: الصلاة مثنى ... الحديث».

قال: «قال الخطابى: أصحاب الحديث يغلّطون شعبة فى رواية هذا الحديث. قال البخارى: أخطأ شعبة فى هذا الحديث فى مواضع: قال: عن أنس بن أبى أنس. وإنّما هو عمران بن أبى أنس. وقال: عن عبداللّه بن الحارث، وإنّما هو: عن عبداللّه بن نافع، عن ربيعة بن الحارث، وربيعة بن

(۱) عمدة القارى فى شرح البخارى ۱: ۲۱۸ باب علامات المنافق.

الحارث هو ابن المطّلب فقال هو: عن المطّلب. والحديث عن الفضل ابن عبّاس، ولم يذكر فيه الفضل.

قال: ورواه اللّيث بن سعد، عن عبدربّه بن سعيد، عن عمران بن أبى أنس، عن عبداللّه بن نافع، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل بن عبّاس، عن النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم. وهو الصحيح.

وقال يعقوب بن سفيان فى هذا الحديث مثل قول البخارى، وخطّأ شعبة وصوّب الليث. وكذا قال محمّد بن إسحاق بن خزيمة. انتهى كلام الخطابى» «۱».

-۷ -

وقال التوربشتى بشرح الحديث فى أنّ المسيح الدجّال أعور عين اليمنى، كأنّ عينه غلبة طافية.

«وفى الأحاديث التى وردت فى وصف الدجّال وما يكون منه كلمات متنافرة يشكل التوفيق بينها، ونحن نسأل اللّه التوفيق فى التوفيق بينها، وسنبيّن كلّاً منها على حدته فى الحديث الذى ذكر فيه أو تعلّق به.

ففى هذا الحديث إنّها «طافية» على ما ذكرناه، وفى آخر: إنّه جاحظ العين كأنّها كوكب، وفى آخر إنّها ليست بناتية ولا جحراء. والسبيل فى التوفيق بينهما أن نقول: إنّما اختلف الوصفان بحسب اختلاف العينين. وذلك يؤيّد ما فى حديث ابن عمر هذا أنّه أعور عين اليمنى. وفى حديث حذيفة أنّه ممسوح العين عليها ظفرة غليظة، وفى حديث أيضاً: أعور عين اليسرى.

ووجه الجمع بين هذه الأوصاف المتنافرة: أنْ نقدر فيها أنّ إحدى عينيه ذاهبة

(۱) وانظر معالم السنن ۱: ۲۴۱ كتاب الصلاة، باب صلاة النهار.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۵۵

والاخرى معيبة، فيصحّ أن يقال لكلّ واحدة عوراء، لأنّ الأصل فى العور العيب. هذا

وليس بمستبعد أن يكون سمعُ بعض الرواة قد أخطأ فى اليمنى واليسرى، فإنّهم ليسوا بمعصومين عن الخطأ، وهذا قول لا- يملّ المحدّث من فرضه وسمعه، ونحن نرى نفى الإحالة عن كلام من تكفّل اللَّه له بالعصمة أحقّ وأولى من الذبّ عمّن لا يلزمنا القول بعصمته، بل لا نرى له العصمة.

وقلّما يسلم الإنسان من سهو أو نسيان، والقلم عن عثرةٍ أو طغيان» «۱».

-۸-

وقال التوربشتى بشرح حديث ابن مسعود: «لمّا اسرى رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم انتهى به إلى سدرة المنتهى وهى فى السماء السادسة» ... قال:

«لا خفاء بأنّ بعض الرواة وهم فى السادسة. وإنّما الصواب: فى السابعة» «۲».

-۹-

إدخال بعضهم تفسير القرآن فى القرآن.

وهذا من ألطف الامور!!

قال السيوطى فى قول اللَّه تعالى: «وإنْ منكم إلّاواردها» عن ابن الأنبارى:

(۱) شرح المصابيح- مخطوط.

(۲) شرح المصابيح- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۵۶

«أخرج عن الحسن أنّه كان يقرأ: وإنْ منكم إلّاواردها الورود الدخول.

قال ابن الأنبارى: قوله: الورود الدخول تفسير من الحسن لمعنى الورود، وغلط فيه بعض الرواة وألحقه بالقرآن» «۱».

-۱۰-

قال ابن القيّم- بعد ذكر سرية الخبط وكانت فى رجب سنة ثمان:

«فصل- فى فقه هذه القصّة، ففيها جواز القتال فى الشهر الحرام إنْ كان ذكر التاريخ فيها برجب محفوظاً، والظاهر- واللَّه أعلم- أنّه وهم غير محفوظ، إذ لم يحفظ عن النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم أنّه غزا فى الشهر الحرام ولا أغار فيه ولا بعث فيه سرية» «۲».

-۱۱-

وقال ابن القيّم:

«وأمّا قول ابن عبّاس: إنّ النبى تزوّج ميمونة وهو محرم وبنى بها وهو حلال، ممّا استدرك عليه وعدّ من وهمه. قال سعيد بن المسيّب: وَهَل ابن عبّاس وإنْ كانت خالته، ما تزوّجها إلّابعد ما حلّ. ذكره البخارى» «۳».

(۱) عن الإتقان فى علوم القرآن ولم نجده فيه!

(۲) زاد المعاد فى هدى خير العباد ۲: ۱۵۸.

(۳) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۱: ۱۱۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۵۷

- ۱۲-

وقال ابن القیّم:

«وممّا وقع فی حدیث الإفک أنّ فی بعض طرق البخاری عن أبی وائل عن مسروق قال: سألت ام رومان عن حدیث الإفک فحدّثتنی. قال غیر واحدٍ:

وهذا غلط ظاهر، فإنّ ام رومان ماتت علی عهد رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم، ونزل رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم فی قبرها وقال: من سرّه أن ینظر إلی امرأة من الحور فلینظر إلی هذه. قالوا: ولو کان مسروق قدم المدینة فی حیاتها وسألها للقی رسول اللَّه وسمع منه، ومسروق إنّما قدم المدینة بعد موت رسول اللَّه. قالوا: وقد روی مسروق عن ام رومان حدیثاً غیر هذا، فأرسل الروایة عنها، فظنّ الرواة أنّه سمع منها، فحمل هذا الحدیث علی السماع» «۱».

- ۱۳-

وقال ابن القیّم فی الأوهام فی أخبار حجّة الوداع:

«فصلٌ فی الأوهام: فمنها وهم لأبی محمّد بن حزم فی حجّة الوداع حیث قال: إنّ النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم أعلم الناس وقت خروجه إنّ عمرةً فی رمضان تعدل حجّةً، وهذا وهم ظاهر، فإنّه إنّما قال ذلک بعد رجوعه إلی المدینة من حجّته، قال لُام سنان الأنصاریّة: ما منعک أن تکونی حججت معنا؟ قالت: لم یکن لنا إلّاناضحان، فحجّ أبو ولدی وابنی علی ناضح، وترک

---

(۱) زاد المعاد فی هدی خیر العباد ۳: ۲۶۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۵۸

لنا ناضحاً ننضح علیه. فقال: فإذا جاء رمضان فاعتمری، فإنّ عمرة فی رمضان تقضی حجّة. هکذا رواه مسلم فی صحیحه.

وکذلک قال أیضاً هذا لُام معقل بعد رجوعه إلی المدینة، کما رواه أبو داود من حدیث یوسف بن عبداللَّه بن سلام عن جدّته ام معقل قالت: لمّا حجّ رسول‌اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم حجّة الوداع، وکان لنا جمل، فجعله أبو معقل فی سبیل اللَّه، فأصابنا مرض فهلک أبو معقل، وخرج رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم فلمّا فرغ جئته فقال: ما منعک أن تخرجی معنا؟ فقالت: لقد تهیّأنا فهلک أبو معقل، وکان لنا جمل هو الذی یحجّ علیه، فأوصی به أبو معقل فی سبیل اللَّه. قال: فهلّا خرجت علیه، فإنّ الحجّ من سبیل اللَّه، فإذ فاتتک هذه الحجّة معنا فاعتمری فی رمضان فإنّه حجّة.

فصلٌ: ومنها وهم آخر، أنّ خروجه کان یوم الخمیس لستّ بقین من ذی القعدة. وقد تقدّم أنّه خرج لخمس، وأنّ خروجه کان یوم السبت.

فصلٌ: ومنها وهم آخر لبعضهم، ذکره الطبری فی حجّة الوداع أنّه خرج یوم الجمعة بعد الصلاة، والذی حمله علی هذا الوهم القبیح قوله فی الحدیث: خرج لستّ بقین، فظنّ أنّ هذا لا- یمکن إلّاأن یکون الخروج یوم الجمعة، إذ تمام الستّ یوم الأربعاء وأوّل ذی الحجّة کان الخمیس بلا- ریب، هذا خطأ فاحش، فإنّه من المعلوم الذی لا ریب فیه: أنّه صلّی الظهر یوم خروجه بالمدینة الأربعاء والعصر بذی الحلیفة رکعتین، ثبت ذلک فی الصحیحین.

وحکی الطبری فی حجّته قولًا ثالثاً، أنّ خروجه کان یوم السبت وهو اختیار الواقدی، وهو القول الذی رجّحناه أوّلًا، لکن الواقدی وهم فی ذلک

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۵۹

ثلاثة أوهام: أحدها: أنّه زعم أنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم خروجه الظهر بذى الحليفة ركعتين، الوهم الثانى: أنّه أحرم ذلك اليوم عقيب صلاة الظهر، وإنّما أحرم من الغد بعد أن بات بذى الحليفة، والوهم الثالث: أنّ الوقفة كانت يوم السبت، وهذا لم يقله غيره، وهذا وهم بيّن.

فصلٌ: ومنها وهم للقاضى عياض وغيره: أنّه صلّى اللّه عليه وسلّم تطيّب هناك قبل غسله، ثمّ غسل الطيب عنه لما اغتسل، ومنشأ هذا الوهم من سياق وقع فى صحيح مسلم فى حديث عائشة أنّها قالت: طيّبت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ثمّ طاف على نسائه بعد ذلك، ثمّ اغتسل ثمّ أصبح محرماً، والذى يردّ هذا الوهم قولها: طيّبت رسول ألّلّه لإحرامه، وقولها: كأنّى أنظر إلى وبيص الطيب، أى بريقه فى مفارق رسول اللّه وهو محرم، وفى لفظ:

وهو يلبّى بعد ثلاث من إحرامه، وفى لفظ: كان رسول اللّه إذا أراد أن يحرم، تطيّب بأطيب ما يجد ثمّ أرى وبيص الطيب فى رأسه ولحيته بعد ذلك. وكلّ هذه الألفاظ ألفاظ الصحيح.

وأمّا الحديث الذى احتجّ به، فهو حديث إبراهيم بن محمّد بن المنتشر عن أبيه عنها: كنت أطيّب رسول اللّه ثمّ يطوف على نسائه ثمّ يصبح محرماً، وهذا ليس فيه ما يمنع الطيب الثانى عند إحرامه.

فصلٌ: ومنها وهم آخر لأبى محمّد ابن حزم: أنّه صلّى اللّه عليه وسلّم أحرم قبل الظهر، وهو وهم ظاهر، لم ينقل فى شىء من الأحاديث، وإنّما أهلّ عقيب صلاة الظهر فى موضع مصلّاه، ثمّ ركب ناقته واستوت به على البيداء وهو يهلّ، وهذا يقيناً كان بعد صلاة الظهر.

فصلٌ: وهمٌ آخر له وهو قوله: وساق الهدى مع نفسه وكان هدى تطوّع،

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۶۰

وهذا بناء منه على أصله الذى انفرد به عن الأئمّة أنّ القارن لا يلزمه هدى، وإنّما يلزم المتمتّع، وقد تقدّم بطلان هذا القول.

فصلٌ: ومنها وهم آخر لمن قال لم يعيّن فى إحرامه نسكاً بل أطلقه.

ووهم من قال إنّه عيّن عمرة مفردة كان متمتّعاً بها، كما قاله القاضى أبو يعلى وصاحب المغنى وغيرهما. ووهم من قال إنّه عيّن أفراداً مجرّداً لم يعتمر معه.

ووهم من قال عيّن عمرة ثمّ أدخل عليها الحجّ. ووهم من قال: عيّن حجّاً مفرداً ثمّ أدخل عليه العمرة بعد ذلك وكان من خصائصه، وقد تقدّم بيان مستند ذلك ووجه الصواب فيه.

فصلٌ: ومنها وهم لأحمد بن عبداللّه الطبرى فى حجّة الوداع له، أنّهم لمّا كانوا ببعض الطريق صاد أبو قتادة حماراً وحشيّاً ولم يكن محرماً، فأكل منه النبى صلّى اللّه عليه وسلّم. وهذا إنّما كان فى عمرة الحديبيّة كما رواه البخارى.

فصلٌ: ومنها وهم آخر لبعضهم حكاه الطبرى عنه أنّه دخل مكّة يوم الثلاثاء، وهو غلط، فإنّما دخلها يوم الأحد الرابع من ذى الحجّة.

فصلٌ: ومنها وهم من قال: أنّه صلّى اللّه عليه وسلّم حلّ بعد طوافه وسعيه كما قاله القاضى وأصحابه، وقد بيّنّا أنّ مستند هذا الوهم وهم معاوية- أو من روى عنه- أنّه قصّر عن رسول اللّه بمشقص على المروة فى حجّته.

فصلٌ: ومنها وهم من زعم أنّه كان يقبّل الركن اليمانى فى طوافه، وإنّما ذلك الحجر الأسود وسمّاه اليمانى، لأنّه يطلق عليه وعلى الآخر باليمانيّين، فعبّر بعض الرواة عنه باليمانى مفرداً.

فصلٌ: ومنها وهم فاحش لأبى محمّد ابن حزم: أنّه رمل فى السعى ثلاثة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۶۱

أشواط ومشى أربعة، وأعجب من هذا الوهم، وهمه فى حكاية الإتّفاق على هذا القول الذى لم يقله سواه.

فصلٌ: ومنها وهم من زعم أنّه طاف بين الصّفا والمروة أربعة عشر شوطاً، وكان ذهابه وسعيه مرّة واحدة، وقد تقدّم بيان بطلانه.

فصلٌ: ومنها وهم من زعم أنّه صلّى الصبح يوم النحر قبل الوقت، ومستند هذا الوهم حديث ابن مسعود أنّ النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم صلّى الفجر يوم النحر قبل ميقاتها، وهذا إنّما أراد به قبل ميقاتها الذى كانت عادته أن يصلّيها فيه، فجعلها عليه يومئذٍ، ولابدّ من هذا التأويل، وحديث ابن مسعود إنّما يدلّ على هذا، فإنّه فى صحيح البخارى عنه. أيضاً قال: هما صلاتان تحوّلان عن وقتها: صلاة المغرب بعد ما يأتى الناس المزدلفة، والفجر حين ينزع الفجر. وقال جابر فى حجّة الوداع: فصلّى الصبح حين تبيّن له الصبح بأذان وإقامة.

فصلٌ: ومنها وهم من وهم فى أنّه صلّى الظهر والعصر يوم عرفة، والمغرب والعشاء تلك الليلة بأذانين وإقامتين، ووهم من قال صلّاهما بإقامتين بلا أذان أصلًا، ووهم من قال جمع بينهما بإقامة واحدة. والصحيح أنّه صلّاهما بأذان واحد وإقامة لكلّ صلاة.

فصلٌ: ومنها وهم من زعم أنّه خطب بعرفة خطبتين جلس بينهما، ثمّ أذّن المؤذّن فلمّا فرغ أخذ فى الخطبة الثانية، فلمّا فرغ منها أقام الصلاة، وهذا لم يجىء فى شىء من الأحاديث البتّة، وحديث جابر صريح فى أنّه لمّا أكمل الخطبة أذّن بلال وأقام، فصلّى الظهر بعد الخطبة.

فصلٌ: ومنها وهم لأبى ثور، أنّه لمّا صعد أذّن المؤذّن، فلمّا فرغ قام

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۶۲

فخطب، وهذا وهمٌ ظاهر، فإنّ الأذان إنّما كان بعد الخطبة.

ومنها: وهم من روى أنّهُ قدّم ام سلمة ليلة النحر وأمرها أن توافيه صلاة الصبح بمكّة، وقد تقدّم بيانه.

فصلٌ: ومنها وهم من زعم أنّه أخّر طواف الزيارة يوم النحر إلى الليل، وقد تقدّم بيان ذلك، وأنّ الذى أخّره إلى الليل طواف الوداع. ومستند هذا الوهم- واللَّه أعلم- أنّ عائشة قالت: أفاض رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم من آخر يومه كذلك، قال عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عنها، فحمل عنها على المعنى وقيل آخر طواف الزيارة إلى الليل.

فصلٌ: ومنها وهم من وهم وقال أنّه أفاض مرّتين: مرّة بالنهار ومرّة نسائه بالليل، ومستند هذا الوهم ما رواه عمرو بن قيس عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنّ النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم أذن لأصحابه فزاروا البيت يوم النحر ظهيرةً، وزار رسول اللَّه مع نسائه ليلًا، وهذا غلط، والصحيح عن عائشة خلاف هذا، إنّه أفاض نهاراً إفاضة بعد أن بالغ فى الردّ على من رام دفع هذا الوهم.

فصلٌ: ومنها: وهم من زعم أنّه طاف للقدوم يوم النحر ثمّ طاف بعده للزيارة. وقد تقدّم مستند ذلك وبطلانه.

ومنها: وهم من زعم أنّه يومئذٍ سعى مع هذا الطواف، واحتجّ بذلك على أنّ القارن يحتاج إلى سعيين، وقد تقدّم بطلان ذلك عنه، وأنّه لم يسع إلّا سعياً واحداً كما قالت عائشة وجابر.

فصلٌ: ومنها- على القول الراجح- وهم من قال أنّه صلّى الظهر يوم النحر بمكّة، وفى الصحيح أنّه صلّاها بمنى كما تقدّم.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۶۳

ومنها وهم من زعم أنّه لم يسرع فى وادى محسِّر حين أفاض من جمع إلى منى، أنّ ذلك إنّما هو من فعل الأعراب. ومستند هذا الوهم قول ابن عبّاس إنّما كان بدء الإيضاع من أهل البادية، كانوا يقفون جانبى الناس قد علّقوا العقاب والعصا فإذا أفاضوا تقعقوا فانفرت بالناس، فلقد رأيت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم وإن ذفرى ناقته لتمسّ حاركها وهو يقول: يا أيّها الناس عليكم بالسكينة، وفى لفظ: أنّ البرّ ليس بإيجاف الخيل والإبل، فعليكم بالسكينة، فما رأيتها رافعة يديها حتّى أتى منه، رواه أبو داود ولذلك أنكره طاوس والشعبى.

وقال الشعبى: حدّثنى اسامة بن زياد أنّه أفاض مع رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم من عرفة، فلم ترفع راحلته رجليها عادية حتّى بلغ جمعاً. قال:

وحدّثنى الفضل بن عبّاس أنّه كان رديف رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم من جمع، فلم ترفع راحلته رجليها عادية حتّى رمى الجمرة.

وقال عطا: إنّما أحدث هؤلاء الإسراع يريدون أن يفوتوا الغبار، ومنشأ هذا الوهم اشتباه الإيضاع وقت الرفع من عرفة الذى تفعله

الأعراب وجفاة الناس بالإيضاع في وادي محسّر، فإنّ الإيضاع هناك بدعة لم يفعله رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم بل نهى عنه، والإيضاع في وادي محسّر سنة نقلها عن رسول‌اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم جابر وعلى بن أبي طالب والعبّاس بن عبدالمطّلب وفعله عمر بن الخطّاب، وكان ابن الزبير يوضع أشدّ الإيضاع، وفعلته عائشة وغيرهم من الصحابة، والقول في هذا قول من أثبت لا قول من نفى، واللّه أعلم.

فصلٌ: ومنها وهم طاوس وغيره أنّ النبي صلّى اللّه عليه وسلّم كان

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۶۴

يفيض كلّ ليلة من ليالي منى إلى البيت. وقال البخاري في صحيحه: ويذكر عن أبي حسان عن ابن عبّاس أنّ النبي صلّى اللّه عليه وسلّم كان يزور البيت أيّام منى، ورواه ابن عروة قال: دفع إلينا معاذ بن هشام كتاباً قال: سمعته عن أبي ولم يقرأه. قال: وكان فيه عن أبي حسان عن ابن عبّاس أنّ نبيّ اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم كان يزور البيت كلّ ليلة مادام بمنى. قال: وما رأيت أحداً واطأه عليه. إنتهى. رواه الثوري في جامعه عن ابن طاوس عن أبيه مرسلًا، وهو وهم، فإنّ النبي صلّى اللّه عليه وسلّم لم يرجع إلى مكّة بعد أن طاف للإفاضة ورجع إلى منى إلى حين الوداع، واللّه أعلم.

فصلٌ: ومنها وهم من قال أنّه ودّع مرّتين، ووهم من قال: إنّه جعل مكّة دائرة في دخوله وخروجه، فبات بذى طوى ثمّ دخل من أعلاها ثمّ خرج من أسفلها، ثمّ رجع إلى المحصّب عن يمين مكّة، فكملت الدائرة.

ومنها: وهم من زعم أنّه انتقل من المحصّب إلى ظهر العقبة.

فهذه كلّها الأوهام نبّهنا عليها مفصّلًا ومجملًا. وباللّه التوفيق» «۱».

-۱۴-

وقال القاضي عياض والنووي في حديث أخرجه مسلم في صحيحه:

«فيه تصحيف».

قال القاضي عياض: «قوله في كتاب مسلم: نحن نجي يوم القيامة على كذا وكذا، انظر أي: ذلك فوق الناس.

كذا في جميع النسخ. وفيه تغيير كثير أوجبه تحرّى مسلم في بعض

---

(۱) زاد المعاد في هدى خير العباد ۱: ۲۴۲- ۲۴۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۶۵

ألفاظه، فأشكلت على من بعده، وأدخل بينهما لفظة «انظر» التي نبّه بها على الإشكال، وظنّ أنها من الحديث.

والحديث إنّما هو: نحن يوم القيامة على كوم فوق الناس.

فتغيّرت لفظه «كوم» على مسلم أو راويه له أو عنه، فعبّر عنها ب «كذا وكذا» ثم نبّه بقوله «انظر» أي: فوق الناس، أو كان عنده فوق الناس، على ما في بعض الحديث. فجاء من لم يفهم الغرض وظنّه كلّه من الحديث، فضمّ بعضه إلى بعض» «... ۱».

وقال النووي بشرحه:

«هكذا وقع هذا اللفظ في جميع الاصول من صحيح مسلم، واتفق المتقدّمون والمتأخّرون على أنّه تصحيف وتغيير واختلاط في اللفظ ...«۲».

---

(۱) مشارق الأنوار على صحاح الآثار ۱: ۴۲۴.

(۲) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجّاج ۳: ۴۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۶۸

الباب الرابع: أئمّة المذاهب الأربعة ... ص: ۱۶۸

اشارة

وبعد الفراغ من البحث والتّحقيق عن التفسير والمفسرين، وعن الصّحاح الستّة وأصحابها، تصل النوبة إلى دراسةٍ موجزة عن الأئمة الأربعة:
مالک وموطّئه، وأبی حنیفة وفقهه، والشافعی، وأحمد ومسنده ... علی ضوء أقوال کبار علماء القوم، کما فی أشهر کتبهم:
استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۶۹

مالک بن أنس ... ص: ۱۶۹

اشارة

فقد تکلّم غیر واحدٍ من الأئمّة ... فی مالک ... وذکروا لذلک عدّة أسباب:

إطلاق لسانه فی الصالحین ... ص: ۱۶۹

منها: إنّه قد أطلق لسانه فی قوم معروفین بالصلاح والثقة، فقد قال المزّی:
«قال الحافظ أبوبکر الخطیب: قد ذکر بعض العلماء إنّ مالکاً عابه جماعة من أهل العلم فی زمانه بإطلاق لسانه فی قومٍ معروفین بالصلاح والدیانة والثقة والأمانة، واحتجّ بما أخبرنی الرمّانی قال: حدّثنی محمّد بن أحمد بن محمّد بن عبدالملک الآدمی قال: حدّثنا محمّد بن علی الأیادی قال:
ثنا زکریّا بن یحیی الساجی قال: حدّثنی أحمد بن محمّد البغدادی قال: حدّثنا إبراهیم بن المنذر قال: حدّثنا محمّد بن فلیح قال: قال لی مالک بن أنس:
هشام بن عروة کذّاب» «... ۱».
ولا یخفی: أنّ إطلاق اللسان فی الصالحین ذنب عظیم وفسق کبیر، وقد ذکر ابن الجوزی أنّ من تلبیس إبلیس علی أصحاب الحدیث قدح بعضهم فی

---

(۱) تهذیب الکمال ۲۴: ۴۱۵/ ۵۰۵۷.
استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۷۰
بعض طلباً للتشفّی «... ۱»
وهشام بن عروة من أکابر الثقات عند القوم، قال الذهبی: «هشام بن عروة أبوالمنذر، وقیل: أبو عبداللّه، القرشی، أحد الأعلام، سمع عمّه ابن الزبیر، وعنه: شعبة ومالک والقطّان، توفی سنة ۱۴۶. قال أبو حاتم: ثقة إمام فی الحدیث» «۲».
وکما تکلّم فی «هشام بن عروة» بلا دلیل، فقد تکلّم فی «محمّد بن إسحاق» فقد قال سبط ابن الجوزی بعد حدیثٍ: «فإن قیل: الحدیث ضعیف، فی إسناده ابن إسحاق، کذّبه مالک، وفیه أیضاً: علی بن عاصم متروک...

والجواب: قد أخرجه أحمد في الفضائل. وأمّا ابن إسحاق فقد قال أحمد: يقبل قوله في المغازي والسير، وأثني عليه جماعة من العلماء، وكان إماماً كبيراً، وإنّما طعن عليه مالك لأنّه لمّا صنّف الموطّأ قال: أروني إيّاه فأنا بيطاره، فبلغ ذلك مالكاً فشقّ عليه وقال: ذاك دجّال من الدجاجلة. وقد أخذوا على مالك في هذا، فإنّه لا يقال من الدجاجلة بل من الدجّالين» «۳».

وقد قال الذهبي: «محمّد بن إسحاق بن يسار أبوبكر ويقال: أبو عبداللّه، المطّلبي مولاهم، المدني، الإمام، رأى أنساً وروى عن عطاء والزهري، وعنه: شعبة والحمّادان والسفيانان ويونس بن بكير وأحمد بن خالد. كان صدوقاً، من بحور العلم» «... ۴».

وقال اليافعي: «الإمام محمّد بن إسحاق بن يسار المطلبي، مولاهم،

---

(۱) تلبيس إبليس: ۱۳۵.

(۲) الكاشف ۳: ۲۱۱/ ۶۰۵۱.

(۳) تذكرة خواص الامّة ۳: ۷/ ۴۷۶۸.

(۴) الكاشف ۳: ۷/ ۴۷۶۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۷۱

المدني صاحب السيرة، وكان بحراً من بحور العلم، ذكيّاً حافظاً، طلابة للعلم، أخبارياً نسابةً ثبتاً في الحديث عند أكثر العلماء. وأمّا في المغازي والسير فلا يجهل إمامته. قال ابن‌شهاب الزهري: من أراد المغازي فعليه بابن إسحاق.

وذكر البخاري في تاريخه، وروى عن الشافعي أنّه قال: من أراد أن يتبحّر في المغازي فهو عيال على ابن إسحاق، وقال سفيان بن عيينة: ما أدركت أحداً يتّهم ابن إسحاق في حديثه، وقال شعبة بن الحجّاج: محمّد بن إسحاق أميرالمؤمنين في الحديث» «۱».

تكلّم جماعة من الأئمّة فيه ... ص: ۱۷۱

من لطائف الامور: أنّ ابن أبي ذئب وعبدالعزيز بن ماجشون وابن أبي حازم ومحمّد بن إسحاق، وهم أئمّة ثقات من الأعلام، تكلّموا في مالك وجرحوه.

قال المزي: «قال إبراهيم بن المنذر: حدّثني عبداللّه بن نافع قال: كان ابن أبي‌ذئب وعبدالعزيز بن ماجشون وابن أبي حازم ومحمّد بن إسحاق يتكلّمون في مالك بن أنس، وكان أشدّهم فيه كلاماً محمّد بن إسحاق، كان يقول: ايتوني ببعض كتبه حتّى ابيّن عيوبه، أنا بيطار كتبه» «۲».

هذا، ولا بأس بذكر طرفٍ من كلماتهم في الثناء على هؤلاء الأشخاص:

---

(۱) مرآة الجنان ۱: ۲۴۴.

(۲) تهذيب الكمال ۲۴: ۴۱۵/ ۵۰۵۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۷۲

ترجمة ابن أبي ذئب ... ص: ۱۷۲

قال الذهبي بترجمة ابن أبي ذئب: «ع- محمّد بن عبدالرحمن بن المغيرة ابن أبي‌ذئب، أبوالحرث العامري، أحد الأعلام، عن عكرمة ونافع والزهري، وعنه: معمر وابن المبارك وابن وهب والقطّان وعلي بن الجعد، وكان كبير الشأن، ثقة» «۱».

وقال ابن حجر: «ثقة فقيه فاضل» «۲».

ترجمة عبدالعزيز بن ماجشون ... ص: ۱۷۲

وقال اليافعي بترجمة ابن ماجشون: «عبدالعزيز بن عبداللّه بن أبي سلمة الماجشون، المدني، الفقيه، كان إماماً مفتياً صاحب حلقة» «۳». وقال السمعاني: «عبدالعزيز بن عبداللّه ... عنه: الليث بن سعد وبشر بن المفضّل ووكيع بن الجراح وعبدالرحمن بن مهدي ويزيد بن هارون وعلي بن الجعد وأبو نعيم الفضل بن دكين وغيرهم. وكان عالماً فقيهاً، قدم بغداد وحدّث بها إلى حين وفاته، وحجّ أبو جعفر المنصور فشيّعه المهدي، فلمّا أراد الوداع قال: يا بني استهد لي، قال: استهديك رجلًا عاقلًا، فأهدى له عبدالعزيز الماجشون» «۴».

---

(۱) الكاشف ۳: ۵۲/ ۵۰۵۶.

(۲) تقريب التهذيب ۲: ۱۹۴/ ۶۸۴۶.

(۳) مرآة الجنان ۱: ۲۷۳.

(۴) الأنساب ۵: ۱۵۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۷۳

وابن حجر: «ثقة فقيه مصنّف» «۱».

وقال الذهبي: «كان إماماً معظّماً. قال أبوالوليد: كان يصلح للوزارة» «۲».

ترجمة ابن أبي حازم ... ص: ۱۷۳

وقال الذهبي بترجمة ابن أبي حازم:

«عبدالعزيز بن أبي حازم المديني، عن أبيه وسهيل والعلاء وابن الهاد، وعنه: أبو مصعب وقتيبة وابن حجر. قال أحمد: لم يكن يعرف بطلب الحديث ولم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه، ويقال: إنّ كتب سليمان بن بلال وقعت إليه ولم يسمعها، وقال ابن معين: ثقة» «۳».

وقال ابن حجر: «صدوق فقيه» «۴».

وقال اليافعي: «فقيه المدينة عبدالعزيز بن أبي حازم» «۵».

هذا، وفي (طبقات السبكي): ذكر ابن عبدالبر كلام ابن أبي ذئب وإبراهيم بن سعد في مالك بن أنس. وقال: «قد تكلّم أيضاً في مالك:

عبدالعزيز بن أبي‌سلمة وعبدالرحمن بن زيد بن أسلم ومحمّد بن إسحاق وابن أبي يحيى وابن أبي الزناد، وعابوا أشياء من مذهبه. وقد برّأ اللّه عزّ وجلّ مالكاً عمّا قالوا، وكان عند اللّه وجيهاً» «۶».

---

(۱) تقريب التهذيب ۱: ۴۷۲/ ۴۶۰۲.

(۲) الكاشف ۲: ۱۹۳/ ۳۴۳۲.

(۳) الكاشف ۲: ۱۹۱/ ۳۴۱۷.

(۴) تقريب التهذيب ۱: ۴۷۱/ ۴۵۸۳.

(۵) مرآة الجنان ۱: ۳۰۶.

(۶) طبقات الشافعية ۲: ۱۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۷۴

تكلّم الشافعی فیه لقدحه فی عكرمة وروایته عنه ...! ص: ۱۷۴

ومن دلائل ضلال مالك ومتابعته للهوی: قدحه فی عكرمة البربری وروایته عنه فی كتابه! الأمر الذی حمل الشافعی علی الطعن فیه، وذلك ما حكاه الفخر الرازی فی (مناقب الشافعی) حیث قال فی عداد اعتراضات الشافعی علی مالك:

«ومنها: أخبرنا مالك، عن أبی الزبیر، عن عطاء بن أبی رباح، عن ابن عبّاس أنّه: سئل عن رجلٍ واقع أهله وهو محرم بمنی قبل أنْ یفیض، فأمره أن ینحر بدنة. قال الشافعی: وبه نأخذ. وقال مالك: علیه عمرة وحجّة تامّة وبدنة، ورواه عن ربیعة، وعن ثور بن زید عن عكرمة یظنّه عن ابن عبّاس، فإن كان قد ترك قول ابن عبّاس لرأی ربیعة فهو خطأ، وإنْ ترك لرأی عكرمة فهو یسیء القول فی عكرمة، ولا یری لأحدٍ أنْ یقبل حدیثه وهو یروی بیقین عن عطاء عن ابن عبّاس خلافه، وعطاء ثقة عنده وعند الناس.

قال الشافعی: والعجب أنّه یقول فی عكرمة ما یقول ثمّ یحتاج إلی شیء من علمه یوافق قوله، فیسمّیه مرّة ویسكت عنه اخری، ویروی عن ثور بن زید عن ابن عبّاس فی الرضاع وذبائح نصاری العرب وغیره ویسكت عن ذكر عكرمة، وإنّما یحدّثه ثور عن عكرمة، وهذا من الامور التی ینبغی لأهل العلم أنْ یتحفّظوا فیها».

وعلی الجملة، فإنّ قدحه فی عكرمة والروایة عنه مع ذلك! یوجب الطعن فیه، وهذا ما نصّ علیه الفخر الرازی أیضاً علی تقدیر صحّته إذ قال:

«وأمّا الإعتراض الثانی وهو: إنّ مالكاً كان إذا احتاج إلی التمسّك بقول عكرمة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۷۵

ذكره وإذا لم یحتج إلیه تركه، فهذا إنْ صحّ من مالك أورث ذلك طعناً فی روایته وفی دیانته، ولو كان الأمر كذلك، فكیف جاز للشافعی أنْ یتمسّك بروایات مالك؟ وكیف یجوز أنْ یقول: إذا ذكرت الأئمّة فمالك النجم؟».

لكنّ المقدّم- وهو قدح مالك فی عكرمة وروایته عنه- ثابت بنقل الرازی نفسه عن الشافعی، فالتالی- وهو إیراث ذلك الطعن فی روایته ودیانته- ثابت ... وتشكیك الرازی باطل مردود، وإلّا لتوجّه الطعن إلی الشافعی، وقد وضع الرازی كتابه للإشادة بفضله وترجیح مذهبه علی المذاهب وإقامة الحجّة علی ذلك كقوله:

تكلّم أحمد بن حنبل فیه ... ص: ۱۷۵

«الحجّة الثالثة: إنّ أكابر علماء الحدیث أقرّوا له بالفضل والقوّة فی هذا العلم، روی أنّ أحمد بن حنبل سئل هل كان الشافعی صاحب حدیث؟ فقال:

إی واللّه كان صاحب حدیث. وكرّرها ثلاثاً. وروینا أنّه سمع الموطّأ علیه وقال: إنّه ثبت فیه. وسئل أحمد بن حنبل عن مالك فقال: حدیث صحیح ورأی ضعیف، وسئل عن الأوزاعی فقال كذلك، وسئل عن الشافعی فقال:

حدیث صحیح ورأی قوی، وسئل عن أبی فلان فقال: لا رأی ولا حدیث.

قال البیهقی: وإنّما قال أحمد عن مالك ذلك، لأنّه كان یترك الحدیث الصحیح لعمل أهل المدینة، وإنّما قال عن الأوزاعی ذلك، لأنّه كان یحتجّ بالمقاطیع والمراسیل فی بعض المسائل ثمّ یقیس علیها، وإنّما قال فی الشافعی ذلك، لأنّه كان لا یری الإحتجاج

إلّابالحديث الصحيح ثمّ يقيس الفروع عليها، وإنّما قال فی أبی فلان ذلک، لأنّه كان يقبل المجاهيل والمقاطيع

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۷۶

والمراسيل وما وقع إليه من حديث بلده وإنْ كان ضعيفاً يترک القياس لأجله، وما رفع إليه من أحاديث سائر البلاد وإنْ كان صحيحاً لم يقبله بل عدل إلى الإستحسان والقياس».

ففی هذا النقل توهينٌ من أحمد بن حنبل لمالک بن أنس والأوزاعی وأبی‌حنيفة، ومدح وتفضيلٌ للشافعی عليهم.

وأيضاً: فإنّ الفخر الرازی يرى أنّ تخطئة الشافعی فی شیء إيذاء للَّه وللرسول، إذ قال فی الرسالة المذكورة فی حجج ترجيح الشافعی على غيره من المجتهدين: «الحجّة السادسة: القول بأنّ قول الشافعی أخطأ فی مسألة كذا، إهانة للشافعی القرشی، وإهانة قرشی غير جائز.

إنّما قلنا إنّ تخطئته إهانة، لأنّ اختيار الخطأ إن كان للجهل، فنسبة الجهل إلى الإنسان إهانة، وإن كان مع العلم فإنّ مخالفة الحق مع العلم بكونه حقّاً من أعظم أنواع المعاصی، وكانت نسبة الإنسان إليه إهانة له، وإنّما قلنا إنّ إهانة القرشی غير جائزة، لما روى الحافظ بإسناده عن سعد بن أبی وقّاص أنّه قال: سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقول: من يرد هوان قريش أهانه اللَّه. وروى أيضاً بإسناده عن أبی هريرة: أنّ سبيعة بنت أبی لهب جاءت إلى النبی صلّى اللَّه عليه وسلّم فقالت: يا رسول اللَّه، إنّ الناس يصيحون بی ويقولون إنّک ابنة حمّالة حطب النار، فقام عليه السلام- وهو مغضب شديد الغضب- فقال: ما بال أقوام يؤذوننی فی قرابتی، ألا من آذى قرابتی فقد آذانی ومن آذانی فقد آذى اللَّه، ومن آذى اللَّه كان ملعوناً لقوله تعالى: «إنّ الذين يؤذون اللَّه ورسوله لعنهم اللَّه فی الدنيا والآخرة» فإذن ظهر وجه الاستدلال ظهوراً لا يرتاب فيه عاقل.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۷۷

وكان الحاكم أبو عبداللَّه الحافظ يقول: يجب على الرجل أن يعذر من معاندة الشافعی وبغضه وعداوته، لئلّا يدخل تحت هذا الوعيد».

وإذا كان كذلک فلامعنى لتشكيكه فی كلام الشافعی فی مالک بقوله: «لو كان الأمر كذلک فكيف جاز للشافعی» ... وأمثال ذلک ...

وعلى الجملة، فقضيّة عكرمة مورد من موارد تكلّم الشافعی فی مالک.

تكلّم الشافعی فيه بسبب ردّه الأحاديث الصحيحة ... ص: ۱۷۷

وأيضاً: فقد تكلّم فيه بسبب ردّه للأحاديث الصحيحة عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم وعدم عمله بها ... قال الرازی- بعد نقل قاعدةٍ فی الأحاديث عن الشافعی-:

«ولمّا قرّر الشافعی هذه القاعدة، ذكر أنّ مالكاً اعتبر هذه القاعدة فی بعض المواضع دون البعض، ثمّ ذكر المسائل التی ترک الأخبار الصحيحة فيها لقول واحدٍ من الصحابة أو لقول بعض التابعين أو لرأی نفسه، ثم ذكر ما ترک فيه من أقاويل الصحابة لرأی بعض التابعين أو لرأی نفسه، وذلک أنّه ربّما يدّعی الإجماع وهو مختلف فيه، ثمّ بيّن الشافعی أن ادعاء أنّ إجماع أهل المدينة حجّة قول ضعيف، وذكر من هذا الباب أمثلة منها: أنّ مالكاً قال أقول:

أجمع الناس على أنّ سجود القرآن إحدى عشرة سجدة وليس فی المفصّل منها شیء. ثمّ قال الشافعی: قد روى هو عن أبی هريرة عن النبی صلّى اللَّه عليه وسلّم أنّه سجد فی «إذا السماء انشقّت»، وإنّ عمر بن الخطّاب سجد فی النّجم، فقد روى السجود فی المفصل عن النبی عليه السلام وعن عمر وعن أبی هريرة رضی اللَّه عنهما، فليت شعری من الناس الذين أجمعوا على أنه لا

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۷۸

سجدة فی المفصّل، ثمّ بين أنّ أكثر الفقهاء ذهبوا إلى أنّ فی المفصّل سجوداً.

ومنها: أنّ مالكاً زعم أنّ الناس أجمعوا على أنه لا سجدة فى الحجّ إلّامرّةً واحدة، وهو يروى عن عمر وابن عمر أنّهما سجدا فى الحجّ سجدتين. ثمّ قال الشافعى: وليت شعرى من هؤلاء المجمعون الذين لا يسمّون، فإنّا لا نعرفهم، ولا يكلّف اللَّه أحداً أن يأخذ دينه عمّن لا يعرفه» «۱».

وقال أيضاً بعد كلام الشافعى فى عكرمة: «ولقائل أن يقول: حاصل هذه الإعتراضات يرجع إلى أمرين:

الاعتراض الأوّل: أنّ مالكاً يروى الحديث ثمّ إنّه يترك العمل به لأجل أنّ أهل المدينة تركوا العمل به، وهذا يقتضى تقديم عمل علماء المدينة على قول رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم وإنّه لا يجوز.

ولمالك أن يجيب عنه فيقول: هذه الأحاديث ما وصلت إلينا إلّابرواية علماء المدينة، فهؤلاء إمّا أن يكونوا من العدول أو لا يكونوا من العدول؛ فإن كانوا من العدول وجب أن يعتقدوا أنّهم إنما تركوا العمل بهذا الحديث لاطّلاعهم على ضعف فيه، إمّا لأجل ضعف فى الرواية أو لأجل أنّه وجد ناسخ أو مخصّص، وعلى جميع التقديرات فترك العمل به واجب.

فإن قالوا: فلعلّهم اعتقدوا فى هذا الحديث تأويلًا خاطئاً، فلأجل ذلك التأويل الخاطىء تركوا العمل به، وعلى هذا التقدير لا يلزم من تركهم العمل بالحديث حصول ضعف فيه. قلنا: إنّ علماء المدينة الذين كانوا قبل مالك كانوا أقرب الناس إلى زمان رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم، وأشدّهم مخالطة للصحابة وأقواهم رغبة فى الدين، وأبعدهم عن الميل إلى الباطل، فيبعد اتفاق

---

(۱) مناقب الامام الشافعى: ۵۳.

جمهور علماء المدينة على تأويل فاسد.

وأمّا إن قلنا: إنّ علماء المدينة ليسوا بعدول، كان الطعن فيهم يوجب الطعن فى الخبر.

فثبت بهذا الطريق أنّ الدليل الذى ذكرناه يقتضى ترجيح عمل علماء المدينة على ظاهر خبر الواحد، وليس هذا قولًا بأنّ إجماعهم حجّة، بل هو قول بأنّ عملهم إذا كان على خلاف ظاهر الحديث أورث ذلك قدحاً وطعناً فى الحديث» «... ۱».

أقول:

وما ذكره الرازى حمايةً لمالك ومذهبه ركيك جدّاً، لأنّه تخطئة للشافعى، وقد اعترف هو بأنّه إيذاء للَّهورسوله وموجب للّعن والعذاب، ولأنّ القول بوجوب ترك العمل بالأحاديث الصحيحة بسبب عمل أهل المدينة على خلافها وكذا ما قاله فى الجواب عن احتمال الخطأ فى التأويل ... من غرائب الهفوات، ويكفى للردّ على دعوى حجّيّة إجماع أهل المدينة كلام ولىّ الدين العراقى، حيث قال فى مقام بيان تأويلات حديث خيار المجلس الذى أخذ به المالكيّة والحنفيّة:

«أحدها- ما تقدّم من مخالفته لإجماع أهل المدينة، وتقدّم ردّه بأنّهم لم يجمعوا على مخالفته، وأيضاً: فإجماعهم ليس بحجّة، وقال الشيخ تقى الدين فى شرح العمدة: الحق الذى لا شكّ فيه أنّ إجماعهم لا يكون حجّة فيما طريقه الاجتهاد والنظر، لأنّ الدليل العاصم للُامّة من الخطأ فى الإجتهاد لا

---

(۱) مناقب الإمام الشافعى: ۵۴- ۵۵.

يتناول بعضهم، ولا مستند للعصمة سواه، وكيف يمكن أن يقال: إنّ من كان بالمدينة من الصحابة يقبل خلافه مادام مقيماً بها فإذا خرج منها لم يقبل خلافه، هذا محال. فإنّ قبول قوله باعتبار صفاتٍ قائمة به حيث حلّ، وقد خرج منها على وهو أفضل أهل زمانه بإجماع أهل السنّة، وقال أقوالًا بالعراق كيف يمكن أن تهدر إذا خالفها أهل المدينة وهو كان رأسهم، وكذلك ابن مسعود» «... ۱».

تکلّم الشافعی فیه لروایته حدیث خیار المجلس ومخالفته له ... ص: ۱۸۰

وأیضاً: فقد تکلّم الشافعی فی مالک بسبب مخالفته لحدیث خیار المجلس مع إیراده إیّاه فی الموطّأ، فقال کلمةً موجزةً لکنّ معناها عظیم، قال:

«ما أدری أتّهم مالکاً نفسه أو نافعاً»؟!

قال ولی الدین العراقی فی (شرح الأحکام الصغری :

«وذهب مالک وأبو حنیفة وأصحابهما إلی إنکار خیار المجلس وقالوا:

إنّهٔ یلزم البیع بنفس الإیجاب والقبول، وبه قال إبراهیم النخعی واختلف فی ذلک عن ربیعة وسفیان الثوری. قال ابن حزم الظاهری: مانعلم لهم من التابعین سلفاً إلّاإبراهیم وحده وروایة مکذوبة عن شریح، والصحیح عنه موافقة الحقّ، وکذا قال ابن عبدالبر: لا أعلم أحداً ردّه غیر هذین الاثنین إلّاما روی عن إبراهیم النخعی، إنتهی.

وقال مالک فی الموطّأ لمّا روی هذا الحدیث: ولیس هذا عندنا حدّ معروف ولا أمر معمول به.

---

(۱) شرح الأحکام الصغری مبحث خیار المجلس.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۸۱

قال ابن عبدالبرّ: واختلف المتأخّرون من المالکیین فی تخریج قول مالک هذا، فقال بعضهم: دفعه بإجماع أهل المدینة علی ترک العمل به، وإجماعهم حجّة. وقال بعضهم: لا یصحّ دعوی إجماعهم فی هذه المسألة، لأنّ سعید بن المسیّب وابن شهاب- وهما أجلّ فقهاء أهل المدینة- روی عنهما منصوصاً العمل به، ولم یرو عن أحد من أهل المدینة ترک العمل به نصّاً إلّاعن مالک وربیعة، وقد اختلف فیه علی ربیعة. وکان ابن أبی ذئب- وهو من فقهاء أهل المدینة فی عصر مالک- ینکر علی مالک اختیاره ترک العمل به، حتّی جری منه لذلک فی مالک قول خشن.

قال: وإنّما أراد مالک بهذا إنکار القول بأنّ خیار الشرط لا یکون إلّاثلاثة أیّام، فإنّه عند مالک وأهل المدینة یکون ثلاثاً وأکثر وأقل بحسب المبیع.

وقال: وأمّا خیار المجلس فإنّما ردّه اعتبار أو نظراً مال فیه إلی رأی بعض أهل بلده، إنتهی.

وحکی ابن العربی حمل کلام مالک هذا علی دفع الحدیث بعمل أهل المدینة عمّن لا تحصیل له من أصحابهم قال: وقد توهّم ذلک علیه ابن الجوینی یعنی إمام الحرمین، فقال: یروی الحدیث عن نافع عن ابن‌عمر عن فَلْق فی رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم ثمّ یترکه لعمل أهل المدینة قال: ولم یفهم ابن الجوینی عنه.

ثمّ ذکر ابن العربی ما حاصله، أنّ مقصود مالک ردّ الحدیث بأنّ وقت التفریق غیر معلوم، فالتحق ببیوع الغرر، کالملامسة والمنابذة، وسنحکی عبارته فی ذلک.

وسبق إمام الحرمین إلی إنکار ذلک علی مالک الشافعی فقال: ما أدری

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۸۲

أتّهم مالکاً نفسه أو نافعاً، واعظِم عبداللَّه بن عمر أن أذکره إجلالًا له» «۱».

ولا یخفی أنّ ما قاله الشافعی فی مالکٍ یتوجّه علی أبی حنیفة أیضاً، فإنّه قدخالف کلام رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم کذلک، حتّی قال ابن المدینی: «إنّ اللَّه سائله عمّا قال» ذکر ذلک ولی الدین العراقی حیث قال:

«روی البیهقی فی سننه عن علی بن المدینی عن سفیان بن عیینة أنّه حدّث الکوفیّین بحدیث ابن عمر عن النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم

فی أنّ البیّعین بالخیار ما لم یتفرّقا، قال: فحدّثوا به أباحنیفة فقال: لیس هذا بشیء، أرأیت إن کانا فی سفینة! قال علی: إنّ اللَّه سائله عمّا قال» «۲».

کما أنّ المالکیّة والحنفیّة قد خالفوا الحدیث عن النبی تقلیداً لإمامیهما، وجعلوا یؤوّلونه بتأویلاتٍ سخیفة ردّ علیها ولی الدین أبو زرعة، وقد بلغت فی الضعف والرکّة حدّاً اضطرّ ابن عبدالبرّ- وهو من أئمّة المالکیّة- لأنْ یعترف بسقوطها، قال أبو زرعة بعد الردّ علی التأویلات:

«وقد ظهر بما بسطناه أنّه لیس لهم متعلّق صحیح فی ردّ هذا الحدیث، فلذلک قال ابن عبدالبر: أکثر المتأخّرین من المالکیّین والحنفیّین من الإحتجاج لمذهبنا فی ردّ هذا الحدیث بما یطول ذکره، وأکثره تشغیب لا یحصل منه علی شیء لازم لا مدفع له.

وقال النووی فی شرح مسلم: الأحادیث الصحیحة تردّ علیهم، ولیس لهم عنها جواب صحیح، فالصواب ثبوته کما قاله الجمهور».

---

(۱) شرح الأحکام الصغری مبحث خیار المجلس، بشرح الحدیث: المتبایعان بالخیار ما لم یتفرّقا.

(۲) شرح الأحکام الصغری- مبحث خیار المجلس.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۸۳

هذا، وقد تعرّض أبو زرعة لکلام ابن العربی المالکی فی الإنتصار والدفاع عن مذهب المالکیّة، وأجاب عنه بالتفصیل.

تکلّم أحمد وغیره فیه لمخالفته أخبار التبکیر إلی الجمعة ... ص: ۱۸۳

ومن موارد التکلّم فی مالک والطعن علیه: مخالفته لأخبار التبکیر إلی الجمعة، إذْ تکلّم فیه بهذه المناسبة أحمد بن حنبل، وکذا ابن حبیب- وهو من أصحاب مالک-. ذکر ذلک ولی الدین أبو زرعة حیث قال بشرح الحدیث الثالث من أحادیث باب صلاة الجمعة:

«عن سعید عن أبی هریرة یبلغ به النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم: إذا کان یوم الجمعة کان علی کلّ باب من أبواب المسجد ملائکة یکتبون الأوّل فالأوّل، فإذا خرج الإمام طویت الصحف. وعنه عن النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم: المهجر إلی الجمعة کالمهدی بدنة، والذی یلیه کالمهدی کبشاً حتّی ذکر الدجاجة والبیضة».

قال أبو زرعة: «وقال القاضی عیاض: وأقوی معتمد مالک فی کراهیّة البکور إلیها، عمل أهل المدینة المتّصل بترک ذلک وسعیهم إلیها قرب صلاتها، وهذا نقل معلوم غیر منکر عندهم ولا معمول بغیره، وما کان أهل عصر النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم ومن بعدهم ممّن یترک الأفضل إلی غیره ویتمالؤن علی العمل بأقلّ الدرجات.

وذکر ابن عبدالبر أیضاً أنّ عمل أهل المدینة یشهد له، إنتهی.

وما أدری أین العمل الذی یشهد له، وعمر ینکر علی عثمان رضی اللَّه عنهما التخلّف، والنبی صلّی اللَّه علیه وسلّم یندب إلی التبکیر، فی أحادیث کثیرة منها حدیث أوس بن أوس: من بکّر وابتکر، وفی آخره کان له بکلّ

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۸۴

خطوة أجر عمل سنة صیامها وقیامها، وهو فی السنن الأربعة وصحیحی ابن حبّان والحاکم.

وقد أنکر غیر واحد من الأئمّة علی مالک- رحمه اللَّه- فی هذه المسألة فقال الأثرم: قیل لأحمد: کان مالک یقول: لا ینبغی التهجیر یوم الجمعة فقال:

هذا خلاف حدیث رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم وقال: سبحان اللَّه إلی أیّ شیء ذهب فی هذا والنبی صلّی اللَّه علیه وسلّم یقول: کالمهدی جزوراً؟

وأنکر علی مالک أیضاً ابن حبیب إنکاراً بلیغاً فقال: هذا تحریف فی تأویل الحدیث ومحال من وجوه، لأنّه لا یکون ساعات فی ساعة

واحدة، فشرح الحديث بيّن فى لفظه، ولكنّه حرف عن موضعه وشرح بالخلف من القول وزهد فيما رغب فيه رسولاللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم من التهجير فى أوّل النهار، وزعم أنّ ذلك كلّه إنّما يجتمع فى ساعة واحدة قرب زوال الشمس، حكاه عنه ابن عبدالبرّ وقال: هذا منه تحامل على مالك».

حكمه على السائل عن خلق القرآن بالزندقة ...! ص: ۱۸۴

ومن غرائب مالك الموبقة: حكمه على من سأل عن أنّ القرآن مخلوق أو غير مخلوق، بأنّه زنديق، ثمّ أمره بقتله، فقد أسند أبو نعيم فى (الحلية) إلى يحيى بن خلف بن الربيع الطرطوسى- قال: وكان من ثقات المسلمين وعبّادهم- أنه قال: «كنت عند مالك بن أنس ودخل عليه رجل فقال: يا أبا عبداللَّه، ما تقول فيمن يقول: القرآن مخلوق؟ فقال مالك: هذا زنديق فاقتلوه.
فقال: يا أبا عبداللَّه، إنّما أحكى كلاماً سمعته، فقال مالك: لم أسمعه أنا من أحدٍ، إنّما سمعته منك، وعظّم هذا القول تعظيماً كبيراً» «۱».

---

(۱) حلية الأولياء ۶: ۳۲۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۸۵

هذا، وقد أخرج البخارى: «عن أبى ذر أنّه سمع النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم يقول: لا- يرمى رجل رجلًا بالفسوق ولا- يرميه بالكفر إلّاارتدّت عليه، إن لميكن صاحبه كذلك» «۱».
بل لقد أخرج مالك نفسه فى الموطأ: «عن عبداللَّه بن دينار عن عبداللَّه ابن عمر: إنّ رسول اللَّه قال: من قال لأخيه كافر فقد باء بها أحدهما» «۲».

قوله لمن سأله عن الاستواء: أظنّك صاحب بدعة ... ص: ۱۸۵

ومن ذلك: قوله لمن سأله عن الإستواء: «أظنّك صاحب بدعة»! والحال أنّ مجرّد السؤال لا يجوّز الهتك للسائل وإساءة الظن به، وقد جاء الخبر فى (حلية الأولياء) حيث أسند أبو نعيم إلى جعفر بن عبداللَّه قال: «كنّا عند مالك ابن أنس، فجاءه رجل فقال: يا أبا عبداللَّه، «الرحمن على العرش استوى» كيف استوى؟ فما وجد مالك من شىء ما وجد من مسألته، فنظر إلى الأرض وجعل ينكت بعودٍ فى يده حتّى علاه الرحضاء- يعنى العرق- ثمّ رفع رأسه ورمى العود فقال: الكيف منه غير معقول، والإستواء منه غير مجهول، والإيمان به واجب، والسؤال منه بدعة، وأظنّك صاحب بدعة، وأمر به فاخرج» «۳».

---

(۱) صحيح البخارى ۸: ۲۷/ ۶۰۴۵.

(۲) الموطأ ۲: ۹۸۴/ ۵۶.

(۳) حلية الأولياء ۶: ۳۲۵- ۳۲۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۸۶

تركه للجمعة والجماعة وهو خروج من الإيمان ... ص: ۱۸۶

ومن ذلك: ما ذكروا من أنّ مالكاً لم يكن يشهد الصلوات فى المسجد ولا الجمعة، وقد جاء هذا فى غير واحدٍ من الكتب:

قال ابن قتيبة: «قال الواقدى: كان مالك يأتى المسجد ويشهد الصلاة والجمعة والجنائز ويعود المرضى ويقضى الحقوق ويجلس فى المسجد ويجمع أصحابه، ثمّ ترك الجلوس فى المسجد، وكان يصلّى ثمّ ينصرف إلى منزله، وترك حضور الجنائز فكان يأتى أصحابها ويعزّيهم، ثمّ ترك ذلك كلّه فلم يكن يشهد الصلوات فى المسجد ولا ـ الجمعة ولا يأتى أحداً يعزّيه ولا يقضى له حقّاً، واحتمل الناس له ذلك حتّى مات عليه، وكان ربّما كلّم فى ذلك فيقول: ليس كلّ الناس يقدر أن يتكلّم بعذره» «۱».

وقال الغزّالى: «قيل: كان مالك بن أنس يشهد الجنازة ويعود المرضى ويعطى الإخوان حقوقهم، فترك ذلك واحداً واحداً حتّى تركها كلّها، وكان يقول: لا يتهيّأ للمرء أن يخبر بكلّ عذر له» «... ۲».

وقال ابن خلّكان: «قال الواقدى: كان مالك يأتى المسجد، ويشهد الصلوات والجمعة والجنائز، ويعود المرضى ويقضى الحقوق، ويجلس فى المسجد ويجتمع إليه أصحابه، ثمّ ترك الجلوس فى المسجد، فكان يصلّى وينصرف إلى مجلسه، وترك حضور الجنائز فكان يأتى أهلها فيعزّيهم، ثمّ ترك ذلك كلّه فلم يكن يشهد الصلوات فى المسجد ولا الجمعة ولا يأتى أحداً

---

(۱) كتاب المعارف: ۴۹۸- ۴۹۹.

(۲) إحياء علوم الدين ۲: ۲۲۲ كتاب العزلة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۸۷

يعزّيه ولا ـ يقضى له حقّاً، واحتمل الناس له ذلك حتّى مات عليه. وكان ربّما قيل له فى ذلك فيقول: ليس كلّ الناس يقدر أن يتكلّم بعذره» «۱».

هذا، وقد ذكر يوسف الأعور الواسطى فى مطاعنه على الإماميّة: «ومنها:

تسمية أنفسهم مؤمنين، ومن أين جاءهم الإيمان ولم يكن عندهم شىء من شروطه، الأوّل: قوله تعالى: «يا أيّها الذين آمنوا إذا نودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر اللّه وذروا البيع» وهم تاركون لمسجد الجمعة».

تكلّمه فى أميرالمؤمنين بسبب حروبه ... ص: ۱۸۷

ومن قوادحه العظيمة وبراهين نصبه لمولانا أميرالمؤمنين عليه السلام:

أنّه كان يفضّل عثمان ويقول: لا أجعل من خاض فى الدماء كمن لم يخض فيها، مع أنّ حروب الإمام عليه السلام كانت بأمرٍ من اللّه ورسوله، فهى شرف جليل وفخر عظيم، فكيف تكون منقصةً له وعيباً حتّى يقال له مثل هذا الكلام؟ إنّ هذا الكلام- فى الحقيقة- ردّ على اللّه ورسوله ... وقد أورده ابن تيميّة متبجّحاً به مرتضياً إيّاه حيث قال:

«أمّا جمهور الناس، ففضّلوا عثمان، وعليه استقرار أهل السنّة، وهو مذهب أهل الحديث ومشايخ الزهد والتصوّف وأئمّة الفقهاء، كالشافعى وأصحابه وأحمد وأصحابه وأبى حنيفة وأصحابه، وهو احدى الروايتين عن مالك وعليها أصحابه، قال مالك: لا أجعل من خاض فى الدماء كمن لم يخض فيها، وقال الشافعى وغيره: إنّه بهذا السبب قصد والى المدينة الهاشمى ضرب مالك، وجعل طلاق المكره سبباً ظاهراً، وهو أيضاً مذهب جماهير أهل

---

(۱) وفيات الأعيان ۴: ۱۳۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۸۸

الكلام: الكرامية والكلابية والأشعرية والمعتزلة، وقال أيوب السختيانى: من لم يقدّم عثمان على على فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار، وهكذا قال أحمد بن حنبل وأبوالحسن الدارقطنى وغيرهما أنّهم اتفقوا على تقديم عثمان، ولهذا تنازعوا فيمن لم يقدّم عثمان هل يعدّ

مبتدعاً؟ على قولين هما روايتان عن أحمد، فإذا قام الدليل على تقديم عثمان كان ما سواه أوكد» «۱».

وعلى الجملة، فإنّ أميرالمؤمنين عليه السلام أفضل الصحابة قاطبةً، بل هو أفضل من سائر الأنبياء عدا سيّد المرسلين، وجهاده فى سبيل اللَّه ومقاتلاته لأعداء اللَّه من أشهر مناقبه وأفضل مقاماته ومنازله، وقد قال علماء القوم بأنّ حروبه كلّها كانت على الحق وكان الحق معه فيها، وحتّى أنّ الدهلوى ينصّ على أن من اعترض على أميرالمؤمنين عليه السلام فى شيء من آرائه وأقواله فهو جاهل أحمق «۲».

ويقول الدهلوى أيضاً فى كلام له حول الحديث «قال لعلى: إنّك تقاتل على تأويل القرآن كما قاتلت على تنزيله»: «ولا دلالة فى هذا الحديث على أنّ الأمير إمام بلاً فصل، إذ لا ملازمة بين المقاتلة على تأويل القرآن والإمامة بلا فصل بوجه من الوجوه، بل لو استدلّ به على مذهب أهل السنّة لأمكن، لأنّه يفهم منه بالصراحة أنّ الأمير قد يكون إماماً فى عصرٍ يقاتل فيه على تأويل القرآن ووقت قتاله معلوم متى كان، وهو من دلائل أهل السنّة على أنّ الحقّ كان فى جانب الأمير وكان مقاتلوه على الخطأ، حيث لم يفهموا معنى القرآن وأخطأوا فى اجتهادهم، وإنكار تأويل القرآن ليس بكفر إجماعاً. وإنْ أنكر أحد

---

(۱) منهاج السنّة ۸: ۲۲۵.

(۲) التحفة الإثنى عشرية: ۳۰۲- ۳۰۳، جواب المطعن الحادى عشر من مطاعن عمر.

معنى القرآن الظاهر بسوء فهمه ففى كفره تأمّل» «... ۱».

لكنّ مالكاً لم يكتف فى الطعن بأميرالمؤمنين بالكلمة الخبيثة المذكورة، بل قال أكثر من ذلك وأشد، قال ابن تيمية: «وعلى لم يخص أحداً من أقاربه بعطاء، لكن ابتدء بالقتال لمن لم يكن مبتدئاً له بالقتال، حتّى قتل بينهما الوف مؤلّفة من المسلمين، وإن كان ما فعله هو متأوّل فيه تأويلًا وافقه عليه طائفة من العلماء وقالوا: إنّ هؤلاء بغاة واللَّه تعالى أمر بقتال البغاة بقوله تعالى:

«فقاتلوا التى تبغى حتّى تفيء إلى أمر اللَّه» لكن نازعه أكثر العلماء كما نازع عثمان أكثرهم وقالوا: إنّ اللَّه تعالى قال: «وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن بغت إحداهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغى حتّى تفيء إلى أمر اللَّه فإن فاءت فأصلحوا بينهما بالعدل وأقسطوا إنّ اللَّه يحبّ المقسطين» قالوا:

فلم يأمر اللَّه بقتال البغاة ابتداء، بل إذا وقع قتال بين طائفتين من المؤمنين فقد أمر اللَّه بالإصلاح بينهما، وحينئذ فإن بغت إحداهما على الاخرى قوتلت، ولم يقع الأمر كذلك، ولهذا قالت عائشة: ترك الناس العمل بهذه الآية؛ رواه مالك بإسناده المعروف عنها.

ومذهب أكثر العلماء أنّ قتال البغاة لا يجوز، إلّاأن يبتدؤا الإمام بالقتال، كما فعلت الخوارج مع على، فإنّ قتاله الخوارج متفق عليه بين العلماء ثابت بالأحاديث الصحيحة عن النبى، بخلاف قتال صفين، فإنّ أولئك لم يبتدؤا بقتال بل امتنعوا عن مبايعته، ولهذا كان أئمّة السنّة كمالك وأحمد وغيرهما يقولون أنّ قتاله للخوارج مأمور به، أمّا قتال الجمل وصفّين فهو قتال فتنة، فلو قال قوم نحن نقيم الصلاة ونؤتى الزكاة ولا ندفع زكاتنا إلى الإمام ونقوم

---

(۱) مختصر التحفة الإثنى عشرية: ۱۹۶، الحديث الحادى عشر من باب الإمامة.

بواجبات الإسلام، لم يجز للإمام قتالهم عند أكثر العلماء كأبى حنيفة وأحمد، وأبوبكر الصدّيق إنّما قاتل مانعى الزكاة لأنّهم امتنعوا من أدائها مطلقاً، وإلّا فلو قالوا نحن نؤتيها بأيدينا ولا ندفعها إلى أبى بكر، لم يجز قتالهم عند الأكثرين كأبى‌حنيفة.

ولهذا كان علماء الأمصار على أنّ القتال كان قتال فتنة، وكان من قعد عنه أفضل ممّن قاتل فيه، وهذا مذهب مالك وأحمد بن حنبل والأوزاعى بل الثورى، وكذلك نقل عن أبى حنيفة ومن لا يحصى عدده» «۱».

وقال ابن تيمية: «اضطرب الناس فى خلافة على على أقوال:

فقالت طائفة: إنّه إمام وإنّ معاوية إمام، وإنّه يجوز نصب إمامين فى وقت إذا لم يكن الإجتماع على إمام واحد، وهذا يحكى عن الكرامية وغيرهم.

وقالت طائفة: لم يكن فى ذلك الزمان إمام بل كان زمان فتنة، وهذا قول طائفة من أهل الحديث البصريّين وغيرهم، ولهذا لمّا أظهر الإمام أحمد التربيع بعلى فى الخلافة وقال: من لم يربّع بعلى فى الخلافة فهو أضلّ من حمار أهله، أنكر ذلك طائفة من هؤلاء وقالوا: قد أنكر خلافته من لا يقال هو أضلّ من حمار أهله، يريدون من تخلّف عنها من الصحابة، واحتجّ أحمد وغيره على خلافة على بحديث سفينة عن النبى صلّى اللّه عليه وسلّم: تكون خلافة النبوّة ثلاثين سنة ثمّ تصير ملكاً، وهذا الحديث قد رواه أهل السنن كأبى داود وغيره.

وقالت طائفة ثالثة: بل هو الإمام، وهو مصيب فى قتاله لمن قاتله،

---

(۱) منهاج السنّة ۴: ۴۳۶- ۴۳۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۹۱

وكذلك من قاتله من الصحابة كطلحة والزبير، كلّهم مجتهدون ومصيبون، وهذا قول من يقول كلّ مجتهد مصيب، كقول البصريّين من المعتزلة أبى الهذيل وأبى على وأبى هاشم ومن وافقهم من الأشعريّة كالقاضى أبى بكر وأبى حامد وهو المشهور عن أبى الحسن الأشعرى، وهؤلاء أيضاً يجعلون معاوية مجتهداً مصيباً فى قتاله كما أنّ علياً مصيب، وهذا قول طائفة من الفقهاء من أصحاب أحمد وغيرهم، ذكره أبو عبداللّه ابن حامد، ذكر لأصحاب أحمد فى المقاتلين يوم الجمل وصفّين ثلاثة أوجه: أحدهما: كلاهما مصيب، والثانى:

المصيب واحد لا بعينه، والثالث: إنّ علياً هو المصيب و من خالفه مخطئ، والمنصوص عن أحمد وأئمّة السنّة أنّه لا يذم أحد منهم وإنّ عليّاً أولى بالحقّ من غيره، أمّا تصويب القتال فليس هو قول أئمّة السنّة، بل هم يقولون إنّ تركه كان أولى.

وطائفة رابعة: تجعل عليّاً هو الإمام، وكان مجتهداً مصيباً فى القتال، ومن قاتله كانوا مجتهدين مخطئين، وهذا قول كثير من أهل الكلام والرأى من أصحاب أبى‌حنيفة ومالك والشافعى وأحمد وغيرهم.

وطائفة خامسة تقول: إنّ عليّاً مع كونه خليفة وهو أقرب إلى الحقّ من معاوية، فكان ترك القتال أولى وينبغى الإمساك عن القتال لهؤلاء وهؤلاء، فإنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم قال: ستكون فتنة، القاعد فيها خير من القائم، والقائم خير من الساعى، وقد ثبت أنّه قال للحسن: إنّ ابنى هذا سيّد وسيصلح اللّه به بين فئتين عظيمتين من المؤمنين، فأثنى على الحسن بالإصلاح، ولو كان القتال واجباً أو مستحبّاً لما مدح تاركه. قالوا: وقتال البغاة لم يأمر اللّه به ولم يأمر بقتال باغ بل قال: «وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فإن

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۹۲

بغت إحداهما على الاخرى فقاتلوا التى تبغى حتّى تفىء إلى أمر اللّه» فأمر إذا اقتتل المسلمون بالإصلاح بينهم فإن بغت إحداهما قوتلت. قالوا: ولهذا لم يحصل بالقتال مصلحة، والأمر الذى يأمر اللّه به لابدّ أن يكون مصلحة راجحة على مفسدته.

وفى سنن أبى داود: حدّثنا الحسن بن على، ثنا يزيد، ثنا هشام عن محمّد يعنى ابن سيرين قال: قال حذيفة: ما أحد من الناس تدركه الفتنة إلّاأنا أخافها عليه إلّامحمّد بن مسلمة، فإنّى سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم يقول: لا تضرّك الفتنة.

قال أبو داود: حدّثنا عمرو بن مرزوق، ثنا شعبة عن الأعمش بن سليم، عن أبى بردة عن ثعلبة بن ضبيعة قال: دخلت على حذيفة فقال: إنّى أعرف رجلًا لاتضرّه الفتن شيئاً، فخرجنا فإذا فسطاط مضروب فإذا فيه محمّد بن مسلمة، فسألناه عن ذلك، فقال: ما اريد أن

يشتمل على شيء من أمصاركم حتّى تنجلى عمّا انجلت.

فهذا الحديث يبيّن أنّ النبى صلّى اللّه عليه وسلّم أخبر أنّ محمّد بن مسلمة لا تضرّه الفتنة، وهو ممّن اعتزل فى القتال فلم يقاتل لا مع على ولا ـ مع معاوية، كما اعتزل سعد بن أبى وقّاص واسامة بن زيد وعبداللّه بن عمر وأبو بكرة وعمران بن حصين وأكثر السابقين الأوّلين، وهذا يدلّ على أنّه ليس هناك قتال واجب ولا مستحب، إذ لو كان كذلك لم يكن ترك ذلك ممّا يمدح به الرجل بل كان من فعل الواجب، وفاعل الواجب أفضل ممّن تركه، ودلّ ذلك على أنّ القتال قتال فتنة كما ثبت فى الصحيح عن النبى صلّى اللّه عليه وسلّم إنّه قال: ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۹۳

الماشى، والماشى خير من الساعى، والساعى خير من المرضع، وأمثال ذلك من الأحاديث الصحيحة تبيّن أنّ ترك القتال كان خيراً من فعله من الجانبين.

وعلى هذا جمهور أئمّة أهل الحديث والسنّة، وهو مذهب مالك والثورى وأحمد وغيرهم، وهذه أقوال من يحسن القول فى علىّ وطلحة والزبير ومعاوية» «۱».

فأىّ ريبٍ وشك يبقى فى ضلال مالك وهلاكه بعد هذا؟ لاسيّما بالنظر إلى كلام الفخر الرازى فى أنّ من تكلّم فى الشّافعى فقد آذى اللّه ورسوله واستحقّ اللّعن، وذلك ليس إلّالكونه قرشيّاً، فكيف بمن تكلّم فى على أميرالمؤمنين، الذى هو بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم سيّد قريش وبنى هاشم، وهو سيّد الوصيّين؟!

أللّهمّ إلّاانْ يكون ابن تيميّة كاذباً فى نسبة تلك الأقوال إلى مالك!!

كان لا يروى عن الإمام الصادق حتّى يضمّه إلى أحد!

ومن ذلك: ما ذكره الذهبى قال: «قال مصعب بن عبداللّه عن الدراوردى قال: لم يرو مالك عن جعفر حتّى ظهر أمر بنى العبّاس. قال مصعب بن عبداللّه: كان مالك لا يروى عن جعفر حتّى يضمّه إلى أحد» «۲».

وكفى طعناً فى مالك وكتابه ورواياته أن يكون هذا رأيه فى الإمام أبى‌عبداللّه الصادق عليه السلام؟ وكيف يكون القادح فى الإمام الصادق ثقةً؟

وعلى الجملة، فهذا حال مالك وديانته وثقته وأمانته!!

---

(۱) منهاج السنّة ۴: ۴۳۷.

(۲) ميزان الاعتدال ۲: ۱۴۴/ ۱۵۲۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۹۴

من الأباطيل والموضوعات فى الموطأ ... ص: ۱۹۴

وكيف يطمئنّ بروايات من هذا حاله وبكتابه؟ وكيف يقال بصحّة كتابٍ ربع رواياته- تقريباً- عن هشام بن عروة الذى قال مالك عنه: «كذّاب» كما تقدّم؟

بل لقد ذكر الغزالى أنّه «كان أحمد بن حنبل ينكر على مالك فى تصنيفه الموطأ ويقول: ابتدع مالم يفعله الصحابة» «۱».

وفى هذا الكتاب أباطيل وموضوعات كثيرة، نكتفى بإيراد بعضها:

حديث لا نورّث

(فمنها) حديثه: «عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير، عن عائشة: «إنّ أزواج النبى صلّى اللّه عليه وسلّم حين توفى رسول اللّه أردن أن

يبعثن عثمـان ابن عفّان إلى أبى بكر الصـدّيق فيسألنه ميراثهنّ من رسول اللّه. فقالت لهنّ عائشـة: أليس قـد قال رسول اللّه: لا نورّث ما تركناه صدقة» «۲».

فقد تقدّم سابقاً: أنّ أميرالمؤمنين عليه السلام كذّب هذا الحديث، وكيف يصدق ما كذّبه على؟

على أنّ أبابكرٍ نفسه أيضاً يكذّبه، فقد جاء فى الأحاديث الصحيحة

---

(۱) إحياء علوم الدين ۱: ۷۹.

(۲) الموطأ ۲: ۹۹۳/ ۲۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۹۵

تصريحه بأنّ الوارث لرسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم أهله وليس غيرهم:

أخرج أحمد بإسـناده عن أبى الطفيل قال: «لمّا قبض رسول اللّه صـلّى اللّه عليه وسـلّم، أرسلت فاطمة إلى أبى بكر: أنت ورثت رسول اللّه أم أهله؟ قال:

فقال: لا بل أهله. قالت: فأين سهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم؟ قال:

فقال أبوبكر: إنّى سمعت رسول اللّه» «... ۱».

وقد رواه المتّقى عن جماعة من الأئمّة: أحمد فى المسند، وأبى داود، وابن جرير والبيهقى «۲».

والمحبّ الطبرى تحت عنوان «ذكر اقتفائه آثار النبوّة واتّباعه إيّاها» «۳».

فهذا الحديث صريحٌ فى أنّه كان يرى أنّ لرسول اللّه إرثاً ووارثاً.

بل لقد روى أنّه لمّا قالت له ذلك نزل عن المنبر وكتب لها كتاباً بفدك...

قال سـبط ابن الجوزى: «قال على بن الحسين رضى اللّه عنهما: جاءت فاطمة بنت رسول اللّه إلى أبى بكر- وهو على المنبر- فقالت: يا أبـابكر، أفى كتـاب اللّه أن ترثـك ابنتك ولا أرث أبى؟ فاسـتعبر أبوبكر باكياً ثمّ قال: يا بأبى أنتِ، ثمّ نزل فكتب لها بفـدك. ودخل عليه عمر فقال: ما هـذا؟ فقال: كتاب كتبته لفاطمة ميراثها من أبيها. قال: فماذا تنفق على المسـلمين وقد حاربتك العرب كما ترى؟ ثمّ أخذ عمر الكتاب فشقّه» «۴».

فظهر أنّ الحديث المذكور كذب مفترى

---

(۱) مسند أحمد ۱: ۹/ ۱۵.

(۲) كنز العمّال ۵: ۶۰۴/ ۱۴۰۶۹، وورد بنحوه فى مواضع عدّة.

(۳) الرياض النضرة ۱: ۱۹۰.

(۴) مرآة الزمـان، ورواه عن سـبط ابن الجوزى: نور الـدين الحلبى فى السّـيرة النبويـة ۳: ۴۸۸: بـاب يـذكر فيه مـدّة مرضه وما وقع فيه ووفاته.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۹۶

حديث ولاء بريرة

(ومنها) الحديث: «مالك: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة زوج النبى صـلّى اللّه عليه وسلّم أنّها قالت: جاءت بريرة فقالت: إنّى كـاتبت أهلى على تسع أواق فى كـلّ عـام أوقيـة فـأعينينى، فقالت عائشـة: إنْ أحبّ أهلك أن أعـدّها لهم عنك عـددتها، ويكون لى ولاؤك، فعلت. فذهبت بريرة إلى أهلها، فقالت ذلك لهم، فأبوا عليها، فجاءت من عند أهلها ورسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم جالس،

فقالت لعائشة: إنّى قد عرضت عليهم ذلك فأبوا علىّ، إلّاأنْ يكون الولاء لهم، فسمع ذلك رسول اللَّه، فسألها فأخبرته عائشة، فقال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: خذيها واشترطى لهم الولاء، فإنّما الولاء لمن أعتق» «... ۱».

وقد أنكر هذا الحديث بعض العلماء:

منهم: قاضى قضاتهم يحيى بن أكثم، فقد جاء بشرحه فى (عمدة القارى): «الموضع الثانى: قوله عليه الصلاة والسلام: اشتريها. إلى آخره.

مشكل، من حيث الشراء وشرط الولاء لهم وإفساد البيع بهذا الشرط ومخادعة البايعين وشرط ما لا يصحّ لهم ولا يحصل لهم وكيفيّة الإذن لعائشة. ولهذا الإشكال أنكر بعض العلماء هذا الحديث بجملته، وهذا منقول عن يحيى بن أكثم» «... ۲».

ومنهم: الشافعى، قال ابن حجر فى (الفتح): «واستشكل صدور الإذن

---

(۱) الموطأ ۲: ۷۸۰/ ۱۷.

(۲) عمدة القارى فى شرح صحيح البخارى ۱۳: ۱۲۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۹۷

منه فى البيع على شرط فاسد. واختلف العلماء فى ذلك، فمنهم من أنكر الشرط فى الحديث، فروى الخطابى فى المعالم بسنده إلى يحيى بن أكثم أنّه أنكر ذلك، وعن الشافعى فى الام الإشارة إلى تضعيف رواية هشام المصرّحة بالإشتراط، لكونه انفرد بها دون أصحاب أبيه، وروايات غيره قابلة للتأويل» «... ۱».

حديث انتقاض الوضوء بمسّ الذكر

(ومنها) حديثه فى انتقاض الوضوء بمسّ الذكر، الذى أبطله كبار علماء القوم، وهو: «مالك: عن عبداللَّه بن أبى بكر بن محمّد بن عمرو بن حزم: أنّه سمع عروة بن الزبير يقول: دخلت على مروان بن الحكم، فتذاكرنا ما يكون منه الوضوء، فقال مروان: ومن مسّ الذكر الوضوء. فقال عروة: ما علمت هذا، فقال مروان: أخبرتنى بسرة بنت صفوان أنّها سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقول: إذا مسّ أحدكم ذكره فليتوضّأ» «۲».

فهذا الحديث ردّوه بوجوه عقليّة ونقليّة كثيرة، وأقاموا البراهين الجليّة على كذبه وبطلانه، بل لم يستدل به القائلون بهذا القول أيضاً، لكون راويه مروان بن الحكم الفاسق الفاجر.

وقال الشيخ عبدالعلى الأنصارى فى (الأركان الأربعة):

«ولا ينقض مسّ الذكر الوضوء عندنا، وقال الإمام الشافعى: وإن مسّ بلا حائل ينقض، وكذا عند الإمام مالك. وقال الإمام أحمد فى رواية: ينقض مسّ

---

(۱) فتح البارى فى شرح صحيح البخارى ۵: ۱۴۴- ۱۴۵.

(۲) الموطّأ ۱: ۴۲/ ۵۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۹۸

الرجل ذكره ودبره ومسّ المرأة فرجها.

وحجّتهم ما روى الإمام الشافعى عن أبى‌هريرة عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: إذا أفضى أحدكم بيده إلى ذكره ليس بينه وبينها حجاب فليتوضّأ.

قال فى فتح القدير: إسناده مضعّف.

وبما روى النسائى عن بسرة بنت صفوان أنّها قالت: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم من مسّ ذكره فليتوضّأ.

وتحقيق حال هـذا الحديث: قال مشايخنا فى اصول الفقه: إنّ مسّ الذكر ممّا يتكرّر به البلوى ويبتلى به كلّ أحد من الرجال، ولم يطّلع عليه أحـد من الرجال مع حاجتهم إلى معرفـة حكم مسّ الذكر، واطّلعت عليه امرأة غير محتاجة إلى معرفة حكم مسّ الذكر، وهذا فى غاية البعد.

وقد قال الطحاوى: ولا نعلم أحداً من الصحابة أفتى بوجوب الوضوء من مسّ الذكر إلّاابن عمر ولم يتمسّك هو أيضاً بهذا الحديث.

وقال فى فتـح القـدير: وقـد ثبت عن أميرالمؤمنين على وعمّار وابن مسعود وحذيفة وعمران بن الحصـين وأبى الدرداء وسـعد بن أبى وقاص رضوان اللَّه عليهم أنّهم لا يرون النقض منه، ولو كان هـذا الحـديث ثابتاً لكان لهم معرفـة بـذلك، والقائلون بنقض الوضوء من مسّ الذكر لم يستدلّوا بذاك الحديث، ولم يقل أحد إنّى سـمعت رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه وسـلّم، وروى من روى عن بسرة، ويبعد كلّ البعد أن يُلقى رسول اللَّه صـلّى اللَّه عليه وسلّم حكماً إلى من لا يحتاج إليه ولا يلقى إلى من يحتاج إليه، فعلم أنّ فيه انقطاعاً باطناً والحديث غير صحيح.

ثمّ ينظر فى سنده، فروى الإمام مالك فى الموطأ عن محمّد بن عمرو

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۱۹۹

ابن حزم قال: سـمعت عروة يقول: دخلت على مروان فتذاكرنا ما يكون فيه الوضوء فقال مروان: من مسّ الذكر فليتوضّأ. فقال عروة: ما علمت هذا.

فقال: أخبرتنى بسرة بنت صفوان أنّها سمعت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقول: إذا مسّ أحدكم ذكره فليتوضّأ.

وأخرج أبو داود والترمذى رواية الموطأ وللنسائى نحوه وفيه: وقال عروة: ولم أزل امارى مروان حتّى دعى رجلًا من حرسه، فأرسل إلى بسرة وسألها عمّا حدّثت من ذلك، فأرسلت إليه بسرة مثل الذى حدّثنى عنها مروان، كذا فى جامع الاصول.

فقد علم من ذلك أنّ عروة لم يسمع من بسرة، إنّما سمع من شرطى مروان، والشرطى مجهول لا يقوم روايته حجّة.

وأمّا مروان، وإن قبله جماعـة من المحـدّثين وكتبوا روايته فى صـحاحهم ومسانيـدهم، لكن مروان- فى الإنصاف- لم يكن قابلًا لقبول شهادته وروايته، وقد تواتر عنه أفعال أعاذنا اللَّه عنها وجميع المسلمين، وإنّه قد احتال حيلًا ومكراً عظيماً فى خلافة أميرالمؤمنين عثمان وهو غير شاعر، حتّى انجرّ إلى أنّ الأشقياء قتلوه، فقتل شهيداً مظلوماً.

ثمّ هو كان شـريكاً للـذين جاءوا لتخريب المدينة فى زمان يزيد الشـقى، حتّى أعانهم، وغدر هو وغدروا بأهل المدينة وفعلوا ما فعلوا؛ فإن كان عنـده هذا الصـنع حراماً- كما هو فى الواقع- فهو فاسق معلن، فلا تقبل روايته بل لا يكتب حديثه، وإن كان يزعم هذا الصـنع مباحاً لشـبهة عرضت له كشـبهة الخوارج، فهو من أهـل الأهواء، ثمّ كان هو داعياً إلى هـذا الصـنع فهو مبتـدع داع إلى بـدعته، ورواية المبتدع الداعى إلى بدعته غير مقبول ولا صالح للكتابة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۰۰

بالإجماع، ثمّ ملاحظـة هـذه القصّة فى التواريخ المعتبرة يحكم أنّه قد ارتكب كذباً، والمبتدع الكاذب- وإن كان مسـتحلّاً للكذب- لا يقبل روايته بالإجماع.

ثمّ كان هو يسبُّ أميرالمؤمنين علياً فى المجالس بل على المنبر، والمبتـدع المظهر سبّ السـلف مردود الشـهادة والروايـة باتّفاق الائمّة، بخلاف الكاتم، فإنّه يقبل شـهادته عندنا إن كان مجتنباً عن الكبائر فى زعمه وعن الكذب، ويقبل روايته أيضاً عند أكثر أهل الحديث بذلك الشرط، وعند محقّقى أصحابنا لا تقبل روايته أصلًا وهو الحقّ، وقد بيّنّا فى فواتح الرحموت شرحنا للمسلّم.

وإذ قـد علمت أنّ هذا الحديث المروى عن بسـرة غير صـحيح ألبتّة، وحديث أبى هريرة أيضاً ضـعيف، فلم يدلّ دليل على نقض مسّ الذكر، فيبقى على أصله غير ناقض كمسّ سائر الأعضاء».

وقال الزرقانی المالکی ...: «هو علی شرط البخاری، وإنْ کان المخالف یقول: إنه من روایة مروان، ولا صحبة له ولا کان من التابعین بإحسان ... وزعم الحنفیّة أن مسّ الذکر فی حدیث بسرة کنایة عمّا یخرج منه ... وقالوا أیضاً: إن خبر الواحد لا یعمل به فیما یعمّ به البلوی» «... ۱».

هذا، وسیأتی فی فصل (مسائل فقهیّة) البحث عن هذه المسألة، وفیه الکلام علی حدیث مروان، وطعن یحیی بن معین فیه.

حدیث تحریم المتعة یوم خیبر

(ومنها) حدیثه: «عن ابن شهاب، عن عبداللّه والحسن ابنی محمّد بن

---

(۱) شرح الموطأ ۱: ۱۵۲ کتاب الطهارة، باب الوضوء من مسّ الفرج.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۰۱

علی، عن أبیهما، عن علی بن أبی طالب: إنّ رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم نهی عن متعة النساء یوم خیبر وعن أکل لحوم الحمر الإنسیّة» «۱».

وهو حدیث باطل لوجوه:

الأول: لقد نصّ علماء القوم علی بطلان القول بتحریم النبی صلّی اللّه علیه وآله المتعة یوم خیبر، وقد تقدم الإیماء إلی قول صاحب (التحفة) بأنّ هذه الدعوی تشهد بجهل وحمق مدّعیها «۲».

الثانی: إنّ أمیرالمؤمنین علیه السلام کان علی رأس القائلین بحلیّة المتعة، قال الرازی: «أمّا أمیرالمؤمنین علیّ بن أبی طالب، فالشیعة یروون عنه إباحة المتعة، وروی محمّد بن جریر الطبری فی تفسیره عن علی رضی اللّه عنه أنّه قال: لولا أن عمر نهی عن المتعة ما زنا إلّاشقی» «۳».

وفی (الدر المنثور) بتفسیر «فما استمتعتم» ... الآیة: «أخرج عبدالرزاق وأبو داود فی ناسخه وابن جریر عن الحکم أنّه سئل عن هذه الآیة أمنسوخة؟

قال: لا. وقال علی: لولا أن عمر نهی عن المتعة ما زنا إلّاشقی» «۴».

ورواه المتقی کذلک عن الثلاثة «۵».

الثالث: إنّ فتوی مالک نفسه بإباحة المتعة تکذّب هذا الحدیث، وقد ذکرت فتواه هذه فی کتب القوم، نذکر بعضها:

قال المرغینانی: «ونکاح المتعة باطل، وهو أنْ یقول لامرأة: أتمتّع بک

---

(۱) الموطأ ۲: ۵۴۲/ ۴۱.

(۲) التحفة الإثنی عشریة: ۳۰۳.

(۳) تفسیر الرازی ۱۰: ۵۰.

(۴) الدر المنثور ۲: ۴۸۶.

(۵) کنز العمّال ۱۶: ۵۲۲/ ۴۵۷۲۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۰۲

کذا مدّة بکذا من المال. وقال مالک رحمه اللّه: هو جائز، لأنّه کان مباحاً فیبقی إلی أنْ یظهر ناسخه» «۱».

وقال أبوالبرکات النسفی فی (کنز الدقائق): «ویبطل نکاح المتعة، خلافاً لمالک، صورة المتعة أنْ یقول الرجل لامرأة: خذی هذه العشرة لأتمتّع بک أیّاماً. وقال مالک رحمه اللّه: هو جائز».

قال الزيلعى بشرحه: «وقال مالك هو جائز، لأنّه كان مشروعاً، فيبقى إلى أنْ يظهر ناسخه. واشتهر عن ابن عبّاس تحليلها، وتبعه على ذلك أكثر أصحابه من أهل اليمن ومكّة».

وقال العينى بشرحه: «وقال مالك هو جائز، لأنّه كان مشروعاً، واشتهر عن ابن عبّاس تحليلها».

وقال أكمل الدين البابرتى بشرح الهداية:

«قال: ونكاح المتعة باطل. صورة المتعة ما ذكره فى الكتاب أن يقول الرجل لامرأة: أتمتّع بك كذا مدّة بكذا من المال، أو يقول: خذى منّى هذه العشرة لأتمتّع بك أيّاماً، أو متّعينى نفسك أيّاماً أو عشرة أيّام، أو لم يقل أيّاماً.

وهذا عندنا باطل. وقال مالك رحمه اللَّه: هو جائز، وهو الظاهر من قول ابن عبّاس رضى اللَّه عنه. لأنّه كان مباحاً بالاتّفاق فيبقى إلى أنْ يظهر ناسخه...

وقيل: فى نسبة جواز المتعة إلى مالك نظر، لأنه روى الحديث فى الموطّأ عن ابن شهاب عن عبداللَّه والحسن ابنى محمّد بن على عن أبيهما عن علىّ بن أبى طالب كرّم اللَّه وجهه: إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم نهى عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الإنسيّة. وقال فى المدوّنة: ولا

---

(۱) الهداية فى الفقه ۱: ۱۹۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۰۳

يجوز النكاح إلى أجل قريب أو بعيد وإنْ سمّى صداقاً، وهذه المتعة.

وأقول: يجوز أن يكون شمس الأئمّة الذى أخذ منه المصنّف، قد اطّلع على قولٍ له على خلاف ما فى المدوّنة، وليس كلّ من يروى حديثاً يكون واجب العمل، لجواز أن يكون عنده ما يعارضه أو يرجّح عليه» «۱».

---

(۱) العناية فى شرح الهداية ۳: ۱۴۹- ۱۵۰ ط على هامش فتح القدير لابن الهمام.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۰۵

أبو حنيفة النعمان بن ثابت ... ص: ۲۰۵

رسالة إمام الحرمين ... ص: ۲۰۵

لقد ألّف إمام الحرمين الجوينى «۱» رسالةً فى ذمّ أبى حنيفة والطعن على أقواله وفتاواه، وأسماها «مغيث الخلق فى اختيار الحق». وقد تركت هذه الرسالة أثراً بالغاً فى نفوس الناس، وتحيّر الحنفيّة فى علاج الأمر، ولم يجد بعضهم بدّاً من انكار الرسالة ونفى كونها لإمام الحرمين وزعم أنّها موضوعة عليه، كالشيخ ملّا على القارى، فإنّه كتب جواباً عنها وقال فى خطبته:

«يقول أفقر عباد اللَّه الغنى البارى على بن سلطان الهروى القارى: رأيت رسالة مصنوعةً فى ذمّ مذهب السّادة الحنفيّة- الذين هم قادة الامّة الحنفيّة وأكثر أهل الملّة الاسلاميّة- وموضوعة، فيها أشياء من أعجب العجاب التى تشير إلى أنّ قائلها جاهل أو كذّاب، وهى منسوبة إلى أبى المعالى عبدالملك ابن عبداللَّه بن يوسف الجوينى المشهور بإمام الحرمين، من أكابر علماء مذهب الشافعى، وحسن ظنّى به أنّ أحداً من الخوارج أو الرافضة- الحاسدين لاجتماع أهل السنّة والجماعة على طريقة واحدة مشتملة على المستنبط من

---

(۱) وهو: أبو المعالى عبدالملك الشافعى، المتوفى سنة ۴۷۸، توجد ترجمته فى: طبقات‌الشافعية للسبكى ۵: ۱۶۵، وفيات الأعيان ۳:

۱۶۷، المنتظم ۹: ۱۸، سير أعلام النبلاء ۱۸: ۴۶۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۰۶

الكتاب والسنّة وإجماع الامّة والقياس المعتبر عند الأئمة- كتب هذه الرسالة ونسبها إليه، ليكون سبباً لرواج بضاعته المزجاة لديه، ووسيلة إلى مهابة العوام والجهلة فى الردّ عليه، كما يدلّ على ما قلنا ركاكة ألفاظه»....

إلّاأنّ القارى تنبّه فى آخر الرسالة إلى غفلته والتفت إلى سوء ظنّه وفساد توهّمه فقال:

«ثمّ اعلم أنّى كنت أظنّ أنّ الرسالة المصنوعة إنّما يكون على إمام الحرمين موضوعة، لكن رأيت فى بعض الكتب أنّه ذكرها اليافعى فى كتابه مرآة الجنان وعبرة اليقظان فى معرفة حوادث الزمان وتقلّب أحوال الإنسان».

أقول: وهذه نصوص ألفاظ ما جاء فى (مرآة الجنان) فى ذلك:

«وممّا ذكروا عن السلطان محمود ما هو مشهود، ومن فضل مذهب الشافعى معدود: ما سيأتى الآن ذكره ويعلم منه فضل المذهب المذكور وفخره، قصّة عجيبة مشتملة على نادرة غريبة، وهى ما ذكر إمام الحرمين، فحل الفروع والأصلين، أبوالمعالى عبدالملك ابن الشيخ الإمام أبى محمّد الجوينى، فى كتابه الموسوم ب «مغيث الخلق فى اختيار الحق»: إنّ السلطان محمود المذكور كان على مذهب أبى حنيفة رضى اللّه عنه، وكان مولعاً بعلم الحديث، وكان الناس- أو قال: الفقهاء- يسمعون الحديث من الشيوخ بين يديه» «... ۱».

قضيّة صلاة القفّال ... ص: ۲۰۷

هذا، وقد جاء فى الرسالة المذكورة بعد الكلام على فضائح أبى حنيفة

---

(۱) مرآة الجنان وعبرة اليقظان ۳: ۱۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۰۷

فى مسائل الطهارة:

«جئنا إلى الصّلاة، فوافق الشافعى الأصل الذى عليه بناء الصّلاة من الدعاء والخضوع والخشوع وقال: المعنى المطلوب من الصّلاة الخضوع والخشوع واستكانة النفس، ومحادثة القلب بالموعظة الحسنة والحكمة البالغة، والفكر فى معانى القرآن والإبتهال إلى اللّه سبحانه، وأبو حنيفة لا يلزم الأصل ويخالفه حتّى طرح أركانها وشرائطها، حتّى رجع حاصل الصّلاة إلى نقرات كنقرات الديك، وإذا عرض- مثلًا- صلاته على كلّ عامى جلف امتنع عن اتّباعه، فإنّ من غمس فى مستنقع نبيذ، ولبس جلد كلب مدبوغ، وأحرم بالصّلاة مبدّلًا بصيغة التكبير ترجمته تركياً كان أو هندياً، ويقتصر فى قراءة القرآن على ترجمة قوله «مُدهامّتان» ثمّ يترك الركوع فينقر نقرتين، لا قعود بينهما ولا يقرأ التشهّد، ثمّ يحدث عمداً فى آخر صلاته بدل التسليم، ولو اتفق منه أن سبقه الحدث يعيد الوضوء فى أثناء الصلاة ويحدث، فإنّه إن لم يكن قاصداً لحدثه الأوّل لم يتحلّل عن صلاته على الصحّة.

والذى ينبغى أن يقطع به كلّ ذى دين: أنّ مثل هذه الصّلاة لم يبعث اللّه به نبيّاً، ولا بعث محمّد بن عبداللّه المصطفى- صلوات اللّه وسلامه عليه- لدعاء الناس إليه، وهى قطب الإسلام وعماد الدين، وقد زعم أنّ هذا القدر أقلّ الواجب، وهى الصّلاة التى بعث بها النبىّ عليه الصّلاة والسلام، وما عداها آداب وسنن.

ويحكى أنّ السلطان يمين الدولة وأمين الملّة أباالقاسم محمود بن سبكتكين، كان على مذهب أبى حنيفة، وكان مولعاً بعلم الحديث، وكان ندماؤه وجلساؤه يسمعون الحديث من الشيوخ بين يديه وهو يسمع، وكان

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۰۸

يستفسر الأحاديث، فوجد الأحاديث أكثرها موافقاً لمذهب الشافعى، فوقع فى خلده حبّه، فجمع الفقهاء من الفريقين فى المرو،

والتمس منهم الکلام فی ترجیح أحد المذهبین علی الآخر، فوقع الإتفاق علی أن یصلّوا بین یدیه رکعتین علی مذهب الشافعی ورکعتین علی مذهب أبی حنیفة، لینظر فیه السلطان ویتفکّر فیه ویختار ما هو أحسن.

فصلّی القفّالالمروزی من أصحاب الشافعی بطهارة مسبغة وشرائط معتبرة من الطهارة والستر واستقبال القبلة، وأتی بالأرکان والهیئات والسنن والآداب والفرائض علی وجه الکمال والتمام، وکان صلاة لا یجوّز الشافعی دونها.

ثمّ صلّی رکعتین علی ما یجوّز أبو حنیفة، فلبس جلد کلب مدبوغ ولطخ ربعه بالنجاسة، وتوضّأ بنبیذ التمر، وکان فی صمیم الصیف بالمفازة، فاجتمع علیه الذباب والبعوض، وکان وضوءه معکوساً منکوساً، ثمّ استقبل القبلة وأحرم بالصلاة من غیر نیّة، وأتی بالتکبیر بالفارسیّة، ثمّ قرأ آیة بالفارسیّة «دو برک سبز» ثمّ نقر نقرتین کنقرات الدیک، من غیر فصل ومن غیر رکوع، وتشهّد وضرط فی آخره من غیر سلام.

وقال: أیّها السلطان هذه صلاة أبی حنیفة.

فقال السلطان: إن لم تکن هذه صلاة أبی حنیفة لقتلتک؛ لأنّ مثل هذه الصلاة لا یجوّزها ذو دین.

وأنکرت الحنفیّة أن یکون هذه صلاة أبی حنیفة.

وأمر القفّال بإحضار کتب العراقیین.

وأمر السلطان نصرانیّاً کاتباً یقرأ المذهبین جمیعاً.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۰۹

فوجدت الصّلاة علی مذهب أبی حنیفة علی ما حکاه القفال.

فأعرض السلطان عن مذهب أبی حنیفة وتمسّک بمذهب الشافعیّ.

ولو عرضت الصلاة التی جوّزها أبو حنیفة علی العامّی لامتنع من قبولها».

وکذلک جاء فی کتاب (السیف المسلول فی ضرب القفال والمقفول)، فإنّه وإنْ حاول صاحبه فی بدء الأمر تکذیب القصّة، لکنّه اضطرّ إلی الإقرار بثبوتها، وهذه عباراته:

«یقول أضعف عباد اللّه القوی علم اللّه بن عبدالرزاق الحنفی أصلح اللّه حاله وحقّق آماله: کنت أسمع من أفواه الرجال قصّة المروزی القفال مع السلطان محمود الغزنوی المغتال، فی تحویله بالشعبذة والإحتیال وتنقیله عمّا کان علیه من سنیّ الأحوال، من مذهب الإمام أبی حنیفة الأعظم إلی مذهب الإمام محمّد بن إدریس المحترم، ولمّا کانت القصّة مشتملة علی قبایح شنیعة وشنائع فظیعة لا تلیق به، بل یستحیل أن تصدر عمّن له حظّ قلیل من الأخلاق الرضیّة والآداب المرضیّة، بل من له أدنی رائحة من طیب الإسلام فضلًا عمّن یعدّه جمع من العلماء الأعلام، کنت کذّبتها وما صدّقتها وخطّأتها وما صوّبتها وقلت: حاشاه حاشاه! أین هذا وأین علمه وتقواه، مطهّر جنابه من هذه الأنجاس، منزّه لسانه عن لوث هذه الأدناس، شأنه أجلّ من أن یکون معروفاً بهذی الفضائح ومشهوراً بتلک القبائح، من البطالات المزخرفة والخرافات المستطرفة، واضحوکات المضحکة ومهملات المتمسخرة، وتکلّمات المجانین وحکایات المغمورین، وخطابات المسحورین وهذیانات المحمومین، هزل لا فصل، جهل لا فضل، وکنت علی ذلک برهة من الزمان

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۱۰

ومدّة من الأکوان».

ثمّ قال بعد هذا کلّه:

«حتّی وقفت علی تاریخ الیافعی من أعیان مقلّدی الشافعی، فرأیته قد ذکر القصّة علی ما شاعت فی الخافقین، نقلًا عن الکتاب المسمّی بمغیث الخلق لإمام الحرمین، فظهر أنّ القصة واقعة وأنّ الحکایة علی ما هی شائعة، لیس فی صدقها ریب ولا فیها من الافتراء شوب، فلمّا عرفت أنّ هذا الیقین لا یستراب زدتُ تحیّراً وقلت: إنّ هذا لشیءٌ عجابٌ، وأعجب من هذا، أنّ هؤلاء الذین عدّوا أجلّاء الشافعیّة

عظماء، ذكروا القصّة تبجّحاً وافتخاراً، وأوردوا الحكاية تبهّجاً وابتشاراً، كما يدلّ على ذلك عباراتهم ويجلو ما هنالك إشاراتهم».

ترجمة القفّال المروزى ... ص: ۲۱۰

هذا، وإليك طرفاً من ترجمة أبى بكر القفال، المتوفى سنة ۴۱۷، وفضائله ومحامده فى كتب تراجم الرجال والتاريخ: فقد قال ابن خلّكان فى (وفيات الأعيان):

«أبوبكر عبداللَّه بن أحمد بن عبداللَّه الفقيه الشافعى المعروف بالقفال المروزى، كان وحيد زمانه فقهاً وحفظاً، وورعاً وزهداً، له فى مذهب الإمام الشافعى من الآثار ماليس لغيره من أبناء عصره، وتخاريجه كلّها جيّدة وإلزاماته لازمة، واشتغل عليه خلق كثير وانتفعوا به، منهم الشيخ أبو على السبخى والقاضى حسين بن محمّد، وقد تقدّم ذكرهما، والشّيخ أبو محمّد الجوينى والد إمام الحرمين، وسيأتى ذكرهما إن شاء اللَّه تعالى وغيرهم، وكلّ واحد من

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۱۱

هؤلاء صار إماماً يشار إليه، ولهم التصانيف النافعة ونشروا علمه فى البلاد، وأخذ عنهم أئمّة كبار أيضاً» «۱».

وقال ابن جماعة فى (طبقات فقهاء الشافعية):

«عبداللَّه بن أحمد بن عبداللَّه المروزى، الإمام الجليل، أبوبكر القفال الصغير، شيخ طريقة خراسان، وإنّما قيل له القفال لأنّه كان يعمل الأقفال فى ابتداء أمره، وبرع فى صناعتها حتّى صنع قفلًا بالآلة ومفتاحه وزن أربع حبّات، فلمّا كان ابن ثلاثين سنة أحسّ من نفسه ذكاء فأقبل على الفقه، فاشتغل به على الشيخ أبى زيد وغيره، فصار إماما يقتدى به فيه، وتفقّه عليه خلق من أهل خراسان، وسمع الحديث، وحدّث وأملى.

قال الفقيه ناصر العمرى: لم يكن فى زمان أبى بكر القفال أفقه منه، ولا يكون بعده مثله، وكنّا نقول: إنّه ملك فى صورة إنسان.

وقال الحافظ أبوبكر السمعانى فى أماليه: أبوبكر القفال وحيد زمانه فقهاً وحفظاً وورعاً وزهداً، وله فى المذاهب من الآثار ما ليس لغيره من أهل عصره، وطريقته المهذبة فى مذهب الشافعى التى حملها عنه أصحابه أمتن طريقة وأكثرها تحقيقاً، رحل إليه الفقهاء من البلاد وتخرّج به أئمّة» «۲».

وقال اليافعى فى (مرآة الجنان):

«الإمام أبوبكر القفال المروزى، عبداللَّه بن أحمد شيخ الشافعية بخراسان، حذق فى صنعته حتّى عمل قفلًا بمفتاحه وزن أربع حبّات، فلمّا صار ابن ثلاثين سنة، أحسّ بنفسه ذكاءً وحبّب اللَّه إليه الفقه، فاشتغل به فشرع

---

(۱) وفيات الأعيان ۳: ۴۶/ ۳۳۱.

(۲) طبقات الشافعية لابن جماعة، وانظر: لابن قاضى شهبة ۱: ۱۸۶ برقم ۱۴۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۱۲

فيه، وهو صاحب طريقة الخراسانيّين فى الفقه، عاش تسعين سنة.

قال ناصر العمرى: لم يكن فى زمانه أفقه منه ولا يكون بعده، كنّا نقول:

إنّه ملك فى صورة آدمى.

قلت: وهو القفال المتقدم ذكره مع السلطان محمود الملقّب بيمين الدولة وأمين الملّة ابن ناصر الدين سبكتكين، وله ذكر فى صلاته على مذهب الشافعى فقهاً والمجزية على مذهب أبى حنيفة القصّة المتقدم ذكرها فى سنة عشرة وأربعمائة.

قالوا: وكان وحيد زمانه فقهاً وحفظاً وورعاً وزهداً، واشتغل عليه خلق كثير منهم الأئمة الكبار: القاضى حسين والشيخ أبومحمّد

الجوینی وابنه إمام الحرمین والشیخ أبو علی السنجی وغیرهم، وکلّ واحد من هؤلاء صار إماماً یشار إلیه، ولهم التصانیف النافعة، وأخذ عنهم الأئمة کبار أیضاً» «۱».

وإلیک کلمات الشیخ علی القاری فی الطعن والذم لهذا الفقیه الکبیر...

«ثمّ رأیت بعض أصحابنا إنّه أفاد فی هذه الحکایة ما أجاد حیث قال:

وما أقبح صلاة هذا المصلّی وأشنعها وما أسوء ضرطته وأفظعها، لقد لبس ثوب الخلاعة وارتدی برداء الشناعة، وأصمّ بضرطته الأسماع، وأتی بما تنفر عنه الطباع، وفعل فعل السفلة الخفاف، واستخفّ بالدین غایة الإستخفاف، فضلّ به عن سواء الصراط، والتحق بالأراذل والأسقاط بصلاته هذه وختمها بالضراط.

لقد ساعدته استه کلّ المساعدة، وباعدته عن الحیاء والدین کلّ المباعدة؛ أمّا عن الدین فظاهر لأرباب الیقین، لأنّه تعمّد الحدث فی حال

---

(۱) مرآة الجنان وعبرة الیقظان ۳: ۲۴ حوادث السنة ۴۱۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۱۳

مناجاته لربّ العالمین، وأمّا عن الحیاء فذلک شیء لا ینکره أحد من العقلاء، فواعجباه! کیف أقدم هذا الذی ینسب إلی العلم علی هذا الفعل القبیح، بحضرة جماعة منهم السلطان، فصیّر نفسه ضحکة لأهل الزمان بأمر الشیطان، ثمّ مع هذا ظنّ أنّ ضرطته هذه له نافعة وإنّما هی له عن رتبة العقلاء واضعة، إذ لو فعل مثل ذلک أحد من العوام لقیل إنّه ملحد مستخفّ بالإسلام، بل من ترک الصلاة رأساً أهون فی مقام القبائح من هذه السیّئة المشتملة علی الفضائح، إذ هی الشناعة العظمی والداهیة الدَّهیاء.

وإنّما حمله علی ذلک اتّباع الهوی لأجل أغراض الدنیا، فلیته حین مات مات فعله هذا معه ولم یذکر، ولم یکتب فی الدفاتر ولم یُسطر، لکنّه اثبت فی التواریخ واشتهر، وتشدّق به من لا خلاق له وافتخر، فلو عرفوا ما فیه من أنّ الشناعة راجعة إلیهم لما ذکروا مثل هذا فیما لدیهم، ولکن کما قال سبحانه «أفمن زُیّن له سوء عمله فرآه حسناً فإنّ اللَّه یضلّ من یشاء ویهدی من یشاء» فنعوذ باللَّه من شرور أنفسنا ومن سیّئات أعمالنا، ونستغفره من زلل فی أقلامنا وخطل فی أقوالنا».

ثمّ إنّ فتاوی أبی حنیفة فی أحکام الصّلاة هذه التی حکاها القفال، مذکورة فی سائر الکتب أیضاً، فالسیوطی مثلًا یقول فی رسالته (جزیل المواهب فی اختلاف المذاهب) فی بیان فضائل مذهب الشافعی:

«ومنها: کثرة الإحتیاط فی مذهبه وقلّته فی مذهب غیره، فمن ذلک الإحتیاط فی العبادات وأعظمها شأناً الصلاة، ومن أدّی صلاته علی مذهب الشافعی کان علی یقین من صحّتها، ومن أدّاها علی مذهب مخالفه وقع الخلاف فی صحّة صلاته من وجوه: إجازتهم الوضوء بنبیذ التمر، وتطهیر

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۱۴

البدن والثوب عن النجاسات بالمایعات، وأجازوا الصلاة فی جلد الکلب المذبوح من غیر دباغ، و أجازوا الوضوء بغیر نیّة ولا ترتیب وأسقطوه فی مسّ الفرج والملامسة، وأجازوا الصّلاة علی ذرق الحمام ومع قدر الدرهم من النجاسات الجامدة، وتلطّخ ربع الثوب من البول ومع کشف بعض العورة، وأبطلوا تعیین التکبیر والقراءة، وأجازوا القرآن منکوساً، وبالفارسیّة، وأسقطوا وجوب الطّمأنینة فی الرکوع والسجود والإعتدال من الرکوع والقعود بین السجدتین، والتشهّد والصلاة علی النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم فی الصلاة، مع الخروج عنها بالحدث.

وأبطلنا نحن الصّلاة فی هذه الوجوه، وأوجبنا الإعادة علی من صلّی خلف واحد من هؤلاء».

وابن تیمیة الذی له الباع الطویل فی تکذیب الحقائق وإنکار الثوابت، قد نصَّ علی صحّة ما نسب إلی أبی حنیفة، وأن هذه الصلاة

ينكرها جمهور أهل السّنة، ففى (منهاج السنة):

«وأمّا ما ذكره من الصّلاة التى يجيزها أبوحنيفة وفعلها عند بعض الملوك حتّى رجع عن مذهبه، فليس بحجّة على فساد مذهب أهل السنّة، لأنّ أهل السنّة يقولون إنّ الحقّ لا يخرج عنهم، لا يقولون إنّه لا يخطى أحد منهم، وهذه الصّلاة ينكرها جمهور أهل السنّة، كمالك والشافعى وأحمد، والملك الذى ذكره هو محمود بن سبكتكين، وإنّما رجع إلى ما ظهر عنده أنّه من سنّة النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم، وكان من خيار الملوك وأعدلهم، وكان من أشدّ الناس قياماً على أهل البدع لاسيّما الرافضة» «۱».

(۱) منهاج السنة ۳: ۴۳۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۱۵

بين الشافعى وتلامذة أبى حنيفة ... ص: ۲۱۵

ولو أنّ أحداً من الحنفيّة جوّز لنفسه الطعن والتشنيع على هؤلاء الأئمة والتكذيب لهم، فليس له أن يقدم على تكذيب الشافعىّ نفسه، لأنّه أحد أركان الدين عند أهل السنّة كلّهم، وقد جاء فى غير واحد من الكتب طعن الشافعى على أبى حنيفة وأصحابه وفتاواه، فالسبكى يروى فى (طبقات الشافعية) عن إمامه الشافعى أنّه قال:

«كتب مطرف بن مازن إلى هارون الرشيد: إن أردت اليمن لا يفسد عليك ولا يخرج من يديك، فأخرج عنه محمّد بن إدريس- وذكر أقواماً من الطالبيّين- قال: فبعث إلىَّ حمّاد البربرى، فاوثِقْتُ بالحديد حتّى قدمنا على هارون بالرقّة. قال: دخلت على هارون. قال: فاخرجت من عنده. قال:

وقدمت ومعى خمسون ديناراً. قال: ومحمّد بن الحسن يومئذ بالرقّة. قال:

فأنفقت تلك الخمسين ديناراً على كتبهم. قال: فوجدت مثلهم ومثل كتبهم مثل رجل كان عندنا يقال له فروخ وكان يحمل الدهن فى زقّ له، فكان إذا قيل له عندك فرستان؟ قال: نعم. فإن قيل عندك زنبق؟ قال: نعم، فإذا قيل له:

أرنى- وللزق رؤوس كثيرة- فيخرج من تلك الرؤوس وإنّما هى من واحدة، وكذلك وجدت كتاب أبى حنيفة، إنّما يقولون كتاب اللّه وسنّة نبيّه عليه السلام، وإنّما هم مخالفون له» «۱».

قال السبكى:

«قال- أى الشافعى-: فسمعت ما لا احصيه محمّد بن الحسن يقول: إن

(۱) طبقات الشافعية ۲: ۱۲۱- ۱۲۲ مع اختلافٍ يسير.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۱۶

بايعكم الشافعى، فما عليكم من حجازى كلفة بعده، فجئت يوماً فجلست إليه وأنا من أشدّ النّاس همّاً وغمّاً من سخط أميرالمؤمنين، وزادى قد نفد.

قال: فلمّا أن جلست إليه، أقبل محمّد بن الحسن يطعن على أهل دار الهجرة.

فقلت: على من تطعن، على البلد أم على أهله؟ واللّه لئن طعنت على أهله، إنّما تطعن على أبى‌بكر وعمر والمهاجرين والأنصار، وإن طعنت على البلدة، فإنّها بلدتهم التى دعا لهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم أن يبارك لهم فى صاعهم ومدّهم، وحرّمها كما حرّم إبراهيم مكّة لا يقصد صيدها، فعلى أيّهم تطعن؟

فقال: معاذ اللّه أن أطعن على أحد منهم أو على بلدته، وإنّما أطعن على حكم من أحكامه.

فقلت له: وما هو؟

قال: اليمين مع الشاهد.

فقلت له: ولم طعنت؟

قال: فإنّه مخالف لكتاب اللَّه.

فقلت له: فكلّ خبر يأتيک مخالفاً لكتاب اللَّه أيسقط؟

قال: فقال لی: كذا يجب.

فقلت له: ما تقول فی الوصيّة للوالدين؟ فتفكّر ساعة.

فقلت له: أجب.

فقال: لا يجوز.

قال: فقلت له: فهذا مخالف لكتاب اللَّه؟ لم قلت إنّه لا يجوز؟

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۱۷

قال: فقال: لأنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: لا وصيّة للوالدين.

قال: فقلت له: أخبرنی عن شاهدين حتم من اللَّه لا غيره؟

قال: فماذا تريد من ذا؟

قال: فقلت له: لئن زعمت أنّ الشاهدين حتم من اللَّه لا غيره، كان ينبغی لک أن تقول إذا زنا زان فشهد عليه شاهدان إن كان محصناً رجمته وإن كان غير محصن جلدته.

قال: فإن قلت لک ليس هو حتم من اللَّه؟

قال: قلت له إذا لم يكن حتماً من اللَّه فتنزل كلّ الأحكام منازله، فی الزنا أربعاً وفی غيره شاهدين، وفی غيره رجلًا وامرأتين، وإنّما أعنی فی القتل لا- يجوز إلّاشاهدين، فلما رأيت قتلًا وقتلًا أعنی بشهادة الزنا وأعنی بشهادة القتل، فكان هذا قتلًا وهذا قتلًا، غير أنّ أحكامهما مختلفة، فكذلک كلّ حكم تنزله حيث أنزله اللَّه منها بأربع، ومنها بشاهدين، ومنها برجل وامرأتين، ومنها بشاهد واليمين، فرأيتک تحكم بدون هذا.

قال: وما أحكم بدون هذا؟

قال: فقلت له: ما تقول فی الرجل والمرأة إذا اختلفا فی متاع البيت؟

فقال: أصحابی يقولون فيه ما كان للرجال فهو للرجال، وما كان للنساء فهو للنساء.

قال: فقلت: أبكتاب اللَّه هذا أم بسنّة رسول اللَّه؟

قال: فقلت له: فما تقول فی الرجلين إذا اختلفا فی الحائط؟

فقال: فی قول أصحابنا إذا لم يكن لهم بيّنة ينظر إلى العقد من أين هو فأحكم لصاحبه.

قال: فقلت له: أبكتاب اللَّه هذا أم بسنّة رسول اللَّه؟

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۱۸

فقلت: ما تقول فی رجلين بينهما خصومة فيختلفان، لمن تحكم إذا لم يكن لهم بيّنة؟

قال: أنظر إلى معاقده من أیّ وجه هو فأحكم له.

قلت له: بكتاب اللَّه تعالى قلت هذا أم بسنّة رسول اللَّه؟

قال: فقلت له: فما تقول فی ولادة المرأة إذا لم يكن يحضرها إلّاامرأة واحدة وهی القابلة ولم يكن غيرها؟

قال: فقال: الشهادة جائزة بشهادة القابلة وحدها نقبلها.

قال: فقلت له: قلت هذا بكتاب اللّه أم بسنّة رسول اللّه؟

قال: ثمّ قلت له: من كانت هذه أحكامه فلا يطعن على غيره.

قال: ثمّ قلت له: أتعجب من حكم حكم به رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، وحكم به أبوبكر وعمر، وحكم به عليّ بن أبى طالب بالعراق، وقضى به شريح؟

ورجل من ورائى يكتب ألفاظى وأنا لا أعلم.

قال: فأدخل على هارون وقرأه عليه.

قال فقال لى هرثمة بن أعين: كان متّكياً فاستوى جالساً وقال: اقرءه علَيّ ثانياً.

قال: فأنشأ هارون يقول: صدق اللّه ورسوله، صدق اللّه ورسوله، صدق اللّه ورسوله، قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: تعلّموا من قريش ولا تعلّموها، قدّموا قريشاً ولا تؤخّروها، ما أنكر أن يكون محمّد بن إدريس أعلم من محمّد بن الحسن» «۱».

---

(۱) طبقات الشافعية ۲: ۱۲۲- ۱۲۴.

وقد روى ياقوت الحموى هذه المناظرة فى (معجم الادباء) وجاء فى نقله أنْ قال الشافعى لمحمد:

«وأمّا كتابك الذى ذكرت أنّك وضعته على أهل المدينة، فكتابك من بعد بسم اللّه الرحمن الرحيم خطأ إلى آخره، قلت فى شهادة القابلة كذا وكذا وهو خطأ، وقلت فى مسألة الحامل كذا وكذا وهو خطأ، وقلت فى مسألة كذا كذا وكذا وهو خطأ، فاصفرّ محمّد بن الحسن ولم يُحرِ جواباً» «۱».

وأورد الفخر الرازى هذه المناظرة فى (رسالته) فى ترجيح مذهب الشافعى «۲».

وحكى شاه ولى اللّه طرفاً منها فى رسالته (الإنصاف) قال:

«مثاله ما بلغنا أنّه دخل- أى الشافعى- على محمّد بن الحسن وهو يطعن على أهل‌المدينة فى قضائهم بالشاهد الواحد مع اليمين ويقول: هذا زيادة على كتاب اللّه.

فقال الشافعى: أثبت عندك إنّه لا تجوز الزيادة على كتاب اللّه بخبر الواحد؟

قال: نعم.

قال: فلم قلت إنّ الوصيّة للوارث لا تجوز لقوله صلّى اللّه عليه وسلّم:

ألا لا وصيّة لوارث وقد قال اللّه تعالى: «كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت» الآية.

---

(۱) معجم الادباء ۵: ۱۹۵.

(۲) مناقب الإمام الشافعى: ۸۸- ۹۱.

وأورد عليه أشياء من هذا القبيل فانقطع كلام محمّد بن الحسن» «۱».

وفى كتاب (معدن اليواقيت الملتمعة فى مناقب الأئمة الأربعة):

«قال الشافعى: لمّا حبست فى دار العامة، ضاق قلبى فى الحبس، وكنت لا أرى أحداً أستأنس به إلّامحمّد بن الحسن، وكنت أميل إليه لفقهه، وآمل أن يشفع لى عند السلطان، فحضر يوماً وأقبل يذمّ المدينة ويضع من أهلها ويعظّم أصحابه ويرفع من أقدارهم، وذكر أنّه

وضع على أهل المدينة كتاباً، وزعم أنّه لو وجد أحداً فی الدنيا ينقض منه حرفاً أو يردّ عليه منه شيئاً- تبلّغنی إليه الإبل- لسرت إليه وناظرته.

قال الشافعی: فرأيت وجوه أولاد المهاجرين والأنصار إنّها تسوّد لما سمعوا من ذمّ المدينة وأهلها، ورأيت أصحاب محمّد بن الحسن وإنّ وجوههم لتشرق ببياض ممّا سمعوا من مدح أصحابهم. قال: فبقيت بين أمرين: بين أن اجيبعن كلامه وابيّض وجوه أولاد المهاجرين والأنصار ويزداد به علَيّ غضب السلطان، وبين أن أسكت عن ذلک رجاء أن يكون محمّد بن الحسن شفيعاً لی عند السلطان، فاخترت رضا اللّه عزّ وجلّ فی ذلک الموضع، فجثوت بين يديه ثمّ قلت:

يا أباعبداللّه! أراک أصبحت تهجو المدينة وتذمّ أهلها، فإن كنت أردتها، فإنّها حرم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ودار هجرته، وبها نزل الوحی، ومنها خلق النبیّ صلّى اللّه عليه وسلّم وبه طابت، وبها روضة من رياض الجنّة، وقال النبیّ صلّى اللّه عليه وسلّم: المدينة لا يدخلها الدجّال والطاعون، والمدينة على كلّ ثقب من أثقابها ملک شاهر سيفه. ولئن كنت أردت أهلها،

---

(۱) الانصاف فی بيان اسباب الاختلاف: ۴۱- ۴۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۲۱

فهم أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وأصهاره وأنصاره الذين مَهَّدوا الإيمان وحفظوا الوحی وجمعوا السنن. وإن كنت أردت من بعدهم فهم أبناؤهم والتابعون بعدهم، وهم الأخيار من هذه الامّة. ولئن كنت أردت من القوم رجلًا واحداً وهو مالک بن أنس فما عليک لو سمّيت من أردت، ولم تذكر المدينة كما ذكرت.

فقال: ما أردت إلّامالک بن أنس.

قال: فقلت: قد نظرت فی كتابک هذا، فإذا- بعد بسم اللّه الرحمن الرحيم- خطأ كلّه.

قال: فما ذاک؟

قلت له: قلتَ فيه: قال أهل المدينة. ولست تخلو فی قولک قال أهل المدينة: من أن يكون أردت جميع علماء أهل المدينة، أو تكون أردت بقولک قال أهل المدينة مالک بن أنس وأردت انفراده؛ فإن كنت أردت بقولک قال أهل المدينة جميع أهل المدينة فقد أخطأت، لأنّ علماء أهل المدينة لم يقفوا على ما حكيت عنهم، وإن كنت أردت به مالک بن أنس على انفراده وجعلته أهل المدينة، فقد أخطأت، لأنّ بالمدينة من علمائها من يرى استتابة مالک فيما خالفه فيه، فأىّ الأمرين قصدت له فقد أخطأت.

قال: قصدت ذمّ القائلين بالشاهد مع اليمين، لأنّهم قالوا بخلاف كتاب اللّه عزّ وجلّ.

قال: فقلت له: وأين خالف الكتاب؟

فقال: قال اللّه تعالى: «واستشهدوا شهيدين من رجالكم» وقال سبحانه: «ذوی عدل منكم» فقالوا: شاهداً واحداً.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۲۲

فقال: فقلت له: أخبرنی عن قوله عزّ وجلّ: «واستشهدوا شهيدين من رجالكم» أحتم، ولا يجوز أقلّ من شاهدين أم ذلک ليس بحَتْم؟

قال: بل هو حتم، ولا يجوز أقلّ من شاهدين.

فقلت: إن كان ما قلت كما قلت، فقد خالفت أنت وصاحبک الكتاب.

قال: وأين خالفنا الكتاب؟

فقلت له: ما تقول فی شهادة القابلة وحدها على انفرادها على الولادة؟

فقال: شهادتها وحدها جائزة.

فقلت له: قد أجزت شهادة امرأة واحدة لا شاهد معها، قد خالفت الكتاب.

وقلت في رجلين تداعيا جداراً ولا بيّنة لهما: إنّ الجدار من يليه أنصاف اللبن ومعاقد القمط.

وقلت في متاع البيت يدّعيه الزوجان: ما كان يصلح للرجال فهو للرجل، وما كان يصلح للنساء فهو للمرأة.

وقلت في الزقوق إذا ادّعاها صاحب الحانوت وساكنه: إن كانت منفصلة غير مستمرّة فهي للساكن، وإن كانت متّصلة مستمرّة فهي لربّ الحانوت.

فقضيت للمدّعي في هذه الصور بغير بيّنة ولا يمين، ثمّ أنكرت علينا الشاهد واليمين وهو سنّة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، وقول عليّ بن أبي طالب كرّم اللّه وجهه، وقول الحكّام عندنا بالحجاز، وأنت تقول هذا برأيك وتردّ علينا السنّة.

قال: وذكرت أشياء ممّا خالفنا وترك السنن وقلت له: خالفت أنت في كتابك هذا في سبعين موضعاً كتاب اللّه تعالى على قولك، ثمّ حكيتها له قولًا

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۲۳

قولًا، منها كذا ومنها كذا.

قال: فتغيّر وجه محمّد بن الحسن وانقطع، فتبيّن لأهل المجلس ذلك وأسرّ به أكثر من حضرنا من أهل الحجاز، وابيضّت وجوه أولاد المهاجرين والأنصار بما سمعوا في دار الهجرة من نصرة الحقّ، وكان على الدار يومئذ هرثمة، فكتب الخبر وبعث به إلى هارون.

قال الشافعي: وتوقّعت البلاء، فلمّا قرىء الخبر على هارون الرشيد قال:

وما ينكر لرجل من بني عبد مناف أن يقطع محمّد بن الحسن.

قال: فبعث إليّ هارون الرشيد بألف دينار، وبعث إليّ المأمون بخمسمائة دينار وقال: أحبّ أن تجعل انقطاعك إليّ.

قال: فجاءني هرثمة وأخبرني برضا أميرالمؤمنين، وأقرأ علَيّ منه السلام ووضع المال الذي أمر به هارون بين يديّ ثمّ قال: لولا أنّ الخليفة لا يساوي لأمرت لك بمثلها وقد أمرت لك بأربعمائة دينار.

قال الشافعي: جزاك اللّه عنّا خيراً، لولا أنّي لا أقبل جائزة إلّالمن هو فوقي لقبلت جائزتك.

فردّ الشافعي جائزة هرثمة وقبل جائزةهارون الرشيد، ثمّ جعل يصرّه صرّة فيقسمه في أهل مكّة والقرشيّين الذين بالحضرة، فما انصرف إلى منزله إلّا بأقلّ من مائة».

وقال الرازي في تلك الرسالة:

«المسألة السادسة: قال الشافعي: قلت لمحمّد بن الحسن: زعمتم أنّه لا يجوز أن يدعو الرجل في صلاته إلّابما في القرآن إمّا مجملًا وإما مفصّلًا، ثمّ رأينا أنّ طلب جميع الخيرات في الدنيا والآخرة والإستعاذة من جميع شرور

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۲۴

الدنيا والآخرة مذكورة في القرآن، فما معنى قولكم لا يدعو الرجل إلّابما في القرآن؟ ألا ترى إنّ إبراهيم عليه السلام قال: «واجنبني وبَنيّ أن نعبد الأصنام» وقال: «وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم باللّه واليوم الآخر» فطلب خيرات الدنيا والآخرة، وقال موسى عليه السلام: «ربّنا إنّك آتيت فرعون وملأه زينة وأموالًا في الحياة الدنيا ربنا ليضلوا عن سبيلك ربنا اطمس على اموالهم واشدد على قلوبهم» وقال زكريّا عليه السّلام: «فهب لي من لدنك وليّاً» وقال سليمان عليه السّلام: «هب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي» وقال نوح عليه السّلام لقومه: «استغفروا ربّكم إنّه كان غفّاراً يرسل السماء عليكم مدراراً ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهاراً» وقال تعالى: «زيّن للنّاس حبّ الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسوّمة والأنعام والحرث» وقال تعالى

«وهو الذي أنشأ جنّات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع» الآية.

فقال الشافعي: لو أنّ الرجل قال: اللهمّ هب لي خيلًا أركبها وفاكهة آكلها وامرأة أتزوّج بها، فكلّ ذلك مذكور في القرآن، فما معنى

قولكم لا يجوز أن يدعو إلّابما فى القرآن؟

قال: فسكت محمّد ولم يذكر جواباً.

قلت: والذى يؤكّد هذا الكلام، أنّهم جوّزوا قراءة الفاتحة بالفارسيّة وقالوا: المقصود هو المعنى وذلك لا يختلف فكذا ههناك، المقصود من الدعاء طلب هذه الأشياء ولا- يتفاوت ذلك بأن يذكر بالعربية أو بالفارسية وكذا ههنا المقصود من ههنا طلب هذه الأشياء، طلب أعيانها ومنافعها، وإذا كانت بأسرها مذكورة فى قوله تعالى «ربّنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۲۵

وقنا عذاب النار» فالقول بأنّ طلب هذه الأشياء لا يجوز مع القول بجواز قراءة الفاتحة بالمعنى كالمتناقض.

ثمّ قال الشافعى: وقد دعا النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم لقوم وسمّاهم بأسمائهم ونسبهم إلى قبائلهم، وهذا كله يدلّ على أنّ المحرّم من الكلام إنّما هو كلام الناس بعضهم بعضاً فى حوائجهم، فأمّا إذا دعا ربّه وسأله حاجته فهذا لا أعلم أحداً من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم اختلف فيه، وقد صحّ عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم أنه قال: وأمّا السجود فاجتهدوا فيه من الدعاء، فإنّه قمن أن يستجاب لكم. ولم يخصّ رسول اللّه دعاءً دون دعاء» «۱».

وفيها أيضاً:

«المسألة الخامسة: روى الربيع أنّه جرت مناظرة بين الشافعى وبين محمّد بن الحسن فى باب الماء، فقال: زعمت أنّ فارةً إن وقعت فى بئر فماتت، نزح منها عشرون دلواً ويطهر البئر، أرأيت شيئاً قط ينجس كلّه فيخرج بعضه فتذهب النجاسة عن الباقى؟

فقال: إنّما أخذنا بهذا المذهب لورود الأثر فيه. قلنا: ههنا تركتم هذا القياس اليقينى بسبب هذا الأثر، ثم تركتم النصّ الصريح فى مسألة المصراة بسبب قياس ضعيفٍ! وذلك عجيبٌ جدّاً حيث يترك القياس اليقينى بسبب أثر ضعيف اتفق المحدّثون على ضعفه، ويترك النص الصريح الذى أجمع المحدثون على صحّته بسبب قياس ضعيف.

ثمّ قال الشافعى لمحمّد بن الحسن: وزعمت أنّك إذا أدخلت يدك فى

---

(۱) مناقب الإمام الشافعى: ۲۷۶- ۲۷۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۲۶

بئر لتتوضّأ بها إنّ ماء البئر ينجس كلّه ولا يطهر البئر حتّى ينزح الماء بالكليّة، وإنْ سقطت فيه نجاسة ميتة، طهر بعشرين دلواً أو ثلاثين دلواً، فهل يعقل أنْ يقال إنّ البئر ينجس بدخول اليد التى لا نجاسة عليها أكثر ممّا ينجس بسبب وقوع النجاسة فيه؟

قلت: والإلزام أظهر فيما إذا فرضنا أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم كان محدثاً، فأدخل يده المباركة فى البئر أنه ينجس ماء البئر عندهم بالكليّة، ولا يطهر إلّابأن ينزح الماء بالكليّة، وتمام التقرير معلوم» «۱».

وفيها أيضاً:

«المسألة الثانيه عشرة: روى أنّ محمّد بن الحسن قال للشافعى يوماً:

بلغنى أنّك تخالفنا فى مسائل الغصب.

قال الشافعى: فقلت له: أصلحك اللّه، إنّما هو شىء أتكلّم به فى المناظرة.

قال: فناظرنى.

قلت: إنّى اجلّك عن المناظرة.

فقال: لابدّ منه.

ثمّ قال: ما تقول فى رجل غصب ساجةً، وبنى عليها جداراً وأنفق عليه ألف دينار، فجاء صاحب الساجة وأقام شاهدين على أنّها ملكه؟

فقال الشافعی: قلت: أقول لصاحب الساجة ترضی أن نأخذ قیمتها؟ فإن رضی وإلّا قلعت البناء ودفعت ساجته إلیه.

قال محمّد بن الحسن: فما تقول فی رجل غصب لوحاً من خشب

---

(۱) مناقب الإمام الشافعی: ۲۷۵– ۲۷۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۲۷

فأدخله فی سفینة، ووصلت السفینة إلی لجّة البحر، فأتی صاحب اللّوح بشاهدین عدلین أنها ملکه، أکنت تنزع اللّوح من السفینة؟

قلت: لا.

قال: اللَّه أکبر، ترکت قولک.

ثمّ قال: ما تقول فی رجل غصب خیطاً من إبریسم، فمُزّق بطنه وخاط بذلک الأبریسم تلک الجراحة، فجاء صاحب الخیط بشاهدین عدلین أنّ هذا الخیط مغصوب منه، أکنت تنزع الخیط من بطنه؟

قلت: لا.

قال: اللَّه أکبر ترکت قولک. وقال أصحابه: ترکت قولک.

قال الشافعی: فقلت: لا- تعجلوا، أرأیت لو کان اللّوح لوح نفسه، ثمّ أراد أن ینزع ذلک اللّوح من السفینة حال کونها فی لجّة البحر، أیباح له ذلک أم محرم؟

قال: بل یحرم.

قلت: أفرأیت لو کان الخیط خیط نفسه، وأراد أن ینزعه من بطنه ویقتل نفسه، أمباح له ذلک أم محرّم؟

قال: بل محرّم.

قلت: أرأیت لو جاء مالک الساجة وأراد أن یهدم البناء وینزعها، أمحرّم له ذلک أم مباح؟

قال: بل مباح.

قال الشافعی: یرحمک اللَّه، فکیف تقیس مباحاً علی محرّم؟!

فقال محمّد: فکیف تصنع بصاحب السفینة؟

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۲۸

فقلت له: آمره أن یسیرها إلی أقرب السواحل، ثمّ أقول له: إنزع اللّوح وادفعه إلیه.

فقال محمّد بن الحسن: قد قال النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم: لا ضرر ولا ضرار فی الإسلام.

قال الشافعی: ومن ضرّه؟ هو الذی ضرّ نفسه.

ثمّ قال الشافعی: ما تقول فی رجل من الأشراف غصب جاریة لرجل من الزنج فی غایة الرذالة، ثمّ أولدها عشرة کلّهم قضاة سادات أشراف خطباء، فأتی صاحب الجاریة بشاهدین عدلین علی أنّ هذه الجاریة التی هی امّ هؤلاء الأولاد کانت مملوکة له، ماذا تعمل؟

فقال محمّد بن الحسن: أحکم بأنّ أولئک الأولاد ممالیک لذلک الرجل.

فقال الشافعی: فقلت: أنشدک اللَّه، أیّ هذین أعظم ضرراً، أن تقلع الساجة وتردّها إلی مالکها، أو تحکم بردّ الجاریة إلی مولاها وتحکم برقّ هؤلاء الأولاد؟

فانقطع محمّد بن الحسن» «۱».

وفیها أیضاً:

«المسألة الثالثة عشرة: قال محمّد بن الحسن للشافعی فی مسألة العاریة:

أنتم لا تعرفون معنى حديث صفوان، وذلك، لأنّ العارية هناك إنّما صارت مضمونة، لأنّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال: عارية مضمونة.

قال الشافعى: فقلت: من استعار الساعة عارية وبشرط أن يضمنها، هل يضمن؟

قال محمّد: لا.

---

(۱) مناقب الإمام الشافعى: ۲۸۴- ۲۸۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۲۹

قال الشافعى: فقلت: إنّما أنت تسخر من هؤلاء الذين عندك. وفى رواية أخرى ما تقول فى الشىء الذى لا يكون مضموناً لو ضمنه هل يصير مضموناً عليه. قال محمد: لا. قال الشافعى: فقلت له: إنما تخدع هؤلاء!. والحاصل أنّ ما لا يكون مضموناً فى الأصل لا يصير مضموناً بشرط الضمان، كالوديعة وغيرها من الأمانات» «۱».

وفيها أيضاً:

«وحكى الشافعى عن أبى يوسف أنّه قال لأرمينّ الليلة أهل المدينة بقاصمة الظهر فى اليمين والشاهد، فقال رجل: وماذا تقول؟

قال أبويوسف: أتمسّك بقوله تعالى: «واستشهدوا شهيدين من رجالكم».

فقال الرجل: لو سألوك عن الشاهدين اللذين أمر اللّه تعالى بقبول شهادتهما؟

فقال أبو يوسف: هما عدلان مسلمان.

قال الشافعى: فقلت: لو قالوا لكم فأجزت شهادة أهل الذمّة فى الحقوق وقد قال اللّه تعالى: «من رجالكم» وقال: «ممّن ترضون من الشهداء»؟

قال: فتفكّر ساعة ثمّ قال: هم فى الحماقة أشدّ من أن يهتدوا إلى ذلك.

فقلت: أنت إنّما تحتجّ على ضعفاء الناس» «۲».

أقول:

فهذه موارد من ردود الشافعى على فتاوى أبى حنيفة، ونماذج من

---

(۱) مناقب الإمام الشافعى: ۲۸۶- ۲۸۷.

(۲) مناقب الإمام الشافعى: ۲۹۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۳۰

مناظراته مع تلامذته ... ومن أراد التوسّع فى هذا الباب فليرجع إلى (كتاب الردّ على محمّد بن الحسن) من مصنفات الشافعى، كما ذكروه له بتراجمه كما فى (معجم الادباء) وغيره.

الغزالى وأبو حنيفة ... ص: ۲۳۰

ومن الأعلام الذين ردّوا وشنّعوا على أبى حنيفة فى فقهه وفتاواه هو:

أبو حامد الغزالى، الذى يكفى فى الوقوف على مقامه ومعرفة شأنه ومنزلته عند القوم: مباهاة النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم به، فيما رواه الدميرى فى (حياة الحيوان) بالسند الصحيح عن الشيخ الإمام العارف باللّه أبى الحسن الشاذلى إنّه قال: «رأيت النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم فى المنام وقد باهى موسى وعيسى: فى امّتكما حبر هكذا- وأشار إلى الغزالى-.

وقال الشيخ الإمام العارف باللّه الاستاد ركن الشريعة والحقيقة أبوالعبّاس المرسى- وقد ذكر الغزالى فشهد له بالصدّيقيّة العظمى-:

وحسبك من باهى النبى به موسى وعيسى، وشهد له الصدّيقون بالصدّيقيّة العظمى» «۱».

فمن ذلك قوله فى (المنخول) فى كتاب الفتوى:

«الفصل الرابع: فى التنصيص على مشاهير المجتهدين من الصحابة والتابعين وغيرهم، ولا خفاء بأمر الخلفاء الراشدين، إذ لا يصلح للإمامة إلّا مفت، وكذا كلّ من أفتى فى زمنهم، كالعبادلة وزيد بن ثابت، ومعاوية قلّده الشافعى فى مسألة، وأصحاب الشورى قيل إنّهم كانوا مفتين؛ لأنّ عمر جعل الأمر فيما بينهم، فدلّ على صلاح كلّ واحد له.

---

(۱) حياة الحيوان للدميرى ۱: ۳۷۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۳۱

قال القاضى: وهذا فيه نظر، إذ ما من واحد إلّاوشبّب عمر فيه بشىء لمّا أن عرض عليه؛ فقال فى طلحة: صاحب ختر وانْهٍ واستكبارٍ، وفى الزبير:

إنّه صاحب المدّ والصاع، وفى سعدٍ: إنّه صاحب مقنب، وفى علىّ: إنّ فيه دعابة، وفى عثمان: إنّه كلف بأقاربه، فلا يتلقّى حكم اجتهادهم من هذا المأخذ.

وأبوهريرة لم يكن مفتياً فيما قاله القاضى، وكان من الرواة.

والضابط عندنا فيه أنّ كلّ من علمنا قطعاً أنّه يتصدّى للفتوى فى أعصارهم ولم يمنع عنه، فهو من المجتهدين، ولمن لم يتصدّ له قطعاً فلا، ومن تردّدنا فى ذلك فى حقّه تردّدنا فى صفته، وقد انقسمت الصحابة إلى متنسّكين لا يعتنون بالعلم وإلى معتنين به، وأصحاب العمل منهم لم يكن لهم مرتبة الفتوى، والذين يعلمون وأفتوا فهم المفتون، ولا مطمع فى عدّ آحادهم بعد ذكر الضابط، وهو الضابط أيضاً فى التابعين، وللشافعى فى الحسن البصرى كلام.

وأمّا مالك، فكان من المجتهدين، نعم له زلل فى الإسترسال على المصالح، وتقديم عمل علماء المدينة، وله وجه كما ذكرناه من قبل.

وأمّا أبو حنيفة، فلم يكن مجتهداً، لأنّه كان لا يعرف اللغة، وعليه يدلّ قوله: لو رماه بأبوقبيس، وكان لا يعرف الأحاديث؛ ولهذا عزى بقبول الأحاديث الضعيفة وردّ الصحيح منها، ولم يكن فقيه النفس بل كان يتكايس لا فى محلّه على مناقضة مآخذ الاصول» «۱».

وذكر فى (المنخول) فى كتاب الترجيح:

---

(۱) المنخول فى علم الاصول: ۴۶۹- ۴۷۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۳۲

«الباب الثانى: فى ترجيح بعض الأقيسة المتعارضة على البعض، وممّا لابدّ من تقديمه على الخوض فى ترجيح المقاييس، فصل ذكره القاضى فى ترتيب النظر فى قواعدالأقيسة، فقال: النظر فيها ينقسم إلى ما لا يتفاوت فى نفسه وإلى المتفاوت فى‌نفسه وإلى المتفاوت؛ وعنى بالمتفاوت ما يتفاوت فيه نظر النظّار ويتعارض فيه الخواطر. قال: والنظر الذى لا يتفاوت ينقسم إلى ما يقع فى مرتبة البديهى، كعلمنا أنّ المخنق والقتال بالمثقل عامد للقتل، ومن أضمر خلافه يُسَفَّهُ فى عقله، وإلى ما يقع فى مرتبة النظرى، كعلمنا بوجوب القصاص عليه، فإنّ من علم مقصود الشارع من القصاص فى الحقن والعصمة استبان بأدنى نظر على القطع إيجاب القصاص، ولا ينبغى أن يتمارى فيه، وكذلك علمنا بأنّ العقوبات الرادعة عن الفواحش شُرِعت زجراً عنها، وإذا تجمّعت أسبابها من ارتكاب الفاحشة مع تمحّض التحريم ومسيس الحاجة إلى الزجر فلابدّ منه، كعلمنا بأنّ العدول إذا شهدوا على الزنا فلا يسقط الحدّ بقول المشهود عليه: صدقوا، كما قاله أبو حنيفة، وكعلمنا بأنّ الحدّ لا يتعلّق إلّا بفاحشة، ولكن الشرع تولّى بيانه فإنّا لا ندركه بأفهامنا، وقد خصّصها بتغييب

الحشفة واستثنى مقدّماته من معانقة وتقبيل ومماسّة منها، وعلمنا بأنّ أقلّ مراتب موجب العقوبة أن يتمحّض تحريمه، فالوطىء بالشبهة لا يوجب الحدّ، وإشارته إلى الذى صادف امرأة على فراشه ظنّها حليلته القديمة.

قال: فهذه جهة لا يتفاوت فيها نظر العقلاء، ولا اكتراث بمخالفة أبى حنيفة، فإنّى أقطع بخطائه فى تسعة أعشار مذاهبه التى خالف فيها خصومه، فإنّه أتى فيها بالزلل فى قواعد اصوليّة يترقّى القول فيها عن مظانّ الظنون، كتقديمه القياس على الخبر ورجوعه إلى الإستحسان الذى لا مستند له،

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۳۳

وزعمه أنّ الزيادة على النصّ نسخ فى مسائل ذكرناه، وتمسكه بمسائل شاذّه فى خرم القواعد، فليس الكلام معه فيها مظنّة النظر فى المظنونات، والعشر الباقى يستوى فيه قدمه وقدم خصومه ولعلّهم يرجّحون عليه» «۱».

وفى (المنخول) أيضاً:

«قال الشافعى: من استحسن فقد شرّع، ولابدّ أوّلًا من بيان حقيقة الإستحسان، وقد قال قائلون من أصحاب أبى حنيفة: الإستحسان مذهب لا دليل عليه.

وهذا كفر من قائله وممّن يجوّز التمسّك به بلا حاجة فيه إلى دليل» «۲».

وفيه:

«قال أبو حنيفة: لا- يجرى القياس فى الحدود و ... والمقدّرات والرخص، ثمّ أفحش القياس فى درء الحدود فى السرقة والقصاص حتّى أبطل قاعدة الشرع، وفى إثباتها حتّى أوجب الحدّ فى شهود الزوايا، وأوجب قطع السرقة بشهادة شاهدين يشهد أحدهما على أنّه سرق بقرة بيضاء ويشهد الآخر على بقرة سوداء، لاحتمال أنّ البقرة كانت ملمّعة، وقاس غير الجماع على الجماع فى الصوم فى إيجاب الكفّارة، والخطاء فى قتل الصيد على العمد فى إيجاب الجزاء مع اختصاص النصّ بالعمد، وقدّر نزح ماء البئر عند نجاسته بثلاثين دلواً قياساً، ولا- ينفعهم قولهم إنّا قلّدنا الأوزاعى، فإنّهم أبوا عن تقليد الصحابة فى مسائل فكيف قلّدوه؟ وقدّروا العفو عن النجاسة بربع الثوب والمسح على الرأس بربعه، وقاسوا فى الرخص سائر النجاسات على

---

(۱) المنخول من علم الاصول: ۴۳۸- ۴۳۹.

(۲) المنخول: ۳۷۴- ۳۷۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۳۴

مقدار ما عفى عنه على محلّ النَّجْو رخصة، فقد خبطوا هذه الاصول» «۱».

وجاء فى آخر كتاب (المنخول):

«إنّ أباحنيفة نزق حمام ذهنه فى تصوير المسائل وتقرير المذاهب، فكثر خبطه لذلك، ولهذا استنكف أبو يوسف ومحمّد عن اتّباعه فى ثلثى مذهبه، لما رأيا فيه من كثرة الخبط والخلط والتورّط فى المتناقضات، وصرف الشافعى ذهنه إلى انتخاب المذاهب وتقديم الأظهر فالأظهر، وأقدم عليه بقريحة وقّادة وفطنة منقادة وعقل ثاقب ورأى صائب، بعد الإستظهار بعلم الاصول والإستمداد من جملة أركان النظر فى المعقول والمنقول، فيستبان على القطع أنّه أبعد عن الزلل والخطأ ممّن اشتغل بالتمهيد، وتشوّش الأمر عليه فى روم التأسيس والتقعيد.

وعلى الجملة، إذا قدم مذهب أبى حنيفة على مذهب أبى بكر لتأخّره وشدّة اعتنائه بالنخل، فاعتبار التأخّر فى نسبة الشافعى إلى أبى حنيفة ومن قبله أبين وأوضح» «۲».

ثمّ قال:

«المسلك الثالث أن نستقرى مذاهب الأئمة، ليتبيّن تقديم الشافعى على القطع:

فأمّا مالك، فقد استرسل على المصالح إسترسالًا جرّه ذلك إلى قتل ثلث الامّة لاستصلاح ثلثيها، وإلى القتل فى التعزير والضرب بمجرّد التّهم، إلى غيره ممّا أومأنا إليه فى أثناء الكتاب...

---

(۱) المنخول: ۳۸۵- ۳۸۶.

(۲) المنخول: ۴۹۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۳۵

وأمّا أبو حنيفة، فقد قلّب الشريعة ظهراً لبطن وشوّش مسلكها وغيّر نظامها» «۱».

إلى أن قال:

«ولا يخفى فساد مذهبه فى تفاصيل الصلاة، والقول فى تفاصيلها يطول، وثمرة خبطه بيّن فيما عاد إليه أقلّ الصلاة عنده، وإذا عرض أقلّ صلاته على كلّ عامى جلف كاعٍّ امتنع عن اتّباعه، فإنّ من انغمس فى مستنقع نبيذ، وخرج فى جلد كلب مدبوغ، ولم ينو، وأحرم للصلاة مبدّلًا صيغة التكبير بترجمته تركياً كان أو هنديّاً، ويقتصر فى قراءة القرآن على ترجمة قوله «مدهامّتان» ثمّ يترك الركوع وينقر نقرتين لا قعود بينهما، ولا يقرأ التشهّد، ثمّ يحدث عمداً فى آخر صلاته بدلًا عن التسليم، ولو انفلت منه أو سبقت له حدث يعيد الوضوء فى أثناء صلاته، ويحدث بعده عمداً فإنّه لم يكن قاصداً فى حدثه الأوّل، تحلّل عن صلاته على الصحّة.

والذى ينبغى أن يقطع به كلّ ذى دين: أنّ مثل هذه الصلاة لا يبعث اللّه بها نبيّاً، وما بعث محمّد بن عبداللّه صلوات اللّه عليه بدعاء الناس إليه، وهى قطب الإسلام وعماد الدين، وقد زعم أنّ هذا القدر أقلّ الواجب فهى الصلاة التى بعث بها النبىّ وما عداها آداب وسنن.

وأمّا الصوم، فقد استأصل ركنه وردّه إلى نصفه، حيث لم يشترط تقديم النيّة.

وأمّا الزكاة، فقد قضى أنّها على التراخى، فيجوز تأخيرها وإن كانت الحاجة ماسّة، وأعين المساكين إليها ممتدّة، ثمّ زعم أنّها تسقط بموته قبل

---

(۱) المنخول: ۴۹۹- ۵۰۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۳۶

أدائها، وكان قد جاز له التأخير، وهل هذا إلّاإبطال غرض الشارع من مراعاة حقّ المساكين.

ثمّ عكس هذا فى الحجّ الذى لا ترتبط به حاجة مسلم، وزعم أنّه على الفور.

فهذا صنيعه فى العبادات.

وأمّا العقوبات، فقد أبطل مقاصدها وخرم أصولها وقواعدها، فإنّ ممّا رام الشرع عصمة الدماء والفروج والأموال، وقد هدم قاعدة القصاص بالقتل بالمثقل، فمهّد التخنيق والتغريق والقتل بأنواع المثقلات ذريعة إلى درء القصاص، ثمّ زاد عليه حتّى ناكر الحسّ والبديهة وقال: لم يقصد قتله وهو شبه عمد.

وليت شعرى كيف يجد العاقل من نفسه أن يعتقد مثل ذلك تقليداً، لولا فرط الغباوة وشدّة الخذلان؟!

وأمّا الفروج، فإنّه مهّد ذرائع أسقط الحدّ بها، مثل الإجارة ونكاح الامّهات، وزعم أنّها دارئة للحدّ، ومن يبغ البغاء بمؤمنة كيف يعجز عن استيجارها، ومن عذيرنا من ذلك؟

ثمّ دقّق نظره منعكساً فى إيجاب الحدّ فى مسألة شهود الزوايا، زاعماً إنّى تفطّنت لدقيقة وهى انزحافهم فى زنية واحدة على الزوايا، ثمّ

قال: لو شـهد عليه أربعة عدول بالزنا فأقرّ مرّة واحدة سـقط الحدّ عنه، ثمّ أوجب الحدّ فى الوطى بالشـبهة إذا صادف أجنبيّة على فراشه فظنّ أنّها حليلته القديمة، وأقلّ موجبات العقوبات ما تمحّض تحريمه، والذاهل المخطى لا يوصف فعله بالتحريم.

وأمّا الأموال، فإنّه زعم أنّ الغصب فيها مع أدنى تغيير مزيل ملك المالك عنها، كطحن الحنطة وشيّ الشاة» «۱».

(۱) المنخول: ۵۰۰- ۵۰۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۳۷

إلى أن قال:

«ثمّ أردف جميع قواعد الشـريعة بأصل هدم به شـرع محمّد صـلّى اللّه عليه قطعاً حيث قال: شـهود الزور إذا شـهدوا كاذبين على نكاح زوجة الغير وقضى به القاضى بخطأ، حلّت الزوجة للمشهود له وإن كان عالماً بالتزوير، وحرمت على الأوّل بينه وبين اللّه تعالى» «۱».

قال:

«ولولا شدّة الغباوة وقلّة الدراية وتدرّب القلوب على اتّباع التقليد والمألوف، لما اتّبع مثل هذا المتصـرّف فى الشرع من سلم حسّه فضلًا عمّن يشتدّ نظره، ولهذا اشتدّ المطعن والملعن من سلف الأئمة فيه، إلى أن اتّهموه برومه خرم الشرع، وهو الذى قطع به القاضى أبوبكر فى قوله فى مسألة المثقل قال: من زعم أنّ القاتل لم يتعمّد القتل به إن لم يعلم نقيضه فليس من العقلاء وإن علمه فقد رام خرم الدين» «۲».

أقول:

هكـذا يتكلّم الغزالى فى أبى حنيفـة، ثمّ بالتـالى يلعنه بصـراحةٍ، وإذا علمنا أنّ الغزالى يمنع من لعن المسـلم، بل لا يجوّز لعن يزيـد بن معاوية، عرفنا حال أبى‌حنيفة عنده! وهذه عباراته على ما فى (تاريخ ابن خلّكان) وغيره من كتب أكابرهم الأعيان:

«لا يجوز لعن المسـلم أصـلًا، ومن لعن مسـلماً فهو الملعون، وقد قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: المسلم ليس بلعّان، وكيف يجوز لعن المسلم

(۱) المنخول: ۵۰۳.

(۲) المنخول: ۵۰۳- ۵۰۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۳۸

ولا يجوز لعن البهائم وقد ورد النهى عن ذلك؟ وحرمة المسـلم أعظم من حرمة الكعبة بنصّ النبىّ صـلّى اللّه عليه وسـلّم، ويزيد صـحّ إسـلامه وما صحّ قتله الحسين رضى اللّه عنه ولا أمره ولا رضاه بذلك، ومهما لم يصحّ ذلك منه لا يجوز أن يظنّ ذلك به، فإنّ إساءة الظنّ أيضاً بالمسلم حرام وقد قال اللّه تعالى: «إجتنبوا كثيراً من الظنِّ إنّ بعض الظنّ إثمٌ» وقال النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم: إنّ اللّه تعالى حرّم من المسـلم دمه ومـاله وعرضه وأن يظنّ به ظنّ السوء، ومن زعم أنّ يزيـد أمر بقتـل الحسـين أو رضـى به فينبغى أن يعلم به غاية حمـاقته، فإنّ من قُتِلَ من الأكابر والوزراء والسـلاطين فى عصـره لو أراد أن يعلم حقيقـة من الـذى أمر بقتله ومن الـذى رضـى به ومن الـذى كرهه، لم يقـدر على ذلـك وإن كان قـد قتل فى جواره وزمانه وهو يشاهـده، فكيف لو كان فى بلـد بعيـد وفى زمن بعيـد وقد انقضـى عليه قريب من أربع مائـة سـنة فى مكان بعيد، وقد تطرّق التعصـير فى الواقعة فكثرت فيها الأحاديث من الجوانب؟، فهذا أمر لا يعرف حقيقته أصلًا، وإذا لم يعرف وجب إحسان الظنّ بكلّ مسلم، ومع هذا، فلو ثبت على مسلم أنّه قتل مسلماً فمذهب أهل الحقّ أنّه ليس بكافر، والقتل ليس بكفر، بل هو معصـية، وربّما مات بعـد التوبة، والكافر لو تاب من كفره لم يجز لعنته فكيف من تاب عن قتل، وبم يعرف أنّ قاتل الحسين رضى اللّه عنه مات قبل التوبة «وهو الذى يقبل التوبة عن عباده».

فإذاً لا يجوز لعن أحد ممّن مات من المسلمين، ومَنْ لعنه كان فاسقاً عاصياً للّه‌تعالى، ولو جاز لعنه فسكت لم يكن عاصياً بالإجماع، بل لو لم يلعن إبليس طول عمره لا يقال له فى القيامة لم لم تلعن إبليس ويقال للّاعن:

لمن لعنت؟ ومن أين عرفت أنّه مطرود ملعون؟ والملعون هو المبعد من اللَّه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۳۹

تعالى، وذلك غيب لا يعرف إلّافى مَنْ مات كافراً، فإنّ ذلك علم بالشرع، وأمّا الترحّم عليه فهو جائز، بل مستحب، بل هو داخل فى قولنا فى كلّ صلاة:

اللّهمّ اغفر للمؤمنين والمؤمنات فإنّه كان مؤمناً. واللَّه أعلم» «۱».

كتاب المنخول للغزالى ... ص: ۲۳۹

ثم إنّ بعضهم لمّا رأى هذا الطعن والذمّ الشديد من إمامهم الغزالى فى أبى‌حنيفة فى كتاب المنخول، ولم يتمكن من تكذيب الغزالى، إضطرّ إلى نفى نسبة الكتاب المذكور إليه، فقال بأنّه ليس من تصانيف الغزالى صاحب إحياء العلوم، بل هو تأليف محمود الغزالى المعتزلى.

ولكنّ هذه المحاولة أيضاً للدفاع والحماية عن أبى حنيفة لا- تجدى نفعاً، فالكتاب للغزالى قطعاً ... وقد ذكره له كبار العلماء والمؤرخين المشاهير، كابن خلّكان، واليافعى، بترجمة الغزالى فى عداد مصنّفاته «۲».

كما اعترف الملّا على القارى بذلك فى كتابه المؤلَّف ردّاً على إمام الحرمين فقال:

«ثمّ رأيت الإمام الكردرى صنّف تصنيفاً فى الردّ على الغزالى فيما نقل عنه أنّه ذكر فى كتابه المنخول طعناً فى أبى حنيفة وأصحابه الفحول، ولعلّه كان فى أيّام جهالته وزمان حيرته ومبدأ ضلالته، قبل أن يدخل فى طريق الأولياء وتصنيفه الإحياء، على ما تدلّ عليه ترجمته للإمام الأعظم مع سائر العلماء».

---

(۱) وفيات الأعيان ۳: ۲۸۸- ۲۸۹.

(۲) وفيات الأعيان ۴: ۲۱۸، مرآة الجنان ۳: ۱۳۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۴۰

وقال الحافظ الزين العراقى فى (شرح ألفيّة الحديث):

«اختلف فى التعديل والجرح هل يقبلان أو أحدهما من غير ذكر أسبابهما أم لا يقبلان إلّامفسَّراً، على أربعة أقوال؟» ثمّ قال:

«القول الثانى عكس القول الأوّل: إنّه يجب بيان سبب العدالة ولا يجب بيان سبب الجرح، لأنّ أسباب العدالة يكثر التصنّع فيها، فيبنى المعدّلون على الظاهر. حكاه صاحب المحصول وغيره، ونقله إمام الحرمين فى البرهان والغزالى فى المنخول تبعاً له عن القاضى أبى‌بكر» ثمّ قال بعد ذكر القول الثالث:

«والقول الرابع عكسه، إنّه لا يجب ذكر سبب واحدٍ منهما، إذا كان الجارح أو المعدّل عالماً بصيراً، وهو اختيار القاضى أبى بكر ونقله عن الجمهور فقال: قال الجمهور من أهل العلم: إذا جرح من لا يعرف الجرح، يجب الكشف عن ذلك، ولم يوجبوا ذلك على أهل العلم بهذا الشأن. قال:

والذى يقوى عندنا ترك الكشف عن ذلك إذا كان الجارح عالماً، كما لا يجب استفسار المعدّل عمّا به صار عنده المزكّى عدلًا. إلى آخر كلامه.

وممّن حكاه عن القاضى أبى بكر الغزالى فى المستصفى خلاف ما حكاه عنه فى المنخول».

وذكر ابن جماعة كتاب المنخول بترجمة الغزالى فى عداد مصنّفاته «۱»، وحكى بترجمة القاضى الحسين بن الحسن السعدى المقدسى الأصل

---

(۱) طبقات الشافعية لابن جماعة- ترجمة الغزالى

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۴۱

الدمياطى، عن الحافظ الدمياطى أنّه قرأ عليه المنخول للغزالى «۱».

ونقل الحافظ السيوطى فى رسالته فى الإجتهاد- (جزيل المواهب)- كلاماً عن الغزالى فى المنخول قائلًا: «قال الغزالى فى المنخول: الإجتهاد ركن عظيم فى الشريعة»....

هذا، وإنّ عدّةً من الأعلام يروون بالأسانيد كتاب (المنخول) للغزالى، فقد قال الشيخ تاج الدين الدهان المكّى الحنفى فى كتاب (كفاية المتطلع لما ظهر وخفى من غالب مرويّات شيخنا العلّامة الحسن بن على العجيمى) ما نصّه:

«كتاب المستصفى والمنخول، للإمام حجة الإسلام أبى حامد محمّد بن محمّد بن محمّد الغزالى الشافعى: أخبر بهما عن الشيخ صفى الدين أحمد بن محمّد القشاشى والشهاب أحمد بن محمّد الخفاجى، عن العلّامة شمس الدين محمّد بن أحمد الرملى، عن أبى الفضائل عبدالحق بن محمّد السنباطى، عن الشيخ الزاهد شرف الدين أبى‌الفتح محمّد بن الزين أبى بكر ابن الحسين المراغى قال: أخبرنا بهما جماعة أعلاهم الحافظ بهاء الدين عبداللّه بن محمّد بن خليل العثمانى المكى إذناً، عن الرضى إبراهيم بن محمّد الطبرى المكى قال: أخبرنا أبوالحسن على ابن المقيّر البغدادى إذناً قال: أخبرنا أبوالعبّاس أحمد بن طاهر الميهنى قالا: أخبرنا بهما مؤلّفهما الإمام حجّة الإسلام أبو حامد محمّد بن محمّد الغزالى الطوسى. فذكرهما» «۲».

---

(۱) طبقات الشافعية لابن جماعة- ترجمة القاضى حسين بن الحسن الدمياطى

(۲) كفاية المتطّلع- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۴۲

ثمّ إنّه ممّا يبطل دعوى كون (المنخول) لمحمود المعتزلى وجود الردود الكثيرة على المعتزلة فيه:

فقد جاء فى (المنخول):

«مسألة: لا يستدرك حسن الأفعال وقبحها بمسالك العقول، بل يتوقف دركها على الشرع المنقول، إذ الحسن عندنا ما حسّنه الشرع بالحثّ عليه، والقبيح ما قبّح بالزجر عنه والذمّ عليه، وقد خالف فى ذلك المعتزلة والكراميّة والرافضة» «... ۱».

وفيه:

«مسألة: صيغة النفى إذا اتّصل بالجنس لم يقتض الإجمال كقوله: لا عمل إلّابالنيّة ولا صيام ولا صلاة، وزعمت المعتزلة أنّها مجملة من حيث أنّه يتردّد بين نفى العمل حسّاً وبين نفيه حكماً وهذه جهالة» «... ۲».

وفيه:

«الأمر قسم من أقسام الكلام، وأصل الكلام ممّا أنكره المعتزلة، فلابدّ من تقديمه، والكلام فيه فى ثلاثة فصول: الفصل الأوّل فى إثباته عليهم، فالكلام عندنا معنى قائم بالنفس على حقيقة وخاصيّة يتميّز بها عمّا عداها، وأمّا العبارات فإنّها تسمّى كلاماً مجازاً أو حقيقة؟ تردّد فيه شيخنا أبوالحسن وهو متلقّى من اللغة، وأنكرت المعتزلة جنس الكلام وزعمت أنّه فعل حركات مخصوصة وأصوات مقطوعة، وزعموا أنّ البارى سبحانه متكلّم بمعنى أنّه فاعل للكلام، والدليل على إثباته ثلاثة مسالك» «... ۳».

---

(۱) المنخول: ۸.

(۲) المنخول: ۷۷.

(۳) المنخول: ۹۸- ۹۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۴۳

وفيه:

«مسألة: عند المعتزلة المأمور يخرج عن كونه مأموراً حالة الامتثال وحدوث الفعل المطلوب، لأنّ الأمر طلب والكائن لا يطلب، كما قالوا يخرج عن كونه مقدوراً، لأنّ القدرة لا تتعلّق بالموجود، وخالفهم أصحابنا فى مسألتين وبنوا الأمر على القدرة» «۱».

وفيه:

«قال شيخنا أبوالحسن: المعدوم مأمور على تقدير الوجود، إذ عنده ثبت الكلام القديم وثبت كون البارى آمراً أزلًا، وأبى المعتزلة وقالوا: الأمر طلب فكيف يتوجّه على المعدوم» «... ۲».

وفيه:

«قالت المعتزلة: لا يخصّص عموم القرآن بأخبار الآحاد، فإنّ الخبر لا يقطع بأصله بخلاف القرآن. وقال الفقهاء: يخصّص به- إلى أن قال- والمختار أنّه يخصّص، لعلمنا أنّ الصحابة كانوا يقبلون حديثاً نصّاً ينقل لهم الصدّيق فى تخصيص عموم القرآن» «... ۳».

وفيه:

«القول فى أفعال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم، ولا يتوصّل إلى ذلك إلّا بذكر مقدّمة فى عصمة الأنبياء عن المعاصى، وهى منقسمة إلى الصغائر والكبائر، وقد تقرّر بمسلك النقل كونهم معصومين عن الكبائر، وأمّا الصغائر،

---

(۱) المنخول: ۱۲۲- ۱۲۳.

(۲) المنخول: ۱۲۴.

(۳) المنخول: ۱۷۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۴۴

ففيه تردّد العلماء، والغالب على الظنّ وقوعه، وإليه يشير بعض الآثار والحكايات، هذا كلام فى وقوعه، أمّا جوازه فقد أطبقت المعتزلة على وجوب عصمته عليه السلام عقلًا عن الكبائر، تعويلًا على أنّه يورث التنفير وهو مناقض لغرض النبوّة، وهذا يبطل بكون الحرب سجالًا بينه وبين الكفّار، وبه اعتصم بعض اليهود فى تكذيبه.

والمختار ما ذكره القاضى وهو أنّه لا يجب عقلًا عصمتهم، إذ لا يستبان استحالة وقوعه بضرورة العقل ولا بنظر، وليس مناقضاً لمدلول المعجزة، فإنّ مدلوله صدق اللّهجة فيما يخبر عن اللَّه تعالى، فلا جرم لا يجوز وقوع الكذب فيما يخبر به عن اللَّه تعالى؛ لا عمداً ولا سهواً، ومعنى التنفير باطل، فإنّا نجوّز أن يتبىء اللَّه تعالى كافراً ويؤيّده بالمعجزة، والمعتزلة يأبون ذلك أيضاً» «۱».

أقول:

وإذ وقفت على كلمات الشّافعى وغيره فى أبى حنيفة، فهلمّ لننظر إلى كلمات سائر الأئمة فيه، وقد أوردها الحافظ الخطيب البغدادى بترجمته من (تاريخ بغداد) «۲».

أبو حنيفة فى تاريخ الخطيب ... ص: ۲۴۴

وقد قال الخطيب بعد أن أورد عن جماعةٍ من الأئمة المدح لأبى حنيفة:

«والمحفوظ عند نقلة الحديث من الأئمة المتقدمين- وهؤلاء المذكورون منهم- فى أبى حنيفة خلاف ذلك، وكلامهم فيه كثير، لُامور شنيعةٍ

---

(۱) المنخول: ۱۲۳- ۱۲۴.

(۲) ترجمة أبى حنيفة فى تاريخ بغداد ۱۳: ۳۲۳- ۴۵۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۴۵

حفظت عليه، متعلّق بعضها باصول الديانات وبعضها بالفروع، ونحن ذاكروها بمشية اللّه عزوجل، ومعتذرون إلى من وقف عليها وكره سماعها، بأنّ أبا حنيفة عندنا مع جلالة قدره اسوة غيره من العلماء الذين دوّنّا ذكرهم فى هذا الكتاب، وأوردنا أخبارهم وحكينا أقوال الناس فيهم على تباينها، واللّه الموفق للصواب» «۱».

أقول:

وهذه أسماء الأئمة الذين ذكر الخطيب آرائهم فى أبى حنيفة، فهم:

ابن عيينة، وابن المبارك، وأبو يحيى الحمانى، وابن عيّاش، وأحمد الخزاعى، والقاسم بن معن، ومالك بن أنس، ومحمّد بن إدريس الشافعى، والأوزاعى، ومسعر بن كدام، وإسرائيل، ومعمر، والفضيل بن عياض، وأبو يوسف، وأيّوب، وسفيان، وأبو مطيع الحكم بن عبداللّه، ويزيد بن هارون، وأبو عاصم النبيل، وعبداللّه بن داود الخريبى، وعبداللّه بن يزيد المقرى، وشداد بن حكيم، ومكى بن إبراهيم، ووكيع، والنضر بن شميل، ويحيى بن سعيد القطان، وأبو عبيد، والحسن بن عثمان العاضى، ويزيد بن ذريع، وجعفر بن ربيع، وإبراهيم بن عكرمة القزوينى، وعلى بن عاصم، والحكم بن هشام، وعبدالرزاق، والحسن بن محمّد الليثى، ويحيى بن أيّوب، وحفص بن عبدالرحمن، وزافر بن سليمان، وأسد بن عمرو، والحسن بن عمارة، ويحيى ابن فضيل، وأبوالجويرية، وزائدة، ويزيد الكميت، وعلى بن حفص البزاز، ومليح بن وكيع، ومحمّد بن عبدالرحمن المسعودى، ويوسف السمتى،

---

(۱) تاريخ بغداد ۱۳: ۳۷۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۴۶

وخارجة بن مصعب، وقيس بن الربيع، وحجر بن عبدالجبّار، وحفص بن حمزة القرشى، والحسن بن زياد، وجعفر بن عون العمرى، وعبداللّه بن رجا الغدانى، ومحمّد بن عبداللّه الأنصارى، وعبداللّه بن عباب، وحجر بن عبداللّه الحضرمى، وابن وهب العابد، وابن عائشة».

قال الخطيب:

«ذكر القوم الذين ردّوا على أبى حنيفة: أيّوب السختيانى، وجرير بن حازم، وهمام بن يحيى، وفلان وفلان، فعدّد خمسة وثلاثين رجلًا، العجب أنّ فيهم عبداللّه بن المبارك وحفص بن غياث، وهذان من أصحاب أبى حنيفة؛ أمّا عبداللّه بن المبارك فأخذ العلم عنه واشتهر بذلك، وأمّا حفص بن غياث فمن مشهورى أصحابه والآخذين عن أصحابه» «۱».

ثمّ إنّ الخطيب جعل يروى بالأسانيد كلمات القوم فى أبى حنيفة، كروايته عن الحميدى قال: «حدّثنا حمزة بن الحارث بن عمير عن أبيه قال:

سمعت رجلًا يسأل أبا حنيفة فى المسجد الحرام:

عن رجل قال: أشهد أنّ الكعبة حقّ، ولكن لا أدرى هل هى هذه التى بمكّة أم لا؟ فقال: مؤمن حقّاً. وسأله عن رجل قال: أشهد أنّ محمّد بن عبداللّه نبىّ، ولكن لا أدرى هو الذى قبره بالمدينة أم لا؟ فقال: مؤمن حقّاً.

وقال الحمیدی: ومن قال هذا فقد کفر» «۲».

وروی بإسناده عن یحیی بن حمزة- وسعید یسمع-: «أن أبا حنیفة قال: لو أنّ رجلًا عبد هذه النعل یتقرّب بها إلی اللَّه لم أر بذلک بأساً. فقال

---

(۱) تاریخ بغداد ۱۳: ۳۷۰.

(۲) تاریخ بغداد ۱۳: ۳۷۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۴۷

سعید: هذا الکفر صراحاً» «۱».

وجاء فی (تاریخ بغداد) قول الخطیب فی أبی حنیفة:

«إنّه کان مذهبه مذهب جهم» «۲».

وقوله:

«وأمّا القول بخلق القرآن فقد قیل: إنّ أباحنیفة لم یکن یذهب إلیه، المشهور إنّه کان یقوله واستتیب منه» «۳».

وذکر الروایات فی من حکی عن أبی حنیفة القول بخلق القرآن وأطال، فروی أشیاء منها: «کان أبو حنیفة فی مجلس عیسی بن موسی فقال: القرآن مخلوق. فقال: أخرجوه فإن تاب وإلّا فاضربوا عنقه» «۴».

والقول یخلق القرآن کفرٌ، کما هو فی أسفارهم مذکور وعلی ألسنتهم مشهور...

وروی بإسناده عن شریک بن عبداللَّه- قاضی الکوفة-: «إن أبا حنیفة استتیب من الزندقة مرّتین».

وعن عبداللَّه بن أحمد بن حنبل- إجازةً- حدثنی أبو معمر قال: قیل لشریک: «ممّ استتبتم أبا حنیفة؟ قال: من الکفر».

وعن معاذ بن معاذ ویحیی بن سعید: سمعنا سفیان یقول: «استتیب أبو

---

(۱) تاریخ بغداد ۱۳: ۳۷۴.

(۲) تاریخ بغداد ۱۳: ۳۸۱.

(۳) تاریخ بغداد ۱۳: ۳۸۳.

(۴) تاریخ بغداد ۱۳: ۳۸۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۴۸

حنیفة من الکفر مرتین. وقال یعقوب: مراراً».

وعن أبی بکر ابن أبی داود السجستانی أنه قال یوماً لأصحابه: «ما تقولون فی مسألةٍ اتفق علیها مالک وأصحابه، والشافعی وأصحابه، والأوزاعی وأصحابه، والحسن بن صالح وأصحابه، وسفیان الثوری وأصحابه، وأحمد بن حنبل وأصحابه؟

فقالوا له: یا أبا بکر، لا تکون مسألة أصحّ من هذه.

فقال: هؤلاء کلّهم اتفقوا علی تضلیل أبی حنیفة» «۱».

أقول:

ومن هنا تری أن عارفهم الرّبانی الشیخ عبدالقادر الجیلانی یقول فی کتابه (غنیة الطالبین) إن أبا حنیفة مرجئ والحنفیّة مرجئة، فیخرجهم عن الإسلام بمقتضی الحدیث فی صحیح الترمذی، وهذا کلامه:

«عن عبداللَّه بن عمر قال: قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم: إنّ بنی‌إسرائیل افترقوا علی إحدی وسبعین فرقة کلّها فی النّار إلّافرقة

واحدة، وستفترق امّتی علی ثلاثة وسبعین فرقة كلّها فی النّار إلّاواحدة. قالوا: یا رسول اللَّه! وما تلك الواحدة؟ قال صلّی اللَّه علیه وسلّم: من كان علی مثل ما أنا علیه وأصحابی».

فقال:

«فأصل ثلاث وسبعین فرقة عشر: أهل السنّة والخوارج والشیعة والمعتزلة والمرجئة والمشبّهة والجهمیّة والضراریّة والنجاریّة والكلابیّة، فأهل

---

(۱) تاریخ بغداد ۱۳: ۳۹۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۴۹

السنّة طائفة واحدة».

ثمّ قال:

«أمّا المرجئة، ففرقها اثنا عشر فرقة: الجهمیة والصالحیّة والشمریّة والیونسیّة والیونانیّة والنجاریّة والغیلانیّة والشبیبیّة والحنفیّة والمعاذیّة والمریسیّة والكرامیة».

ثمّ قال:

«أمّا الحنفیّة، فهم أصحاب أبی حنیفة نعمان بن ثابت، زعم أنّ الإیمان هو المعرفة والإقرار باللَّه ورسوله وبما جاء به من عنده جملة، علی ما ذكره البرهوقی فی كتاب الشجرة».

وقد تألّم الشیخ علی القاری من هذا الكلام بشدّةٍ فقال فی (شرح الفقه الأكبر):

«وأمّا ما وقع فی الغنیة للشیخ عبدالقادر الجیلانی رضی اللَّه عنه، عند ذكر الفرق الغیر الناجیة حیث قال: ومنهم القدریّة، وذكر أصنافاً منهم ثمّ قال:

ومنهم الحنفیّة وهم أصحاب أبی حنیفة نعمان بن ثابت، زعم أنّ الإیمان هو المعرفة والإقرار باللَّه ورسوله وبما جاء من عنده جملة علی ما ذكره البرهوقی فی كتاب الشجرة، فهو اعتقاد فاسد وقول كاسد، مخالف لاعتقاده فی الفقه الأكبر» «... ۱».

أما ابن قتیبة، فقد ذكر فی عداد المرجئة القاضی أبا یوسف واستاده أبا حنیفة واستاد أستاده أعنی حماداً، وكذا رفیقه أعنی محمّداً، وذلك فی (كتاب المعارف) حیث قال:

---

(۱) شرح الفقه الأكبر للقاری: ۱۱۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۵۰

«أسماء المرجئة: إبراهیم التیمی، عمرو بن مرّة، أبوذر الهمدانی، طلق ابن حبیب، حمّاد بن أبی سلیمان، أبو حنیفة الفقیه، عبدالعزیز بن أبی‌رواد، ابنه عبدالحمید، خارجة بن مصعب، عمر بن قیس الماصر، أبو معاویة الضریر، یحیی بن زكریا، ابن أبی زائدة، أبو یوسف صاحب الرأی، محمّد بن الحسن، محمّد بن السائب، مسعر بن كدام» «۱».

وعن السلیمانی القول بكون أبی حنیفة من المرجئة كما فی كتاب (میزان الإعتدال):

«أمّا مسعر بن كدام فحجّة إمام، ولا عبرة بقول السلیمانی: كان من المرجئة مسعر وحمّاد بن أبی سلیمان والنعمان وعمرو بن مرّة وعبدالعزیز بن أبی رواد وأبو معاویة وعمر بن ذر، وسرد جماعة. قلت: الإرجاء مذهب لعدّة من جلّة من العلماء لا ینبغی التحامل علی قائله» «۲».

وقال ابن الجوزی فی (تلبیس ابلیس) عن المرجئة:

«قالت المرجئة: إنّ من أقرّ بالشهادتين وأتى بكلّ المعاصى لم يدخل النّار أصلًا، وخالفوا الأحاديث الصحاح فى إخراج الموحّدين من النّار. قال ابن عقيل: ما أشبه أن يكون واضع الإرجاء زنديقاً، فإنّ صلاح العالم بإثبات الوعيد واعتقاد الجزاء، والمرجئة لمّا لم يمكنهم جحد الصانع– لما فيه من نفور الناس ومخالفتهم– أسقطوا فائدة الإثبات وهى الحسبة والمراقبة، وهدموا سياسة الشرع، فهم شرّ طائفة على الإسلام» «۳».

---

(۱) المعارف لابن قتيبة: ۶۲۵.

(۲) ميزان الاعتدال ۶: ۴۰۹/ ۸۴۷۶.

(۳) تلبيس ابليس: ۹۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۵۱

والأفظع من ذلك كلّه ما رواه الحافظ الخطيب البغدادى مسنداً إلى أبى إسحاق الفزارى أنّه قال: «كنت آتى أبا حنيفة أسأله عن الشيء من أمر الغزو، فسألته عن مسألة فأجاب فيها.

فقلت له: إنّه يروى عن النبىّ كذا وكذا.

قال: دعنا من هذا.

وقال: وسألته يوماً آخر عن مسألة فأجاب فيها.

فقلت له: إن هذا يروى عن النبىّ فيه كذا وكذا.

فقال: حُكّ هذا بذَنَبِ خنزير» «۱».

ولهذه الامور وغيرها، فقد أطال الخطيب البغدادى الكلام بترجمة أبى حنيفة، فذكر:

«ما قاله العلماء فى أمر رأيه والتحذير عنه» وبدأ بالطعن على من قال بالرأى، وما ورد من الأخبار فيه، وأورد السباب، وأنّه دجّال، وأنّه ما ولد فى الإسلام مولود أضرّ منه.

وهكذا سعى الخطيب فى ذكر عيوب أبى حنيفة والحطّ عليه والطعن فيه ... بما لا يمكن تأويله وتوجيهه وحمله، وقد اعتذر قبل أن يشرع فى ذلك بأن قال: «قد سقنا عن أيّوب السنحتيانى وسفيان الثورى وابن عيينة وأبى بكر ابن عيّاش وغيرهم من الأئمّة أخباراً كثيرة تتضمّن تقريظ أبى حنيفة والمدح له والثناء عليه. والمحفوظ عند نقلة الحديث من الأئمة المتقدّمين وهؤلاء المذكورين منهم فى أبى حنيفة خلاف ذلك وكلامهم فيه كثير، لُامور شنيعةٍ حفظت عليه».

---

(۱) تاريخ بغداد ۱۳: ۴۰۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۵۲

وقال الشيخ عبدالحق الدهلوى فى (تحصيل الكمال) فى ترجمة أبى حنيفة فى ذكر مسنده الذى جمعه أبوالمؤيّد الخوارزمى: «ورتّبه على أبواب الفقه وذبّ عنه ما تكلّم فيه بعض النّاس، خصوصاً الخطيب البغدادى المتعصّب المكابر مع هذا الإمام العظيم الشأن، ولقد ناقض هذا الرجل المكابر نفسه فى ما ذكر من المطاعن والعيوب، وتهافت كلامه فى ذلك وتساقط من القلوب».

بين أبى حنيفة وسفيان الثورى ... ص: ۲۵۲

إلّاأنّ هذا لا يجدى نفعاً، وقد ذكر البخارى فى (التاريخ الصغير):

«حدّثنا نعيم بن حمّاد قال: حدّثنا الفزارى قال: كنت عند سفيان، فنعى النعمان فقال: الحمد للَّه. كان ينقض الإسلام عروة عروة، ما ولد

فی الإسلام أشأم منه» «۱».

واضطرّ بعض الأعلام لأنْ ینصحوا الناس بعدم الإصغاء لمثل هذه القضایا، فیقول السبکی:

«فإیّاک ثمّ إیّاک أن تصغی إلی ما اتّفق بین أبی حنیفهٔ وسفیان الثوری، أو بین مالک وابن أبی ذئب، أو بین أحمد بن صالح والنسائی، أو بین أحمد بن حنبل والحارث المحاسبی، وهلمّ جرّاً إلی زمان الشیخ عزّالدین بن عبدالسلام والشیخ تقی الدین ابن الصلاح.

فإنّک إن اشتغلت بذلک خشیت علیک الهلاک» «۲».

---

(۱) التاریخ الصغیر للبخاری ۲: ۹۳.

(۲) طبقات الشافعیهٔ للسبکی ۲: ۲۷۸ ترجمهٔ الحارث بن اسد المحاسبی.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۵۳

لکن لیس بین سفیان وأبی حنیفهٔ فحسب، فهذا الحمیدی شیخ البخاری یقول فیه کما نقل البخاری حیث قال:

«قال أبو حنیفهٔ: قدمت مکّهٔ فأخذت من الحجّام ثلاث سنن: لمّا قعدت بین یدیه قال لی: استقبل الکعبهٔ، فبدأ بشقّ رأسی الأیمن، وبلغ إلی العظمین.

قال الحمیدی: فرجل لیس عنده سنن من رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم وأصحابه فی المناسک وغیرها، کیف یقلّد فی أحکام اللَّه فی المواریث والفرائض والزکاهٔ والصلاهٔ وامور الإسلام» «۱».

ذکره البخاریّ فی الضعفاء ... ص: ۲۵۳

والبخاری نفسه ... ذکر أبا حنیفهٔ فی الضعفاء ... قال الرازی فی (رسالته):

«وأمّا البخاری، فقد ذکر الشافعی فی تاریخه الکبیر فقال فی باب المیم:

محمّد بن إدریس الشافعی القرشی، مات سنهٔ أربع ومائتین، ثمّ إنّه ما ذکره فی باب الضعفاء، مع علمه بأنّه کان قد روی شیئاً کثیراً من الحدیث.

ولو کان من الضعفاء فی هذا الباب لذکره، کما ذکر أبا حنیفهٔ فی هذا الباب».

أبو حنیفهٔ فی کتاب المنتظم لابن الجوزی ... ص: ۲۵۳

وابن الجوزی أیضاً أورد کلمات الأئمهٔ فی ذم أبی حنیفهٔ، ففی (المنتظم):

---

(۱) التاریخ الصغیر للبخاری ۲: ۴۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۵۴

بإسناده المتصل إلی سعید بن أبی مریم إنّه قال: سألت یحیی بن معین عن أبی حنیفهٔ قال: لا یکتب حدیثه.

وإلی عبداللَّه بن علی بن عبداللَّه المدینی قال: سألت أبی عن أبی حنیفهٔ فضعّفه جدّاً وقال: روی خمسین حدیثاً أخطأ فیها.

وإلی أبی حفص عمرو بن علی قال: أبو حنیفهٔ لیس بحافظ، مضطرب الحدیث، واهی الحدیث.

وقال أبوبکر ابن أبی داود: جمیع ما روی أبو حنیفهٔ من الحدیث مائهٔ وخمسون حدیثاً أخطأ- أو قال غلط- فی نصفها «۱».

وتكلّم فى أبى حنيفة جماعة آخرون من الأئمة، قال الذهبى فى (ميزان الإعتدال):

«النعمان بن ثابت بن زوطى، أبو حنيفة الكوفى، إمام أهل الرأى، ضعّفه النسائى من جهة حفظه وابن عدى وآخرون، وترجم له الخطيب فى فصلين من تاريخه، واستوعب كلام الفريقين معدّليه ومضعّفيه» «۲».

وفى (الميزان) أيضاً:

«إسماعيل بن حمّاد بن النعمان بن ثابت الكوفى، عن أبيه عن جدّه، قال ابن عدى ثلاثتهم ضعفاء» «۳».

وقال المناوى بشرح حديث «إذا طلعت الثريا أمن الزرع من العاهة» فى (فيض القدير):

---

(۱) المنتظم فى تاريخ الامم ۸: ۱۳۴- ۱۳۵.

(۲) ميزان الاعتدال ۷: ۳۷- ۳۸/ ۹۰۹۹.

(۳) ميزان الاعتدال ۱: ۳۸۲/ ۸۶۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۵۵

«وفيه شعيب بن أيّوب الصريفنى، أورده الذهبى فى الضعفاء، وقال أبوداود: أخاف اللَّه فى الرواية عنه. والنعمان بن ثابت الإمام، أورده الذهبى فى الضعفاء وقال: قال ابن عدى: عامّة ما يرويه غلط وتصحيف وزيادات، وله أحاديث صالحة» «۱».

تكلّم أحمد فى أبى حنيفة ... ص: ۲۵۵

وأحمد بن حنبل أيضاً تكلّم فى أبى حنيفة، وأوضح ذلك البيهقى، قال الرازى فى الثناء على الشافعى:

«الحجّة الثالثة: إنّ أكابر علماء الحديث أقرّوا له بالفضل والقوّة فى هذا العلم. روى أنّ أحمد بن حنبل سئل: هل كان الشافعى صاحب حديث؟ فقال:

إى واللَّه كان صاحب حديث، وكرّرها ثلاثاً.

وروينا أنّه سمع الموطأ عليه وقال: إنّه ثبت فيه.

وسئل أحمد بن حنبل عن مالك فقال: حديث صحيح ورأى ضعيف.

وسئل عن الأوزاعى فقال كذلك.

وسئل عن الشافعى فقال: حديث صحيح ورأى قوىّ.

وسئل عن أبى فلان، فقال: لا رأى ولا حديث.

قال البيهقى: وإنّما قال أحمد عن مالك ذلك، لأنّه كان يترك الحديث الصحيح لعمل أهل المدينة.

وإنّما قال عن الأوزاعى ذلك، لأنّه كان يحتجّ بالمقاطيع والمراسيل فى بعض المسائل ثمّ يقيس عليها.

---

(۱) فيض القدير- شرح الجامع الصغير ۱: ۳۹۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۵۶

وإنّما قال فى الشافعى ذلك؛ لأنّه كان لا يرى الاحتجاج إلّابالحديث الصحيح ثمّ يقيس الفروع عليها.

وإنّما قال فى أبى فلان ذلك، لأنّه كان يقبل المجاهيل والمقاطيع والمراسيل وما وقع إليه من حديث بلده وإن كان ضعيفاً يترك القياس لأجله، وما رفع إليه من أحاديث سائر البلاد وإن كان صحيحاً لم يقبله بل عدل إلى الاستحسان والقياس».

جهله بعلم الحديث وطلبه الرئاسة ... ص: ۲۵۶

والسبب فی ذلک کلّه جهله بعلم الحدیث واصوله وقواعده، وطلبه لعلم الفقه حبّاً للدنیا وطلباً للریاسة والشهرة، کما ذکر فیما روی بالإسناد عن أبی یوسف قال:

«قال أبو حنیفة: لمّا أردت طلب العلم جعلت أتخیّر العلوم وأسأل عن عواقبها.

فقیل لی: تعلّم القرآن.

فقلت: إذا تعلّمت القرآن وحفظته فما یکون آخره؟

قالوا: تجلس فی المجلس بالمسجد ویقرأ علیک الصبیان والأحداث، ثمّ لا تلبث أن یخرج فیهم من هو أحفظ منک أو یساویک فی الحفظ فیذهب ریاستک.

قلت: فإن سمعت الحدیث وکتبته حتّی لم یکن فی الدنیا أحفظ منّی؟

قالوا: إذا کبرت وضعفت حدّثت واجتمع علیک الأحداث والصبیان، ثمّ لا یأمن أن تغلط فیرموک بالکذب، فیصیر عاراً علیک فی عقبک.

فقلت: لا حاجة لی فی هذا.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۵۷

ثمّ قلت: أتعلّم النحو، فقلت: إذا حفظت النحو والعربیّة ما یکون آخر أمری؟

قالوا: تقعد مُعلِّماً فأکبر رزقک دیناران أو ثلاثة.

قلت: وهذا لا عاقبة له.

قلت: فإن نظرت فی الشعر، فلم یکن أحد أشعر منّی ما یکون أمری؟

قالوا: تمدح هذا، فیهب لک أو یحملک علی دابّة ویخلع علیک خلعة، وإن حرمک هجوته فصرت تقذف المحصنات.

فقلت: لا حاجة لی فی هذا.

قلت: فإن نظرت فی الکلام ما یکون آخره؟

قالوا: لا یسلم من نظر فی الکلام من مشنّعات الکلام، فیرمی بالزندقة، فإمّا أن یؤخذ فیقتل وإمّا أن یسلم فیکون مذموماً ملوماً.

قلت: فإن تعلّمت الفقه؟

قالوا: تُسئل وتفتی الناس وتطلب للقضاء وإن کنت شابّاً.

قلت: لیس فی العلوم شیء أنفع من هذا. فلزمت الفقه وتعلّمته» «۱».

فظهر أن الرجل لم یتعلّم القرآن والحدیث والکلام، ولو صرفنا النظر عن علم الکلام واعتذرنا له بترک غیره من علمائهم هذا العلم أیضاً، کالشافعی الذی ذمّ الکلام بشدّةٍ، فما العذر فی ترک القرآن والحدیث؟

فضل علم الحديث ... ص: ۲۵۷

قال الکرمانی فی (شرح البخاری):

---

(۱) تاریخ بغداد ۱۳: ۳۳۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۵۸

«أمّـا بعـد؛ فإنّ علم الحـديث بعـد القرآن هو أفضل العلوم وأعلاها وأجلّ المعارف وأسـناها، من حيث أنّه به يعلم مراد اللَّه تعالى من كلامه، ومنه يظهر المقاصد من أحكامه؛ لأنّ أحكام القرآن جلّها بل كلّها كليّات، والمعلوم منه ليس إلّاامور إجماليّات، كقوله: «أقيموا الصّـلاة وآتوا الزكاة»، فإنّ السنّة هى المُعرِّفة بجزئيّاتها، كمقادير أوقات الصلاة وأعداد ركعاتها وكميّاتها وكيفيّاتها وفرائضها ونوافلها وهيئآتها وآدابها وأوضاعها وصـفاتها، وهى الموضحة لمعضلاتها كأقدار نصب الزكاة وأنواع ما يجب فيها وأوقات الأداء، ومن وجبت عليه وما وجب منها وهلمّ جرّاً.

ولـذلك كان أعلى العلماء قـدراً وأنورهم بـدراً وأفخمهم خطراً وأنبلهم شأناً وأعظمهم عنـد اللَّه منزلـة ومنزلًا وأكرمهم مكانـة ومكاناً: حملـة السنّة النبويّـة وناقلوا أخبارها وحفظـة الأحاديث وعاقلوا أسـرارها ومحقّقوا ألفاظها وأرباب رواياتها ومـدقّقوا معانيها وأصـحاب درايتها، وهم الطائفة المنصورة المشيدة لمبانى الحقّ والمسالك، ولن يزالوا ظاهرين عليه حتّى يأتى أمر اللَّه وهم على ذلك» «۱».

وما أكثر الأحاديث فى فضل رواية الحديث، وقد روى فى (كنز العمال):

«اللهم ارحم خلفائى الذين يأتون من بعدى، يروون أحاديثى وسنّتى ويعلّمونها الناس. طس عن على.

رحمة اللَّه على خلفائى. قيل: ومن خلفاؤك يا رسول اللَّه؟ قال الذين يحيون سـنّتى ويعلّمونها الناس. أبو نصر السجزى فى الإبانة وابن عساكر عن

(۱) الكواكب الدرارى فى شرح البخارى- مقدّمة الكتاب.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۵۹

الحسن بن على» «۱».

ذمّ طلب الشهرة ... ص: ۲۵۹

وما أكثر الأحاديث أيضاً فى ذمّ طلب الشهرة والرياسة. روى فى (كنزالعمال):

«إحذروا الشهوة الخفيّة: العالم يُحبّ أن يجلس إليه. فر عن أبى هريرة.

من ابتغى العلم ليباهى به العلماء أو يمارى به السفهاء أو يقبل أفئدةالناس إليه، فإلى النّار. ك هب عن كعب بن مالك.

من تعلّم علماً ممّا يبتغى به وجه اللَّه، لا يتعلّمه إلّاليصيب عرضاً من الدنيا، لم يجد عرف الجنّة يوم القيامة. حم ده ك عن أبى هريرة.

من تعلّم العلم ليباهى به العلماء أو يمارى به السفهاء أو يصرف به وجوه الناس إليه، أدخله اللَّه جهنّم. ه عن أبى هريرة.

من تعلّم صرف الكلام ليسبى به قلوب الناس، لم يقبل اللَّه منه يوم القيامة صرفاً ولا عدلًا. د عن أبى هريرة.

لا تعلّموا العلم لتباهوا به العلماء أو لتماروا به السفهاء أو لتصرفوا وجوه الناس إليكم، فمن فعل ذلك فهو فى النار. ه عن حذيفة.

لا تعلّموا العلم لتباهوا به العلماء ولا لتماروا به السفهاء ولا لتحبروا به المجالس، فمن فعل ذلك فالنّار النّار. ه حب ك عن جابر.

من تعلّم العلم لغير اللَّه فليتبوّأ مقعده من النّار. ت عن ابن عمر.

من تعلّم العلم ليجارى به العلماء أو ليمارى به السفهاء أو يصرف به

(۱) كنز العمال ۱۰: ۲۲۱/ ۲۹۱۶۷ و ۱۰: ۲۲۹/ ۲۹۲۰۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۶۰

وجوه الناس إليه، أدخله اللَّه النّار. ت عن كعب بن مالك.

من طلب العلم ليباهى به العلماء أو يمارى به السفهاء فى المجالس، لم يرح رائحة الجنّة. طب عن معاذ.

من طلب العلم ليمارى به السفهاء أو يكاثر به العلماء أو يصرف وجوه الناس، فليتبوّأ مقعده من النّار. أبو نعيم فى المعرفة كر عن أنس. من طلب علماً ليباهى به الناس فهو فى النّار. ابن عساكر عن ام سلمة» «۱».

ذمّ حبّ الرئاسة ... ص: ۲۶۰

هذا، وقد حمل أبا حنيفة حبّ الجاه وخدمة السلطان الجائر من أجل الوصول إلى الأغراض الدنيوية الدنيئة، على أن يحاول إفحام الامام أبى عبداللّه الصادق عليه السلام فى مسائل، لكى يسقط من أعين الناس، وقد حكى هو الخبر عن ذلك كما فى كتاب (جامع مسانيد أبى حنيفة) لقاضى القضاة الخوارزمى حيث جاء فيه:

«أبو حنيفة، قال: جعفر بن محمّد أفقه من رأيت، ولقد بعث إلىّ أبو جعفر المنصور أنّ النّاس قد فتنوا بجعفر بن محمّد، فهيّىء له مسائل شداداً، فلخّصت أربعين مسألة وبعثت بها إلى المنصور بالحيرة، ثمّ أبرد إلىّ، فوافيته على سريره وجعفر بن محمّد عن يمينه، فوجدت من جعفر هيبة لم أجدها من المنصور، فأجلسنى.

---

(۱) كنز العمال ۱۰: ۱۸۵- ۲۰۲. الأحاديث: ۲۸۹۶۵، ۲۹۰۱۵، ۲۹۰۲۰، ۲۹۰۲۱، ۲۹۰۲۲، ۲۹۰۳۲، ۲۹۰۳۳، ۲۹۰۳۵، ۲۹۰۳۶، ۲۹۰۵۶، ۲۹۰۵۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۶۱

ثمّ التفت إلى جعفر قائلًا: يا أباعبداللّه! هذا أبو حنيفة.

فقال: نعم أعرفه.

ثمّ قال المنصور: سله ما بدا لك يا أبا حنيفة.

فجعلت أسأله ويجيب الإجابة الحسنة، ويفحم، حتّى أجاب عن أربعين مسألة، فرأيته أعلم النّاس باختلاف الفقهاء، فلذلك أحكم أنّه أفقه من رأيت.

أخرجه الحافظ طلحة، عن أبى العباس أحمد بن محمّد، عن جعفر بن محمّد بن الحسين، عن أبى نجيح إبراهيم بن محمّد، عن الحسن بن زياد، عن أبى حنيفة» «۱».

رأى الفيروزآبادى فى أبى حنيفة ... ص: ۲۶۱

وفى المتأخرين من العلماء أيضاً من يطعن فى أبى حنيفة بشدّة بل يكفّره بصراحة، كالفيروزآبادى صاحب القاموس، وهذا ما حمل الشيخ على القارى على أن يقول فى (رسالته):

«وقد أبدع صاحب القاموس، حيث ترك المروة والناموس، وأطنب فى وصف ابن عربى إلى حدّ يعتقد الجاهل أنّه أفضل الخلائق، وطعن فى إمام الأئمة ومقتدى الامّة مولانا أبى حنيفة بل قيل: وكفّره، لكنّه أنكره، مع علمه بأنّ علم الإمام ملأ الخافقين، وعلمه وزهده اشتهر بين الثقلين، ومن المعلوم عند صاحب الدين على وجه اليقين أنّ قلامة ظفر الإمام خير من ملأ الأرض من مثل ابن عربى فيما بين الأنام.

ولم ينكر على ابن عربى فى: أنّه يبيح المكث للجنب والحائض فى

---

(۱) جامع مسانيد أبى حنيفة ۱: ۲۲۲- ۲۲۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۶۲

المسجد، مصادمة لقوله علیه السلام: لا احلّ المسجد لجنب ولا حائض، وفی قوله: الریاضة إذا کملت اختلط ناسوت صاحبها باللاهوت، مع أنّه عین مذهب النصاری، وفی قوله: مات فرعون طاهراً مطهّراً، مع کونه معارضاً للآیات والأحادیث الواضحات کما بیّنته فی رسالة مستقلّة، وقد قال صلّی اللّه علیه وسلّم: من ترک الصلاة ثلاثة أیّام عامداً متعمّداً دخل النّار خالداً مخلّداً، وحشر مع فرعون وهامان وقارون وأبی خلف، علی ما رواه الإمام أحمد وغیره، ونقل الجزری وابن عبدالسلام والسبکی عنه إنّه یقول بقدم العالم، وبتحلیل کلّ فرج من بنی آدم، وأمثال ذلک ممّا هو کفر صریح ولیس له تأویل صحیح».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۶۳

محمّد بن إدریس الشافعی ... ص: ۲۶۳

اشارة

وقد عدّوا فی الطبقة الثالثة مسند الشّافعی، ولم یجعلوه من الصحاح الستّة، لکونه یجمع بین الصحیح والسقیم، والصدق والکذب، والغثّ والسمین ...

وقد أخرج مسلم وغیره عن النبی صلّی اللّه علیه وآله وسلّم أنّه قال: من روی حدیثاً یری أنّه کذب فهو أحد الکاذبین «۱».

وعلیه، فلا اعتبار بکتاب الشافعی وروایاته وفتاواه عند القوم، وإنّه لیشمله کلّ ما ذکر فی کتبهم من الذمّ لروایة الأخبار المکذوبة، من الأحادیث وکلمات العلماء، کابن الجوزی فی (تلبیس إبلیس).

مضافاً إلی تکلّم ابن معین فی الشافعی وجرحه بصراحة، قال الذهبی- فیمن لا یضرّه قدح القادحین-:

«ومنهم محمّد بن إدریس الشافعی، الإمام الذی سارت الرکبان بفضائله ومعارفه، فهو حافظ ثبت نادر الغلط، حتّی أنّ أبازرعة قال: ما عند الشافعی حدیث غلط فیه. وقال أبو داود: ما أعلم للشافعی قط حدیثاً أخطأ فیه. وقد روی أنّ ابن معین قال فیه: لیس بثقة» «... ۲».

---

(۱) صحیح مسلم ۱: ۱۰.

(۲) میزان الاعتدال، سیر أعلام النبلاء ۱۰: ۴۷- ۴۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۶۴

تکلّم ابن معین فیه ... ص: ۲۶۴

وقد ذکر السبکی تکلُّم ابن معین فی الشافعی فی کلام له فی تکلّم الأئمّة بعضهم فی بعض ... کما تقدّم نصّه سابقاً.

وقال القاضی أبوالیمن فی (مختار تاریخ بغداد) بعد ذکر اعتذار الخطیب من إیراد مطاعن أبی حنیفة: «ما اتفق قول الخطیب فی هذا الفصل وفعله، بل اختلفا وتباینا، فإنّه قال: نحن معتذرون بأنّ أباحنیفة ... ولِمَ لم یذکر عند ذکره أخبار محمّد بن إدریس الشافعی فی هذا الکتاب بعض ما قاله فیه الناس، هل أورد الحسن ولم یورد القبیح، ولا حکی عن یحیی بن معین ما قاله فیه ممّا لا نستجیز نحن- بحمد اللّه- تسطیره، ونعم ما فعل الخطیب فی ذلک الإمام الجلیل القدر أعنی الشافعی»....

فمن هذا الکلام یظهر أنّ ابن معین قال القبیح فی حقّ الشافعی.

ثمّ إنّ ابن معین ینصّ علی أنّ کلّ من تکلّم هو فیه فهو کذّاب ... فقد «قال هارون بن بشیر الرازی: رأیت یحیی بن معین استقبل القبلة رافعاً یدیه یقول: اللّهمّ إن کنت تکلّمت فی رجلٍ لیس هو عندی کذّاباً فلا تغفر لی» «۱».

ومن هذا الکلام یفهم أنّه ما تکلّم فی أحدٍ وکذّبه إلّابعد ثبوت ذلک عنده.

ترجمة ابن معین ... ص: ۲۶۴

وکما یفهم من هذا الکلام شدّة ورعه وقوّة علمه، کذلک تجد

---

(۱) تهذیب الأسماء واللغات ۲: ۱۵۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۶۵

التصریحات بحقّه من سائر العلماء الأعلام:

قال النووی:

«هو إمام الحدیث فی زمانه والمعوَّل علیه فیه...

روی عنه: أحمد بن حنبل وزهیر بن حرب ومحمّد بن یحیی الذهلی ومحمّد بن سعد وأبو زرعة الرازی والدمشقی وأبو حاتم والبخاری ومسلم وأبو داود ... وخلائق لا یحصون.

وأجمعوا علی إمامته وتوثیقه وحفظه وجلالته وتقدّمه فی هذا الشأن واضطلاعه فیه.

قال الخطیب: کان إماماً ربّانیّاً عالماً حافظاً ثبتاً متقناً.

قال أحمد بن حنبل: السماع من یحیی بن معین شفاء لما فی الصدور.

وقال علی بن المدینی: ما رأیت فی الناس مثله.

وقال أحمد بن حنبل: یحیی بن معین رجل خلقه اللَّه لهذا الشأن، یظهر کذب الکذّابین، وکلّ حدیث لا یعرفه یحیی لیس بحدیث.

وقال عباس الدوری: رأیت أحمد بن حنبل فی مجلس روح بن عبادة یسأل یحیی بن معین عن أشیاء، یقول له: یا أبازکریا، کیف حدیث کذا وکذا؟

کیف حدیث کذا وکذا؟ یستثبته فی أحادیث سمعوها، فکلّ ما قال یحیی کتبه أحمد.

وقال هارون بن بشیر الرازی: رأیت یحیی بن معین استقبل القبلة رافعاً یده یقول: اللّهمّ إن کنت تکلّمت فی رجل لیس هو عندی کذّاباً فلا تغفر لی.

وقال یحیی: لو لم نکتب الحدیث من ثلاثین وجهاً ما علّقناه.

وروینا عن أحمد بن عقبة قال: سمعت یحیی بن معین یقول: کتبت

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۶۶

بیدی هذه ستمائة ألف حدیث. قال ابن عقبة: وأظنّ المحدّثین کتبوا له ستمائة ألف وستمائة ألف.

وقال محمّد بن عبداللَّه: خلّف یحیی من الکتب مائة قمطراً وأربعة عشر قمطراً وأربعة حباب مملوءة کتباً.

وقال علی بن المدینی: ما أعلم أحداً کتب من الحدیث ما کتب یحیی ابن معین...

وذکر ابن أبی حاتم- فی أوّل کتابه الجرح والتعدیل- بإسناده عن أبی عبید القاسم بن سلّام قال: انتهی العلم إلی أربعة: أحمد بن حنبل ویحیی بن معین- وهو أکتبهم- وعلی بن المدینی وأبی بکر ابن أبی شیبة...

وأحواله وفضائله- رضی اللَّه عنه- غیر منحصرة. واتفقوا علی أنّه توفّی بمدینة رسول اللَّه وغسّل علی السریر الذی غسّل علیه رسول اللَّه، وحمل علی السریر الذی حمل علیه رسول اللَّه. ونودی علیه: هذه جنازة یحیی بن معین ذابّ الکذب عن رسول اللَّه، والناس یبکون، واجتمعوا فی جنازته خلق لا یحصون، ودفن بالبقیع» «۱».

وقال السمعانی:

«کان إماماً ربانیّاً عالماً حافظاً ثبتاً متقناً مرجوعاً إلیه فی الجرح والتعدیل...

روی عنه من رفقائه: أحمد بن حنبل وأبو خیثمة ومحمّد بن إسحاق الصّغانی ومحمّد بن إسماعیل البخاری وأبو داود السجستانی وعبداللَّه بن أحمد بن حنبل وغیرهم.

---

(۱) تهذیب الأسماء واللغات ۲/ ۱۵۶- ۱۵۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۶۷

وانتهی علمُ العلماء إلیه حتّی قال أحمد بن حنبل: هاهنا رجل خلقه اللَّه لهذا الشأن، یظهر کذب الکذّابین- یعنی: یحیی بن معین.

وقال علی بن المدینی: لا نعلم أحداً من لدن آدم کتب من الحدیث ما کتب یحیی بن معین.

قال أبو حاتم الرازی: إذا رأیت البغدادی یحبّ أحمد بن حنبل فاعلم أنّه صاحب سنّة، وإذا رأیته یبغض یحیی بن معین فاعلم أنّه کذّاب.

...مات لسبع لیالٍ بقین من ذی الحجّة سنة ۲۳۳» «۱».

وقال الذهبی:

«هو الإمام الحافظ الجهبذ شیخ المحدّثین ... أحد الأعلام...

قال عبدالرحمن بن أبی حاتم: سئل أبی عن یحیی فقال: إمام.

وقال النسائی: أبو زکریا أحد الأئمّة فی الحدیث ثقة مأمون.

وقال محمّد بن هارون الفلّاس: إذا رأیت الرجل یقع فی یحیی بن معین فاعلم أنّه کذّاب یصنع الحدیث، وإنّما یبغضه لما یبیّن من أمر الکذّابین.

قال حنبل: سمعت أبا عبداللَّه یقول: کان أعلمنا بالرجال یحیی بن معین» «... ۲».

هذا، وتوجد ترجمة یحیی بن معین فی الکتب التالیة أیضاً:

۱- الطبقات الکبری ۷: ۳۵۴.

۲- تاریخ بغداد ۱۴: ۱۷۷.

۳- وفیات الأعیان ۶: ۱۳۹.

---

(۱) الأنساب ۵: ۱۵۴.

(۲) سیر أعلام النبلاء ۱۱: ۷۱- ۹۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۶۸

۴- تهذیب الکمال ۳۱: ۵۴۳.

۵- تذکرة الحفّاظ ۲: ۴۲۹.

۶- تهذیب التهذیب ۱۱: ۲۸۰.

۷- النجوم الزاهرة ۲: ۲۷۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۶۹

أحمد بن حنبل ... ص: ۲۶۹

اشارة

قال السبكى فى وصف مسند أحمد بترجمته:

«وألّف مسنده، وهو أصل من اصول هذه الامّة.

قال الإمام الحافظ أبو موسى محمّد بن أبى بكر المدينى رضى اللَّه عنه:

هذا الكتاب- يعنى مسند الإمام أبى عبداللَّه أحمد بن محمّد بن حنبل الشيبانى قدّس اللَّه روحه- أصل كبير ومرجع وثيق لأصحاب الحديث، انتقى من حديث كثير ومسموعات وافرة، فجعل إماماً ومعقداً وعند التنازع ملجأ مسنداً، على ما أخبرنا والدى وغيره: أنا المبارك بن عبدالجبار، أنا الحسين كتب إليهما من بغداد قال: أنا أبو إسحاق إبراهيم بن عمر بن أحمد البرمكى قراءة عليه، أنا أبو عبداللَّه ابن محمّد بن محمّد بن حمدان بن عمر ابن بطة قراءةً عليه، ثنا أبو حفص عمير بن محمّد محمد بن رجاء، ثنا موسى بن حمدون البزار قال: قال لنا حنبل بن إسحاق: جمعنا عمّى يعنى الإمام أحمد لى ولصالح ولعبداللَّه وقرأ علينا المسند وما سمعه منه- يعنى تامّاً- غيرنا، وقال لنا:

إنّ هذا الكتاب قد جمعته وانتقيته من أكثر من سبعمائة وخمسين ألفاً، فما اختلف فيه المسلمون من حديث رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم فارجعوا إليه، فإن كان فيه وإلّا ليس بحجّة.

وقال عبداللَّه بن أحمد: كتب أبى عشرة ألف ألف حديث، لم يكتب

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۷۰

سواداً فى بياض إلّاحفظه.

وقال عبداللَّه أيضاً: قلت لأبى: لم كرهت وضع الكتب وقد عملت المسند؟ فقال: عملت هذا الكتاب إماماً إذا اختلف الناس فى سنّة عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يرجع إليه.

وقال أيضاً: خرّج أبى المسند من سبع مأة ألف حديث.

قال أبو موسى المدينى: ولم يخرج إلّاعمّن ثبت عنده صدقه وديانته، دون من طعن فى أمانته، ثمّ ذكر بإسناده إلى عبداللَّه بن الإمام أحمد قال:

سألت أبى عن عبدالعزيز بن أبان فقال: لم أخرج عنه فى المسند شيئاً، لمّا حدّث بحديث المواقيت تركته» «۱».

«قال أبو موسى: ومن الدليل على أنّ ما أودعه الإمام أحمد مسنده قد احتاط فيه إسناداً ومتناً، ولم يورد فيه إلّاما صحّ سنده: ما أخبرنا أبو على الحدّاد قال: أنا أبو نعيم قال: أنا ابن الحسين وأنا ابن المذهب قالا: أنا القطيعى ثنا عبداللَّه قال: حدّثنى أبى، ثنا محمّد بن جعفر، ثنا شعبة، عن أبى التيّاح قال: سمعت أبازرعة يحدّث عن أبى هريرة عن النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم قال:

إنّه يهلك امّتى هذا الحىّ من قريش.

قالوا: فما تأمرنا يا رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم؟

قال: لو أنّ الناس اعتزلوهم.

قال عبداللَّه: قال لى أبى- فى مرضه الذى مات فيه-: إضرب على هذا الحديث، فإنّه خلاف الأحاديث عن النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم، يعنى قوله:

---

(۱) طبقات الشافعية ۲: ۳۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۷۱

إسمعوا وأطيعوا.

وهذا مع ثقة رجال إسناده حيث شذّ لفظه من الأحاديث المشاهير أمر بالضرب عليه، فكان دليلًا على ما قلناه» «۱».

وفى كتاب (مناقب احمد) للنهروانى المدنى: «قال ابن عساكر «أمّا بعد، فإنّ حديث المصطفى به يعرف سبل الإسلام والهدى، ويبنى عليه أكثر الأحكام، ويؤخذ منه معرفة الحلال والحرام، وقد دوّن جماعة من الأيمّة ما وقع إليهم من حديثه عليه السلام، فكان أكبر الكتب التى جمعت فيه هو المسند عظيم الشأن والقدر، مسند الإمام أحمد وهو كتاب نفيس يرغب فى سماعه وتحصيله ويرحل إليه، إذ كان مصنّفه الإمام أحمد، المقدم فى معرفة هذا الشأن، والكتاب كبير القدر والحجم مشهور عند أرباب العلم، يبلغ أحاديثه ثلاثين ألفاً سوى المعاد وسوى ما ألحق به ابنه عبداللّه من أعالى الأسناد، وكان مقصود الإمام فى جمعه أن يرجع إليه فى الاعتبار من بلغه أو رواه.

وقال ابن الجوزى: صحّ عند الإمام أحمد من الأحاديث سبع مائة ألف وخمسين ألفاً- والمراد بهذه الأعداد الطرق، أخرج منها مسنده المشهور الذى تلقته الامّة بالقبول والتكريم وجعله حجّة يرجع إليه ويعوّل عند الإختلاف عليه.

قال حنبل بن إسحاق: جمعنا عمّى لى ولصالح ولعبداللّه وقرأ علينا المسند وما سمعه منه تامّاً غيرنا ثمّ قال لنا:

هذا الكتاب قد جمعته وانتخبته من أكثر من سبع مائة ألف وخمسين

---

(۱) طبقات الشافعية ۲: ۳۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۷۲

ألفاً، فما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فارجعوا إليه، فإن وجدتموه فيه فذاك وإلّا فليس بحجّة.

وكان يكره وضع الكتب فقيل له فى ذلك، فقال: قد عملت هذا المسند إماماً إذا اختلف الناس فى سنّةٍ من سنن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم رجعوا إليه».

وعلى أساس هذه المدائح يتّضح صحّة احتجاج أهل الحق بالأحاديث المخرجة فى (مسند أحمد بن حنبل) وإلزام القوم بها...

القول بأنّ فى مسنده موضوعات ... ص: ۲۷۲

لكن بعض العلماء ذهب إلى أنّ فى مسند أحمد أحاديث موضوعة، قال المناوى:

«وقال العراقى: وجود الضعيف فى مسند أحمد محقّق، بل فيه أحاديث موضوعة، فجمعتها فى جزء» «۱».

فوضع ابن حجر فى ردّه كتاب (القول المسدّد فى الذبّ عن المسند).

قول أحمد بأنّ قتال صفّين فتنة ... ص: ۲۷۲

وأحمد نفسه عندنا مطعون فيه، لأنّ القول بأنّ قتال أميرالمؤمنين عليه السلام الفئة الباغية قتال فتنة، تخطئة للإمام عليه السلام فى جهاده وردّ عليه، وهذا نصب للعداء وعناد صريح له ...، وقد حكى ذلك عنه ابن تيميّة حيث قال:

---

(۱) فيض القدير فى شرح الجامع الصغير ۱: ۲۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۷۳

«ومذهب أكثر العلماء إنّ قتال البغاة لا يجوز، إلّاأنْ يبتدؤا الإمام بالقتال، كما فعلت الخوارج مع على، فإنّ قتاله الخوارج متفق عليه بين

العلماء ثابت بالأحادیث الصحیحة عن النبی صلّی اللّه علیه وسلّم. بخلاف قتال صفین، فإنّ أولئک لم یبتدؤا بالقتال، بل امتنعوا عن مبایعته، ولهذا کان أئمّة السنّة کمالک وأحمد وغیرهما یقولون: إنّ قتاله للخوارج مأمور به، وأمّا قتال الجمل وصفّین فهو قتال فتنة، فلو قال قوم: نحن نقیم الصلاة ونؤتی الزکاة ولا ندفع زکاتنا إلی الإمام ونقوم بواجبات الإسلام، لم یجز للإمام قتالهم عند أکثر العلماء، کأبی حنیفة وأحمد. وأبوبکر الصدّیق إنّما قال مانعی الزکاة، لأنّهم امتنعوا من أدائها مطلقاً، وإلّا فلو قال: نحن نؤدّیها بأیدینا ولا ندفعها إلی أبی بکر لم یجز قتالهم عند الأکثرین کأبی حنیفة وأحمد بن حنبل وغیرهما، ولهذا کان علماء الأمصار علی أنّ القتال کان قتال فتنة، وکان من قعد عنه أفضل ممّن قاتل فیه، وهذا مذهب مالک وأحمد بن حنبل والأوزاعی بل والثوری» «... ۱».

یقول هذا، والحال أنّ الشیخ عبدالعزیز الدهلوی صاحب کتاب (التحفة) ینصّ- وتبعاً لغیره من أکابر القوم- علی أنّ مذهب أهل السنّة هو أنّ الإمام علیه السلام کان فی حروبه علی الحقّ وکان مصیباً فیها.

وأیضاً، فقد نصّ غیر واحدٍ منهم علی وجوب متابعة أهل البیت علیهم السلام وإطاعتهم، وأنّ الفلاح والنجاح فی الآخرة منوط بالإهتداء بهدیهم والتمسّک بهم، وأنّ من تخلّف عنهم فهو هالک خاسر ... وهذه الکلمات تقتضی الحکم علی أحمد بن حنبل بالخروج عن أهل السنّة والوقوع فی درکات الهلاک والضلال.

---

(۱) منهاج السنّة ۴: ۴۳۶- ۴۳۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۷۴

وأیضاً: فإنّ القول المذکور ردّ علی اللّه والرسول، للأحادیث المستفیضة الدالّة علی کون الإمام علیه السلام مأموراً بتلک الحروب... وإنّ واحداً من هذه الوجوه لیکفی لسقوط آراء أحمد وفتاواه عن الإعتبار وبطلان القول بإمامته فی الفقه والحدیث ... نعم، لقد نصّ أبو جعفر ابن جریر الطبری وصرّح بهذه الحقیقة، فیما نقل عنه یاقوت الحموی حیث قال:

«فلمّا قدم- یعنی الطبری- إلی بغداد من طبرستان بعد رجوعه إلیها، تعصّب علیه أبو عبداللّه ابن الجصّاص وجعفر بن عرفة والبیاضی، وقصده الحنابلة، فسألوه عن أحمد بن حنبل فی الجامع یوم الجمعة، وعن حدیث الجلوس علی العرش، فقال أبو جعفر: أمّا أحمد بن حنبل فلا یُعدّ خلافه، فقالوا له: فقد ذکره العلماء فی الإختلاف: فقال: ما رأیته روی عنه، ولا رأیت له أصحاباً یعوّل علیهم. وأمّا حدیث الجلوس علی العرش فمحال.

سبحان من لیس له أنیس ولا له فی عرشه جلیس» «۱»

وکذا الخطیب البغدادی، فیما نقل عنه أبوالمؤیّد الخوارزمی، فإنّه بعد أنْ حکی عن أحمد «إنّه سئل عن النظر فی کتب أبی حنیفة أیجوز؟ فقال: لا» جعل یردّ علیه بوجوه، فقال:

«الثالث: إنّ الخطیب قد طعن فی أحمد أکثر من هذا فقال: قدوثّق أحمد ابن حنبل حریز بن عثمان فقال: هو ثقة ثقة، وحریز کان یبغض أمیرالمؤمنین علیّاً، ولا فرق بینه وبین من یبغض أبابکر وعمر. ثمّ قال الخطیب: وکان حریز کذّاباً فاسقاً، وروی عنه ابن عیّاش أنّه قال: هذا الذی یروی عن النبی صلّی اللّه

---

(۱) معجم الادباء ۵: ۲۵۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۷۵

علیه وسلّم لعلی بن أبی طالب: أنت منّی بمنزلة هارون من موسی خطأ. قال ابن عیّاش: قلت: فما هو؟ قال: سمعت الولید بن عبدالملک یرویه علی المنبر فیقول: علی منّی بمنزلة قارون بن موسی. ثمّ أکّد الخطیب هذه الشناعة علی أحمد فقال: بلغنی عن یزید بن هارون أنّه قال: رأیت ربّ العزّة فی النوم فقال: یا یزید، تکتب عن حریز بن عثمان؟ فقلت: یا ربّ ما علمت علیه إلّا خیراً، فقال:

لاتكتب عنه فإنّه يسبّ علياً. وهـذه حكايته عن أحمـد أنّه طعن فى أميرالمؤمنين، وقصـد الخطيب به تنفير القلوب عنه، فلذلك جاز أن يكون مقصوده فى حكايته الطعن عليه فى أبى حنيفة تنفير قلوب أصحابه عنه» «۱».

وكذا أبو على الكرابيسى، فقد ذكر السبكى بترجمته: «الحسين بن على ابن يزيد، أبو على الكرابيسى، كان إماماً جليلًا جامعاً بين الفقه والحديث، تفقّه أوّلًا على مذهب أهل الرأى، ثمّ تفقّه للشافعى وسمع منه الحديث ومن يزيد بن هارون وإسحاق الأزرق ويعقوب بن إبراهيم وغيرهم...

قال الخطيب: حديث الكرابيسى يعزّ جدّاً، وذلك أنّ أحمد بن حنبل كان يتكلّم فيه بسبب مسألة اللفظ، وهو أيضاً يتكلّم فى أحمد، فتجنّب الناس الأخذ عنه لهذا السبب.

قلت: كان أبو على الكرابيسى من متكلّمى أهل السنّة، استاذاً فى علم الكلام، كما هو استاذ فى الحديث والفقه وله كتاب المقالات. قال ابن الخطيب الإمام فخرالدين فى كتاب غاية المرام: على كتابه فى المقالات معوّل المتكلّمين فى معرفة الخوارج وسائر أهل الأهواء» «۲».

---

(۱) جامع مسانيد أبى حنيفة ۱: ۶۷- ۶۸.

(۲) طبقات الشافعية ۲: ۱۱۷- ۱۱۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۷۷

الملحقات ... ص: ۲۷۷

اشارة

* مسائل فقهيّة

* القياس

* الاستحسان

* تكفير بعضهم لبعض

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۸۱

۱) مسائل فقهيّة ... ص: ۲۸۱

اشارة

حاول البعض التشنيع على الإماميّة لِما يروونه ويذهبون إليه فى عدّةٍ من الأحكام الشرعيّة، ونحن نذكر تلك المسائل ونتكلَّم حولها على ضوء روايات الفريقين:

حكم الشطرنج ... ص: ۲۸۱

فمن ذلك: أنه طعن فى مذهب أهل البيت عليهم السلام و فقه الإماميّة، لذهابهم إلى حرمة الشّطرنج، وكأنّه يزعم أنّ جوازه من ضروريّات الإسلام!!

والحال أنّ الأحاديث المرويّة بطرق أهل السنّة فى ذمّ الشطرنج، ولعن من لعب الشطرنج، كثيرة:

روى الشيخ على المتقى فى (كنز العمّال):

«ملعون من لعب الشطرنج، والناظر إليها كالآكل للحم الخنزير. عبدان وأبو موسى وابن حزم، عن حبة بن مسلم»

«ملعون من لعب بالشطرنج. الديلمى عن أنس»

«إذا مررتم بهؤلاء الذين يلعبون بهذه الأزلام والشطرنج والنرد وما كان من هذه، فلا تسلّموا عليهم، وإن سلّموا عليكم فلا تردّوا عليهم. الديلمى عن أبى‌هريرة»

«ألا إنّ أصحاب الشاه فى النّار، الذين يقولون قتلت واللّه شاهك.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۸۲

الديلمى عن ابن عبّاس»

«إنّ للّه‌تعالى فى كلّ يوم ثلاثمائة وستّين نظرة لا ينظر فيها إلى صاحب الشاه يعنى الشطرنج. الديلمى عن واثلة»

«للّه تبارك وتعالى لوح ينظر فيه فى كلّ يوم ثلاثمائة وستّين نظرة يرحم بها عباده ليس لأهل الشاه فيها نصيب. الخرائطى فى مساوى الأخلاق، عن واثلة عن على»

«النرد والشطرنج من الميسر. ش وابن المنذر وابن أبى حاتم ق»

«عن على أنّه مرّ على قوم يلعبون الشطرنج فقال: ما هذه التماثيل التى أنتم لها عاكفون، لأنْ يمسّ أحدكم جمراً حتّى يطفىء خير له من أن يمسّها.

ش وعبد بن حميد وابن أبى الدنيا فى ذمّ الملاهى وابن المنذر وابن أبى حاتم ق»

«يأتى على الناس زمان يلعبون بها، ولا يلعب بها إلّاكلّ جبّار، والجبّار فى النّار. يعنى الشطرنج، ولا يوقّر فيه الكبير ولا يرحم فيه الصغير، يقتل بعضهم بعضاً على الدنيا، قلوبهم قلوب الأعاجم وألسنتهم ألسنة العرب، لا يعرفون معروفاً ولا ينكرون منكراً، يمشى الصالح فيهم مستخفياً، أولئك شرار خلق اللّه، لا ينظر اللّه إليهم يوم القيامة. الديلمى عن على» «۱»

فمن قال بجواز الشطرنج من أهل السنّة، فقد خالف الحكم الإلهى وعارض الأحاديث النبويّة المتفق عليها بين المسلمين...

وهل تظنّ أنّ للشافعى وأتباعه القائلين بجواز الشطرنج حجّة يتمسّكون بها أو دليلًا يتشبّثون به؟ لا واللّه، بل لقد أفتوا بذلك بمحض الرأى والتخمين،

---

(۱) كنز العمّال ۱۵: ۲۱۵- ۲۱۸/ ۴۰۶۳۶، ۴۰۶۴۴، ۴۰۶۵۲- ۴۰۶۵۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۸۳

تلاعباً بالدين وتخريباً لشريعة سيّد المرسلين...

ومن العجب أنّهم يروون عن عمر بن الخطّاب الذمّ الشديد لأصحاب الرأى، فياليتهم- إذ خالفوا أهل البيت النبوى- أطاعوا فى هذه المسألة خليفتهم، ففى (إزالة الخفا) عن سعيد بن المسيّب قال:

«قام عمر بن الخطّاب فى النّاس فقال: أيّها الناس، ألا إنّ أصحاب الرأى أعداء السنّة، أعيتهم الأحاديث أنْ يحفظوها وتفلّتت منهم أن يعوها، واستحيوا إذا سألهم الناس أنْ يقولوا لاندرى، فعاندوا السنن برأيهم، فضلّوا وأضلّوا كثيراً»....

حكم العَبَث فى الصّلاة ... ص: ۲۸۳

وقالت الإماميّة بجواز العبث فى الصلاة، وأنّ مسّ الذكر غير ناقض للوضوء وغير مبطلٍ لها، وبذلك أخبار عن الأئمّة الأطهار عليهم

السلام «۱».

وقد شنّع بعض المخالفين على هذه الفتوى، وجَعَل يستهزأ بفقهاء الطائفة المحقّة ويطعن فى كتبها وأخبارها ورواتها...

ولم يظهر لتشنيعهم وجه أصلًا، وذلك لأنّه:

إن كان المراد: كون لمس الذكر والعبث به فى أثناء الصلاة فعلًا مخلّاً بها، فبطلان هذا التوهّم وفساده واضح جدّاً، على أنّ القوم قالوا بعدم منافاة الأكثر من ذلك من الأفعال للصّلاة...

وإن كان المراد: منافاة هذا الفعل للخضوع والخشوع، فإنّ الخضوع والخشوع، ليس من الواجبات فى الصلاة، وقد نصَّ فى (الأشباه والنظائر)

(۱) وسائل الشيعة، كتاب الطهارة، الباب ۹ من أبواب نواقض الوضوء.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۸۴

على أنّه «لا يستحبّ إعادتها- أى الصلاة- لترك الخشوع» «۱» وقال شارحه الحموى: «إذ لا شكَّ فى عدم بطلانها مع عدم الخشوع» «۲».

وإن كان المراد: أنّ الطهارة تنتقض بمسّ الذكر، فتفسد الصلاة لذلك، فهذا مندفع: بأنّ المروىّ عندهم عن أميرالمؤمنين وجماعةٍ من الأصحاب، وهو قول إمامهم الأعظم وأتباعه وجماعة من الفقهاء: عدم انتقاض الوضوء بمسّ الذكر.

روى فى (كنز العمال):

«عن قيس بن السكن: أنّ عليّاً وابن مسعود وحذيفة بن اليمان وأباهريرة، لا يرون من مسّ الذكر وضوء وقالوا: لا بأس به. (عب)

عن ابن عبّاس: أنّه كان لا يرى فى مسّ الذكر وضوء. (ص)

عن حذيفة قال: ما ابالى مسست ذكرى أو طرف أنفى.

عن أبى الدرداء: أنّه سُئل عن مسّ الذكر، فقال: إنّما هو بضعة منك. (ص)

عن إبراهيم: أنّه سُئل عن مسّ الذكر، فقال: كان يكره أن يقال إنّ فى المؤمن عضواً نجساً. (ص)

عن ابن مسعود: أنّه سئل عن مسّ الذكر، فقال: إنّما هو بضعة منك. (ص)

عن ابن مسعود: قال: ما ابالى أذكرى أمسست أو اذنى. (ص)

عن علىّ قال: ما ابالى أمسست ذكرى أو طرف اذنى. (ص)» «۳».

وفى (مصنف ابن أبى شيبة) فى من كان لا يرى فى مسّ الذكر وضوء:

(۱) الأشباه والنظائر لابن نجيم: ۱۶۹.

(۲) شرح الأشباه والنظائر للحموى ۲: ۳۵/ ۴۸ كتاب الصّلاة، الفن الثانى، فى الفوائد.

(۳) كنز العمّال ۹: ۵۰۰- ۵۰۸/ ۲۷۱۴۹، ۲۷۱۸۰، ۲۷۱۸۱، ۲۷۱۸۳، ۲۷۱۸۴، ۲۷۱۸۵، ۲۷۱۸۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۸۵

«ثنا وكيع عن سفيان عن أبى قبيس عن هذيل: أنّ أخاه ابن شرحبيل سأل ابن مسعود فقال: إنّى أحكّ فأُفضى بيدى إلى فرجى. فقال ابن مسعود:

إن علمت أنّ منك بضعة نجسة فاقطعها.

ثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس قال: سأل رجل سعداً عن مسّ الذكر، فقال: إن علمت أنّ منك بضعة نجسة فاقطعها.

ثنا ابن فضيل عن حسين عن سعد بن عبيدة عن أبى عبدالرحمان عن حذيفة بن اليمان أنّه قال: ما ابالى مسست ذكرى أو اذنى.

ثنا ابن فضيل عن الأعمش عن المنهال عن قيس بن سكن قال: قال عبداللّه: ما ابالى مسست ذكرى أو اذنى أو إبهامى أو أنفى.

ثنا ابن الفضيل عن الأعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله» «۱».

وفى (المصنّف) أيضاً:

«ثنا محمّد بن عدى عن حميد عن الحسن أنّ عمران بن حصين قال: ما ابالى إيّاه مسست أو بطن فخذى. يعنى ذكره.

ثنا جرير، عن قابوس، عن أبيه قال: سُئل علىّ عن الرجل يمسّ ذكره قال: لا بأس به» «۲».

«ثنا ابن عليّة، عن أبى حمزة، عن إبراهيم قال: قال حذيفة: ما ابالى مسسته أو طرف أنفى.

---

(۱) المصنّف لابن أبى شيبة ۱: ۱۶۴ من كان لا يرى فيه وضوء.

(۲) المصنّف لابن أبى شيبة ۱: ۱۶۴– ۱۶۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۸۶

وقال علىّ: ما ابالى مسسته أم طرف اذنى» «۱».

«ثنا وكيع، عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، عن أبى امامة: أنّ النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم سئل عن مسّ الذكر فقال: هل هو إلّاخدرة.

ثنا حسين بن على، ثنا زائدة، عن إبراهيم بن مهاجر، عن عبدالرحمن ابن علقمة، عن عبداللّه: أنّه سئل عن مسّ الذكر فقال: لا بأس به» «۲».

بل فى (البحر الرائق):

«وفى شرح الآثار للطحاوى: لا نعلم أحداً من الصحابة أفتى بالوضوء من مسّ الذكر إلّاابن عمر، وقد خالفه فى ذلك أكثرهم، وأسند عن ابن عيينة أنّه عدّ جماعة لم يكونوا يعرفون الحديث- يعنى حديث بسرة- ومن رأيناه يحدّث به عنهم سخرنا منه» «۳».

وفى (كتاب الآثار) لمحمد بن حسن تلميذ أبى حنيفة:

«باب الوضوء من مسّ الذكر: محمّد قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم، عن علىّ بن أبى طالب فى مسّ الذكر أنّه قال: ما ابالى أمسسته أو طرف أنفى.

قال محمّد: وهو قول أبى حنيفة وبه نأخذ.

محمّد قال: أخبرنا أبو حنيفة، عن حمّاد، عن إبراهيم أنّ ابن مسعود سُئل عن الوضوء من مسّ الذكر فقال: إن كان نجساً فاقطعه. يعنى إنّه لا بأس به» «۴».

وقال ابن عبدالبرّ فى (الإستذكار) لمذاهب علماء الأمصار فيما تضمّنه

---

(۱) المصنّف لابن أبى شيبة ۱: ۱۶۵.

(۲) المصنف لابن أبى شيبة ۱: ۱۶۵.

(۳) البحر الرائق فى شرح كنز الدقائق ۱: ۴۴.

(۴) كتاب الآثار لمحمد بن حسن الشيبانى ۱: ۳۵– ۳۶/ ۲۲– ۲۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۸۷

الموطّأ من معانى الرأى والآثار:

«أمّا أهل العراق، فجمهور علمائهم على أن لا وضوء فى مسّ الذكر، وعلى ذلك مضى أسلافهم بالكوفة والبصرة، روى ذلك عن

عليّ بن أبى طالب وعبداللَّه ابن مسعود وعمّار بن ياسر وحذيفة بن اليمان وعبداللَّه بن عبّاس وأبى الدرداء وعمران بن الحصين، لم يختلف عن هؤلاء فى‌ذلك، واختلف فى ذلك عن أبى هريرة وسعد بن أبى وقّاص، فروى عنهما القولان جميعاً، وبإسقاط الوضوء منه قال ربيعة بن أبى عبدالرحمن وسفيان الثورى وشريك والحسن بن حى وأبوحنيفة وأصحابه وعبداللَّه بن الحسن.

ذكر عبدالرزاق عن الثورى قال: دعانى وابن جريج بعض امرائهم فسألنا عن مسّ الذكر، فقال ابن جريج: يتوضّأ من مسّ الذكر. وقلت أنا: لا وضوء على من مسّ ذكره، فلمّا اختلفنا قلت لابن جريج: أرأيت لو أنّ رجلًا وضع يده فى منيّ؟ قال: يغسل يده. قلت: فأيّما أنجس المنى أم الذكر؟ قال:

المنى. قلت: وكيف هذا؟ قال: ما ألقاها على لسانك إلّاشيطان.

قال أبو عمرو: يقول الثورى: إذا لم يجب الوضوء من مسّ المنيّ فأحرى أن لا يجب من مسّ الذكر، وإذا لم يجب من النجس فأحرى أن لا يجب من الطاهر.

وإنّما ساغت المناظرة وجازت المعارضة عنده فى هذه المسألة، لاختلاف الأثر فيها عن النبيّ صلّى اللَّه عليه وسلّم واختلاف الصحابة رحمهم اللَّه ومن بعدهم فى ذلك، ولو كان فيها أثر لا معارض له ولا مطعن له، لسلّم الجميع له وقالوا به، ومن ذهب مذهب العراقيين فى مسّ الذكر من أهل الحديث ضعّف الأحايث الواردة عن النبيّ صلّى اللَّه عليه وسلّم فى إيجاب

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۸۸

الوضوء منه، وعلّلها ولم يثبت شيئاً منها.

وقد حكى عن أبى زرعة عن ابن معين أنّه قال: أيّ إسناد رواية مالك فى حديث بسرة، لولا أن قاتل طلحة فى الطريق.

قال أبو عمرو: المسقط للوضوء من مسّ الذكر أحسن أسانيده: ما رواه مسدد وغيره، عن ملازم بن عمرو، عن عبداللَّه بن بدر، عن قيس بن طلق، عن أبيه طلق بن على قال:

قدمنا على رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم، فجاء رجل كأنّه بدوى فقال:

يا رسول اللَّه! ما ترى فى مسّ الرجل ذكره بعد ما يتوضّأ؟ فقال: وهل هو إلّا بضعة منك.

ورواه أيّوب بن عتبة قاضى اليمامة، عن قيس بن طلق، عن أبيه عن النبيّ صلّى اللَّه عليه وسلّم.

ورواه هشام بن حسان وشعبة والثورى وابن عيينة وجرير الرازى عن محمّد بن جابر اليمانى عن قيس بن طلق عن أبيه مثله» «۱».

وإنْ كان المراد: أنّ العبث بالذكر يحرّك الشهوة ويسبّب الإنعاظ فى الصلاة، فهو ممّا يضحك عليه الثكلان، إذ لا يدلّ على هذا الزعم لفظٌ من ألفاظ الحديث، ومن ادّعى فعليه البيان، بل إنّ لفظ «العبث» يدلّ على عدم وقوع الفعل لحصول غرضٍ مقصود، لأنّ العبث هو الفعل الذى لا لذّة فيه، كما نصّ عليه فى (السراج الوهّاج) حيث قال:

«العبث هو كلّ لعبٍ لا لذّة فيه، فأمّا الذى فيه لذّة فهو لعب».

---

(۱) الإستذكار الجامع لمذاهب علماء الأقطار ۳: ۳۷- ۳۹/ ۲۵۸۰- ۲۵۹۱، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مسّ الفرج.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۸۹

هذا، ولكن الأمر فوق ذلك، كما نصّ عليه النووى فى (شرح مسلم) فإنّه قال:

«لو صار المنى فى وسط الذكر وهو فى صلاة، فأمسك بيده على ذكره فوق حائل، فلم يخرج المنى حتّى سلّم من صلاته، صحّت صلاته، فإنّه ما زال متطهّراً حتّى خرج» «۱».

وبعد هذا كلّه، فلو كان للتشنيع وجه، لتوجّه إلى أعاظم أئمّة القوم وأكابر شيوخهم وحفّاظهم، كعبدالرزاق وابن أبى شيبة ومحمّد بن الحسن الشيبانى والدارقطنى والنسائى وأبى داود والطحاوى وعلى بن المدينى والفلاس وأحمد بن حنبل وابن حبان وسعيد بن منصور

وابن مندة وأبي نعيم وابن الأثير والسيوطي والمتقي والقاري وزين الدين الحنفي وغيرهم...

وإلى كبار التابعين، كسعيد بن جبير وإبراهيم...

وإلى أجلّة الصحابة، كسعد وعمّار.

وإلى شخص رسول اللَّه ... والعياذ باللَّه.

وذلك ... لأنّ أكابر المحدّثين يروون بأسانيدهم عن التابعين عن الصحابة عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم جواز مسّ الذكر في الصلاة:

فقد أخرج ابن أبي شيبة:

«ثنا ملازم بن عمرو، عن عبداللَّه بن بدر، عن قيس بن طلق، عن أبيه طلق بن علي قال: خرجنا وفداً حتّى قدمنا على رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم فبايعناه فصلّينا معه، فجاء رجل فقال: يا رسول اللَّه! ما ترى في مسّ

---

(۱) المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجّاج ۳: ۲۲۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۹۰

الذكر في الصلاة؟ فقال: وهل هو إلّابضعة- أو مضغة- منك» «۱».

وأخرج أيضاً:

«ثنا ابن فضيل ووكيع، عن مسعر، عن عمير بن سعد: كنت جالساً في مجلس فيه عمّار بن ياسر، فسئل عن مسّ الذكر في الصلاة فقال: ما هو إلّا بضعة منك، وإنّ لكفّك موضعاً غيره» «۲».

وأخرج:

«ثنا عبدالوهّاب الثقفي، عن عبداللَّه بن عثمان بن خثيم، عن سعيد بن جبير قال: سألته عن مسّ الذكر في الصلاة، فقال: ما ابالي مسسته أو أنفي.

ثنا ابن فضيل، عن مغيرة، عن إبراهيم قال: لا بأس أن يمسّ الرجل ذكره في الصلاة» «۳».

وأخرج النسائي:

«أخبرنا هناد، عن ملازم بن عمرو قال: نا عبداللَّه بن بدر، عن قيس بن طلق بن علي عن أبيه قال: خرجنا وفداً حتّى قدمنا على رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم فبايعناه وصلّينا معه، فلمّا قضى الصلاة جاء رجل كأنّه بدوي فقال:

يا رسول اللَّه! ما ترى في رجل مسّ ذكره في الصلاة؟ قال: وهل هو إلّامضغة منك- أو بضعة- منك» «۴».

وأخرج الدارقطني:

---

(۱) المصنّف لابن أبي شيبة ۱: ۱۶۵.

(۲) المصدر ۱: ۱۶۴.

(۳) المصنّف ۱: ۱۶۵.

(۴) سنن النسائي ۱: ۱۰۱ باب ترك الوضوء من ذلك.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۹۱

«حدّثنا عبداللَّه بن محمّد بن عبدالعزيز قال: نا محمّد بن زياد بن فروة البلدي أبو روح قال: نا ملازم بن عمرو قال: نا عبداللَّه بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه طلق بن علي قال: خرجنا وفداً إلى نبيّ اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم حتّى قدمنا عليه فبايعناه وصلّينا معه، فجاء

رجل كأنّه بدوىّ قال: فقال: يا رسول اللّه! ما ترى فى مسّ الرجل ذكره فى الصلاة؟ فقال: وهل هى إلّابضعة منه أو بعضه. كذا قال أبو روح» «۱».

وأخرج أحمد:

«حدّثنا بشر بن موسى، ثنا أبو زكريّا السلحينى، ثنا محمّد بن جابر، عن قيس بن طلق عن أبيه قال: قلت: يا رسول اللّه! إنّى أكون فى الصلاة فأمسّ ذكرى بيدى. فقال: إنّما هو بضعة منك.

حدّثنا إبراهيم بن على، ثنا يحيى بن يحيى، أنا محمّد بن جابر، عن قيس ابن طلق عن أبيه قال: كنت قاعداً عند رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فسأله رجل فذكر مثله».

وأخرج:

«حدّثنا الحسين بن الكميت، ثنا معلى بن مهدى، أنا أيوب بن جابر، حدّثنى أخى محمّد بن جابر، عن قيس بن طلق عن أبيه قال: قلت: يا رسول اللّه! الرجل يمسّ ذكره فى الصلاة؟ قال: لا بأس به إنّما هو بضعة منك».

«حدّثنا موسى بن داود قال: ثنا محمّد بن جابر، عن قيس بن طلق، عن أبيه قال: كنت جالساً عند النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم فسأله رجل فقال:

مسست ذكرى أو الرجل يمسّ ذكره فى الصلاة عليه الوضوء؟ قال: لا، إنّما

---

(۱) سنن الدارقطنى ۱: ۱۴۹/ ۱۷ كتاب الطهارة، باب ما روى فى لمس القبل...

هو بضعة منك» «۱».

«حدّثنا قران بن تمام، عن محمّد بن جابر، عن قيس بن طلق، عن أبيه قال: قال رجل: يا رسول اللّه! أيتوضّأ أحدنا إذا مسّ ذكره فى الصلاة؟ قال:

هل هو إلّامنك أو بضعة منك» «۲».

وفى (اسد الغابة):

«جرى الحنفى، روى حديثه حكيم بن سلمة فقال: عن رجل من بنى حنيفة يقال له جرى أنّ رجلًا أتى النبى فقال: يا رسول اللّه! إنّى ربّما أكون فى الصلاة فيقع يدى على فرجى، فقال النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم: إنّما ربّما كان ذلك، إمض فى صلاتك. أخرجه ابن مندة وأبو نعيم» «۳».

وروى فى (كنز العمال):

«مسند طلق بن على: خرجنا وفداً حتّى قدمنا على نبىّ اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، فبايعناه فصلّينا معه، فجاء رجل فقال: يا رسول اللّه! ما ترى فى مسّ الذكر فى الصلاة؟ فقال: وهل هو إلّابضعة منك. عب ش» أى رواه عبدالرزاق فى الجامع وابن أبى شيبة فى المصنّف.

وأيضاً فيه:

«وهل هو إلّابضعة منك. حب» أى رواه ابن حبّان فى صحيحه.

«عن طلق: إنّ رجلًا قال: يا رسول اللّه! إنّ أحدنا يكون فى صلاة، فيحتكّ فتصيب يده ذكره. قال: فذكره لا- بأس به إنّه كبعض جسدك. حب» أى

---

(۱) مسند أحمد بن حنبل ۴: ۶۰۰/ ۱۵۸۵۷.

(۲) مسند أحمد بن حنبل ۴: ۶۰۱/ ۱۵۸۶۰.

(۳) اسد الغابهٔ فی معرفهٔ الصحابهٔ ۱: ۳۳۴/ ۷۳۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۹۳

رواه ابن حبان فی صحیحه عن طلق.

«لا بأس، إنّما هو جذبهٔ منک. عبدالرزاق عن أبی امامهٔ»

«إنّ رجلًا قال: یا رسول اللّه، مسست ذکری وأنا اصلّی؟ قال:

فذکره» «۱».

وفی (کنز العمال) أیضاً:

«مسند علی بن قیس بن أبی حازم قال: قال رجل لسعد: إنّه مسّ ذکره وهو فی الصلاهٔ. قال: إنّما هو بضعهٔ منک. ص ش» «۲» أی رواه سعید بن منصور فی سننه وابن أبی شیبهٔ فی المصنّف.

إزاحهٔ وهم ... ص: ۲۹۳

هذا، ولا یتوهمنَّ أحد عدم صحّهٔ هذا الحدیث، فقد أخرجه ابن حبّان فی (صحیحه) وقد ذکر الحافظ السیوطی فی أوائل کتابه (جمع الجوامع):

«ورمزت للبخاری خ ولمسلم م ولابن حبّان حب وللحاکم فی المستدرک ک وللضیاء المقدسی فی المختارهٔ ض. وجمیع ما فی هذه الکتب الخمسهٔ صحیح، فالعزو إلیها معلّم بالصحّهٔ، سوی ما فی المستدرک من المتعقّب فانبّه علیه» «۳».

وأیضاً، فهو من أحادیث (مسند أحمد) الذی یعدّونه أصلًا من اصول الإسلام، وقد أخرجه فیه بعدّهٔ طرق کلّها صحیح علی اصولهم یقیناً.

---

(۱) کنز العمّال ۹: ۵۰۷/ ۲۷۱۸۲ و ۹: ۳۳۹/ ۲۶۳۳۱ و ۹: ۴۸۲/ ۲۶۳۳۳.

(۲) کنز العمّال ۹: ۵۰۷/ ۲۷۱۷۸.

(۳) جمع الجوامع- مقدّمهٔ الکتاب.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۹۴

وأیضاً، فقد أخرجه الترمذی باختصار فی (صحیحه) وصرّح بأنّه أحسن شیء یروی فی هذا الباب، وهذه عبارته:

«باب ترک الوضوء من مسّ الذکر:

حدّثنا هنّاد، نا ملازم بن عمرو، عن عبداللّه بن بدر، عن قیس بن طلق ابن علی الحنفی عن أبیه عن النبی صلّی اللّه علیه وسلّم قال: وهل هو إلّا مضغهٔ منه أو بضعهٔ.

وفی الباب عن أبی أمامهٔ.

قال أبو عیسی: وقد روی من غیر واحدٍ من أصحاب النبی صلّی اللّه علیه وسلّم وبعض التابعین أنّهم لم یرو الوضوء من مسّ الذکر، وهو قول أهل الکوفهٔ وابن المبارک. وهذا الحدیث أحسن شیء روی فی هذا الباب.

وقد روی هذا الحدیث أیّوب بن عتبهٔ ومحمّد بن جابر عن قیس بن طلق عن أبیه. وقد تکلّم بعض أهل الحدیث فی محمّد بن جابر وأیّوب بن عتبهٔ، وحدیث ملازم بن عمرو عن عبداللّه بن بدر أصح وأحسن» «۱».

ولا- یتوهمنَّ أحد کذلک: أنّ الحدیث غیر معمول به، لأنّ کلّ حدیث صحیح فهو- باعتراف النووی فی (شرح مسلم) وابن حجر

العسقلانى فى (شرح النخبة)- واجب العمل بالإجماع «۲».

على أنّ الظاهر من (الصواعق) و (التحفة) هو التشنيع على الإماميّة بمجرَّد روايتهم الخبر فى جواز المسّ ونسبتهم ذلك إلى أئمّة أهل البيت عليهم السلام ... فيندفع ذلك: بأنّ القوم أنفسهم يروون ذلك فى امّهات كتبهم

---

(۱) صحيح الترمذى ۱: ۱۳۱/ ۸۵، كتاب الطهارة باب ۶۲.

(۲) شرح نخبة الفكر: ۴۷، خبر الواحد فى الإصطلاح.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۹۵

ويصحّحونه، سواء عملوا به أو لا.

على أنّ هذا الحديث معمول به ومفتى به عندهم يقيناً، كما لا يخفى على من راجع كتب الحنفيّة فى الفقه والاصول.. وهذا نصّ كلام زين الدين الحنفى المصرى فى كتاب (البحر الرائق):

«قوله: ومسّ ذكر بالرفع عطف على المنفى، أى لا- ينقض الوضوء مسّ الذّكر، وكذا مسّ الدبر والفرج مطلقاً، خلافاً للشافعى، فإنّ المسّ لواحد من الثلاثة ناقض للوضوء إذا كان بباطن الأصابع.

واستدلّ النووى له فى شرح المهذّب بما روت بسرة بنت صفوان أنّ النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: إذا مسّ أحدكم ذكره فليتوضّأ. وهذا حديث حسن، رواه مالك فى الموطّأ وأبو داود والترمذى وابن ماجة بأسانيد صحيحة.

ولنا: ما رواه الجماعة، أصحاب السنن- إلّاابن ماجة- عن ملازم بن عمرو عن عبداللَّه بن بدر عن قيس بن طلق بن على عن أبيه عن النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم: أنّه سُئل عن الرجل يمسّ ذكره فى الصلاة، فقال: هل هو إلّا بضعة منك.

وقد رواه ابن حبّان فى صحيحه.

قال الترمذى: هذا الحديث أحسن شىء يروى فى هذا الباب وأصحّ.

ورواه الطحاوى أيضاً وقال: هذا حديث مستقيم الإسناد غير مضطرب فى إسناده ومتنه.

فهذا حديث صحيح معارض لحديث بسرة بنت صفوان.

ويرجّح حديث طلق على حديث بسرة بأنّ حديث الرجال أقوى، لأنّهم أحفظ للعلم وأضبط، ولهذا جعلت شهادة امرأتين بشهادة رجل، وقد

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۹۶

أسند الطحاوى إلى ابن المدينى أنّه قال: حديث ملازم بن عمرو أحسن من حديث بسرة، وعن عمرو بن على الفلاس أنّه قال: حديث طلق عندنا أثبت من حديث بسرة بنت صفوان.

وقول النووى فى شرح المهذّب: أنّ حديث طلق اتّفق الحفّاظ على ضعفه، لا يخفى ما فيه، إذ قد علمت ما قاله الترمذى وغيره أنّ حديث بسرة ضعّفه جماعة حتّى قال يحيى بن معين: ثلاثة أحاديث لم تصحّ عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم منها حديث مسّ الذكر.

وقول النووى أيضاً- ترجيحاً لحديث بسرة- بأنّ حديث طلق منسوخ، لأنّ قدومه على النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم كان فى السنة الاولى من الهجرة ورسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يبنى مسجده، وراوى حديث بسرة أبوهريرة، وإنّما قدم أبو هريرة على النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم سنة سبع من الهجرة، فغير لازم، لأنّ ورود طلق إذ ذاك ثمّ رجوعه لا ينفى عوده بعد ذلك، وهم قد رووا عنه حديثاً ضعيفاً: من مسّ ذكره فليتوضّأ وقالوا: سمع من النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم الناسخ والمنسوخ، ولأنّ حديث طلق غير قابل للنسخ، لأنّه صدر على سبيل التعليل، فإنّه عليه الصلاة والسلام ذكر أنّ الذكر قطعة لحم فلا تأثير لمسّه فى الانتفاض، وهذا المعنى لا يقبل النسخ، كذا فى

معراج الدراية.

وقول النووی أيضاً: إنّ حديث طلق محمول على المسّ فوق حائل لأنّه قال: سألت عن مسّ الذكر فی الصلاة، والظاهر أنّ الإنسان لا يمسّ ذكره فی الصلاة بلا حائل، مردود، بأنّ تعليله صلّى اللَّه عليه وسلّم بقوله هل هو إلّا بضعة منك يأبى الحمل، والبضعة بفتح الموحّدة القطعة من اللّحم» «۱».

(۱) البحر الرائق فی شرح كنز الدقائق ۱: ۴۳- ۴۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۹۷

وفی (كشف الأسرار):

«وعن يحيى بن معين أنّه قال: ثلاثةمن الأخبار لا تصحّ عن رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: خبر مسّ الذكر، ووقعت هذه المسألة فی زمن عبدالملك بن مروان فشاور الصحابة، فأجمع من بقی منهم على أنّه لا وضوء فيه وقالوا: ندع كتاب ربّنا وسنّة نبيّنا بقول امرأة لا ندری أصدقت أم كذبت؟

يعنون بسرة بنت صفوان.

ومعنى قولهم كتاب ربّنا: إنّ اللَّه تعالى بيّن الأحداث وما كانت نجسة من دم حيض وغايط ومنی، وشرّع الاستنجاء بالماء بقوله «فيه رجالٌ يحبّون أن يتطهّروا» والإستنجاء بالماء لا يتصوّر إلّابمسّ الفرجين، فلمّا ثبت بالنص أنّه من التطهير لم يجز أنْ يجعل حدثاً بمثل هذا الخبر.

وأمّا السنّة: فما روی عن قيس بن طلق عن أبيه أنّه قال: قلت: يا رسول اللَّه! أفی مسّ الذكر وضوء؟ فقال: لا.

وروت عائشة رضی اللَّه عنها أنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم سئل عن مسّ الذكر، فقال: ما ابالی مسسته أم مسست أنفی.

فنبّه على العلّة وهو أنّه عضو طاهر.

وعن أبی أيّوب الأنصاری رضی اللَّه عنه: سألت رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم فقلت: مسست ذكری وأنا فی الصلاة، فقال: لا بأس به» «۱».

وقال الشيخ على القاری فی (شرح الوقاية):

«ولنا: ما رواه الجماعة- إلّاابن ماجة- عن قيس بن طلق عن أبيه عن

(۱) كشف الأسرار فی شرح اصول البزدوی ۲: ۵۶۹- ۵۷۰. باب تقسيم الراوی الذی جعل خبره حجةً.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۹۸

النبی صلّى اللَّه عليه وسلّم: أنّه سئل عن الرجل يمسّ ذكره فی الصلاة، فقال:

هل هو إلّابضعة منك. قال الترمذی: هذا الحديث أحسن شیء يروى فی الباب، واجيب: بأنّ المراد به المسّ بحائل، ورُدَّ: بأنّ تعليله عليه الصلاة والسلام يأبى ذلك، والبضعة بفتح الموحّدة القطعة من اللحم».

وقال عبدالعلی الأنصاری فی (فواتح الرحموت) بشرح «خبر الواحد فيما يتكرّر ويعمّ البلوى كخبر ابن مسعود فی مسّ الذكر لا يثبت الوجوب»...

قال:

«خبر الواحد فيما يتكرّر وقوعه ويعمّ البلوى، كخبر ابن مسعود فی مسّ الذكر أنّه ينقض الوضوء رواه مالك وأحمد، ورواه بسرة أيضاً بلفظ: إذا مسّ أحدهم ذكره فليتوضّأ، ورواه أبو هريرة أيضاً بلفظ: إذا أفضى أحدكم بيده إلى ذكره ليس بينه وبينها حجاب فليتوضّأ،

رواه الشافعی والـدارقطنی، وممّن یری من الصـحابۀ الإنتقاض بالمسّ: عبـداللّه بن عمر وأبو أیّوب الأنصاری وزید بن خالد وأبوهریرۀ وأمیرالمؤمنین عمر، علی ما هو المشهور، فعلی هذا فی کونه من الباب نظر.

فإنْ قلت: فما یصنع الحنفیّۀ فی حکمهم بعدم الإنتقاض؟

قلت: إنّ الروایۀ عن أبی هریرۀ لم تصحّ، فإنّ فی سنده یزید بن عبدالملک، وهو مضعف. کذا فی فتح القدیر.

ولم یصحّ الروایۀ عن ابن مسعود کما قال الشیخ عبدالحق.

وأمّا حدیث بسـرۀ- مع کونه مضـعفاً أیضاً عند بعض أهل الحدیث- ففی سـنده عن عروۀ عن بسرۀ، ولم یلاق عروۀ بسرۀ، فهو منقطع، فلا یعارض ما رواه أبو داود والنسائی وابن حبان والترمذی- وقال أحسن شیء یروی فی

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۲۹۹

هذا الباب- عن طلق عن النبی صـلّی اللّه علیه وآله وأصـحابه وسـلّم: أنّه سـئل عن الرجل یمسّ ذکره فی الصلاۀ فقال: هل هو إلّاقطعۀ منک.

وقد تأیّد قولنا بعدم الإنتقاض بما ثبت عن أمیرالمؤمنین علی وعمّار وابن مسـعود وحذیفۀ بن الیمان وعمران بن الحصین وأبی الدرداء وسعد بن أبی وقّاص، فإنّهم لا یرون النقض منه. کذا فی فتح القدیر» «۱».

فـإنْ لم یکف مـا نقلنـاه عن هؤلاـء الأعلاـم فی الفقه والاـصول من الحنفیّـۀ، ذکرنا کلام إمامهم محمّـد بن الحسن الشـیبانی فی کتابه (الموطّأ) بشرح الشیخ علی القاری، وهذا نصّه:

«باب الوضوء من مسّ الذکر، أی باب ما ورد فی إثباته ونفیه:

أخبرنا مالک، حدّثنا إسـماعیل بن محمّد بن سـعد بن أبی وقّاص، عن مصـعب بن سـعد، زاد یحیی بن وقّاص ومصـعب هذا سمع أباه وعلیّاً وابن عمر، وروی عنه سـماک بن حرب وغیره قال: کنت أمسک المصحف (أی آخذه) علی سعد (أی لأجل قرائته غیباً أو نظراً، وهو ابن وقّاص) فاحتککت (أی ماتحت إزاری) فقال: لعلّک مسـست (بکسـر السـین الاولی وتفتـح أی لمست) بکفّ یدک ذکرک (أی من غیر حائل)؟ فقلت: نعم، فقال: قم فتوضّأ.

قال: فقمت فتوضّأت ثمّ رجعت.

وفیه: أنّه یحتمل أن یراد به الوضوء اللغوی وهو غسل الید، دفعاً لشبهۀ ملاقاۀ النجاسۀ.

أخبرنا مالک، أخبرنی (أی وحـدی) ابن شـهاب (أی الزهری) عن سالم ابن عبـداللّه (هو القرشـی العدوی المدنی أحد فقهاء المدینۀ، من سادات

---

(۱) فواتح الرحموت- شرح مسلّم الثبوت- ط مع المستصفی ۲: ۱۲۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۰۰

التابعین وعلمائهم وثقاتهم، مات بالمدینـۀ سـنۀ ست ومائـۀ) عن أبیه (أی عبـداللّه ابن عمر ابن الخطّاب، شـهد الخنـدق وما بعـدها من المشاهـد، وکان من أهل العلم والورع والزهـد. قال جابر بن عبـداللّه: ما منّا أحـد إلّامالت به الـدنیا ومال بها إلّاعمر وابنه عبداللّه. وقال نـافع: مـا مـات ابن عمر حتّی أعتق ألف إنسـان أو زاد) روی عنه خلق کثیر أنّه کـان یغتسل ثمّ یتوضّأ، فقال له (أی قال سالم ابنه): أما یجزیـک الغسل (أی ما یکفیک) لاسـیّما مع سبق الوضوء الـذی هو السـنّۀ من الوضوء (أی الکائن بعـد الغسل) فإنّ الجزء ینـدرج فی الکل؟ قال:

بلی (أی یجزی) ولکنّی أحیاناً أمسّ ذکری ونحوه، فإنّه إذا غسله حال الإستنجاء یجوز به الإکتفاء) فأتوضّأ (أی لذلک المسّ).

قال محمّـد: لا وضوء (أی لازم) فی مسّ الذکر (أی علی أیّ وجه کان) وهو قول أبی حنیفۀ رحمه اللّه (أی خلافاً للشافعی فإنّه یقول:

ينتقض بـالمسّ ببـاطن كفّه دون ظـاهره من غير حائل سواء كان بشـهوة أم بغيرها) وهو المشـهور (عن أحمـد) والراجـح (من مـذهب مالك إن مسّه بشـهوة انتقض وإلّا فلا، وأقوى أدلّتهم) ما رواه مالك (وأخذه الأربعة) والحاكم عن بسرة بنت صفوان مرفوعاً: من مسّ ذكره فيتوضّأ. وفي ذلك (أي في دفعه) آثار كثيرة (أي أخبار شـهيرة) مرفوعة وموقوفة وبها نأخذ لقوّتها وكثرتها فإنّها بلغت ستّة عشر حديثاً:

منها: قال محمّـد: أخبرنا أيّوب بن عتبـة التميمي قاضـي اليمامـة (وهو عزيز الحجاز) عن قيس بن طلق (وهو طلق بن علي يكنى أباعلي الحنفي اليماني ويقال له طلق بن تمامـة) روى عنه ابنه قيس أنّ أباه (وهو من الصـحابة) حـدّثه أنّ رجلًا سأل رسول اللّه صـلّى اللّه عليه وسلّم عن رجل مسّ ذكره

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۰۱

أيتوضّأ؟ قال (أي له): هل هو (أي ذكرك) إلّابضـعة (بفتح الموحّدة أي قطعة) من جسدك (أي فحكمه حكم سائر الأعضاء حيث لم ينتقض الوضوء شيء من الأجزاء).

قال محمّد: أخبرنا طلحة بن عمر والمكّي، أخبرنا عطاء بن رباح (بفتح الراء فموحّدة، من أجلّ الفقهاء تابعي مكّي. قال الأوزاعي: مات يوم مـات وهو أرضـى أهـل الأرض عنـد النّاس. وقال أحمـد بن حنبل: العلم خزائن يقسـمه اللّه لمن أحبّ لو كان يخصّ بالعلم أحـداً لكان بنسب النبي صـلّى اللّه عليه وسأله وسـلّم أولى كان عطاء حبشيّاً، إنتهى. وكان جعد الشعر أسود أفطس أشل أعور ثمّ عمي، مات سنة عشرة ومائة وله ثمان وثمانون سنة.

سمع ابن عبّـاس وأبـاهريرة وغيرهمـا من الصـحابة وروى عنه جماعـة) عن ابن عبّـاس قـال في مسّ الـذكر إن كانت (خطاب عام) في الصـلاة (والجملة حالية والمعنى) قال (في جواب هذا السؤال وأعاد قال لطول المقال) ما ابالي مسسـته (في نسـخة أمسسته أي ذكري) أو مسست أنفي (حيث لا تفاوت بينهما لا في الصلاة ولا في غيرها).

قال محمّـد: أخبرنا إبراهيم بن محمّد المدني (وفي نسـخة: محمّد بن المدني وهو بفتحتين منسوب إلى المدينة السـكينة) أخبرنا صالح مولى التوئمة (بفتح فسكون فهمزة) عن ابن عبّاس قال: قال: ليس في مسّ الذكر وضوء واجب أو نقض وضوء.

قال: أخبرنا إبراهيم بن محمّـد المدني، أخبرنا الحارث بن أبي ذباب (بضمّ الذال المعجمة وبالموحّدتين) أنّه سـمع سـعيد بن المسيّب (بفتح الياء أشهر من كسرها، وهو من سادات التابعين، جمع بين الفقه والحديث والزهد

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۰۲

والورع والعبادة) يقول: ليس في مسّ الذكر وضوء.

قال: أخبرنا أبوالعوّام (بتشديد الواو) البصـري (بكسر الباء أفصح من فتحها في النسخة عكس العلم) قال: سأل رجل عطاء بن أبي رباح قال:

يابامحمّد! (لا تكتب الهمزة وتقرأ، هذه كنية لعطاء بن أبي رباح) رجل مسّ فرجه (أي ذكره) أو دبره بعد ما توضّأ (وكذا إذا اغتسل)؟ قـال رجل من القوم (أي قبل جواب عطاء): إنّ ابن عبّاس كان يقول: إن كنت تسـتنجسه (أي تعتقـد نجاسـة ذاته) فاقطعه فإنّه لا يجوز لك الصلاة مع وجوده. قال عطاء بن رباح:

هذا واللّه قول ابن عبّاس (أي بلا شكّ ولا شبهة فهذا من باب المطابقة في الجواب إذا كان على وجه الصواب).

قال محمّـد: أخبرنا أبو حنيفـة رحمه اللّه عن حمّاد (أي ابن أبي سـليمان، كوفيّ يعدّ من التابعين، سـمع جماعة من الصـحابة، روى عنه شعبـة والثوري وغيرهمـا، وكـان أعلم النـاس برأي إبراهيم النخعي، مات سـنة عشـرين ومائـة) عن إبراهيم النخعي (بفتـح النون والخاء المعجمـة وهو من أجلّـاء التـابعين) عن علي بن أبي طـالب في مسّ الـذكر قال: ما ابالي مسسـته أو طرف أنفي (أي حيث هما عضوان طاهران وفي حقّ المسّ مستويان).

قال محمّـد: أخبرنا أبو حنيفة رحمه اللّه عن حمّاد عن إبراهيم أنّ ابن مسـعود سُـئل عن الوضوء (أى عن تجديده) من مسّ الذكر (أى ذكره)؟ فقال:

إن كـان (أى ذكرك) فى زعمـك نجساً (بفتـح الجيم هو المشـهور عنـد الفقهـاء ويراد عين النجاسـة بخلاـف كسـرها فإنّه المتنجّس عندهم وهما مصدران فى أصل اللّغة) فاقطعه (أى لا تترك له وجوداً).

قال محمّد: أخبرنا مِحِلّ (بكسر الميم والحاء المهملة كسحل اسم

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۰۳

جماعـة من المحدّثين) الضبّى (بتشديد الموحّدة) عن إبراهيم النخعى فى مسّ الذكر فى الصـلاة هل يبطلها بسـبب نقض الوضوء منه؟ قال: إنّما هو بضعةمنك (أى قطعة منك كسائر أعضائك).

قال محمّد: أخبرنا سلّام (بتشديد اللّام) بن سليم (بالتصغير) الحنفى (منسوب إلى أبى حنيفة رحمه اللّه بحذف الزوائد كالفرضى) عن منصور بن المعتمر (بكسر الميم الثانية) عن أبى قيس عن أرقم بن شرحبيل (بضمّ ففتح فسكون فكسر موحّدة فسكون تحتيّة) قال: قلت لعبـداللّه بن مسـعود: إنّى أحكّ جسدى (أى أحياناً) وأنا فى الصـلاة فأمسّ (بفتح الميم أى فألمس) ذكرى (أى بعذر بى) فهل ينقض وضوئى؟ فقال: إنّما هو بضعة منك (أى كما سبق فى الحديث مرفوعاً).

قال محمّـد: أخبرنا سلّام بن سـليم عن المنصور بن المعتمر عن السدوسـى (بفتـح فضمّ، نسبة إلى سـدوس بن شـيبان، وبضـمّتين إلى سدوس بن أصبع بن أبى عبيد بن ربيعة بن نضر بن سعد بن نبهان الطائى، وليس فى العرب سدوس بالضم غيره، ذكره السيوطى) عن البراء بن قيس قال: سألت حذيفة بن اليمان (بكسـر النون من غير ياء فى آخره، وهو صاحب سرّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، روى عنه عمر و على رضـى اللّه عنه وغيرهما من الصـحابة والتابعين، مات بالمـدائن وبها قبره، سـنة خمس وثلاثين بعـد قتل عثمان بأربعين ليلة) عن الرجل مسّ الذكر؟ فقال: إنّما هو (أى مسّه ذكره) كمسّه رأسه.

قال محمّد: أخبرنا مِسْعَرْ (بكسـر الميم وفتح العين) بن كدام (بكسـر الكاف) عن عمير بن سعد النخعى قال: كنت فى مجلس (أى فى أهل

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۰۴

مجلس) فيه عمّـار بن ياسـر (وهو عنسـى مولى بنى مخزوم، وكان من المهاجرين الأوّلين وشـهد المشاهـد كلّها، قُتل بصـفّين وكان مع علىّ سنة سبع وثلاثين وهو ابن ثلاث وتسعين سنة، روى عنه جماعة منهم على رضى اللّه عنه) فذُكر (بصيغة المجهول أى فذكر بعض أهل ذلك المجلس) مسّ الذكر (أى هل ينقض الوضوء أم لا) فقال (أى للسائل): إنّما هو بضـعة منك وإنّ لكفّك لموضعاً غيره. دلّ على أنّ الإحتياط فى عدم مسّه.

قال محمّـد: أخبرنا مِسـعر بن كـدام، عن إياد (بكسـر الهمزة) ابن لقيط (بفتح فكسـر) عن البراء بن قيس قال: قال حذيفة بن اليمان فى مسّ الذكر مثل أنفك. فعنه روايتان فى الحكم يتفقان.

قال محمّـد: أخبرنا مِسـعر بن كـدام حـدّثنا قابوس عن أبى ظبيان (بفتـح الظاء المعجمـة) عن علىّ بن أبى طالب قال: ما ابالى إيّاه (أى الذكر) مسست أو أنفى أو اذنى.

قال محمّد: أخبرنا أبو كدينة (بضمّ الكاف وفتح الدال المهملة) يحيى ابن المهلّب (بتشديد اللام المفتوحة) عن أبى إسحاق الشـيبانى عن أبى قبيس ابن عبـدالرحمن بن ثروان (بفتـح المثلّثـة وسـكون الراء) عن علقمـة (وهو ابن أبى علقمة بلال مولى عائشة امّ المؤمنين، روى عن أنس بن مالـك وعن امّه وعنه مالـك بن أنس وغيره) عن قيس قـال: جـاء رجـل إلى عبـداللّه بن مسـعود قـال: إنّى مسست ذكرى وأنا فى الصـلاة. قال عبـداللّه: أفلا قطعته إن كنت تزعم أنّه نجس العين فإنّ وجوده مانع لصـحّة الصـلاة. ثمّ قال (أى عبـداللّه): وهل ذكرك إلّاكسائر جسدك (أى عضو من أعضائك فلا تتفاوت فى مسّ أجزائك).

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۰۵

قال محمّد: أخبرنا يحيى بن المهلّب، عن إسماعيل بن خالد، عن قيس ابن أبى حازم قال: جاء رجل إلى سعد بن أبى وقّاص (أحد العشرة المبشّرة) قال: أيحلّ لى أن أمسّ ذكرى وأنا فى الصلاة؟ فقال: إن علمت أنّ منك (أى من جملة أعضائك) بضعة نجسة فاقطعها.

قال: أخبرنا إسماعيل بن عياش قال: حدّثنى جرير بن عثمان، عن حبيب ابن عبيد، عن أبى الدرداء (أى أحد أكابر الصحابة وزهّادهم) أنّه سُئل عن مسّ الذكر فقال: إنّما هو بضعة منك» «۱».

ولا يتوهمنَّ أحد الفرق بين «العبث بالذكر فى الصّلاة» الوارد فى أخبار القوم و «مسّ الذكر فى الصلاة» الوارد فى (الإستبصار) من كتبنا، فإنّ «العبث» هو اللعب والعمل بلا فائدة، كما فى (المصباح المنير) وغيره من كتب اللغة...

بل ليس مراد السائل من «المسّ» إلّا «العبث» وممّا يشهد بذلك الخبر التالى فى (تهذيب الأحكام) من كتب أصحابنا الإماميّة:

«محمّد بن على بن محبوب، عن العباس بن معروف، عن عبداللّه بن مغيرة قال: حدّثنى أبوالقاسم معاوية بن عمّار عن أبى عبداللّه عليه السلام قال:

قلت له: الرجل يعبث بذكره فى الصلاة المكتوبة. قال: وما له فعل؟ قلت:

عبث به حتّى مسّ بيده. قال: لا بأس» «۲».

---

(۱) شرح موطأ محمّد بن الحسن الشيبانى للشيخ على القارى- باب الوضوء من مسّ الذكر.

(۲) تهذيب الأحكام للشيخ أبى جعفر الطوسى ۲: ۳۳۳/ ۱۳۷۳، كتاب الصلاة، باب كيفيّة الصلاة...

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۰۶

حكم الرجل يضمّ الجارية إليه فى الصلاة ... ص: ۳۰۶

وشُنّع بعضهم على الإماميّة روايتهم عدم البأس بأنْ يضمّ الرجل الجارية إليه فى الصلاة، وذكر الخبر التالى:

«فى الوافى، نقلًا من الاصول، عن مسمع، قال: سألت أباالحسن عليه السلام فقلت: أكون اصلّى فتمرّ بى الجارية، فربّما ضممتها إلىَّ. قال: لا بأس» «... ۱».

أقول:

وهذا التشنيع أيضاً فى غير محلّه، وإنّما نشأ من الغلط فى فهم الرّواية، لأنّه قد ظنّ أنّ «الجارية» هى المرأة أو خصوص «الأمة» الكبيرة، وأنّ «الضمّ» المذكور فى الرواية بمعنى «المعانقة والتقبيل» وغير ذلك ممّا يفعله الرجل مع حليلته ... وليس المقصود ذلك قطعاً...

أمّا «الجارية» ففى (الصحاح) و (مجمع البحار) وغيرهما من كتب اللغة:

«الصبيّة ومن لم تبلغ الحلم من النساء» «۲».

وأمّا «ضمّ الجارية» فالمراد منه حملها فى أثناء الصّلاة، وبذلك باب فى كتاب البخارى، حيث قال: «باب إذا حمل جارية صغيرة على عنقه فى الصلاة» فأخرج فيه الحديث أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم كان يصلّى وهو حامل أمامة بنت زينب بنت رسول اللّه «...۳».

---

(۱) الوافى للشيخ محمّد محسن الكاشانى ۸: ۸۹۲/ ۷۳۲۹- ۶، كتاب الصلاة، باب الضحك والعبث.

(۲) صحاح اللغة ۶: ۲۳۹۸ مادّة صبا.

(۳) صحیح البخاری ۱: ۱۳۷/ باب ۱۰۶: إذا حمل جاریة صغیرة...

وأخرجه مسلم فی کتابه کذلک «۱».

وکذا تجد هذا الحدیث وما بمعناه فی سائر الکتب، کمسند أحمد، وموطّأ مالک، وفی السنن لأبی داود والنسائی، وفی المصابیح والمشکاة وغیرها ... وقد رواه صاحب (جامع الاصول) عن أکثرها حیث قال:

«أبو قتادة: إنّ رسول اللَّه کان یصلّی وهو حامل أمامة بنت زینب بنت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم ولأبی العاص بن ربیعة بن عبد شمس، فإذا سجد وضعها وإذا قام حملها.

وفی روایة: رأیت النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم یؤم الناس وأمامة بنت أبی العاص علی عاتقه، فإذا رکع وضعها وإذا رفع من السجود أعادها. أخرجه البخاری ومسلم.

وأخرج الموطّأ وأبو داود والنسائی الاولی.

وفی اخری لأبی داود ومسلم: بینا نحن جلوس فی المسجد إذ خرج علینا رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم یحمل أمامة بنت أبی العاص بن الربیع، وامّها زینب بنت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم- وهی صبیّة- علی عنقه، فصلّی رسول اللَّه وهی علی عاتقه، یضعها إذا رکع ویعیدها إذا قام حتّی قضی صلاته، یفعل ذلک بها.

وفی اخری له قال: بینا نحن ننتظر رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم فی الظهر والعصر وقد دعاه بلال إلی الصلاة، إذ خرج إلینا وأمامة بنت أبی العاص بنت بنته علی عنقه، فقام رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم فی مصلّاه وقمنا خلفه، وهی فی مکانها الذی هی فیه. قال: فکبر فکبرنا، حتّی إذا أراد رسول

---

(۱) صحیح مسلم ۱: ۳۸۵/ ۵۴۳، کتاب المساجد، الباب ۹.

اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم أن یرکع أخذها فوضعها، ثمّ رکع وسجد حتّی إذا فرغ من سجوده وقام أخذها فردّها فی مکانها، فما زال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم یصنع بها ذلک فی کلّ رکعة حتّی فرغ من صلاته.

وأخرج النسائی أیضاً الروایة التی لأبی داود قبل هذه» «۱».

وقد أجاب الحفّاظ عن التوهّمات التی تعترض هذا الحدیث والحکم به:

قال النووی بشرحه: «قوله: رأیت النبی...

هذا یدلّ لمذهب الشافعی ومن وافقه أنّه یجوز حمل الصبی والصبیّة وغیرهما من الحیوان الطاهر فی صلاة الفرض وصلاة النفل، ویجوز ذلک للإمام والمأموم والمنفرد.

وحمله أصحاب مالک علی النافلة ومنعوا جواز ذلک فی الفریضة.

وهذا التأویل فاسد؛ لأنّ قوله یؤمّ النّاس صریح أو کالصریح فی أنّه کان فی الفریضة.

وادّعی بعض المالکیّة أنّه منسوخ وبعضهم أنّه خاصّ بالنبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم، وبعضهم أنّه کان لضرورة.

وکلّ هذه الدعاوی باطلة مردودة، فإنّه لا دلیل علیها ولا ضرورة إلیها، بل الحدیث صحیح صریح فی جواز ذلک ولیس فیه ما یخالف قواعد الشرع؛ لأنّ الآدمی طاهر وما فی جوفه من النجاسة معفوّ عنه لکونه فی معدته، وثیاب الأطفال وأجسادهم علی الطهارة، ودلائل الشرع متظاهرة علی هذا، والأفعال فی الصلاة لا تبطلها إذا قلّت أو تفرّقت، وفعل النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم هذا بیاناً للجواز وتنبیهاً به علی هذه القواعد التی ذکرها.

(۱) جامع الاصول ۵: ۵۲۴- ۵۲۵/ ۳۷۴۹، الفرع الثامن.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۰۹

وهذا يرد ما ادّعاه الإمام أبو سليمان الخطابى أنّ هذا الفعل يشبه أن يكون كان بغير تعمد لحملها فى الصلاة، لكنّها كانت تتعلق به صلّى اللّه عليه وسلّم فلم يدفعها، وإذا قام بقيت معه. قال: ولا يتوهّم أنّه حملها أو وضعها مرّة بعد اخرى عمداً، لأنّه عمل كثير وشغل القلب وإذا كان علم الخميصة شغله فكيف لا يشغله، هذا كلام الخطابى.

وهو باطل ودعوى مجرّدة، وممّا يردّه قوله فى صحيح مسلم: فإذا قام حملها. وقوله: فإذا رفع من السجود أعادها. وقوله فى رواية غير مسلم: خرج علينا حاملًا أمامة فصلّى، وذكر الحديث.

وأمّا قضيّة الخميصة، فلأنّها تشغل القلب بلا فائدة، وحمل أمامة لا يسلّم أنّه يشغل القلب، وإن شغله فتترتّب عليه فوائد وبيان قواعد ممّا ذكرنا وغيره، فاحتمل ذلك الشغل لهذه الفوائد بخلاف الخميصة.

فالصواب الذى لا معدل عنه: أنّ الحديث كان لبيان الجواز والتنبيه على هذه القواعد فهو جائز لنا وشرع مستمر للمسلمين إلى يوم الدين، واللّه أعلم» «۱».

وابن حجر العسقلانى اقتفى أثر النووى، فقال فى (فتح البارى):

«قوله: فإذا سجد وضعها كذا لمالك أيضاً، ورواه مسلم من طريق عثمان ابن أبى سليمان ومحمّد بن عجلان، والنسائى من طريق الزبيدى، وأحمد من طريق ابن جريج، وابن حبّان من طريق أبى العميس، كلّهم عن عامر بن عبداللّه شيخ مالك فقالوا: إذا ركع وضعها، ولأبى داود من طريق المقبرى عن عمرو بن سليم: حتّى إذا أراد أن يركع أخذها فوضعها ثمّ ركع وسجد حتّى إذا فرغ من سجوده وقام أخذها فردّها فى مكانها.

(۱) شرح صحيح مسلم ۵: ۳۲- ۳۳، كتاب المساجد، باب جواز حمل الصبيان فى الصلاة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۱۰

وهذا صريح فى أنّ فعل الحمل والوضع كان منه لا منها.

بخلاف ما أوّله الخطابى حيث قال: يشبه أن تكون الصبية كانت قد أَلِفَتْه فإذا سجد تعلّقت بأطرافه والتزمته فينهض من سجوده فتبقى محمولة كذلك إلى أن يركع فيرسلها. قال: هذا وجهه عندى.

وقال ابن دقيق العيد: من المعلوم أنّ لفظ حمل لا يساوى لفظ وضع فى اقتضاء فعل الفاعل، لأنّا نقول فلان حمل كذا ولو كان غيره حمله بخلاف وضع، فعلى هذا فالفعل الصادر منه هو الوضع لا الرفع فيقلّ العمل. قال: وقد كنت أحسب هذا حسناً، إلى أن رأيت فى بعض طرقه الصحيحة: فإذا أقام أعادها.

قلت: وهى رواية لمسلم، ورواية أبى داود التى قدّمناها أصرح فى ذلك وهى: ثمّ أخذها فردّها فى مكانها. ولأحمد من طريق ابن جريج: وإذا قام حملها فوضعها على رقبته.

قال القرطبى: اختلف العلماء فى تأويل هذا الحديث، والذى أحوجهم إلى ذلك أنّه عمل كثر، فروى ابن القاسم عن مالك أنه كان فى النافلة، وهو تأويل بعيد، فإنّ ظاهر الأحاديث أنّه كان فى فريضة، وسبقه إلى استبعاد ذلك المازرى وعياض، لما ثبت فى مسلم: رأيت النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم يؤمّ الناس وأمامة على عاتقه.

قال المازرى: إمامته بالناس فى النافلة ليست بمعهودة».

ثمّ قال ابن حجر:

«قال القرطبی: وروی عبداللَّه بن یوسف التنیسی عن مالک أنّ الحدیث منسوخ.

قلت: روی ذلک الإسماعیلی عقب روایته للحدیث من طریقه، لکنّه غیر صریح ولفظه: قال التنیسی: قال مالک: من حدیث النبیّ صلّی اللَّه علیه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۱۱

وسلّم ناسخ ومنسوخ ولیس العمل علی هذا.

وقال ابن عبداللَّه: لعلّه نسخ بتحریم العمل فی الصلاة، وتعقّب بأنّ النسخ لا یثبت بالإحتمال، وبأنّ هذه القصّة کانت بعد قوله صلّی اللَّه علیه وسلّم: إنّ فی الصلاة لشغلًا؛ لأنّ ذلک کان قبل الهجرة، وهذه القصّة کانت بعد الهجرة قطعاً بمدّة مدیدة.

وذکر عیاض عن بعضهم: إنّ ذلک کان من خصائصه صلّی اللَّه علیه وسلّم لکونه کان معصوماً من أن تبول وهو حاملها، ورُدّ: بأنّ الأصل عدم الإختصاص، وبأنّه لا یلزم من ثبوت الاختصاص فی أمر ثبوته فی غیره بغیر دلیل، ولا مدخل للقیاس فی مثل ذلک» «۱».

من فتاوی القوم فی الباب ... ص: ۳۱۱

لکنّ العجیب أنّ للقوم فتاوی بجواز تقبیل المرأة فی حال الصلاة وعدم فسادها به، وکذا النظر إلی فرجها بشهوةٍ ... فقد جاء فی (فتح القدیر):

«ولو قبّلت المصلّی ولم یشتهها لم تفسد- أی الصلاة- کذا فی الخلاصة» «۲».

وفی (السراج الوهّاج):

«عن أبی یوسف: إذا کانت هی تصلّی فقبّلها رجل لا تفسد صلاتها لعدم الفعل منها».

---

(۱) فتح الباری فی شرح صحیح البخاری ۱: ۴۶۹ باب إذا حمل جاریةً صغیرة...

(۲) فتح القدیر لابن الهمام ۱: ۳۵۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۱۲

وفی (البحر الرائق):

«وأمّا قولهم- کما فی الخانیة والخلاصة- لو کانت المرأة هی المصلّیة دونه، فقبّلها، فسدت، بشهوةٍ أو بغیر شهوة. ولو کان هو المصلّی فقبّلته ولم یشتهها، فصلاته تامّة. فمشکل.

إذ لیس من المصلّی فعل فی الصورتین، فمقتضاه عدم الفساد فیهما.

وإن جعلنا تمکینه من الفعل بمنزلة فعله اقتضی الفساد فیهما، وهو الظاهر، علی اعتبار أنّ العمل الکثیر ما لو نظر إلیه الناظر لتیقّن أنّه لیس فی الصّلاة أو ما استفحشه المصلّی» «۱».

وفی (فتح القدیر):

«ولو رأی فرج المطلقة رجعیاً بشهوةٍ یصیر مراجعاً ولا تفسد فی روایة، وهو المختار» «۲».

بل فی (البحر الرائق):

«لو جامعها فیما دون الفرج من غیر إنزال، بخلاف النظر إلی فرجها بشهوة فإنّه لا یفسد علی المختار کما فی الخلاصة» «۳».

وفی (السراج الوهاج):

«وإنْ قبّلت المصلّی امرأته ولم یقبّلها هو فصلاته تامّة، وإنْ قبّلها هو بشهوةٍ أو بغیر شهوةٍ، فسدت صلاته. وفی الفتاوی: لا تفسد إلّاإذا قبّلها بشهوة».

(۱) البحر الرائق ۲: ۱۲– ۱۳.

(۲) فتح القدير لابن الهمام ۱: ۳۵۱.

(۳) البحر الرائق ۲: ۱۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۱۵

۲) القياس ... ص: ۳۱۵

أوّل من قاس إبليس ... ص: ۳۱۵

قال الشعرانی فی كتاب (لواقح الأنوار) بترجمة الإمام أبی عبداللَّه جعفر ابن محمّد الصادق عليه السلام:

«ودخل عليه أبو حنيفة فقال له: يا أبا حنيفة، بلغنی أنّك تقيس، لا تفعل، فإنّ أوّل من قاس إبليس» «۱».

وقال الفخر الرازی فی (مناقب الشافعی):

«والعجب أنّ أبا حنيفة رحمة اللَّه عليه كان تعويله على القياس، وخصومه كانوا يذمّونه بسبب كثرة القياسات. ونقل أنّ جعفر بن محمّد الصادق عليهما السلام أورد عليه الدلائل الكثيرة فی إبطال القياس، ثمّ إنّه رحمه اللَّه مع أنه أفنی عمره فی العمل بالقياس، وكان ممتحناً فيما بين الناس بهذا السبب، لم ينقل عنه ولا عن أحدٍ من أصحابه أنّه صنّف فی إثبات القياس ورقةً، ولا أنّه ذكر فی تقريره شبهة فضلًا عن حجّة، ولا أنّه أجاب عن دليل لخصومه فی إنكار القياس» «۲».

وقال شاه ولی اللَّه الدهلوی فی (الإنصاف):

«عن ابن سيرين قال: أوّل من قاس إبليس، وما عبدت الشمس والقمر

(۱) لواقح الانوار فی طبقات الأخيار- ترجمة الإمام أبی عبداللَّه جعفر الصادق عليه السلام.

(۲) مناقب الإمام الشافعی: ۱۵۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۱۶

إلّا بالمقاييس.

وعن الحسن أنّه تلا هذه الآية: «خلقتنی من نارٍ وخلقته من طين» وقال: قاس إبليس وهو أوّل من قاس.

وعن الشعبی قال: واللَّه لئن أخذتم بالمقاييس لتحرمنَّ الحلال ولتحلنّ الحرام» «۱».

وقال السيوطی فی (الدر المنثور):

«أخرج أبو نعيم فی الحلية والديلمی عن جعفر بن محمّد عن أبيه عن جدّه أنّ رسول اللَّه صلّی اللَّه عليه وسلّم قال: أوّل من قاس أمر الدين برأيه إبليس، قال اللَّه له: اسجد لآدم، فقال: «أنا خيرٌ منه خلقتنی من نارٍ وخلقته من طينٍ» قال جعفر: فمن قاس أمر الدين برأيه قرنه اللَّه تعالی يوم القيامة بإبليس لأنّه تبعه بالقياس» «۲».

وفی (كتاب الوسائل إلی مسامرة الأوائل):

«وأخرج ابن أبی شيبة عن ابن سيرين قال: أوّل من قاس إبليس، وما عبدت الشمس والقمر إلّابالمقاييس» «۳».

وروی المتقی فی (كنز العمال):

«من قال فی الدين برأيه فقد اتّهمنی. أبو نعيم عن جابر.

لا تقيسوا الدين فإنّ الدين لا يقاس، وأوّل من قاس إبليس. الديلمى عن على» «۴».

(۱) حجة اللّه البالغة ۱: ۱۲۱.

(۲) الدر المنثور فى التفسير بالمأثور ۳: ۴۲۵ والآية فى سورة الأعراف: ۱۲.

(۳) الوسائل إلى مسامرة الأوائل: ۱۱۶.

(۴) كنز العمال ۱: ۲۰۸/ ۱۰۴۸- ۱۰۴۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۱۷

وفيه:

«تعمل هذه الامّة برهة بكتاب اللّه، ثمّ تعمل برهة بسنّة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، ثمّ تعمل بالرأى، فإذا عملوا بالرأى فقد ضلّوا وأضلّوا. عن أبى‌هريرة» «۱».

من الأخبار والآثار فى ذمّ القياس ... ص: ۳۱۷

وأخرج البخارى:

«باب ما يذكر من ذمّ الرأى وتكلّف القياس وقول اللّه «ولا تَقْفُ ما ليس لك به علمٌ».

حدّثنا سعيد بن تليد قال: حدّثنى ابن وهب قال: حدّثنى عبدالرحمان ابن شريح وغيره عن أبى الأسود عن عروة قال: حجّ علينا عبداللّه بن عمرو فسمعته يقول: سمعت النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم يقول: إنّ اللّه لا ينزع العلم بعد أن أعطاكموه انتزاعاً، ولكن ينزعه عنهم مع قبض العلماء بعلمهم، فيبقى ناس جهّال يستفتون فيفتون برأيهم فيضلّون ويضلّون.

فحدّثت عائشة زوج النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم أنّ عبداللّه بن عمرو حجّ بعد فقالت: يا ابن اختى إنطلق إلى عبداللّه فاستثبت لى منه الذى حدّثتنى عنه، فجئته فسألته فحدّثنى به كنحو ما حدّثنى، فأتيت عائشة فأخبرتها، فعجبت فقالت: واللّه لقد حفظ عبداللّه بن عمرو» «۲».

وأخرج ابن ماجة:

(۱) كنز العمال ۱: ۱۸۰/ ۹۱۵.

(۲) صحيح البخارى ۹: ۱۲۳/ كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة...

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۱۸

«حدّثنا سويد بن سعيد، ثنا ابن أبى الرجال، عن عبدالرحمان بن عمرو الأوزاعى، عن عبده ابن أبى لبابة عن عبداللّه بن عمرو بن العاص، رضى اللّه عنهما قال: سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم يقول: لم يزل أمر بنى إسرائيل معتدلًا حتّى نشأ فيهم المولودون وأبناء سبايا الامم فقالوا بالرأى، فضلّوا وأضلّوا» «۱».

كلام الفخر الرازى فى ذمّ القياس ... ص: ۳۱۸

ولقد أطال الفخر الرازى الكلام فى ذمّ الرأى والقياس بنقل الروايات وحكم بكون الحنفية من الضالّين والمضلّين، فقال فى (مناقب الشافعى):

«الفصل الرابع: فی بیان أنّ تلقیب الإنسان بأنّه من أصحاب الرأی لیس من ألقاب الشرف والمدح، ویدلّ علیه القرآن والأخبار والآثار المقبولة:

أمّا القرآن فقوله تعالی: «إنّ الظنّ لا یغنی من الحقّ شیئاً». وقوله: «ولا تَقْفُ ما لیس لک به عِلْمٌ». وقوله: «لا تُقدّموا بین یدی اللّه ورسوله».

الثانی: قوله تعالی: «لو کنّا نسمع أو نعقل» قدّم السمع علی الرأی فی کونه سبباً للخلاص عن السعیر.

فإن قالوا: هذا معارض بقوله: «إنّ فی ذلک لذکری لمن کان له قلب أو ألقی السمع» فقدّم القلب الذی هو معدن الفهم والرأی علی السمع.

قلنا: المراد هاهنا العقل الذی هو شرط التکلیف.

الثالث: قوله تعالی: «یا أیّها الذین آمنوا أطیعوا اللّه وأطیعوا الرسول واولی الأمر منکم» أطیعوا اللّه إشارة للکتاب، والرسول إشارة للسنّة، واولی

(۱) سنن ابن ماجة ۱: ۲۱/ ۵۶. المقدّمة. باب اجتناب الرأی والقیاس.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۱۹

الأمر إشارة للإجماع. ثمّ قال: «فإن تنازعتم فی شیء فردّوه إلی اللّه والرسول» إشارة إلی القیاس.

فاللّه تعالی أخبر عن جمیع الدلائل، وجعل جواز التمسّک به مشروطاً بعدم وجدان سائر الدلائل علی ما بیّنّا ذلک فی کتاب التفسیر الکبیر، وهذا یدلّ علی أنّ أصحاب الحدیث أعلی شأناً من أصحاب الرأی.

ویقرب منه قوله صلّی اللّه علیه وسلّم لمعاذ حین بعثه إلی الیمن: بم تحکم؟ قال: بکتاب اللّه. قال: فإن لم تجد؟ قال: بسنّة رسول اللّه. قال: فإن لم تجد؟ قال: أجتهد برأیی. فقال: الحمد للّهالذی وفّق رسول رسول اللّه لما یرتضیه رسول اللّه.

والإستدلال به عین ما تقدّم.

وأمّا الأخبار والأحادیث الکثیرة فناطقة بذلک:

أحدها: ما روی عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم: من قال فی دیننا برأیه فاقتلوه.

وثانیها: ما روی أنّ عمر قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم: إنّ اللّه لا ینزع العلم انتزاعاً من أهله ولکن ینزعه بقبض العلماء، فإذا لم یبق عالم اتّخذ النّاس رؤساء جهّالًا فسئلوا فأفتوا بغیر علم فضلّوا وأضلّوا.

وجه الإستدلال به أنّ الفتوی بغیر علم هی الجواب بالرأی.

وثالثها: ما روی عوف بن مالک قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم: تفترق امّتی علی بضع وسبعین فرقة، أعظمها فتنة علی امّتی قوم یفتون النّاس برأیهم.

ورابعها: روی أبو هریرة عن النبیّ صلّی اللّه علیه وسلّم إنّه قال: یعمل

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۲۰

هذه الامّة برهة بالرأی، فإذا فعلوا ذلک فقد ضلّوا.

وخامسها: روی جابر عن النبی صلّی اللّه علیه وسلّم إنّه قال: من تکلّم فی الدّین برأیه فقد اتّهمنی.

وأمّا الآثار فکثیر منها ناطق بذلک:

قال عمر بن الخطّاب: إتّهموا الرأی فی الدین، فإنّ الرأی المأخوذ عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم إنّما کان صواباً، لأنّ اللّه تعالی کان یریه إیّاه، ودعوا ما تکلّف وظنّ، فإنّ الظنّ لا یغنی من الحقّ شیئاً.

وعنه: إيّاكم ومجالسة أصحاب الرأى فإنّهم أعداء الدين، قالوا برأيهم فضلّوا وأضلّوا كثيراً.

وقال ابن عبّاس: إيّاكم والرأى، فإنّ اللّه تعالى ردّ الرأى على الملائكـة إذ قالوا: «أتجعل فيها من يفسد فيها» قال تعالى: «إنّى أعلم ما لا تعلمون» يعنى لا اطّلاع لكم على أسرار أفعالى وأحكامى، فاتركوا الأقيسة.

وقال النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم: «وأن احكم بينهم بما أنزل اللّه» ولم يقل بما رأيت.

وسُئل عن نبىّ فقال: لا أدرى، فقال الرجل: قل فيها برأيک. فقال: إنّى أخاف أن أقول برأيى فتزلّ قدم بعد ثبوتها.

وقال ابن مسعود: يذهب خياركم ولا تجدون منهم خلفاً، ثمّ يجىء قوم يفتشون الامور برأيهم فينهدم الإسلام.

وعن عمر بن عبدالعزيز، إنّه كتب إلى النّاس: لا رأى لأحد مع سنّة سنّها رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم.

وكان الشعبى يقول فى أصحاب الرأى: ما قالوا برأيهم فبُل عليه، وما

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۲۱

حدّثوک عمّن كان قبلهم من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فخذ به.

وروى: أنّ أبا سلمة بن عبدالرحمن والحسين البصرى التقيا، فقال أبوسلمة: يا حسين! قيل لى أنّک تحدّث النّاس برأيک، إتّق اللّه واتّق رأيک.

وعن جعفر الصادق ابن محمّد الباقر إنّه قال: من وكّل إلى نفسه أخذ برأيه.

وقد روى: من أخذ برأيه وكّل إلى نفسه.

وعن الحسن البصـرى: إنّ النبىّ صـلّى اللّه عليه وسـلّم قال: إنّ المؤمن من أخذ دينه عن اللّه تعالى، وإنّ المنافق يصيب رأياً فيأخذ دينه عنه.

وقـال ابن المبارک: أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه قال: ما زال أمر بنى إسـرائيل مسـتقيماً حتّى كثرت فيهم أبناء السـبايا، فوضـعوا فيهم الرأى فأهلكوهم.

وقال اللّيث بن سعد: جئت ابن شهاب يوماً بشىء من الرأى، فقبض وجهه كالكاره، ثمّ جئته يوماً آخر بأحاديث من السنن فتهلّل وجهه وقال: إذا جئتنى ائتنى بهذا.

وقال الشعبى: إنّما هلكتم لأنّكم تركتم الآثار وأخذتم بالمقاييس.

وقال ابن سيرين: أوّل من قاس إبليس، وما عبدت الشمس والقمر إلّا بالمقاييس.

وقال أيضاً: ما حدّثوک من أصحاب محمّد فاقبله، وما حدّثوک عن رأيهم فألقه فى الحش.

وكان الثورى يقول: من قال برأيه فقل رأيى مثل رأيكم، إنّما العلم بالآثار.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۲۲

وذكر عند عبدالرحمن بن مهدى قوم من أهل البدع، فقال: لا يقبل اللّه إلّا ما كان مبتيّاً على الأثر والسـنّة، ثمّ قرأ: «ورهبانيّة ابتدعوها ما كتبناها عليهم».

واعلم: إنّ أقوال الصـحابة والتابعين فى ذمّ الرأى كثيرة، ولنكتف بهـذا القـدر من الروايات، ونحن ننقلها من كتاب الإنتصار لأصـحاب الحديث، من تصانيف الشيخ أبى المظفّر السمعانى.

فإن قيل: هذه الروايات معارضة بروايات اخر عن الصحابة، تدلّ على أنّهم كانوا قائلين بالرأى:

قال أبوبكر الصدّيق: أقول فى الكلالة برأيى.

وقال ابن مسعود فى المفوّضة: أقول فيها برأيى.

والجواب: إنّ الصـدّيق إنّما قال فى الكلالة برأيه ثمّ قال بعده: فإن يک صواباً فمن اللّه، وإن يک خطأ فمنّى ومن الشـيطان، وهذا يدلّ

على أنّه كان كالخائف من الرأى.

ونحن نفرّق بين هـذه الروايـات فنقول: الروايـات التى ذكرناهـا تـدلّ على أنّه يجب الحـذر عن الرأى، والتى ذكرتموهـا تـدلّ على أنّه يجوز اسـتعمال الرأى عند الضرورة الشديدة، بشرط الحذر والإحتراز عن مخالفة النصوص، وعلى جميع التقديرات، فإنّه يخرج منه أنّ كون الإنسان صاحباً للحديث خير من أن يكون صاحب الرأى.

وأمّا الوجوه العقليّة فى بيان تقديم النصّ على القياس والرأى، فكثيرة:

أحدها: أنّ التمسّك بالنصّ محمود عند جميع الطوائف، وأمّا التمسّك بالقياس فمذموم عند البعض دون البعض، والشيء الذى يكون محموداً عند

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۲۳

الكلّ خير من الذى أقصى درجاته أن لا يكون مذموماً.

وثانيها: أنّ الحـديث أصل والرأى فرع، والأصل خير من الفرع. وأيضاً الحـديث بمنزلـة الماء فى الطهارات والرأى بمنزلة التراب، فكما كـان المـاء مقـدّماً على التراب فى طهوريّـة الظواهر، كان الحـديث مقـدّماً على الرأى فى طهوريّـة البواطن، ومثل من قـدّم الرأى على الحديث كمثل من قدّم التراب على الماء.

وثالثها: قال بعض العلماء: الماء نوعان: ما نزل من السـماء وما نبع من الأرض؛ فالماء النازل من السـماء يكون فى طعم واحـد من اللـذّة والطيب، وعلى لون واحـد من الصـفاء والنقاء، وجوهر واحـد فى الطهارة والنظافـة، فكـذا العلم النازل من السـماء يكون طاهراً نقيّاً عن شوائب الشـبهات وممازجـة الكـدورات والظلمات، وأمّا الـذى نبع من الأرض فإنّه يختلف لونه وطعمه ورائحته وطبعه بحسب اختلاف المعـادن، تـارة يكون طيّبـاً وتـارة يكون منتناً، وتارة يكون لطيفاً واخرى يكون كثيفاً، وكـذا العلم الـذى يظهر من القياس والرأى، تارة يكون فاسداً باطلًا وتارة يكون نافعاً، لكن كيف كان، فإنّ النفع فيه قليل».

وكان غرض الرازى من كلّ ذلك ذم الحنفيّة وتقديم الشافعيّة، لأنّه قد قال من قبل:

«إعلم أنّ أتبـاع الشـافعى ملقّبون عنـد جمهور الخلف بـأنّهم أصـحاب الحـديث، وأتبـاع أبى حنيفـة ملقّبون عنـد جمهور الخلف بأنّهم أصحاب الرأى، وذلك يوجب رجحان مذهب الشافعى.

بيان المقام الأوّل من وجوه، الأوّل: إنّ جميع الفرق لو حضروا فى

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۲۴

محفل واحـد، ثمّ قام إنسان وذكر أصـحاب الحـديث بمـدح أو بذمّ، فإنّه يتسارع إلى فهم كلّ أحد أنّ المراد بذلك الكلام أصـحاب الشافعى، وذلك يدلّ على اتّفاق الكلّ على أنّهم هم المختصّون بهذا اللقب، وأمّا أصحاب أبى حنيفة فإنّهم المختصّون بأنّهم أصحاب الرأى، والدليل عليه ما ذكرناه بعينه.

ثمّ نقول: إنّهم معترفون بأنّهم هم المخصوصون بهذا اللّقب بل يفتخرون به.

وبيان أنّ الأمر كذلك كالمعلوم بالضرورة فلا حاجة فيه إلى الإستدلال».

وذكر الرازى فى بيان عدم صدق لقب أصحاب الحديث على الحنفيّة:

«أمّا أصـحاب أبى حنيفـة، فهم فى غاية البعد عن هذا اللقب، لأنّهم لمّا كان مذهبهم أنّ القياس مقدّم على الخبر، فكيف يليق بهم هذا اللقب، لقولهم إنّا نقبل المراسـيل والمجاهيل، بل نقول هذا الكلام بالعكس أولى، لأنّ صاحب الشيء هو الذى يكون مشفقاً عليه كثير الإجتهـاد فى صـلاحه، والمشـفق على الأخبار النبويّـة هو الراغب فى صونها عن الآفات والأخطار، فإنّ الشافعى إنّما لم يقبل المراسـيل والمجاهيل لغاية حرصه على صون الأخبار عن الأكاذيب، وذلك من أدلّ الدلائل على أنّه بهذا اللقب الشريف أولى.

والعجب أنّ أباحنيفـة قبـل روايـات المجاهيـل وقبـل المراسـيل ثمّ قـال: لاـ أقبـل الحـديث الصـحيح إذا كـان مخالفاً للقياس، ولا أقبل

الحديث الصحيح فى الواقعة التى يعمّ بها البلوى، ولا أقبل الحديث الصحيح الذى يكون راوى الفرع قاطعاً بصحّته وراوى الأصل غير حافظ للرواية عنه.

فليت شعرى- إذن- أكان هذا الخبر أولى أم خبر مجهول لا يعرف حاله ولا صفته».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۲۵

كلام ابن الجوزى فى ذمّ القياس ... ص: ۳۲۵

هذا، وقد ذكر ابن الجوزى تلبيس إبليس على الفقهاء بالأخذ بالقياس وغيره، حيث قال فى كلام طويل:

«ذكر تلبيسه على الفقهاء: كان الفقهاء فى قديم الزمان هم أهل القرآن والحديث، فما زال الأمر يتناقص حتّى قال المتأخّرون: يكفينا أن نعرف آيات الأحكام من القرآن، وأن نعتمد على الكتب المشهورة فى الحديث كسنن أبى داود ونحوها، ثمّ أهونوا بهذا الأمر أيضاً وصار أحدهم يحتجّ بآية لا يعرف معناها وبحديث لا يدرى أصحيح هو أم لا، وربّما اعتمد على قياس يعارضه حديث صحيح ولا يعلم، وإنّما الفقه استخراج من الكتاب والسنّة فكيف يستخرج من شيء لا يعرف، ومن القبيح تعليق حكم على حديث لا يدرى أصحيح هو أم لا؟

ولقد كانت معرفة هذا تصعب، ويحتاج الإنسان إلى السفر الطويل والتعب الكثير حتّى يعرف، فيصنّف الكتب ويقرّر السنن ويعرف الصحيح من السقيم، ولكن غلب المتأخرين الكسل بمرّة عن أن يطالعوا علم الحديث، حتّى إنّنى رأيت بعض الأكابر من الفقهاء يقول فى تصنيفه عن ألفاظ الصحاح:

لا يجوز أن يكون رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال هذا، ورأيته يحتجّ فى مسألة فيقول: دليلنا: ما روى بعضهم أنّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قال كذا، ويجعل الجواب عن حديث صحيح قد احتجّ به خصمه أن يقول: هذا الحديث لا يعرف.

وهذا كلّه خيانة على الإسلام.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۲۶

ومن تلبيس إبليس على الفقهاء: أنّ جلّ اعتمادهم على تحصيل علم الجدل يطلبون بزعمهم تصحيح الدليل على الحكم والاستنباط لدقائق الشرع وعلل المذاهب، ولو صحّت هذه الدعوى منهم لتشاغلوا بجميع المسائل، وإنّما يتشاغلون بالمسائل الكبار ليتّسع فيها الكلام، فيقدم المناظر بذلك عند الناس فى خصام النظر فيهم أحدهم بترتيب المجادلة والتفتيش عن المناقضات طلباً للمفاخرة والمباهلة، وربّما لم يعرف الحكم فى مسألة صغيرة يعمّ بها البلوى.

ومن تلبيسه عليهم: إدخالهم فى الجدل كلام الفلاسفة، واعتمادهم على تلك الأوضاع.

ومن ذلك: إيثارهم للقياس على الحديث المستدلّ به فى المسألة، ليتّسع لهم المجال فى النظر، وإن استدلّ أحدهم بالحديث هجن، ومن الأدب تقديم الاستدلال بالحديث.

ومن ذلك: أنّهم جعلوه جلّ اشتغالهم ولم يمزجوه بما يرقّق القلوب من قراءة القرآن وسماع الحديث وسيرة الرسول صلّى اللّه عليه وسلّم وأصحابه، ومعلوم أنّ القلوب لا تخشع بتكرار إزالة النجاسة والماء المتغيّر، وهى محتاجة إلى التذكار والمواعظ لتنهض لطلب الآخرة، ومسائل الخلاف وإن كانت فى علوم الشرع إلّاأنّها لا تنهض بكلّ المطلوب، ومن لم يطلع على أسرار سير السلف وحال الذى تمذهب له، لم يمكنه سلوك طريقهم.

وينبغى أن يعلم أنّ الطبع لصّ، فإذا ترك مع أهل هذا الزمان سرق من طباعهم فصار مثلهم، وإذا نظر فى سير القدماء فزاحمهم وتأدّب بأخلاقهم.

وقد كان بعض السلف يقول: حديث يرقّ له قلبى أحبّ إلىّ من مائة قضيّة من

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۲۷

قضايا شريح، وإنّما قال هذا، لأنّ رقّهٔ القلب مقصودهٔ ولها أسباب.

ومن ذلک: أنّهم اقتصروا على علم المناظرهٔ، وأعرضوا عن حفظ المذهب وباقى علوم الشرع، فترى الفقيه المفتى يسئل عن آيهٔ أو حديث لا يدرى، وهذا عين التقصير، فأين الفقه من التقصير.

ومن ذلک: أنّ المجادلهٔ إنّما وضعت لتبيين الصواب، وقد كان مقصود السلف المناصحهٔ بإظهار الحق، وقد كانوا ينتقلون من دليل إلى دليل، وإذا خفى على أحدهم شيء نبّهه الآخر، لأنّ المقصود كان إظهار الحقّ، فصار هؤلاء إذا قاس الفقيه على أصل لفقيه بعلّهٔ يظنّها فقيل له: ما الدليل على أنّ الحكم فى الأصل معلّل بهذه العلّهٔ؟ فقال: هذا الذى يظهر لى، فإن ظهر لكم ما هو أولى من ذلک فاذكروه. قال المعترض: لا يلزمنى ذلک، ولقد صدق فى أنّه لا يلزمه، ولكن فيما ابتدع من الجدل، بل فى باب النصح وإظهار الحقّ يلزمه.

ومن ذلک: أنّ أحدهم يتبيّن له الصواب مع خصمه ولا يرجع، ويضيق صدره كيف ظهر الحقّ مع خصمه، وربّما اجتهد فى ردّه مع علمه أنّه الحقّ، وهذا من أقبح القبيح؛ لأنّ المناظرهٔ إنّما وضعت لبيان الحقّ، وقد قال الشافعى: ما ناظرت أحداً فباليت مع من كانت الحجّهٔ؛ إن كانت معه صرت إليه.

ومن ذلک: إنّ طلبهم الرياسهٔ بالمناظرهٔ يثير الكامن فى النفس من حبّ الرياسهٔ، فإذا رأى أحدهم فى كلامه ضعفاً يوجب قهر خصمه له خرج إلى المكابرهٔ، وإن رأى خصمه قد استطال عليه بلفظهٔ ظهرت حميّهٔ الكبر، فقابل ذلک بالسبّ، فصارت المجادلهٔ مجالدهٔ.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۲۸

ومن ذلک: ترخّصهم فى الغيبهٔ بحجّهٔ الحكايهٔ عن المناظر، فيقول أحدهم: تكلّمت مع فلان فما قال شيئاً، ويتكلّم بما يوجب التشفّى من غرض خصمه بتلک الحجّهٔ.

ومن ذلک: أنّ إبليس لبّس عليهم بأنّ الفقه هو وحده علم الشرع ليس ثَمّ غيره، فإن ذُكِر لهم محدّث قالوا: ذاک لا ـ يفهم شيئاً، وينسون أنّ الحديث هو الأصل، فإن ذكر لهم كلام يَلين به القلب قالوا: ذا كلام الوعّاظ.

ومن ذلک: إقدامهم على الفتوى وما بلغوا مرتبتها، وربّما أفتوا بالمخالف للمنصوص، ولو توقّفوا فى المشكلات كان أولى، وفى الحديث مرفوعاً إلى عبدالرحمان بن أبى ليلى قال: أدركت عشرين ومائهٔ من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، وما منهم من يحدّث حديثاً إلّاودّ أنّ أخاه كفاه الحديث، ولا يُسئَل عن فتيا إلّاودَّ أنّ أخاه كفاه الفتيا.

وقد روينا عن إبراهيم النخعى: أنّ رجلًا سأله عن مسألهٔ، فقال: ما وجدت من تسأله غيرى؟

وعن مالک بن أنس إنّه قال: ما أفتيت حتّى سألت سبعين شيخاً هل يرون لى أن أُفتى؟ فقالوا: نعم. فقيل له: لو نهوک؟ قال: لو نهونى انتهيت.

وقال رجل لأحمد بن حنبل: إنّى حلفت ولا أدرى كيف حلفت؟ فقال:

ليتک إذا دريت كيف حلفت دريت كيف أفتيک.

وإنّما كانت هذه سجيّهٔ السلف، لخشيتهم اللّه عزّ وجلّ وخوفهم منه، ومن نظر فى سيرتهم تأدّب.

ومن تلبيس إبليس على الفقهاء: مخالطتهم للُامراء والسلاطين ومداهنتم وترک الإنكار عليهم مع القدرهٔ على ذلک، وربّما رخّصوا لهم ما لا رخصهٔ فيه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۲۹

لينالوا من دنياهم، فيقع بذلک الفساد لثلاثهٔ:

الأوّل: الأمير، فيقول: لولا أنّى على صواب لأنكر علَىّ الفقيه، وكيف لا أكون مصيباً وهو يأكل من مالى.

والثانی: العامی، فإنّه یقول: لا بأس بهذا الأمیر ولا بماله ولا بأفعاله، فإنّ فلاناً الفقیه لا یزال عنده.

والثالث: الفقیه، یفسد دینه بذلک.

وقد لبّس إبلیس علیهم فی الدخول علی السلطان فیقول: إنّما تدخل لتشفع فی مسلم، وینکشف هذا التلبیس بأنّه لو دخل غیره یشفع لما أعجبه ذلک، ولربّما قدح فی ذلک الشخص لینفرد بالسلطان، ویلبّس علیه إبلیس فی أخذ أموالهم فیقول: لک فیه حقّ، ومعلوم إنّها إن کانت حراماً لم یحل له منها شیء، وإن کانت من شبهة فترکها أولی، وإن کانت من مباحٍ جاز له الأخذ بمقدار مکانه من الدین، لا علی وجه انفاقه فی مقام الرعونة، وربّما اقتدی العوام بظاهر فعله واستباحوا ما لا یستباح.

وقد تلبّس إبلیس علی قوم من العلماء، فیقطعون عن السلطان إقبالًا علی التعبّد والدین، فزیّن لهم غیبة من یدخل علی السلطان من العلماء، فیجتمع اثنان: غیبة الناس ومدح النفس.

وفی الجملة، الدخول علی السلطان خطر عظیم، لأنّ النیّة قد تحسن فی أوّل الدخول، ثمّ تتغیّر بإکرامهم وإنعامهم أو بالطمع فیهم، ولا یتماسک عن مداهنتم وترک الإنکار علیهم، وقد کان سفیان الثوری یقول: ما أخاف من إهانتهم لی، إنّما أخاف من إکرامهم فیمیل قلبی إلیهم.

وقد کان علماء السلف یبعدون عن الامراء، لما یظهر من جورهم،

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۳۰

فیطلبهم الامراء لحاجتهم إلیهم فی الفتاوی والولایات، فنشأ أقوام قویت رغبتهم فی الدنیا فتعلّموا العلوم التی تصلح للُامراء وحملوها إلیهم لینالوا من دنیاهم، ویدلّک علی أنّهم قصدوا بالعلوم الامراء: أنّ الامراء کانوا قدیماً یمیلون إلی سماع الحجج فی الاصول، فأظهر النّاس علم الکلام، ثمّ مال بعض الامراء إلی المناظرة فی الفقه، فمال الناس إلی الجدل، ثمّ مال بعض الامراء إلی المواعظ، فمال خلق کثیر من المتعلّمین إلیها، ولمّا کان جمهور العوام یمیلون إلی القصص کثر القصّاص وقلّ الفقهاء.

ومن تلبیس إبلیس علی الفقهاء: أنّ أحدهم یأکل من وقف المدرسة المبتیّة علی المتشاغلین بالعلم، فیمکث فیها سنین فلا یتشاغل ویقنع بما قد عرف أو ینتهی فی العلم، فلا یبقی له فی الوقف حظّ، لأنّه إنّما جعل لمن یتعلّم، إلّاأن یکون ذلک الشخص معیداً أو مدرّساً فإنّ شغله دائم.

ومن ذلک ما یحکی عن بعض عوام المتفقهة من الإنبساط فی المنهیّات؛ فبعضهم یلبس الحریر ویتختّم بالذهب ویحال علی المکس فیأخذ، إلی غیر ذلک من المعاصی، وسبب انبساط هؤلاء یختلف: فمنهم من یکون فاسد العقیدة فی أصل الدین، فهو یتفقه فیشهر نفسه أو لیأخذ من الوقف أو لیرؤس أو لیناظر، ومنهم من عقیدته صحیحة لکن یغلبه الهوی وحبّ الشهوات ولیس عنده صارف عن ذلک، لأنّ نفس الجدل والمناظرة تتحرّک إلی الکبر والعجب، وإنّما یتقوّم الإنسان بالریاضة ومطالعة سیر السلف، وأکثر القوم فی بعد عن هذا، ولیس عندهم إلّاما یعین الطبع علی سموحه، فحینئذ یسرح الهوی بلا رادّ.

ومنهم من یلبس علیه إبلیس: بأنّک عالم وفقیه ومفت، والعلم یدفع عن

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۳۱

أربابه وهیهات، فإنّ العلم أولی أن یحاجّه ویضاعف عذابه کما ذکرنا فی حقّ القرّاء، وقد قال البصری: إنّما الفقیه من یخشی اللّٰه عزّ وجلّ.

قال ابن عقیل: رأیت فقیهاً خراسانیّاً علیه حریر وخواتیم ذهب، فقلت له:

ما هذا؟ فقال: خلع السلطان وکمد الأعداء. فقلت: بل هو شماتة الأعداء بک إن کنت مسلماً؛ لأنّ إبلیس عدوّک، فإذا بلغ منک مبلغاً ألبسک ما یسخط الشرع فقد أشمته بنفسک، وهل خلع السلطان إلّاسائقة لنهی الرحمان یا مسکین! خلع علیک السلطان فانخلعت به من الإیمان، وقد کان ینبغی أن یخلع عنک السلطان لباس الفسق ویلبسک لباس التقوی، رماکم اللّٰه بخزیه حیث هوّنتم أمره، لیتک

قلت: هذه رعونات الطبع والهوى، والآن تمّت محنتك، لأنّ عذرك دليل على فساد باطنك.

ومن تلبيسه عليهم: أن يُحسّن لهم ازدراء الوعّاظ ويمنعهم من الحضور عندهم، فيقولون: من هؤلاء؟ هؤلاء قصّاص، ومراد الشيطان أن لا يحضروا فى موضع يلين فيه القلب ويخشع، والقصّاص لا يذمّون من حيث هذا الاسم؛ لأنّ اللَّه تعالى قال: «نحن نقصّ عليك أحسن القصص» وقال: «فاقصص القصص» وإنّما ذمّ القصاص لأنّ الغالب منهم الاقتناع منهم بذكر القصص دون ذكر العلم المفيد، ثمّ غالبهم يخلط فيما يورده، وربّما اعتمد على ما أكثره محال، فأمّا إذا كان القصص صدقاً ويوجب وعظاً فهو ممدوح، وقد كان أحمد بن حنبل يقول: ما أحوج الناس إلى قاصّ صدوق» «۱».

فهذه حالات علماء القوم وفقهائهم، العاملين بالرأى والقياس وغيرهم.

---

(۱) تلبيس ابليس: ۱۳۷- ۱۴۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۳۲

كلام ابن عربى فى ذمّ القياس ... ص: ۳۳۲

وتكلّم غوثهم الأعظم ابن عربى فى الأخذ بالرأى والعمل بالقياس، حيث قال فى (الفتوحات):

«قال اللَّه تعالى لنبيّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: «لتحكم بين النّاس بما أراك اللَّه» ولم يقل: بما رأيت، بل عتبه سبحانه وتعالى لما حرّم على نفسه باليمين فى قضيّة عائشة وحفصة، فقال تعالى: «يا أيّها النبىّ لم تحرّم ما أحلّ اللَّه لك تبتغى مرضات أزواجك» فكان هذا ممّا أرته نفسه، فهذا يدلّك أنّ قوله تعالى:

«بما أراك اللَّه» إنّه ما يوحى به إليه لا ما يراه فى رأيه، فلو كان الدين بالرأى لكان رأى النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم أولى من رأى كلّ ذى رأى، فإذا كان هذا حال النبىّ صلّى اللَّه عليه وسلّم فيما أرته نفسه، فكيف رأى من ليس بمعصوم ومن الخطأ أقرب إليه من الإصابة؟ فدل أن الاجتهاد الذى ذكره رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم إنّما هو فى طلب الدليل على تعيين الحكم فى المسألة الواقعة لا فى تشريع حكم فى النازلة، فإنّ ذلك شرع لم يأذن به اللَّه.

ولقد أخبرنى القاضى عبدالوهّاب الأزدىالإسكندرى بمكّة سنة تسع وتسعين وخمسمائة قال: رأيت رجلًا من الصالحين بعد موته فى المنام فسألته: ما رأيت؟ فذكر أشياء منها قال: ولقد أريت كتباً موضوعة وكتباً مرفوعة، فسألت: ما هذه الكتب المرفوعة؟ فقيل لى: هذه كتب الحديث.

فقلت: وما هذه الكتب الموضوعة؟ فقيل لى: هذه كتب الرأى، حتّى يُسئَل عنها أصحابها، فرأيت الأمر فيه شدّة.

إعلم- وفّقك اللَّه- إنّ الشريعة هى المحجّة البيضاء، محجّة السعداء،

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۳۳

وطريق السعادة، من مشى عليها نجا ومن تركها هلك، فإنّ رسول اللَّه صلوات اللَّه عليه وسلّم لمّا نزل عليه قوله تعالى: «وأنّ هذا صراطى مستقيماً» خطّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم فى الأرض خطّاً وخطّ خطوطاً عن جانبى الخطّ يميناً وشمالًا ثم وضع اصبعه على الخط وقال تالياً: «وأنّ هذا صراطى مستقيماً فاتّبعوه ولا تتّبعوا السُّبُل» وأشار إلى تلك الخطوط التى خطّها عن يمين الخط ويساره «فتفرّق بكم عن سبيله» وأشار إلى الخط المستقيم.

ولقد أخبرنى بمدينة سلا- مدينة بالمغرب على شاطئ البحر المحيط يقال لها منقطع التراب وليس وراءها أرض- رجل من الصالحين الأكابر من عامّة النّاس قال: رأيت فى النوم محجّة بيضاء مستوية عليها نور سهلة، ورأيت عن يمين تلك المحجّة وشمالها خنادق وشعاباً وأودية كلّها شوك، لا تنسلك لضيقها وتوعّر مسالكها وكثرة شوكها والظلمة التى فيها، ورأيت جميع الناس يخبطون فيها عشوا

ويتركون المحجّة البيضاء السهلة، وعلى المحجّة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ونفر قليل معه يسير وهو ينظر إلى من خلفه، وإذا فى الجماعة- متأخّر عنها لكنّه عليها- الشيخ أبو إسحاق إبراهيم بن قرقور المحدّث- كان سيّداً فاضلًا فى الحديث، اجتمعت بابنه- فكان يفهم عن النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم إنّه يقول له: ناد فى النّاس بالرجوع الى الطريق، فكان ابن قرقور يرفع صوته ويقول فى ندائه ولا من داع ولا من مستدع: هلمّوا إلى الطريق هلمّوا. قال: فلا يجيبه أحد ولا يرجع إلى الطريق أحد.

واعلم: إنّه لمّا غلبت الأهواء على النفوس وطلبت العلماء المراتب عند الملوك، تركوا المحجّة البيضاء، وجنحوا إلى التأويلات البعيدة ليمشّوا أغراض الملوك فيما لهم فيه هوى نفس، ليستندوا فى ذلك إلى أمر شرعى، مع كون

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۳۴

الفقيه ربّما لا يعتقد ذلك ويفتى به، وقد رأينا منهم جماعة على هذا من قضاتهم وفقهائهم.

ولقد أخبرنى الملك الظاهر غازى ابن الملك الناصر صلاح الدين يوسف بن أيوب، وقد وقع بينى وبينه فى مثل هذا كلام، فنادى بمملوك وقال: جئنى بالحرمدان. فقلت له: ما شأن الحرمدان؟ قال: أنت تنكر على ما يجرى فى بلدى ومملكتى من المنكرات والظلم، وأنا- واللّه- أعتقد مثل ما تعتقد أنت فيه من أنّ ذلك كلّه منكر، ولكن واللّه- يا سيّدى- ما منه منكر إلّا بفتوى فقيه، وخطّ يده عندى بجواز ذلك، فعليهم لعنة اللّه، ولقد أفتانى فقيه هو فلان- وعَيَّن لى أفضل فقيه عنده فى بلده فى الدين والتقشّف- بأنّه لا يجب علَىّ صوم شهر رمضان هذا بعينه، بل الواجب علَىّ شهر فى السنة، والإختيار لى فيه أىّ شهر شئت من شهور السنة. قال السلطان: فلعنته فى باطنى ولم أظهر له ذلك وهو فلان، وسمّاه لى، رحم اللّه جميعهم.

فلتعلم: أنّ الشيطان قد مكّنه اللّه من حضرة الخيال وجعل له سلطاناً فيها، فإذا رأى الفقيه يميل إلى هوى يعرف أنّه يردى عند اللّه زيّن له سوء عمله بتأويل غريب يمهّد له فيه وجهاً يحسّنه فى نظره ويقول له: إنّ الصدر الأوّل قد دانوا اللّه بالرأى، وقاس العلماء فى الأحكام واستنبطوا العلل للأشياء وطردوها، وحكموا فى المسكوت عنه بما حكموها به فى المنصوص عليه للعلّة الجامعة بينهما، والعلّة من استنباطه، فإذا مهّد له هذا السبيل جنح إلى نيل هواه وشهوته بوجه شرعىّ فى زعمه، فلا يزال هكذا فعله فى كلّ ما له أو لسلطانه فيه هوى نفس، ويردّ الأحاديث النبويّة ويقول: لو أنّ هذا الحديث يكون صحيحاً وإن كان صحيحاً يقول: لو لم يكن له خبر آخر يعارضه وهو

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۳۵

ناسخ له لقال به الشافعى، إن كان هذا الفقيه شافعياً، أو لقال به أبو حنيفة إن كان هذا الرجل حنفيّاً، وهكذا قول أتباع هؤلاء الأئمة كلّهم، ويرون أنّ الحديث والأخذ به مضلّة، وأنّ الواجب تقليد هؤلاء الأئمة وأمثالهم فيما حكموا وإن عارضت أقوالهم الأخبار النبويّة، فالأولى الرجوع إلى أقاويلهم وترك الأخذ بالأخبار والكتاب والسنة.

فإذا قلت لهم: قد روينا عن الشافعى- رضى اللّه عنه- أنّه قال: إذا أتاكم الحديث يعارض قولى فاضربوا بقولى الحائط وخذوا بالحديث فإنّ مذهبى الحديث، وقد روينا عن أبى‌حنيفة إنّه قال لأصحابه: حرام على كلّ من أفتى بكلامى ما لم يعرف دليلى، وما روينا شيئاً من هذا عن أبى حنيفة إلّامن طريق الحنفيّين، ولا عن الشافعى إلّامن طريق الشافعيّة، وكذلك المالكيّة والحنابلة، فإذا جادلتهم فى مجال الكلام هربوا وسكتوا.

وقد جرى لنا هذا معهم مراراً بالمغرب وبالمشرق، فما منهم أحد على مذهب من يزعم أنّه على مذهبه.

فقد انتسخت الشريعة بالأهواء وإن كانت الأخبار موجودة مسطرة فى الكتب الصحاح، وكتب التواريخ بالتجريح والتعديل موجودة، والأسانيد محفوظة مصونة من التغيير والتبديل، ولكن إذا ترك العمل بها واشتغل الناس بالرأى ودانوا أنفسهم بفتاوى المتقدمين مع معارضة الأخبار الصحاح لها، فلا فرق بين عدمها ووجودها إذا لم يبق لها حكم عندهم، وأىّ نسخ أعظم من هذا. وإذا قلت لأحدهم فى ذلك شيئاً يقول لك: هذا هو المذهب، وهو- واللّه- كاذب، فإنّ صاحب المذهب قال له إذا عارض الخبر كلامى فخذ بالحديث

واترک کلامی فی الحش، فإنّ مذهبی الحدیث، فلو أنصف لکان علی مذهب

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۳۶

الشافعی من ترک کلام الشافعی للحدیث المعارض، فاللَّه یأخذ بید الجمیع» «۱».

کلام ولیّ اللَّه الدهلوی فی ذمّ القیاس ... ص: ۳۳۶

وقال شاه ولی اللَّه الدهلوی فی (الإنصاف):

«ولا ینبغی أن یردّ حدیثاً أو أثراً تطابق علیه کلام القوم، لقاعدة استخرجها هو أو أصحابه، کردّ حدیث المصراة وکإسقاط سهم ذوی القربی، فإن رعایة الحدیث أوجب من رعایة تلک القاعدة المخرجة، وإلی هذا المعنی أشار الشافعی حیث قال:

مهما قلت من قول أو أصّلت من أصل فبلغکم عن رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم خلاف ما قلت، فالقول ما قاله صلّی اللَّه علیه وسلّم.

ومن شواهد ما نحن فیه ما صدّر به الإمام أبو سلیمان الخطابی کتابه معالم السنن»، حیث قال: رأیت أهل العلم فی زماننا قد حصلوا حزبین وانقسموا إلی فرقتین: أصحاب حدیث وأثر، وأهل فقه ونظر، وکلّ واحدة منهما لا تتمیّز عن اختها فی الحاجة ولا تستغنی عنها فی درک ما تنحوه من البغیة والإرادة؛ لأنّ الحدیث بمنزلة الأساس الذی هو الأصل، والفقه بمنزلة البناء الذی هو له کالفرع، وکلّ بناء لم یوضع علی قاعدة وأساس فهو منهار، وکلّ أساس خلا عن بناء وعمارة فهو قفر وخراب.

ووجدت هذین الفریقین- علی ما بینهم من التدانی فی المحلّین والتقارب فی المنزلتین، وعموم الحاجة من بعضهم إلی بعض، وشمول الفاقة اللّازمة لکلّ منهم إلی صاحبه- إخواناً متهاجرین، وعلی سبیل الحقّ بلزوم

---

(۱) الفتوحات المکیة: ۵: ۱۰۰- ۱۰۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۳۷

التناصر والتعاون غیر متظاهرین.

فأمّا هذه الطبقة الذین هم أهل الحدیث والأثر، فإنّ الأکثرین إنّما وکدهم الروایات وجمع الطرق وطلب الغریب والشاذّ من الحدیث الذی أکثره موضوع أو مقلوب؛ لا- یراعون المتون ولا- یتفهّمون المعانی ولا یستنبطون سرّها ولا یستخرجون رکازها وفقهها، وربّما عابوا الفقهاء وتناولوهم بالطعن وادّعوا علیهم مخالفة السنن، ولا یعلمون أنّهم عن مبلغ ما اوتوه من العلم قاصرون وبسوء القول فیهم آثمون.

وأمّا الطبقة الاخری وهم أهل الفقه والنظر، فإنّ أکثرهم لا یعرّجون من الحدیث إلّاعلی أقلّه، ولا یکادون یمیّزون صحیحه من سقیمه، ولا یعرفون جیّده من ردیّه، ولا یعبئون بما بلغهم منه أن یحتجّوا به علی خصومهم، إذا وافق مذاهبهم التی ینتحلونها ووافق آرائهم التی یعتقدونها، وقد اصطلحوا علی مواضعة بینهم فی قبول الخبر الضعیف والحدیث المنقطع إذا کان ذلک قد اشتهر عندهم وتعاورته الألسن فیما بینهم، من غیر ثبت فیه أو یقین علم به، فکان ذلک ضلة من الرأی و غبنا فیه.

وهؤلاء- وفّقنا اللَّه وإیّاهم- لو حکی لهم عن واحد من رؤساء مذاهبهم وزعماء نحلهم قول یقوله باجتهاده من قبل نفسه، طلبوا فیه الثقة واستبرؤا له العهدة.

فتجد أصحاب مالک لا یعتمدون من مذهبه إلّاما کان من روایة ابن القاسم وأشهب وضربائهما من تلاد أی قدماء أصحابه، فإذا جاءت روایة عبداللَّه بن عبدالحکم وأضرابه لم یکن عندهم طائلًا.

وتری أصحاب أبی حنیفة رحمه اللَّه تعالی لا یقبلون من الروایة عنه إلّا

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۳۸

ما حكاه أبو يوسف ومحمّد بن الحسن والعليّة من أصحابه والأجلّة من تلامذته، فإن جاءهم عن الحسن بن زياد اللؤلؤى وذويه رواية قول بخلافه، لم يقبلوه ولم يعتمدوه.

وكذلك نجد أصحاب الشافعى، إنّما يعوّلون فى مذهبه على رواية المزنى والربيع بن سليمان المرادى، فإذا جاءت رواية حرملة والجيزى وأمثالهما، لم يلتفتوا إليها ولم يعتدوا بها فى أقاويله.

وعلى هذا عادة كلّ فرقة من العلماء فى أحكام مذاهب أئمّتهم واستاذتهم.

فإذا كان هذا دأبهم وكانوا لا يقنعون فى أمر هذه الفروع ورواياتها عن هؤلاء الشيوخ إلّابالوثيقة والتثبت، فكيف يجوز لهم أن يتساهلوا فى الأمر الأهم والخطب الأعظم، وأن يتواكلوا فى الرواية والنقل عن إمام الأئمّة ورسول ربّ العزّة الواجب حكمه، اللّازمة طاعته، الذى يجب علينا التسليم لحكمه والإنقياد لأمره، من حيث لا نجد فى أنفسنا حرجاً ممّا قضاه ولا فى صدورنا غلّاً من شيء أبرمه وأمضاه؟!

أرأيتم إذا كان الرجل يتساهل فى أمر نفسه ويسامح غرمائه فى حقّه، فيأخذ منهم الزيف ويغضى لهم عن العيب، هل يجوز له أن يفعل ذلك فى حقّ غيره إذا كان نائباً عنه، كوليّ الضعيف ووصيّ اليتيم ووكيل الغائب؟

وهل يكون ذلك منه إذا فعله إلّاخيانة للعهد وإخفاراً للذمّة؟

فهذا هو ذاك إمّا عيان حس وإمّا عيان مثل.

ولكن أقواماً عساهم استوعروا طريق الحقّ واستطالوا المدّة فى درك الحظّ وأحبّوا عجالة النيل، فاختصروا طريق العلم واقتصروا على نتف

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۳۹

وحروف منتزعة من معانى اصول الفقه سمّوها عللًا، وجعلوها شعاراً لأنفسهم فى الترسّم برسم العلم، واتخذوها جنّة عند لقاء خصومهم، ونصبوها دريئة للخوض والجدال يتناظرون بها ويتلاطمون عليها وعند التصادر عنها قد حكم للغالب بالحذق والتبريز، فهو الفقيه المذكور فى عصره والرئيس المعظّم فى بلده ومصره.

هذا، وقد دسّ لهم الشيطان حيلة لطيفة وبلغ منهم مكيدة بليغة فقال لهم: هذا الذى فى أيديكم علم قصير وبضاعة مزجاة لا تفى بمبلغ الحاجة والكفاية، فاستعينوا عليه بالكلام وصِلُوه بمقطّعات منه واستظهروا باصول المتكلّمين، يتّسع لكم مذهب الخوض ومجال النظر، فصدّق عليهم إبليس ظنّه وأطاعه كثير منهم واتّبعوه إلّافريقاً من المؤمنين، فياللرجال والعقول، أين يُذهب وأنّى يخدعهم الشيطان عن حظّهم وموضع رشدهم، واللَّه المستعان.

إنتهى كلام الخطابى» «۱».

وقال شاه ولى اللَّه الدهلوى فى رسالته (عقد الجيد فى الاجتهاد والتقليد) أيضاً:

«فما ذهب إليه ابن حزم حيث قال: التقليد حرام ولا يحلّ لأحد أن يأخذ قول أحد غير رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم بلا برهان- ونقل كلاماً طويلًا عنه ثمّ قال-: إنّما يتمّ فيمن له ضرب من الإجتهاد ولو فى مسألة واحدة، وفيمن ظهر عليه ظهوراً بيّناً أنّ النبيّ صلّى اللَّه عليه وسلّم أمر بكذا ونهى عن هذا وأنّه ليس بمنسوخ، إمّا بأن يتتبّع الأحاديث وأقوال المخالف والموافق فى المسألة فلا يجد لها نسخاً، أو بأن يرى جمّاً غفيراً من المتبحّرين

---

(۱) الانصاف فى بيان أسباب الاختلاف: ۶۳- ۶۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۴۰

فى العلم يذهبون إليه، ويرى المخالف له لا يحتجّ إلّابقياس أو استنباط أو نحو ذلك، فحينئذٍ لا سبب لمخالفة حديث النبيّ صلّى اللَّه

عليه وسلّم إلّا نفاق خفى أو حمق جلى.

وهذا هو الذى أشار إليه الشيخ عزّالدين بن عبدالسلام حيث قال: ومن عجب العجيب: أنّ الفقهاء المقلّدين يقف أحدهم على ضعف مأخذ إمامه بحيث لا يجد لضعفه مدفعاً، وهو مع ذلك يقلّده فيه ويترك من شهد الكتاب والسنّة والأقيسة الصحيحة لمذهبهم، جموداً على تقليد إمامه، بل يتحيّل لدفع ظاهر الكتاب والسنّة ويتأوّلهما بالتأويلات البعيدة الباطلة».

وذكر شاه ولى اللّه فى (الإنصاف) أيضاً ما نصّه:

«وممّن نظم البلقينى فى سلك المجتهدين المطلقين المنتسبين، تلميذه الولى أبو زرعة، فقال: قلت مرّة لشيخنا الإمام البلقينى: ما تقصير بالشيخ تقى الدين السبكى عن الإجتهاد وقد استكمل إليه؟ وكيف يقلّد؟ قال: ولم أذكره هو- أى شيخه البلقينى- استحياء منه، لما أردت أن ارتّب على ذلك. فسكت.

فقلت: فما عندى أنّ الإمتناع من ذلك إلّاللوظائف التى قدرت للفقهاء على المذاهب الأربعة، وإنّ من خرج عن ذلك واجتهد لم ينله شيء من ذلك، وحرم ولاية القضاء وامتنع الناس من استفتائه ونسب إليه البدعة.

فتبسّم ووافقنى على ذلك، إنتهى.

قلت: أمّا أنا فلا أعتقد أنّ المانع لهم من الإجتهاد ما أشار إليه، حاشا منصبهم العلىّ على ذلك، وأن يتركوا الإجتهاد مع قدرتهم عليه لغرض القضاء والأسباب، هذا ما لا يجوز لأحدٍ أن يعتقده فيهم، وقد تقدّم أنّ الراجح عند الجمهور وجوب الإجتهاد فى مثل ذلك.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۴۱

كيف ساغ للولى نسبتهم إلى ذلك ونسبة البلقينى إلى موافقته على ذلك» «۱».

كلام ابن دحية فى ذمّ القياس ... ص: ۳۴۱

وقال ذوالنسبين ابن دحية فى كتاب (شرح أسماء النبى):

«وقد كره الآن جماعة من أهل الرأى والمتصرّفة حبس الشعر وقالوا:

لأنّه علامة للجند، وكذلك كره جماعة منهم التختّم فى اليمين لمّا تختّمت الروافض فى اليمين.

وهذا ليس بشيء، لأنّه ردّ للسنّة الثابتة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، فقد جاء الوجهان عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وهما تختّم فى اليمين وفى الشمال، فقولهم فيه أنّهم تنزّهوا عنه بسبب الروافض، وفى الشعر لئلّا يتشبّه بالجند، فهذا تغيير للسنّة الثابتة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم بدون دليل يرجع إليه، وهو باطل بالإجماع، ولا يدّعون قياساً، إذ لا أصل لهم فى ذلك يختصّ بما نحن فيه، ولو كان لبطل أيضاً، فإنّ القياس فى مقابل السنّة الثابتة باطل، وإنّما يرجع إليه عند عدمها، هل هذا إلّامحض العناد والتقليد المخالف للسنّة الثابتة والقرآن المجيد؟!

قال مالك: لا يحلّف القاضى المدّعى عليه إلّاأن يثبت المدّعى مخالطة بينه وبين المدّعى عليه.

وقال ابن أبى‌رقد: ولا يمين حتّى تثبت الخلطة وبذلك قضى حكّام المدينة.

---

(۱) الانصاف فى بيان سبب الاختلاف: ۷۳- ۷۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۴۲

فاعجبوا- رحمكم اللّه- لهذا الكلام المخالف لسيّد الأنام، ثبت باتفاق فى الصحيحين من حديث علقمة بن وائل عن أبيه قال: جاء رجل من حضرموت ورجل من كندة إلى النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم، فقال الحضرمى: يا رسول اللّه! إنّ هذا قد غلبنى على أرض لى كانت لأبى، فقال الكندى: هى أرضى فى يدى أزرعها ليس له فيها حقّ. فقال النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم للحضرمى: ألك بيّنة؟ قال:

لاـ قال: فلک یمینه. قال: یا رسول اللّه! إنّ الرجل فاجر لا یبالی علی ما حلف علیه ولیس یتورّع من شیء. فقال: لیس لک منه إلّا ذلک، الحدیث بطوله.

وفی حدیث منصور عن أبی وائل، عن عبداللّه بن مسعود، عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم إنّه قال: شاهداک أو یمینه.

مقتضی هذا الحدیث الصحیح یدلّ دلالهٔ ظاهرهٔ أنّ رسول‌اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم سمع هذه الدعوی ولم یشترط علی المدّعی فیها شرطاً، ولو أنّ مدّعیاً فی هذا العصر حضر إلی قاضٍ من مقلّدی المذاهب، وأمره علی أن لا یدّعی إلّاهکذا، لأخرج من بین یدیه وقیل له حرّر دعواک: أین موضع هذه الأرض؟ وکم مساحتها طولًا وعرضاً؟ مع ما یشترطون من الشرائط، أتری الشارع صلّی اللّه علیه وسلّم تسامح فی الأحکام أم وکّل الخلق بعده إلی من ینقّح شرعه من الأنام؟

وهذه واحدهٔ ینبغی لذوی العقول أن یعلموا منها أنّ کلّ أحد یؤثر أن یسمع ما یقول ولا یردّ حوادث الفروع إلی الاصول.

واخری: أنّه صلّی اللّه علیه وسلّم لم یقل: هل بینکما خلطهٔ أو معاشرهٔ، أم أنت من البادیهٔ وهو من الحاضرهٔ.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۴۳

ولو أنّ بعض المقلّدین حکم بمذهب من مذاهب الماضین لأخرج هذا المدّعی بغیر حقّ، إلّاأن یثبت الخلطهٔ بین المتداعیین وقال: هذا خبرٌ واحدٌ خرج عن ظاهره لأجل الإستصلاح والإستحسان، وهما عند الصحابهٔ والتابعین مهجوران، ولم یمت رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم حتّی ترک الشریعهٔ بیضاء نقیّهٔ ولم یُبْقِ منها لخالف بعده بقیّهٔ، وأکمل اللّه الدین ثمّ توفّی محمّداً سیّد المهتدین، ولکن طال الامّهٔ فترک ما ینبغی أن یکون علیه المعتمد.

فاللّه تعالی یرشد سلاطین المسلمین أن یتمسّکوا بکتاب ربّ العالمین وبالسنّهٔ الثابتهٔ عن سیّد المرسلین ویعضّوا علیها بالنواجذ، ولا یمکّنوا أن یأخذ بخلافهما أحد، هذا ما وجب ذکره من النصیحهٔ فی الدین، والحمد للّه‌ربّ العالمین.

فحکم أهل الرأی بخلاف ما حکم به رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم، وقد قال اللّه جلّ وعلا: «وما کان لمؤمن ولا مؤمنهٔ إذا قضی اللّه ورسوله أمراً أن یکون لهم الخیرهٔ من أمرهم» وذکر البخاری فی صحیحه فی کتاب الحیل، باب إذا غصب جاریهٔ فزعم أنّها ماتت فقضی بقیمهٔ الجاریهٔ المیتهٔ ثمّ وجدها صاحبها فهی له ویرد القیمهٔ ولا تکون القیمهٔ ثمناً:

وقال بعض الناس– وهو أبو حنیفهٔ-: الجاریهٔ للغاصب لأخذه القیمهٔ.

وفی هذا احتیال لمن اشتهی جاریهٔ رجل لا یبیعها فغصبها واعتلّ بأنّها ماتت حتّی یأخذ ربّها قیمتها فیطیب للغاصب جاریهٔ غیره، وقال النبیّ صلّی اللّه علیه وسلّم: أموالکم علیکم حرام، ولکلّ غادرٍ لواءٌ یوم القیامهٔ.

حدّثنا أبو نعیم قال: ثنا شیبان، عن یحیی، عن أبی سلمهٔ، عن أبی هریرهٔ قال: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم: لا تنکح الأیّم حتّی تُستأمر،

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۴۴

ولا تنکح البکر حتّی تُستأذن. قالوا: کیف إذنها؟ قال: تسکت.

وقال بعض الناس– یعنی أباحنیفهٔ– إن احتال إنسان بشاهدی زورٍ علی تزویج امرأهٔ ثیّب بأمرها فأثبت القاضی نکاحها إیّاه والزوج یعلم أنّه لم یتزوّجها قط، فإنّه یسعه هذا النکاح ولا بأس بالمقام له معها.

حدّثنا أبو عاصم عن ابن جریج عن ابن أبی ملیکهٔ عن ذکوان عن عائشهٔ قالت: قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم: البکر تستأذن. قلت: إنّ البکر تستحی. فقال: إذنها صماتها.

وقال بعض الناس: إن هوی إنسان جاریهٔ ثیّبهٔ أو بکراً فاحتال فجاء بشاهدی زورٍ علی أنّه تزوّجها فرضیت الثیّبهٔ فقبل القاضی شهادهٔ الزور والزوج یعلم بطلان ذلک، حلّ له الوطء.

...ولو تتبعنا أقوال أهل الرأی والفروع لخرجنا عن غرضنا فی هذا المجموع.

فلنرجع إلى حديث من ايّد بالوحى والتنزيل وعصم من التغيير والتبديل، فليس لأحد مع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم قول.
قال عبداللّه بن عبّاس صاحب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وابن عمّه: هى سنّة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وكتاب اللّه عزّ وجلّ، فمن قال بعد برأيه فلا أدرى أمن حسناته أم سيّئاته.
وقال أبو عمرو الشعبى- وقد أدرك من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم أكثر من خمس مائة، فيما ذكره أبوبكر ابن أبى خيثمة-: ما حدّثوك عن أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فخذ به، وما حدّثوك برأيهم فبل عليه» «۱».

---

(۱) المستكفى فى شرح أسماء النبى المصطفى- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۴۵

كلام الغزالى فى ذمّ القياس ... ص: ۳۴۵

وللغزالى أيضاً كلمات فى ذمّ علماء أهل السنّة العاملين بالآراء والتابعين للأهواء، ففى كتاب العلم من (إحياء العلوم):
«الباب الرّابع: فى سبب إقبال الخلق على علم الخلاف، وتفصيل آفات المناظرة والجدل وشرّ إباحتها:
إعلم أنّ الخلافة بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم تولّاها الخلفاء الراشدون رضى اللّه عنهم، وكانوا أئمة وعلماء باللّه، فقهاء فى أحكامه وكانوا مستقلّين بالفتاوى فى الأقضية، وكانوا لا يستعينون بالفقهاء إلّانادراً فى وقايع لا يستغنى فيها عن المشاورة، فتفرّغ العلماء لعلم الآخرة وتجرّدوا لها، وكانوا يتدافعون الفتاوى وما يتعلّق بأحكام الخلق من الدنيا، وأقبلوا على اللّه تعالى بكنه اجتهادهم كما نقل من سيرهم.
فلمّا أفضت الخلافة بعدهم إلى أقوام تولّوها بغير استحقاق ولا استقلال بعلم الفتاوى والأحكام، اضطرّوا إلى الاستعانة بالفقهاء وإلى استصحابهم فى جميع أحوالهم لاستفتائهم فى مجارى أحكامهم، وكان قد بقى من علماء التابعين من هو مستمرّ على الطراز الأوّل وملازم صفوا الدين ومواظب على سمت علماء السلف، فكانوا إذا طلبوا هربوا وأعرضوا، واضطرّ الخلفاء إلى الإلحاح فى طلبهم لتولية القضاء والحكومات، فرأى أهل تلك الأعصار عزّ عن العلماء وإقبال الأئمة والولاة عليهم مع إعراضهم عنهم، فاشرأبوا لطلب العلم توصّلًا إلى نيل العزّ ودرك الجاه من قبل الولاة، فأكبّوا على علم الفتاوى وعرضوا أنفسهم على الولاة وتعرّفوا إليهم، وطلبوا الولايات والصّلات منهم،

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۴۶

فمنهم من حُرِم ومنهم من انجح، والمنجح لم يخل عن ذُلّ الطلب ومهانة الابتذال. فأصبح الفقهاء- بعد أن كانوا مطلوبين- طالبين، وبعد أن كانوا أعزّة بالإعراض عن السلاطين، أذلّة بالإقبال عليهم، إلّامن وفّقه اللّه تعالى فى كلّ عصر من علماء دينه، وقد كان أكثر الإقبال فى تلك الأعصار على علم الفتاوى والأقضية، لشدّة الحاجة إليها فى الولايات والحكومات.
ثمّ ظهر بعدهم من الصدور والامراء من يسمع مقالات النّاس فى قواعد العقائد، ومالت نفسه إلى سماع الحجج فيها، فعلم رغبته إلى المناظرة والمجادلة فى الكلام، فأكبّ النّاس على علم الكلام وأكثروا فيه التصانيف، ورتّبوا فيه طرق المجادلات واستخرجوا فنون المناقضات فى المقالات، وزعموا أنّ غرضهم الذبّ عن دين اللّه تعالى والنضال عن السنّة وقمع المبتدعة، كما زعم من قبلهم أنّ غرضهم الاستقلال بفتاوى الدين وتقلّد أحكام المسلمين، إشفاقاً على خلق اللّه ونصيحة لهم.
ثمّ ظهر بعد ذلك من الصدور من لم يستصوب الخوض فى الكلام ولا فتح باب المناظرة فيه، لما كان قد تولّد من فتح بابه من التعصّبات الفاحشة والخصومات الفاشية المفضية إلى إهراق الدماء وتخرّب البلاد، ومالت نفسه إلى المناظرة فى الفقه وبيان الأولى من مذاهب الشافعى وأبى حنيفة رضى اللّه عنهما على الخصوص، فترك الناس الكلام وفنون العلم وأقبلوا على المسائل الخلافيّة بين

الشافعی وأبی‌حنیفة رضی اللّه عنهما علی الخصوص، وتساهلوا فی الخلاف مع مالک وسفیان وأحمد بن حنبل وغیرهم، وزعموا أنّ غرضهم استنباط دقائق الشرع وتقریر علل المذهب وتمهید اصول الفتاوی، وأکثروا فیها التصنیفات والإستنباطات، ورتّبوا فیها أنواع المجادلات والتصنیفات، وهم

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۴۷

مستمرّون علیه إلی الآن، ولسنا ندری ما الذی یحدث اللّه تعالی فیما بعدنا من الأعصار، فهذا هو الباعث علی الإکباب علی الخلافیّات والمناظرات لا غیر، ولو مالت نفوس أرباب الدنیا إلی الخلاف مع إمام آخر من الأئمّة، أو إلی علم آخر من العلوم، لمالوا أیضاً معهم، ولم یسکتوا عن التعلّل بأنّ ما اشتغلوا به علم الدین، وزعموا أن لا مطلب لهم سوی التقرّب إلی ربّ العالمین، واللّه أعلم» «۱».

الکلام فی حدیث معاذ ... ص: ۳۴۷

هذا، وقد نص الأئمة علی بطلان ما رووه عن معاذ بن جبل فی الإجتهاد والعمل بالرأی.

قال الذهبی فی (المیزان):

«الحارث بن عمرو الثقفی، ابن أخی المغیرة، عن رجال، عن معاذ، بحدیث الإجتهاد، قال البخاری: لا یصحّ حدیثه.

قلت: تفرّد به أبو عون محمّد بن عبیداللّه الثقفی عنه، وما روی عن الحارث غیر أبی عون، فهو مجهول.

وقال الترمذی: لیس إسناده عندی بمتّصل» «۲».

وفی کتاب (المغنی):

«الحارث بن عمرو، عن رجال، عن معاذ. قال البخاری: لایصحّ

---

(۱) إحیاء علوم الدین ۱: ۴۱- ۴۲/ کتاب العلم، الباب الرابع.

(۲) میزان الاعتدال ۲: ۱۷۵/ ۱۶۳۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۴۸

حدیثه» «۱».

وفی (مرقاة الصعود) للسیوطی فی شرح هذا الحدیث:

«قال الحافظ جمال الدین المزی: الحارث بن عمرو لا یعرف إلّابهذا الحدیث.

قال البخاری: لا یصحّ حدیثه ولا یعرف».

وفی (تذهیب التهذیب):

«الحارث بن عمرو الثقفی ابن أخی المغیرة بن شعبة، عن اناس من أهل حمص عن معاذ، وعنه أبو عون محمّد بن عبیداللّه الثقفی: حدیث أجتهد رأیی. قال البخاری: لا یصحّ» «۲».

وفی (الکاشف):

«الحارث بن عمرو ابن أخ للمغیرة بن شعبة عن اناس من أهل حمص، عن معاذ، وعنه أبو عون محمّد الثقفی فی الاجتهاد. قال البخاری: لا یصحّ» «۳».

وفی (التقریب):

«الحارث بن عمرو ابن أخی المغیرة بن شعبة الثقفی، ویقال ابن عون مجهول. من السادسة» «۴».

وهذا نصّ کلام الترمذی:

(۱) المغنى فى الضعفاء ۱: ۲۲۵/ ۱۲۴۲.

(۲) تذهيب التهذيب تهذيب التهذيب ۲: ۱۳۲.

(۳) الكاشف عن أسماء رجال الكتب الستة ۱: ۱۵۰/ ۸۷۵.

(۴) تقريب التهذيب ۱: ۱۴۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۴۹

«باب ما جاء فى القاضى كيف يقضى: حدّثنا هناد، ثنا وكيع، عن شعبة، عن أبى عون، عن الحارث بن عمرو، عن رجال من أصحاب معاذ، عن معاذ:

أنّ رسول‌اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم بعث معاذ إلى اليمن فقال: كيف تقضى؟

فقال: أقضى بما فى كتاب اللّه. قال: فإن لم يكن فى كتاب اللّه؟ قال: فبسنّة رسول اللّه. قال: إن لم يكن فى سنّة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم؟ قال:

أجتهد رأيى. قال: الحمد للّه‌الذى وفّق لرسول رسول اللّه.

حدّثنا محمّد بن بشار، ثنا محمّد بن جعفر وعبدالرحمان بن مهدى قالا:

ثنا شعبة، عن أبى عون، عن الحارث بن عمرو ابن أخ للمغيرة بن شعبة، عن اناس من أهل حمص، عن معاذ عن النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم بنحوه.

هذا حديث لا نعرفه إلّا من هذا الوجه، وليس إسناده عندى بمتّصل، وأبو عون الثقفى اسمه محمّد بن عبيداللّه» «۱».

وقال ابن حزم- وهو شيخ الحميدى صاحب الجمع بين الصحيحين- فى (المحلّى):

«وحديث معاذ الذى فيه: أجتهد برأيى ولا آلو، لا يصحّ، لأنّه لم يروه إلّا الحارث بن عمرو، وهو مجهول الحال لا يدرى من هو، عن رجال من أهل حمص لم يسمّهم، عن معاذ» «۲».

بل فى (مرقاة الصعود) عن الجوزقانى:

«هذا حديث باطل، رواه جماعة عن شعبة، وقد تصفّحت عن هذا الحديث فى المسانيد الكبار والصغار، وسألت من لقيته من أهل العلم بالنقل

(۱) صحيح الترمذى ۳: ۶۱۶- ۶۱۷/ ۱۳۲۷- ۱۳۲۸ كتاب الأحكام، باب ما جاء فى القاضى كيف يقضى.

(۲) المحلّى فى الفقه ۱: ۶۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۵۰

عنه، فلم أجد له طريقاً غير هذا، والحارث بن عمرو هذا مجهول، وأصحاب معاذ من حمص لا يعرفون، ومثل هذا الإسناد لا يعتمد عليه فى أصل من اصول الشريعة.

فإن قيل: إنّ الفقهاء قاطبة أوردوه فى كتبهم واعتمدوا عليه!

قيل: هذا طريقه، والخلف قلّد فيه السلف، فإن أظهروا طريقاً غير هذا ممّا يثبت عند أهل النقل رجعنا إلى قولهم، وهذا ممّا لا يمكنهم البتّة».

وإليك كلمة شاه ولى اللّه فى (حجة اللّه البالغة) بعد كلام له:

«وإذا تحقّقت هذه المقدّمة، اتّضح عندك أنّ أكثر المقاييس التى يفتخر بها القوم، ويتطاولون لأجلها على معشر أهل الحديث، يعود

وبالًا عليهم من حيث لا يعلمون» «۱».

إنكار الإمام الصادق على أبى حنيفة برواية ابن شبرمة ... ص: ۳۵۰

وروى كمال الدين الدميرى، إنكار الإمام أبى عبداللَّه الصادق عليه السلام على أبى حنيفة العمل بالقياس، قال:

«قال ابن شبرمة: دخلت أنا وأبو حنيفة على جعفر بن محمّد الصادق رضى اللَّه عنه.

فقلت: هذا رجل فقيه من أهل العراق.

فقال: لعلّه الذى يقيس الدين برأيه، أهو نعمان بن ثابت، ولم أعرف

---

(۱) حجة اللَّه البالغة ۱: ۱۳۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۵۱

اسمه إلّاذلك اليوم؟

فقال له أبو حنيفة: نعم أنا ذاك، أصلحك اللَّه.

فقال له جعفر: إتّق اللَّه ولا تقس الدين برأيك، فإنّ أوّل من قاس برأيه إبليس، إذ قال أنا خيرٌ منه خلقتنى من نار وخلقته من طين، فأخطأ بقياسه وضلّ.

ثمّ قال له: أتحسن أن تقيس رأسك من جسدك؟

قال: لا.

قال جعفر رضى اللَّه عنه: فأخبرنى لما جعل اللَّه الملوحة فى العينين والمرارة فى الاذنين والماء فى المنخرين والعذوبة فى الشفتين؟ لأىّ شىء جعل اللَّه ذلك؟

قال: لا أدرى.

قال جعفر رضى اللَّه عنه: إنّ اللَّه خلق العينين فجعلهما شحمتين، وخلق الملوحة فيهما منّاً منه على ابن آدم، ولولا ذلك لذابتا فذهبتا، وجعل المرارة فى الاذنين منّاً منه عليه، ولولا ذلك لهجمت الدوابّ فأكلت دماغه، وجعل الماء فى المنخرين ليصعد منه النفس وينزل ويجد منه الرائحة الطيّبة من الرائحة الرديّة، وجعل العذوبة فى الشفتين ليجد ابن آدم لذّة المطعم والمشرب.

ثمّ قال لأبى حنيفة: أخبرنى عن كلمة أوّلها شرك وآخرها إيمان ما هى؟

قال: لا أدرى.

قال جعفر رضى اللَّه عنه: كلمة لا إله إلّااللَّه، فلو قال: لا إله ثمّ سكت كان شركاً.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۵۲

ثمّ قال: ويحك! أيّما أعظم عنداللَّه إثماً: قتل النفس التى حرّم اللَّه عزّ وجلّ بغير حقّ أو الزنا؟

قال: بل قتل النفس.

فقال جعفر رضى اللَّه عنه: إنّ اللَّه تعالى قبل فى قتل النفس شهادة شاهدين ولم يقبل فى الزنا إلّاأربعة، فأنّى يقوم لك القياس.

ثمّ قال: أيّما أعظم عند اللَّه: الصوم أو الصلاة؟

قال: الصلاة.

قال: فما بال الحائض تقضى الصوم ولا تقضى الصلاة؟

إتّق اللَّه يا عبداللَّه ولا تقس الدين برأيك، فإنّا نقف غداً ومن خالفنا بين يدى اللَّه فنقول: قال اللَّه تعالى وقال رسول اللَّه صلّى اللَّه

علیه وسلّم، وتقول أنت وأصحابک: سمعنا ورأینا، فیفعل اللّه تعالی بنا وبکم ما شاء» «۱».

ترجمة ابن شبرمة ... ص: ۳۵۲

هذا، ولا بأس بالتعرض لترجمة ابن شبرمة بإیجاز:

قال النووی فی (تهذیب الأسماء واللّغات):

«عبداللّه بن شبرمة، التابعی، مذکور فی المهذّب فی أوّل نکاح المشرک هو:

أبو شبرمة، عبداللّه بن شبرمة بن الطفیل بن حسان المنذر بن ضرار بن عمرو بن مالک بن زید بن کعب بن بجالة بن ذهل بن مالک بن بکر بن سعد ابن ضبة الضبی، الکوفی التابعی، فقیه أهل الکوفة، روی عن الشعبی

---

(۱) حیاة الحیوان ۲: ۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۵۳

وابن سیرین وآخرین.

روی عنه: السفیانان وشعبة ووهیب وغیرهم.

اتفقوا علی توثیقه والثناء علیه بالجلالة، وکان قاضیاً لأبی جعفر المنصور علی سواد الکوفة. وقال الثوری: مفتینا ابن أبی لیلی وابن شبرمة. وقال: وکان ابن شبرمة عفیفاً عاقلًا فقیهاً یشبه النسّاک، ثقة فی الحدیث، شاعراً حسن الخلق، جواداً.

توفّی سنة أربع وأربعین ومائة» «۱».

وقال الذهبی فی (الکاشف):

«عبداللّه بن شبرمة الضبی، قاضی الکوفة وفقیهها، عن أنس بن مالک وأبی الطفیل وأبی وائل.

وعنه: عبداللّه بن المبارک وعبدالوارث التنوری وطائفة.

وثّقه أحمد وأبو حاتم، توفی ۱۴۴» «۲».

وفی حاشیة الکاشف: «قال أبو معمر بن عبدالوارث: ما رأیت أحداً أسرع جواباً من ابن شبرمة، ما کان الرجل یتمّ المسألة حتّی یرمیه بالجواب.

قال الثوری: جالس ابن سیرین بواسط، استشهد به البخاری فی الصحیح، ویروی عنه فی الأدب».

وقال الیافعی فی وفیات سنة ۱۴۴:

«وفیها توفّی فقیه الکوفة: أبو شبرمة عبداللّه بن شبرمة الضبی القاضی، روی عن أنس والتابعین، وکان عفیفاً عارفاً عاقلًا، یشبه النسّاک، شاعراً

---

(۱) تهذیب الاسماء واللغات ۱: ۲۷۱/ ۳۰۷.

(۲) الکاشف عن أسماء رجال الکتب الستة ۲: ۹۱/ ۲۷۹۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۵۴

جواداً» «۱».

وقال ابن حجر:

«عبداللّه بن شبرمة- بضمّ المعجمة وسکون الموحّدة وضمّ الراء- ابن الطفیل بن حسان الضبی، أبو شبرمة الکوفی القاضی، ثقة، فقیه،

من الخامسة، مات سنة أربع وأربعين» «۲».

هذا، ولا يتوهّم أن الدميرى يخدش فى صحّة الخبر، بل إنّ محاولته للجواب بزعمه عن أسئلة الامام مثبتة له ولبلادة أبى حنيفة، فيقول الدميرى:

«والجواب فى أنّ الزناء لا يقبل فيه الأربعة طلباً للستر، وفى الحائض لا تقضى الصّلاة دفعاً للمشقّة، لأنّ الصّلاة تتكرّر فى اليوم واللّيلة خمس مرّات، بخلاف الصوم فإنّه فى السنة مرّة، واللّه أعلم» «۳».

فمقصود الدميرى- كالرازى فى رسالة (مناقب الشافعى)- ليس إلّاإظهار عجز أبى حنيفة عن الجواب، ويشهد بذلك ما حكاه عن ابن خلكان تأييداً لرواية ابن شبرمة قبلها فى هذا الباب حيث قال:

«وذكر ابن خلكان فى ترجمة جعفر الصادق إنّه سأل أباحنيفة: ما تقول فى محرم كسر رباعية ظبى؟

فقال: يا ابن بنت رسول اللّه! لا أعلم ما فيه.

فقال: إنّ الظبى لا يكون رباعياً وهى ثنى أبداً.

كذا حكاه كشاجم فى كتاب المصائد والمطارد.

---

(۱) مرآة الجنان ۱: ۲۳۳- وفيات السنة ۱۴۴.

(۲) تقريب التهذيب ۱: ۴۲۲/ ۳۷۲.

(۳) حياة الحيوان ۲: ۴.

وقال الجوهرى فى مادة سنن فى قول الشاعر فى وصف الإبل:

فجاءت كسن الظبى لم أر مثلها سناء فتيل أو حلوبة جائع

أى هى ثنيات، لأنّ الثنى هو الذى يلقى ثنيه، والظبى لا رباعيّة له فهو ثنى أبداً.

وقال ابن شبرمة» «... ۱».

وهذا أصل ألفاظ ابن خلكان:

«وحكى كشاجم فى كتاب المصائد والمطارد: أنّ جعفر المذكور سأل أبا حنيفة فقال: ما تقول فى محرم كسر رباعية ظبى؟

فقال: يا ابن رسول اللّه! ما أعلم فيه.

فقال له: أنت تتداهى ولا تعلم أنّ الظبى لا يكون له رباعية، وهى ثنى أبداً» «۲».

ورواه اليافعى أيضاً:

«وذكر بعض المؤرخين إنّه- يعنى جعفر الصادق عليه السلام- سأل أبا حنيفة فقال: ما تقول فى محرم كسر رباعيّة ظبى؟

فقال: يا ابن رسول اللّه! ما أعلم ما فيه؟

فقال له: أنت تتداهى ولا تعلم أنّ الظبى لا يكون له رباعية وهو ثنى أبداً؛ يعنى من الدهاء: قوّة الفهم وجودة النظر» «۳».

---

(۱) حياة الحيوان ۲: ۴.

(۲) وفيات الأعيان ۱: ۳۲۸/ ۱۳۱.

(۳) مرآة الجنان ۱: ۳۲۸.

تحريم أهل البيت العمل بالقياس ... ص: ۳۵۶

وكما علم من الكلمات السابقة إنكار الإمام الصادق عليه السلام وتحريمه القياس في الشريعة، فقد صرّح غير واحدٍ منهم باشتهار هذا المعنى عن أهل البيت كلّهم عليهم السلام، وممّن نصّ على ذلك: العبرى الفرغاني بشرح قول القاضي البيضاوي: «نقل الإماميّة إنكاره- أي القياس- عن العترة.

قلنا: معارض بنقل الزيديّة» فإنّه قال:

«والحقّ أنّه قد اشتهر من أهل البيت كالباقر والصادق وغيرهما من الأئمّة- رضوان اللَّه عليهم- إنكار القياس، كما اشتهر من أبي حنيفة والشافعي ومالك القول بوجوب العمل به» (۱).

وأمّا عمل الحنفيّة بالقياس وبعدهم عن الحديث، فمشهور جدّاً ولا ينكره أحد أبداً:

قال الفخر الرازي في (رسالته) في ترجيح مذهب الشافعي: «وأمّا أصحاب الرأي، فإنّ أمرهم في باب الخبر والقياس عجيب، فتارة يرجّحون القياس على الخبر وتارة بالعكس؛ أمّا الأوّل، فهو أنّ مذهبنا أنّ التصرية سبب مثبت للرد وعندهم ليس كذلك، ودليلنا: ما اخرج في الصحيحين عن أبي هريرة أنّ النبيّ صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: لا تُصرّوا الإبل والغنم، فمن ابتاعها فهو يخير النظرين بعد أن يحلبها ثلاثاً، إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردّها، وردّ معها صاعاً من تمر.

واعلم: أنّ الخصوم لمّا لم يجدوا لهذا الخبر تأويلًا البتّة، بسبب أنّه

---

(۱) شرح المنهاج في الاصول للعبرى الفرغاني- مخطوط، وانظر شرح شمس الدين الاصفهاني ۲: ۶۵۴- ۶۵۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج‌۳، ص: ۳۵۷

مفسّر في محلّ الخلاف، اضطرّوا إلى أن يطعنوا في أبي هريرة وقالوا: إنّه كان متساهلًا في الرواية وما كان فقيهاً، والقياس على خلاف هذا الخبر، لأنّه يقتضي تقدير خيار العيب بالثلث، ويقتضي تقويم اللّبن بصاع من تمر من غير زيادة ولا نقصان، ويقتضي إثبات عوض في مقابلة لبن حادث بعد العقد، وهذه الأحكام مخالفة للأصول، فوجب ردّ ذلك الخبر لأجل القياس.

هذا كلامهم في ترجيح القياس على الخبر، أمّا كلامهم في ترجيح الخبر على القياس الجلي فهو من وجوه:

أحدها: إنّ انتقاض الطهارة بسبب القهقهة في الصلاة أمر يأباه القياس الظاهر، ثمّ إنّهم أثبتوا ذلك بسبب خبر ضعيف ما قبله أحد من علماء الحديث.

وثانيها: وهو أعجب من الأوّل، إنّهم يقدّمون عمل الصحابة على القياس الجلي، بل على الدليل المستفاد من نصّ القرآن.

أمّا الأوّل: فلأنّه إذا وقعت عصفورة في بئر وتفسّخت قالوا ينزح منها عشرة أدل ويصير الباقي طاهراً، وصريح العقل يشهد بدفع هذا الحكم، لأنّ ماء البئر شيء متشابه الأجزاء، فكيف يعقل أن يكون نزح بعض ذلك الماء سبباً لصيرورة الباقي طاهراً، فعند هذا قالوا إنّما حكمنا بذلك لأنّه نقل هذا المذهب عن بعض الصحابة.

وأمّا الثاني: فإنّ البائنة في مرض الموت، صريح كتاب اللَّه يقتضي إنّها ليست زوجة له، لأنّها لو كانت زوجة لكان إذا ماتت يجب أن يرث عنها لقوله تعالى: «ولكم نصف ما ترك أزواجكم» الآية، وبالإجماع الزوج لا يرث منها، فثبت إنّها ليست زوجة له، وإذا ثبت هذا، وجب أن لا ترث هي منه، لأنّ الربع

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج‌۳، ص: ۳۵۸

نصيب الزوجات، فمنع أن يكون شيء منه نصيباً لهذه البائنة، لدليل ظاهر من كتاب اللَّه تعالى في هذه المسألة. ثمّ إنّهم قالوا إنّها ترث بدليل أنّ عثمان بن عفّان قضى بذلك في حقّ تماضر زوجة عبدالرحمن بن عوف، والعجب أنّ ابن عوف وابن الزبير كانا مخالفين

لعثمان فی هذه الفتوی ثمّ إنّهم قدّموا فتوی عثمان فی هذه المسألة علی ظاهر کتاب اللّٰه تعالی.

فثبت أنّهم تارة یقدّمون القیاس علی الخبر، وتارة یقدّمون عمل بعض الصحابة علی الکتاب، وتارة یعکسون الأمر فی هذه الأبواب، وذلک یدلّ علی أنّ طریقتهم غیر مبنیّة علی قانون مستقیم، أنشد بعضهم:

دین النبیّ محمّد آثار نعم المطیّة للفتی الأخبار

ولربّما غلط الفتی سبل الهدی والشمس واضحة لها أنوار

لا تغفلنّ عن الحدیث وأهله فالرأی لیل والحدیث نهار»

العبری من الحنفیة ... ص: ۳۵۸

هذا، والعبری الفرغانی من علماء الحنفیّة، وقال بعضهم: کان مدرّساً متقناً لمذهب الحنفی والشافعی کلیهما، قال الیافعی بترجمته:

«سنة ثلاث وأربعین وسبعمائة، فیها توفّی الإمام العلّامة قاضی القضاة عبیداللّٰه بن محمّد العبیدی الفرغانی، الحنفی، البارع العلّامة المناظر، یضرب بذکائه ومناظراته المثل، کان إماماً بارعاً متقناً، خرج به الأصحاب، یعرف المذهبین الحنفی والشافعی، أقرأهما وصنّف فیهما، وأمّا الاصول والمعقول فتفرّد فیهما بالإمامة، وله تصانیف منها شرح الغایة فی الفقه فی مذهب الشافعی، وشرح الطوالع، وشرح المصباح، وشرح المنهاج للبیضاوی، وغیر

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۵۹

ذلک من التصانیف والأمالی والتعالیق، وولی تبریز وأعمالها إلی أن توفّی، وکان استاذ الاستاذین فی وقته» «۱».

وقال ابن حجر:

«عبیداللّٰه بن محمّد الهاشمی الحسینی الفرغانیالشریفی المعروف بالعبری- بکسر المهملة وسکون الموحّدة- کان عارفاً بالأصلین، وشرح مصنّفات القاضی ناصرالدین البیضاوی المنهاج والمطالع والغایة فی الفقه والمصباح، وسکن سلطانیّة ثمّ تبریز وولی قضاءها، ذکره الأسنوی فی طبقات الشافعیّة ویقال: إنّه کان یقرأ المذهبین وکان أوّلًا حنفیّاً. وذکره الذهبی فی المشتبه فی العبری فقال: عالم کبیر فی وقتنا وتصانیفه سائرة.

ومات فی شهر رجب سنة ۶۴۳.

قلت: رأیت بخط بعض فضلاء العجم أنه مات فی غرّة ذی الحجّة منها- وهو أثبت- ووصفه فقال:

هو الشریف المرتضی قاضی القضاة، کان مطاعاً عند السلاطین، مشهوراً فی الآفاق، مشاراً إلیه فی جمیع الفنون، ملاذاً للضعفاء، کثیر التواضع والإنصاف، ومال فی أوخر عمره إلی الإشتغال فی العلوم الدینیّة، وشرح کتاب المصابیح فی المسجد الجامع بحضرة الخاص والعام، بعبارات عذبة فصیحة قریبة من الأفهام، وکانت وفاته بتبریز» «۲».

وقال ابن جماعة فی (طبقات الشافعیة):

«عبیداللّٰه بن محمّد الشریف برهان الدین الحسینی الفرغانی المعروف

---

(۱) مرآة الجنان ۴: ۲۳۰.

(۲) الدرر الکامنة بأعیان المائة الثامنة ۲: ۴۳۳/ ۲۵۶۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۶۰

بالعبری، قاضی تبریز، کان جامعاً لعلوم شتّی من الأصلین والمعقولات، وله تصانیف مشهورة، وسکن السلطانیّة مدّة ثمّ انتقل إلی تبریز، وشرح کتب البیضاوی: المنهاج والغایةالقصوی والمصباح والمطالع، ذکره الأسنوی فی طبقاته لکن قال الحافظ الزین العراقی

فی ذیل العبر: کان حنفیّاً یقرأ مذهب أبی حنیفة والشافعی، وصنّف فیهما. وقال الذهبی فی المشتبه: النبیل العبری عالم کبیر فی وقتنا، توفی بتبریز فی رجب سنة ثلاث وأربعین وسبعمائة، والعبری- بکسر العین المهملة وسکون الباء الموحّدة- لا أدری نسبة إلی ماذا».

وقال ابن قاضی شهبة:

«عبیداللّه بن محمد بن الشریف برهان الدین الحسینی الفرغانی، المعروف بالعبری، قاضی تبریز، کان جامعاً لعلوم شتّی من الأصلین والمعقولات، وله تصانیف مشهورة. وسکن السلطانیّة مدةً، ثم انتقل إلی تبریز، وشرح کتب البیضاوی: المنهاج، والغایة القصوی، والمصباح، والطوالع.

ذکره الإسنوی فی طبقاته.

لکنْ قال الحافظ زین الدین العراقی فی ذیل العبر: کان حنفیّاً، یقرىء مذهب أبی حنیفة والشافعی، وصنّف فیهما ... توفی سنة ۷۴۳» «۱».

وأمّا الإمامیّة فیتّبعون السنّة المکرّمة، فإنّ أحکام الشّریعة المطهّرة عندهم متّخذة من الأخبار الواصلة إلیهم من أئمّة العترة المعصومین، ومن هنا قال ابن تیمیّة مشنّعاً علیهم:

---

(۱) طبقات الشافعیّة ۳: ۱۸۳ برقم ۵۹۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۶۱

«وأمّا الفقه، فهم من أبعد النّاس عن الفقه، وأصل دینهم فی الشریعة هی مسائل ینقلونها عن بعض علماء أهل البیت، کعلیّ بن الحسین وابنه أبی جعفر وابنه جعفر بن محمّد، وهؤلاء رضی اللّه عنهم من أئمّة الدین وسادات المسلمین، لکن لا ینظرون فی الإسناد إلیهم هل یثبت النقل إلیهم أم لا؟ فإنّه لا معرفة لهم بصناعة الحدیث والأسناد.

ثمّ إنّ الواحد من هؤلاء إذا قال قولًا لا یطلب دلیله من الکتاب والسنّة ولا ما یعارضه، ولا یردّون ما تنازع فیه المسلمون إلی اللّه والرسول کما أمر اللّه به ورسوله، بل قد أصّلوا لهم ثلاثة اصول: أحدها: أنّ هؤلاء معصومون.

والثانی: أنّ کلّما یقولون فإنّه نقل عن النبی. والثالث: إنّ إجماع العترة حجّة وهؤلاء هم العترة، فصاروا لذلک لا ینظرون إلی دلیل ولا تعلیل ... وإنْ کانت المسألة ممّا انفردوا بها اعتمدوا علی الاصول الثلاثة التی فیها من الجهل والضلال ما لا یخفی» «۱».

فتاوی تُوُهّم کونها قیاسا ... ص: ۳۶۱

ثمّ إنّ بعض أهل السنّة توهّم استناد الإمامیّة فی بعض الفتاوی الفقهیّة إلی القیاس ... ولکنْ لا علاقة لشیء منها بالقیاس أصلًا، وما ذکره بهذه المناسبة کلّه سخیف موهون:

فإنّ الحکم بتطهیر الأرض لخشبة الأقطع وأسفل العصا وأسفل الرمح ونحوها، لیس من قبیل القیاس الذی هو دأب أهل الخلاف والوسواس، بل منشأ هذا الحکم کما لا یخفی علی الممارس للأخبار المتفحّص للآثار، هو

---

(۱) منهاج السنة ۶: ۳۸۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۶۲

الأحادیث المأثورة عن الأئمّة الأطهار علیهم السلام، الدالّة بالعموم والإطلاق علی تطهیر الأرض للمتنجّسات بالأقذار:

فمنها: ما عن المعلّی بن خنیس قال: «سألت الصادق علیه السلام عن الخنزیر یخرج من الماء فیمرّ علی الطریق فیسیل منه الماء، أمرُّ علیه حافیاً؟

فقال: أليس ورائه شيء جاف؟ قلت: بلى. قال: لا بأس، إنّ الأرض يطهّر بعضها بعضاً» (۱).

وعن محمّد الحلبي في الموثّق قال: «نزلنا في مكان بيننا وبين المسجد زقاق قذر، فدخلت على الصادق عليه السلام، فقال: أين نزلتم؟ فقلت: نزلنا في دار فلان. فقال: إنّ بينكم وبين المسجد زقاقاً قذراً، أو قلنا له: إنّ بيننا وبين المسجد زقاقاً قذراً، فقال: لا بأس، الأرض يطهّر بعضها بعضاً» (۲).

ومنها: ما في مستطرفات السرائر نقلًا عن نوادر أحمد بن أبي نصر عن المفضّل بن عمر، عن محمّد بن علي الحلبي، عن الصادق عليه السلام قال:

«قلت له: إنّ طريقي إلى المسجد في زقاق يبال فيه، فربّما مررت فيه وليس علَيّ حذاء فيلصق برجلي من نداوته، فقال: أليس تمشي بعد ذلك في أرض يابسة؟ فقلت: بلى. قال: لا بأس، إنّ الأرض يطهّر بعضها بعضاً. قلت: فأطأ على الروث الرطب؟! قال: لا بأس، أنا واللَّه ربّما وطأت عليه ثمّ اصلّي ولا أغسله» (۳).

وفي الحسن أو الصحيح عن محمّد بن مسلم قال: «كنت مع الباقر عليه

(۱) الكافي ۳: ۳۹/ ۵، كتاب الطهارة، باب: الرجل يطأ على العذرة...

(۲) المصدر نفسه ۳: ۳۸/ ۳.

(۳) كتاب السرائر في الفقه. المستطرفات ۳: ۵۵۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۶۳

السلام، إذ مرّ على عذرة يابسة فوطأ عليه فأصاب ثوبه، فقلتُ: جعلت فداك! وطأت على عذرة فأصابت ثوبك. فقال عليه السلام: أليست يابسة؟ فقلت:

بلى. قال: لا بأس، إنّ الأرض يطهّر بعضها بعضاً» (۱).

فما تكرّر من قولهم عليهم السلام في هذه الأخبار إنّ الأرض يطهّر بعضها بعضاً، معناه على ما أفاده الأعلام: أنّ بعضها يطهّر ما تنجّس ببعض، وإنّما أسند إلى البعض مجازاً كما يقال الماء مطهّر للبول أي لنجاسة البول، فالمطهّر- بصيغة اسم المفعول- ما ينجّس بالبعض لا نفس البعض، وهذا بالإطلاق يدلّ على تطهير الأرض لكلّ ما ينجس، خرج منه ما أخرجه الدليل وبقي الباقي على حاله.

وأمّا التعميم لكلّ ما يوطأ به من الخفّ والنعل وخشبة الأقطع، فمع قطع النظر عن دلالة هذا القول عليه، يدلّ عليه إطلاق صحيحة الأحول أيضاً:

روى ثقة الإسلام في الصحيح عن الأحول عن الصادق عليه السلام قال:

«في الرجل يطأ على الموضع الذي ليس بنظيف ثمّ يطأ بعده مكاناً نظيفاً؟ قال:

لا بأس إذا كان خمسة عشر ذراعاً ونحو ذلك» (۲).

وهكذا إطلاق موثّقة الحلبي السابقة.

فإنّ هذين الخبرين يدلّان على طهارة ما يوطأ به، أعمّ من أن يكون أسفل القدم أو غيره، وهذا الفقيه الكبير، الشيخ يوسف البحراني- الذي لا يختلف في جلالة فضله وعظمة شأنه من الأخباريّة اثنان، وتصفه بفضائل ومدائح عظيمة الشأن باهرة البرهان- قد أقرّ بإمكان استفادةهذا الحكم من

(۱) الكافي ۳: ۳۸/ ۲.

(۲) الكافي ۳: ۳۸/ ۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۶۴

الأحاديث، حيث قال فى (الحدائق) مشيراً إلى صحيحة الأحول وموثّقة الحلبى:

«والظاهر أنّه إلى إطلاق هذين الخبرين استند من عمّم الحكم فى كلّ ما يوطأ به من خفّ أو نعل ولو من خشب مثل خشبة الأقطع».

وقال أيضاً: «ربّما أمكن شمول الحكم لها- أى خشبة الأقطع- من حيث قوله عليه السلام فى جملة من الأخبار المتقدّمة: إنّ الأرض يطهّر بعضها بعضاً، بل ربّما استفيد منه تطهير أسفل العصا والرمح» «... ۱».

فهيهات ثمّ هيهات أن يطعن فى مثل هذه الأحكام المستندة إلى أحاديث المعصومين الكرام بأنها مبتيّة على الرأى والقياس، ويرمى الأمر الواضح الجلى بالإرتياب والإلتباس، ولكن حبّ المماراة يحدو على هذه العظائم، والاستبداد بالرأى يوقع فى هذه المقاحم.

وهكذا الحكم بطهارة ما لا ينقل ولا يحوّل، نحو الأبواب والأخشاب والأوتاد والأشجار والثمار التى على الشجر، بتجفيف الشمس إيّاها، وجهه أوضح من الشمس وليس بقياس، ولا يقول بكونه قياساً إلّامن لا يعرف معنى القياس، ولم يجتن من شجرة التحقيق ثمراً، ولم يصب من التدقيق عيناً ولا- أثراً، فإنّ هذا الحكم مستند إلى عموم الأحاديث الواردة فى هذا الباب، الشاملة لنحو الأخشاب والأبواب.

قال فى (الحدائق)- بعد ذكر رواية أبى بكر الحضرمى عن الباقر عليه السلام قال: يا أبابكر! ما أشرقت عليه الشمس فقد طهر- ما هذا لفظه:

«وهى- كما ترى- ظاهرة فى القول المشهور من طهارة الأرض والحصر

---

(۱) الحدائق الناضرة فى فقه العترة الطاهرة ۵: ۴۵۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۶۵

والبوارى وما لا ينقل ولا يحوّل، وهى وإن كانت مطلقة بالنسبة إلى ما زاد على ذلك، إلّاأنّه لابدّ من تقييدها بما ذكروه، وأنّ ما ينقل ويحوّل لابدّ من غسله بالأدلّة الكثيرة، وكذلك بالنسبة إلى النجاسة بجميع النجاسات.

وبالجملة، فإنّها ظاهرة الدلالة على القول المشهور، وإن أمكن تطرّق المناقشة إلى الطهارة فيها بالتأويل المتقدّم، إلّاأنّه خلاف الظاهر».

وقال بعد كلام: «ويعضد هذه الرواية أيضاً ما فى الفقه الرضوى حيث قال عليه السلام: ما وقعت عليه الشمس من الأماكن التى أصابها شىء من النجاسات مثل البول وغيره طهر منها، وأمّا الثياب فإنّها لا تطهر إلّابالغسل، وهى ظاهرة تمام الظهور فى القول المشهور» «۱».

ولقد وضح الصبح لذى عينين ولم يبق مجال لرواج البهت والمين، حيث أسفر الحقّ إسفاراً ووضح الأمر جهاراً، فكيف يمكن للمنصف الذى لم يردعه رمص التعصّب عن إدراك الحقيقة، والبصير الناقد الذى لم يعتره ريب فى الامور الواضحة التى هى بالإذعان حقيقة، أن يقول إنّ هذا الحكم الذى يدلّ عليه الأحاديث بالظهور ويشير إليه روايات أهل العصمة من غير حجاب مستور، مبنى على القياس الممنوع والدليل الفاسد المردوع.

ولعمرى، إنّ من يرمى هذا الحكم بالقياس مع اندراجه فى عموم الأحاديث المأثورة عن هداة الناس، ورعاتهم وحفّاظهم عن وسواس الخنّاس، كيف لا- يتوقّى من اتّساع الخرق عليه بلزوم الحكم بالقياس على جلّ الجزئيّات التى حكم عليها الأصحاب لانسلاكها فى الإطلاقات والعمومات.

وأعجب من ذلك كلّه زعم هذا القائل وادّعاء هذا المجادل: أنّ منع

---

(۱) الحدائق الناضرة ۵: ۴۳۸- ۴۳۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۶۶

العلّامة الحلّی من إخراج الرواشن والأجنحة إلی الطرق النافذة إذا استلزمت الإشراف علی جاره وضرّ به وإن لم تضرّ بالمارّة، من باب القیاس، وهذا أعجب من کلّ عجیب وأغرب من کلّ غریب.

ولیت شعری أیّة مناسبة ومشابهة للقیاس بذلک، إنّما هو مستند إلی الأحادیث الدالّة علی عدم جواز التصرّف فی ملک الغیر بغیر إذنه، والطریق یصیر ملکاً للمسلمین کلّهم بإحیائهم إیّاه وکذا قراره وهواؤه، فالمنع من التصرّف فیه بإخراج الرواشن والأجنحة کیف یکون من القیاس الموجب للجناح؟ وهذا واضح بیّن صراح.

وأمّا تصریح العلّامة بأنّه لا یعرف نصّاً من الخاصّة والعامّة فی هذا الباب، وإنّما أفتی بما أفتی عن الإجتهاد، فمعناه واضح صحیح کما لا یخفی علی أهل السداد، لأنّ مراده قدّس اللّه روحه- کما ینادی به ألفاظه جهاراً- أنّه لم یجد نصّاً علی هذه المسألة بخصوصها من العامّة والخاصّة، لا أنّه لم یجد علیها دلیلًا من الکتاب والسنّة أصلًا وقاله بمحض الرأی والتشهّی، وکیف یظنّ به ذلک- العیاذ باللّه منه- مع أنّه یصرّح بأنّه إنّما صار إلی ما أفتی به عن الإجتهاد، والإجتهاد- کما فسّره هو وغیره من العلماء- هو استنباط الأحکام من القرآن والسنّة الغرّاء، فقد ظهر أنّه ادّعی العلّامة أنّ هذا الحکم مستنبط من الکتاب والسنّة، وإنّما نفی کونه وارداً فی النصوص بالخصوص.

وکیف یظنّ بالعلّامة الحلّی رحمه اللّه أنّه عمل بالقیاس أو حکم بمحض الرأی، مع أنّه قد صرّح رحمه اللّه فی کتبه ومصنّفاته بتحریم ذلک وعدم جوازه وثبت تحریمه بضرورة دین الإمامیّة، ولم یختلف فی عدم جوازه منهم اثنان، واللّه الهادی والمستعان والعاصم من المجازفة والعدوان.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۶۷

وأمّا مسألة العوض فی الخلع إذا کان معیّناً ثمّ ظهر معیباً، فما قال فیها العالم الربّانی ذو النّور الشعشعانی والمجد الصمدانی الشهید الثانی، فوجهه غیر خفیّ علی القاصی والدانی، فإنّ استحسانه- رحمه اللّه- تعیّن أخذ الأرش فی صورة فوات الوصف، نشأ نظراً إلی الحدیث المشهور والنصّ المأثور من أنّه لا- ضرر ولا- ضرار، وغیره من الأحادیث الدالّة علی عدم جواز التسلّط علی ملک الغیر المأثورة عن المعصومین الأخیار، خرج منها ما أخرجه الدلیل وبقی الباقی علی حاله. وأیضاً یؤیّده أصل عدم التسلّط وعدم ثبوت اختیار المطالبة بالمثل والقیمة، أمّا أخذ الأرش فصار إلیه لمکان الدلیل علیه، ولم یزد علیه من المطالبة بالقیمة أو المثل لعدم ثبوت ذلک عنده.

وأمّا حکم المحقّق الحلّی بإجزاء أذان المنفرد إذا أراد الجماعة، فذلک أیضاً غیر مبنیّ علی القیاس المذموم والرأی الملوم، فإنّ القیاس هو تعدیة الحکم من جزئیّ إلی جزئیّ آخر، والأمر هاهنا لیس کذلک، بل مبنی هذا الحکم فی الواقع هو أصل عدم لزوم الإعادة، والحکم بصحّة الأفعال الواقعة علی نهج الشرع واعتبارها، حتّی یظهر دلیل علی عدم اعتبارها، فإنّ المنفرد الذی أذّن لنفسه ثمّ أراد الجماعة، قد وقع منه الأذان صحیحاً، فعدم اعتبار ذلک الأذان والحکم بإعادته یحتاج إلی دلیل یدلّ علیه.

و کون إرادة الجماعة موجبة للإعادة، غیر ثابت عند من یقول بعدم لزوم الإعادة، لأنّ الروایة الواردة بذلک ضعیفة السند، وقد عارضها خبر أبی مریم الأنصاری قال: صلّی بنا أبو جعفر علیه السلام فی قمیص بلا إزار ولا رداء ولا إقامة فقال: إنّ قمیصی کثیف فهو یجزی أن لا یکون علیّ إزار ولا رداء، وإنّی مررت بجعفر وهو یؤذّن ویقیم فلم أتکلّم فأجزأنی ذلک، إنتهی. وظاهره

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۶۸

ترتّب الإجزاء علی مجرّد سماع الأذان من غیر مدخلیّة لما عدا ذلک کما أفید.

وأمّا الإستدلال بالأولویّة، فهو تأیید لذلک الدلیل الدالّ علی الاجتزاء، مع أنّه لو بنینا الحکم علی هذا أیضاً لم یکن فیه شنعة، لأنّ الإستدلال بالأولویّة ممّا قد ثبت حجیّته بالدلائل القاطعة والبراهین الصادعة، وهو لیس من القیاس المذموم فی شیء.

وأمّا المسألة الأخیرة التی نقلها البعض عن الذکری، فالمنقول منها فی غایة السقم والغلط، حیث ترک فیه صورة المسألة ونقل الحکم

فقط وقطع العبارة من غير موضع القطع، فكان كمن ألغى الأصل وأخذ بالفرع، ونحن ننقل أوّلًا عبارة الذكرى وبعد ذلك نبيّن بطلان توهّم كونه مبتيّاً على القياس.

قال فى (الذكرى): لو أحسّ فى أثناء القراءة بداخل، لم يستحبّ له تطويل القراءة لحصول الغرض بإدراكه فى الركوع، ولو قلنا باشتراط إدراك تكبير الركوع فلا بأس بتطويل القراءة بل يستحبّ، وهل يكره تطويلها على القول بإدراكه راكعاً؟ قال الفاضل: لا يكره، لما روى عن النبيّ صلّى اللّه عليه وآله قال: إنّى أحياناً أكون فى الصلاة فأفتتح السورة اريد أن أتمّها فأسمع بكاء صبيّ فأتجوّز فى صلاتى مخافة أن تفتتن امّه. فإذا جاز الإختصار رعاية لحقّ الطفل، جازت الزيادة رعاية لحقّ اللّاحق، ويتأكّد زوال الكراهة لعلمه أنّه لا يلحق بتطويل الركوع، بل يستحب هنا تطويل القراءة «۱».

وهذا الحكم مستند حقيقةً إلى ظهور عدم دليل على كراهة التطويل، وأما الإستدلال بالحديث فتأييد لذلك، مع أنّه يرجع عند التحقيق والتأمّل إلى تنقيح المناط، وهو غير القياس الذى جوّزته العامّة الراكبة متن الإختباط الناكبة

---

(۱) ذكرى الشيعة فى أحكام الشريعة ۴: ۴۵۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۶۹

عن سوىّ الصراط.

ثمّ نقول لهذا المعترض: إنّ هذه المسألة حكم بها العلّامة الحلّى، لأنّ المراد بالفاضل هو رحمه اللّه تعالى.

وهو من أشهر علماء أهل الحق الذين منعوا العمل بالظن وبالغوا فى حظره وتحريمه والتشنيع على مجوّزيه.

فلزم عليك أن ترجع عمّا كنت فيه من الإتهام على الأعلام، لقصور الفهم وقلّة التدرّب وتتوب عنه، وتشمر عن ساق الجدّ فى إبطال ما تفوّهت به وسطّرته.

هذا ما سطرناه فى توجيه هذه المسائل والإشارة والتلميح إلى الدلائل، وليس المقصود اختيارها وترجيحها جزماً، ونصرتها وتصحيحها حتماً، فإنّها مسائل خلافيّة بعضها للنظر فيه مجال، لكن الغرض إبطال قول من قال إنّها مبتيّة على القياس والرأى والضلال، والعياذ باللّه المتعال من التفوّه بهذه الأقوال.

رجوع ابن الجنيد عن القول بالقياس ... ص: ۳۶۹

وتلخّص: إنّ مذهب الإماميّة الإثنى عشريّة هو حرمة القياس وعدم جواز استعماله فى الدين.

نعم، كان أبو على الإسكافى- المعروف بابن الجنيد- يقول بالقياس فى أوّل الأمر، ثمّ رجع عنه وتركه، كما نصَّ على ذلك كبار علماء الطائفة:

قال الشيخ والد الشيخ بهاء الدين العاملى: «ابن الجنيد كان يعمل بالقياس ثمّ رجع عنه» «۱».

---

(۱) هداية الأبرار: ۳۰۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۷۰

وقال الشيخ محمّد حسين صاحب (الفصول): «وإنْ ظنّ غلبة العلّة بحدس وشبهه فهو مستنبط العلّة، وقد أطبق أصحابنا على عدم حجيّته، إلّاابن الجنيد، فإنّه قال بحجيّته على ما حكى عنه فى أوائل الأمر ثمّ رجع عنه، وبطلانه فى مثل زماننا يعدّ من ضروريّات المذهب عند المحصّلين» «۱».

وقال السيّد الطباطبائى: «اختلف علماء الإسلام فى حجيّة ما عدا القياس المستنبط بالطريق الأولى، والقياس المنصوص العلّة فى

الأحكام الشرعيّة الفرعيّة، وهو القياس المستنبط علّته، على قولين، الأوّل: إنّه حجّة كظاهر الكتاب وهو لمعظم العامّة، وحكى أيضاً عن ابن الجنيد من قدماء الإماميّة.

الثانى: ليس بحجّة، وهو للذريعة والعدّة والغنية والمعارج ويب ونهج الحق ويه ودى وشرحه والمنية والزبدة والمعالم وغاية المأمول والوافية. وبالجملة، عليه معظم الإماميّة كلّهم إذ حكى عن ابن الجنيد الرجوع عمّا كان عليه، وهو المعتمد» «۲».

وقال الشيخ أبوالقاسم القمى فى كتاب (قوانين الاصول): «وأمّا الأوّل، فذهب الأصحاب كافة عدا ابن الجنيد من قدمائنا فى أوّل أمره وبعض العامة إلى حرمة العمل به، وذهب الآخرون إلى جوازه».

وهم ودفع ... ص: ۳۷۰

ثمّ إنّه ذكر المولوى عبدالعزيز الدهلوى فى كتاب (التحفة) اسم «أبو نصر هبة اللّه بن الحسين» وزعم أنّه من علماء الإماميّة، ونسب إليه القول

---

(۱) الفصول الغرويّة فى الاصول الفقهيّة (حجرى): ۳۸۲- ۳۸۳.

(۲) مفاتيح الاصول: ۶۵۹ (حجرى)

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۷۱

بالقياس، ثمّ أضاف فى هامش كتابه فى هذا الموضع ما نصّه:

«هبة اللّه بن الحسين بن هبة اللّه بن رطبة السوارى ظهيرالدين، كان من علماء الإماميّة، أخذ عن أبيه وسمع من محمّد القمى وأبى جعفر بن أبى القاسم الطبرى. روى عن على بن يحيى، كان على رأس الستمائة. ذكره ابن أبى طى، وهو من محدّثى الشيعة وصاحب رجالهم. لسان الميزان».

وتحقيق المطلب هو: إنّه لا يوجد بين علماء الإماميّة من اسمه «هبةاللّه ابن الحسين» وكنيته «أبو نصر» فضلًا عن أن يقول بالقياس أو لا يقول به، ودعوى اتّحاده مع الذى نقله فى الهامش عن لسان الميزان لابن حجر العسقلانى باطلة جدّاً ... على أنّ جملة «وهو من محدّثى الشيعة وصاحب رجالهم» غير موجودة فى لسان الميزان، وهذا نصّ عبارته:

«هبة اللّه بن الحسين بن هبة اللّه بن رطبة السوارى ظهيرالدين أبو طاهر.

كان من علماء الإماميّة. أخذ عن أبيه وسمع عن محمّد بن على القمى وأبى جعفر بن أبىالقاسم الطبرى وغيرهما. روى عنه على بن يحيى بن على الحلى والحسن ابن صبيح الحائرى وآخرون. وكان على رأس الستمائة. ذكره ابن أبى طى» «۱».

فأين الكنية «أبو نصر»؟

وأين الجملة: «وهو من محدّثى الشيعة وصاحب رجالهم»؟

بين المثبتين والمنكرين من أهل السنّة ... ص: ۳۷۱

ثمّ إنّ المثبتين للقياس من أهل السنّة يشنّعون على المنكرين له

---

(۱) لسان الميزان ۷: ۲۵۲/ ۸۹۸۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۷۲

ويذمّونهم الذمّ الشديد، حتّى جاء فى (شرح البخارى) لابن الملقّن أنّه: «قال المزنى: فوجدنا بعد رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم أئمّة الدين فهموا عن اللَّه تعالى وما انزل إليهم وعن الرسول ما أوجب عليهم، ثمّ الفقهاء إلى اليوم هلمّ جرّاً استعملوا المقاييس والنظائر فى أمر دينهم، فإذا ورد ما لم ينصّ عليه نظروا، فإنْ وجدوه مشبّهاً لما سبق الحكم فيه من الشارع أجروا حكمه عليه، وإنْ كان مخالفاً له فرّقوا بينه وبينه، فكيف يجوز لأحدٍ إنكار القياس؟ ولا ينكر ذلك إلّامن أعمى اللَّه قلبه وحبّب إليه مخالفة الجماعة».

وإذا كان هذا حال المنكرين للقياس، فهلمّ معى لنرى من هم المنكرون له؟

قال الحافظ ابن حجر فى (شرح البخارى) نقلًا عن ابن بطّال:

«أوّل من أنكر القياس إبراهيم النظّام وتبعه بعض المعتزلة، وممّن ينسب إلى الفقه داود بن على، وما اتّفق عليه الجماعة هو الحجّة، فقد قاس الصحابة ومن بعدهم من التابعين وفقهاء الأمصار، وباللَّه التوفيق» «۱».

ثمّ قال ابن حجر:

«وتعقّب بعضهم الأوليّة التى ادّعاها ابن بطّال: بأنّ إنكار القياس ثبت عن ابن مسعود من الصحابة، ومن التابعين عن عامر الشعبى من فقهاء الكوفة، وعن محمّد بن سيرين والحسن من فقهاء البصرة، وذلك مشهور عنهم، نقله ابن عبدالبر، ومن قبله الدارمى وغيره عنهم وعن غيرهم» «۲».

---

(۱) فتح البارى فى شرح البخارى ۱۳: ۲۵۳.

(۲) المصدر نفسه ۱۳: ۲۵۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۷۳

ومن المنكرين للقياس: أبو بكر أحمد بن أبى عاصم النبيل، قال ابن حجر فى (لسان الميزان):

«أبوبكر ابن أبى عاصم، عن عبدالجبّار بن العلاء العطّار، وعنه عبداللَّه ابن محمّد بن جعفر شيخ أبى نعيم. قال ابن القطّان: لا أعرفه، كذا قال، وهو إمام ثقة حافظ مصنّف لا يجهل مثله انتهى كلام شيخنا.

وهو: أحمد بن عمر وبن أبى عاصم النبيل، واسم أبى عاصم الضحاك ابن مخلد الشيبانى...

وله الرحلة الواسعة والتصانيف الكثيرة فى الأبواب.

روى عنه: محمّد بن حسان، وأبو أحمد الغسّانى وأحمد بن بندار الشعار وأحمد بن المفيد السمسار، وآخرون.

قال أبو سعد ابن الأعرابى فى طبقات النسّاك: سمعت إنّه كان يذكر أنّه يحفظ لشقيق البلخى ألف مسألة، وكان من حفّاظ الحديث والفقه، وكان يذهب إلى القول للقول بترك القياس.

قال أبو نعيم الحافظ: كان ظاهرى المذهب، ولى القضاء بعد صالح بن أحمد، وترجم له موسى ومات فى ربيع الآخر سنة ۲۸۷» «۱».

ومنهم: داود الظاهرى كما عرفت، وهو من كبار الأئمة، فقد قال السبكى فى (الطبقات) بترجمته:

«داود بن على بن خلف بن سليمان البغدادى الإصبهانى، إمام أهل الظاهر، ولد سنة مائتين وقيل سنة اثنتين ومائتين، وكان أحد أئمة المسلمين وهداتهم، وله فى فضل الشافعى رحمه اللَّه مصنّفات، سمع سليمان بن حرب

---

(۱) لسان الميزان ۷: ۵۹۲- ۵۹۳/ ۹۶۶۹ وفى ط ۷: ۲۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۷۴

والقعنبى وعمرو ابن مرزوق ومحمّد بن كثير العبدى ومسدداً وأبا ثور وإسحاق ابن راهويه، رحل إليه إلى نيسابور، فسمع منه المسند والتفسير، وجالس الأئمة وصنّف الكتب.

قال أبوبكر الخطيب: كان إماماً ورعاً ناسكاً زاهداً» «... ۱».

وقال ابن خلّكان:

«أبو سليمان داود بن على بن خلف الإصبهانى، الإمام المشهور المعروف بالظاهرى، كان زاهداً متقلّلا كثير الورع، أخذ العلم عن إسحاق بن راهويه وأبى ثور، كان من أكثر الناس تعصّباً للإمام الشافعى رضى اللّه عنه، وصنّف فى فضائله والثناء عليه كتابين، وكان صاحب مذهب مستقلّ، وتبعه جمع كثير يعرفون بالظاهريّة، وكان ولده أبوبكر محمّد على مذهبه، وسيأتى ذكره إن شاء اللّه تعالى، وانتهت إليه رياسة العلم ببغداد. وقيل: إنّه كان يحضر مجلسه أربعمائة صاحب طيلسان أخضر» «۲».

ومنهم: ابن حزم الأندلسى، الذى قال ابن خلكان بترجمته:

«كان حافظاً عالماً بعلوم الحديث وفقهه، مستنبطاً للأحكام من الكتاب والسنّة، بعد أن كان شافعىّ المذهب، فانتقل إلى أهل الظاهر، وكان متقناً فى علوم جمّة، عاملًا بعلمه زاهداً فى الدنيا بعد الرياسة التى كانت له ولأبيه من قبله فى الوزارة وتدبير الملك، متواضعاً ذا فضائل وتواليف كثيرة...

قال ابن بشكوال فى حقّه: كان أبو محمّد أجمع أهل الأندلس قاطبة لعلوم أهل الإسلام وأوسعهم معرفة، مع توسّعه فى علم اللسان ووفور حظّه

---

(۱) طبقات الشافعية الكبرى ۲: ۲۸۴/ ۶۶.

(۲) وفيات الأعيان ۲: ۲۵۵/ ۲۲۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۷۵

من البلاغة والشعر والمعرفة بالسير والأخبار، أخبر ولده أبو رافع الفضل إنّه اجتمع عنده بخطّ أبيه من تواليفه نحو أربعمائة مجلّد يشتمل على قريب من ثمانين ألف ورقة.

وقال الحافظ أبو عبداللّه محمّد بن فتوح: ما رأيت مثله فيما اجتمع له من الذكاء وسرعة الحفظ وكرم النفس والتدّين» «۱».

---

(۱) وفيات الأعيان ۳: ۳۲۵/ ۴۴۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۷۹

۳) الإستحسان ... ص: ۳۷۹

حقيقة الإستحسان ... ص: ۳۷۹

لا يخفى أن موارد فتاوى القوم على خلاف الكتاب والسنّة، بل إتّباعاً للهوى، كثيرة لا تحصى...

ومع ذلك، فإنّ من جملة أدلّتهم هو «الإستحسان» وهو ليس إلّاالحكم بما تهواه الأنفس، ولا شاهد عليه من الكتاب والسنّة، ومن هنا قال الشافعى بأنّ الإستحسان تشريع محض كما حكاه شارح (مختصر الاصول):

«الإستحسان: قال الحنفيّة والحنابلة يكون دليلًا، وأنكره غيرهم.

قال الشافعى: من استحسن فقد شرّع، يعنى من أثبت حكماً بأنّه مستحسن عنده من غير دليل من قبل الشارع فهو الشارع لذلك الحكم، لأنّه لم يأخذه من الشارع، وهو كفر أو كبيرة» «۱».

فقال الكرمانى فى حاشيته (النقود والردود):

«قوله: فهو الشارع، أى الواضع، وإثبات الحكم من تلقاء نفسه بلا دليل كفر إن اعتقد جوازه له، أو كبيرة إن لم يعتقد الجواز».

وقال الدهلوى فى (الإنصاف) فى بيان موارد مخالفة الشافعى:

«ومنهـا: إنّه رأى قومـاً من الفقهـاء يخلطـون الرأى الـذى لم يسوّغه الشـرع بالقيـاس الـذى أثبته، فلاـ يميّزون واحـداً منهمـا من الآـخر، ويسمّونه تارة

(۱) شرح مختصر الاصول ۲: ۴۵۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۸۰

بالاستحسان، وأعنى بالرأى أن ينصب مظنّة حرج أو مصلحة علّة لحكم، وإنّما القياس أن تخرج العلّة من الحكم المنصوص ويـدار عليها الحكم، فأبطل هذا النوع أتمّ إبطال وقال: من استحسن فإنّه أراد أن يكون شارعاً؛ حكاه ابن الحاجب فى مختصر الاصول.

مثاله: رشـد اليتيم أمر خفى، فأقاموا مظنّة الرشد- وهو بلوغ خمس وعشـرين سـنة- مقامه وقالوا: إذا بلغ اليتيم هذا العمر سـلّم إليه ماله، قالوا: هذا إستحسان، والقياس أن لا يسلم إليه.

وبالجملـة، فلمّا رأى الشافعى فى صـنيع الأوائل مثل هـذه الامور أخـذ الفقه من الرأس، فأسّـس الاصول وفرّع الفروع، وصـنّف الكتب، فأجاد وأفاد واجتمع عليها الفقهاء» «۱».

أقول:

فبمثل هذه الكلمات يعرف حال أبى حنيفة وغيره ممّن يستعمل الاستحسان فى الدين!

وكذلك قال الدهلوى فى كتابه (حجة اللَّه البالغة).

فتأمّل حتّى يأتيك اليقين، ولا تكن ممّن يضلّ عن الدين بتسويلات الشياطين، واللَّه الموفّق والمعين.

الإستحسان من أسباب تحريف الدين ... ص: ۳۸۰

وهذه عبارة الدهلوى فى بيان أسباب تحريف الدين:

(۱) الانصاف فى بيان اسباب الاختلاف: ۴۴- ۴۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۸۱

«ومنها: الإسـتحسان، وحقيقته أن يرى رجل الشارع يضـرب لكلّ حكمة مظنّة مناسـبة، ويراه يعقد التشريع، فيختلس بعض ما ذكرنا من أسـرار التشريع، فيشرع للنّاس حسبما عقل من المصلحة، كما أنّ اليهود رأوا أنّ الشارع إنّما أمر بالحدود زجراً عن المعاصى للإصلاح، ورأوا أنّ الرجم يورث اختلافاً وتقاتلًا بحيث يكون فى ذلك أشـدّ الفساد، واستحسـنوا تحميم الوجه والجلد، فبين النبىّ صـلّى اللَّه عليه وآله وسلّم أنّه تحريف ونبذ لحكم اللَّه المنصوص فى التوراة بآرائهم» «۱».

وقال الغزالى فى (المنخول) فى كتاب القياس:

«الباب السادس فى الاستحسان: قال الشافعىّ: من استحسن فقد شرّع.

ولابـدّ أوّلًا من بيان حقيقـة الاسـتحسان، وقد قال قائلون من أصـحاب أبى حنيفة: الاسـتحسان مذهب لا دليل عليه، وهذا كفر من قائله وممّن يجوّز التمسّك به، فلا حاجة فيه إلى دليل.

وقـال قـائلون: هو معنى خفى مقيس لاـ عبـارة عنه، وهـذا أيضـاً هوس، فإنّ معانى الشـرع إذا لاحت فى العقول انطلقت الألسن بالتعبير عنها، فما لا عبارة عنه لا يعقل.

والصحيح فی ضبط الإستحسان ما ذكره الكرخی، وقد قسّمه أربعة أقسام:

منها: إتّباع الحديث وترك القياس، كما فعلوا فی مسألة القهقهة ونبيذ التمر.

ومنها: إتّباع قول الصحابی على خلاف القياس، كما قالوا فی تقدير

---

(۱) حجة اللّه البالغة ۱: ۱۲۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۸۲

اجرة ردّ العبد الآبق بأربعين درهماً، اتّباعاً لابن عبّاس، وتقدير ما يحطّ عن قيمة العبد إذا ساوى دية الحرّ أو زاد بعشرة، اتّباعاً لابن مسعود.

ومنها: إتّباع عادات النّاس وما يطّرد به عرفهم، كمصيرهم إلى أنّ المعاطاة صحيحة؛ لأنّ الأعصار لا تنفك عنه، ويغلب على الظنّ جريانه فی عصر الرسول.

ومنها: إتّباع معنى خفی هو أخصّ بالمقصود وأمسّ له من المعنى الجلی.

فنقول: أمّا اتّباع الخبر تقديماً له على القياس فواجب عندنا، وأبو حنيفة لم يفت به فی مسألة المصراة والعرايا وخيار المتبايعين، فلم يستحسنوا اتّباع هذه الأحاديث مع اتّفاق أئمة الحديث على صحّتها وضعف حديث القهقهة.

وأمّا قول الصحابی إذا خالف القياس، فهو متّبع عندنا، وخالف أبو حنيفة فی مسألة تغليظ الدية مع ما نقل فيه من الصحابة، وتقدير ابن عبّاس اجرة الآبق بأربعين يحتمل أن يكون بحكم مصالحة أو مصلحة اقتضاها نزاع فی تلك الحال، وقول ابن مسعود فی قيمة العبد يلتفت إلى قياس الدية ومراعاتها، وتقديره فی الحطّ ملاحظة لنصاب السرقة فإنّه عظيم فی‌الشرع يظهر التفاوت به فلذلك لم نتّبعه.

وأمّا دعواه بأنّ عمل النّاس متّبع فی المعاطاة؛ لأنّ الأعصار فيه تتقارب، تحكّم؛ فإنّا نعلم أنّ العقود الفاسدة والربويّات فی عصرنا أكثر منه فی ابتداء الإسلام وصفوته، وعوام الناس لا مبالاة بإجماعهم حتّى يتمسّك بعملهم.

وأمّا اتّباع المعنى الخفی إذا كان أخصّ، فهو متّبع، لأنّ الجلی الذی لا يمسّ المقصود باطل معه إذ هو مقدّم عليه، ولكن أباحنيفة لم يفت بموجبه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۸۳

حتّى أتى بالعجائب والآيات وسمّاه استحساناً فقال: يجب الحدّ على من شهد عليه أربعة بالزناء فی أربع زوايا كلّ واحد يشهد على زاوية. وقال: لعلّه كان ينزحف فی زنية واحدة فی الزوايا، وأیّ استحسان فی سفك دم مسلم بمثل هذا الخيال، مع أنّه لو خصّص كلّ واحد شهادته بزمان وتقاربت الأزمنة واحتمل استدامة الزنا فی مثلها لا حدّ، وذلك أغلب فی العرف من شغل زوايا البيت بزناء واحد، فهذا وأمثاله من الإستحسانات باطلة، وما استند إلى مأخذ ممّا ذكرناه صحيح فهو مقول به» «۱».

---

(۱) المنخول للغزالی: ۳۷۴- ۳۷۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۸۷

۴) تكفير بعضهم بعضا ... ص: ۳۸۷

* قد عرفت آنفاً أنّ أكابر الأساطين من أهل السنّة يكفّرون أباحنيفة النعمان، فقد نقل ذلك الحافظ الخطيب عن الحميدی- شيخ البخاری- وعن سعيد بن المسيّب وغيرهما...

* وأنّ الشيخ عبدالقادر الجيلانی قال بضلال الحنفيّة، وأنّهم من الفرق الهالكة فی النّار...

* وأنّ الغزالى قال فى (المنخول) بكفر أبى حنيفة وضلالته...

* وأنّ القاضى العضد والكرمانى صرّحا بأنّ القول بالإستحسان من الكبائر أو من أسباب الكفر، وأنّ الشافعى قال: من استحسن فقد شرّع...

* وأنّ الثورى قال: بأنّ أباحنيفة قد نقض الإسلام عروةً عروة، وأنّه لم يولد فى الإسلام أشأم منه...

* وأنّ قصّةصلاة القفال أيضاً تشتمل على تكفير أبى حنيفة وأتباعه، فكان حكاية ذلك سبباً لتكفير عليم اللّه بن عبدالرزاق المكى الحنفى فى كتابه (السيف المسلول) الغزاليّ وإمام الحرمين، إذ قال فى جواب اليافعى: «وأمّا رابعاً: فلأنّكم حكمتم بمقتضى قولكم هذه الصلاة لا يجوّزها ذو دين: أنّ الإمام لا دين له، وأنّ ما ذهب إليه باطل. وفى هذا إنكار الإجماع وهو كفر».

* وقال القارى فى كتابه فى جواب رسالة إمام الحرمين: «ثمّ اعلم أنّى كنت أظنّ أنّ الرسالة المصنوعة إنّما تكون على إمام الحرمين موضوعة، لكنْ

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۸۸

رأيت فى بعض الكتب أنّه ذكرها اليافعى فى كتابه (مرآة الجنان وعبرة اليقظان فى معرفة حوادث الزمان وتقلّب أحوال الإنسان) إلّاأنّ ما حسبوه شراباً كسراب بقيعةٍ يحسبه الظمآن ماءً، أو كدواء لا يزيد العليل إلّاداء، وقد قال اللّه عزّ وجلّ «وبدا لهم ما لم يكونوا يحتسبون» وقال عزّ وجلّ: «ليحقّ الحقّ ويبطل الباطل ولو كره المجرمون» وقال سبحانه: «يريدون ليطفئوا نور اللّه بأفواههم ويأبى اللّه إلّاأن يتمّ نوره ولو كره الكافرون».* وكلام القارى فى جواب صلاة القفال صريح فى تكفير القفال...

* وقال الفخر الرازى فى رسالته فى ترجيح مذهب الشافعى فى ذكر فتاوى الحنفيّة: «مسألة: يجوز عندهم الخروج من الصلاة بالضراط وسائر الأحداث، والدليل على بطلانه ما ذكرنا من أنّ الرسول صلّى اللّه عليه وسلّم لم يفعل ذلك، فوجب أنْ يجب علينا أنْ لا نفعله، لقوله تعالى: «فاتّبعوه». ثمّ نقول: إنّ أحداً من فسّاق المسلمين لا يفعل ذلك، ولو فعل أحد ذلك لقالوا إنّه ملحد قد استخفّ بالدين والشرع، بل عندهم أنّ ترك الصلاة أهون بكثير من الصلاة المشتملة على هذه الفضائح».

* وابن قتيبة عدّ أباحنيفة وأبايوسف ومحمّد بن الحسن فى المرجئة «۱»، والمرجئة- كما فى الأحاديث الكثيرة عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم- زنادقة ملحدون.

* وقد صرّح الذهبى بكون حمّادٍ من المرجئة «۲».

* وقال يحيى بن معين فى محمّد بن الحسن: جهمى كذّاب ومبطل

---

(۱) كتاب المعارف: ۶۲۵.

(۲) ميزان الاعتدال ۲: ۳۶۴- ۳۶۵/ ۲۲۵۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۸۹

مرتاب «۱».

* وقال أبوالمؤيّد الخوارزمى (فى جامع المسانيد) بضلال سفيان الثورى ومحمّد بن عبدالرحمن بن أبى ليلى وشريك والحسن بن صالح، ونسبهم إلى مذهب الخوارج.

* وذكر فى كتاب (الدرّ المختار) أشعارٌ لابن المبارك فى مدح أبى حنيفة منها قوله:

«فلعنة ربّنا أعداد رملٍ على من ردّ قول أبى حنيفة» «۲»

وهذه اللعنة تتوجّه إلى الشافعى وأتباعه ... بل إنّها تشمل محمّد بن الحسن والقاضى أبا يوسف أيضاً، لأنّهما ردّا على كثيرٍ من أقوال أبى حنيفة.

* وكفّر الفضلى – وهو من الأئمّة المشاهير – الشافعيّة، على ما نقل عنه شمس الدين القهستانى فى كتاب (جامع الرموز) فقد جاء فيه: «[ولا] للمسلم نكاح امرأة [كافرة غير كتابية] كالوثنيّة والمجوسيّة والمرتدّة، كما أشار إليه، فلا يجوز به الوطى كما بملك اليمين. وفيه إشارة إلى أنّه يصحّ نكاح صابئية، قوم من النصارى يعظّمون الكواكب كتعظيم المسلمين الكعبة، وإلى أنّه لا يصحّ نكاح كتابيّة، قوم يعبدونها كعبادة الكافرين الأوثان، والأوّل قوله والثانى قولهما، فالخلاف بينهما لفظىّ كما ترى، وإلى أنّه لا يصحّ نكاح المعتزلة، لأنّها كافرة عندنا، وإلى أنّه لا يصحّ نكاح الشافعيّة، لأنّها صارت كافرة بالاستثناء، على ما روى عن الفضلى، ومنهم من قال نتزوّج بناتهم، الكلّ فى

---

(۱) انظر الضعفاء الكبير للعقيلى ۴: ۵۲/ ۱۶۰۶، الكامل فى ضعفاء الرجال ۶: ۲۱۸۳.

(۲) الدر المختار ۱: ۶۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۹۰

المحيط. ولعلّ ترك التعرّض بمثله أولى، فإنّهم متأوّلون فى ذلك كما بُيّن فى محلّه».

* وقال أبو شكور السلمى الحنفى بكفر الأشاعرة، وأخرجهم من أهل السنّة والجماعة عندما قال فى (التمهيد فى بيان التوحيد): «قال أهل السنّة والجماعة: إنّ اللّه تعالى لم يزل خالقاً موصوفاً بهذه الصفة وسائر الصفات من صفات الفعل، وقالت الأشعريّة والكراميّة: ما لم يخلق الخلق لم يكن خالقاً، وهذا كفر».

* ونقل شهاب الدين الكازرونى فى (رسالة علم البارى) عن الغزالى أنّه قال: «الكفر تكذيب الرسول فى شىء ممّا جاء به ضرورةً، فالأشعرى يكفّر الحنبلى بإثباته الفوق واليد والاستواء، لأنّه تكذيب «ليس كمثله شىء» والحنبلى الأشعريَّ بنفيها، لأنّه تكذيب صريح للنصوص».

* وتكلّم ابن حجر المكّى فى (شرح الشمائل) فى ابن تيميّة وابن القيّم، وجعلهما من الظالمين والجاحدين، وصرّح بأنّهما يثبتان الجهة والجسميّة للبارى تعالى، ووصفهما بسوء الإعتقاد وقول الزور والكذب، وبالضلال والبهتان ثمّ قال فى حقّهما: «قبّحهما اللّه وقبّح من قال بقولهما»، وأيضاً، فقد نصَّ على أنّ اعتقادهما كفر عند الأكثرين.

* وقول ابن تيميّه بقدم العرش – وهو كفر محض – مذكور فى (شرح العقائد) للدوانى.

* وفى (تاريخ اليافعى) أنّه قد نودى فى دمشق وغيره أنّ من كان على عقيدة ابن تيميّة فدمه وماله حلال «۱».

---

(۱) مرآة الجنان ۴: ۱۸۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۹۱

* وقال ابن حجر العسقلانى فى (الدرر الكامنة) إنّهم قالوا فى ابن تيميّة: زنديق، ومنافق «۱».

* وقد تناول ابن حجر المكّى ابن تيميّة بالتضليل فى سائر مؤلَّفاته، ففى (الجوهر المنظّم فى زيارة القبر المعظّم):

«فإن قلت: كيف تحكى الإجماع السابق على مشروعيّة الزيارة والسفر إليها وطلبهما، وابن تيميّة من متأخّرى الحنابلة منكر لمشروعيّة ذلك كلّه، كما رواه السبكى فى حطّه، وأطال – أعنى ابن تيميّة – فى الاستدلال لذلك بما تمجّه الأسماع وتنفر عنه الطباع، بل زعم حرمةالسفر لها إجماعاً، وأنّه لا تقصر فيه الصلاة، وأنّ جميع الأحاديث الواردة فيها موضوعة، وتبعه بعض من تأخّر عنه من أهل مذهبه. قلت: مَن ابن تيميّة حتّى ينظر إليه أو يعوّل فى شىء من امور الدين عليه؟ وهل هو إلّاكما قال جماعة من الأئمة – الذين تعقّبوا كلماته الفاسدة وحججه الكاسدة حتّى أظهروا عوار سقطاته وقبائح أوهامه وغلطاته كالعزّ ابن جماعة –: عبد أضلّه اللّه وأغواه وألبسه رداء الخزى وأرداه، وبوّأه من قوّة الإفتراء والكذب ما أعقبه الهوان وأوجب له الحرمان؟!

ولقد تصدّى شيخ الإسلام وعالم الأنام المجمع على جلالته واجتهاده وصلاحه وإمامته التقى السبكى – قدّس اللَّه روحه ونوّر ضريحه – للردّ عليه فى تصـنيف مستقل، أفاد فيه وأجاد فأصاب وأوضح بباهر حججه طريق الثواب، فشكر اللَّه مسعاه وأفاض عليه شآبيب رحمته ورضاه.

ومن عجائب الوجود ما تجاسر عليه بعض الحنابلة، فغبر فى وجوه

---

(۱) الدرر الكامنة ۱: ۱۵۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۹۲

مخـدّراته الحسـان الـتى لم يطمثهنّ إنس قبله ولا ـ جـان، وأتى بمـا دلّ على جهله وأظهر به عـوار غبـاوته وعـدم فضـله، فليته إذا جهل استـحيى من ربّه وعساه إذا فرّط وأفرط رجع إلى لبّه، لكن إذا غلبت الشـقاوة واسـتحكمت الغباوة فعياذاً بك اللّهمّ من ذلك، وضرعة إليك فى أن تديم لنا سلوك أعظم المسالك.

هذا، وما وقع من ابن تيميّة ممّا ذكر – وإن كان عثرة لا تقال أبداً، ومصـيبة يستمرّ عليه شؤمها دواماً وسرمداً – ليس بعجيب، فإنّه سوّلت له نفسه وهواه وشيطانه إنّه ضـرب مع المجتهـدين بسـهم صـائب، ومـا درى المحروم أنّه أتى بأقبـح المعائب، إذ خالف إجماعهم فى مسائـل كثيرة، وتـدارك على أئمّتهم – سـيّما الخلفـاء الراشـدين – باعتراضـات سـخيفة شـهيرة، وأتى من نحو هـذه الخرافات بما يمجّه الأسـماع وتنفر عنه الطبـاع، حتّى تجـاوز إلى الجنـاب الأقـدس المنزّه عن كلّ نقص، والمسـتحقّ لكلّ كمال أنفس، فنسب إليه العظائم والكبائر، وخرق سياج عظمته وكبرياء جلالته بما أظهره للعامة على المنابر، من دعوى الجهة والتجسيم وتضليل من لم يعتقد ذلك من المتقـدّمين والمتأخرين، حتّى قام عليه علماء عصـره، وألزموا السـلطان بقتله أو حبسه وقهره، فحبسه إلى أن مات وخمدت تلك البدع، فزالت تلك الظلمات، ثمّ انتصـر له أتباع لم يرفع اللَّه لهم رأساً، ولم يظهر لهم جاهاً ولا بأساً، بل «ضربت عليهم الذلّة والمسكنة وباؤوا بغضب من اللَّه ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون»».* وكفَّر بعض فقهاء اليمن فقهاء زبيد، كما ذكر اليافعى فى (مرآة الجنان):

«وفقهاء جبال اليمن مخالفون لفقهاء تهامتها، كما ذكر ابن سمرة أنّه وقع

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۹۳

فى زمـان صاحب البيان تكفير من بعض فقهاء الجبال لفقهاء زبيـد، هـذا كلّه لانطوائهم على الجمود، وعـدولهم عن الطريق المحمود» «۱».

* وقال الحنفيّة بكفر البخارى، كما فى كتاب (فصول الإحكام فى أصول الأحكام):

«ذكر أبو سـهل بن عبـداللَّه، وهو أبو سـهل الكـبير، عن كـثير من السـلف رحمهم اللَّه أنّ من قـال القرآن مخلوق فهو كـافر، ومن قـال الإيمان مخلوق فهو كافر. وحكى أنّه وقعت هذه المسألة بفرغانة، فاتى بمحضـر منها إلى أئمة بخارا فكتب فيه الشـيخ الإمام أبوبكر بن حامد والشيخ الإمام أبو حفص الزاهد والشيخ الإمام أبوبكر الإسماعيلى رحمهم اللَّه: أنّ الإيمان غير مخلوق، ومن قال بخلقه فهو كافر، وقد خرج كثير من الناس من بخارا منهم محمّد بن إسماعيل صاحب الجامع بسبب قولهم الإيمان مخلوق».

* ومضر وكهمس وأحمد الهجيمى، كفّرهم القوم، لما ذهبوا إليه واعتقدوه من العقائد الفاسدة.

* وكذلك مقاتل بن سليمان.

* ونعيم بن حماد.

وهو من كبار علماء القوم ومن مشايخ البخارى وأبى داود والترمذى وابن ماجة، من مشاهير المجسّـمة، وقد حكى الحافظ ابن الجوزى عنه القول بإثبات الوجه والأعضاء للبارى عزّوجلّ «۲».

* وابن مندة أيضاً من القائلين بالجهة، بل لقد ردّ اليافعى شهادة الذهبى

(١) مرآة الجنان ٣: ٢٤٩- ٢٥٠.

(٢) دفع شبه التشبيه: ١٥٢ تحقيق حسن السقّاف.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج٣، ص: ٣٩٤

ببراءته من التجسيم وقال بأنّها شهادة على أمرٍ باطل.

* وصرّح اليافعى بأنّ مذهب المتأخّرين من الحنابلة هو القول بالجهة وبالصوت والحروف فى كلامه تعالى، فقد ذكر اليافعى بعد ما أورده عن ابن سمرة أنّ يحيى بن أبى الخير صاحب كتاب البيان- وهو شافعى المذهب- كان ينتصر للحنابلة:

«أمّا ما ذكر من كون عقيدته حنبليّة، فصحيح بالنسبة إلى الحنابلة المتأخرين، حاشى الإمام أحمد والمتقدمين منهم، وقد أوضحت ذلك وأشبعت الكلام فيه فى كتاب المرهم، وإليه أشرت بقولى:

وفى حشوٍ مات كسوفان أظلما هما جهة وأحرف حاشا ابن حنبل

أعنى: أنّ ذلك مذهب الحشويّة بعد أن استقرّت البدور لأئمّة كلّ مذهب، وذكرت أنّ بدور المذاهب الثلاثة أنارت، وأنّه حصل فى بدور مذهب كسوفان مظلمان، وهما ما ذكرت من القول بالجهة والحرف والصوت فى كلام اللّه تعالى.

أمّا ما ذكرت من كون الإمام أحمد والمتقدّمين من أصحابه براء ممّا ادّعاه المتأخرون منهم، فممّن نصّ على ذلك بعض الحنابلة وهو الإمام أبوالفرج ابن الجوزى، حتّى ذكر أنّهم صاروا سبَّةً على المذهب باعتقادهم الذى يتوهّم غيرهم أنّه مذهب أحمد، وليس العجب من حنابلة الفروع وإنّما العجب من شافعيّة الفروع كصاحب البيان المذكور، ومن تابعه من أهل الجبال» «١».

أقول: القول بجسمية البارى وإثبات الجهة والمكان له، وإنكار صفاته

(١) مرآة الجنان وعبرة اليقظان ٣: ٢٤٧.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج٣، ص: ٣٩٥

الأزلية، موجب للكفر بالإجماع كما فى (التحفة الاثنى عشرية) «١».

وكما قال الحنابلة بقدم الحرف والصوت، فقد قالوا بقدم جلد كلام اللّه أيضاً كما فى (المواقف):

«ثمّ قال الحنابلة كلامه تعالى حرف وصوت يقومان بذاته وإنّه قديم، وقد بالغوا فيه حتّى قال بعضهم جهلًا: الجلد والغلاف قديمان» «٢».

* وابن حبّان، وهو من كبار أئمة القوم فى الفقه والحديث والجرح والتعديل، قالوا بكفره، لبعض عقائده «٣».

* وكذا الحكيم الترمذى، قال المناوى فى (فيض القدير):

«قال السّلمى: نفوه من ترمذ وشهدوا عليه بالكفر، بسبب تفضيله الولاية على النبوّة، وإنّما مراده ولاية النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم» «٤».

وفى (مفتاح كنز الدراية):

«قال السّلمى: نفوه من ترمذ بسبب تاليفه كتاب ختم الولاية وكتاب علل الشريعة وقالوا: زعم أنّ للأولياء خاتماً وأنّه يفضّل الولاية على النبوّة، واحتجّ بقوله عليه السلام: يغبطهم النبيّون والشهداء، وقال: لو لم يكونوا أفضل منهم لم يغبطوهم» «... ٥».

وفى (لسان الميزان):

«وممّا أنكر عليه أنّه كان يفضّل الولاية على النبوّة، ويحتجّ بحديث:

(١) التحفة الاثنا عشرية: ١٤١- ١٤٢.

(۲) شرح المواقف فی علم الکلام ۳: ۱۲۸.

(۳) میزان الاعتدال ۶: ۹۹/ ۷۳۵۲، لسان المیزان ۶: ۹/ ۷۲۳۳ ترجمهٔ ابن حبان.

(۴) فیض القدیر- شرح الجامع الصغیر ۱: ۱۱۶.

(۵) مفتاح کنز درایهٔ المجموع- مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۹۶

یغبطهم النبیّون، قال: لو لم یکونوا أفضل لما غبطوهم» «۱».

* وصاحب (قوت القلوب) کفّروه ونقلوا عنه قوله:

«لیس علی المخلوقین أضرّ من الخالق» ففی (میزان الاعتدال):

«محمّد بن علیّ بن عطیّهٔ، أبوطالب المکی، الزاهد الواعظ، صاحب القوت حدّث عن علیّ بن أحمد المصیصی والمفید، وکان مجتهداً فی العبادهٔ، وحدّث عنه عبدالعزیز الأزجی وغیره.

قال الخطیب: ذکر فی القوت أشیاء منکرهٔ فی الصفات، وکان من أهل الجبل ونشأ بمکّهٔ، قال لی أبوطالب العلّاف: إنّ أباطالب وعظ ببغداد وخلط فی کلامه وحفظ عنه أنّه قال: لیس علی المخلوقین أضرّ من الخالق، فبدّعوه وهجروه، فبطل الوعظ، مات سنهٔ ست وسبعین وثلاثمائهٔ» «۲».

* وفی القوم جماعهٔ- کالسهیلی وابن قتیبهٔ وغیرهما- یقولون بوجود السّفاح فی نسب نبیّنا صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم. وقد قال عدّهٔ من الأعلام- کالحافظ مغلطای والقطب الحلبی ومحمد بن یوسف الشامی- بأنّ من یقول هذا فهو کافر وخارج من جماعهٔ المسلمین.

* ومنهم من یقول بکفر مجوّز المتعهٔ، کما فی کتاب (التمهید فی بیان التوحید):

«وأمّا المتعهٔ، فکانت مباحهٔ ثمّ نسخت بآیهٔ النکاح، واجتمعت الامّهٔ علی نسخها، ومن أباح یصیر کافراً».

* والشیخ علی القاری قال فی (شرح الشمائل) بکفر من قرأ الشعر

---

(۱) لسان المیزان ۶: ۳۹۳/ ۷۸۸۸.

(۲) میزان الاعتدال ۶: ۲۶۶- ۲۶۷/ ۷۹۸۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۹۷

المتضمّن أنّ هجرهٔ النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم کانت فراراً، فقد ذکر بعد نقل قول سلمهٔ بن الأکوع «مررت علی رسول اللَّه منهزماً»:

«فقال العلماء: قوله «منهزماً» حال من ابن الأکوع کما صّرح الخبر بانهزامه، ولم یرد أنّه صلّی اللَّه علیه وسلّم انهزم، إذ لم یقل أحد من الصحابهٔ أنّه صلّی اللَّه علیه وسلّم انهزم فی موطن من المواطن، ومن ثمّ أجمع المسلمون علی أنّه لا یجوز علیه الإنهزام، فمن زعم أنّه انهزم فی موطن من مواطن الحرب، ادّب تأدیباً عظیماً لائقاً بعظم جریمته، إلّاأن یقوله علی جههٔ التنقیص، فإنّه یکفر فیقتل، ما لم یتب علی الأصح عندنا ومطلقاً عند مالک وجماعهٔ من أصحابنا، وبالغ بعضهم فنقل فیه الإجماع، بل لو أطلق ذلک قتل عندهم، علی ما أشار إلیه بعض محقّقیهم، إنتهی.

فما وقع لبعض سلاطین ماوراء النهر- وهو عبیداللَّه خان- فی بیته المشهور المنسوب إلی الملّا جامی، حیث جعل هجرته صلّی اللَّه علیه وسلّم من مکّهٔ إلی المدینهٔ فراراً، أقبح من ذلک کلّه، فالحذر الحذر من التلفّظ ببیته علی وجه الاستحسان، فإنّه کفر صریح عند العلماء الأعیان العارفین بالمعانی والبیان».

وفی (الشفاء) عن القاضی أبی عبداللَّه بن مرابط المالکی:

«من قال إنّ النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم هزم، یستتاب، فإن تاب وإلّا فیقتل، لأنّه تنقّص، إذ لا یجوز ذلک علیه فی خاصّته، إذ هو علی بصیرهٔ من أمره ویقین من عصمته» «۱».

(۱) الشفا فی بیان حقوق المصطفی ۲: ۴۸۲– ۴۸۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۳۹۹

الخاتمهٔ ... ص: ۳۹۹

اشارهٔ

* حدیث الحوض

* ممّا ورد عن أئمّهٔ أهل البیت فی الصحابهٔ

* من نوادر الأخبار فی أمر الخلافهٔ

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۰۳

حدیث الحوض ... ص: ۴۰۳

حدیث الحوض وضرورهٔ الاعتقاد به ... ص: ۴۰۳

قال العلّامهٔ الحلّی رحمه اللَّه:

«المطلب الخامس، فیما رواه الجمهور فی حقّ الصحابهٔ.

روی الحمیدی، فی الجمع بین الصحیحین، فی مسند سهل بن سعد، فی الحدیث الثامن والعشرین، من المتّفق علیه، قال: سمعت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم یقول: أنا فرطکم علی الحوض، من ورد شرب ومن شرب لم یظمأ أبداً، ولیردنَّ علیّ أقوام أعرفهم ویعرفوننی، ثمّ یحال بینی وبینهم.

قال أبو حازم: فسمع النعمان بن أبی عیاش- وأنا احدّثهم- هذا الحدیث فقال: هکذا سمعت سهلًا یقول؟ قال: فقلت: نعم. قال: أشهد علی أبی سعید الخدری سمعته یزید: إنّهم من امّتی، فیقال: إنّک لا تدری ما أحدثوا بعدک، فأقول: سحقاً سحقاً لمن بدّل بعدی» «۱».

قال:

«وروی الحمیدی، فی الجمع بین الصحیحین، من المتّفق علیه، فی الحدیث الستین، من مسند عبداللَّه بن عباس قال: إنّ النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم قال: ألا-وإنّه سیجاء برجال من امّتی فیؤخذ بهم ذات الشمال فأقول: یا رب أصحابی، فیقال: إنّک لا تدری ما أحدثوا بعدک. فأقول کما قال العبد

(۱) نهج الحق وکشف الصدق: ۳۱۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۰۴

الصالح «وکنت علیهم شهیداً ما دمت فیهم فلمّا توفّیتنی کنت أنت الرقیب علیهم وأنت علی کلّ شیء شهید* إنْ تعذّبهم فإنّهم عبادک» فیقال لی: فإنّهم لم یزالوا مرتدّین علی أعقابهم منذ فارقتهم» «۱».

وفی الجمع بین الصّحیحین أیضاً، فی الحدیث السابع والسّتین بعد المأتین من المتّفق علیه، فی مسند أبی هریرهٔ، من عدّهٔ طرق، قال

قال النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم: بینا أنا قائم، إذا زمرهٔ، حتّی إذا عرفتهم، خرج رجل بینی وبینهم فقال: هلمّوا، فقلت: إلی أین؟ فقال: إلی النار واللَّه. قلت: ما شأنهم؟

قال: إنّهم ارتدّوا بعدک علی أدبارهم القهقری، فلا أراه یخلص منهم إلّامثل همل النعم» «۲».

وقال الشیخ الصدوق رحمه اللَّه:

«اعتقادنا فی الحوض:

إنّه حقّ، وأنّ عرضه مابین أیلهٔ وصنعاء، وهو للنبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم، وأنّ فیه من الأباریق عدد نجوم السماء، وأنّ الساقی علیه أمیرالمؤمنین علیّ بن أبی طالب، یسقی منه أولیائه ویذود عنه أعدائه، من شرب منه شربهٔ لا یظمأ بعدها أبداً. وقال النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم: لیختلج قوم من أصحابی دونی وأنا علی الحوض فیؤخذ بهم ذات الشمال، فانادی یا رب أصحابی أصحابی، فیقال: إنّک لا تدری ما أحدثوا بعدک» «۳».

وفی تفسیر الشیخ علیّ بن إبراهیم القمی، فی قوله تعالی: «یا أیّها

---

(۱) نهج الحق وکشف الصدق: ۳۱۴.

(۲) نهج الحق وکشف الصدق: ۳۱۴.

(۳) الاعتقادات: ۶۵/ ۲۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۰۵

الرسول بلّغ ما انزل إلیک»:...

«قال: نزلت هذه الآیهٔ فی منصرف رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم من حجّهٔ الوداع، وحجّ رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم حجّهٔ الوداع لتمام عشر حجج من مقدمه المدینهٔ، وکان من قوله بمنی أن حمد اللَّه وأثنی علیه ثمّ قال:

أیّها الناس إسمعوا قولی فاعقلوه عنّی، فإنّی لا أدری لعلّی لا ألقاکم بعد عامی هذا.

ثمّ قال: هل تعلمون أیّ یوم أعظم حرمهٔ؟

قال النّاس: هذا الیوم.

قال: فأیّ شهر؟

قال النّاس: شهرنا هذا.

قال: وأیّ بلد أعظم حرمهٔ؟

قالوا: بلدنا هذا.

قال: فإنّ دماءکم وأموالکم وأعراضکم علیکم حرام کحرمهٔ یومکم هذا فی شهرکم هذا فی بلدکم هذا إلی یوم تلقون ربّکم فیسألکم عن أعمالکم، ألا هل بلّغت أیّها النّاس؟

قالوا: نعم.

قال: اللّهمّ اشهد.

ثمّ قال: ألا وکلّ مأثرةٍ أو بدع کانت فی الجاهلیّهٔ، أو دم أو مال فهو تحت قدمیّ هاتین، لیس أحد أکرم من أحد إلّابالتقوی، ألا هل بلّغت؟

قالوا: نعم.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۰۶

قال: اللّهمّ اشهد.

ثمّ قال: ألا ـ وكلّ ربا فى الجاهليّة فهو موضوع، وأوّل موضوع منه ربا للعبّاس بن عبدالمطّلب، ألا ـ وكلّ دم كان فى الجاهليّة فهو موضوع وأوّل دم موضوع منه دم ربيعة، ألا هل بلّغت؟

قالوا: نعم.

قال: اللّهمّ اشهد.

ثمّ قال: ألا، وإنّ الشيطان قد يئس أن يعبد بأرضكم هذه ولكنّه راض بما تحتقرون من أعمالكم، ألا وإنّه إذا اطيع فقد عبد، ألا أيّها النّاس، إنّ المسلم أخو المسلم حقّاً، ولا يحلّ لامرء مسلم دم امرئ مسلم وماله إلّاما أعطى بطيبة نفس منه، وإنّى امرت أن اقاتل النّاس حتّى يقولوا لا إله إلّااللّه، فإذا قالوها فقد عصموا منّى دماءهم وأموالهم لابحقّها وحسابهم على اللّه، ألا هل بلّغت أيّها النّاس؟

قالوا: نعم.

قال: اللّهمّ اشهد.

ثمّ قال: أيّها النّاس، إحفظوا قولى لتنتفعوا به بعدى وافهموه تنتعشوا، ألا لا ترجعوا بعدى كفّاراً يضرب بعضكم رقاب بعض بالسيف على الدنيا، فإن أنتم فعلتم ذلك ولتفعلنّ، لتجدونى فى كثيبة بين جبرئيل وميكائيل أضرب وجوهكم بالسيف، ثمّ التفت عن يمينه فسكت ساعة ثمّ قال: إن شاء اللّه أو علىّ بن أبى طالب.

ثمّ قال: ألا وإنّى قد تركت فيكم أمرين إن أخذتم بها لن تضلّوا: كتاب اللّه وعترتى أهل بيتى، فإنّه قد نبّأنى اللطيف الخبير أنّهما لن يفترقا حتّى يردا

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۰۷

علىّ الحوض، ألا فمن اعتصم بهما فقد نجا، ومن خالفهما فقد هلك، ألا هل بلّغت؟

قالوا: نعم.

قال: اللّهمّ اشهد.

ثمّ قال: ألا، واللّه سيرد على الحوض منكم رجال فيدّعون عنّى، فأقول ربّ أصحابى، فيقال: يا محمّد إنّهم قد أحدثوا بعدك وغيّروا سنّتك، فأقول:

سحقاً سحقاً» «... ۱».

الكلام فى فقه الحديث ... ص: ۴۰۷

ويقع البحث فى معنى الحديث، والمراد من «الإرتداد»، ومن هم «المرتدّون»؟

إنّ للإرتداد معنيين، عام وخاص، أمّا العام فهو المعنى اللّغوى، أى الإعراض عن الشىء والرجوع عنه، وهو يشمل جميع أنواع الإرتداد، سواء كان الإرتداد عن الإسلام أو الإرتداد عن الإيمان أو الإرتداد عن الأخلاق الحسنة والعادات الجميلة وأمثال ذلك.

وأمّا الإرتداد الخاص، فهو الإرتداد الشرعى، أى: الرجوع عن الإسلام واختيار الكفر، الموجب لجريان أحكام الكفّار فى دار الدنيا على الشخص.

وحمل حديث الحوض- لكونه مقيّداً بقوله «على أعقابهم» - على الإرتداد الشرعى غير جائز، فهو محمول- لا محالة- على المعنى العام، الشامل للإرتداد الشّرعى وغيره، فهو بهذا المعنى يجتمع مع الإسلام الظاهرى

---

(۱) تفسير القمى ۱: ۱۷۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۰۸

ولا منافاة بينهما.

ولمّا كان الواقع من أكثر الصّحابة هو الإرتداد الشرعى، والإرتداد عمّا كانوا عليه على عهد رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلم، أمكن حمل حديث الحوض على كلا المعنيين.

فمتى اطلق عنوان الارتداد على أهل السقيفة وشاركهم غيرهم من المرتدّين ممّن لم يصل إلى حدّ الكفر، فالمراد الرجوع عن أصل الدين وواقعه، الذى يجتمع مع الإسلام الظاهرى، ومتى اطلق عليهم أو على من يماثلهم فقط، احتمل إرادة المعنى الخاص واحتمل إرادة المعنى العام، وإرادة الإرتداد الشرعى من لفظ «المرتدين» فى «حديث الحوض» لا تستلزم كونه نصّاً فى هذا المعنى، لأنّ جعل هذا اللّفظ نصّاً فى كفر أصحاب هذا الحديث أمر، وتطبيقه عليهم أمر آخر، ولا ملازمة بين الأمرين.

وبما ذكرنا ظهر: عدم جواز حمل الإرتداد فى حديث الحوض على خصوص الإرتداد الشرعى- فلا يدخل فى المراد منه من لم يصل إلى هذا الحدّ- وجواز حمله على المعنى العام الشامل للمعنى الخاص، فيكون لفظ «الارتداد» فى الحديث المذكور نظير لفظ «الدابة» مثلًا، فإنّه موضوع فى الأصل ل «ما يدبّ على الأرض» والمنقول فى العرف إلى «ما له ظهر يركب من الحيوانات» فكان مستعملًا فى كلا المعنيين، لكنْ لم يجز حمله فى بعض الموارد إلّاعلى المعنى العام وإن كان المعنى الخاص داخلًا فيه، كما فى قولهم: «الدابّة ما يدبّ على الأرض» فإنّه لا يصحّ أن يراد منه خصوص «ما يركب من الحيوانات» بل المراد هو المعنى العام، وإنْ كان شاملًا للمعنى الخاص ويثبت له من الحكم ما ثبت للعام.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۰۹

ولفظ «الإرتداد» فى حديث الحوض كذلك، فإنّه وإنْ لم يجز حمله على المعنى الخاص، وتجب إرادة المعنى العام منه، لكنّ المعنى الخاص داخل فى المعنى العام.

وإذا تبيّن معنى «الارتداد» المراد فى حديث الحوض، تبيّن مَن «المرتدون» فيه...

فإنّ المراد منهم كلّ الذين رجعوا عن الإسلام وأنكروا الشهادتين أو إحداهما، وكلّ الذين نقضوا ما عاهدوا عليه اللَّه ورسوله وإن كانوا يشهدون الشهادتين بألسنتهم.

نقد تمحّلات القوم فى معنى الحديث ... ص: ۴۰۹

فلا وجه لأن يحمل الحديث على خصوص الذين ارتدّوا عن الإسلام وأنكروا رسالة النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم، كما فى كلام بعضهم كابن روزبهان، حيث قال:

«ما روى من الجمع بين الصحيحين: إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم يقال له: لا تدرى ما أحدثوا بعدك. فاتّفق العلماء أنّ هذا فى أهل الردّة الذين ارتدّوا بعد وفاة رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم وهم كانوا أصحابه فى حياته ثمّ ارتدّوا بعده. ويدلّ عليه الأحاديث والأخبار التى سنذكر بعد هذا.

ولا شكّ أنّ هذا لم يرد فى شأن جميع أصحاب محمّد صلّى اللَّه عليه وسلّم بالاجماع، لأنّ فيهم من لم يتغيّر ولم يبدّل بعده بلا خلاف، فهو من أهل النجاة بلا نزاع.

فإنْ اريد به من بدّل بعض التبديل ولم يبلغ الإرتداد، فليس فى الأصحاب

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۱۰

إلّا من بدّل بعض التبديل، فيرجع الوعيد إلى الأكثر، فلزم أن لا يهتدى بمحمّدٍ صلّى اللَّه عليه وسلّم إلّانفر معدود فى كلّ عصرٍ من الأعصار، وهذا ينافى ما ذكره رسول اللَّه من كثرة امّته يوم القيامة، وإنّه يباهى بهم الامم، كما ورد فى صحاح الأحاديث.

وإنْ اريد به التبديل إلى حدّ الكفر فهو عين المدّعى.

فلزم من هذه المقدّمات إنّ هذا الحديث وأمثاله في هذا الباب واردة في شأن أهل الردّة كما قاله العلماء» «۱».

فكما أنّ أحداً من علماء الإماميّة لا ـ يقول بأنّ المراد من حديث الحوض خصوص أهل السقيفة وأتباعهم، كذلك لا يجوز حمل الحديث وتنزيله على خصوص المرتدين عن الإسلام كمسيلمة وأصحابه، بل الحديث عام ينطبق على هؤلاء وهؤلاء، وأنّ جميعهم يستحقّون النار مخلَّدون في الجحيم والعذاب الأليم.

هذا، وربّما قال بعض أهل السنّة بأنّ في بعض ألفاظ الحديث أنّ النبي صلّى اللّه عليه وآله وسلّم قال: «فأقول: اصيحابي اصيحابي، فيقال: إنّهم لم يزالوا مرتدّين على أعقابهم منذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد الصالح عيسى: «كنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم – إلى قوله – العزيز الحكيم»».

(قال): وتعبيره ب «اصيحابي اصيحابي» ثمّ تلاوته الآية المباركة، يتضمّن معنى الشّفاعة لأصحابه.

(قال): واللّفظ المذكور وارد من طرق الإماميّة أيضاً، فهم ملزمون بذلك.

(۱) إبطال نهج الحق ط ضمن: دلائل الصدق ۳: ۴۰۰– ۴۰۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۱۱

ويردّه:

أوّلًا: هذا اللفظ غير واردٍ في طرق أصحابنا الإماميّة أصلًا.

وثانياً: إنّ الاستدلال إنّما هو بما جاء في صحاح القوم خالياً من ذكر تلك الآية المباركة.

وثالثاً: إنّه لو فرض وجود الآية المباركة في رواية أصحابنا، فالآية غير مفيدة لمطلوب القوم، ولا يتمّ لهم إلزامنا، لما ذكره علماؤنا في تفسيرها:

قال أبو علي الطبرسي:

«في هذا تسليم الأمر إلى مالكه وتفويضه إلى مدبّره وتبرٍّ من أن يكون إليه شيء من امور قومه، كما يقول الواحد منّا إذا تبرّء من تدبير أمر من الامور ويريد تفويضه إلى غيره: هذا الأمر لا مدخل لي فيه، فإنْ شئت فافعله وإنْ شئت فاتركه، مع علمه وقطعه على أنّ أحد الأمرين لا يكون منه» «۱».

وقال السيّد المرتضى علم الهدى:

«مسألة: فإن قيل: فما معنى قوله تعالى حاكياً عن عيسى عليه السلام «إنْ تعذّبهم فإنّهم عبادك وإنْ تغفر لهم فإنّك أنت العزيز الحكيم»؟ وكيف يجوز هذا القول مع علمه عليه السلام بأنّه لا يغفر للكفّار؟

الجواب: قلنا المعنى بهذا الكلام تفويض الأمر إلى مالكه وتسليمه إلى مدبّره والتبرّي من أن يكون إليه شيء من امور قومه، وعلى هذا يقول أحدنا إذا أراد أن يتبرّء من تدبير أمر من الامور ويسلم منه ويفوّض أمره إلى غيره:

هذا الأمر لا مدخل لي فيه، فإنْ شئت أن تفعله وإن شئت أن تتركه، مع علمه وقطعه على أن أحد الأمرين لابدّ أن يكون منه، وإنّما حسن منه ذلك لما

(۱) مجمع البيان في تفسير القرآن ۳: ۵۳۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۱۲

أخرج كلامه مخرج التفويض والتسليم» «۱».

وعلى الجملة، فإنّ أصحابنا يستدلّون بهذه الأحاديث على ارتداد الصّحابة بعد رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم بالمعنى العام، وأنّهم فى الآخرة من أصحاب النار وبئس المصير، فهى تدلّ على بطلان ما أسّسه القوم من عدالة الصّحابة أجمعين ... ومن هنا، فقد ذكرها العلّامة تحت عنوان «ما رواه الجمهور فى حقّ الصّحابة» كما تقدّم.

وروى الشيخ محمد باقر المجلسى رحمه اللَّه فى كتاب (بحار الأنوار) عن كتاب الكافى:

«عن أبان عن الفضيل عن زرارة عن أبى جعفر عليه السلام قال: إنّ الناس لمّا صنعوا ما صنعوا، إذ بايعوا أبابكر، لم يمنع أميرالمؤمنين من أن يدعو إلى نفسه إلّانظراً للناس وتخوّفاً عليهم أن يرتدّوا عن الإسلام، فيعبدوا الأوثان ولا يشهدوا أن لا إله إلّااللَّه وأنّ محمّداً رسول اللَّه وكان الأحب إليه أن يقرّهم على ما صنعوا من أن يرتدّوا عن الإسلام، وإنّما هلك الذين ركبوا ما ركبوا، فأمّا من لم يصنع ذلك ودخل فيما دخل فيه الناس على غير علم ولاعداوة لأميرالمؤمنين، فإن ذلك لايكفره ولا يخرجه من الإسلام، فلذلك كتم على أمره وبايع مكرهاً حيث لم يجد أعواناً» «۲».

ثمّ قال:

«بيان- قوله عليه السلام: من أن يرتدّوا عن الإسلام. أى عن ظاهره والتكلّم بالشهادتين، فإبقاؤهم على ظاهر الإسلام كان صلاحاً للُامّة، ليكون أو

---

(۱) تنزيه الأنبياء والأئمّة: ۱۰۴.

(۲) الكافى ۸: ۲۹۵/ ۴۵۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۱۳

لأولادهم طريق إلى قبول الحق وإلى الدخول فى الإيمان فى كرور الأزمان، وهذا لا ينافى ما مرّ وسيأتى أنّ الناس ارتدّوا إلّاثلاثة، لأنّ المراد فيها ارتدادهم عن الدين واقعاً، وهذا محمول على بقائهم على صورة الإسلام وظاهره، وإن كانوا فى أكثر الأحكام الواقعيّة فى حكم الكفّار، وخصّ هذا بمن لم يسمع النص على أميرالمؤمنين عليه السلام ولم يبغضه ولم يعاده، فإن من فعل شيئاً من ذلك فقد أنكر قول النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم وكفر ظاهراً أيضاً، ولم يبق له شىء من أحكام الإسلام ووجب قتله» «۱».

فكلامه- رحمه اللَّه- صريحٌ فى دلالة الحديث على ارتداد عموم الصحابة بالمعنى العام للإرتداد كما تقدَّم...

ثمّ إنّ بعض المتعصّبين من القوم ذكر وجوهاً حاول بها تنزيل حديث الحوض على الصحابة الذين هم شيعة أميرالمؤمنين عليه السلام، أعنى:

المقداد بن الأسود الكندى، وأبى ذر الغفارى، وسلمان الفارسى، وأمثالهم...

ولمّا كانت هذه الدعوى فى غاية الغرابة والسخافة، كان من اللّازم إيراد تلك الوجوه والنظر فيها بالتفصيل:

الوجه الأوّل

عن كتاب سليم بن قيس الهلالى، أنّ النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم قال: «ليجيئنّ قوم من أصحابى» «... ۲» وهذا اللفظ آبٍ عن التطبيق على أهل الردّة، لأنّ المراد من «الأصحاب» إمّا المعنى اللغوى، المفهوم عند العرف العام

---

(۱) بحارالأنوار ۲۸: ۲۵۵.

(۲) كتاب سليم بن قيس: ۱۶۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۱۴

وهو المصاحب الملازم، أو المعنى الشرعى المشروط بالموت على الإسلام.

أمّا بـالمعنى الأوّل فلا يصحّ إطلاقه على أهل الردّة، لأنّهم كانوا من أهل الخلاف والشقاق ومن أرباب العداوة والنفاق، وما كانوا يجالسون رسول اللّه فضلًا عن أن يصاحبوه، بل كانوا يكيدون له المكائد، وقد قصدوا قتله غير مرّة، كما فى مفتريات الإماميّة، ففى تفسير العيّاشى عن عبدالصمد بن بشير عن الصادق عليه السلام: «قال: تدرون مات النبى صلّى اللّه عليه وآله أو قتل؟

إنّ اللّه يقول «أفإن ماتَ أوْ قُتلَ انقلبْتم عَلى أعْقابِكُم» فسمّ قبل الموت، أنهما سقتاه قبل الموت.

فقلنا: إنّهما وأبوهما شرّ من خلق اللّه.

وعن الحسين بن المنذر، قال:

«سألت أبا عبداللّه عليه السلام عن قول اللّه «أَفَإِن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ» القتل أم الموت؟ فقال: يعنى أصحابه الذين فعلوا ما فعلوا» «۱».

وكما يروونه فى قضيّة العقبة عند عودته صلّى اللّه عليه وآله وسلّم من تبوك، كرواية الطبرسى إذ قال:

«وفى كتاب دلائل النبوة للشيخ أبى بكر أحمد البيهقى: أخبرنا أبو عبداللّه الحافظ- وذكر الإسناد مرفوعاً إلى أبى الأسود- عن عروة قال: لمّا رجع رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله قافلًا من تبوك إلى المدينة، حتى إذا كان ببعض الطريق، مكر به ناس من أصحابه، فتآمروا أن يطرحوه من عقبة فى الطريق أرادوا آنْ يسلكوها معه، فأخبر رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله خبرهم فقال: من شاء منكم أنّ يأخذ بطن الوادى فإنه أوسع لكم.

---

(۱) تفسير العياشى ۱: ۲۰۰.

فأخذ النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم العقبة، وأخذ الناس بطن الوادى، إلّا النفر الذين أرادوا المكر به، استعدّوا وتلثّموا، وأمر رسول اللّه حذيفة بن اليمان وعمّار بن ياسر، فمشيا معه مشياً، وأمر عمّاراً أنْ يأخذ بزمام الناقة وأخذ حذيفة يسوقها، فبيناهم يسيرون إذ سمعوا ركزة القوم من ورائهم قد غشوه، فغضب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلم، وأمر حذيفة أنْ يردّهم، فرجع ومعه محجن، فاستقبل وجوه رواحلهم وضربها ضرباً بالمحجن، وأبصر القوم وهم متلمّثون، فرعّبهم اللّه حين أبصروا حذيفة، وظنّوا أنّ مكرهم قد ظهر عليه، فأسرعوا حتى خالطوا الناس، وأقبل حذيفة حتى أدرك رسول اللّه، فلمّا أدركه قال: إضرب الراحلة يا حذيفة، وامش أنت يا عمّار.

فأسرعوا وخرجوا من العقبة ينتظرون الناس، فقال النبى: يا حذيفة، هل عرفت من هؤلاء الرهط- أو الركب- أحداً؟ فقال حذيفة: عرفت راحلة فلان وفلان، وكانت ظلمة الليل غشيتهم وهم متلثّمون. فقال صلّى اللّه عليه وآله:

هل علمتم ما شأن الركب وما أرادوا؟ فقالا: لا يا رسول اللّه. قال: فإنّهم مكروا ليسيروا معى، حتى إذا أظلمّت بى العقبة طرحونى منها. قالا: أفلا تأمر بهم- يا رسول اللّه- إذا جاءك الناس فتضرب أعناقهم؟ قال: أكره أنْ يتحدّث الناس ويقولون: إن محمداً قد وضع يده فى أصحابه. فسمّاهم لهما وقال: اكتماهم.

وفى كتاب أبان بن عثمان: قال الأعمش: وكانوا اثنى عشر، سبعة من قريش» «۱».

---

(۱) مجمع البيان ۵: ۶۸ بتفسير الآية ۷۴ من سورة التوبة، عن الزجاج والواقدى والكلبى. والقصة مشروحة فى كتاب الواقدى، إعلام الورى بأعلام الهدى ۱: ۲۴۵- ۲۴۶ ط مؤسسة آل البيت. دلائل النبوة للبيهقى ۵: ۲۵۹، البداية والنهاية ۵: ۲۰.

ورواية شيخ مشايخهم الصدوق بالإسناد:

«عن حذيفة بن اليمان أنه قال: الذين نفروا برسول اللّه ناقته فى منصرفه من تبوك أربعة عشر: أبو الشرور، وأبو الدواهى، وأبو

المعازف، وأبوه، وطلحة، وسعد بن أبى وقاص، وأبو عبيدة، وأبو الأعور، والمغيرة، وسالم مولى أبى حذيفة، وخالد بن الوليد، وعمرو بن العاص، وأبو موسى الأشعرى، وعبدالرحمن بن عوف. وهم الذين أنزل اللّه عزّ وجلّ فيهم «وَهَمُّواْ بِمَا لَمْ يَنَالُواْ» «۱».

وما فى تفسير الإمام الحسن العسكرى وغيره من كتبهم، ممّا أورده صاحب البحار، وترجمه إلى الفارسيّة فى كتابه حياة القلوب.

وعلى الجملة، فإنّ الحديث المذكور لا يشمل هؤلاء، بناءً على الاصول الموضوعة عند الإماميّة.

وأمّا بالمعنى الثانى، فمن البديهى أيضاً أن لا يكون المقصود هم الأصحاب بالمعنى الثانى، فإنّه غير صادق على المرتدّين الذين حرّقوا بيت بنت سيّد المرسلين، وحرّقوا آيات القرآن المبين، وبدّلوا شعائر الدين وسلكوا مسلك إبليس اللّعين.

وإذا كان «الأصحاب» فى الحديث لا- يراد منهم المعنى الأوّل ولا- المعنى الثانى، فلا محالة يكون المراد من «الأصحاب» الجماعة المتّصفون بالإحداث، وهم المشهورون عند الإماميّة بالمناقب والمحامد، مثل صدّيق الإماميّة أعنى أباذر، وأخوهم الأكبر أعنى سلمان المحمّدى، وعمّار، وحذيفة، وابن مسعود، وخزيمة ذىالشهادتين، وعامر بن واثلة، وسعد بن عبادة، والعبّاس

---

(۱) الخصال: ۴۷۰، باب الأربعة عشر.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۱۷

عمّ أشرف الناس صلّى اللّه عليه وآله وسلّم وأبنائه...

فهؤلاء هم المقصودون بالحديث، لا الذين توهّم المجلسى وأمثاله.

نقد الوجه الأوّل

إنّ حصر مفهوم «الأصحاب» فى المعنيين المذكورين هو: إمّا على اصول الإماميّة، وإمّا على اصول جمهور العامّة.

فإن كان على اصول الإماميّة، فما الدليل على قولهم بذلك؟ إنّهم لا يقولون بانحصار معنى هذه الكلمة فى المعنيين، بل إنّ كلمة «الصاحب» لا تدلّ إطلاقاً على مدح أبداً، وهذا هو العمدة، ولذا صحّ إطلاقها عندهم على أهل الردّة وسائر أهل النّار من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، ومن هنا تراهم يناقشون فى دلالة آية الغار على حسن حال أبى بكر من جهة وصفه ب «الصاحب»، وقد أخذوا ذلك من المعصوم عليه السلام كما فى بعض الأخبار «۱».

وإنْ كان دعوى حصر مفهوم «الصاحب» فى المعنيين بناءً على اصول أهل السنّة، فذكر مبناهم أمام الإماميّة فى مقام الإلزام دليل على قلّة الفهم!! فإنّه إذا كانت الكلمة منحصرةً فى المعنيين، ولا شىء منهما بصادقٍ على الشيخين، فما الملزم للإماميّة بأنْ لا يقولوا بانطباق الحديث عليهما؟

وعلى الجملة، فإنّ الإماميّة لا- يرون انحصار معنى الكلمة فى المعنيين المزبورين، فلا يكون حديث الحوض آبياً عن الإنطباق على الخلفاء وعلى المرتدّين، بل يصدق على هؤلاء وهؤلاء ويطابق أحوالهم جميعاً، والمراد من

---

(۱) انظر: البرهان فى تفسير القرآن ۲: ۷۷۷ ط مؤسّسة البعثة.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۱۸

«الإصحاب» هنا مطلق المصاحبين، ولا دلالة لمجرّد الصحبة على الشرف والفضيلة الدينيّة ... فإنّ كلّ من كان يصاحب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم ويجالسه فى الظاهر يصدق عليه عنوان «الصاحب»؛ كافراً كان أو مسلماً، مؤمناً كان أو منافقاً، معادياً كان أو مخلصاً، فلا منافاة بين «الصحبة» و «الردة»، ولا منافاة بين «الصحبة» و «المكر والخديعة والدسيسة لقتل رسول اللّه» فى «العقبة» وغيرها.

ثمّ إنّ ما زعمه من كون الأخبار فى سعى القوم فى قتل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم- ولاسيّما قصّة «العقبة» - أخباراً مفتريات، فالأصل فيه قولهم بأنّ الخلفاء وأتباعهم كانوا من الصحابة المخلصين لرسول اللّه، الواصلين إلى أقصى مدارج الإيمان والتقوى

والعرفان، ممّا هو أوّل الكلام عند الإماميّة، ومن الطبيعى أنْ لا يقول الخصم بصحّة ما يدلّ على بطلان مذهبه!!

الوجه الثانى

إنّ حديث الحوض يشتمل على قوله صلّى اللّه عليه وآله وسلّم: «يا رب أصحابى» مرّةً أو مرّتين، وهذا ظاهر فى الشفاعة لهم، ومن الواضح أنّ النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم سوف لا يشفع فى القيامة للظالمين والغاصبين والكفرة والمرتدّين، فلا يعمّ حديث الحوض أهل السّقيفة وأتباعهم.

نقد هذا الوجه

ويرد عليه بعد التسليم بدلالة ذلك على الشفاعة، إنّ الشّفاعة الممنوعة فى حقّ الظالمين والغاصبين والمرتدّين، هى الشفاعة التى ترتجى فيها

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۱۹

الإجابة، والغرض منها تخليص المشفوع له من العذاب وإنقاذه من الهلكة، وهكذا شفاعة فى حقّ أصحاب حديث الحوض غير ثابتة، بل الشفاعة- المفروض صدورها منه صلّى اللّه عليه وآله فى حقّ هؤلاء- الغرض منها تفضيحهم على رؤس الأشهاد وإظهار شناعة حالهم لأهل القيامة والمعاد.

إنّ من له أدنى إلمام بالأحاديث النبويّة وأقلّ تأمّل فى الآيات القرآنيّة، ليعلم بأنّ الأنبياء والأوصياء قد تصدر منهم امور توهم عدم إطّلاعهم على الامور الواقعيّة والحقائق كما هى، لكنّ الغرض من ذلك شىء آخر، ويترتّب عليه مصلحة عظمى، كما فى سؤال موسى عليه السلام من اللّه أن ينظر إليه، فإنّه كان يعلم باستحالة ذلك، لكنّه أراد أن يسمع النّاس الإستحالة من اللّه، كما قال السيّد المرتضى فى كتاب (تنزيه الأنبياء) إذ جاء فيه الكلام على قوله تعالى: «ولمّا جاء موسى لميقاتنا وكلّمه ربّه قال ربّ أرنى أنظر إليك» قال:

«أولى ما اجيب به عن هذه الآية أنْ يكون موسى عليه السلام لم يسأل الرؤية لنفسه وإنّما سألها لقومه، فقد روى أن قومه طلبوا ذلك منه، فأجابهم بأنّ الرؤية لا تجوز عليه تعالى، فلجّوا به وألحّوا عليه فى أن يسأل اللّه تعالى أن يريهم نفسه، وغلب فى ظنّه أنّ الجواب إذا ورد من جهته جلّت عظمته كانت أحسم للشبهة وأنفى لها، واختار السبعين الذين حضروا الميقات ليكون المسألة بمحضر منهم فيعرفوا ما يرد من الجواب، فسأله عليه السلام على ما نطق به القرآن، واجيب بما يدلّ على أنّ الرؤية لا تجوز عليه عزّوجلّ» «۱».

وكما فى قول اللّه عزّ وجلّ لإبراهيم عليه السلام- لمّا طلب منه أن يريه كيف يحيى الموتى : «أولم تؤمن» مع أنّه عليه السلام كان أفضل أهل

---

(۱) تنزيه الأنبياء والأئمّة: ۷۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۲۰

الإيمان، واللّه أعلم بحاله، لكنّ الغرض من طلبه، ومن سؤاله تعالى منه عن إيمانه، شىء آخر اريد بيانه للناس، وقد نبّه على ذلك المفسّرون بتفسير الآية المباركة ... قال البيضاوى:

«قال له ذلك وقد علم أنّه أعرق الناس فى الإيمان، ليجيب بما أجاب فيعلم السامعون غرضه» «۱».

هذا، وإنّ بعض ألفاظ حديث الحوض ظاهر فيما ذكرناه، ومن ذلك: ما أخرجه مسلم:

«حدّثنا يونس بن عبدالأعلى الصّدفى: أخبرنا عبداللّه بن وهب، أخبرنى عمرو- وهو ابن الحارث- إنّ بكيراً حدّثه عن القاسم بن عبّاس الهاشمى، عن عبداللّه بن رافع مولى امّ سلمة عن امّ سلمة زوج النبى أنّها قالت: كنت أسمع الناس يذكرون الحوض ولم أسمع ذلك من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، فلمّا كان يوماً من ذلك والجارية تمشّطنى، فسمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم يقول: أيّها الناس، فقلت للجارية: استأخرى عنّى، قالت: إنّما دعا الرجال ولم يدع النساء، فقلت: إنّى من الناس، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه

وسلّم: إنّی لکم فرط علی الحوض، فإیّای لا یأتینّ أحدکم فیذبّ عنّی کما یذبّ البعیر الضالّ، فأقول: فیم هذا؟ فیقال: إنّک لا تدری ما أحدثوا بعدک، فأقول: سحقاً» «۲».

فإنّ السؤال فی هذا الحدیث غیر محمول علی الإستفهام الحقیقی قطعاً، وإنّما یحمل علی إظهار إحداث القوم من بعده، وأنّ ذلک سبب ذودهم عنه

---

(۱) تفسیر البیضاوی ۱: ۱۳۶.

(۲) صحیح مسلم ۴: ۱۷۹۵/ ۲۲۹۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۲۱

صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم، وذلک:

أوّلًا: لأنّ ذبَّ القوم عن رسول اللَّه وسوقهم إلی جهنّم یکون بأمر من اللَّه تعالی، فلا وجه لسؤاله عن السبب إلّاتفضیح القوم وهتک أستارهم.

وثانیاً: لأنّ النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم کان علی علم بسبب ذود القوم عنه، کما هو مفاد هذا الحدیث أیضاً، فلا یکون سؤاله عن السبب إلّا لمصلحةٍ، وإلّا لزم اللّغو، وتلک المصلحة لیست إلّاإظهار ارتداد القوم وإحداثهم الموجب للدخول فی النار.

وعلی هذا أیضاً یحمل قوله- فی بعض الألفاظ- «أصحابی أصحابی».

وممّا یشهد بما ذکرناه- من عدم استحقاق القوم للشفاعة الحقیقیّة، وأنّ قول رسول اللَّه ذلک إنّما هو لتفضیحهم فی یوم القیامة- أخبارٌ مرویّة فی کتب أهل السنّة:

منها: ما رواه السمهودی فی (جواهر العقدین) قال:

«أخبرنی الشیخ الإمام العلّامة المحقق شیخ المالکیّة فی زمنها شهاب الدین أحمد بن یونس القسطنطینی المغربی، نزیل الحرمین الشریفین- فی مجاورته بالمدینة النبویّة سنة خمس وسبعین وثمانمأة- أنّ بعض مشائخه الأثبات ممّن یثق به أخبره: أنّ شخصاً من أعیان المغاربة عزم علی التوجّه من بلاده إلی الحجّ قال: فأحضر إلیه شخص من أهل الثروة مبلغاً- أظنّه قال إنّه مائة دینار- وقال له: إذا وصلت إلی المدینة النبویّة، فاسأل عن شخص من الأشراف یکون صحیح النسب فتدفع إلیه ذلک، عسی أن یکون لی بذلک وصلة بجدّه صلّی اللَّه علیه وسلّم.

قال: فلمّا رجع إلیهم ذلک المغربی أخبر: أنّه قدم المدینة وسأل عن أشرافها.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۲۲

فقیل: إنّ نسبهم صحیح غیر أنّهم من الشیعة الذین یسبّون.

قال: فکرهت دفع ذلک لأحدٍ منهم.

قال: ثمّ جلس إلی واحد منهم وقال: جلست إلیه فسألت عن مذهبه.

فقال: شیعی.

فقلت له: لو کنت من أهل السنّة لدفعت إلیک مبلغاً عندی.

قال: فشکی فاقة وشدّة حاجة، یسألنی شیئاً منه.

فقلت له: لا سبیل إلی أن أعطیک شیئاً منه. فذهب عنّی.

قال: فلمّا نمت تلک اللیلة، رأیت أنّ القیامة قامت والناس یجوزون علی الصراط، فأردت أن أجوز، فأمرت فاطمة رضی اللَّه عنها بمنعی، فصرت أستغیث فلا أجد مغیثاً، حتّی أقبل رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم فاستغثت به وقلت:

يا رسول اللَّه، فاطمة تمنعنى الجواز على الصراط.

فالتفت إليها صلّى اللَّه عليه وسلّم وقال: لم منعت هذا؟

فقالت: لأنّه منع ولدى رزقه.

قال: فالتفت وقال: قد قالت إنّك منعت ولدها رزقه؟

فقلت: واللَّه يا رسول اللَّه، ما منعته إلّاأنّه يسبّ الشيخين رضى اللَّه عنهما!

فالتفتت فاطمة رضى اللَّه عنها إلى الشيخين وقالت لهما: أتؤاخذان ولدى بذلك؟

فقالا: لا بل سامحناه بذلك.

قال: فالتفتت إليّ وقالت: فما أدخلك بين ولدى وبين الشيخين؟

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۲۳

فانتبهت فزعاً، فأخذت المبلغ وجئت به إلى ذلك الشريف فدفعت له» «... ۱».

وذكر أبوالعبّاس القرطبى فى (شرح صحيح مسلم) بشرح حديث صلاة النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم على عبداللَّه بن أبى سلول: أنّ الاستغفار على قسمين، فمنه حقيقى، ومنه غير حقيقى وإنّما يكون لغرضٍ آخر، قال:

«وقوله عليه السلام: إنّى خيّرت، مشكل، مع قوله تعالى: «ما كان للنبىّ والذين آمنوا أنْ يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى» الآية، نزلت بعد موت أبى طالب حين قال عليه السلام: واللَّه لأستغفرنّ لك ما لم انه عنك، وهذا يفهم منه النهى عن الإستغفار لمن مات كافراً، وهو متقدّم على الآية التى فهم منها التخيير.

والجواب عن الإشكال: إنّ المنهى عنه فى هذه الآية استغفار مرجوّ الإجابة، حتّى يكون مقصوده تحصيل المغفرة لهم كما فعل بأبى طالب، فإنّه إنّما استغفر له كما استغفر إبراهيم لأبيه على جهة أن يجيبهما اللَّه فيغفر للمدعوّ لهما، وفى هذا الإستغفار استأذن النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم ربّه فى أن يأذن له فيه لُامّه فلم يؤذن له فيه، فهذا النوع هو الذى تناوله منع اللَّه تعالى ونهيه.

وأمّا الاستغفار لأولئك المنافقين الذين خيّر فيه استغفار لسانى، علم النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم أنّه لايقع ولا ينفع وغايته لو وقع تطييب قلوب بعض الأحياء من قرابات المستغفر لهم، فانفصل المنهى عنه من المخيّر فيه وارتفع الإشكال والحمد للَّه» «۲».

---

(۱) جواهر العقدين ۱: ۲۶۹/ ق ۲.

(۲) المفهم- شرح صحيح مسلم ۲: ۶۴۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۲۴

وقوله: إنّه لو كان أهل السقيفة وأتباعهم كفّاراً مخلّدين فى النّار، فلا يشفعُ النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم لهم، لعدم جواز الشفاعة للكفّار، لكنّه سيشفع لهم، فليسوا بكفّار...

كلامٌ ساقط، إذ قد عرفت أنّ الحديث لو دلَّ على الشفاعة فالغرض منها تفضيح القوم لا الشفاعة الواقعيّة.

على أنّ هذا الكلام يدلُّ على جهل هذا القائل بروايات قومه، الصّريحة فى شفاعة النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم للكفّار يوم القيامة، إلّاأنّها لا تقبل:

«أخرج ابن مردويه عن عبدالرحمن بن ميمون: إنّ كعباً رضى اللَّه عنه دخل يوماً على عمر بن الخطّاب، فقال له عمر: حدّثنى إلى ما ينتهى شفاعة محمّد صلّى اللَّه عليه وسلّم يوم القيامة، فقال كعب رضى اللَّه عنه: قد أخبرك اللَّه فى القرآن إنّ اللَّه يقول: «ما سلككم فى سقر» إلى قوله «المصلّين» قال كعب رضى اللَّه عنه: فيشفع يومئذٍ حتّى يبلغ من لم يصلّ صلاةً قط، ولم يطعم مسكيناً قط، ولم يؤمن ببعث قط، فإذا بلغت هؤلاء لم يبق أحد فيه خير» «۱».

وكذلك رووا عن سائر الأنبياء ... ففى البخارى:

«عن أبى هريرة عن النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قترة وغبرة، فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك لا تعصينى؟ فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك، فيقول: يا رب، إنّك وعدتنى أنْ لا تخزينى يوم يبعثون؟ فأىّ خزى أخزى من أبى الأبعد، فيقول اللَّه: إنّى حرّمت

(١) الدر المنثور فى التفسير بالمأثور ٨: ٣٣٧.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج٣، ص: ٤٢٥

الجنّة على الكافرين» «١».

وإذا كان القوم يروون فى صحاحهم مثل هذا الحديث الدالّ على شفاعة النبى لكافرٍ حقيقى بزعمهم، ولابدّ وأن يكون لمصلحة، فأىّ مانع من أن يشفع لأصحابه بقوله «أصحابى أصحابى» لمصلحةٍ تقتضى ذلك؟

على أنّ غير واحدٍ من أعلام القوم قالوا- فى مقام الجواب عن استدلال أصحابنا بحديث الحوض على سوء حال الصحابة فى الآخرة- بأنّ حديث الحوض وارد بحقّ الكفّار والمرتدّين، فإذا كان يدلّ على الشفاعة، فستكون للكفّار والمرتدّين ... فكيف يقال بأنّها محرّمة فى حقّ الكفّار والمرتدّين؟

والحاصل: إنّ هذه الشفاعة إن كانت حقيقيّة فلا تكون للكفّار وأهل الردّة، وإنْ كانت ظاهريّة- ولمصلحةٍ اخرى- فلا يأبى حديث الحوض عن الشمول لأهل السقيفة وأنصارهم ...

الوجه الثالث

إنّ تصغير لفظ «أصحابى» - كما ورد فى كتاب سليم وبعض كتب الإماميّة- لمّا لم يكن من أجل تقليل عدد الأصحاب يقيناً، فالمراد منه الإشفاق والإستعطاف، نظير قولهم: يا بُنىّ، وأمثاله ... فالشيخان وأحزابهما يقعون فى القيامة موقع الاستعطاف ... فكيف يروى الإماميّة مثل هذا الحديث، ثمّ يقولون بخلود الشيخين وأتباعهما فى النار؟

وإذا كانوا يروون عن النبىّ صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم أنّ شفاعته لا تنال

(١) صحيح البخارى ۴: ٢٧٧.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج٣، ص: ۴٢۶

من آذى أهل بيته وذرّيّته ... فإنّ مقتضى اللّفظ المذكور فى حديث الحوض أنّ القوم لم يكونوا قد آذوا أهل بيته، فيبطل كلّ ما يروونه ويزعمونه فى باب إيذاء الصحابة لأهل بيت النبى.

نقد الوجه الثالث

إنّ أساس هذا الوجه ورود لفظ «اصيحابى» فى رواية أصحابنا الإماميّة، وهذا افتراء محض، فاللّفظ المذكور غير وارد فى شىء من رواياتنا، ودعوى وجوده فى خبر كتاب سليم كاذبة، فنسخة كتاب سليم الموجودة عندنا- وهى نسخة قديمة جدّاً- هى بلفظ «أصحابى» وكذا الخبر فى كتاب (البحار) نقلًا عن كتاب سليم ... لكنّ القوم من عادتهم الكذب والإفتراء، وقد تقدّم فى الكتاب التنبيه على موارد من هذا القبيل كثيرة.

وعلى فرض وجود لفظ «اصيحابى» فى روايات أهل الحق، فغاية ما يدّعى هو دلالة هذا اللّفظ على الشفقة والعطف من النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم بالنسبة إلى القوم، فيكون مآل هذا الوجه إلى الوجه السابق، وقد عرفت أنْ لا مانع من ذلك، لكونه لمصلحة تفضيح القوم وظهور سوء حالهم وعدم شمول الشفاعة لهم.

هذا، وقد تكرّر من رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم تفضيح المشايخ على رؤس الأشهاد في الدنيا، وكان ذلك منه في مواطن عديدة معهم، من أشهرها قضيّة إبلاغ سورة براءة، هذه القضيّة التي رواها أئمّة القوم وكبار حفّاظهم أمثال:

الترمذي، وأحمد، وعبداللَّه بن أحمد، والطبري، والبغوي، والنيسابوري، والنسائي، والسهيلي، والثعلبي، والحاكم، وابن مردويه، وابن

أبي شيبة، وابن حبّان، وعبدالرزاق، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي عوانة، والطبراني، والدارقطني، والبيهقي، وابن حجر العسقلاني، والقسطلاني، والعيني، وابن كثير ... وغيرهم ...

وهذا أحد ألفاظه كما أخرجه النسائي قال:

«أخبرنا العبّاس بن محمّد الدوري، قال: حدّثنا أبو نوح قراءةً، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن زيد بن يثيع، عن عليّ رضي اللَّه عنه: إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم بعث ببراءة إلى أهل مكة مع أبي بكر، ثمّ أتبعه بعلي، فقال له: خذ الكتاب فامض به إلى مكة، قال: فلحقته فأخذت الكتاب منه، فانصرف أبوبكر- وهو كئيب- فقال: يا رسول اللَّه، أنزل فيَّ شيء؟ قال: لا، إلّاأنّي امرت أن ابلّغه أنا أو رجل من أهل بيتي.

أخبرنا زكريّا بن يحيى قال: حدّثنا عبداللَّه بن عمر قال: حدّثنا أسباط، عن فطر، عن عبداللَّه بن شريك، عن عبداللَّه بن رقيم، عن سعد، قال: بعث رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم أبابكر ببراءة، حتّى إذا كان ببعض الطريق، أرسل عليّاً فأخذها منه، ثمّ سار بها، فوجد أبوبكر في نفسه فقال: قال رسول اللَّه: إنّه لا يؤدّي عنّي إلّاأنا أو رجل منّي» «۱».

وتلخص: أنْ لا منافاة بين إظهار الشفقة، وطلب الرحمة، لمصلحة الإعلان عن خسران القوم وخلودهم في العذاب الأليم ... وما ذكره من أنّ الشفاعة لا تكون للمخلَّدين في الجحيم، مردود بما جاء في شرح الحديث من كتب أصحابه، فإنّهم لمّا ادّعوا أنّ المراد من حديث الحوض هم المرتدّون الذين حاربهم أبوبكر، نصّوا على موت هؤلاء المرتدّين على الكفر ... قال ابن حجر:

---

(۱) خصائص علي: ۱۱۴/ ۷۷.

«هم الذين ارتدّوا على عهد أبي بكر، فقاتلهم أبوبكر حتّى قتلوا وماتوا على الكفر» «۱».

وقال الكرماني: «سحقاً، أي بعداً، وكرّر للتأكيد، وهو نصب على المصدر، وهذا مشعر بأنّهم مرتدّون عن الدين، لأنّه يشفع للعصاة ويهتمّ بأمرهم ولا يقول لهم مثل ذلك» «۲».

الوجه الرابع

كلمة «لا تدري» - في حديث الحوض- نصٌّ في نفي علم النبيّ صلّى اللَّه عليه وسلّم بإحداث الأصحاب في الدين من بعده، ولا أحد من المسلمين يجوّز الكذب على اللَّه، تعالى اللَّه عن ذلك علوّاً كبيراً، لكنّ عدم علم النبي ينافي ما ثبت بالضرورة من مذهب الإماميّة من أنّه كان عالماً بأحوال الغاصبين- الكلّيّة والجزئيّة- وأنّه قد أخبر أهل بيته الطاهرين بجميع تلك الحقائق.

فلو كان المراد من «الأصحاب» في «حديث الحوض» هم «أهل السقيفة» عاد المحذور، واللّازم باطل عند جميع الملّيين، فالملزوم مثله.

والروايات الموضوعة في كتبهم لإثبات الدعوى المذكورة، كثيرة جدّاً.

نقد هذا الوجه

أوّلًا: مذهب الإماميّة أنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم يعلم جميع ما في هذا العالم وأحوال أهله مطلقاً، وفي كتب أهل السنّة أيضاً تصريحاتٌ

---

(۱) فتح البارى فى شرح البخارى ۱۱: ۳۲۴، كتاب الرقاق، باب الحشر.

(۲) الكواكب الدرارى فى شرح البخارى ۲۳: ۶۷، كتاب الرقاق، باب الحوض.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۲۹

بهذا الإعتقاد.

ففى (حاشية شرح عقائد العضدى) للشيخ محسن الكشميرى:

«واعلم أنّ المراد الرؤية فى عالم التكليف، فلا يشكل بما روى أنّه عليه السلام رأى ليلة المعراج جميع الامّة فى عالم الأرواح والمثال، ولا بأنّه صلّى اللّه عليه وسلّم فى قبره حىّ يرى جميع الامّة» «۱».

وفى (المواهب اللدنيّة):

«قد روى ابن المبارك عن سعيد بن المسيّب: ليس يوم إلّاويعرض على النبى صلّى اللّه عليه وسلّم أعمال امّته غدوةً وعشيّةً، فيعرفهم بسيماهم وأعمالهم، فلذلك يشهد عليهم» «۲».

وفى (جامع مسانيد أبى حنيفة) بعد أنْ أورد ما حكاه الخطيب عن أحمد ابن الحسن الترمذى أنّه قال:

«رأيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم فى المنام فقلت له: يا رسول اللّه، ما ترى ما فيه الناس من الإختلاف؟ قال: فى أىّ شىء؟ قلت: فيما بين أبى حنيفة ومالك والشافعى. فقال: أمّا أبو حنيفة فلا أعرفه، وأمّا مالك فكتب العلم، وأمّا الشافعى فمنّى وإلىّ».

قال الخوارزمى:

«صحّ فى الحديث أنّه يعرض على رسول اللّه أعمال امّته يوم الإثنين والخميس فكيف لا يعرفه؟ وإنّه عليه السلام يعرف كلّ برٍّ وفاجر تعرض

---

(۱) الحاشية على شرح العقائد- تعريف الصحابى.

(۲) شرح المواهب اللدنيّة بالمنح المحمّديّة ۵: ۳۳۷، القسم الرابع: ما اختصّ «ص» به من الفضائل والكرامات.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۳۰

أعماله عليه، فكيف لا يعرف أبا حنيفة وأعمال أكثر امّته على مذهبه» «...؟ ۱».

وثانياً: إنّ ما ذكره معارَض بأنّه إذا كان نفى علم النبى صلّى اللّه عليه وآله وسلّم بارتداد القوم، دليلًا على عدم انطباق الحديث على أهل السقيفة وأصحابهم، فإنّه يكون دليلًا كذلك على عدم انطباقه على سلمان وأبى ذكر وعمّار وغيرهم أيضاً، لأنّ أعمال هؤلاء أيضاً معروضة عليه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، فهو عالم بأحوالهم، فيلزم الكذب فى «إنّك لا تدرى».

بل إنّ مقتضى أحاديث عرض أعمال الامّة عليه، عدم انطباق حديث الحوض على أحدٍ من أفرادها مطلقاً، وإلّا لزم الكذب فى حديث الحوض...

وثالثاً: إنّ الصحيح رفع اليد عن ظهور «لا تدرى» فى نفى العلم، وحمله على ظاهره غير صحيح قطعاً، لدلالة نفس حديث الحوض على علمه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم بارتداد القوم من بعده؛ فلا يأخذ بظاهر كلمة «لا تدرى» إلّا الجاهل الغبى، أو المتعصّب المفترى!

ورابعاً: إنّ المعانى المحتملة فى لفظ «لا تدرى» فى «حديث الحوض» عديدة:

منها: أنْ يكون الإستفهام فى «إنّك لا تدرى ما أحدثوا بعدك» إنكاريّاً، أى: ألا تعلم بارتداد هؤلاء وما أحدثوا فى الدين من بعدك؟ فهؤلاء لا يستحقّون الشفاعة منك، بل هم فى العذاب خالدون.

ومنها: أنْ يكون المراد نفى درايته بحسب الظاهر، أى: إنّ ظواهر الأحوال تقتضى أنْ لا تعلم بما كان منهم، لخروجك من هذا العالم قبل وقوع تلك الامور.

(۱) جامع مسانید أبی حنیفة ۱: ۶۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۳۱

ومنها: أنْ يكون المراد نفى الدراية بالإدراك الظاهرى، أى: إنّك لم تر بعينك ما صنعوا، وإنْ كنت عالماً به بإعلام اللَّه تعالى.

ومنها: أن يكون المراد سلب دراية النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم بذلك بحسب معتقد بعض الحاضرين، كما عليه جماعة أهل السنّة المنكرين لعلم النبى صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم بالامور تفصيلًا، فيسلب دراية النبى بذلك حسب معتَقدهم تقبيحاً لهذا الإعتقاد.

ومنها: حمل سلب الدراية ونفى العلم على المبالغة، أى: إنّك تشفع لهؤلاء القوم وكأنّك لا تدرى بأحوالهم من بعدك؟

ومنها: أنْ يكون المعنى: إنّك لا تدرى كما ندرى، إذ لا ريب فى أنّ علم اللَّه تعالى أوسع وأفضل من علم من سواه حتّى الأنبياء.

وبعد ورود هذه الإحتمالات كيف يكون الكلام نصّاً فى جهل النبى؟

وكيف يكون الحديث نصّاً فى جهله بما سيكون من بعده وهو دليلٌ على علمه بذلك؟

وإذا كان نصّاً فى جهله مع ذلك، لزوم تجويز الكذب على اللَّه، وهذا ما لا يتفوّه به مسلم كما قال، فافهم!!

لكنّ أهل السنّة يجوّزون جميع القبائح على اللَّه، تعالى اللَّه عن ذلك علوّاً كبيراً ... فيكون صدور الكذب جائزاً عليه ...

مضافاً إلى تصريح بعضهم بجواز الكذب عليه ... فقد جاء فى (شرح العقائد العضديّة) للدوانى ما نصّه:

«واعلم أنّ بعض العلماء ذهب إلى أنّ الخلف فى الوعيد جائز على اللَّه تعالى، وممّن صرّح به الواحدى فى التفسير الوسيط فى قوله تعالى فى سورة

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۳۲

النساء: «ومن يقتل مؤمناً متعمّداً فجزاؤه جهنّم» الآية حيث قال: والأصل فى هذا أنّ اللَّه تعالى يجوز أن يخلف فى الوعيد، وإن كان لا يجوز أن يخلف فى الوعد، وبهذا اوردت السنّة من رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم فيما أخبرنا أبوبكر أحمد بن محمّد الأصفهانى السنجرى، حدّثنا عبداللَّه بن محمّد الأصفهانى وزكريّا بن يحيى الساجى وأبو حفص جعفر السّلمى وأبو يعلى الموصلى قالوا: حدّثنا هدية بنت خالد، حدّثنا سهيل بن أبى حرم، حدّثنا ثابت البنانى، عن أنس بن مالك أنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: من وعده اللَّه تعالى على عمله ثواباً فهو منجز له ومن أوعده على عمله عقاباً فهو بالخيار.

وأخبرنا أبوبكر، ثنا محمّد بن عبداللَّه بن حمزة، حدّثنا أحمد بن الخليل، حدّثنا الأصمعى قال: جاء عمرو بن عبيد إلى عمرو بن العلاء قال: يا أبا عمرو، أيخلف اللَّه ما وعده؟ قال: لا. قال: أفرأيت من أوعده اللَّه تعالى على عمله عقاباً إنّه يخلف اللَّه تعالى وعيده فيه؟ فقال أبو عمرو: من العجمة أتيت أباعثمان، إنّ الوعد غير الوعيد، إنّ العرب لا تعدّ عيباً ولا خلفاً أن تعد شرّاً ثمّ لا تفعل، بل ترى ذلك كرماً وفضلًا، وإنّما الخلف المحال أن تعد خيراً ثمّ لا تفعله. قال: فوجد هذا فى العرب؟ قال: نعم، أما سمعت قول الشاعر:

وإنّى إذا أوعدته أو وعدته لمخلف ميعادى ومنجز موعدى

والذى ذكره أبو عمرو مذهب الكرام، ومستحسن عند كلّ أحد خلف الوعيد كما قال السرى الموصلى:

إذا وعد السرّاء أنجز وعده وإن أوعد الضرّاء فالعفو مانعه

وأحسن يحيى بن معاذ فى هذا المعنى حيث قال: الوعد والوعيد حقّ؛

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۳۳

فالوعد حقّ العباد على اللَّه تعالى، إذ ضمن لهم إذا فعلوا ذلك أن يعطيهم كذا، ومن أولى بالوفاء من اللَّه تعالى؟ والوعيد حقّه على العباد إذ قال لا تفعلوا كذا فإنّى اعذّبكم، ففعلوا، فإن شاء عفا وإن شاء أخذ لأنّه حقّه، وأولاهما العفو والكرامة لأنّه غفور رحيم».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۳۷

ممّا ورد عن أهل البيت فى الصّحابة ... ص: ۴۳۷

اشارة

الحديث الأوّل

فى قوله تعالى: «فأمّا الذين آمنوا فيعلمون أنّه الحق» «... ۱»:

قال على بن إبراهيم: «حدّثنى أبى، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن المعلّى بن خنيس، عن أبى عبداللّه عليه السلام: إنّ هذا المثل ضربه اللّه لأميرالمؤمنين علىّ بن أبى طالب؛ فالبعوضة أميرالمؤمنين وما فوقها رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، والدليل على ذلك قوله: «فأمّا الذين آمنوا فيعلمون أنّه الحقّ من ربّهم» يعنى أميرالمؤمنين كما أخذ رسول اللّه الميثاق عليهم «وأمّا الذين كفروا فيقولون ماذا أراد اللّه بهذا مثلًا يضلّ به كثيراً ويهدى به كثيراً» فردّ اللّه عليهم فقال: «وما يضلّ به إلّاالفاسقين* الذين ينقضون عهد اللّه من بعد ميثاقه» فى على «ويقطعون ما أمر اللّه به أنْ يوصل» يعنى من صلة أميرالمؤمنين والأئمّة عليهم السلام «ويفسدون فى الأرض أولئك هم الخاسرون» «۲».

الحديث الثانى

فى قوله تعالى: «وإذْ أخذنا ميثاقكم» «... ۳»:

قال على بن إبراهيم:

«وأمّا قوله: «وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ» الآية.

---

(۱) سورة البقرة، الآية ۲۵.

(۲) تفسير على بن إبراهيم القمّى ۱: ۳۵.

(۳) سورة البقرة، الآية ۶۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۳۸

وإنما نزلت فى أبى ذر- رحمه اللّه- وعثمان بن عفان. وكان سبب ذلك:

لمّا أمر عثمان بنفى أبى ذر إلى الربذة، دخل عليه أبوذر وكان عليلًا متوكئاً على عصاه، وبين يدى، عثمان مأة ألف درهم قد حملت اليه من بعض النواحى، وأصحابه حوله ينظرون إليه ويطمعون أن يقسمها فيهم.

فقال أبوذر لعثمان: ما هذا المال؟

فقال عثمان: مأة ألف درهم حملت إلىّ من بعض النواحى، اريد أضم إليها مثلها، ثم أرى فيها رأيى.

فقال أبوذر: يا عثمان أيّما أكثر مأة ألف درهم أو أربعة دنانير؟

فقال عثمان: بل مأة ألف درهم.

قال: أما تذكر أنا وأنت وقد دخلنا على رسول اللّه عشياً، فرأيناه كئيباً حزيناً فسلّمنا عليه فلم يرد علينا السلام، فلما أصبحنا أتيناه فرأيناه ضاحكاً مستبشراً، فقلنا له بآبائنا وامهّاتنا، دخلنا إليك البارحة فرأيناك كئيباً حزيناً، ثم عدنا إليك اليوم فرأيناك فرحاً مستبشراً.

فقال: نعم كان قد بقى عندى من فىء المسلمين أربعة دنانير لم أكن قسمتها، وخفت أن يدركنى الموت وهى عندى، وقد قسمتها اليوم واسترحت منها.

فنظر عثمان إلى كعب الأخبار وقال له: يا أبا إسحاق: ما تقول فى رجل أدىّ زكاة ماله المفروضة، هل يجب عليه فيما بعد ذلك شيئاً؟

فقال: لا، ولو اتّخذ لبنة من ذهب ولبنة من فضة ما وجب عليه شيء.

فرفع أبوذر عصاه فضرب بها رأس كعب ثم قال له يابن اليهودية الكائرة ما أنت والنظر فى احكام المسلمين، قول اللّه أصدق من قولك حيث قال «والَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ اللّه فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ* يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِى نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۳۹

كَنَزْتُمْ لأَنفُسِكُمْ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمْ تَكْنِزُونَ» فقال عثمان: يا أباذر إنك شيخ قد خرفت وذهب عقلك، ولولا صحبتك لرسول اللّه لقتلتك، فقال: كذبت يا عثمان. أخبرنى حبيبى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم فقال: لا يفتنونك يا أباذر ولا يقتلونك، وأما عقلى فقد بقى منه ما أحفظه حديثاً سمعته من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم فيك وفى قومك، فقال: وما سمعت من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم فى وفى قومى؟ قال: سمعت يقول إذا بلغ آل أبى العاص ثلاثون رجلًا صيّروا مال اللّه دولًا، وكتاب اللّه دخلًا وعباده خولًا والفاسقين حزباً والصالحين حرباً، فقال عثمان: يا معشر أصحاب محمد، هل سمع أحد منكم هذا من رسول اللّه؟ فقالوا: لا ما سمعنا هذا من رسول اللّه.

فقال عثمان: ادع علياً. فجاء أمير المؤمنين عليه السلام. فقال له عثمان: يا أبا الحسن انظر ما يقول هذا الشيخ الكذّاب. فقال أمير المؤمنين: مه يا عثمان، لا تقل كذّاب فإنى سمعت رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم يقول: ما أظلّت الخضراء ولا أقلّت الغبراء على ذى لهجة أصدق من أبى ذر. فقال أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم: صدق أبوذر وقد سمعنا هذا من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم.

فبكى أبوذر عند ذلك فقال: ويلكم، كلّكم قد مدّ عنقه إلى هذا المال، ظننتم أنى أكذب على رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم، ثم نظر إليهم فقال:

من خيركم؟ فقالوا: من خيرنا؟ فقال: أنا. فقالوا: أنت تقول إنك خيرنا؟ قال:

نعم خلفت حبيبى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم فى هذه الجبة وهو عنى راض، وأنتم قد أحدثتم أحداثاً كثيرة واللّه سائلكم عن ذلك ولا يسألنى.

فقال عثمان: يا أباذر أسألك بحق رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم إلّا ما أخبرتنى عن شىء أسألك عنه. فقال أبوذر: واللّه لو لم تسألنى بحق محمد رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم أيضاً لأخبرتك.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۴۰

فقال: أىّ البلاد أحبّ إليك أن تكون فيها؟ فقال: مكة حرم اللّه وحرم رسول اللّه، أعبد اللّه فيها حتى يأتينى الموت.

فقال: لا ولا كرامة لك.

قال: المدينة حرم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم.

قال: لا ولا كرامة لك.

فسكت أبوذر.

فقال عثمان: أىّ البلاد أبغض إليك أن تكون فيها؟ قال: الربذة التى كنت فيها على غير دين الاسلام.

فقال عثمان: سر إليها.

فقال أبوذر: قد سألتنى فصدقتك، وأنا اسألك فاصدقنى.

قال: نعم.

قال: أخبرنى لو بعثتنى فى بعث من أصحابك إلى المشركين فأسرونى فقالوا: لا نفديه إلّابثلث ما تملك.

قال: كنت أفديك.

قال: فان قالوا لا نفديه إلّابنصف ما تملك.

قال: كنت أفديك.

قال: فإن قالوا لا نفديه إلّابكلّ ما تملك.

قال: كنت أفديك.

قال أبوذر: اللّه أكبر قال حبيبى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم يوماً: يا أباذر وكيف أنت إذا قيل لك أى البلاد أحب إليك أن تكون فيها؟ فتقول: مكة حرم اللّه وحرم رسوله أعبداللّه فيها حتى يأتينى الموت. فيقال لك: لا ولا كرامة لك. فتقول: فالمدينة حرم رسول اللّه. فيقال لك: لا ولا كرامة لك. ثم يقال لك:

فايّ البلاد أبغض إليك أن تكون فيها؟ فتقول: الربذة التى كنت فيها على غير دين

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۴۱

الاسلام فيقال لك: سر إليها. فقلت: وإن هذا لكائن؟ فقال: إىوالذى نفسى بيده إنه لكائن. فقلت: يا رسول اللّه أفلا أضع سيفى هذا على عاتقى فأضرب به قدماً قدماً؟ قال: لا إسمع واسكت ولو لعبد حبشي. وقد أنزل اللّه فيك وفى عثمان آية. فقلت: وما هى يا رسول اللّه. فقال: قوله تعالى «وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ* ثُمَّ أَنتُمْ هَؤُلاء تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقاً مِّنكُم مِّن دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِن يَأتُوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاء مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ»» «۱».

الحديث الثالث

فى قوله تعالى: «ومن الناس من يعجبك قوله فى الحياة الدنيا» «... ۲».

قال على بن إبراهيم: «نزلت فى الثاني. ويقال: فى معاوية».

والعيّاشى عن الصادق: «فلان وفلان».

وفى (الصافى): «تشمل عامّة المنافقين وإنْ نزلت خاصة» «۳».

الحديث الرابع

فى قوله تعالى: «فمن يكفر بالطّاغوت» «... ۴».

قال القمى: «هم الذين غصبوا آل محمد حقّهم» «۵».

---

(۱) تفسير على بن إبراهيم القمّى ۱: ۵۲- ۵۴.

(۲) سورة البقرة، الآية ۲۰۴.

(۳) الصّافى فى تفسير القرآن ۱: ۲۲۰.

(۴) سورة البقرة، الآية ۲۵۶.

(۵) تفسير القمى، عنه الصافى ۱: ۲۶۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۴۲

الحديث الخامس

فى قوله تعالى: «ألم تر إلى الذين يزكّون» «... ۱».

قال على بن إبراهيم: «هم الذين سمّوا أنفسهم بالصدّيق والفاروق وذى النورين» «... ۲».

الحديث السادس

فی قوله تعالی: «إنّ الذین یکفرون باللّه ورسله» «... ۳».

قال القمی: «هم الذین أقرّوا برسول اللّه صلّی اللّه علیه وآله وأنکروا أمیر المؤمنین علیه السلام» «۴».

الحدیث السابع

فی قوله تعالی: «إنّ الذین آمنوا ثمّ کفروا» «... ۵».

القمی: «نزلت فی الذین آمنوا برسول اللّه صلّی اللّه علیه وآله إقراراً لا تصدیقاً، ثم کفروا لمّا کتبوا الکتاب فیما بینهم أن لا یردّوا الأمر فی أهل بیته أبداً، فلمّا نزلت الولایة وأخذ رسول اللّه صلّی اللّه علیه وآله المیثاق علیهم لأمیر المؤمنین علیه السلام آمنوا إقراراً لا تصدیقاً، فلمّا قضی رسول اللّه کفروا

---

(۱) سورة النساء، الآیة ۴۹.

(۲) الصّافی ۱: ۴۲۴.

(۳) سورة النساء، الآیة ۱۵۰.

(۴) الصّافی ۱: ۴۷۷.

(۵) سورة النساء، الآیة ۱۳۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۴۳

فازدادوا کفراً.

والعیاشی عن الباقر علیه السلام قال: هما والثالث والرابع وعبدالرحمن وطلحة، وکانوا سبعة (الحدیث) وذکر فیه مراتب إیمانهم وکفرهم.

وعن الصادق علیه السلام: نزلت فی فلان وفلان وفلان، آمنوا برسول اللّه فی أوّل الأمر، ثم کفروا حین عرضت علیهم الولایة، حیث قال: من کنت مولاه فعلیّ مولاه، ثم آمنوا بالبیعة لأمیر المؤمنین علیه السلام، حیث قالوا له بأمر اللّه وأمر رسوله فبایعوه، ثم کفروا حیث مضی رسول اللّه صلّی اللّه علیه وآله، فلم یقرّوا بالبیعة، ثم ازدادوا کفراً بأخذهم من بایعوه بالبیعة لهم، فهؤلاء لم یبق فیهم من الإیمان شیء» «۱».

الحدیث الثامن

فی قوله تعالی ...: «فإنْ یکفر بها هؤلاء» «... ۲».

قال علی بن إبراهیم: «یعنی: أصحابه وقریش ومن أنکروا بیعة أمیر المؤمنین علیه السلام «فَقَدْ وَکَّلْنَا بِهَا قَوْماً لَّیْسُواْ بِهَا بِکَافِرِینَ» یعنی شیعة أمیر المؤمنین علیه السلام» «۳».

الحدیث التاسع

فی قوله تعالی ...: «لتفسدنَّ فی الأرض مرّتین» «... ۴».

---

(۱) تفسیر الصّافی ۱: ۴۷۳.

(۲) سورة الأنعام، الآیة ۸۹.

(۳) تفسیر القمی ۱: ۲۰۹- ۲۱۰.

(۴) سورة الإسراء، الآیة ۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۴۴

قال في (الصافي): «وفي الكافي والعيّاشي عن الصّادق عليه السلام أنّه فسّر الإفسادتين بقتل علي بن أبي طالب عليه السلام وطعن الحسن عليه السلام، والعلّو الكبير بقتل الحسين عليه السلام، والعباد أولي بأس، بقومٍ يبعثهم اللّه قبل خروج القائم، فلا يدعون وتراً لآل محمد إلّاقتلوه، ووعد اللّه بخروج القائم عليه السلام وردّ الكرّة عليهم بخروج الحسين عليه السلام في سبعين من أصحابه عليهم البيض المذهب، حين كان الحجة القائم بين أظهرهم.

وزاد العياشي: ثم يملكهم الحسين عليه السلام حتى بلغ حاجباه إلى عينيه.

والعياشي عنه عليه السلام: أوّل من يكرّ إلى الدنيا الحسين بن علي ويزيد بن معاوية وأصحابه، فيقتلهم حذو القذة بالقذة. ثم تلا هذه الآية «ثمّ رددنا»....

وفي روايةٍ اخرى للعياشي عن الباقر عليه السلام: إن العباد أولي بأس هم القائم وأصحابه عليهم السلام.

والقمّي: «وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ» أي أعلمناهم ثم انقطعت مخاطبة بني إسرائيل، وخاطب اللّه امّة محمد صلّى اللّه عليه وآله فقال:

«لَتُفْسِدُنَّ فِي الأَرْضِ مَرَّتَيْنِ» يعني فلاناً وفلاناً ولأصحابهما ونقضهم العهد «وَلَتَعْلُنَّ عُلُوّاً كَبِيراً» ما ادّعوه من الخلافة «فَإِذَا جَاء وَعْدُ أُولاهُمَا» يعني يوم الجمل «بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَاداً لَّنَا أُوْلِي بَأْسٍ شَدِيدٍ» يعني أمير المؤمنين عليه السلام وأصحابه» «... ۱».

(۱) تفسير الصافي ۳: ۱۷۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۴۵

الحديث الحادي عشر

في قوله تعالى: «قل أعوذ بربّ» «... ۱»: «قال: الفلق جبٌّ في جهنّم يتعوّذ أهل النار من شدّة حرّه، فسأل اللّه أن يأذن له أنْ يتنفّس، فأذن له فتنفّس فأحرق جهنم.

قال: وفي ذلك الجبّ صندوق من نارٍ يتعوّذ أهل الجبّ من حرّ ذلك الصندوق، وهو التابوت، وفي ذلك التابوت ستة من الأوّلين وستة من الآخرين.

فأمّا الستّة من الأوّلين: فابن آدم الذي قتل أخاه، ونمرود إبراهيم الذي ألقى إبراهيم في النار، وفرعون موسى والسّامري الذي اتخذ العجل، والذي هوّد اليهود، والذي نصّر النصارى.

وأمّا الستة من الآخرين، فهو الأوّل والثاني والثالث والرابع وصاحب الخوارج وابن ملجم» «۲».

الحديث الحادي عشر

في قوله تعالى ...: «أو كظلمات في بحر لجّيّ» «... ۳».

في (تفسير الصافي): «وفي الكافي عن الصادق عليه السلام: «أَوْ كَظُلُمَاتٍ» قال: الأول وصاحبه «يَغْشَاهُ مَوْجٌ» الثالث «من فوقه موج ظلمات» الثاني «بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ» معاوية لعنه اللّه، وفتن بني امية «إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ»

(۱) سورة الفلق، الآية ۱.

(۲) تفسير القمي ۲: ۴۴۹.

(۳) سورة النور، الآية ۴۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۴۶

المؤمن فى ظلمة فتنتهم «لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً» إماماً من ولد فاطمة عليها السلام «فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ» يوم القيامة.

والقمى عنه عليه السلام: «أَوْ كَظُلُمَاتٍ» فلان وفلان «فِى بَحْرٍ لُّجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ» يعنى نعثل «مِّن فَوْقِهِ مَوْجٌ» طلحة والزبير «بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ» معاوية ويزيد لعنهم اللَّه وفتن بنى اميّة «إِذَا أَخْرَجَ يَدَهُ» فى ظلمة فتنتهم «لَمْ يَكَدْ يَرَاهَا وَمَن لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُوراً» يعنى إماماً من ولد فاطمة عليها السلام «فَمَا لَهُ مِن نُّورٍ» فما له من إمام يمشى بنوره كما فى قوله تعالى «يَسْعَى نُورُهُم بَيْنَ أَيْدِيهِمْ» «...» ... ۱».

الحديث الثانى عشر

فى (البحار) عن (الأمالى) قال:

«ابن موسى، عن الأسدى، عن النخعى، عن النوفلى، عن الحسن بن علىّ بن أبى حمزة، عن أبيه، عن سعيد بن جبير

عن ابن عبّاس قال: إنّ رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم كان جالساً ذات يوم، إذ أقبل الحسن، فلمّا رآه بكى ثمّ قال: إلىَّ إلىَّ يا بنى، فما زال يدنيه حتّى أجلسه على فخذه اليمنى، ثمّ أقبل الحسين، فلمّا رآه بكى ثمّ قال:

إلىَّ إلىَّ يا بنى، فما زال يدنيه حتّى أجلسه على فخذه اليسرى، ثمّ أقبلت فاطمة، فلمّا رآها بكى، ثمّ قال: إلىَّ إلىَّ يا بنيّة، فأجلسها بين يديه، ثمّ أقبل أميرالمؤمنين عليه السلام، فلمّا رآه بكى ثمّ قال: إلىَّ إلىَّ يا أخى، فما زال يدنيه حتّى أجلسه إلى جنبه الأيمن.

---

(۱) تفسير الصافى ۳: ۴۳۸.

فقال له الصحابة: يا رسول اللَّه، ما ترى واحداً من هؤلاء إلّابكيت، أوما فيهم من تسترّ برؤيته؟

فقال صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم: والذى بعثنى بالنبوّة واصطفانى على جميع البريّة: إنّى وإيّاهم لأكرم الخلق على اللَّه عزّ وجلّ، وما على وجه الأرض نسمة أحبّ إلىّ منهم:

أمّا علىّ بن أبى طالب، فإنّه أخى وشقيقى وصاحب الأمر بعدى وصاحب لوائى فى الدنيا والآخرة، وصاحب حوضى وشفاعتى، وهو مولى كلّ مسلم، وإمام كلّ مؤمن وقائد كلّ تقىّ، وهو وصيّى وخليفتى على أهلى وامّتى؛ فى حياتى وبعد موتى، محبّه محبّى ومبغضه مبغضى، وبولايته صارت امّتى مرحومة وبعداوته صارت المخالفة له منها ملعونة، وإنّى بكيت حين أقبل لأنّى ذكرت غدر الامّة به بعدى، حتّى إنّه ليزال عن مقعدى وقد جعله اللَّه له بعدى، ثمّ لا يزال الأمر به حتّى يضرب على قرنه ضربة تخضب منها لحيته فى أفضل الشهور، شهر رمضان الذى انزل فيه القرآن وهدى للناس وبيّنات من الهدى والفرقان.

وأمّا ابنتى فاطمة، فإنّها سيّدة نساء العالمين من الأوّلين والآخرين، وهى بضعة منّى، وهى نور عينى، وهى ثمرة فؤادى، وهى روحى التى بين جنبىّ، وهى الحوراء الإنسيّة، متى قامت فى محرابها بين يدى ربّها جلّ جلاله زهر نورها لملائكة السماء كما يزهر نور الكواكب لأهل الأرض، ويقول اللَّه عزّ وجلّ لملائكته: يا ملائكتى انظروا إلى أمتى فاطمة سيّدة إمائى قائمة بين يدى ترتعد فرائصها من خيفتى وقد أقبلت بقلبها على عبادتى، اشهدكم أنّى قد أمنت شيعتها من النار، وإنّى لمّا رأيتها ذكرت ما يصنع بها بعدى؛ كأنّى بها

وقد دخل الذلّ بيتها وانتهكت حرمتها وغصبت حقّها ومنعت إرثها وكسر جنبها واسقطت جنينها وهى تنادى: يا محمّداه فلا تجاب وتستغيث فلا تغاث، فلا تزال محزونة مكروبة باكية تتذكّر انقطاع الوحى عن بيتها مرّة وتتذكّر فراقى اخرى، وتستوحش إذا جنّها الليل لفقد صوتى الذى كانت تستمع إليه إذا تهجّدت بالقرآن، ثمّ ترى نفسها ذليلة بعد أن كانت فى أيّام أبيها عزيزة، فعند ذلك يؤنسها اللَّه تعالى ذكره بالملائكة، فنادتها بما نادت به مريم بنت عمران فتقول: يا فاطمة إنّ اللَّه اصطفاك وطهّرك واصطفاك على نساء العالمين، يا فاطمة اقنتى لربّك واسجدى واركعى مع الراكعين، ثمّ يبتدئ بها الوجع فتمرض، فيبعث اللَّه عزّ وجلّ إليها مريم بنت عمران تمرّضها وتؤنسها فى علّتها، فتقول عند ذلك:

یا رب، إنّی قد سئمت الحیاۀ، وتبرّمت بأهل الدنیا، فألحقنی بأبی.

فیلحقها اللَّه عزّ وجلّ بی، فتکون أوّل من یلحقنی من أهل بیتی، فتقدم علیَّ محزونۀ مکروبۀً مغمومۀ مغصوبۀً مقتولۀً، فأقول عند ذلک: اللّهمّ العن من ظلمها وعاقب من غصبها وذّلل من أذلّها وخلّد فی نارک من ضرب جنبها حتّی ألقت ولدها، فتقول الملائکۀ عند ذلک: آمین» «۱».

الحدیث الثالث عشر

الطوسی فی (الأمالی) بإسناده:

عن ابن عباس قال: «لمّا حضرت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم الوفاۀ بکی حتّی بلّت دموعه لحیته، فقیل: یا رسول اللَّه، ما یبکیک؟ فقال:

---

(۱) بحارالأنوار ۴۳: ۱۷۲- ۱۷۳ و ۲۸: ۳۷- ۴۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۴۹

أبکی لذرّیّتی وما یصنع بهم شرار امّتی من بعدی، کأنّی بفاطمۀ بنتی وقد ظلمت بعدی وهی تنادی: یا أبتاه یا أبتاه، فلا یعینها أحد من امّتی، فسمعت ذلک فاطمۀ علیها السلام فبکت، فقال لها رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله: لا تبکینّ یا بنیّۀ، فقالت: لست أبکی لما یصنع بی بعدک، ولکنّی أبکی لفراقک یا رسول اللَّه، فقال لها: أبشری یا بنت محمّد بسرعۀ اللّحاق، فإنّک أوّل من یلحق بی من أهل بیتی» «۱».

الحدیث الرابع عشر

فی (البحار) عن عبدالرحمان بن أبی لیلی قال:

قال أبی: دفع النبی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم الرایۀ یوم خیبر إلی علی ابن أبی طالب علیه السلام، ففتح اللَّه علیه، وأوقفه یوم غدیر خم فأعلم الناس أنّه مولی کلّ مؤمنٍ ومؤمنۀ. وقال علیه السلام له: أنت منّی وأنا منک، وقال له:

تقاتل علی التأویل کما قاتلت علی التنزیل، وقال له: أنت منّی بمنزلۀ هارون من موسی. وقال له: أنا سلم لمن سالمت وحرب لمن حاربت، وقال له: أنت العروۀ الوثقی، وقال له: أنت تبیّن لهم ما اشتبه علیهم بعدی، وقال له: أنت إمام کلّ مؤمن ومؤمنۀٍ بعدی، وقال له: أنت الذی أنزل فیه «وأذان من اللَّه ورسوله إلی الناس یوم الحج الأکبر»، وقال له: أنت الآخذ بسنّتی والذابُّ عن ملّتی، وقال له: أنا أوّل من تنشقّ عنه الأرض وأنت معی، وقال له: أنا عند الحوض وأنت معی، وقال له: أنا أوّل من یدخل الجنّۀ وأنت بعدی تدخلها والحسن والحسین وفاطمۀ. وقال له: إنّ اللَّه أوحی إلیَّ بأن أقوم بفضلک فقمت

---

(۱) الأمالی للشیخ الطوسی: ۱۸۸/ ۳۱۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۵۰

به فی الناس وبلّغتهم ما أمرنی اللَّه بتبلیغه، وقال له: اتّق الضغائن التی فی صدور من لا یظهرها إلّابعد موتی» «... ۱».

الحدیث الخامس عشر

فی (البحار): «عن أبی سعید الخدری قال: أخبر رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم علیّاً علیه السلام بما یلقی بعده، فبکی علیّ علیه السلام وقال:

یا رسول اللَّه، أسألک بحقّی علیکم وحقّ قرابتی وحقّ صحبتی لما دعوت اللَّه عزّ وجلّ أنْ یقبضنی إلیه، فقال رسول اللَّه: أتسألنی أنْ أدعو ربّی لأجلٍ مؤجّل؟ قال: فعلی ما اقاتلهم؟ قال: علی الإحداث فی الدین» «۲».

الحدیث السادس عشر

الصدوق فی کتاب (الامالی):

عن علیّ قال: «بینا أنا وفاطمة والحسن والحسین عند رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم، إذ التفت إلینا فبکی.

فقلت: ما یبکیک یا رسول اللَّه؟

فقال: أبکی ممّا یصنع بکم بعدی.

فقلت: وما ذاک یا رسول اللَّه؟

قال: أبکی من ضربتک علی القرن، ولطم فاطمة خدّها، وطعنة الحسن فی الفخذ والسمّ الذی یسقی، وقتل الحسین.

قال: فبکی أهل البیت جمیعاً.

---

(۱) بحارالأنوار ۲۸: ۴۵ و ۳۷: ۱۹۲.

(۲) بحارالأنوار ۲۸: ۴۷ و ۳۴: ۳۳۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۵۱

فقلت: یا رسول اللَّه، ما خلقنا ربّنا إلّاللبلاء.

قال: أبشر یا علی، فإنّ اللَّه عزّ وجلّ قد عهد إلیّ أنّه لا یحبّک إلّامؤمن ولا یبغضک إلّامنافق» «۱».

الحدیث السابع عشر

رواه الشیخ الطوسی فی (الأمالی) عن قیس بن سعد بن عبادة قال:

«سمعت علیّ بن أبی‌طالب یقول: أنا أوّل من یجثو بین یدی اللَّه عزّ وجلّ یوم القیامة للخصومة» «۲».

الحدیث الثامن عشر

فی (کتاب سلیم بن قیس) قال: «سمعت سلمان الفارسی قال:

«لما أن قبض النبی وصنع الناس ما صنعوا، جاءهم أبو بکر و عمر وأبو عبیدة بن الجراح فخاصموا الأنصار فخصموهم بحجة علی فقالوا: یا معشر الأنصار، قریش أحق بالأمر منکم، لأن رسول اللَّه من قریش، والمهاجرون خیر منکم، لأن اللَّه بدأ بهم فی کتابه وفضَّلهم وقد قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله: الأئمة من قریش.

قال سلمان: فأتیت علیاً علیه السلام وهو یغسّل رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله، وقد کان رسول اللَّه أوصی علیاً أن لا یلی غسله غیره، فقال: یا رسول اللَّه، فمن یعیننی علی ذلک؟ فقال: جبرائیل. فکان علی لا یرید عضواً

---

(۱) کتاب الامالی للشیخ الصدوق: ۱۹۷۵، المجلس ۲۸ رقم ۲.

(۲) کتاب الأمالی للشیخ الطوسی: ۸۵ المجلس ۳ رقم ۱۲۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۵۲

إلا قلّب له.

فلما غسَّله وحنَّطه وکفَّنه أدخلنی وأدخل أبا ذر والمقداد وفاطمة والحسن والحسین علیهم السلام، فتقدَّم علی علیه السلام وصفَفْنا خلفه وصلّی علیه، وعائشة فی الحجرة لا تعلم قد أخذ اللَّه ببصرها.

ثم أدخل عشرة من المهاجرین وعشرة من الأنصار؛ فکانوا یدخلون ویدعون ویخرجون، حتی لم یبق أحد شهد من المهاجرین والأنصار إلّاصلّی علیه.

قال سلمان الفارسی: فأخبرت علیاً علیه السلام- وهو یغسِّل رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله- بما صنع القوم، وقلت: إن أبا بکر الساعهٔ لعَلی منبر رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله، ما یرضون یبایعونه بید واحدهٔ وإنهم لیبایعونه بیدیه جمیعاً، بیمینه وشماله!

فقال علی علیه السلام: یا سلمان، وهل تدری من أوّل من بایعه علی منبر رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله؟ قلت: لا، إلّاأنی رأیته فی ظلهٔ بنی ساعدهٔ حین خصمت الأنصار، وکان أوّل من بایعه المغیرهٔ بن شعبهٔ، ثم بشیر بن سعید ثم أبو عبیدهٔ الجراح، ثم عمر بن الخطاب، ثم سالم مولی أبی حذیفهٔ ومعاذ بن جبل.

قال علیه السلام: لست أسألک عن هؤلاء، ولکن هل تدری من أوّل من بایعه حین صعد المنبر؟ قلت: لا، ولکنی رأیت شیخاً کبیراً یتوکّأ علی عصاه، بین عینیه سجّادهٔ شدیدهٔ التشمیر، صعد المنبر أوّل من صعد وخرَّ وهو یبکی ویقول: الحمد للَّهالذی لم یمتنی حتی رأیتک فی هذا المکان، ابسط یدک.

فبسط یده فبایعه، ثم قال: یوم کیوم آدم! ثم نزل فخرج من المسجد.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۵۳

فقال علی علیه السلام: یا سلمان، أتدری من هو؟ قلت: لا، لقد ساءتنی مقالته کأنَّه شامت بموت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله.

قال علی علیه السلام: فإن ذلک إبلیس لعنه اللَّه.

أخبرنی رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله: إن إبلیس ورؤساء أصحابه شهدوا نصب رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله إیای یوم غدیر خم بأمر اللَّه، وأخبرهم بأنی أولی بهم من أنفسهم وأمرهم أن یبلغ الشاهد الغائب. فأقبل إلی إبلیس أبالسته ومردهٔ أصحابه فقالوا: إن هذه الامّهٔ أمهٔ مرحومهٔ معصومهٔ، فمالک ولا لنا علیهم سبیل، وقد اعلموا مفزعهم وإمامهم بعد نبیِّهم.

فانطلق إبلیس کئیباً حزیناً.

قال أمیر المؤمنین علیه السلام: أخبرنی رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله بعد ذلک وقال: یبایع الناس أبا بکر فی ظلهٔ بنی ساعدهٔ بعد تخاصمهم بحقّنا وحجّتنا. ثم یأتون المسجد فیکون أوّل من یبایعه علی منبری إبلیس فی صورهٔ شیخ کبیر مشمَّر یقول کذا وکذا. ثم یخرج فیجمع أصحابه وشیاطینه وأبالسته فیخرّون سجّداً فیقولون: یا سیِّدنا، یا کبیرنا، أنت الذی أخرجت آدم من الجنهٔ. فیقول: أیَّ أمهٔ لن تضلَّ بعد نبیّها؟ کلّا، زعمتم أن لیس لی علیهم سلطان ولا سبیل؟ فکیف رأیتمونی صنعت بهم حین ترکوا ما أمرهم اللَّه به من طاعته وأمرهم به رسول اللَّه، وذلک قوله تعالی «وَلَقَدْ صَدَّقَ عَلَیْهِمْ إِبْلِیسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِیقاً مِّنَ الْمُؤْمِنِینَ» «۱».

---

(۱) کتاب سلیم بن قیس: ۱۴۳- ۱۴۵، الطبعهٔ المحققهٔ فی مجلَّد واحد.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۵۴

الحدیث التاسع عشر

فی (تفسیر الإمام الحسن العسکری) فی حدیثٍ طویل: قال رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم:

«یا علی، إنّ أصحاب موسی اتّخذوا بعده عجلًا وخالفوا خلیفته، وستتّخذ امّتی بعدی عجلًا ثم عجلًا ثم عجلًا ویخالفونک، وأنت خلیفتی علی هؤلاء یضاهون أولئک فی اتّخاذهم العجل، ألا فمن وافقک وأطاعک فهو معنا فی الرفیع الأعلی، ومن اتّخذ العجل بعدی وخالفک ولم یتب، فاولئک مع الذین اتّخذوا العجل زمان موسی علیه السلام ولم یتوبوا، فی نار جهنّم خالدین مخلَّدین» «۱».

الحدیث العشرون

فی (کشف الغمهٔ) عن جابر بن عبداللَّه الأنصاری:

«قال: دخلت فاطمهٔ علیها السلام علی رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم- وهو فی سکرات الموت- فانکبّت علیه تبکی، ففتح عینه وأفاق ثمّ قال: یا بنیّهٔ، أنت المظلومهٔ بعدی وأنت المستضعفهٔ بعدی، فمن آذاک فقد آذانی، ومن غاضک فقد غاضنی، ومن سرّک

فقد سرّنی، ومن ترکک فقد ترکنی، ومن جفاک فقد جفانی، ومن وصلک فقد وصلنی، ومن قطعک فقد قطعنی، ومن أنصفک فقد أنصفنی، ومن ظلمک فقد ظلمنی، لأنّک منّی وأنا منک، وأنت بضعهٔ منّی وروحی التی بین جنبیّ.

ثمّ قال: إلی اللَّه أشکو ظالمیک من امّتی.

---

(۱) تفسیر الإمام العسکری علیه السلام: ۴۰۹.

ثمّ دخل الحسن والحسین، فانکبّا علی رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم وهما یبکیان ویقولان: أنفسنا لنفسک الفداء یا رسول اللَّه. فذهب علی لینحّیهما عنه، فرفع رأسه إلیه ثمّ قال: دعهما- یا أخی- یشمّانی وأشمّهما، ویتزوّدان وأتزوّد منهما، فإنّهما مقتولان بعدی ظلماً وعدواناً. فلعنهٔ اللَّه علی من یقتلهما.

ثمّ قال: یا علی، أنت المظلوم بعدی، وأنا خصم لمن أنت خصمه یوم القیامهٔ» «۱».

الحدیث الحادی والعشرون

فی کتاب (المحتضر) للحسن بن سلیمان، بإسناده إلی سعید بن جبیر:

عن ابن عبّاس قال: «کان رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم ذات یوم جالساً، إذ أقبل الحسن، فلمّا رآه بکی ثمّ قال: إلیَّ یا بنیّ، فما زال یدنیه حتّی أجلسه علی فخذه الیسری، ثمّ أقبلت فاطمهٔ، فلمّا رآها بکی ثمّ قال: إلیّ یا بنیّهٔ، فما زال یدنیها حتّی أجلسها بین یدیه، ثمّ أقبل أمیرالمؤمنین علی بن أبی طالب، فلمّا رآه بکی، ثمّ قال: إلیّ یا أخی، فما زال بدنیه حتّی أجلسه إلی جنبه الأیمن.

فقال له أصحابه: یا رسول اللَّه، ما تری أحداً من هؤلاء إلّابکیت؟

قال: یا ابن عبّاس: لو أنّ الملائکهٔ المقرّبین والأنبیاء المرسلین اجتمعوا علی بغضه ولن یفعلوا یعذّبهم اللَّه بالنار.

قلت: یا رسول اللَّه، هل یبغضه أحد؟

---

(۱) کشف الغمهٔ فی معرفهٔ الأئمّهٔ ۱: ۴۹۷.

فقال: یا ابن عبّاس، نعم یبغضه قوم، یذکرون أنّهم من امّتی، لم یجعل اللَّه لهم فی الإسلام نصیباً.

یا ابن عبّاس: إنّ من علامهٔ بغضهم له تفضیل من هو دونه علیه، والذی بعثنی بالحق نبیّاً، ما خلق اللَّه نبیّاً أکرم علیه منّی، وما خلق وصیّاً أکرم علیه من وصیّی علی.

قال ابن عبّاس: فلم أزل له کما أمرنی رسول اللَّه ووصّانی بمودّته، وإنّه لأکبر عمل عنده.

قال ابن عبّاس، ثمّ قضی من الزمان، وحضرت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم الوفاهٔ، فحضرته فقلت له: فداک أبی وامّی یا رسول اللَّه، قد دنا أجلک، فما تأمرنی؟

فقال: یا ابن عبّاس، خالف من خالف علیّاً ولا تکوننّ له ظهیراً ولا ولیّاً.

قلت: یا رسول اللَّه، فَلِمَ لا تأمر الناس بترک مخالفته؟

قال: فبکی صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم حتّی اغمی علیه.

ثمّ قال: یا ابن عبّاس، سبق الکتاب فیهم وعلم ربّی، والذی بعثنی بالحق نبیّاً، لا یخرج أحد ممّن خالفه وأنکر حقّه من الدنیا حتّی یغیّر اللَّه ما به من نعمهٔ.

یا ابن عبّاس: إن أردت وجه اللَّه ولقائه وهو عنک راض فاسلک طریق علیّ بن أبی طالب، ومل معه حیثما مال، وارض به إماماً، وعاد

من عاداه ووال من والاه.

يا ابن عبّاس: إحذر أن يدخلك شك فيه، فإن الشكّ في على كفر» «۱».

---

(۱) المحتضر: ۱۳۰.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۵۷

الحديث الثاني والعشرون

روى في (الكافي) بإسناده عن عيسى بن المستفاد أبي موسى الضرير، قال:

«حدّثني موسى بن جعفر عليهما السلام قال: قلت لأبي عبداللّه: أليس كان أمير المؤمنين عليه السلام كاتب الوصيّة ورسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله المملي عليه وجبرئيل والملائكة المقرَّبون عليهم السلام شهودٌ؟ قال: فأطرق طويلًا ثمّ قال: يا أبا الحسن قد كان ما قلت، ولكن حين نزل برسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله الأمر، نزلت الوصيّة من عند اللّه كتاباً مسجّلًا، نزل به جبرئيل مع امناء اللّه تبارك وتعالى من الملائكة، فقال جبرئيل: يا محمّد مر بإخراج مَن عندك إلّاوصيّك، ليقبضها منّا وتشهدنا بدفعك إيّاها إليه ضامناً لها- يعني عليّاً عليه السلام- فأمر النبيّ صلّى اللّه عليه وآله بإخراج من كان في البيت ماخلا عليّاً عليه السلام؛ وفاطمة فيما بين الستر والباب، فقال جبرئيل: يا محمّد، ربّك يقرئك السلام ويقول: هذا كتاب ما كنت عهدت إليك وشرطت عليك وشهدت به عليك وأشهدت به عليك ملائكتي وكفى بي يا محمّد شهيداً، قال: فارتعدت مفاصل النبيّ صلّى اللّه عليه وآله، فقال: يا جبرئيل ربّي هو السلام ومنه السلام وإليه يعود السلام صدق عزَّ وجلّ وبرَّ، هات الكتاب، فدفعه إليه وأمره بدفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام فقال له: إقرأه، فقرأه حرفاً حرفاً، فقال: يا عليُّ! هذا عهد ربّي تبارك وتعالى إليَّ وشرطه عليَّ وأمانته، وقد بلّغت ونصحت وأدَّيت، فقال عليٌّ عليه السلام وأنا أشهد لك ج بأبي وأمّي أنت ج بالبلاغ والنصيحة والتصديق على ما قلت ويشهد لك به

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۵۸

سمعي وبصري ولحمي ودمي، فقال جبرئيل عليه السلام: وأنا لكما على ذلك من الشاهدين، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله: يا عليُّ أخذت وصيّتي وعرفتها وضمنت للّهولي الوفاء بما فيها؟ فقال عليٌّ عليه السلام: نعم بأبي أنت وامّي، عليَّ ضمانها وعلى اللّه عوني وتوفيقي على أدائها، فقال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله: يا عليُّ إنّي اريد أن اشهد عليك بموافاتي بها يوم القيامة، فقال عليٌّ عليه السلام نعم أشهد، فقال النبيُّ صلّى اللّه عليه وآله: إنَّ جبرئيل وميكائيل فيما بيني وبينك الآن وهما حاضران معهما الملائكة المقرَّبون لُاشهدهم عليك، فقال: نعم ليشهدوا وأنا- بأبي أنت وامّي- اشهدهم، فأشهدهم رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله.

وكان فيما اشترط عليه النبيُّ بأمر جبرئيل عليه السلام فيما أمر اللّه عزَّوجلَّ أن قال له: يا عليُّ، تفي بما فيها من موالاة من والى اللّه ورسوله والبراءة والعداوة لمن عادى اللّه ورسوله والبراءة منهم، على الصبر منك جوج على كظم الغيظ وعلى ذهاب حقّي وغصب خمسك وانتهاك حرمتك؟ فقال:

نعم يا رسول اللّه.

فقال أمير المؤمنين عليه السلام: والّذي فلق الحبّة وبرأ النسمة، لقد سمعت جبرئيل عليه السلام يقول للنبيّ: يا محمّد عرّفه أنّه يُنتهك الحرمة وهي حرمة اللّه وحرمة رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله، وعلى أن تُخضب لحيته من رأسه بدم عبيط.

قال أمير المؤمنين عليه السلام: فصعقت حين فهمت الكلمة من الأمين جبرئيل حتّى سقطت على وجهي وقلت: نعم قبلت ورضيت، وإن انتهكت الحرمة وعُطّلت السنن ومزّق الكتاب وهدّمت الكعبة وخضبت لحيتي من رأسي بدم عبيط صابراً محتسباً أبداً حتّى أقدم عليك.

ثمَّ دعا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله فاطمة والحسن والحسين وأعلمهم

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۵۹

مثل ما أعلم أمير المؤمنين، فقالوا مثل قوله فختمت الوصيّة بخواتيم من ذهب، لم تمسّه النار ودفعت إلى أمير المؤمنين عليه السلام. فقلت لأبى الحسن عليه السلام: بأبى أنت وامّى ألا تذكر ما كان فى الوصيّة؟ فقال: سنن اللَّه وسنن رسوله، فقلت: أكان فى الوصيّة توثّبهم وخلافهم على أمير المؤمنين عليه السلام؟ فقال: نعم واللَّه شيئاً شيئاً، وحرفاً حرفاً، أما سمعت قول اللَّه عزَّ وجلَّ: «إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ»؟ واللَّه لقد قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله لأمير المؤمنين وفاطمة عليهما السلام: أليس قد فهمتما ما تقدّمت به إليكما وقبلتماه؟

فقالا: بلى وصبرنا على ما ساءنا وغاظنا» «۱».

الحديث الثالث والعشرون

عن أبى عبداللَّه عليه السّلام قال:

«لما اخرج على عليه السلام ملبّباً، وقف عند قبر النبى صلّى اللَّه عليه وآله فقال: «ابْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضْعَفُونِي وَكَادُواْ يَقْتُلُونَنِي»، قال: فخرجت يد من قبر رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله يعرفون أنها يده وصوت يعرفون أنه صوته نحو أبى بكر: يا هذا «أَكَفَرْتَ بِالَّذِي خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّاكَ رَجُلًا»» «۲».

الحديث الرابع والعشرون

فى كتاب (كامل الزيارات): «وبهذا الإسناد عن عبداللَّه بن بكير

---

(۱) الكافى ۱: ۲۸۱- ۲۸۳.

(۲) كتاب الاختصاص: ۲۷۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۶۰

الأرجانى قال:

صحبت أبا عبداللَّه عليه السلام فى طريق مكة إلى المدينة، فنزلنا منزلًا يقال له عسفان، ثم مررنا بجبل أسود عن يسار الطريق موحش، فقلت له:

يا ابن رسول اللَّه، ما أوحش هذا الجبل! ما رأيت فى الطريق مثل هذا.

فقال لى: يا ابن بكير، أتدرى أىّ جبلٍ هذا؟

قلت: لا.

قال: هذا جبل يقال له الكمد، وهو على وادٍ من أودية جهنم، وفيه قتلة أبى الحسين، استودعهم فيه، تجرى من تحتهم حياة جهنم من الغسلين والصديد والحميم، وما يخرج من جب الجوى، وما يخرج من الفلق، وما يخرج من اثام، وما يخرج من طينة الخبال، وما يخرج من جهنم، وما يخرج من لظى ومن الحطمة، وما يخرج من سقر، وما يخرج من الحميم، وما يخرج من الهاوية، وما يخرج من السعير. وما مررت بهذا الجبل فى سفرى فوقفت به إلّارأيتهما يستغيثان إلىّ، وإنى لأنظر الى قتلة أبى وأقول لهما: هؤلاء فعلوا ما أسّستما، لم ترحمونا إذ ولّيتم، وقتلتمونا وحرمتمونا، ووثبتم على حقّنا، واستبددتم بالأمر دوننا، فلا رحم اللَّه من يرحمكما، ذوقا وبال ما قدّمتما، وما اللَّه بظلّام للعبيد، وأشدهما تضرّعاً واستكانة الثانى، فربما وقفت عليهما ليتسلّى عنى بعض ما فى قلبى، وربما طويت الجبل الذى هما فيه، وهو جبل الكمد.

قال: قلت له: جعلت فداك، فإذا طويت الجبل فما تسمع؟

قال: أسمع أصواتهما يناديان: عرّج علينا نكلّمك فإنا نتوب، وأسمع من الجبل صارخاً يصرخ بى: أجبهما، وقل لهما: «اخسؤوا فيها

ولاتكلّمون».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۶۱

قال: قلت له: جعلت فداك ومن معهم؟

قال: كلّ فرعون عتى على اللّه وحكى اللّه عنه فعاله، وكلّ من علّم العباد الكفر.

فقلت: من هم.

قال: نحو بولس الـذى علّم اليهود أن يـد اللّه مغلولة، ونحو نسـطور الذى علّم النصارى أن المسيح ابن اللّه، وقال لهم: هم ثلاثة، ونحو فرعون موسى الذى قال: أنا ربّكم الأعلى، ونحو نمرود الذى قال: قهرت أهل الأرض وقتلت من فى السماء، وقاتل أمير المؤمنين عليه السـلام، وقاتـل فاطمـة ومحسن، وقاتل الحسن والحسـين عليهما السـلام، فأما معاويـة وعمرو فما يطمعان فى الخلاص، ومعهم كلّ من نصب لنا العداوة، وأعان علينا بلسانه ويده وماله.

قلت له: جعلت فداك، فأنت تسمع ذا كلّه ولا تفزع.

قال: يابن بكير، إن قلوبنا غير قلوب الناس، إنا مطيعون مصـفّون مصـطفون، نرى ما لا يرى الناس ونسـمع ما لا يسـمعون، وإن الملائكة تنزل علينا فى رحالنا وتتقلب فى فرشـنا، وتشـهد طعامنا، وتحضر موتانا، وتأتينا بأخبار ما يحدث قبل أن يكون، وتصلّى معنا وتدعو لنا، وتلقى علينـا أجنحتهـا، وتتقلّب على أجنحتهـا صبياننـا، وتمنع الـدواب أن تصـل إلينا، وتأتينا مما فى الأرضـين من كلّ نبات فى زمانه، وتسقينا من ماء كلّ أرض نجد ذلك فى آنيتنا.

ومـا من يوم ولاـ ساعـة ولا وقت صـلاة إلا وهى تنبّهنا لها، وما من ليلـة تأتى علينا إلّاوأخبار كلّ أرض عنـدنا وما يحـدث فيها، وأخبار الجن وأخبار

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۶۲

أهـل الهوى من الملائكـة، ومـا من ملك يموت فى الأرض ويقوم غيره إلّاأتانا خبره، وكيف سـيرته فى الـذين قبله، وما من أرض من ستة أرضين إلى السابعة إلّا ونحن نؤتى بخبرهم.

فقلت: جعلت فداك، فأين منتهى هذا الجبل؟

قال: إلى الأرض السادسـة، وفيها جهنم، على وادٍ من أوديته، عليه حفظـة أكثر من نجوم السـماء وقطر المطر، وعدد ما فى البحار وعدد الثرى، قد وكّل كلّ ملك منهم بشىء وهو مقيم عليه لا يفارقه.

قلت: جعلت فداك، إليكم جميعاً يلقون الأخبار؟

قـال: لاـ إنما يلقى ذلك إلى صاحب الأمر، وإنا لنحمل ما لا يقـدر العباد على الحكومـة فيه فنحكم فيه، فمن لم يقبل حكومتنا جبرته الملائكـة على قولنا، وأمرت الذين يحفظون ناحيته أن يقسـروه على قولنا، وإن كان من الجن من أهل الخلاف والكفر، أوثقته وعذّبته حتّى يصير إلى ما حكمنا به.

قلت: جعلت فداك، فهل يرى الإمام ما بين المشرق والمغرب.

فقال: يابن بكير، فكيف يكون حجـة اللّه على ما بين قطريها وهو لا يراهم ولا يحكم فيهم؟ وكيف يكون حجة على قوم غيّب لا يقدر عليهم ولا يقدرون عليه؟ وكيف يكون مؤدّياً عن اللّه وشاهداً على الخلق وهو لا يراهم؟

وكيف يكون حجة عليهم وهو محجوب عنهم، وقد حيل بينهم وبينه أن يقوم بأمر ربّه فيهم، واللّه يقول: «وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ» يعنى به من على الأرض والحجة من بعد النبى صلّى اللّه عليه وآله يقوم مقام النبى.

وهو الـدليل على ما تشاجرت فيه الامّـة، والآخذ بحقوق الناس، والقائم بأمر اللّه، والمنصف لبعضـهم من بعض، فإذا لم يكن معهم من ينفذ قوله، وهو

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۶۳

يقول: «سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ»، فأىّ آية فى الآفاق غيرنا أراها اللّه أهل الآفاق، وقال: «مَا نُرِيهِم مِّنْ آيَةٍ إِلَّا هِيَ أَكْبَرُ مِنْ أُخْتِهَا»، فأىّ آية أكبر منّا.

واللّه إن بنى هاشم وقريشاً لتعرف ما أعطانا اللّه، ولكن الحسد أهلكهم كما أهلك إبليس، وإنهم ليأتوننا إذا اضطرّوا وخافوا على أنفسهم، فيسألونا فنوضّح لهم فيقولون: نشهد أنكم أهل العلم، ثم يخرجون فيقولون: ما رأينا أضلّ ممن اتّبع هؤلاء ويقبل مقالتهم.

قلت: جعلت فداك، أخبرنى عن الحسين عليه السلام لو نبش كانوا يجدون فى قبره شيئاً؟

قال: يابن بكير، ما أعظم مسائلك! الحسين عليه السلام مع أبيه وامّه وأخيه الحسن، فى منزل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله، يحبون كما يحبى ويرزقون كما يرزق، فلو نبش فى أيّامه لوجد، وأمّا اليوم فهو حيّ عند ربّه ينظر إلى معسكره، وينظر إلى العرش متى يؤمر أن يحمله، وإنه لعلى يمين العرش متعلّق، يقول: يا رب أنجزلى ما وعدتنى.

وإنه لينظر إلى زوّاره، وهو أعرف بهم وبأسماء آبائهم وبدرجاتهم وبمنزلتهم عند اللّه من أحدكم بولده وما فى رحله، وإنه ليرى من يبكيه فيستغفر له رحمة له ويسأل أباه الإستغفار له، ويقول: لو تعلم أيّها الباكى ما اعدّ لك لفرحت أكثر مما جزعت، فيستغفر له كلّ من سمع بكائه من الملائكة فى السماء وفى الحائر، وينقلب وما عليه من ذنب» «۱».

---

(۱) كامل الزيارات: ۵۳۹- ۵۴۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۶۴

الحديث الخامس والعشرون

فى كتاب (سليم بن قيس): «إنّه لمّا قتل الحسين بن علىّ بن أبى طالب عليه السلام، بكى ابن عبّاس بكاءاً شديداً ثمّ قال: ما بقيت هذه الامّة بعد نبيّها، اللّهمّ إنّى اشهدك إنّى لعلىّ بن أبى طالب وولده ولىّ، ولعدوّه عدوّ، ومن عدوّ ولده برىّ، وإنّى سلم لأمرهم.

ولقد دخلت على ابن عمّ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم بذى قار فأخرج لى صحيفة وقال لى: يا ابن عبّاس، هذه صحيفة أملاها رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم وخطّى بيدى.

قال: فقلت: يا أميرالمؤمنين إقرأها علىّ.

فقرأها، فإذا فيها كلّ شىء منذ قبض رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، وكيف يقتل الحسين ومن يقتله ومن ينصره ومن يستشهد معه، وبكى بكاء شديداً وأبكانى، وكان فيما قرأه كيف يصنع به، وكيف تستشهد فاطمة، وكيف يستشهد الحسين، وكيف تغدر به الامّة، فلمّا قرأ مقتل الحسين ومن يقتل أكثر البكاء، ثمّ أدرج الصحيفة وفيها ما كان وما يكون إلى يوم القيامة.

وكان فيما قرأ أمر أبى بكر وعمر وعثمان، وكم يملك كلّ إنسان منهم، وكيف يقع على علىّ بن أبى طالب، ووقعة الجمل، ومسير عائشة وطلحة والزبير، ووقعة صفين ومن يقتل بها، ووقعة النهروان وأمر الحكمين، وملك معاوية ومن يقتل من الشيعة، وما يصنع الناس بالحسن، وأمر يزيد بن معاوية، حتّى انتهى إلى قتل الحسين، فسمعت ذلك، فكان كما قرأ ولم ينقص، ورأيت خطّه فى الصحيفة لم يتغيّر» «... ۱».

---

(۱) كتاب سليم بن قيس ۲: ۹۱۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۶۵

بحوثٌ حول الأحاديث المذكورة ... ص: ۴۶۵

هذه الأحاديث طرفٌ من الأحاديث الكثيرة جدّاً، المرويّة بالأسانيد فی كتبنا المشـتهرة، المتضمّنة علم النبی الأكرم صلّی اللَّه عليه وآله وسلّم بما سيقع من بعده، وما سيصنعه أصحابه الذين كانوا من حوله، وما صدر منهم فی حقّ بضعته الطاهرة، وسائر عترته وأهل بيته الكرام، وأنّه قد أخبرهم بذلك كلّه.

وقد اشتملت هذه الروايات علی أنّ شفاعته يوم القيامة سوف لا تشمل أولئك الذين آذوا أهل بيته وعادوهم فی دار الدنيا، فلو أنّ «حديث الحوض» دلّ علی شفاعته صلّی اللَّه عليه وآله وسلّم، فإنّها سوف لا تنال من خالف وصيّته فی أهل بيته، ونقض العهد معه فی السير علی منهاجه والعمل بتعاليمه.

فهذه هی عقيدة الإماميّة، وهذه رواياتهم...

إلّاأنّ مضامين غير واحدٍ من هذه الأخبار الواردة من طرقنا، موجودة فی روايات أهل السنّة، كما أنّ بعضها يشتمل علی بحوثٍ وفوائد ينبغی بيانها...

فنقول:

معنی حديث: فالبعوضة أميرالمؤمنين ... ص: ۴۶۵

لقد جاء فی الحديث الأوّل عن (تفسير القمی) عن أبی عبداللَّه الصّادق عليه السلام، بتفسير قوله تعالی: «إنّ اللَّه لا يستحيی أنْ يضرب مثلًا مّا بعوضة فما فوقها» ... إنّ «البعوضة» أميرالمؤمنين عليه السلام، و «ما فوقها» هو رسول

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۶۶

اللَّه، صلّی اللَّه عليه وآله وسلّم، فما معنی هذا التفسير الذی ربّما ذكره بعض المخالفين للتعريض بالأئمّة الأطهار والروايات المرويّة عنهم؟

إنّ معنی الحديث واضح لا سترة فيه لمن له أدنی معرفة بفنون العربيّة.

وبيان ذلك هو: إنّ «البعوضة» ضرب اللَّه المثل بها لأميرالمؤمنين، و «ما فوقها» ضرب اللَّه المثل به لرسول اللَّه، فهذا معنی الخبر كما يدلّ عليه السياق، ولأجل السّياق اختصر الكلام، فكانت العبارة: فالبعوضة لأميرالمؤمنين، وما فوقها لرسول اللَّه ... ثمّ حذفت اللّام الجارّة، وكانت الجملة: فالبعوضة أميرالمؤمنين...

وحذف اللّام فی مثل المقام شائع فی كلام العرب، وقد صرّح به علماء العربيّة:

قال فی (مجمع البيان): «تقول العرب: لاه أبوك، تريد للّهأبوك، قال ذوالإصبع العدوانی:

لاه ابن عمّك لا أفضلت فی حسب عنّی ولا أنت ديّانی فتخزونی

أی: تسوسنی.

قال سيبويه: حذفوا لام الإضافة واللّام الاخری، ولا ينكر بقاء عمل اللّام بعد حذفها، فقد حكی سيبويه من قولهم: اللَّه لأخرجنّ، يريدون واللَّه، ومثل ذا كثير» «۱».

وعلی هذا، فإن لفظ «أميرالمؤمنين» فی الرواية مجرور..، وذلك قرينة علی حذف اللّام، فاستبصر ولا تكن من الغافلين...

فالمعنی: إنّ اللَّه تعالی ضرب مثلًا بالبعوضة لأميرالمؤمنين، أنّ المراد من

(۱) مجمع البيان فی تفسير القرآن ۱: ۲۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۶۷

البعوضة هو أميرالمؤمنين! وضرب مثلًا بما فوقها لرسول اللَّه، لا أنّ ما فوقها هو رسول اللَّه!

ویدلّ علی هذا المعنی قوله علیه السلام فی الخبر: إنّ هذا المثل ضربه اللّه لأمیرالمؤمنین، فعلیّ علیه السلام هو الذی ضرب له هذا المثل، أعنی مثل البعوضة، لا أنّه المضروب به المثل فی هذا الکلام.

نعم، بناء علی کون خطبة البیان من کلام أمیرالمؤمنین- کما علیه المولوی عبدالعزیز الدهلوی، صاحب (التحفة الإثنی عشریة) «۱» وغیره من علماء أهل السنّة، حتّی أنّ بعضهم کتب علیه شرحاً سمّاه خلاصة الترجمان فی تأویل خطبة البیان- فقد جاء فیها: «أنا البعوضة التی ضرب اللّه بها المثل مثلًا»، وحینئذٍ یلزم علی القائلین بأنّها من کلامه علیه السلام تفسیرها علی وجهٍ صحیح مقبول.

علی أنّ لهذا التمثیل نظائر فی کتب القوم، فقد رووا عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه وآله وسلّم أنّه شبّه الإمام الحسن أو الإمام الحسین بالبقّة وهی البعوضة، قال الدمیری:

«وقد ذکر النبی صلّی اللّه علیه وسلّم البق فی حدیثٍ رواه الطبرانی بإسنادٍ جیّد عن أبیهریرة قال: سمعت اذنای وأبصرت عینای هاتان رسول اللّه وهو آخذ بیدیه جمیعاً حسناً أو حسیناً، وقدماه علی قدمی رسول اللّه وهو یقول:

خرقة خرقة ترقَّ عین بقّة

فیرقی الغلام، فتقع قدماه علی صدر رسول اللّه.

---

(۱)

التحفة الاثنی عشریّة: ۴ و ۲۲۸.

ثمّ قال: افتح فاک، ثمّ قبّله ثمّ قال: اللّهمّ من أحبّه فإنّی احبّه.

ورواه البزّار ببعض هذه الألفاظ.

والخرقة الضعیف المتقارب الخطوة، ذکر ذلک له رسول اللّه علی سبیل المداعبة والتأنیس، وترقّ معناه إصعد، وعین بقّة کنایة عن صغر العین، مرفوع علی أنّه خبر مبتدء محذوف» «۱».

ورووا عنه صلّی اللّه علیه وآله وسلّم تشبیه نفسه الشریفة للحسنین علیهما السلام بالجمل، رواه الشهاب الدولت آبادی فی (هدایة السعداء) عن کتاب (شرف النبوّة) قال «قال جابر بن عبداللّه: دخلت علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم وهو یمشی علی أربع والحسن والحسین علی ظهره وهو یقول:

نعم الجمل جملکما ونعم الراکبان أنتما» «۲».

وفی (المصابیح):

«قال ابن عبّاس: جاء رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم وهو حامل الحسن علی عاتقه، فقال رجل: نعم المرکب رکبت یا غلام، فقال: نعم الراکب هو» «۳».

بل لقد رووا عن اللّه سبحانه أنّه شبّه نفسه بالدجاجة!! قال السیوطی:

«أخرج أحمد فی الزهد عن خالد بن ثابت الربعی قال: لمّا قتل فجرة بنی إسرائیل یحیی بن زکریّا، أوحی اللّه إلی نبیّ من أنبیائهم أن قل لبنی إسرائیل: إلی متی تجترؤن علی أنْ تعصوا أمری وتقتلوا رسلی، حتّی متی أضمّکم فی کنفی کما تضمّ الدجاجة أولادها فی کنفها فتجترون علیَّ؟ اتّقوا

---

(۱) حیاة الحیوان ۱: ۲۱۷- ۲۱۸.

(۲) هدایة السعداء- مخطوط.

(۳) مصابیح السنّة ۴: ۱۹۶/ ۴۸۳۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۶۹

لأخذكم بكلّ دم كان بین بنی آدم ویحیی بن زكریّا، واتّقوا أنْ أضرب عنكم وجهی، فإنّی إنْ صرفت عنكم وجهی لم اقبل علیكم إلی یوم القیامة» «۱».

بل لقد رووا عن شیخهم الأكبر ابن عربی أنّه قال: «رأیت ربّی علی صورة فرس ...»!! وحكاه الشیخ علاء الدین السمنانی فی (أربعینه) والشیخ الكاشفی فی (رشحاته)!!

تكذیب الحدیث الثانی لاشتماله علی نفی أبی ذر ... ص: ۴۶۹

وكذَّب بعضهم الحدیث الثانی- بسبب اشتماله علی نفی عثمان أباذر الغفاری رضی اللَّه عنه من المدینة المنوّرة- مدّعیاً أنّ هذا من مفتریات الإمامیّة وموضوعاتهم.

لكنّ نفی أبی ذر من المدینة المنوّرة من الامور الثابتة فی التاریخ، وإنكاره عناد محض وتعصّب، فالواقدی روی القضیّة فی (تاریخه) كما فی (الشافی) وغیره، وكذا سبط ابن الجوزی فی (تذكرته)، وأحمد بن عبدالعزیز الجوهری روی الخبر ومكالمة أمیرالمؤمنین وعقیل والحسن والحسین علیهم السلام معه لدی خروجه، وروی القصّة أیضاً: جمال الدین المحدّث الشیرازی فی (روضة الأحباب).

وتجد الخبر فی (المعارف) و (وفیات الأعیان) و (تاریخ الخمیس) و (حیاة الحیوان) و (شرح الجامع الصغیر) للعلقمی وغیرها.

وروی الخبر شاه ولیّ اللَّه الدهلوی والد صاحب التحفة فی كتاب (إزالة الخفا فی سیرة الخلفا).

---

(۱) الدر المنثور ۵: ۴۹۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۷۰

وقد أخبر رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وآله وسلّم أباذر بذلك ... وهذا أیضاً موجود فی روایات القوم وكتبهم المعتبرة، أمثال (جامع عبدالرزاق) و (مسند أحمد) و (مسند أبی یعلی) و (فتح الباری) و (جمع الجوامع) و (الجامع الصغیر) و (كنز العمال).

ففی (فتح الباری):

«ولأحمد وأبی یعلی من طریق أبی الحرث عن أبی الأسود عن عمّه عن أبی ذر قال: إنّ النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم قال له:

كیف تصنع إذا اخرجت من المسجد النبوی؟

قال: آتی الشام.

قال: كیف تصنع إذا اخرجت منها؟

قال: أعود إلیه.

قال: كیف تصنع إذا اخرجت منه؟

قال: أضرب بسیفی.

قال صلّی اللَّه علیه وسلّم: ألا أدلّك علی ما هو خیر لك من ذلك وأقرب رشداً؟ تسمع وتطیع وتنساق لهم حیث ساقوك.

وعند أحمد أیضاً من طریق شهر بن حوشب، عن أسماء بنت یزید، عن أبی ذر نحوه» «۱».

وفی (مسند أحمد بن حنبل):

«عن عبدالرّحمان بن غنم عن أبی ذر قال: كنت أخدم النبی صلّی اللَّه علیه وسلّم، ثمّ آتی المسجد إذا أنا فرغت من عملی فأضطجع فیه، فأتانی النبیّ صلّی اللَّه علیه وسلّم یوماً وأنا مضطجع فغمزنی برجله فاستویت جالساً

(۱) فتح البارى- شرح صحيح البخارى ۳: ۲۱۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۷۱

فقال:

يا أباذر، كيف تصنع إذا اخرجت منها؟

فقلت: أرجع إلى مسجد النبى صلّى اللَّه عليه وسلّم وإلى بيتى.

قال: فكيف تصنع إذا اخرجت منها؟

قال: إذاً آخذ بسيفى فأضرب به من يخرجنى.

فجعل النبى يضرب يده على منكبه فقال: غفراً يا أباذر- ثلاثاً- بل تنقاد معهم حيث قادوك وتنساق معهم حيث ساقوك ولو عبداً أسود.

قال أبوذر: فلمّا نفيت إلى الربذة واقيمت الصلاة فتقدّم عبد أسود كان فيها على نعم الصدقة» «... ۱».

وفى (كنز العمّال): «عن طاوس قال: قال النبى لأبى ذر: مالى أراك لقّابقّا كيف بك إذا أخرجوك من المدينة؟

قال: آتى الأرض المقدّسة.

قال: فكيف بك إذا أخرجوك منها؟

قال: آتى المدينة.

قال: فكيف بك إذا أخرجوك منها؟

قال: آخذ سيفى فأضرب به.

قال: لا ولكن إسمع وأطع وإن كان عبداً أسود.

فلمّا خرج أبوذر إلى الربذة، وجد بها غلاماً لعثمان أسود، فأذّن وأقام ثمّ قال: تقدّم يا أباذر. قال: لا، إنّ رسول اللَّه أمرنى أن أسمع واطيع وإن كان عبداً أسود.

(۱) مسند أحمد بن حنبل ۶: ۱۷۷/ ۲۰۷۸۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۷۲

فتقدّم فصلّى خلفه. عب» «۱» أى رواه عبدالرزاق فى جامعه.

وفى (شرح الجامع الصغير) لنورالدين على العزيزى:

«جندب بن جنادة الغفارى، كنيته أبوذر طريد امّتى، أى: مطرودها، يطردونه، يعيش وحده، ويموت وحده، واللَّه يبعثه يوم القيامة وحده» «۲».

اضطراب القوم فى تبرير صنيع عثمان ... ص: ۴۷۲

ومن العجب دفاع بعضهم عن عثمان وتبريره صنيعه: بأنّ أباذر كان يستحقّ الإجلاء عن المدينة، لأنّه كان يتجاسر على عثمان، قال: «أمّا نفى بعض الصحابة كأبى‌ذر، فلأنّه كان يتجاسر عليه، ويجيبه بالكلام الخشن، وكان ذلك يؤدّى إلى ذهاب هيبته وتقليل حرمته» «۳».

أمّا أوّلًا: فهذا الكلام دليلٌ على أنّ عثمان لم يكن له حرمة عند خلّص المؤمنين من أصحاب رسول ربّ العالمين، كأبى ذر وسلمان

وعمّار وأمثالهم.

وأمّا ثانياً: فمن أين ثبت أنّ تجاسره على عثمان وتكلّمه معه بكلامٍ خشن كان غير جائز؟ إنّه لابدّ من إثبات ذلك بالكتاب والسنّة، حتّى يجوز ما فعله عثمان!!

وأمّا ثالثاً: فإنّ القول بأنّ نفى عثمان أباذر كان على حقٍّ، ردّ صريح على رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم، بل تكذيب لكلامه، لأنّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم ذكر طرد أبى ذر من المدينة فى مقام المدح له- كما فى (الجامع

---

(۱) كنز العمّال ۵: ۷۸۲/ ۱۴۳۷۶ و ۱۲: ۲۵۶/ ۳۴۹۲۶.

(۲) السراج المنير فى شرح الجامع الصغير ۲: ۴۶۴.

(۳) تحصيل الكمال فى أسماء رجال المشكاة، لعبدالحق الدهلوى. ترجمة أبى ذر.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۷۳

الصغير) وغيره- فلو كان إخراجه بحقٍّ فأين موضع المدح؟

وهذا من موارد تقديم القوم خلفائهم على رسول اللَّه!!

وأمّا رابعاً: فإنّه كيف الجمع بين هذه القصّة، وذلك التعظيم والتجليل الذى يذكرونه للصحابة عامّةً، ويحرّمون تحقيرهم والتنكيل فيهم والطعن عليهم، وينفون عنهم أيّة منقصة، ويذمّون بل يكفّرون كلّ من ناقش فى عدالتهم؟

فعجيب أمر هؤلاء، إنّهم إذا أرادوا تثبيت الخلافة البكريّة جعلوا يبالغون فى مدح الصحابة أقصى المبالغة، ثمّ لمّا رأوا الصّحابة يطعنون فى عثمان وخلافته رموهم بالقبيح وأفتوا باستحقاقهم للهتك والضرب والطّرد!!...

وأفرط بعضهم- كالشيخ ولى اللَّه الدهلوى فى (إزالة الخفا)- فى ذمّ أبى ذر- دفاعاً عن عثمان- فاتّهمه بأنّه قد أوجد ثلمة فى القواعد الشرعيّة المقرّرة، فلذا نفاه عثمان!!

فهكذا يتّهم أباذر ... وينسى كلّ ما يقولونه فى فضل الصحابة، وما يرويه الفريقان فى فضل أبى ذر خاصّة؟ والحال أنّهم إذا سمعوا مثل هذا الكلام من بعض الإماميّة ولو بحقّ معاوية وعمرو بن العاص، أقاموا الدنيا وأقعدوها، لكونهما من الصحابة!!

لكنّ البعض الآخر يجعل السبب فى طرد أبى ذر «تزهيده الناس فى الدنيا»؟! ففى (تاريخ الخميس): «قال ابن خلّكان وغيره ... نفى أباذر الغفارى إلى الربذة، لأنّه كان يزهّد الناس فى الدنيا» «... ۱».

---

(۱) تاريخ الخميس ۲: ۲۵۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۷۴

وهكذا فى كتاب (حياة الحيوان) «۱».

سبحان اللَّه!! أصبح «تزهيد الناس فى الدنيا» مجوّزاً للهتك وللطّرد من مدينة المصطفى؟!

أفهكذا يعتذر لخليفة المسلمين فيما أتى به مع هذا الصحابى العظيم؟!

رواية أبى الليث السمرقندى فى فضل أبى ذر الغفارى ... ص: ۴۷۴

ومن التأييدات الإلهيّة والألطاف الربّانيّة: الرواية التالية التى يرويها الفقيه أبوالليث السمرقندى بأسانيده، وهذا نصّها:

«حدّثنى عبدالوهّاب بن محمّد الفضلانى بسمرقند بإسناده عن محمّد بن إسحاق، عن الزهرى، عن عبيداللَّه بن عبداللَّه بن عتبة، عن أبيه قال: قال عبداللَّه ابن مسعود رضى اللَّه عنه:

لمّا خرج النبيّ صلّى اللَّه عليه وسلّم إلى غزوة تبوك صحبه رجال من المنافقين، وكانوا يتخلّفون عنه الرجال والرجلان فيقولون: يا رسول اللَّه، تخلّف فلان فيقول صلّى اللَّه عليه وسلّم: دعوه؛ فمن يك فيه خير فسيلحقه اللَّه بكم وإن يك غير ذلك فقد أراحكم اللَّه منه.

فقالوا: يا رسول اللَّه، تخلّف أبوذر.

فقال: فإن يك فيه خير فسيلحقه اللَّه بكم.

وكان أبوذر تخلّف، لأنّه أبطأ بعيره فتلوم بعيره فلمّا أبطأ عليه أخذ متاعه فحمله على ظهره، ثمّ رجع يتبع أثر رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم ماشياً حاملًا على ظهره في شدّة الحرّ وحده.

---

(۱) حياة الحيوان ۱: ۷۶.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۷۵

فقالوا: يا رسول اللَّه، أقبل إلينا رجل يمشي وحده.

فقال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: ليكن يا أباذر.

فلمّا تأمّله الناس قالوا: يا رسول اللَّه، هذا واللَّه أبوذر.

فدمعت عينا رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم وقال: رحم اللَّه أباذر، يمشي وحده ويموت وحده ويبعث وحده.

قال محمّد بن إسحاق: فحدّثني بريدة بن سفيان الأسلمي عن محمّد بن كعب رضي اللَّه عنهم قال: لمّا سار أبوذر رضي اللَّه عنه إلى الربذة في عهد عثمان رضي اللَّه عنه وأصابه بها قدره، ولم يكن معه إلّاامرأته وغلامه، فأوصى إليهما أن اغسلاني وكفّناني، ثمّ ضعاني على قارعة الطريق، فأوّل ركب يمرّ عليكم فقولوا: هذا أبوذر صاحب رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم فأعينونا على دفنه.

فلمّا مات فعلا به ذلك، ثمّ وضعاه على قارعة الطريق.

فأقبل عبداللَّه بن مسعود رضي اللَّه عنه في رهط من العراق، فلمّا رآهم الغلام قام إليهم فقال: هذا أبوذر صاحب رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم، فأعينونا على دفنه.

فأقبل ابن مسعود رضي اللَّه عنه وهو يبكي رافعاً صوته ثمّ قال: صدق رسولاللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: تمشي وحدك وتموت وحدك وتبعث وحدك.

ثمّ واروه ومضوا وهو يحدّثهم بما قال رسول اللَّه في مسيره إلى تبوك.

وعن أبان بن مسلم عن أبيه عن أبي ذر الغفاري رضي اللَّه عنه: أنّ النبي صلّى اللَّه عليه وسلّم قال: سيصيبك بعدي بلاء.

قال: قلت: في اللَّه؟

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۷۶

قال: في اللَّه.

قلت: فمرحباً بأمر اللَّه.

قال: يا أباذر، إسمع وأطع ولو صلّيت خلف أسود.

فلمّا توفّي رسول اللَّه واستخلف أبوبكر رضي اللَّه عنه، دعاه فحباه وبكى فقال: قد سمعت قول رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم فيك، فأعوذ باللَّه أن أكون صاحبك- يعني أعوذ باللَّه أن يصيبك البلاء بسببي أو في زماني-.

فلمّا توفّي أبوبكر رضي اللَّه عنه وولّي عمر، دعاه وأثنى عليه وقال: قد سمعت قول رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم فيك، فأعوذ باللَّه أن يصيبك البلاء بسببي أو في زماني.

فلمّا توفّی عمر رضـی اللَّه عنه وولّی عثمان رضـی اللَّه عنه، قال عبداللَّه ابن عبّاس رضی اللَّه عنه: کنت قاعداً عند عثمان رضی اللَّه عنه فاستأذن أبوذر رضی اللَّه عنه.

فقلت: یا أمیرالمؤمنین، هذا أبوذر یستأذن.

قال: ائذن له إن شئت.

قال: فأذنت له.

فدخل حتّی جلس فقال له عثمان: أنت الذی تزعم أنّک خیر من أبی بکر وعمر رضی اللَّه عنهما؟

قال: ما قلت هذا.

قال: أنا أقیم علیک البیّنة.

قال أبوذر نضر اللَّه وجهه: لا أدری ما بیّنتک، وقد علمت کیف قلت.

قال: کیف قلت؟

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۷۷

قال: قلت: قال رسول اللَّه صـلّی اللَّه علیه وسـلّم: إنّ أحبّکم إلیّ وأقربکم الذی یأخذ بالعهد الذی ترکته علیه حتّی یلحقنی، وکلّکم قد أصاب من الدنیا غیری.

قال عثمان رضی اللَّه عنه: إلحق بمعاویهٔ، فأخرجه إلی الشام.

فلمّـا قـدم إلی الشام، أخـذ یعلّم النّاس، فأبکی عیونهم وأحزن صـدورهم، وکان فیما یقول: لا یبیتنّ أحـدکم وفی بیته دینار ولا درهم إلّاشـیء ینفقه فی سبیل اللَّه أو یعـدّه لغریم. فأبکی معاویهٔ والناس، فبعث إلیه بألف دینار، فأراد أن یخالف قوله فعله وسـریرته علانیته، فأخذ الألف وقسّمه کلّه فلم یبق عنده شیء.

فـدعی معاویـهٔ الرسول فی الیوم الثـانی فقـال له: إذهب إلی أبی ذر وقـل له: إنّمـا أرسـلنی بالألـف دینـار إلی غیرک فأخطأت، فجاءه الرسول وقال له:

أنقذنی من عذاب معاویهٔ، فإنّما أرسلنی بالألف إلی غیرک فأخطأت به فدفعته إلیک. فقال للرّسول: إقرأ معاویهٔ منّی السلام وقل له: ما أصبح عندنا من دنانیرک شیء، فإن أردتها فأنظرنا ثلاثهٔ أیّام نجمعها لک.

فلمّا رأی معاویهٔ أنّ فعله یصدّق قوله کتب إلی عثمان رضی اللَّه عنه: إن کان لک بالشام حاجهٔ فأرسل إلی أبی ذر واستدعه.

قال: فکتب عثمان رضی اللَّه عنه أن إلحق بی.

قال: فقدم أبوذر وعثمان فی المسجد، فأقبل حتّی سلّم علیه، فردّ علیه السلام وقال له:

کیف أنت یا أباذر؟

قال: بخیر.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۷۸

ثمّ خرج عثمان رضی اللَّه عنه فقال له: یا أباذر حدّثنا عن رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم.

قـال: نعم حـدّثنی حبیبی أنّ فی الإبل صدقـهٔ، وفی الزرع صدقـهٔ، وفی الـدرهم صدقـهٔ، وفی الشاهٔ صدقـهٔ، ومن بات وفی بیته دینار أو درهم لا یعدّه لغریمه أو ینفقه فی سبیل اللَّه فهو کنز یکوی به یوم القیامهٔ.

قالوا: یا أباذر، إتّق اللَّه وانظر ما تحدّث، فإنّ هذه الأموال قد فشت فی الناس.

فقال: أما تقرؤن القرآن «والذین یکنزون الذهب والفضّهٔ ولا ینفقونها فی سبیل اللَّه فبشّرهم بعذاب ألیم» فمکث لیلتین أو ثلاثاً.

فأرسل إلیه عثمان رضی اللَّه عنه فقال: إلحق بالربذهٔ. وهی قریهٔ خربهٔ.

فخرج إلى الربذة، فوجدهم يؤمّهم أسود، فقيل لأبى ذر: تقدّم، فأبى وصلّى خلف الأسود وقال: صدق اللَّه ورسوله، قال لى: إسمع وأطع وإن صلّيت خلف الأسود.

ومكث هناك حتّى مات رحمه اللَّه» «۱».

وفى هذه الأخبار فوائد:

منها: قول رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم: «رحم اللَّه أباذر» ... فإنّه دليل على أنّ موت أبى ذر كذلك، الواقع بأمر عثمان، يعدّ من مناقبه ومآثره، فيكون إخراجه ظلماً له وجوراً عليه.

ومنها: قوله صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم لأبى ذر: «سيصيبك بعدى»...

وقوله فى الجواب ...: «فمرحباً بأمر اللَّه» ... فإنّه نصّ قاطع على مزيد جور

---

(۱) تنبيه الغافلين لأبى الليث السمرقندى: ۵۸۵ وما بعدها.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۷۹

عثمان وظلمه وعدوانه، وكون أبى ذر على الحق والصّواب.

ومنها: كلام الشيخين مع أبى ذر، واستعاذتهما باللَّه من أنْ يصيبه بلاءٌ بسببهما أو فى زمانهما ... مشيرين إلى كلام رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم، فإنّه دليلٌ آخر على ثبوت الكلام المذكور عن النبى، ومظلوميّة أبى ذر، وظلم عثمان.

لقد صدر من عثمان ما احترز من وقوعه الشيخان، فيالها من وقاحةٍ شديدة، وقلّة حياءٍ، وشدّة قسوة!!

ومنها: صدور أنواعٍ من الفسق والفجور من معاوية بن أبى سفيان...

كلام أميرالمؤمنين فى نفى أبى ذر ... ص: ۴۷۹

هذا، وقال أميرالمؤمنين عليه السلام فى هذه القصّة كلاماً يعرف به حال عثمان وحزبه، فقد قال الحافظ سبط ابن الجوزى:

«روى الشّعبى عن أبى أراكة قال: لمّا نفى أبوذر إلى الربذة كتب إليه علىّ رضى اللَّه عنه: أمّا بعد؛ يا أباذر، فإنّك غضبت للَّه‌تعالى فارج من غضبت له، إنّ القوم خافوك على دنياهم وخفتهم على دينك فاترك لهم ما خافوك عليه واهرب منهم لما خفتهم عليه، فما أحوجهم إلى ما منعتهم وما أغناك عمّا منعوك، وستعلم من الرابح غداً، فلو أنّ السماوات والأرض كانتا رتقاً على عبد ثمّ اتّقى اللَّه لجعل له منها مخرجاً.

لا يؤنسنّك إلّاالحقّ ولايوحشنّك إلّاالباطل.

ولو قبلت دنياهم لأحبّوك، ولو رضيت منها لأحقّوك، إنتهى» «۱».

---

(۱) تذكرة خواصّ الامّة: ۱۴۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۸۰

وما بعد ذلك الكلام الصّريح والحقّ الصّحيح المجاهر بأسرار الأشرار والهاتك لعوار أئمّة النار، الموسع عليهم خرقهم الموهى لهم رتقهم، المضيّق عليهم مجالهم القاطع لهم مقالهم، مطمع لطامع ولا تمويه لمموّه ولا حيلة لمحتال ولا مناص لهارب ولا ملجأ لملتج.

أوما تراه كيف يصرّح بالتشنيع الصريح والتعنيف العنيف والتغليظ العظيم والتنديد الشديد والطعن الكبير على عثمان؟ وكيف يظهر رداءة فعله وبلوغه كلّ مبلغ من الشناعة والفظاعة وعظم المحلّ عند أهل الدين ووقعه كلّ موقع من القبح فى نفوس أهل اليقين؟ ويبدى إنّه لقد عزّ ذلك الفعل عليه سلام اللَّه عليه وأنّ أباذر رضى اللَّه عنه كان فى ذلك مظلوماً ملهوفاً منجوداً مكروباً بلا استحقاق

ولا ـ علّة، بـل كان الباعث على ذلك لهم هو غضبه للّه تعالى، وكان الحامل لهم على نفيه وإخراجه وتهوينه وتوهينه هو الخوف على الدنيا.

وأيضـاً: يظهر أنّ أبـاذر خـاف من هؤلاء على دينه، ومـا بعـد ذلـك ستر ولا حجاب فى كون عثمان من الخارجين عن دين الإسـلام، وكونه وأتباعه ممّن يخافهم المؤمن على دينه، وهذا أشنع المعائب وأفظع المثالب.

وأيضاً: قوله عليه السـلام «سـتعلم من الرابـح غداً» يصـرّح جهاراً وينادى رافعاً عقيرته بأنّ عثمان وأتباعه ليسوا غداً برابحين، ولا هم فى أعمالهم وأفعالهم من الصالحين، فيحشرون يوم القيامة كالحين ويساقون إلى جهنّم حايرين خاسرين كافرين طالحين.

وأيضـاً: قوله عليه السـلام «لا ـ يوحشـنّك إلّاالباطـل» يوضـح إيضاحـاً ويوحى إيحـاء إلى أنّ عثمـان ومن معه من الأـعوان والخوّان هم أصحاب

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۸۱

الباطل، ينبغى أن يستوحش منهم المؤمن الكامل وينفر منهم المسلم الفاضل.

وأيضاً: قوله عليه السلام «لو أنّ السماوات والأرض» ... صريح وأىّ صريح فى أنّ أباذر لم يعمل إلّابمقتضى التقوى وما سلك إلّاسبيل الرّشـد والهـدى، وعثمـان وأتبـاعه من أهـل الضـلال والهوى، وهم وإن ضـيّقوا عليه الأـمر حتّى كـأنّهم بزعمهم رتقوا عليه السّـماوات والأـرض فلم يـدعوا له من ملجأ ولا ـ مناص ولم يبقوا له حيلـة إلى خلاص، لكن اللّه يجعل لأبى ذر- لورعه وتقواه وانقطاعه إلى اللّه ومتاركته لما سواه- فرجاً وحيّاً ومخرجاً سريعاً، ويخلّصه من الضيق إلى السّعة وينقله من الضنك والقشف إلى الدعة.

وبالجملـة: فقـد وضـح الصّـبح لـذى عينين وانشقّ دجى ضـلال البهت والمين، وظهر ظلم عثمان وفسـقه بل كفره ونفاقه وجوره وظلمه وتعسّـفه وعناده ومخالفته للّهورسوله وتهتّكه حرمة المؤمنين والصـحابة، وعدم مراعاته الإيمان والإسـلام والفضل والمدح والثناء الذى يأثرونه من رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم على بصير وعامه ومهتد وتائه.

تفسير «العروة الوثقى» ب «على ...» ص: ۴۸۱

وجاء فى الحديث الرابع تفسير «العروة الوثقى» بمولانا أميرالمؤمنين «على» عليه الصلاة والسلام...

وقـد زعم بعضـهم أنّ هـذا التفسير تحريف للكتاب الكريم، فى حين أنّهم يروون عن رسول اللّه صـلّى اللّه عليه وآله وسـلّم توصيف الشيخين ب «العروة الوثقى»، ففى (الدرّ المنثور) بتفسير الآية المذكورة:

«وأخرج ابن عساكر عن أبى الدرداء قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۸۲

وسلّم: اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر وعمر، فإنّهما حبل اللّه الممدود، فمن تمسّك بهما فقد تمسّك بالعروة الوثقى التى لا انفصام لها» «۱».

فمن المحرّف للكتاب؟

على أنّه قد نقلنا فيما تقدّم عن كتبهم رواياتٍ كثيرة تضمّنت آياتٍ قرآنيّة كثيرةٍ غير موجودة فى القرآن.

مظلوميّة الزهراء عليها السلام ... ص: ۴۸۲

ومـا جـاء فى الحـديث الثـالث عشـر من مظلوميّـة الزهراء عليها الصّـلاة والسـلام، فهو وارد فى كتب القوم أيضاً، وإنْ كانوا فى الأغلب يتجنّبون من نقل مثل هذه الأخبار:

قال سبط ابن الجوزی بترجمة الزهراء الطاهرة من (تذکرته):

«قال الشعبی: لمّا منعت میراثها لاثت خمارها علی رأسها- أی عصبت، یقال: لاث العمامة علی رأسه یلوثها لوثاً أی عصبها، وقیل: اللّوث الإسترخاء؛ فعلی هذا یکون معنی لاثت أی أرخت- وحمدت اللَّه وأثنت علیه ووصفت رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم بأوصاف، فکان ممّا قالت:

کان کلّما فغرت فاغرة من المشرکین أو نجم قرن من الشیطان وطئ صماخه بأخمصه وأخمد لهیبه بسیفه وکسر قرنه بعزمته، حتّی إذا اختار اللَّه له دار أنبیائه ومقرّ أصفیائه وأحبّائه، أطلعت الدنیا رأسها إلیکم فوجدتکم لها مستجیبین، ولغرورها ملاحظین، هذا والعهد قریب والمدی غیر بعید، والجرح لمّا یندمل، فأنّی تؤفکون وکتاب اللَّه بین أظهرکم.

---

(۱) الدر المنثور ۲: ۲۳.

یا ابن أبی قحافة، أتَرِث أباک ولا أرث أبی؟ دونکها مرحولة مذمومة، فنعم الحاکم الحق والموعد القیامة «لِّکُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ» ثمّ أومأت إلی قبر النبی وقالت:

قد کان بعدک أنباء وهنبثة لو کنت شاهدها لم تکبر النوب

إنّا فقدناک فقد الأرض وابلها واغتیل أهلک لمّا اغتالک الترب

وقد رزینا بما لم یرزه أحد من البریّة لا عجم ولا عرب

ثمّ إنّها اعتزلت القوم، ولم تزل تندب رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم حتّی لحقت به» (۱).

حدیث الضغائن فی صدور الأقوام ... ص: ۴۸۳

وما جاء فی الحدیث الخامس عشر الذی رواه الشیخ المجلسی عن کتاب الأمالی من حدیث الضغائن فی صدور الأقوام ... رواه کبار أئمّة القوم بأسانیدهم فی أشهر کتبهم أیضاً:

فقد أخرج أبو یعلی والبزّار بسندٍ- صحّحه الحاکم وابن حبان والذهبی- عن علیّ بن أبی طالب قال: «بینا رسول اللَّه صلّی اللَّه علیه وسلّم آخذ بیدی ونحن نمشی فی بعض سکک المدینة، إذ أتینا علی حدیقة.

فقلت: یا رسول اللَّه، ما أحسنها من حدیقة.

قال: لک فی الجنّة أحسن منها.

ثمّ مررنا باخری فقلت: یا رسول اللَّه ما أحسنها من حدیقة.

قال: لک فی الجنّة أحسن منها.

---

(۱) تذکرة خواص الأمة: ۳۱۷- ۳۱۸.

ثمّ مررنا باخری فقلت: یا رسول اللَّه ما أحسنها من حدیقة.

قال: لک فی الجنّة أحسن منها.

حتّی مررنا بسبع حدائق، کلّ ذلک أقول: ما أحسنها، ویقول: لک فی الجنّة أحسن منها.

فلمّا خلا له الطریق اعتنقنی ثمّ أجهش باکیاً.

قال قلت: یا رسول اللّه ما یبکیک؟

قال: ضغائن فی صدور أقوام لا یبدونها لک إلّامن بعدی.

قال قلت: یا رسول اللّه، فی سلامة من دینی؟

قال: فی سلامة من دینک» «۱»

حدیث: أنا أوّل من یجثو بین یدی اللّه ... ص: ۴۸۴

والحدیث الثامن عشر فی أنّ علیّاً علیه السلام أوّل من یجثو بین یدی اللّه یوم القیامة للخصومة، حدیث متّفق علیه، فإنّ البخاری رواه فی غیر موضع من (صحیحه) وهذه ألفاظه فی کتاب المغازی:

«حدّثنی محمّد بن عبداللّه الرقاشی قال: حدّثنا معتمر قال: سمعت أبی یقول: حدّثنا أبو مجلز عن قیس بن عباد عن علیّ بن أبی طالب إنّه قال: أنا أوّل من یجثو بین یدی الرحمان للخصومة یوم القیامة» «۲».

فکیف یزعم بعض القوم أنّ هذا المعنی من مفتریات الإمامیّة؟

---

(۱) مجمع الزوائد ۹: ۱۱۸، وهو فی المستدرک ۳: ۱۳۹ منقوصاً!

(۲) صحیح البخاری ۵: ۱۸۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۸۵

حدیث: علیّ قسیم الجنّة والنار ... ص: ۴۸۵

ثمّ إنّ من المناقب الثابتة لأمیرالمؤمنین علیه السلام أنّه قسیم الجنّة والنار، لکنّ القوم- لشدّة عنادهم لأمیرالمؤمنین- یحاولون ردّ هذه المنقبة التی تعدّ من خصائص الإمام.

فمنهم: من یکذّب بها، کالشیخ عبدالعزیز الدهلوی صاحب (التحفة الإثنی عشریة).

ومنهم: من یناقش فی صحّتها، بزعم المنافاة بینها وبین حدیث «أنا أوّل من یجثو بین یدی اللّه للخصومة».

أو یبطلها بدعوی استلزامها لأفضلیّة الإمام من النبی علیه وآله السلام.

لکنّ الحدیث ثابت لا ریب فیه، والحدیث المذکور لا ینافیه، وقد رواه ثقات القوم بأسانیدهم المتّصلة عن أئمّة أهل البیت علیهم السلام وغیرهم:

قال الحافظ السمهودی: «قال الجمال الزرندی: قال المأمون لعلیّ الرضا: بأیّ وجهٍ جدّک علیّ بن أبی طالب قسیم الجنّة والنار؟

فقال: یا أمیرالمؤمنین، ألم ترو عن أبیک عن عبداللّه بن عبّاس قال:

سمعت رسول اللّه صلّی اللّه علیه وسلّم: حبّ علیّ إیمان وبغضه کفر؟ فقال:

بلی. قال الرضا: فقسمة الجنّة والنّار علی حبّه. فقال المأمون: لا أبقانی اللّه بعدک یا أباالحسن، أشهد أنّک وارث علم رسول اللّه.

قال أبوالصّلت عبدالسلام بن صالح الهروی: فلمّا رجع الرضا إلی بیته، قلت له: یا ابن رسول اللّه، ما أحسن ما أجبت به أمیرالمؤمنین؟

فقال: یا أبا الصلت، إنّما کلّمته من حیث هو، ولقد سمعت أبی یحدّث عن أبیه عن

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۸۶

علیّ قال قال رسول اللّه: أنت قسیم الجنّة والنّار، فیوم القیامة تقول للنّار هذا لی وهذا لک» «۱».

فهل رأى هذا الحديث عن هذا الإمام المعصوم من يكذّب به أو يناقش فيه؟

هذا، ومن رواته: أبو داود الطيالسى، والزمخشرى، والدارقطنى، والديلمى، وشاذان الفضلى، والسيوطى، وابن الأثير، والقاضى عياض، والمناوى، والمتقى...

قال ابن حجر المكى فى (الصواعق):

«أخرج الدارقطنى: إنّ علياً قال للستّة الذين جعل عمر الأمر شورى بينهم كلاماً طويلًا من جملته: انشدكم باللَّه، هل فيكم أحد قال له رسول اللَّه:

يا على، أنت قسيم النّار والجنّة يوم القيامة، غيرى؟ قالوا: اللّهمّ لا.

ومعناه ما رواه غيره عن علىّ الرضا أنّه قال له: أنت قسيم الجنّة والنّار، فيوم القيامة تقول للنار: هذا لى وهذا لك» «۲».

وفى (كنز العمال) وهو ترتيب (جمع الجوامع):

«عن على: أنا قسيم النار. شاذان الفضلى فى ردّ الشمس» «۳».

وفى (كنوز الحقائق):

«علىّ قسيم النّار. طيا» «۴». أى: رواه أبو داود الطيالسى.

وفى (الشفاء) فى فصل إخباره صلّى اللَّه عليه وآله وسلّم عن المغيّبات:

---

(۱) جواهر العقدين ۲ ق ۲: ۴۲۹.

(۲) الصواعق المحرقة ۲: ۳۶۹.

(۳) كنز العمال ۱۳: ۱۵۱/ ۳۶۴۷۵.

(۴) كنوز الحقائق- حرف العين، ط هامش الجامع الصغير.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۸۷

«وأخبر بملك بنى اميّة، وولاية معاوية ووصّاه، واتّخاذ بنى اميّة مال اللَّه دولًا، وخروج ولد العبّاس بالرايات السود، وملكهم أضعاف ما ملكوا، وخروج المهدى، وما ينال أهل بيته وتقتيلهم وتشريدهم، وقتل على، وأنّ أشقاها الذى يخضب هذه من هذه، أى لحيته من رأسه، وأنّه قسيم النّار؛ يدخل أولياءه الجنّة وأعدائه النار» «۱».

وفى (النهاية الأثيرية):

«وفى حديث على رضى اللَّه عنه: أنا قسيم النّار والجنّة. أراد: إنّ الناس فريقان، فريق معى، فهم على هدى، وفريق علىَّ، فهم على ضلال، فنصف معى فى الجنّة، ونصف علىَّ فى النار. وقسيم فعيل بمعنى فاعل، كالجليس والسمير. قيل: أراد بهم الخوارج، وقيل: كلّ من قاتله» «۲».

وفى (الفائق):

«على: أنا قسيم النّار. أى: مقاسمها ومساهمها، يعنى: إنّ أصحابه على شطرين، مهتدون وضالّون، فكأنّه قاسم النّار إيّاهم، فشطر لها وشطر معه فى الجنّة» «۳».

وفى (المودّة فى القربى):

«المودّة التاسعة: فى أنّ مفاتيح الجنّة والنّار بيد علىّ رضى اللَّه عنه، عن أبى سعيد الخدرى رضى‌اللَّه عنه قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: إنّ اللَّه تعالى أعطانى مفاتيح الجنّة والنّار فقال: قل إلى علىّ قولًا تخرج من تشاء

---

(۱) الشفا بتعريف حقوق المصطفى ۱: ۳۳۸.

(۲) النهاية فى غريب الحديث والأثر ۴: ۵۴ «قسم».

(۳) الفائق فى غريب الحديث ۳: ۱۹۵ «قسم».

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۸۸

وتدخل من تشاء.

وعن زيد بن أسلم رضى اللّه عنه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم لعليّ: يا على، بخ بخ، من مثلك والملائكة تشتاق إليك والجنّة لك، إنّه إذا كان يوم القيامة ينصب لى منبر من نور، ولإبراهيم منبر من نور، ولك منبر من نور فتجلس عليه، وإذا مناد ينادى: بخ بخ من وصيٍّ بين حبيب وخليل، ثمّ اوتى بمفاتيح الجنّة والنّار فأدفعها إليك.

وعن ابن عبّاس رضى اللّه عنه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم:

يا ابن عبّاس، عليك بعليّ، فإنّ الحقّ على لسانه، وإنّ النفاق يجانبه، وإنّ هذا قفل الجنّة ومفتاحها وقفل النّار ومفتاحها؛ به يدخلون الجنّة وبه يدخلون النّار.

وعن جابر رضى اللّه عنه قال: قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم: إذا كان يوم القيامة، يأتينى جبرئيل وميكائيل بخزنتين من المفاتيح، خزنة من مفاتيح الجنّة وخزنة من مفاتيح النار، على مفاتيح الجنّة أسماء المؤمنين من شيعة محمّد وعليّ، وعلى مفاتيح النّار أسماء المبغضين من أعدائه، فيقولان لى: يا أحمد، هذا مبغضك وهذا محبّك، فأودعها إلى عليّ بن أبى طالب فيحكم فيهم بما يريد، فوالذى قسّم الأرزاق لا يدخل مبغضه الجنّة، ولا محبّه النّار أبداً» «۱».

هذا، ولا يخفى سقوط المعنى الذى ذكره ابن الأثير أمام كلام الإمام الرضا عليه السلام فى المعنى الحقيقى للحديث ... وكذلك فى ألفاظ الحديث كما فى رواية القاضى عياض وغيره.

ثمّ إنّ فى بعض ألفاظ الحديث زيادةً جليلةً، رواها العاصمى بسنده فى

(۱) انظر: كتاب ينابيع المودّة: المودّة فى القربى- المودّة التاسعة ۲: ۳۱۱/ ۸۸۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۸۹

(زين الفتى) حيث قال:

«أخبرنا الحسين بن محمّد البستى قال: حدّثنا عبداللّه بن أبى منصور بن عدى قال: حدّثنا محمّد قال: حدّثنا محمّد قال: حدّثنى حميد عن أنس عن النبى صلّى اللّه عليه وسلّم:

ينادى يوم القيامة لعليّ بن أبى طالب أربعة مناد ويسمّونه بأربعة أسماء، يا عليّ بن أبى طالب، جعلت الميزان بيدك فرجّح من شئت واخفض من شئت. ويا أسد اللّه، جعلت حوض محمّد بيدك فاسق من شئت واحبس من شئت. ويا سيف اللّه على أعدائه إذهب إلى الصراط فاحبس عليها من شئت وجوّز من شئت. ويا وليّ اللّه إذهب إلى باب الجنّة فأدخل من شئت واصرف عنها من شئت، فإنّه لايدخلها إلّامن أحبّك بقلبه. قلت: ومن هذا أخذ الشاعر قوله:

قسيم النار والجنّة عليٌّ سيّد الامّة» «۱»

ثمّ إنّه لا- عجب من جهل الكابلى والدهلوى وأتباعهما بمناقب أهل البيت أو إنكارهم لها، إذ لا ارتباط بينهم وبين الأئمّة الطاهرين عليهم السلام، لكنّ العجب جهلهم بمناقب مشايخهم وعدم اطّلاعهم على موضوعات أسلافهم...

وإذا كان عنادهم لأهل البيت يحملهم على إنكار مناقبهم، أو المناقشة فى مداليلها ومعانيها- كقول بعضهم بأنّ حديث قسيم الجنّة والنّار باطل لاستلزامه أفضليّة عليّ من النبيّ- فماذا يقولون فى معنى الحديث الموضوع لمشايخهم فى هذا الباب؟

(۱) زين الفتى بتفسير سورة هل أتى ۲: ۴۰۴/ ۵۲۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۹۰

فقد قال الحكيم الترمذي في (نوادر الاصول):

«حدّثنا الفضل بن محمّد قال: حدّثنا الحسن بن أيّوب الدمشقي قال:

قرأت على عبداللَّه بن صالح المصري قال: حدّثني سليم بن عبداللَّه الأيلي قال:

حدّثني ابن جريج، عن عطاء عن ابن عبّاس قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم:

إذا كان يوم القيامة نادى مناد ليقم أهل اللَّه، فيقوم أبوبكر الصدّيق وعمر الفاروق وعثمان ذوالنورين وعليّ بن أبي‌طالب.

فيقال لأبي بكر: قم على باب الجنّة فأدخل فيها من شئت برحمة اللَّه وردّ منها من شئت بقدرة اللَّه.

ويقال لعمر: قم عند الميزان فثقّل ميزان من شئت برحمة اللَّه وأخفف ميزان من شئت بقدرة اللَّه.

ويقال لعثمان: خذ هذه العصا فذد بها الناس عن الحوض.

ويقال لعلي: إلبس هذه الحلّة فإنّي خبّأتها لك منذ خلقت السماوات والأرض إلى اليوم.

ولذلك قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: أرحم امّتي بامّتي أبوبكر، وأقواهم في دين اللَّه عمر، وأصدقهم حياء عثمان بن عفّان رضي اللَّه عنهم.

فهذا الحديث الأوّل يبيّن منازل القوم أنّهم أهل اللَّه وخاصّيته وأنّه يكشف ذلك لأهل الموقف غداً يظهره عليهم عند خلقه، وأنّ الرحمة حظّها من الناس أبوبكر، وأنّ الحقّ حظّه من الناس عمر، فلذلك يقوم أبوبكر عند باب الجنّة، ويقوم عمر عند الميزان. بيّن هذا القول عن الرجلين أن كليهما كانا قد استويا للَّه‌وكانا في قبضته، فلا يرحمان إلّامن يرحم ولا يختّيان إلّامن

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۹۱

يخيب، وهذا من الأمانة، فإذا صار الأمين بحال يستكمل الأمانة فوّض إليه، فيكون مشيّته قد وافقت مشيّة اللَّه التي ائتمنه.

فهؤلاء قوم قد صاروا امناء اللَّه، ووقفت قلوبهم بين يديه رافضين لمشيّتهم، فلذلك قال أهل اللَّه. والأهل والآل بمعنى واحد يؤولون إليه أي يرجعون إليه في كلّ شيء فيبرز لأهل الموقف، فينقادهم بقلوبهم وضمائرهم التي كانت فيما بينهم. وبيّن اللَّه كرامة لهم وتنويهاً بأسمائهم في ذلك الجمع، فكان الغالب على أبي بكر الرحمة في أيّام الحياة، والغالب على عمر القيام بالحقّ وتعزيزه، فكأنّهما كانا ممّن هو في قبضته يستعمله، فاستعمل هذا بالرحمة وهذا بالحقّ، فإذا كان يوم القيامة وقف هذا عند باب الجنّة، وهذا عند الميزان» «۱».

ولا يخفى أنّ واضعه إنّما ذكر إسم أميرالمؤمنين عليه السلام ليروّج باطله على عوام الناس، ويخدع به المستضعفين، إلّاأنّه لم يذكر ما وضعه لأولئك، فأين لبس الحلّة من ذلك المقام الرّفيع الذي وضعه لهم؟ ومن هنا يظهر: أنّه كما غصب القوم الخلافة من الإمام عليه السلام فسمّوا بالخلفاء، كذلك سعى أولياؤهم لأنْ يغصبوا مناقب الإمام وألقابه ويجعلوها لهم!!

لكنّ المحبّ الطبري أورد هذا الحديث الموضوع في (الرياض النضرة) فجعل فضيلة الإمام عليه السلام لعثمان! وهذا نصّ روايته:

«ذكر اختصاص كلّ واحدٍ منهم يوم القيامة بخصوصيّة شريفة:

عن ابن عبّاس قال: قال رسول اللَّه صلّى اللَّه عليه وسلّم: ينادي منادٍ يوم القيامة من تحت العرش:

(۱) نوادر الاصول: ۲۰۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۹۲

أين أصحاب محمّد؟

فيؤتى بأبى بكر وعمر وعثمان وعلى.

فيقال لأبى بكر: قف على باب الجنّة، فأدخل من شئت برحمة اللّه تعالى ودع من شئت بعلم اللّه تعالى.

ويقال لعمر بن الخطّاب: قف عند الميزان فثقّل من شئت برحمة اللّه تعالى وخفّف من شئت بعلم اللّه تعالى.

ويكسى عثمان حلّتين ويقال له: إلبسهما فإنّى خلقتهما وادّخرتهما حين أنشأت خلق السماوات والأرض.

ويعطى علىّ بن أبى طالب عصا من عوسج، من الشجرة التى غرسها اللّه تعالى بيده فى الجنّة فيقال: ذد الناس عن الحوض.

فقال بعض أهل العلم: لقد واسا اللّه تعالى بينهم فى الفضل والكرامة.

رواه ابن غيلان» «۱».

وحاصل الكلام فى هذا المقام:

إنّ حديث: أنا قسيم الجنّة والنّار، هو من الأحاديث الثابتة، ومن أنكره فهو جاهل أو متعصّب، ومن ناقش فيه من جهة استلزامه الأفضليّة من رسول اللّه بزعمه، فمناقشته مردودة عليه...

وأيضاً: فإنّ كلام الكابلى، الدهلوى وأتباعهما يدلّ على كذب واختلاق ما رواه الحكيم الترمذى والمحبّ الطبرى ... إذ لا مناص لهم من الإلتزام بلوازم كلامهم.

---

(۱) الرياض النضرة ۱: ۵۴.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۹۵

من نوادر الأخبار فى أمر الخلافة ... ص: ۴۹۵

قال الراغب الإصفهانى فى (المحاضرات):

«عن ابن عبّاس رضى اللّه عنهما قال:

كنت أسير مع عمر بن الخطّاب فى ليلة، وعمر على بغلة وأنا على فرس، فقرأ آية فيها ذكر على بن أبى طالب.

فقال: أما واللّه يا بنى عبدالمطّلب، لقد كان على فيكم أولى بهذا الأمر منّى ومن أبى‌بكر.

فقلت فى نفسى: لا أقالنى اللّه إنْ أقلت، فقلت: أنت تقول ذاك يا أميرالمؤمنين، وأنت وصاحبك اللذان وثبتما وانتزعتما منّا الأمر دون الناس؟

فقال: إليكم يا بنى عبدالمطّلب، أمّا إنّكم أصحاب عمر بن الخطّاب.

فتأخّرت وتقدّم هنيئةً.

فقال: سر لا سرت.

فقال: أعد علَىَّ كلامك.

فقلت: إنّما ذكرت شيئاً ورددت عليك جوابه، ولو سكتَّ لسكتنا.

فقال: أما واللّه ما فعلنا الذى فعلنا عن عداوةٍ، ولكن استصغرناه وخشينا أنْ لا تجتمع عليه العرب، وقريش مواتروه.

قال: فأردت أن أقول: كان رسول اللّه يبعثه فى الكتيبة فينطح كبشها ولم يستصغره، فتستصغره أنت وصاحبك.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۹۶

فقال: لاجرم فكيف ترى واللّه ما نقطع أمراً دونه، ولا نعمل شيئاً حتّى نستأذنه» «۱».

وروى الزبير بن بكار فى (الموفقيات) باللفظ الآتى:

«عن عبداللّه بن عبّاس قال: إنّى لُاماشى عمر بن الخطّاب فى سكّةٍ من سكك المدينة، إذ قال لى:

يا ابن عبّاس! ما أرى صاحبك إلّامظلوماً.

فقلت فى نفسى: واللّه لا يسبقنّى بها، فقلت:

يا أميرالمؤمنين! فاردد إليه ظلامته.

فانتزع يده من يدى ومضى يهمهم ساعةً، ثمّ وقف فلحقته.

فقال يا ابن عبّاس! ما أظنّهم منعهم إلّاأنّهم استصغروا سنّه.

فقلت فى نفسى: هذه شرّ من الاولى.

فقلت: واللّه ما استصغره اللّه ورسوله حين أمره أن يأخذ براءة من صاحبك.

فأعرض عنّى وأسرع. ورجعت عنه».

وروى الحافظ الزرندى فى (نظم درر السمطين):

«عن نبيط بن شريط قال: خرجت مع على بن أبى طالب كرّم اللّه وجهه ومعنا عبداللّه بن عبّاس، فلمّا صرنا إلى بعض حيطان الأنصار وجدنا عمر بن الخطّاب جالساً وحده ينكت فى الأرض.

فقال له على بن أبى طالب رضى اللّه عنه: ما أجلسك يا أميرالمؤمنين هاهنا وحدك؟

---

(۱) محاضرات الادباء ۲: ۴۷۸/ على بن أبى طالب، من فضائله.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۹۷

قال: لأمر همّنى.

فقال له على: أفتريد أحدنا؟

فقال عمر: إن كان فعبداللّه.

قال: فخلا معه عبداللّه، ومضيت مع على وأبطأ علينا ابن عبّاس، ثمّ لحق بنا.

فقال له على: ما وراءك؟

فقال: يا أبا الحسن! اعجوبة من عجائب أميرالمؤمنين اخبرك بها واكتم علَىّ.

قال: لمّا أن وَلّيت، لرأيت عمر ينظر إليك وإلى أثرك ويقول: آه آه.

فقلت: بم تتأوّه يا أميرالمؤمنين؟

قال: من أجل صاحبك يا ابن عبّاس، وقد اعطى ما لم يعط أحد من آل رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، ولولا ثلاث هنّ فيه ما كان لهذا الأمر يعنى الخلافة أحد سواه.

قلت: يا أميرالمؤمنين! وما هنّ؟

قال: كثرة دعابته، وبغض قريش له، وصغر سنّه.

فقال له علىّ: فما رددت؟

قال: داخلنى ما يداخل ابن العمّ لابن عمّه.

فقلت: يا أميرالمؤمنين! أمّا كثرة دعابته، فقد كان رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم يداعب ولا يقول إلّاحقّاً، ويقول للصبىّ ما يعلم أنّه يستميل به قلبه أو يسهل على قلبه. وأمّا بغض قريش له، فواللّه ما يبالى ببغضهم، بعد أن جاهدهم فى اللّه حتّى أظهر اللّه دينه، فقصم

أقرانها وكسر آلهتها وأثكل نساءها فى اللّه. وأمّا صغر سنّه، فلقد علمت أنّ اللّه تعالى حيث أنزل على رسول اللّه

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۹۸

صلّى اللّه عليه وسلّم «براءة من اللّه ورسوله» وجّه بها صاحبه ليبلغ عنه، فأمر اللّه تعالى أن لا يبلغ عنه إلّارجل منه، فوجّهه فى أثره وأمره أن يؤذن ببراءة، فهل استصغر اللّه تعالى سنّه؟

فقال عمر: أمسك علىّ واكتم، فإنْ سمعتها من غيرك لم أنم بين لابيتها» «۱».

هذا، وفى حديث رواه بدرالدين محمّد بن عبداللّه الشبلى «۲» فى كتاب (آكام المرجان) عن عبداللّه بن مسعود ما يدلُّ على عدم رضا رسول اللّه صلّى اللّه عليه وآله وسلّم باستخلاف الشيخين ... وهذا نصّ الحديث كما رواه الشبلى بإسناده عن طريق جمع من الأكابر فى كلام له حيث قال:

«وقد ورد ما يدلّ على أنّ ابن مسعود حضر ليلة اخرى بمكّة غير ليلة الحجون.

فقال أبو نعيم: حدّثنا سليمان بن أحمد، حدّثنا محمّد بن عبداللّه الحضرمى، حدّثنا على بن الحسين بن أبى بردة البجلى، حدّثنايحيى بن يعلى الأسلمى، عن حرب بن صبيح، حدّثنا سعيد بن مسلم، عن أبى مرّة الصنعانى، عن أبى عبداللّه الجدلى، عن عبداللّه بن مسعود قال:

استتبعنى رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم ليلة الجنّ فانطلقت حتّى بلغنا أعلا مكّة، فخطّ علَىّ خطّاً وقال: لا تبرح، ثمّ انصاع فى الجبال، فرأيت الرجال ينحدرون عليه من رؤوس الجبال حتّى حالوا بينى وبينه، فاخترطت السيف وقلت: لأضربنّ حتّى أستنقذ رسول اللّه صلّى اللّه عليه وسلّم، ثمّ ذكرت قوله: لا تبرح حتّى آتيك.

---

(۱) نظم درر السمطين: ۱۳۲ فصل فى ذكر آثارٍ عن الصحابة فى حقّه.

(۲) توجد ترجمته فى الدرر الكامنة ۳: ۴۸۷ وغيرها. توفى سنة ۷۶۹.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۴۹۹

قال: فلم أزل كذلك حتّى أضاء الفجر، فجاء النبىّ صلّى اللّه عليه وسلّم وأنا قائم فقال: ما زلت على حالك؟

قلت: لو مكثت شهراً ما برحت حتّى تأتينى، ثمّ أخبرته بما أردت أن أصنع.

فقال: لو خرجت ما التقيت وأنا وأنت إلى يوم القيامة، ثمّ شبك أصابعه فى أصابعى وقال: إنّى وعدت أن تؤمن بى الجنّ والإنس؛ فأمّا الإنس فقد آمنت بى وأمّا الجنّ فقد رأيت، وما أظنّ أجلى إلّاوقد اقترب.

قلت: يا رسول اللّه! ألا تستخلف أبابكر.

فأعرض عنّى، فرأيت أنّه لم يوافقه.

قلت: يا رسول اللّه! ألا تستخلف عمر؟

فأعرض عنّى فرأيت أنّه لم يوافقه.

قلت: يا رسول اللّه! ألا تستخلف عليّاً؟

قال: ذلك والذى لا إله غيره لو بايعتموه وأطعتموه أدخلكم الجنّة أكتعين» «۱».

ورواه الحافظ سبط ابن الجوزى فى كتاب (تذكرة خواصّ الامّة) عن أحمد بن حنبل بإسناده عن عبداللّه بن مسعود كذلك، قال:

«قد روى الإمام أحمد عن عبدالرزاق عن أبيه عن مينا عن عبداللّه بن مسعود قال: كنت مع النبى صلّى اللّه عليه وسلّم ليلة وفد الجن، فتنفّس، فقلت: يا مالك يا رسول اللّه؟

قال: نعيت إلىّ نفسى، يا ابن مسعود.

(۱) آكام المرجان فی أحكام الجان: ۵۱.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۰۰

قلت: استخلف.

قال: ومن؟

قلت: أبوبكر.

قال: فسكت. ثمّ مضى ساعهٔ، ثمّ تنفّس، فقلت: ما شأنك بأبی وامّی يا رسول اللَّه؟

قال: نعيت إلیّ نفسی يا ابن مسعود.

قلت: استخلف.

قال: من؟

قلت: عمر.

فسكت، ثمّ مضی ساعهٔ ثمّ تنفّس.

قلت: ما شأنك؟

قال: نعيت إلیّ نفسی يا ابن مسعود.

قلت: فاستخلف.

قال: من؟

قلت: علی.

قال: أما والذی نفسی بيده لئن أطاعوه ليدخلون الجنّهٔ أكتعين».

وأخرجه الطبرانی وابن عساكر بإسنادهما عن مينا كذلك- كما فی مجمع الزوائد «۱» وبترجمهٔ أمير المؤمنين من تاريخ دمشق-، و «مينا ابن أبی مينا» من التابعين- إن لم تكن له صحبهٔ- وقد أخرج عنه الترمذی فی صحيحه، وقد اتّهم بالتشيّع، بل وكذّب، لروايته مثل هذا الحديث.

(۱)

مجمع الزوائد ۵: ۱۸۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۰۵

الفهارس العامهٔ ... ص: ۵۰۵

اشارهٔ

* المصادر

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۰۷

فهرس الآيات ... ص: ۵۰۷

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۰۸

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۱۸

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۱۹

فهرس الأحاديث والآثار ... ص: ۵۱۹

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۲۳

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۳۲

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۳۳

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۳۷

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۴۳

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۴۵

فهرس الأشعار ... ص: ۵۴۵

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۴۶

سبحان من ليس له أنيس ولا له في عرشه جليس ج ۳/ ۲۷۴

فالشبل من ذاك الهِزَبر وإنّما تلد الاسود الضاريات اسودا ج ۱/ ۸۴

فجاءت كسن الظبى لم أر مثلها سناء فتيل أو حلوبة جائع ج ۳/ ۳۵۵

فلا تعدل بأهل البيت خلقاً فأهل البيت هم أهل السعاده ج ۲/ ۳۹۷

فلعنة ربّنا أعداد رملٍ على من ردّ قول أبى حنيفة ج ۳/ ۳۸۹

فليس حياة الدين بالسيف والقنا فأقلام أهل العلم أمضى من السيف ج ۱/ ۹۸

فهذا الخلف الحجّة قد أيّده اللّه هداه منهج الحقّ وآتاه سجاياه ج ۱/ ۱۹۲

قد كان بعدك أنباء وهنبثة لو كنت شاهدها لم تكبر النوب ج ۳/ ۴۸۳

قسيم النار والجنّة عليٌّ سيّد الامّة ج ۳/ ۴۸۹

لا تغفلنّ عن الحديث وأهله فالرأى ليل والحديث نهار ج ۳/ ۳۵۸

لاه ابن عمّك لا أفضلت في حسب عنّي ولا أنت ديّاني فتخزوني ج ۳/ ۴۶۶

لقد نطحناهم غداة الجمعين نطحاً شديداً لا كنطح الصورين ج ۱/ ۲۷۵

لمّا أتى خبر الزبير تواضعت سور المدينة ج ۱/ ۲۷۳

لم أر كاليوم أخا خوان أعجب من مكفّر الأيمان ج ۲/ ۱۳۴

لم تزل في ضمائر الكون تختار لك الامّهات والآباء ج ۱/ ۳۱۰

لو شهدت جمل مقامي ومشهدى بصفّين يوم شاب منها الذوائب ج ۲/ ۲۰۶

لولا ابن جعدة لم يفتح قهندركم ولا خراسان حتّى ينفخ الصور ج ۱/ ۲۶۸

ما آن للسّرداب أن يلد الذى كلّمتموه بجهلكم ما آنا ج ۱/ ۲۰۴

وإنّي إذا أوعدته أو وعدته لمخلف ميعادى ومنجز موعدى ج ۳/ ۴۳۲

وإن يك سيّرها مصعب فإنّي إلى مصعب متعب ج ۲/ ۱۷۱

وفى حشوٍ مات كسوفان أظلما هما جهة وأحرف حاشا ابن حنبل ج ۳/ ۳۹۴

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۴۷

وقد رزينا بما لم يرزه أحد من البريّة لا عجم ولا عرب ج ۳/ ۴۸۳

وكاين بالقليب قليب بدر من الفتيان والشرب الكرام ج ۲/ ۵۰۷

ولربّما غلط الفتى سبل الهدى والشمس واضحة لها أنوار ج ۳/ ۳۵۸

ومن قوم إذا ذكروا عليّاً يفصّلون الصّلاة على السحاب ج ۲/ ۲۹۵

هذى المزايا بعض ما حُلّى بها وحُبِى من الخيرات والبركات ج ۲/ ۴۴۱

هو البحر لا بل دون ما علمه البحر هو البدر لا بل دون طلعته البدر ج ۱/ ۸۴

يالك من قنبرة بمعمر خلا لك الجوّ فبيضى واصفرى ج ۲/ ۱۳۹، ۱۴۱

يخبرنا رسول اللّه بأن سنحيى فكيف حياة أصلاء وهام ج ۲/ ۵۰۴

يعتق مكحولًا لصون دينه كفّارة للّهعن يمينه ج ۲/ ۱۳۴

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۴۹

فهرس الأعلام المترجمين ... ص: ۵۴۹

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۵۵

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۵۶

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۶۱

فهرس مصادر الکتاب ... ص: ۵۶۱

۱- آکام المرجان فی أحکام الجان، للشبلی، دار الکتب العلمیة، بیروت، ۱۴۰۸.
۲- اتحاف الوری بأخبار امّ القری، لابن فهد المکّی.
۳- الإتقان فی علوم القرآن للسیوطی، منشورات مکتبة الشریف الرضی، قم ۱۳۶۳ ه. ش.
۴- الاحتجاج علی أهل اللجاج، للطبرسی، مطبعة الباقری، قم، ۱۴۱۳.
۵- احسن الودیعة فی تراجم أشهر مشاهیر الشیعة، للسید محمد مهدی الإصفهانی، النجف الأشرف.
۶- احکام القرآن، لأبی بکر الجصّاص، دار الفکر، بیروت.
۷- احیاء علوم الدین، للغزالی، دار الندوة الجدیدة، بیروت.
۸- اخبار أصبهان، لأبی نعیم الإصفهانی، لیدن ۱۹۳۴ م.
۹- اختیار معرفة الرجال/ رجال الکشی، للشیخ الطوسی، جامعة الإلهیات والمعارف الإسلامیة، مشهد، إیران.
۱۰- الأربعین فی إمامة أمیر المؤمنین، لجمال الدین المحدّث الشیرازی، مطبعة الأمیر ۱۴۱۸.
۱۱- ارشاد الساری فی شرح صحیح البخاری، لشهاب الدین القسطلانی، دار إحیاء التراث العربی، بیروت.
۱۲- ازالة الخفا فی سیرة الخلفا، لولی اللّه الدهلوی، لاهور پاکستان ۱۳۹۶.
۱۳- الإستذکار الجامع لمذاهب علماء الأمصار، لابن عبد البر، مؤسّسة الرسالة، القاهرة، ۱۴۱۳.
۱۴- الإستیعاب فی معرفة الاصحاب، لابن عبد البر، دار الجیل، بیروت، ۱۴۱۲.
استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۶۲
۱۵- اسد الغابة فی معرفة الصّحابة، لابن الأثیر، دار الفکر، بیروت، ۱۴۰۹.
۱۶- اسرار التنزیل، للفخر الرازی، دار واسط، العراق.
۱۷- الأسرار المرفوعة فی الأحادیث الموضوعة، لعلی القاری، المکتب الإسلامی، بیروت ۱۴۰۶.اً
۱۸- الأسماء والصفات، لأبی بکر البیهقی، دار الجیل، بیروت.

۱۹- اسنی المطالب بمناقب علی بن أبی طالب، لابن الجزری، مکتبهٔ أمیر المؤمنین (ع)، إصفهان.
۲۰- الأشباه والنظائر، لابن نجیم، دار الکتب العلمیهٔ، بیروت، ۱۴۰۶.
۲۱- الإصابهٔ فی تمییز الصحابهٔ، لابن حجر العسقلانی، دار الکتب العلمیهٔ، بیروت.
۲۲- الاصول، لشمس الدین السرخسی، دار المعرفهٔ، بیروت.
۲۳- اصول الفقه (متن کشف الأسرار)، للبزدوی، دار الکتب العلمیهٔ، بیروت، ۱۴۱۸.
۲۴- الأعلام، لخیر الدین الزرکلی، ار العلم للملایین، بیروت ۱۹۸۴ م.
۲۵- الإعلام بسیرهٔ النبی علیه السلام، للزرندی، مخطوط.
۲۶- اعیان الشیعهٔ، للسید محسن الأمین العاملی، دار التعارف، بیروت ۱۴۰۳.
۲۷- الاکتفاء فی مناقب الخلفاء، للوصّابی الیمنی، مخطوط.
۲۸- الإکمال فی الرجال، لابن ماکولا، دار الکتب العلمیهٔ، بیروت، ۱۴۱۱.
۲۹- الإمامهٔ والسیاسهٔ، لابن قتیبهٔ، مؤسّسهٔ الوفاء، بیروت، ۱۴۰۱.
۳۰- انباء الغمر بأبناء العمر، لابن حجر العسقلانی، دار الکتب العلمیهٔ ۱۴۰۶.
۳۱- الأنساب، لأبی سعد السمعانی، دار الفکر، بیروت، ۱۴۱۹.
۳۲- انساب الأشراف، للبلاذری، مؤسّسهٔ الأعلمی، بیروت.
۳۳- انسان العیون فی سیرهٔ الأمین والمأمون/ السیرهٔ الحلبیهٔ، لنور الدین الحلبی، دار إحیاء التراث العربی، بیروت.
۳۴- الإنصاف فی بیان سبب الاختلاف، لولیّ اللّه الدهلوی، دار النفائس، بیروت ۱۴۱۴.
۳۵- انوار التنزیل، تفسیر، للبیضاوی البابی الحلبی، ۱۳۸۸.
۳۶- الأوائل، لأبی هلال العسکری، دار الکتب العلمیهٔ، بیروت ۱۴۰۷.
۳۷- بحر العلوم/ تفسیر، لأبی اللیث السمرقندی، دار الکتب العلمیهٔ، بیروت ۱۴۱۳.
استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۶۳
۳۸- بحار الأنوار من أخبار الأئمهٔ الأطهار، للشیخ محمد باقر المجلسی، مؤسّسهٔ الوفاء، بیروت ۱۴۰۳.
۳۹- البحر الرائق فی شرح کنز الدقائق، لابن نجیم، المطبعهٔ العربیهٔ، لاهور.
۴۰- البدایهٔ والنهایهٔ، تاریخ، لابن کثیر، دار الفکر، بیروت، ۱۴۰۲.
۴۱- البدور السافرهٔ عن امور الآخرهٔ، للسیوطی، مؤسّسهٔ الکتب الثقافیهٔ، بیروت ۱۴۱۱.
۴۲- البرهان فی تفسیر القرآن، للسید هاشم البحرانی، مؤسّسهٔ البعثهٔ، قم.
۴۳- بغیهٔ الوعاهٔ فی طبقات اللغویین والنحاهٔ، للسیوطی، دار الفکر، بیروت، ۱۳۹۹.
۴۴- البیان فی أخبار صاحب الزمان، للکنجی الشافعی، ط مع کفایهٔ الطالب، دار إحیاء تراث أهل البیت، طهران ۱۴۰۴.
۴۵- تاج العروس فی شرح القاموس للزبیدی، دار صادر، بیروت.
۴۶- تاریخ الإسلام، للذهبی، دار الکتاب العربی، بیروت ۱۹۹۰ م.
۴۷- تاریخ الامم والملوک، للطبری، دار سویدان، بیروت، ۱۳۸۷.
۴۸- تاریخ بغداد، للخطیب البغدادی، دار الکتاب العربی، بیروت.
۴۹- تاریخ الخلفاء، للسیوطی، دار الکتب العلمیهٔ، بیروت، ۱۴۰۸.
۵۰- تاریخ الخمیس، للدیار بکری، مؤسّسهٔ شعبان للنشر والتوزیع، بیروت.

۵۱- تاريخ دمشق، لابن عساكر، دار الفكر، بيروت ۱۴۱۶.

۵۲- التاريخ الصغير، للبخارى، دار المعرفة، بيروت، ۱۴۰۶.

۵۳- التاريخ الكبير، للبخارى، دار الفكر العربى، بيروت ۱۴۰۷.

۵۴- تاريخ الكوفة، للسيد حسين البراقى، المكتبة الحيدرية، النجف الأشرف.

۵۵- تأسيس الشيعة لعلوم الإسلام، للسيد حسن الصدر، الأعلمى، بيروت.

۵۶- تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة، دار الكتب العلمية، بيروت، ۱۴۰۵.

۵۷- تأويل مشكل القرآن، لابن قتيبة، المكتبة العلمية، المدينة المنورة ۱۴۰۱، المكتبة العلمية، بيروت ۱۴۰۴.

۵۸- تبيين الحقائق فى شرح كنز الدقائق، للزيلعى، دار الكتب العلمية، بيروت، ۱۴۲۰.

۵۹- تحصيل الكمال/ أسماء رجال المشكاة، لعبد الحق الدهلوى، ط مع شرح

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۶۴

المشكاة، بالهند.

۶۰- التحفة الاثنى عشرية، لعبد العزيز الدهلوى، لاهور، پاكستان.

۶۱- تدريب الراوى فى شرح تقريب النواوى، للسيوطى، دار الكتب العلمية، بيروت ۱۳۹۹.

۶۲- تذكرة الحفاظ، للذهبى، دار احياء التراث العربى، بيروت.

۶۳- تذكرة الموضوعات، لمحمد طاهر الهندى، دار إحياء التراث العربى، ۱۴۱۵.

۶۴- تذكرة خواص الامّة فى معرفة الأئمة، لسبط ابن الجوزى، مؤسّسة أهل البيت، بيروت، ۱۴۰۱.

۶۵- التذكرة فى أحوال الموتى وامور الآخرة، للقرطبى، دار الفكر، بيروت، ۱۴۰۵.

۶۶- الترغيب والترهيب من الحديث الشريف، للمنذرى، دار الفكر، بيروت، ۱۴۰۱.

۶۷- تصحيح الاعتقاد، للشيخ المفيد البغدادى، (ضمن مصنفات الشيخ المفيد) المؤتمر العالمى، قم ۱۴۱۳.

۶۸- تطهير الجنان واللسان، لابن حجر المكّى، شركة الطباعة الفنية، القاهرة ۱۳۸۵.

۶۹- التفسير لعلى بن إبراهيم القمى، دار الكتاب، قم ۱۴۰۴.

۷۰- التفسير المنسوب إلى الإمام العسكرى، مدرسة الامام المهدى (ع)، قم.

۷۱- تفسير الجلالين، مصطفى البابى الحلبى، مصر، ۱۳۸۸.

۷۲- تفسير القرآن، للعيّاشى، المكتبة العلمية الاسلامية، طهران.

۷۳- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، دار طيبة، الرياض، ۱۴۱۸.

۷۴- تقريب التهذيب، لابن حجر العسقلانى، دار المعرفة، بيروت، ۱۴۱۷.

۷۵- التقييد والإيضاح لما اطلق أو اغلق من كتاب ابن الصّلاح، للزين العراقى، مؤسّسة الكتب الثقافية، بيروت ۱۴۱۸.

۷۶- تكملة نجوم السماء، للكشميرى، مكتبة البصيرتى، قم.

۷۷- تلبيس إبليس، لابن الجوزى، دار الكتب العلمية، بيروت، ۱۴۱۴.

۷۸- التلويح فى شرح التوضيح، دار الأرقم، بيروت، ۱۴۱۹.

۷۹- التمهيد فى بيان التوحيد، للكشى الحنفى، كابل، أفغانستان.

۸۰- تنبيه الغافلين، دار ابن كثير، دمشق، ۱۴۱۵.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۶۵

۸۱- تنزیه الأنبیاء والأئمۀ، للسید المرتضی الموسوی، مکتبۀ الشریف الرضی، قم.

۸۲- تنزیه الشریعۀ المرفوعۀ عن الأخبار الشنیعۀ الموضوعۀ، لابن عرّاق الکنانی، دار الکتب العلمیۀ، بیروت ۱۴۰۱.

۸۳- التنقیح لألفاظ الجامع الصحیح، للبدر الزرکشی، مکتبۀ الرشد ۱۴۲۴.

۸۴- التوشیح فی شرح الجامع الصحیح، للسیوطی، دار الکتب العلمیۀ، بیروت ۱۴۲۰.

۸۵- تهافت الفلاسفۀ، للغزالی، دار المشرق، بیروت، ۱۹۹۰ م.

۸۶- تهذیب الأحکام، للشیخ الطوسی، دار الکتب الإسلامیۀ، طهران، ۱۳۶۴.

۸۷- تهذیب الأسماء واللغات، للنووی، دار الکتب العلمیۀ، بیروت.

۸۸- تهذیب التهذیب، لابن حجر العسقلانی، دار الفکر بیروت، ۱۴۰۵.

۸۹- تهذیب الکمال للمزی، مؤسّسۀ الرسالۀ، بیروت، ۱۴۰۵.

۹۰- جامع الأحادیث، للسیوطی، دار الفکر، بیروت ۱۴۱۴.

۹۱- الجامع لأحکام القرآن/ تفسیر، للقرطبی، دار الکتب العلمیۀ، بیروت ۱۴۰۸.

۹۲- جامع الاصول، لابن الأثیر، دار الفکر، بیروت، ۱۴۰۳.

۹۳- الجامع الصحیح، للترمذی، دار إحیاء التراث العربی، بیروت.

۹۴- الجامع الصغیر، للسیوطی، دار الفکر، بیروت ۱۴۰۱.

۹۵- جامع مسانید أبی حنیفۀ، للخوارزمی، دار الکتب العلمیۀ، بیروت.

۹۶- الجمع بین الصحیحین، للحمیدی، دار ابن حزم، بیروت، ۱۴۱۹.

۹۷- جوامع الجامع، تفسیر، لأبی علی الطبرسی، مؤسّسۀ النشر الإسلامی، قم، ۱۴۲۰.

۹۸- جواهر العقدین فی فضل الشرفین، السمهودی، مطبعۀ العانی، بغداد، ۱۴۰۵.

۹۹- الجواهر المضیّۀ فی طبقات الحنفیّۀ، لعبد القادر القرشی، مؤسّسۀ الرسالۀ، بیروت، ۱۴۱۳.

۱۰۰- حاشیۀ علی الکاشف عن أسماء رجال الکتب الستۀ، للبدخشانی، مخطوط.

۱۰۱- حجۀ اللّه البالغۀ، لولیّ اللّه الدهلوی، المکتبۀ السلفیۀ، لاهور پاکستان.

۱۰۲- الحدائق الناضرۀ فی أحکام العترۀ الطاهرۀ، للشیخ یوسف البحرانی، دار الکتب الاسلامیۀ، قم، ۱۳۷۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۶۶

۱۰۳- حسن المحاضرۀ بمحاسن مصر والقاهرۀ، للسیوطی، عیسی البابی، القاهرۀ.

۱۰۴- حلیۀ الأولیاء وطبقات الأصفیاء لأبی نعیم الإصفهانی، دار الکتب العربی، بیروت، ط ۴، ۱۴۰۵ ه.

۱۰۵- حیاۀ الحیوان، للدمیری، منشورات مکتبۀ الشریف الرضی، قم، ۱۴۰۶.

۱۰۶- خصائص علی، للنسائی، دار الثقلین للطباعۀ والنشر، قم، ۱۴۱۹.

۱۰۷- الخصال، للشیخ أبی جعفر ابن بابویه الصدوق القمی، منشورات جماعۀ المدرسین، قم.

۱۰۸- خلاصۀ الأثر فی أعیان القرن الحادی عشر، للمحبّی، دار صادر، بیروت.

۱۰۹- خلاصۀ الأقوال فی علم الرجال، للعلّامۀ الحلی، المطبعۀ الحیدریۀ، النجف، ۱۳۸۱.

۱۱۰- الدر المختار، للحصکفی الحنفی، ۱۳۰۲.

۱۱۱- الدر المصون، تفسیر، لابن السّمین، دار الکتب العلمیۀ، بیروت، ۱۴۱۴.

۱۱۲- الدر المنثور فی التفسیر بالمأثور، للسیوطی، دار الفکر، بیروت ۱۴۰۳.

۱۱۳- الدرج المنیفة فی الآباء الشریفة (ضمن الرسائل العشر)، لجلال الدین السیوطی، حیدرآباد ۱۳۳۴.

۱۱۴- الدرر الکامنة فی أعیان المائة الثامنة، لابن حجر العسقلانی، دار إحیاء التراث العربی، بیروت.

۱۱۵- دلائل الصدق، للمظفر، دار المعلّم للطباعة، القاهرة ۱۳۹۶.

۱۱۶- ذکری الشیعة فی أحکام الشریعة، للشیخ محمد بن مکی الشهید الأول، مؤسّسة آل البیت لإحیاء التراث، قم، ۱۴۱۹.

۱۱۷- ربیع الأبرار، للزمخشری، منشورات مکتبة الشریف الرضی، قم، ۱۴۱۰.

۱۱۸- الرجال، للشیخ أبی جعفر الطوسی، المطبعة الحیدریة، النجف.

۱۱۹- الرجال، لأبی العباس النجاشی، منشورات جماعة المدرسین، قم.

۱۲۰- رسالة الردّ علی الرّافضة، لیوسف الواسطی، مخطوط.

۱۲۱- الروض الانف، شرح سیرة ابن هشام، لأبی القاسم السهیلی، دار إحیاء التراث العربی، بیروت، ۱۴۱۲.

۱۲۲- روض المناظر/ تاریخ، لابن الشحنة الحنفی، ط مع مروج الذهب ۱۳۰۳.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۶۷

۱۲۳- روضة المتقین فی شرح من لا یحضره الفقیه، للشیخ محمد تقی المجلسی، المطبعة العلمیة، قم، ۱۳۹۹.

۱۲۴- الریاض النضرة فی مناقب العشرة المبشّرة، للمحبّ الطبری، دار الکتب العلمیة، بیروت.

۱۲۵- ریحانة الأدب فی المعروفین بالکنیة واللقب، للشیخ التبریزی، طهران.

۱۲۶- زاد المعاد فی هدی خیر العباد، لابن القیّم، دار الفکر، بیروت، مؤسّسة الرسالة ومکتبة المنار الاسلامیة ۱۴۰۸.

۱۲۷- زین الفتی فی تفسیر سورة هل أتی للعاصمی، مجمع إحیاء الثقافة الاسلامیة، قم ۱۴۱۸.

۱۲۸- سبل الهدی والرشاد فی سیرة خیر العباد، للصالحی الدمشقی، دار الکتب العلمیة، بیروت ۱۴۱۴.

۱۲۹- السرائر فی الفقه، لابن إدریس الحلّی، مؤسّسة النشر الإسلامی، قم، ۱۴۱۱.

۱۳۰- السراج المنیر فی شرح الجامع الصغیر، لعلی العزیزی، دار الفکر بیروت.

۱۳۱- سرّ العالمین، (مجموعة رسائل الإمام الغزالی) دار الکتب العلمیة، بیروت، ۱۴۰۹.

۱۳۲- السنن، لأبی داود، دار ابن حزم، بیروت، ۱۴۱۸.

۱۳۳- السنن، للنسائی، دار الفکر، بیروت، ۱۳۴۸.

۱۳۴- السنن، لابن ماجة، دار الکتب العلمیة، بیروت، ۱۴۱۹.

۱۳۵- السنن، للدارقطنی، دار المحاسن للطباعة، القاهرة، ۱۳۸۶.

۱۳۶- السنن الکبری، للبیهقی، دار الفکر بیروت.

۱۳۷- سیر أعلام النبلاء للذهبی، مؤسّسة الرسالة، بیروت، ۱۴۰۵.

۱۳۸- شذرات الذهب فی أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلی، دار ابن کثیر، بیروت ۱۴۰۶.

۱۳۹- شرح الأشباه والنظائر، للحموی، دار الکتب العلمیة، بیروت، ۱۴۰۵.

۱۴۰- شرح الألفیة فی الحدیث/ فتح المغیث، للزین العراقی، مکتبة السنّة، القاهرة ۱۴۰۸.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۶۸

۱۴۱- شرح السنّة، للبغوی، دار الفکر، بیروت، ۱۴۱۴.

۱۴۲- شرح العقائد العضدیة، للدوانی، ط فی کتاب (الشیخ محمد عبدة بین الفلاسفة والمتکلّمین، بتعالیق الدکتور سلیمان دنیا) دار إحیاء الکتب العربیة، عیسی البابی الحلبی، القاهرة ۱۳۷۷.

۱۴۳- شرح الفقه الأكبر، لعلى القارى، دار الكتب العلمية، بيروت، ۱۴۱۶.

۱۴۴- شرح المصابيح، للتوربشتى، مخطوط.

۱۴۵- شرح المواقف فى علم الكلام، للجرجانى، مطبعة السعادة، القاهرة، ۱۳۲۵.

۱۴۶- شرح المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، للزرقانى المالكى، دار المعرفة، بيروت ۱۴۱۴.

۱۴۷- شرح الموطّأ، للزرقانى المالكى، دار المعرفة، بيروت ۱۴۰۹.

۱۴۸- شرح تجريد الاعتقاد، للقوشجى، حجرى، ايران.

۱۴۹- شرح شرح نخبة الفكر، لأبى على القالى، دار الأرقم، بيروت.

۱۵۰- شرح مختصر ابن الحاجب فى علم الاصول، للإيجى، مطبعة حسن حلمى، ۱۳۰۷.

۱۵۱- شرح نخبة الفكر / نزهة النظر، لابن حجر العسقلانى، دار الخير، ۱۴۱۴.

۱۵۲- شرح نهج البلاغة، لابن أبى الحديد، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة ۱۳۷۸.

۱۵۳- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضى عياض، مؤسّسة علوم القرآن، دار الفيحاء، عمان، ۱۴۰۷.

۱۵۴- شفاء الصدور فى شرح زيارة العاشور، للشيخ أبى الفضل الطهرانى، قم.

۱۵۵- الصافى فى تفسير القرآن، للشيخ محمد محسن الكاشانى، مؤسّسة الأعلمى، بيروت.

۱۵۶- صحاح اللغة وتاج العربية، للجوهرى، دار العلم للملايين، بيروت، ۱۴۰۷.

۱۵۷- الصحيح، لمسلم بن الحجاج، دار الفكر، بيروت، ۱۳۹۸.

۱۵۸- الصحيح، للبخارى، دار إحياء التراث العربى، بيروت.

۱۵۹- صفة الصفوة لابن الجوزى، دار المعرفة، بيروت ۱۴۰۶.

۱۶۰- الصواعق المحرقة، لابن حجر المكى، مؤسّسة الرسالة، بيروت، ۱۴۱۷.

۱۶۱- الصواقع الموبقة، لنصر اللّه الكابلى، مخطوط.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۶۹

۱۶۲- الضعفاء الكبير، لأبى جعفر العقيلى، دار الكتب العلمية، بيروت ۱۴۰۴.

۱۶۳- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، للسخاوى، دار الكتاب الإسلامى، القاهرة.

۱۶۴- طبقات الشافعية، للأسنوى، دار الكتب العلمية، بيروت، ۱۴۰۷.

۱۶۵- طبقات الشافعية، لابن قاضى شهبة الأسدى، عالم الكتب، بيروت ۱۴۰۷.

۱۶۶- طبقات الشافعية الكبرى، للسبكى، دار إحياء الكتب العربية، بيروت.

۱۶۷- الطبقات الكبرى، لابن سعد كاتب الواقدى، دار صادر، بيروت.

۱۶۸- طبقات أعلام الشيعة، للشيخ آغا بزرگ الطهرانى، دار الكتاب العربى، بيروت ۱۳۹۰.

۱۶۹- العبر فى خبر من غبر، للذهبى، دار الكتب العلمية، بيروت، ۱۴۰۵.

۱۷۰- العقد الثمين فى تاريخ البلد الأمين، للفاسى المكى، مؤسّسة الرسالة، بيروت ۱۴۰۶.

۱۷۱- العقد الفريد، لابن عبد ربّه، دار الكتاب العربى، بيروت، ۱۴۰۳.

۱۷۲- علوم الحديث، مقدمة ابن الصلاح، مكتبة الفارابى، جامعة دمشق، ۱۴۰۴.

۱۷۳- عمدة القارى فى شرح صحيح البخارى، لبدر الدين العينى الحنفى، دار الفكر، بيروت.

۱۷۴- العناية فى شرح الهداية، للبابرتى، ط مع فتح القدير لابن الهمام.

۱۷۵- العواصم من القواصم، لابن العربی المالکی، بتعالیق محب الدین الخطیب، القاهرهٔ.

۱۷۶- عیون الأثر فی المغازی والسیر، لابن سیّد الناس، مکتبهٔ دار التراث المدینهٔ المنورهٔ، دار ابن کثیر، دمشق، ۱۴۱۳.

۱۷۷- عیون أخبار الرضا، لأبی جعفر ابن بابویه الصدوق القمی، انتشارات جهان، طهران.

۱۷۸- غایهٔ النهایهٔ فی طبقات القرّاء، لابن الجزری، مکتبهٔ الخانجی، القاهرهٔ ۱۳۵۱.

۱۷۹- الغدیر فی الکتاب والسنهٔ والأدب، للشیخ عبد الحسین الأمینی، مرکز الغدیر للراسات الاسلامیهٔ، قم.

۱۸۰- غرائب القرآن، تفسیر، لنظام الدین النیسابوری، دار الکتب العلمیهٔ،

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۷۰

بیروت، ۱۴۱۶.

۱۸۱- غرر الفوائد ودرر القلائد/ الأمالی للسید المرتضی دار الکتاب العربی، بیروت، ۱۳۸۷ ه.

۱۸۲- غریب القرآن، للسجستانی، دار طلاب، دمشق، ۱۹۹۳ م.

۱۸۳- الفائق فی غریب الحدیث، للزمخشری، دار المعرفهٔ، بیروت.

۱۸۴- فتح الباری فی شرح صحیح البخاری، لابن حجر العسقلانی، دار إحیاء التراث العربی، بیروت.

۱۸۵- فتح الباقی فی شرح ألفیّهٔ العراقی، دار الکتب العلمیهٔ، بیروت.

۱۸۶- فتح القدیر فی الفقه الحنفی، لابن الهمام الحنفی، دار إحیاء التراث العربی.

۱۸۷- فتح القدیر/ تفسیر، للشوکانی عالم الکتب، بیروت.

۱۸۸- الفتوحات المکیهٔ، لابن عربی الاندلسی.

۱۸۹- الفرج بعد الشدّهٔ، للتنوخی، منشورات مکتبهٔ الشریف الرضی، قم، ۱۳۶۴ ه ش.

۱۹۰- فردوس الأخبار، للدیلمی، دار الکتاب العربی، بیروت، ۱۴۰۷.

۱۹۱- الفصول الغرویهٔ فی الاصول الفقهیهٔ، للشیخ محمد حسین الاصفهانی الحائری، حجری، ایران.

۱۹۲- الفصول المهمهٔ فی أصول الأئمهٔ، للشیخ الحرّ العاملی، مؤسّسهٔ المعارف الإسلامیهٔ للإمام الرضا، ایران، ۱۴۱۸.

۱۹۳- الفصول المهمهٔ فی معرفهٔ الأئمهٔ، لابن الصبّاغ المالکی، دار الأضواء، بیروت ۱۴۰۹.

۱۹۴- الفضل الجلی فی ترجمهٔ السید محمد قلی، للسید صدر الأفاضل، مقدّمهٔ تشیید المطاعن، ط پاکستان.

۱۹۵- الفوائد الرضویهٔ بترجمهٔ علماء الإمامیهٔ، للشیخ عباس القمی، إیران.

۱۹۶- فوات الوفیات، لمحمد بن شاکر الکتبی، دار صادر، بیروت ۱۹۷۳ م.

۱۹۷- فواتح الرحموت، شرح مسلّم الثبوت للأنصاری الهندی، ط مع المستصفی للغزالی.

۱۹۸- الفهرست، لأبی جعفر الطوسی، مؤسّسهٔ نشر الفقاههٔ، قم، ۱۴۱۷.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۷۱

۱۹۹- الفهرست، للندیم، مطبعهٔ مروی، طهران.

۲۰۰- فیض القدیر فی شرح الجامع الصغیر، للمناوی، دار الفکر، بیروت، ۱۳۹۱.

۲۰۱- قاموس الرجال، للشیخ محمد تقی التستری، منشورات جماعهٔ المدرسین، قم.

۲۰۲- الکاشف عن أسماء رجال الکتب الستهٔ، للذهبی، دار الفکر، بیروت، ۱۴۱۸.

۲۰۳- الکافی، لأبی جعفر الکلینی، دار الکتب الإسلامیهٔ، طهران، ۱۳۹۱.

۲۰۴- کامل الزیارات، للشیخ ابن قولویه، النجف الأشرف ۱۳۵۶.

۲۰۵- الکامل فی الضعفاء لابن عدی، دار الکتب العلمیهٔ، بیروت، لبنان، ط ۱، ۱۴۱۸ ه، ۱۹۹۷ م.
۲۰۶- کتائب أعلام الأخیار من فقهاء مذهب النعمان المختار، للکفوی، مخطوط.
۲۰۷- کتاب الآثار، لمحمد بن الحسن الشیبانی، دار الکتب العلمیهٔ، بیروت، ۱۴۱۳.
۲۰۸- کتاب الإختصاص، للشیخ المفید البغدادی، المکتبهٔ الحیدریهٔ، النجف الأشرف.
۲۰۹- کتاب الألف والباء فی المحاضرات، للبلوی، عالم الکتب، بیروت ۱۴۰۵.
۲۱۰- کتاب الأمالی، لأبی جعفر ابن بابویه الصدوق القمی، مؤسّسهٔ البعثهٔ، قم ۱۴۱۷.
۲۱۱- کتاب الأمالی، للشیخ الطوسی، مؤسّسهٔ البعثهٔ، قم ۱۴۱۴.
۲۱۲- کتاب التوحید، لأبی جعفر ابن بابویه القمّی الملقب بالصدوق، مکتبهٔ الصدوق، طهران.
۲۱۳- کتاب الثقات، لابن حبان، دائرهٔ المعارف العثمانیهٔ، حیدر آباد، ۱۳۹۳.
۲۱۴- کتاب الخراج، للقاضی أبی یوسف، دار المعرفهٔ، بیروت، ۱۳۹۹.
۲۱۵- کتاب الغیبهٔ، للشیخ أبی جعفر الطوسی، مؤسّسهٔ المعارف الاسلامیهٔ، قم ۱۴۱۱.
۲۱۶- کتاب سلیم بن قیس الهلالی، مطبعهٔ الهادی، قم، ۱۴۱۵.
۲۱۷- الکشاف فی تفسیر القرآن، للزمخشری، دار العبیکان، الریاض، ۱۴۱۸.
۲۱۸- کشف الأسرار، شرح أصول البزدوی، لعبد العزیز البخاری، دار الکتاب العربی، بیروت، ۱۴۱۸.
۲۱۹- کشف الحجب والأستار عن الکتب والأسفار، للسید إعجاز حسین الکنتوری، منشورات مکتبهٔ السید المرعشی، قم.
۲۲۰- کشف الظنون عن أسماء الکتب والفنون، لحاج خلیفهٔ، دار إحیاء التراث العربی،
استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۷۲
بیروت.
۲۲۱- کشف الغمهٔ فی معرفهٔ الأئمهٔ، للشیخ الإربلی، ار الأضواء، بیروت ۱۴۰۵.
۲۲۲- کشف اللبس فی حدیث ردّ الشمس، للسیوطی.
۲۲۳- الکشف والبیان، تفسیر، لأبی إسحاق الثعلبی، دار احیاء التراث العربی.
۲۲۴- کفایهٔ المتطلّع، لتاج الدین الدهّان، مخطوط.
۲۲۵- الکفایهٔ فی علم الروایهٔ، للخطیب البغدادی، دار الکتب العلمیهٔ، بیروت، ۱۴۰۹.
۲۲۶- کنز العمال فی سنن الأقوال والأفعال، لعلی المتقی الهندی، مؤسّسهٔ الرسالهٔ، بیروت، ۱۴۰۵.
۲۲۷- کنوز الحقائق، للمناوی البابی الحلبی، القاهرهٔ.
۲۲۸- الکواکب الدراری فی شرح صحیح البخاری، للکرمانی، دار إحیاء التراث العربی، بیروت ۱۴۰۱.
۲۲۹- اللآلی المصنوعهٔ فی الأحادیث الموضوعهٔ، للسیوطی، دار المعرفهٔ، بیروت، ۱۴۰۳.
۲۳۰- اللباب فی علوم الکتاب، تفسیر، لعمر بن عادل الحنبلی، دار الکتب العلمیهٔ، بیروت، ۱۴۱۹.
۲۳۱- لسان المیزان لابن حجر العسقلانی، دار احیاء التراث العربی، بیروت، لبنان، ۱۴۱۶ ه.
۲۳۲- لواقح الأنوار فی طبقات الأخیار، للشعرانی، ار العلم للجمیع، القاهرهٔ ۱۳۷۴.
۲۳۳- المآثر والآثار بترجمهٔ رجال دولهٔ القاجار، طهران.
۲۳۴- مجمع بحار الأنوار فی غرائب التنزیل ولطائف الأخبار، لمحمد طاهر الفتنی الهندی.
۲۳۵- مجمع البیان فی تفسیر القرآن، لأبی علی الطبرسی، رابطهٔ الثقافهٔ والعلاقات الاسلامیهٔ، طهران، ۱۴۱۷.

۲۳۶- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبی بکر الهیثمی، دار الکتب العلمیة، بیروت ۱۴۰۸.
۲۳۷- مجمع الوسائل فی شرح الشمائل، للقاری، دار المعرفة، بیروت.
۲۳۸- مجموعة رسائل الإمام الغزالی، دار الکتب العلمیة، بیروت، ۱۴۰۶.
استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۷۳
۲۳۹- محاضرات الأدباء، للراغب الإصفهانی، مکتبة الشریف الرضی، قم.
۲۴۰- المحتضر، للشیخ حسن بن سلیمان الحلّی، مکتبة الشریف الرضی، قم.
۲۴۱- المحلّی فی الفقه، لابن حزم الاندلسی، دار الآفاق الجدیدة، بیروت.
۲۴۲- مختصر التحفة الاثنی عشر، للآلوسی، المکتبة السلفیة، القارهة ۱۳۷۳.
۲۴۳- مدارج النبوّة، للشیخ عبد الحق الدهلوی، طبعة الهند.
۲۴۴- مدارک التنزیل، تفسیر، للنسفی، دار الکتب العلمیة، بیروت، ۱۴۱۵.
۲۴۵- مرآة الجنان وعبرة الیقظان، للیافعی، دار الکتب العلمیة، بیروت، ۱۴۱۷.
۲۴۶- المراجعات، للسید عبد الحسین شرف الدین، قم.
۲۴۷- مرقاة المفاتیح فی شرح مشکاة المصابیح، للقاری، دار الفکر، بیروت، ۱۴۱۴.
۲۴۸- مروج الذهب، للمسعودی، منشورات الجامعة اللبنانیة، بیروت، ۱۹۶۶ م.
۲۴۹- مستدرک الوسائل ومستنبط المسائل، للشیخ النوری الطبرسی، مؤسّسة آل البیت لإحیاء التراث، قم ایران.
۲۵۰- المستدرک علی الصحیحین، للحاکم النیسابوری، دارالفکر، بیروت، ۱۳۹۸.
۲۵۱- المستصفی فی علم الاصول، للغزالی، مکتبة الشریف الرضی، قم.
۲۵۲- المستظرف من کلّ فنٍ مستطرف، للابشیهی، دار إحیاء التراث العربی.
۲۵۳- المستکفی فی أسماء النبی المصطفی، لابن دحیة الاندلسی، مخطوط.
۲۵۴- المسند، لأحمد بن حنبل، دار إحیاء التراث العربی، بیروت، ۱۴۱۴.
۲۵۵- المسند، لأبی یعلی الموصلی، دار الثقافة العربیة، دمشق ۱۴۱۲.
۲۵۶- مشارق الأنوار علی صحاح الآثار، للقاضی عیاض، دار الفکر ۱۴۱۸.
۲۵۷- مشرق الشمسین، للشیخ بهاء الدین العاملی، ط حجری، ایران.
۲۵۸- مصباح السنة، للبغوی، دار المعرفة، بیروت ۱۴۰۷.
۲۵۹- مصفی المقال فی مصنّفی علم الرجال، للشیخ آغا بزرگ الطهرانی، النجف الأشرف.
۲۶۰- المصنف، لابن أبی شیبة، الدار السلفیة، بومبای، الهند.
۲۶۱- مطالب السئول فی مناقب آل الرسول، لابن طلحة الشافعی، مؤسّسة البلاغ، بیروت، ۱۴۱۹.
استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۷۴
۲۶۲- المعارف، لابن قتیبة، منشورات مکتبة الشریف الرضی، قم، ۱۴۱۵.
۲۶۳- معالم التنزیل، تفسیر، للبغوی، دار الفکر، بیروت، ۱۴۰۵.
۲۶۴- معالم السنن، للخطابی، دار الکتب العلمیة ۱۴۱۶.
۲۶۵- معانی الأخبار، لأبی جعفر ابن بابویه الصدوق القمی، دار المعرفة، بیروت، ۱۳۹۹.
۲۶۶- معجم الادباء، لیاقوت الحموی، دار الفکر، بیروت، ۱۴۰۰.

۲۶۷- المعجم الأوسط، للطبرانى، دار الحديث، القاهرة، ۱۴۱۷.

۲۶۸- معجم الشيوخ، للذهبى، مكتبة الصديق، الطائف، ۱۴۰۸.

۲۶۹- المعجم الكبير، للطبرانى، دار إحياء التراث العربى، بيروت، ۱۴۱۴.

۲۷۰- المعجم المختص، للذهبى، دار الكتب العلمية، بيروت، ۱۴۱۳.

۲۷۱- معجم المؤلفين، لعمر رضا كحّالة، دار الكتب العلمية، بيروت ۱۹۵۷ م.

۲۷۲- معجم رجال الفكر والأدب منذ ألف عام فى النجف الأشرف، للشيخ محمد هادى الأمينى، النجف الأشرف.

۲۷۳- المغنى فى الضعفاء، للذهبى، دار الكتب العلمية، بيروت، ۱۴۱۸.

۲۷۴- مفاتيح الاصول، للسيد محمد المجاهد الطباطبائى، حجرى، ايران.

۲۷۵- مفاتيح الغيب، تفسير، للفخر الرازى، المطبعة البهيّة المصرية، بالقاهرة.

۲۷۶- المفاتيح فى شرح المصابيح، للخلخالى، مخطوط.

۲۷۷- مفتاح النجا فى مناقب آل العبا، للبدخشانى، مخطوط.

۲۷۸- مفتاح كنز دراية المسموع، لتاج الدين الدّهان، مخطوط.

۲۷۹- المفهم فى شرح صحيح مسلم، للقرطبى، دار ابن كثير ودار الكلب الطيّب ۱۴۱۷.

۲۸۰- المقاصد الحسنة فى الأحاديث المشتهرة على الألسنة، للسخاوى، دار الكتاب العربى، بيروت، ۱۴۱۷.

۲۸۱- المقنع، لأبى عمرو الدانى، دار الفكر، دمشق، ۱۴۰۳.

۲۸۲- المكاشفات، حاشية نفحات الانس، للمودودى.

۲۸۳- الملل والنحل للشهرستانى، دار المعرفة، بيروت.

۲۸۴- مناقب آل أبى طالب، لابن شهر آشوب، دار الأضواء، بيروت، ۱۴۱۲.

استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۷۵

۲۸۵- مناقب الإمام الشافعى، للفخر الرازى، الكلّيات الازهرية، القاهرة ۱۴۰۶.

۲۸۶- المنتخب من السياق لتاريخ نيسابور، لعبد الغافر الفارسى، دار الكتب العلمية، بيروت، ۱۴۰۹.

۲۸۷- المنتظم فى تاريخ الأمم، لابن الجوزى، دار الكتب العلمية، بيروت، ۱۴۱۲.

۲۸۸- منتهى المقال فى علم الرجال، لأبى على الحائرى، مؤسّسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ۱۴۱۶.

۲۸۹- المنح المكيّة، شرح القصيدة الهمزية، لابن حجر المكى، المطبعة البهية، مصر ۱۳۰۴.

۲۹۰- المنخول فى علم الاصول، للغزالى، دار الفكر، دمشق، ۱۴۰۰.

۲۹۱- منهاج السنة النبوية، لابن تيميّة، دار الكتب العلمية، بيروت، ۱۴۲۰.

۲۹۲- منهاج العابدين إلى الجنة، دار الكتب العلمية، بيروت، ۱۴۰۹.

۲۹۳- المنهاج فى شرح صحيح مسلم الحجاج، للنووى، دار الكتاب العربى، بيروت، ۱۴۰۷.

۲۹۴- منهج المقال فى علم الرجال، للإسترابادى، الطبعة الحجرية، ايران.

۲۹۵- المنهل الروىّ فى علم اصول حديث النبى، لابن جماعة، دار الفكر، دمشق، ۱۴۰۶.

۲۹۶- المواقف فى علم الكلام، للقاضى الإيجى، دار الجيل، بيروت ۱۴۱۷.

۲۹۷- المواهب اللدنيّة بالمنح المحمدية، لشهاب الدين القسطلانى، دار الكتب العلمية، بيروت، ۱۴۱۶.

۲۹۸- مودة القربى، للسيّد على الهمدانى، موجود فى ينابيع المودّة.

۲۹۹- الموضوعات، لابن الجوزی، دار الفکر، بیروت، ۱۴۲۱.
۳۰۰- الموطّأ، لمالک بن أنس، دار إحیاء التراث العربی، بیروت، بتعالیق محمد فؤاد عبد الباقی، ۱۳۷۰.
۳۰۱- المیزان، للشعرانی، دار الکتب العلمیة، بیروت، ۱۴۱۸.
۳۰۲- میزان الاعتدال فی نقد الرجال، للذهبی، دار المعرفة، بیروت.
۳۰۳- الناسخ والمنسوخ، للنحّاس، مؤسّسة الکتب الثقافیة، بیروت ۱۴۰۹.
۳۰۴- نزل الأبرار بما صحّ من مناقب أهل البیت الأطهار، للبدخشانی، شرکة الکتبی،
استخراج المرام من استقصاء الافحام، ج۳، ص: ۵۷۶
بیروت ۱۴۱۳.
۳۰۵- نزهة الخواطر، للندوی الهندی، حیدرآباد، الهند، ۱۳۸۲.
۳۰۶- نسیم الریاض فی شرح شفاء القاضی عیاض، للخفاجی، دار الفکر، بیروت.
۳۰۷- نظم درر السمطین، للزرندی، مکتبة نینوی طهران.
۳۰۸- نفحات الأزهار فی خلاصة عبقات الأنوار، للسید علی المیلانی، قم.
۳۰۹- نوادر الاصول، للحکیم الترمذی، دار الجیل، بیروت، ۱۴۱۲.
۳۱۰- نهایة العقول، للفخر الرازی، مخطوط.
۳۱۱- النهایة فی غریب الحدیث، لابن الأثیر، دار الکتب العلمیة، بیروت.
۳۱۲- نهج الحق وکشف الصدق، للعلّامة الحلی، دار الهجرة، قم.
۳۱۳- الوافی، للشیخ محمد محسن الکاشانی، مکتبة الإمام أمیر المؤمنین، اصفهان، ۱۴۰۶.
۳۱۴- الوافی بالوفیات، للصفدی، دار النشر فرانزشتایز، ۱۹۶۲ م.
۳۱۵- وسائل الشیعة فی مسائل الشریعة، للشیخ الحرّ العاملی، مؤسّسة آل البیت لإحیاء التراث، قم ایران.
۳۱۶- وفیات الأعیان لابن خلکان، دار صادر، بیروت، ۱۳۹۸.
۳۱۷- هدایة الأبرار، للشیخ حسین العاملی، بغداد، ۱۹۷۷ م.
۳۱۸- هدایة السعداء، لملک العلماء الهندی، مخطوط.
۳۱۹- الهدایة فی الفقه، للمرغینانی، شرکة ومکتبة البابی الحلبی وأولاده بمصر.
۳۲۰- هدی الساری، مقدمة فتح الباری، لابن حجر العسقلانی، دار إحیاء التراث العربی، بیروت.
۳۲۱- هدیة الأحباب فی المعروفین بالکنی والألقاب، للشیخ عباس القمی، طهران.
۳۲۲- هدیة العارفین فی أسماء المصنفین، لإسماعیل باشا، دار إحیاء التراث العربی، بیروت.
۳۲۳- ینابیع المودة لذوی القربی، للقندوزی الحنفی، دار الاسوة، قم ۱۴۱۶.
۳۲۴- الیواقیت والجواهر، للشعرانی، دار الکتب العلمیة، بیروت، ۱۴۱۹.

تعریف مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة

جاهِدُوا بِأَمْوالِکُمْ وَ أَنْفُسِکُمْ فی سَبیلِ اللَّهِ ذلِکُمْ خَیْرٌ لَکُمْ إِنْ کُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).
قالَ الإمامُ علیّ ُبنُ موسَی الرِّضا – علَیهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْیَا أمْرَنَا... َ یَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ یُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ کَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فی تلخیص بحار الأنوار، للعلّامة فیض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُیونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشَّیخ

الصَّدوق، الباب۲۸، ج۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع "القائمیّة" الثّقافیّ بأصبَهانَ – إیرانَ: الشهید آیة الله "الشمس آباذی" – رَحِمَهُ اللهُ – کان أحداً من جَهابذة هذه المدینة، الذی قدِ اشتهَرَ بشَغفِهِ بأهل بَیت النبیّ (صلواتُ اللهِ علَیهم) و لاسیَّما بحضرة الإمام علیّ بن موسَی الرِّضا (علیه السّلام) و بساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرجَهُ الشَّریفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درایته، فی سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجریّة الشمسیّة (=۱۳۸۰ الهجریّة القمریّة)، مؤسَّسةً و طریقةً لم یَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتبَع بأقوَی و أحسَنِ مَوقِفٍ کلَّ یوم.

مرکز "القائمیّة" للتحرِّی الحاسوبیّ – بأصبَهانَ، إیرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریّة القمریّة) تحتَ عنایة سماحة آیة الله الحاجّ السیّد حسن الإمامیّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّیجی الحوزات العلمیّة و طلاب الجوامع، باللیل و النهار، فی مجالاتٍ شتّی: دینیّة، ثقافیّة و علمیّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشیعة و تبسیط ثَقافة الثّقَلَین (کتاب الله و اهل البیت علیهمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزیز دوافع الشَّباب و عموم الناس إلی التَّحَرِّی الأدَقّ للمسائل الدّینیّة، تخلیف المطالب النّافعة – مکانَ البَلاتیثِ المبتذلة أو الرّدیئة – فی المحامیل (=الهواتف المنقولة) و الحواسیب (=الأجهزة الکمبیوتریّة)، تمهید أرضیّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثَقافیّةٍ علی أساس معارف القرآن و أهل البیت –علیهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققین و الطّلاّب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِج العلوم الإسلامیّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهیل رفع الإبهام و الشُّبُهات المنتشرة فی الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعیّة: التی یُمکِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحدیثة متصاعدةً، علی أنّه یُمکِن تسریعُ إبراز المَرافِق و التسهیلاتِ – فی آکناف البلد – و نشرِ الثّقافةِ الاسلامیّة و الإیرانیّة – فی أنحاء العالَم – مِن جهةٍ اُخرَی.

- من الأنشطة الواسعة للمرکز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ کتبٍ، کتیبة، نشرة شهریّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقیقیّة و مکتبیة، قابلة للتشغیل فی الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثّلاثیّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّکة و... الأماکن الدینیّة، السیاحیّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتی "القائمیّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِعَ اُخرَ

ه) إنتاج المُنتَجات العرضیّة، الخَطابات و... للعرض فی القنوات القمریّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمیّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعیّة، الاخلاقیّة و الاعتقادیّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسیم النظام التلقائیّ و الیدویّ للبلوتوث، ویب کشک، و الرّسائل القصیرة SMS

ح) التعاون الفخریّ مع عشراتِ مراکزَ طبیعیّة و اعتباریّة، منها بیوت الآیات العِظام، الحوزات العلمیّة، الجوامع، الأماکن الدینیّة کمسجد جَمکرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفید مشروع "ما قبلَ المدرسة" الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِکین فی الجلسة

ی) إقامة دورات تعلیمیّة عمومیّة و دورات تربیة المربّی (حضوراً و افتراضاً) طیلة السَّنَةِ

المکتب الرّئیسیّ: إیران/أصبهان/ شارع "مسجد سیّد/ "ما بینَ شارع "پنج رَمَضان "ومُفترَق "وفائی/"بنایة "القائمیّة"

تاریخ التأسیس: ۱۳۸۵ الهجریّة الشمسیّة (=۱۴۲۷ الهجریة القمریّة)

رقم التسجیل: ۲۳۷۳

الهویّة الوطنیّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البرید الالکترونی: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتی: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاکس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مکتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التـِّجاریّة و المَبیعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمین ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

المیزانیّـة الحالیّـة لهـذا المرکز، شـَعبیّـة، تبرّعیّة، غیر حکومیّة، و غیر ربحیّة، اقتـُنِیَت باهتمام جمع من الخیّرین؛ لکنّها لا تـُوافِی الحجمَ المتزاید و المتّسِعَ للامور الدّینیّة و العلمیّة الحالیّة و مشاریع التوسعة الثّقافیّة؛ لهذا فقد ترجّی هذا المرکزُ صاحِبَ هذا البیتِ (المُسمَّی بالقائمیّـة) و مع ذلک، یرجو مِن جانب سماحة بقیّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرَجَهُ الشَّریفَ) أن یُوفِّقَ الکلَّ توفیقاً متزائداً لِإعانتهم - فی حدّ التّمکّن لکلّ احدٍ منهم – إیّانا فی هذا الأمر العظیم؛ إن شاءَ اللهُ تعالی؛ و اللهُ ولیّ التوفیق.



مرکز القائمیة اصفهان
للبحوث والتحریات الکمبیوتریة
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاء من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹